الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
– قسنطينة–

كلية الآداب والحضارة الإسلامية

قسم التاريخ

الرقم التسلسلي: .....

رقم التسجيل: .....

الفقه وتنظيم المجال الحضري في المغرب الأوسط ما بين القرنين السابع والتاسع الهجري/الثالث عشر– الخامس عشر الميلادي: تلمسان نموذجا

أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه العلوم في التاريخ الوسيط

تخصص: حضارة المغرب الأوسط في العصر الإسلامي

إعداد الطالبة:
سناء عطابي

إشراف الأستاذ الدكتور:
علاوة عمارة

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة الرئيسية	الصفة
أ.د/ يوسف عابد	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر– قسنطينة	رئيسا
أ.د/.علاوة عمارة	أستاذ	جامعة الأمير عبد القادر–قسنطينة	مشرفا
أ.د /كمال بن مارس	أستاذ	جامعة 08 ماي 1945–قالمة	عضوا
أ.د/ رشيد باقة	أستاذ	جامعة الحاج لخضر باتنة	عضوا
د/ الطاهر بونابي	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوضياف–المسيلة	عضوا
د/ بلقاسم فيلالي	أستاذ محاضر أ	جامعة الأمير عبد القادر– قسنطينة	عضوا

السنة الجامعية 1438–1439هـ / 2017–2018

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلا بالله

شكر وعرفان

مصداقا لقوله تعالى: **{فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ} الأعراف 144**، نسأل الله أن يتقبل الحمد الكثير على نعمة التوفيق والثبات لإنجاز هذا العمل.

ولما كان شكر الناس من المكارم المرتبطة بشكر الله

أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور "علاوة عمارة" على قبوله استكمال مسار الإشراف على هذا البحث بعد أن رسمنا له قاعدة في طور الماجستير، فله مني كل التقدير والاحترام على حرصه لإنجاز هذا العمل، والاعتراف باخلاصه في تقديم النصائح والتوجيهات العلمية، وتصويب الأخطاء المنهجية، بكل صبر واستمرارية حتى أصبحت هذه الدراسة قابلة للمناقشة.

وتبعا لذلك فللجنة المناقشة كل الشكر على قبول قراءة هذا البحث، راجية الاستفادة من خبراتهم لتقييم العمل الذي بين أيديهم.

ولما كان هذا العمل يحتاج إلى مصادر متنوعة وخبرات متعددة فيلزمني الاعتراف بكل المساعدات والتوجيهات التي تلقيتها من موظفي المكتبات والمعاهد الوطنية، والخزائن العربية، ودور الأرشيف الفرنسية.

ولي كل الامتنان بما قدمه لي ثلة من الأساتذة الأفاضل من دعم معرفي ومنهجي ومعنوي في جامعات وطنية وعربية على رأسهم أساتذة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، وجامعة قالمة.

أما التقدير الكبير والشكر الجزيل فموصول إلى أساتذة جامعة تلمسان بقسم الآثار، خاصة الأستاذ الرزقي شرقي الذي كان جادا في تقديم النصائح، وتسهيل العقبات دون ملل وكلل من الاستفسارات المتكررة والمتواصلة

أما التقدير الكبير فأعترف به للفاضل " الأستاذ سيدي محمد نقادي" لتواضعه في مرافقتي بالمدينة القديمة لتسهيل مهمة الوقوف على معالمها، مستفيدة من علاقاته وأعماله العلمية حولها.

إضافة إلى الأستاذ محمد بن حمو والأستاذة فضيلة حمزاوي وطلبتها خاصة بووافية علاء الدين.

دون أن أنسى كريم الاستقبال والتوجيه الذي وجدته من طرف طلبة دكتوراه التاريخ خاصة بوبكر زاوي وصلاح الدين حميداني.

كما أتقدم بالشكر الخالص لمختلف التوجيهات والأعمال العلمية التي تلقيتها من طرف أساتذة جامعة تونس صالح بعيزيق، نجم الدين الهنتاتي؛ وأساتذة المعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث خاصة العربي الرباطي.

دون أنسى كل المساعدات التي وجدتها من الزملاء في تخصصنا أو في تخصصات أخرى، سواءً ما تعلق بالترجمة، أو بالتوجيه نحو مواقع ومكتبات هامة، أو حتى في تقديم النصائح.

أما الفضل الكبير والشكر الخالص فللوالدين الكريمين "شلالي" "جعلاب مسعودة"، على مساندتهما وتحملهما معي عبئا كبيرا لإنجاز هذا العمل، فأرجو من الله أن يجزلهما عني بالأجر، وأكون لهما خير من يأتيهما بالحسنات ويكون لهما هذا العمل صدقة جارية.

ولما كان هذا العمل لا يستقيم لولا توفر الظروف الملائمة خاصة في المحيط الاجتماعي، فشكري الخالص وامتناني الكبير واعترافي بالجميل لزوجي "إبراهيم" الذي أغدقني بصبره، ولم يبخل علي بتذليل العقبات التي تصادفها أي باحثة في هذا الطور، فكان خير رفيق ومشجع خلال هذه الفترة.

دون أن أنسى إخوتي الأفاضل (نبيلة، سعيدة، خولة، رحمة) فلم ينجز هذا العمل إلا وكان لأحدهم مساهمة وافرة في تشجيعي وتسهيل الخطى، وأخص بالذكر سفيان، وسلمى التي كان لها دور كبير في الإخراج التقني للمذكرة ومتابعتها منذ أن كانت فكرة في الماجستير.

على أنه من أخلاق الشكر أيضا أن أعترف بالتشجيع المعنوي الكبير الذي وجدته من طرف عائلة زوجي، فهناك من لم يدخر جهده المعنوي والعلمي في دفعي نحو الاستمرارية، دعائي لهم بأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم، وأخصص هنا أستاذة الفلسفة صفية جاب الله التي ساهمت في قراءة قسط كبير من الرسالة وتصويبها منهجيا وأحيانا معرفيا.

واعتذر لكل من نسيهم قلمي، ويذكرهم دعائي لهم بالغيب، ورجائي من الله أين يجزيهم بنواياهم وأعمالهم خيرا.

وأختم شكري هنا بالدعاء لأولادي: نصر الدين، ودعاء الهدى، وأحمد أنس راجية من المولى عز وجل أن يسدد خطاهم نحو العلم، وأن يزينهم بثوب الخلق الكريم، ويوفقهم ليسلكوا الطريق القويم.

مقدمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

أ/– التعريف بالموضوع ومبررات الدراسة

المدينة في المغرب الأوسط هي واحدة من المجالات الحيوية للدراسات التاريخية التي تعنى بالنسيج العمراني وتداخله مع العلاقات الاجتماعية، في ظل نمو المجتمعات المغربية وتفاعلها مع مجالاتها التي تقطن بها، وهذا كله في إطار البحث في تاريخ المدن باعتبارها كائن حي ينمو ويتراجع حسب قوى الدفع الاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية التي يواجهها، خاصة إذا كانت المدينة محل الدراسة عاصمة سياسية محل اهتمام السلطة والنخبة والعامة. يتماشى هذا النوع من الدراسات مع الفكر والتشريعات والقوانين التي يخضع لها المجال الحضري، باعتباره صرحا ماديا لا يمكن أن يولد وينمو ويتطور أو يتغير كما لا يمكن أن يضمر ويموت، إلا بوجود محركات مادية وفكرية تضمن له نمطا خاصا وتخطيطا يميزه عن المجالات الحضرية للمجتمعات والحضارات التي تختلف عنه في فكره وقوانينه وإيديولوجياته عموما.

وعلى هذا الأساس كان للمدينة الاسلامية عموما بنية تميزها عن مدن العالم بمختلف الحضارات التي تنتمي إليها، وتحكمت فيها تشريعات وقوانين منظمة لعلاقات الساكنة بها، وفقا لقواعد دينية واجتماعية مستنبطة من التشريعات الاسلامية التي تأسست على خلفيتها الحضارة الإسلامية، واستمدت منها الأسس الفكرية والمادية التي قامت عليها. إن هذه المسألة خلقت نموذجا حضريا دائريا في الغالب خاصا بهذه الحضارة، تتوزع وحداته وفقا لنظام يجعل من المركز مقرا للسلطة السياسية والجامع الأعظم، أين تتوجه العقول والأجساد يوميا لأداء واجباتها الدينية ولتعبر آليا عن ولائها السياسي، مع تمركز المؤسسات الثقافية في الدائرة المركزية نفسها؛ ثم تأتي باقي الوحدات والمرافق لتتوزع تباعا وبتقسيم متساوٍ في محيط هذه الدائرة.

ولابد من التنبيه أيضا إلى أنه رغم توجه بعض الدراسات نحو الدراسة المونوغرافية لبعض المدن المغرب أوسطية، بالإضافة إلى التركيز على بعض جوانبها الحضارية، إلا أنها تبقى محتشمة في سياق البحث عن الزوايا المتكاملة لكتابة تاريخ التمدن الإسلامي[1] في مجال الدراسة –المغرب أوسطي–،

[1]–قدم بعض المؤرخين أسباب متعددة وتبريرات قلة التأريخ للمدن والعمران في المدن المغربية عموما، للتفصيل ينظر: إبراهيم القادري بوتشيش، "دور المصادر الدفينة في كشف الجوانب الحضارية المنسية للمدينة المغربية: دراسة تطبيقية حول مدينة مراكش من التأسيس

وذلك راجع بطبيعة الحال لتسجيل الذاكرة التاريخية لبطولات القادة وحروبهم وسياساتهم العامة وإنجازاتهم، دون الالتفات إلى تأثير قاعدة الهرم – وهي العامة – في تكاملها مع رأسه –وهي السلطة السياسية والنخبة بمختلف تفرعاتها– لتشكيل الواقع الحضاري المادي العمراني أو الفكري الثقافي، وكل ما روته الاسطوغرافيا الإخبارية في التأريخ للمدينة عارض ومتفرق ومتناثر بين نصوصها.

وجهت هذه المسألة تفكير الباحثين نحو توظيف المصادر البديلة لإزالة بعض الغموض الذي يكتنف هذا المجال الحيوي للدراسة والبحث، من خلال استغلال المعارف المتصلة بها لفهم طبيعة التأسيس والتطور وحتى الأفول أو الاستمرار حسب قدرة الصمود لكل كيان حضري مجسد في شكله المديني، وجاءت المصادر الفقهية كأهم هذه المصادر خاصة من ناحية التأريخ للبنية الحضرية ومعرفة القوانين التي تنظمها وتتحكم فيها، وذلك لاعتبارات حضارية تجعل من الفقه مصدرا للتشريع عموما، وللتشريع العمراني أيضا في إطار الحفاظ على النسق الاجتماعي العام وحفظ الحقوق وتصنيف الواجبات دون التعدي على الخصوصيات في شكلها المعنوي أو الحسي.

وانطلاقا من خوض تجربة البحث[1] في هذا النوع من الدراسات انطلاقا من الخطاب الفقهي عموما الذي تشكلت في نصوصه رؤية عمرانية لتنظيم مدينة المغرب الأوسط، فإن توجهاتي خلال هذه المرحلة من الدراسة نحو التعمق في علاقة الفقيه وسلطته بالمجال الحضري لمدينة تلمسان، ومن خلال معرفة تطبيق تشريعات مذهبه الفقهي المالكي على تنظيم العمران في المدينة، وقد وقع الاختيار على هذه المدينة بالضبط للخروج من الجانب النظري الفقهي الصرف إلى المشاهدة الأثرية، خاصة أن مدينة تلمسان هي واحدة من المدن المغرب أوسطية التي حافظت على جزء من تراثها المعماري والعمراني الذي يعود إلى العصر الوسيط، أو على الأقل بالنمط نفسه الذي كان سائدا آنذاك، مع التوضيح في الوقت نفسه أن العناصر المادية الأثرية غير كافية للتعمق في الخطط العمرانية، فجاءت صفة هذا البحث

إلى أواخر عصر الموحدين"، **تاريخ الغرب الإسلامي: قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة**، بيروت: دار الطليعة، 1994م، ص 123.

[1]– سناء عطابي، **الخطاب الفقهي والعمران في المغرب الأوسط**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي الوسيط، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 1428–1429هـ/ 2008–2009م.

لمحاولة قراءة الخطط العمرانية للمدينة عن طريق نصوص ومصادر متنوعة، على رأسها الإنتاج المعرفي الفقهي الموروث عن فترة العصر الوسيط، خاصة في الفترة الممتدة بين القرنين 7 و9 الهجريين/ 13 و15 الميلاديين.

على هذا الأساس جاءت الدراسة موسومة بـ: "**الفقه وتنظيم المجال الحضري في المغرب الأوسط ما بين القرنين السابع والتاسع الهجري/الثالث عشر والخامس عشر الميلادي: تلمسان نموذجا**" وقد جاءت الحدود الزمنية مؤطرة بهذين القرنين لعدة مبررات أهمها: هو دخول المدينة في مرحلة سياسية مهمة رفعتها نحو مصاف الحاضرة-العاصمة فكانت محل اهتمام السلطة السياسية بالإضافة إلى مختلف الفئات والطبقات والنخب، كما أن التحولات الثقافية والفكرية التي عرفتها المنطقة عموما والمدينة خصوصا من زخم علمي ومعرفي، ديني وحضاري أثر على إنتاج المعارف الفقهية وتراكمها نظرا للتطور الحاصل في الأفكار والعلوم خلال هذه الفترة، والنقطة الأهم هي أن المدينة اكتمل نسيجها العمراني الحضري خلال هذه الفترة وأصبحت مدينة مشكلة من عدة خلايا عمرانية مكتملة البنية فيما بينها، متكاملة مع غيرها من الخلايا.

لا بد من الإشارة إلى أن الإصرار على دراسة تلمسان؛ مع وجود تكريس لفكرة أن تلمسان أخذت حظها من الدراسة وارتبط اسمها بمجموعة من الدارسين[1] من الصعوبة الإضافة مع مجهوداتهم، إنما جاء لكسر النمطية في الدراسات التاريخية وإعادة تفعيل الرؤى المنهجية من خلال استغلال الأدوات البحثية لقراءة النصوص الجديدة وإعادة طرح القضايا في السياق التاريخي العام المتعلق بفهم الظواهر التاريخية، وربطها ببعضها البعض أو في السياق التاريخي الخاص بالتنقيب في المسائل التاريخية وفهمها

[1]-محمد بن رمضان شاوش، **باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان عاصمة الدولة الزيانية**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2001م/محمد الطمار، **تلمسان عبر العصور دورها في سياسة وحضارة الجزائر**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984م/ سيدي محمد نقادي، **الخطة العمرانية بتلمسان ودلالاتها الاجتماعية**، 2013م، (مدونة في قرص مضغوط من إنجاز المؤلف) وهي في الأصل رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفنون والثقافة الشعبية بجامعة أبو بكر بلقايد بتلمسان، 1991م/ عبد العزيز فيلالي، **تلمسان في العهد الزياني (دراسة سياسية، عمرانية، إجتماعية، ثقافية)**، الجزائر: موفم للنشر، 2002م/ خالد بلعربي، **تلمسان من الفتح إلى قيام الدولة الزيانية (55هـ-633هـ/ 675م-1235م)**، قسنطينة: دار الألمعية للنشر والتوزيع، 2011م/ George Marçais, TLEMCEN Les villes d'Art Célèbres, Laibrairierenouard, Paris 1950.

بعمق لإعادة كتابتها بشكلها السليم، وذلك للتأكيد على أن مسألة البناء ومعالجة القضايا التاريخية تتميز بالتطور، الذي يستمر مع البحث في المضان وإعادة اكتشاف النصوص أو إعادة قراءتها واكتشاف الجديد فيها؛ هذا كله دون الانتقاص من المجهودات العلمية الجبارة التي قاموا بها متخطين العديد من الصعوبات البحثية، التي وضعوا من خلالها قاعدة للبحث اتبعها العديد من الباحثين والدارسين والطلبة بعدهم.

من هذه المنطلقات المعرفية والمنهجية كان التوجه بهذه الدراسة نحو استغلال النوازل الفقهية ومختلف النصوص التشريعية في أشكالها المختلفة النظرية أو الواقعية، لمعرفة طرق تسيير المدينة بمجالاتها المشتركة والخاصة مع تتبع تأثير المعطيات التاريخية السياسية خاصة، نظرا لمحورية الحاكم في التأثير على الأحداث في مجتمعات المغرب الوسيط دون إهمال تأثير القاعدة الاجتماعية، وتأثرها بالنظام السائد والمجسد في شكل سلطات مختلفة ومتنوعة، إدارية وفقهية تنظم الحركية والتفاعل والنمو بين هذه الأطراف (السلطة السياسية– النخبة– العامة) في استغلال والاستفادة من الوحدات والوظائف العمرانية في مدينة تلمسان، انطلاقا من مبدأ العدل ومنع الضرر في أشكاله وأبعاده المادية والمعنوية المختلفة.

مع أنه لابد من التنويه هنا والوقوف عند تكريس الدراسات لنتائج الأبحاث الأثرية فيما تعلق بدراسة العمران في مدينة تلمسان، متجاهلة تلك النصوص والمصادر الأخرى بمدلولاتها التاريخية: السياسية–الاقتصادية–الاجتماعية–والفكرية ومضامينها المرتبطة بالواقع التاريخي، من حيث المفاهيم والوقائع وحتى التجارب والتطورات التاريخية المختلفة، إذ لا يخفى على باحث في تاريخ المجتمعات المغربية الوسيطية عموما، ما للنص الفقهي من أهمية في التأريخ وإعادة النظر في القضايا التاريخية وضرورة إدراج المنظومة الفقهية بمختلف تشريعاتها وآرائها وأحكامها، وحتى مناقشتها لفهم طبيعة الأحداث في المنطقة.

ومن هذا الاعتبار فإن النصوص الفقهية تضمنت العديد من الحقائق والمعطيات على غرار التشريعات الفقهية العمرانية، التي أخذت حظا وافرا من اهتمام الفقهاء في أبواب مؤلفاتهم، الأمر الذي دفعنا لاستغلال هذه المادة المصدرية ومقارنتها مع المعطى الأثري ومورفولوجية المدينة في تلمسان، كمحاولة لإعادة صورة المدينة الإسلامية في إطارها التنظيمي والتشريعي.

وعليه يمكن تقديم بعض الأسباب التي جعلتنا نختار الخوض في غمار هذا البحث، نذكر منها:

- الانطلاق من آفاق البحث الذي قدمته لنيل شهادة الماجستير، وقد تضمنت اختيار مجال جغرافي وزمني محدد مع قراءة النصوص الفقهية بمعية المشاهدة الأثرية.
- اختيار مدينة تلمسان لكونها من المدن الكبرى في المغرب الأوسط، ذات الطابع السياسي – عاصمة – لتوفر مجالات الدراسة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- لتوفر المادة العلمية خاصة منها الأثرية نسبيا، مقارنة بالمدن الأخرى في المغرب الأوسط.
- بقاء بعض المعالم التاريخية الأثرية لغاية اليوم والتمكن من الوقوف عليها.
- اتهام الكثير من المستشرقين المدينة الإسلامية عموما بالفوضى، والظلام والعشوائية في البناء وغياب التخطيط، وقلة التنظيمات والقوانين التي تسير المجال الحضري في العالم الإسلامي، فاخترت نموذجا من بين مدن المغرب الأوسط للوقوف على الحقائق التاريخية والأثرية، ومدى قدرتها على دحض أو إثبات دعاوى الباحثين الغربيين.
- إن الدراسات الإستشراقية التي ظهرت خلال الحقبة الاستعمارية، تدفعنا إلى معرفة اتجاهاتها ومناقشة آرائها وتأثيراتها على الدراسات العربية، وكيف رسمت الاتجاه العربي لدراسة المدينة من منظور حضاري عربي إسلامي.

من خلال ما تقدم يمكن رسم أهداف الدراسة في:

- تفنيد الصورة الفوضوية التي رسمتها الدراسات الكلاسيكية عن المدينة الإسلامية عموما، ومدينة تلمسان كنموذج من نماذج المدن التي تأثرت وتشكلت في سياق الأحداث التاريخية التي جاءت بعد الفتوحات الإسلامية، وفي إطار حكم الدول الإسلامية التي مرت على المنطقة.
- ربط المعطيات التاريخية والتشريعات الفقهية مع ما تضمنته الشواهد الأثرية وإعادة رسم صورة لمدينة تلمسان في إطار كمي ينطلق من تنوع النصوص، وكيفي يعتمد على قراءة العمران في إطار العلاقات الاجتماعية والحركية الاقتصادية، تحت تأثير الأحداث والوقائع السياسية وبتوجيه من النخبة، بدل الدراسة الكلاسيكية التي تعتمد على الشاهد الأثري والنص الإخباري وبدرجة ثالثة النص الجغرافي الوصفي فقط، وهذا كله في إطار لا ينفك عن الصورة التجريدية دون

إحيائها بتفاعلات العنصر البشري الدائم والمحدث للتغيير في البنية الحضرية والتشريعات التنظيمية التي تسير وتتحكم في تلك التفاعلات.

ب/- الدراسات السابقة وإشكالية الموضوع:

إن ضرورة البحث تتطلب معرفة المسار الذي سلكته الدراسات السابقة في مثل هذا النوع من الدراسات المتعلقة بالمدينة ووظائفها والمصادر والقضايا المتعلقة بدراستها.

يمكن أن ننطلق من بدايات القرن العشرين لنلمس بوضوح الاهتمام الغربي بالمدن الإسلامية، ونلمسه بشكل أوضح في الدراسات الفرنسية التي تركز على الشريط الممتد من المحيط الأطلسي إلى غاية الحوض الشرقي للبحر المتوسط، أين تتوزع المستعمرات الفرنسية خدمة لنزعة تاريخية تكرس الإلحاق والتبعية وتطمس الشخصية الحضارية المستقلّة، وتعمل على ربطها بالحضارات السابقة للحضارة الإسلامية، إلا ما كان منها يركّز على إيجابيات التمدّن العربي الإسلامي. تطرح هذه الفكرة من خلال الدراسات التي قدمها مجموعة من الدارسين مثل: لويس ماسينيون[1](Louis Massignon) وجون سوفاجيه[2](Jean Sauvaget) وإيدموند بوتي[3](Edmond Pauty) محاولين بذلك تطبيق نتائج التحولات الاقتصادية والعمرانية التي عرفتها أوروبا خلال القرن 19م على منطق ومفهوم التمدن الإسلامي من جهة، موجهين دراساتهم لربط أصول المدينة الإسلامية بالمدن اليونانية والرومانية دون أن تكون هناك أسس خاصة بها، معبرين في غالب الأحيان عن عدم جدوى الفكر الإسلامي في التأسيس لمجالات حضرية منظمة ومخططة حسب المقاييس العمرانية التي تكفل النظام والتسيير الأمثل للوحدات المدينية، بل أن الإسلام أحدث خللا في تسيير المدن الموروثة عن الحضارات السابقة لوجوده في بلاد المشرق والمغرب.

يمكن أن نقول: بأنّ الأخوين وليام وجورج مارسي (William et Georges Marçais) من بين المستشرقين الدين كان لهم اهتمام واضح بالمدن الإسلامية، وذلك من خلال الدراسات التي اهتما فيها بالوقوف

---

[1]-« Les corps de Métiers et la cité Islamique » , *Ris*, 28, 1928, p. 473-490.

[2]-*Alep. Essai sur le développement d'une grande ville syrienne, des origines au XIX ème siècle*,Paris, 1941.

[3] -«Villes spontanées et villes crées en Islam», *Annales de l'Institut d'études orientales*, 9, 1951, p. 52-75.

على بنية المدينة الإسلامية، ففي سنة 1928م كتب ويليام مارسي[1] مقاله المعنون بـ: "الإسلام والحياة العمرانية " ركّز فيه على الإسلام كشريعة تنظم الحياة اليومية في المدينة، من خلال عدّة عناصر أهمّها: الفقه والحسبة والسلطة، بالإضافة إلى ما كتبه جورج مارسي[2] عن دور المحتسب في المدينة، ودراسة مدن المغرب الأوسط عموما، مثل: تيارت–تاقدمت وغيرها وبنية المدينة عموما، كل هذه الدراسات التي تبرز اهتماما واضحا للجانب العمراني والمعماري للمجال الجغرافي للعالم الإسلامي عموما. وتعتبر الدراسة المرتبطة بالعمران الإسلامي[3] من أهم الدراسات على اعتبار انتباه هؤلاء المستشرقين لضرورة دراسة تسيير المدينة بمختلف عمرانها من خلال أحكام الفقه الإسلامي وانطلاقا من توجيهات الفقيه.

لكن اهتمام هذين الأخوين توجه بشكل واضح نحو مدينة تلمسان بحكم أنهما عاشا فيها ردحا من الزمن، وتنوعت كتاباتهما[4] حول الوصف الأثري للمدينة، حتى أنهما حفظا لنا مادة خبرية ومخططات حول بعض المعالم التي اندثرت بسبب عمليات الهدم والتغيير التي شنتها السلطات الفرنسية –بعد السيطرة الثانية على المدينة سنة 1842م– على المجال العمراني للمدينة خدمة لمشاريع التهيئة العمرانية، وعلى حساب التراث المادي والحضاري للمنطقة.

ما يهمنا في هذا الدراسات هو التوجه المنهجي نحو المصادر الفقهية كمصدر أساسي لدراسة التمدن والعمران وأفضل من مثل هذا الاتجاه روبار برونشفيك (Robert Brunschvig)، فقد قام باستنباط أحكام الضرر والبنيان من خلال المصادر الفقهية المالكية الخاصة بالمغرب الإسلامي، وناقش في دراسته

---

[1]–William Marçais، «L'islamisme et la vie urbaine», *Académie des inscriptions et belles-lettres*, 72, 1928, p. 86-100.

[2]- «Considérations sur les villes musulmanes et notamment sur le rôle de muhtacib », *l'Art des Berbère, les conférences-visites du Musée Stéphane Gsell*, Alger, 1956, p. 249-261/ "Les Conceptions des cités dans L'Islam", *Revue d'Alger*, 1945, p.517-533.

[3] -«l'Urbanisme médiéval et droit musulman», *Mélanges de l'histoire l'archéologie de l'Occident Musulman*, Paris, 1957, vol. I, p.29-231.

[4]– سوف يتم التعرض في الفقرات القادمة لكتاباتهما حول المدينة، لكن من الضروري التنبيه إلى المؤتمر الذي عقد حول مدن شمال إفريقيا وبرز فيه دور المستشرقين الذين زاروا مدينة تلمسان مثل الأخوين مارسي، للتفصيل ينظر: *Revue Africaine*, 1936, 79-1, p. 16 .

مدى قدرة الفقه على إيجاد الحلول للمشاكل العمرانية في الفترة الإسلامية؛ حيث استغل: نصوص ابن أبي زيد القيرواني والمدونة والإعلان بأحكام البنيان لابن الرامي، ليوضح أنّ الخطاب الفقهي كان يتحكّم في تنظيم المدينة وكان الفاصل بين النّزاعات والخصومات التي تربط بالعمران، لكن رغم ذلك اتهم التخطيط الإسلامي للمدينة بالتداخل والظلام وسوء التنظيم واعتبر أن هذه التشريعات غير ناجعة ولم تطبق بالحزم الكافي الذي يكفل حسن التنظيم والتسيير بالمدن المغربية[1]،كما ركّز روجي لوتورنو (Roger Le Tourneau) على دور المحتسب والقاضي في تنظيم المدينة الإسلامية، مركّزا على عناصر أخرى اقتصادية واجتماعية تتحكّم في تطوّر المدن[2].

على أن هذه النظرة الأحادية أخذت في التغيير التدريجي مع ظهور ثلة من الباحثين الغربيين خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي[3]، الذين انطلقوا في دراساتهم من قواعد منهجية سليمة إلى حد بعيد، تعتمد على نقد المادة المصدرية ودراسة المسائل والقضايا دون خلفيات ونظريات مسبقة، تكرس أولوية الفكر الغربي على حساب أفكار الحضارات الشرقية عموما والحضارة الإسلامية خاصة، وذلك كله في إطار دراسات منشورة أو من خلال أعمال ملتقيات أو مشاريع بحثية، وغيرها من الميادين التي تبرز الإنتاج المعرفي والعلمي في مجال الدراسات المرتبطة بالتمدن الإسلامي، منهم من استوعب العلاقة بين الأسس التشريعية وتسيير المدينة، فكانت نظرته تعبر عن إعطاء الاعتبار لمورفولوجية المدينة الإسلامية واحترام خصوصيتها، وهناك من ضم رأيه للقائلين بعشوائية التسيير وسوء التنظيم.

من بين هذه الأعمال الجادة في مجال دراسة العمران والمدينة من منطلقات النصوص الفقهية: الملتقى الذي عقد حول المدينة الإسلامية في الأندلس والمغرب الإسلامي[4] يناقش عدّة مواضيع منها:

---

[1]–Robert Brunschvig, "Urbanisme Medieval et droit Musulman", extrait de *Revue des études Islamiques*; 1974, p.127-155.

[2]–Roger Le tourneau, *Les villes musulmans de l'Afrique du Nord*, Bibliothèque de l'institut d'études supérieures Islamiques d'Alger, Maison *des* livres Alger,1957,p.33-45.

[3]– Roberto Berardi , « Espace et ville en pays d'Islam », *L'espace social de la ville arabe,* Paris, 1979, p. 90-123; MaribelFierro, « Los Malikies de al-Andalus y los dos arbitro (al-ahakaman) », *Al-Qantara*, 6,1985, p. 79-102/ Bernard Boitiveau, *Loi Islamique et droit dans les sociétés arabes*, Paris, Aix-en-Provence, IREMAM, 1993 ; Javier Garcia-Bellido, « Pricipios y reglasmorfogéneticas de la ciudadislamica », *Qurtuba*, 2, 1997, p. 59-86.

[4] – *Genèse de la ville islamique en al-Andalus et au Maghreb occidental*, Madrid, Casa de Velàzquez 1998.

المدن الأندلسية والمغربية الإسلامية خلال القرون الأولى من طرف "بيار قيشار(Pierre Guichard)"[1]، و"العمران في الأندلس خلال القرن 9م انطلاقا من المعطيات الكرونولوجية" لكريستين مازولي قينتار (Christine Mazzoli-Guintard)[2]، في تقديم هذا الملتقى يستخدم الباحثان باتريس كروسي Patrice Cressier وقارسيا أرنالGarcia-Arenal[3]، المقاربات الأثرية والاجتماعية لمناقشة قضايا المدينة الإسلامية، وقد طرحت العديد من الإشكاليات منها مختلف المعايير التي تحدد المدينة، وأهم العوامل المتحكمة فيها وغيرها من الإشكاليات.

المستشرقة الفرنسية"مازولي"(Christine Mazzoli-Guintard) لها دراسة تناقش فيها المدينة أو المصطلح الغربي"La ville" ومدى ارتباطه بالمجال الحضري في العصر الإسلامي، فهي تطرح إشكالية مصطلحات الجغرافيين والمؤرخين، ومدى تفريقها بينها مثل: القرية، الأمصار وغيرها، فالمدينة إشكالية مصطلح قبل أن نعقب على تطوّرها[4]. نضيف دراسة أخرى للباحثة حول العمران الإسلامي والمدينة في الأندلس مقترحة مجموعة من المنهجيات الجديدة والإشكاليات التي تدافع عن المدينة الإسلامية وتفنّد مختلف الادّعاءات حول الإرث الروماني للمدينة خاصة ببلاد المغرب، مع طرح جملة من الأفكار التي قدّمها باحثو المدرسة الكلاسيكية في التاريخ خاصة الفرنسيين منهم[5]، أما الدراسة التي قدّمها "كلود كارين (Claude Carein)" والمعنونة بـ: "الإشكاليات العمرانية"[6] فقد وضع من خلالها مجموعة من المسائل والقضايا للنقاش حول العمران الإسلامي منها: مدى التغيرات التي تحدث على المدينة من جرّاء تغير السلطة أو دخول عناصر بشرية جديدة؟ هل يتراجع دور المسجد الجامع بإنشاء مساجد أخرى كمنظم

---

[1]- *Genèse de la ville islamique, op.cit*, p 37-51.

[2]– *Ibid*, p 99-105.

[3]– *Ibid*, p. 9-15.

[4] – « De ville à madina, de madina à ville: paralogismes ou sophismes de la terminologie, ville d'al-Andalus », *l'Espagne et le Portugal à l'époque Musulmane (VIII^e-XV^e siècles)*, Rennes, Presses universitaires de Rennes, 1996, p. 19-48.

[5]– Christine Mazzoli-Guintard, "Urbanisme islamique et ville en al-Andalus: autour de nouvelles propositions méthodologiques",*Actase II, compreseIntérnational, La guidad en Al-Andalus y EL-Maghrebe, Fondacion El legadoAndalus*, Granada, 2002. , p. 49-73.

[6]– Claude Carein, " Problématiques Urbaines", *Etats, sociétés et cultures du monde musulman médiéval, X-XV^esiecle*, Z III: Problème et perspectives de recherche, Paris, puf, 2000, p.93-109.

لمختلف الجوانب في المدينة أو غيرها من الإشكاليات. ويؤكّد من خلال الدراسة على ضرورة توظيف مختلف الوثائق والمنهجيات والعلوم الجديدة في دراسة المدينة، ضمن التطور الكلي للمجتمعات.

ومن بين أهم الباحثين الفرنسيين المنتسبين إلى جامعة ليون الثانية Lyon II بفرنسا، والذين اهتموا بدراسة ظاهرة المدينة المغربية والأندلسية من خلال المصادر الفقهية، ما أنجزه "جون بيار فان ستيفل" (Jean-Pierre Van Staevel) من خلال التركيز على الدراسة الفقهية للعمران بشكل واضح، من بينها دراسة حول السكك غير النافذة في المدينة الإسلامية معتبرا ذلك عيبا أساسيا في العمران الإسلامي وعجزا واضحا في خريطة المدينة العربية الإسلامية[1]؛ هذه الدراسة ضمن أشغال ملتقى عقد في مدريد حول العمران في الغرب الإسلامي، في مقدّمة هذا العمل المنشور كتبت المقدّمة على يد الباحث إضافة إلى "باتريس كريسي" (Patrice Cressier)[2]، مظهرين عدم قدرة المسلمين ومختلف الأحكام الفقهية والقضائية على التّحكّم في الفوضى وتنظيم المدينة وحسم المشاكل التي تعاني منها.

وتبقى أطروحته –أي فان ستيفل– حول الفقه المالكي ومدينة تونس والموسومة ب: « *Droit malikite et habitat à Tunis au XIV^e siècle, conflit de voisinage et normesjuridiquesd'après le texte du maître maçon Ibn al-Rami* »[3] من أهم الدراسات التي ناقشت القضايا العمرانية والنمو الحضري متخذة مدينة تونس نموذجا من خلال قراءة نص ابن الرامي الذي يعتبر تأصيلا للمشاكل العمرانية التي تعرضت لها المدينة والحلول التي وضعها أو اقترحها أو طبقها الفقهاء خلال القرن8هـ/14م، وتعد من هذا المنطلق ذات أهمية واسعة نظرا للاستفادة من المقاربات الأثرية والتغيرات السياسية في العاصمة الحفصية، مع توسيع أبعاد النص إلى جوانب متعددة مثل الجانب التقني والفني وتأثير العامل المادي وعلاقة النخبة بالسلطة، وغيرها من القراءات التي تعطي للدراسة أهمية وعمقا في طرح القضايا الفقهية العمرانية.

---

[1]– « Le qadi au bout du labyrinthe: L'impasse dans la littérature jurisprudentielle malikite (al-Andalus et Maghreb, 3^eme/IX^e-9^eme/XV^e S) », *L'urbanisme en Occident musulman au Moyen âge, Aspects juridiques*, Madrid, Casa de Velàzquez, 2000,p.39-60.

[2] – *op.ci.t*, p. 9-15.

[3] – Le Caire, Institut français d'archéologie orientale, 2008.

مع أنه من الضروري الالتفات إلى جهود الباحثين فالجامعات والمعاهد المغاربية في افتكاك ميدان البحث في المدينة والعمران وأحكام البنيان، وخوض غمار البحث في حقول الكتابة التاريخية المرتبطة بالمجتمع والذهنيات، وقد جاءت الجهود مبنية على استغلال النوازل الفقهية عموما والنصوص المرتبطة بها مثل: كتب الأحكام السلطانية والحسبة وغيرها، مما لها علاقة بتنظيم الشؤون العامة للجماعات والأفراد ضمن المجتمعات المغربية، وقد كان الباحثون المغاربة[1] والتونسيون[2] السباقين على حساب الباحثين الجزائريين[3] في استغلال هذا النوع من المصادر وتوظيفه في مجال الدراسات التي تعنى ببنية المدن

---

[1]– أحمد الطاهري، "قرطبة في عصر الخلافة: النموذج الأمثل للنّمو الحضري بالغرب الإسلامي"، **المدينة في تاريخ المغرب العربي**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب ابن مسيك، 1988م، ص–ص: 79-88/ عمر بنميرة، **النوازل والمجتمع مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط**، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2012م (وهي في الأصل بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط سنة 1989م)/ عبد الأحد السبتي، حليمة فرحات، **المدينة في العصر الوسيط، قضايا و وثائق من تاريخ الغرب الإسلامي**، بيروت: المركز الثقافي العربي، 1994م/ محمد زنيبر، **المغرب في العصر الوسيط: الدولة– المدينة–الاقتصاد**، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1999م/ **التاريخ وأدب النوازل دراسات تاريخية مهداة للفقيد محمد زنيبر**، تنسيق محمد منصور ومحمد المغراوي، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1995م/ إبراهيم القادري بوتشيش، "معمار مراكش في عصري المرابطين والموحدين: من خلال النّصوص الأثرية الواردة في المصادر المكتوبة"، **حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي**، بيروت: دار الطليعة، 2006م، ص 116-123/ المؤلف نفسه، "ثقافة المنع والهدم في معمار المدينة في الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط: مدينة القيروان أنموذجا"، المرجع نفسه، ص 125-137.

[2] – سعد غراب، "كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية: مثال نوازل البرزلي"، **حوليات الجامعة التونسية**، 1972م، 16، ص 65-102/ هشام جعيط، **نشأة المدينة العربية الإسلامية الكوفة**، ط3، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنّشر، 2005م. بالنّسبة للطبعة الأولى لهذه الدراسة صدرت سنة 1986م/ محمد حسن، **المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي**، تونس: جامعة تونس الأولى، 1999م.

[3]– بوبة مجاني، "كتب النوازل والأحكام مصدر للتاريخ الاجتماعي العصر الزياني نموذجا"، **التغيرات الإجتماعية في البلدات المغاربية عبر التاريخ**، قسنطينة: جامعة منتوري، مخبر الدراسات التاريخية والفلسفية، أفريل 2001م/ Allaoua Amara,*Pouvoir, économie et societédans le Maghreb Hammadide (395H-1004/547H-1152)*, Thèse de doctorat, université Paris1-Sorbonne, 2002 / id, « Communautés rurales et pouvoirs urbains au Maghreb central (VII-XIVe siècles) », *REMMM*, 126, p. 185-202 / id, « L'organisation foncière du Maghreb central (VII-XIVe siècles) », *Al-mawaquif*, 5, (2010), p.53-65/ id, «Texte méconnu sur deux groups hérétiques du Maghreb medieval», *Arabica*, tome LII, (2005), p.348-378/ id, " Quelques aspects de la vie économique au Maghreb central d'après les consultations juridiques rendues par Al-Waglisi (M786/1384*), Journal Des Sciences (Dijon France),* Ne 04, (2005), p.23-30.

ومورفولوجيتها، ومختلف الميكانيزمات والآليات التي توظف خلال تأسيسها أو في سياق تسييرها وتفعيل وظائفها وتنمية حركية وحداتها.

وقد ذهب الباحثون في توظيف النص النوازلي مذاهب متعددة ومختلفة، فنقبوا في إمكانيات وطرق تحويله إل نص تاريخي وتجريده من الطابع التشريعي إلى وقائع تتضمن مصطلحات تلك العصور وذهنيات الأفراد والمجتمعات آنذاك، كما اهتم آخرون بمقارنته بالنصوص الإخبارية لتحديد مدى تجاوبه مع الحقائق التاريخية، في حين اكتفى آخرون بمناقشة إشكاليات توظيف النص الفقهي وإمكانيات التجاوز، وفي حين آخر هناك من أعطى له مكانة واضحة في الكتابة التاريخية واعتمده كأساس مصدري وأولي ومنطلق للمادة الخبرية وعوضا عن النصوص الإخبارية والوصفية، وتندرج هذه الدراسات كلها في إطار التطور المنهجي وتغير مفاهيم وأهداف الكتابة التاريخية عموما خاصة من طرف الباحثين المهتمين بالتأريخ لمجتمعات المغرب الوسيط، فقد وجدوا في مثل هذه المصادر الملاذ والغنى المعرفي بالظواهر الاجتماعية والاقتصادية والحضارية عموما دون أن نهمل حضور الواقعة السياسية وتأثير الخطاب الفقهي في بعض القرارات السياسية.

ورغم تطور المفاهيم وطرق البحث وتخمر القضايا والمسائل المطروحة للنقاش مع الاهتمام المتواصل باستغلال المصادر البديلة عن المصادر الإخبارية عموما ما كان مطبوعا منها أو مخطوطا خاصة في السنوات الأخيرة، إلا أن توظيف الكم الهائل من الإنتاج المعرفي للخطاب الفقهي مازال يعرف نوعا من الفتور فيما تعلق بالمجالات الحضرية للمغرب الأوسط خصوصا، على أنه من الضرورة التنويه بالتوجه الذي سلكه محمد بن حمو في أطروحتي الماجستير[1] والدكتوراه[2] حيث عمل على توظيف المدونات النوازلية الكبرى المعروفة في بلاد المغرب مثل المعيار للونشريسي وجامع مسائل الأحكام للبرزلي والدرر المكنونة للمغيلي المازوني وغيرها من المصادر الفقهية الهامة مستنبطا من خلالها مظاهر العمارة والعمران

[1]– وقد نشرت في شكل كتاب في إطار تظاهرة تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية: **العمران والعمارة من خلال نوازل الونشريسي**، تلمسان–الجزائر: كنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، 2011م.

[2]– **العمارة والعمران من خلال كتب النوازل دراسة أثرية في فقه العمران والعمارة الإسلامية**، إشراف عبد العزيز محمود لعرج، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في الآثار الإسلامية، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2، 2011م.

في بلاد الغرب الإسلامي عموما، لكن تبقى الدراستين بعيدة عن التعمق في مجال المغرب الأوسط بالتحديد هذا من جهة، ومن جهة أخرى تقل فيها المقاربات الأثرية على الرغم من تخصص صاحبها في الآثار الإسلامية.

لا بد هنا من الوقوف عند جهود الباحثين في دراسة مدينة "تلمسان" والاهتمام بمختلف القضايا التاريخية المتعلقة بها، سواءً ما ارتبط بالوقائع السياسية أو التغيرات والتحولات الاقتصادية والاجتماعية أو بالحركة الفكرية والعلمية، وفيما تعلق بالدراسات التي لها صلة بموضوعنا فإن دراسة عبد العزيز فيلالي حول "تلمسان في العهد الزياني" تعتبر من أهم الجهود العلمية في المدرسة الجزائرية عموما فيما تعلق بدراسة المدينة، وتسليط الضوء على أهم وأدق الأحداث والتفاصيل وكل المسائل التي تعنى بها اهتمامات المؤرخين، حتى إنها جاءت متكاملة الأفكار والأهداف، سمحت فترة البحث وتنوع المصادر ودقة المنهج وعمق القراءات العلمية والتاريخية، ببناء موضوع جاد متنوع وشامل قلما نجد دراسة مماثلة له من حيث الإلمام بالمصادر وأبعاد توظيفها والقدرة على التحليل وربط الأحداث والاستفادة الفعلية من الدراسات السابقة ونتائجها، حتى أضحى هذا البحث لبنة أساسية وقاعدة مرجعية لا يستغني عنها باحث في تاريخ المغرب الأوسط عموما وتاريخ الدولة الزيانية ومدينة تلمسان خصوصا، فهي المنطلق والموجه نحو الإشكاليات والقضايا التي مازال يطرحها البحث العلمي في هذا المجال الجغرافي.

ولما أفرد الباحث فصلا مهما تعلق بالبنية العمرانية للمدينة ووحداتها الرئيسة[1]، انتبهنا إلى غياب توظيف أحكام الفقيه التلمساني في دراسة العمران بالمدينة وعدم استغلال مصادر الحسبة مثل تحفة لأبي عبد العقباني، فكان ذلك من بين نقاط التوقف التي أخذنا من خلالها رسم إشكالية الموضوع وتحديد أهداف دراسته، خاصة أن هذا الموضوع لا يستغني عن نوازل الضرر وأحكام البنيان التي تعج بها المدونات الفقهية.

[1] – عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، 106-262.

لا يمكننا في هذا المقام أن نهمل جهود الدارسين في قسمي التاريخ والآثار بجامعة تلمسان[1] في دراسة المكونات الرئيسة والوحدات البنيوية لمدينة تلمسان لكن أغلبها جاء إما مركزا على عنصر من العناصر مثل: المساجد، الأسواق، القنوات المائية، الحمامات، الأسوار...، أو دراسة المدينة بشكل عام[2] دون التعمق في أساليب التخطيط الحضري وتأثير العامل البشري في الشبكة الحضرية وتدخل السلطات المختلفة لتنظيم العلاقات ضمن مجال المدينة، لكن هناك مجهودا علميا لا يمكن التقليل من أهميته ولابد من تأكيد أسبقيته في مقارنة النص الفقهي بالمدلول الأثري في مدينة تلمسان وإعطائه بعدا اجتماعيا حيويا لا يتوقف عند المدلول المادي للعمران الإسلامي إلى أبعاد أخلاقية ودينية واجتماعية واسعة مرتبطة بالفكر والإيديولوجية الخاصة بالشعوب والمجتمعات الإسلامية، تمثل في ما تقدم به سيدي محمد نقادي كدراسة لنيل شهادة الماجستير ثم كمؤلف موجه للباحثين معنونة بـــ: "الخطة العمرانية في تلمسان ودلالتها الاجتماعية"[3].

وتعود أهمية هذه الدراسة في كونها ربطت بين أهداف العمران وشروط التمدن الإسلامي من جهة، وبنية المجال الحضري في مدينة تلمسان من جهة أخرى، من خلال دراسة أثرية عميقة ركزت على المقارنة بين المعطيات الأثرية والمبادئ الأساسية التي يقوم عليها فقه العمران الإسلامي، فأخرجت المفاهيم العمرانية من الطابع المادي إلى إبراز الطابع الروحي والأخلاقي للتخطيط العمراني الإسلامي، موجهة في الوقت نفسه الانتقادات إلى التوجهات السلبية لبعض الدراسات الغربية التي تتهم المدينة

---

[1] – يمكن الاطلاع على العديد من العناوين من خلال موقع مكتبة جامعة أبو بكر بلقايد بتلمسان؛ ومن باب الاعتراف بالجهود الواسعة للباحثين والأساتذة لا يمكننا أن نتجاهل الدور العلمي البارز لأقسام الآثار بالجامعات الجزائرية خاصة قسم الآثار بجامعة الجزائر، فقد وجهت دراساتهم نحو دراسة الجانب الفني والوظيفي للعمارة العمران الإسلامي بمدينة تلمسان، ودراسة عبد العزيز محمود لعرج حول المنصورة من أهم الدلائل التي تثبت ذلك.

[2] – الرزقي شرقي، **المعالم التاريخية والمواقع الأثرية بمدينة تلمسان في عدسات مصوري القرن (19م)**، تلمسان: ابن خلدون، 2013م.

[3]– وقد كانت لي مقابلة مع الأستاذ سيدي محمد نقادي في مدينة تلمسان في أفريل 2017م، وكان لي خير دليل في المدينة القديمة بتلمسان، بحكم خبرته في دراستها كما أنه أحد سكانها، وله معرفة بدروبها وأزقتها ودورها ومختلف الوحدات الموجودة بها، هذا كله بالإضافة إلى التخصص الأكاديمي في الدراسات المتعلقة بها، ومنها بالإضافة إلى ما ذكر في المتن: "التهيئة العمرانية بمدينة تلمسان من المرابطين إلى بداية الاحتلال الفرنسي – دراسة ميدانية –" **مجلة أفكار وآفاق**، 2012م، 3، ص 167-178.

الإسلامية بسوء التخطيط والتنظيم، لكن رغم ذلك تبقى بعيدة نوعا ما عن توظيف النصوص الفقهية بعمق في دراسة العمران الإسلامي خاصة ما جاد به فقهاء تلمسان في مؤلفاتهم الفقهية المتنوعة، ذلك أن الطابع الأثري والدراسة الميدانية طغت على النص الإخباري والفقهي في هذا البحث.

على أنه من باب الاعتراف بجهود الكثير من الباحثين في مجال دراسة الوحدات الرئيسية في المجال الحضري عموما فإنني أنوه بالكثير من الدراسات الهامة التي تهتم بدراسة المساكن والشوارع وشبكة المياه[1] والأسواق وغيرها من المجالات المرتبطة بمثل موضوع الدراسة، وتأتي دراسات نجم الدين الهنتاتي[2] على رأس المجهودات العلمية التي عنت بتوظيف النص الفقهي في الدراسات التاريخية العمرانية الخاصة بالغرب الإسلامي، تبقى الإشكالية دائما هي تغييب المغرب الأوسط عموما في دراساته على غرار كل الدراسات تقريبا التي تعنى بالغرب الإسلامي، ولا تخصص مساحات لحضور النصوص والقضايا المتعلقة بالمنطقة في الإشكاليات التي تطرحها.

إن الاطلاع على مثل هذه الدراسات جعلنا نحاول دراسة الموضوع في إطاره التاريخي، موظفين النصوص المختلفة ومركزين على ما أهمل في الدراسات السابقة، وعليه جاءت صياغة الإشكالية مرتبطة بالبحث عن حقيقة الفوضى والاضطراب والتوسع العشوائي الذي اتّهم به النمو الحضري بالمدينة الإسلامية عموما، وتلمسان كنموذج للتعمق في هذه الدراسة؛ وذلك من خلال إثبات أو نفي حضور الفقيه في المجال الحضري لهذه المدينة، بحكم سلطته الروحية ومرجعيته التشريعية، خاصة أن المشاهدة

---

[1]– الهادي بن وزدو. أحمد ممّو. محمد حسن، **قانون المياه والتّهيئة المائية بجنوب إفريقية في العصر الوسيط**، مركز النّشر الجامعي، 1999م.

[2]– « L'eau dans la ville de l'Occident musulman médiéval d'après les sources juridiques malikites », *Revue d'histoire maghrébine*, 28emeannée, 102-103, 2001, p.165-219 ; id., *«la Rue dans* la ville de l'Occident musulman médiéval d'après les sources juridiques malikites», *Arabica*, L-3, 2003, p.273-305.. وقد كان لي لقاء مع الأستاذ نجم الدين الهنتاتي في جامعة الزيتونة في ديسمبر 2015م، ومناقشته في كيفية الاستفادة من النصوص الفقهية وطرق توظيفها في الدراسات العمرانية، بالإضافة إلى التواصل مع أساتذة قسم التاريخ بجامعة 9 أفريل مثل الأستاذ محمد حسن والأستاذ صالح بعيزيق.

الأثرية في تلمسان –رغم التغيرات التي طرأت على عمرانها– بإمكانها رصد تجسيد أو إغفال التشريعات العمرانية في مجالاتها الحضرية.

هذا ما يدفعنا إلى طرح إشكال رئيسي مفاده: من أين يستمد المجال الحضري عموما قوانينه وتشريعاته التي تكيف المصالح والنشاطات الخاصة بالساكنة وفقا لنظام تُحترم فيه الأسس والمبادئ العامة لتسيير المدن؟ ومن المسؤول عن ذلك؟

من خلال الإشكالية العامة تفرعت إشكاليات أساسية نعرضها كالآتي:

- لمن السلطة الفعلية في تنظيم المجال الحضري؟ ماهي الأطراف المساعدة لهذه السلطة؟ هل يتأثر المجال الحضري بالقرار السياسي؟
- كيف كانت نظرة الفقهاء إلى وحدات المدينة؟ هل كانت لهم أسس في تحديد الوظائف وضبط المرافق؟ أم أن دورهم اقتصر على الإفتاء دون ضبط المفاهيم والأسس العمرانية التي تقوم عليها؟
- هل يمكن للمؤرخ دراسة العمران مع تداخل العام والخاص؟ هل يمكن الفصل بين المجالين في إطاره الشرعي؟ وهل للظرفية التاريخية تأثير على تشكيل الرؤى العمرانية في المدينة؟ كيف ساهم شغف السلطة بالعمران مع القوانين والتشريعات الفقهية؟ هل كان للسلطان حدود في هذا المجال أم أن الممتلكات الخاصة كانت لها الحرمة الكافية للفصل بين السلطة السياسية وحقوق العامة؟
- فهل للفقيه الدور الفعال في وضع الضوابط التنظيمية للمجال الحضري في تلمسان؟ هل له سلطة فعلية في تجسيد هذه الضوابط وتطبيقها في المدينة؟ هل هناك حدود لهذه السلطة؟ هل كانت القوانين العمرانية تحترم، أم يتم تجاوزها من طرف الساكنة؟ متى تحدث التجاوزات؟ كيف تحدث؟ هل يتأثر النسيج العمراني في المدينة؟
- إلى أين يتجه المتضرر عمرانيا لنيل حقوقه؟ واسترجاع مساحاته المادية والمعنوية في مجاله العمراني؟
- هل تتصل التشريعات الفقهية مع الشاهد الأثري في المدينة؟ ما مدى تطابق الفكر والأحكام الفقهية العمرانية مع الواقع في المجال الحضري؟ هل للدلائل العمرانية حضور في المدينة؟ هل هناك مؤشرات للفصل بين الفضاءات المشتركة والمجالات الخاصة في المدينة؟

- هل الرصيد النصي والوثائقي والشاهد الأثري كاف لرصد الحقائق المتعلقة بتنظيم المجال الحضري لمدينة تلمسان؟
- هل عبرت مدينة تلمسان خلال العهد الزياني عن الهوية الحضارية للمدينة الإسلامية وكانت نموذجا لتجسيد فكر التمدن الإسلامي في منطقة المغرب الأوسط؟

ج/– تصنيف المصادر وآليات توظيفها:

إن مناقشة هذه المسائل الإشكاليات المطروحة سابقا تحتاج إلى مجموعة متنوعة من المصادر للتعمق في البحث والوصول إلى نتائج هامة، وسوف نرصدها كالآتي:

ج/1– المصادر الفقهية:

تعتبر النصوص الفقهية المادة الرئيسة التي اعتمدت عليها في بحثي[1]، نظرا لطبيعة الدراسة التي تبحث في دور الفقيه ضمن المجال الحضري، وقد تنوعت بين صنفين: النص النوازلي، والنص النظري، أما فيما تعلق بالصنف الأول: وهو النص النوازلي[2] فقد تم استغلال وتوظيف أحكام فقهاء المغرب الأوسط عموما وتلمسان خصوصا ضمن المدونات التالية:

- **"المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"** لأحمد بن يحيى الونشريسي(ت 914هـ/1508م): فهذه المدونة النوازلية هي ملاذ الباحث في تاريخ المغرب الوسيط، فلا يستغني عنها لسعتها وغناها بالنصوص المتعلقة بفقهاء الغرب الإسلامي عموما، من بينهم فقهاء المغرب الأوسط، وقد تشكلت فيها الرؤية العمرانية بشكل واضح، حيث قام الونشريسي بتصنيف نوازل الضرر والبنيان منفصلة عن باقي النوازل بالإضافة إلى نوازل المياه، وقد تضمنت باقي الأجزاء نصوصا متناثرة لها علاقة بالمجال الحضري أهمها: نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج، لابن مرزوق الحفيد.

---

[1]– رغم الكم الهائل للنصوص الفقهية – سواءً المطبوع منها أو المخطوط– والتي تعود إلى فقهاء وعلماء مغاربة، إلا أنني تحريت قدر الإمكان التقيد بنصوص فقهاء تلمسان مع الاستئناس أحيانا بفقهاء المغرب الأوسط والمرجعيات الكبرى التي يعتد بها الفقهاء في بلاد المغرب عموما.

[2]– اطّلعت على مجموعة هائلة من النوازل العامة المحفوظة في: المكتبة الوطنية للملكة المغربية، والخزانة الحسنية بالرباط، والمكتبة الوطنية بالحامة، ودار الكتب التونسية، إلا أن نصوص ونوازل الضرر ضئيلة فيها وأحيانا تنعدم كليا في الكثير منها.

- **"الدرر المكنونة في نوازل مازونة"** لأبي زكريا يحي بن موسى المازوني (ت 883هـ/1478م): وهي المدونة النوازلية الثانية من ناحية الأهمية، تضمنت العديد من الإشارات والنصوص المتعلقة بموقف فقهاء تلمسان خاصة اتجاه النزاعات في المجال الحضري، خاصة منهم المرازقة والعقبانيين ومجموعة أخرى من الفقهاء خاصة أن صاحب المدونة، كان له اتصال مباشر بالنخبة في تلمسان وذلك برصد أحكامها وفتاويها ومواقفها المختلفة من الأحداث والوقائع التي حدثت آنذاك، مع تدوينها زمنيا وجغرافيا، هذا ما يعطي لهذا المصدر أهمية بالغة في التأريخ للعمران في المنطقة.
- **"تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر"** لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد (ت871هـ/1468م): وهي إحدى أهم النصوص الفقهية المتعلقة بتحديد مهام المحتسب في المدينة، وتأخذ أهميتها من كونها نصا كتبه فقيه تلمساني منطلقا من واقع زمانه ومكانه في المدينة وممارسته لمنصب القضاء بها، كما أنه يعود إلى القرن 9هـ/15م فترة الدراسة، وقد ترك لنا مادة قيمة حول دور السلطة الفقهية في تنظيم المجال الحضري، كما رصد لنا أهم القضايا العمرانية التي كانت تطرح آنذاك، مقدما مختلف الأحكام التي تنظم العلاقات بين الساكنة والضوابط التي تتحكم فيها.
- **"الإعلان بأحكام البنيان"** لابن الرامي (القرن 8هـ/14م): رغم أن صاحبه ينتمي إلى المجال الجغرافي المتعلق بإفريقية (العاصمة الحفصية تونس بالضبط) إلا أن الباحث في تاريخ العمران لا يمكنه الاستغناء، عنه لما يحتويه من رؤية شاملة للفقيه حول المجال العمراني، بالإضافة إلى رصد أغلب وأهم الأحكام والقضايا العمرانية التي حدثت فعلا، أو التي أثرى فيها الفقهاء بآرائهم ونقاشاتهم وحتى اختلافاتهم عموما دون ربطها بواقعة محددة. وتكمن الدقة والتفاصيل التي تميز بها هذا النص فيما تعلق بالتشريعات العمرانية ميزة توجه الباحث نحو العلاقة الوثيقة بين الفقيه والمجالات الحضرية ومختلف المشاكل والخصومات التي تحدث في سياق الارتفاق ضمن وحدات المدينة.

أما الصنف الثاني من المصادر وهي النصوص النظرية التي كتبت انطلاقا من أصول الشرع، لكن تبقى أهميتها كبيرة، لكون ما تم التأليف فيه ومناقشته لا يمكن أن يخرج أن الإطار الشرعي والواقعي الذي يعيش فيه الفقيه، فكل القضايا تدخل ضمن دائرة الوقائع التي تحدث في محيط النخبة وتناقشها بشكل

عام، بهدف التمكن من معالجة المجتمع وتطبيق أحكام الشرع به، وتتمثل أهم النصوص التي اعتمدنا عليها كالآتي:

- **المهذب الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق** لأبي يحي موسى بن عيسى بن يحي المغيلي المازوني (ت833هـ/1429م) وهو نص مخطوط لغاية الوقت الحالي، يعود للفترة الممتدة بين النصف الأخير من القرن 8هـ/14م والربع الأول من القرن 9هـ/15م، يتضمن العديد من الإشارات إلى النصوص التنظيمية التي ينطلق منها الفقيه أو القاضي عموما لتنظيم العلاقات بين الساكنة في المدينة، ومنها التي يتحدث فيه عما يعيشه في واقعه مع النخبة والعامة وحتى السلطة، يدقق في الكثير من القضايا العمرانية التي أهملها غيره مثل الونشريسي في كتابه "المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعني اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق"، وأعطانا الكثير من الأحكام المنظمة للعلاقات بين الجيران في الخطط السكنية الخاصة، وفي المجالات المشتركة خاصة أحكام الارتفاق في الشوراع والأزقة العامة.
- **"بشائر الفتوحات والسعود في أحكام التعزيرات والحدود "** لابن أبي البركات يحي بن عبد الله الغماري (ت910هـ/1504م) نص فقهي مخطوط بالخزانة الحسنية بالرباط، تكمن أهمية هذا النص أنه مصنف مركز تضمن خلاصة لمختلف الأحكام التي ألفتها مرجعية فقهية ذات وزن علمي في مدينة تلمسان لصالح سلطة سياسية آنذاك وهو السلطان الزياني أبو عبد الله بن محمد بن ثابت (873-910هـ/1468-1505م) بهدف تطبيق تشريعاته على أرض الواقع لمعالجة أي اعوجاج أو خروج عن الأحكام الشرعية على مختلف المستويات، خاصة المعاملات العامة وتطبيق الحدود، وقد حاولنا قراءة النص من منطلق الواقع الاجتماعي والسياسي آنذاك وحاولنا توظيف نصوصه وفقا لما يخدم القضايا العمرانية بأبعادها الأخلاقية والأمنية والاقتصادية.
- وغيرها من المصادرالفقهية العامة التي تضمنت في ثناياها العديد من التشريعات التنظيمية للمجال الحضري في مدينة تلمسان منها: المتجر الربيح لابن مرزوق، والولايات، وغنية المعاصر في شرح وثائق الفشتالي للونشريسي، وشرح تحفة ابن عاصم لليزناسي التلمساني وغيرها من المصادر التي لا يمكن الاستغناء عنها.

إنه من ضروريات البحث التأكيد – كما ذكرت سابقا – على أهمية النصوص الفقهية في التأريخ للوقائع والأحداث، خاصة ما تعلق بالتفاصيل المتعلقة بخبايا المجتمعات والذهنيات العامة، والوسائل والأدوات ومختلف النشاطات والعادات والتقاليد والمؤثرات الطبيعية، وطبيعة التفكير والمعاش والتبادل والتواصل الثقافي والاقتصادي، وغيرها من المسائل التي تحتاج لأقلام الباحثين والمؤرخين، لكن في الوقت نفسه لابد من الوقوف على العوائق التي تعترض الباحث في سياق توظيفه لمثل هذه النصوص، أهمها تحويل نص فقهي يعتمد على أصول منصوص عليها في القرآن والسنة وغيرها، إلى نص ذي طابع تاريخي يحتاج إلى ثلاثة عناصر أساسية: المكان والزمان والأفراد.

على أنه من فضائل النصوص النوازلية خاصة على الكتابة التاريخية تضمنها للكثير من الأسئلة والأجوبة المؤطرة بتواريخ مضبوطة ومجالات جغرافية محددة، وأحيانا يحدد العنصر البشري الفاعل في المسائل المطروحة – أفرادا كانوا أم جماعات – أمام المرجعيات الفقهية، فتتكون بذلك مادة تاريخية بامتياز سهلة التوظيف والاستغلال المنهجي تمكن الباحث من فهمها وتحليلها ونقدها وبعدها تقديمها كمادة هامة للتأريخ.

لكن الأمر يأخذ بعدا آخر إذا افتقدنا إحدى تلك العناصر أو كلها في بعض النوازل، وقد حدث هذا كثيرا فنجد أسئلة طرحت على فقهاء تلمسان لكن حركية الفقهاء تشكل عائقا منهجيا في التأكيد على نسبتها وحدوثها في المجال الجغرافي للمغرب الأوسط أو تلمسان بالضبط، وفي أحيان أخرى نجد القضية طرحت على فقهاء من حواضر غير حاضرة تلمسان لكن الأحداث تؤكد على أن الفقيه أجاب عنها في المدينة، وفي الوقت ذاته لا توجد بها قرائن تؤكد على أن السائل من المدينة أو أنها حدثت فعلا بها، وغيرها من العوائق المنهجية التي تجعل من توظيف النص الفقهي في الكتابة التاريخية عملية منهجية تحتاج إلى الحذر والتأني في اختيار النصوص التي يمكن توظيفها.

على أن ضرورة البحث تقتضي أن يضع الباحث آليات لتجاوز هذه المعضلة المنهجية، فكانت طريقة العمل مبنية كالآتي:

- جمع آراء وأحكام وفتاوى فقهاء المغرب الأوسط، التلمسانيين بالخصوص، ثم تحليلها واستخراج القضايا العمرانية المباشرة، والمسائل المرتبطة بها بشكل غير مباشر، وتوظيفها دون أخذ الاعتبار الذي يفترض إمكانيات حدوثها أو عدم حدوثها في المنطقة، معتبرة أنها تشريعاتهم التي تكونت لديهم بحكم التفاعل اليومي مع مجالاتهم الحضرية في المدينة، وهذا أمر كاف لوجودها بشكل نظري في أفكارهم وأحكامهم، هذا بطبيعة الحال سوف ينعكس على ممارساتهم اليومية فيها، وعلى تنظيم العلاقات الفردية والجماعية للساكنة بمدينتهم.
- اعتماد بعض الفتاوى والنوازل الخاصة بالمرجعيات الكبرى في بلاد المغرب والتي يُأخذ بآرائها وتعتبر ركائز الإفتاء، من بينهم الإمام مالك (ت179هـ/795م) والإمام سحنون (ت240هـ/854م)، وذلك لكون آرائهم منطلقات رئيسة في فتاوى فقهاء بلاد المغرب.
- توظيف النص النظري لكونه مادة رئيسة وغنية بالتفاصيل التي تفتقدها نصوص الفتاوى والنوازل، بالإضافة إلى تصنيف القضايا والتشريعات العمرانية حسب موضعها في المدينة، وحسب قدمها واستحداثها مما يسهل على الباحث فهم الفوارق بين الأحكام على حسب تقسيم وحدات المدينة ووظائفها، وحسب المجال الخاص والمجال العام المشترك، والمهم ضمن المؤلفات العامة هي تضمنها لإشارات خاصة حدثت فعلا بالمدينة، أو تذكر معها عبارة "ما حدث حسب عرف زماننا" وغيرها من المصطلحات التي كانت لي ملاذا وطمأنينة في توظيفها دون الخوف من الانحراف عن الحقائق التاريخية.

ج/2- الوثائق الأرشيفية والشواهد الأثرية وكتابات القرن 19م:

فرضت طبيعة الدراسة اللجوء إلى المشاهدة الأثرية لتشكيل رؤية خاصة عن تطبيق التشريعات الفقهية في المجال الحضري، ومدى الحضور الروحي للفقيه في المدينة، لذلك قمت بزيارة بعض المواقع في المدينة القديمة بتلمسان وحاولت مقارنة النص الفقهي بما هو مجسد في الواقع العمراني، لكن هذه العملية غير كافية، وذلك بسبب التغيرات التي طرأت على المدينة منذ نهاية العصر الوسيط إلى غاية الوقت الحالي هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن مشاريع التهيئة العمرانية في المدينة التي حدثت منذ احتلالها على يد الفرنسيين، أعطت وجها عمرانيا جديدا للمدينة، وبالتالي من الصعوبة بناء الأفكار والآراء

التاريخية بدقة وتحقق، هذا الأمر وجهنا بمساعدة أساتذة ومراجع مختلفة نحو توظيف الخرائط التي رسمها رجال الهندسة العسكرية الفرنسية المرافقون للحملات التي تعرضت لها تلمسان، فقد أفادنا هؤلاء –في سياق التحضير لمشاريع التهيئة العمرانية وفقا للتخطيط الأوروبي الوارد مع عقلية المستعمر– بنماذج طبوغرافية أصلية للمدينة وعليها محددات المشروع بشكلها النظري، هذا ما ساعدنا على استغلال الأصل ومحاولة رصد معالمه العمرانية والتحقق من تصنيف تلمسان كمدينة ذات تخطيط إسلامي، والمقارنة مع التشريعات العمرانية التي وضعها الفقهاء.

أهمية هذا النوع من المصادر جعلتني أتوجه نحو الأرشيف الفرنسي ما وراء البحار (ANOM) في مدينة آكس أون بروفانس (Aix-en-Provence) بفرنسا للاطلاع على بعض منها، وعلى بعض الوثائق المرتبطة بالمنصورة والمخططات المتعلقة ببعض المعالم الأثرية خاصة التقارير التي تركها هؤلاء على إثر مكتشفاتهم في المدينة[1]، أما ما حفظ في المصلحة التاريخية لوزارة الدفاع الفرنسية بفانسان (Service historique de la défense – SHD- Vincennes) فقد اعتمدت على ما جمعته آنياس شاربونتييه (Agnès Charpentier) بمعية ميشال تيراس (Michel Terrasse) في كتابهما الموسوم ب: *L'image de Tlemcen d'après les archives françaises.*

على أنني لم أكتف بمثل هذه الخرائط والتقارير، بل أخذت بعين الاعتبار مشاهدات وكتابات من زار المدينة خلال القرن 19م في إطار سياحي استكشافي أو في سياق علمي، وقد صنفتها في خانة المصادر الأثرية على اعتبار أنها حفظت لنا المعالم الأثرية التي كانت موجودة آنذاك وتركت لنا وصفا دقيقا لمكوناتها، بالإضافة إلى نشر ما تضمنته النقائش والوقفيات ومختلف الكتابات التي وجدت ضمن هذه المعالم، بالإضافة إلى إعطائنا صورة وحتى مخططات لبعض المعالم التي تهدمت بفعل عوامل الطبيعة وتحت وطأة الاستعمار لتحقيق أغراض التهيئة التي ذكرناها.

من بين هذه الكتابات ما حفظه لنا الأب بارجاس (L'abbé Bergès) حول مدينة تلمسان من وصف هام للمعالم الأثرية في كتابه *"Tlemcen, ancienne capitale du royaume de ce nom : sa topographie, son histoire, description de ses principaux monuments, anecdotes, légendes et récits divers, souvenirs d'un voyage"*

[1]– عثرت على علبة كاملة لتقارير البعثات الأثرية ومشاريع التهيئة، وذلك تحت التصنيف الآتي: 55 S8: Tlemcen Mission 1876- 1927 (Titregénéral : Monument historique, Titre Affaires classées), FR ANOM .

إضافة إلى المقالات التي نشرها شارل بروسلار (Charles Brosslard) في المجلة الإفريقية *(Revue Africaine)* حول الكتابات الأثرية بمساجد تلمسان ودلالاتها التاريخية وذلك سنة 1859م، وفي مجلة « *Le tour du monde* » كتب الجنرال De Loral سنة 1861م مقالا يصف فيه رحلته إلى تلمسان مبرزا كل ما صادفه من معالم وعادات وتقاليد وظواهر اجتماعية ودينية، بالإضافة إلى وصف الجانب الطبيعي والطبوغرافي للمدينة. أما كتابات الأخوان مارسي (Marçais) فقد كانت من بين أهم تلك الكتابات نظرا لطول المدة التي بقي فيها الأخوين بالمدينة، وتقلدهما وظائف إدارية بها، خاصة *Les monuments arabes de Tlemcen*، وما كتبه جورج مارسي منفصلا في كتابه *Tlemcen, les villes d'art célèbres* وغيرها من الكتابات والمقالات التي ساعدتني في تكوين فكرة موسعة ومعمقة نوعا ما عن وحدات المجال الحضري وتوزيعها في العصور القريبة إلى الفترة المحددة في هذه الدراسة.

إنه من نافلة القول الاعتراف بأن ما اعتمدت عليه من مصادر أثرية بعيدة عن فترة الدراسة بعدة قرون، ولا نستبعد حصول تطورات عمرانية وتوسعات أو استحداث معالم جديدة خلال الوجود العثماني بالمنطقة، لكننا لم نجد بديلا مصدريا أقرب إلى العصر الزياني من هذه المصادر، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإننا لا نتوقع أن تكون هناك تغيرات جذرية في المدينة، فالوجود العثماني ذو طبيعة إسلامية وكل تطور عمراني حاصل لا يمكن أن يغير وجهها العمراني الإسلامي، خاصة من حيث المقاييس الرئيسة مثل الفوارق الكمية بين الشوارع الرئيسية والأزقة والدروب الخاصة، توزيع الوحدات الأساسية في المركز بينما الخطط في الأطراف وغيرها من الميكانيزمات التي لا تؤثر فيها التوسعات والتطورات، فهدفنا من استعمال هذه المصادر الوقوف على الأسس والمبادئ العمرانية العامة التي مهما تطورت المدينة لا تتغير كونها ضمن البنية القاعدية التي تأسست عليها.

لهذا الأمر ولأسباب أخرى صادفتني صعوبات منهجية تتمثل في الفصل بين ماهو زياني وما استحدث بعده سواءً خلال فترة الوجود العثماني أو الاحتلال الفرنسي، خاصة فيما تعلق بالأسوار والأبواب، بالإضافة إلى صعوبة التوفيق بين المعلومات التي نستنبطها من النصوص الفقهية وما نقوم بقراءته في هذه الخرائط أو التقارير، خاصة المصطلحات التي تتغير من فترة إلى أخرى.

ج/3- النصوص الإخبارية والوصفية:

إن الهدف من التطرق إلى النصوص الإخبارية والوصفية، هي إدراك العلاقة الوطيدة بين السياسة والعمران، على أساس أن الحكام يلجؤون إلى البناء والتعمير والتركيز على الهياكل العمرانية والعناصر الأساسية في بنية المدينة، كما حاولت أن أرصد إشارات حول الهياكل العمرانية بتوزيعها أو اسمائها مثل: اسماء الدروب والأزقة وبعض الأسواق والأبواب والمساجد والعلاقة بين النخبة والسلطة في تسيير المجال الحضري، وقد وجدت مبتغاي عند: يحي بن خلدون (ت 780هـ/1378م) في كتابه "**بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**"، وعبد الرحمن بن خلدون (ت 808هـ/1406م) من خلال النصوص المتوفرة في كتابه "**العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**"، أما محمد بن عبد الله التنسي (ت899هـ/ 1494م) "**نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان**" فقد كانت التفاصيل التي ذكرها هامة خاصة فيما تعلق بالفترات التي عاصرها. هذا دون أن ننسى أهمية كتاب "**المناقب المرزوقية**" لابن مرزوق الخطيب (ت781هـ/1379م) فقد كان هذا المؤلف خير من أعطانا معلومات وتفاصيل دقيقة ومضبوطة حول الكثير من الوحدات العمرانية، وساعدني على الوقوف على الكثير من المظاهر العمرانية بآلياتها ومقاييسها حسب متطلبات الدراسة التي أقوم بها، ويأتي "**البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان** " لابن مريم (ت1020هـ/1611م) ضمن كتب التراجم التي استخرجت منها إشارات هامة حول العمران بالمدينة رغم تأليفه في بداية العصر العثماني.

د/- صعوبات الدراسة:

إن الدراسة العلمية الموجهة لفك الإشكاليات العمرانية التاريخية الخاصة بالمجال الجغرافي للمغرب الأوسط، تحمل في ثناياها العديد من الصعوبات تتمثل في عدة مجالات أهمها:

- قلة الإنتاج المعرفي الذي وصلنا حول المنطقة، وبالتالي صعوبة إحاطة الجوانب المختلفة للدراسة بالمناقشة والبحث، فتجد الباحث في هذا المجال يصطاد الوثائق والنصوص المختلفة اعتمادا على مصادر علماء إفريقية أو المغرب الأقصى، وإذا وجدت مصادر خاصة بالمغرب الأوسط نجدها قليلة التطرق

للمواضيع الحضارية الهامة، فلدينا مثلا استقاء بعض الأحكام الفقهية من أبواب متفرقة في المؤلفات وليست بصورة مباشرة من خلال مناقشة مسائل الضرر والعمران.

– صعوبة الحصول على كثير من المصادر التي لا تزال مخطوطة وحكرا على بعض الخزائن، وتحت سلطة أصحاب الزوايا، وبعيدة عن المتناول العام.

– قلة الخبرة في المجال الأثري.

– صعوبة الحصول على مادة تاريخية تجمع بين النص الفقهي والأثري والوصفي في آن واحد.

– تنقل العلماء وبالتالي صعوبة ضبط النصوص الفقهية وفقا للمجال الجغرافي.

– التأليف في المجال النظري الفقهي أكثر من الاهتمام بقضايا النوازل والفتاوى وغيرها.

وعليه فقد قدمت هذه الدراسة كمحاولة لتخطي صعوبات دراسة المجال الثقافي والحضاري للمغرب الأوسط، الذي مازال تراثه دفينا في المكتبات والزوايا الجزائرية والعربية وحتى الأجنبية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول

المدينة في المغرب الأوسط استجابة لفكر التمدن الإسلامي

1/1- المدينة في المغرب الأوسط بين الموروث القديم والتنظير الحضري الإسلامي الوافد

2/1- بنية وبناء المدن في المغرب الأوسط

3/1- وتيرة العمران بين النماء والتذبذب

4/1- سلطات تنظيم المجال الحضري في المغرب الأوسط

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

طبع الانتماء السياسي والحضاري لمنطقة المغرب إلى بلاد العالم الإسلامي، بميزات حضارية عمت كافة الميادين، فكان الحضور البشري إلى المنطقة للقيام بعملية الفتح ثم الاستقرار، يصحبه انتقال المعارف الدينية والمذهبية، والأفكار السياسية والعلمية، وحتى التقاليد الاجتماعية ونظم الحكم والنماذج الاقتصادية، وقد تغلغلت كل هذه الأنماط الوافدة في المنطقة من خلال بناء مدن والاستقرار في أخرى، وقد أخذ النموذج الفكري والعمراني الوافد يتجسد حتى أصبحت بنية المدينة المغربية تتوافق مع النمط السائد في المدن المنتشرة في المجالات الجغرافية للدول الإسلامة بانتمائها أو إنفصالها عن الخلافة الإسلامية؛ مع أنه من الضروري الإشارة إلى أن التأثير لم يتوقف عند البنية وإنما حتى في طرق وآليات التسيير، وهذا يؤكد على أن الفهم العام والشامل للأحكام الشريعة هو العامل في التشابه العمراني من ناحية الفكر والتطبيق.

وكما كان تأسيس المدن نواته الأولى هي فكرة أصحاب السلطة والقادة العسكريين، فقد بقيت متنامية في بلاد المغرب عموما والمغرب الأوسط خصوصا، حتى إن رعاية السلطان وتأثيره الإجابي كان بارزا في العصور المختلفة للمنطقة، لكن من الضرورة أن نؤكد أيضا على أن هناك العديد من المؤثرات الأخرى في تشكيل بنية المدينة المغرب أوسطية، وحتى في رسم صورة طرق تنظيمها وتسييرها.

وهذا ما يدفعنا لدراسة المدينة في المغرب الأوسط ومدينة تلمسان بحكم خصوص الدراسة، وكيفية تأسيسها وسيرها وتجسيدها حسب النمط الإسلامي السائد، مع ضرورة الوقوف على تفاعلاتها مع الأسس الاجتماعية والاقتصادية التي تميز المنطقة.

1/1– المدينة في المغرب الأوسط بين الموروث القديم والتنظير الحضري الإسلامي الوافد

من المتعارف عليه تاريخيا، أن منطقة المغرب عرفت توافد العديد من الحضارات التي أثرت في المنطقة، خاصة من الناحية الحضرية والحضارية، فلا يمكن أن ننكر، ونحن في صدد دراسة دخول الإسلام إلى المنطقة، التواجد السابق[1] للحضارات الفنيقية، ثم الرومانية، بعدها الوندالية والبيزنطية، بالإضافة إلى الممالك المحلية، التي قامت لتؤكد وجودها السياسي والحضاري في المنطقة، ففي الجزائر لدينا أمثلة وشواهد أثرية، تجدها خصوصا في مواقع مثل تمقاد وجميلة وتيبازة...

وإن كانت دراستنا هنا، لا تتعلق بالبحث في المدن الرومانية، التي شهدت تأثيرا وتأثرا؛ فمن هذه المدن من شهدت تعاقب العديد من الحضارات، وتمكنت في الوقت نفسه من استيعاب التغيرات العمرانية دون أن تنسلخ من موروثها، وإنما كان عامل التكيف هو السمة الواضحة عليها. وهذا يجعل من الضرورة العلمية ملحة للبحث في مدى تفاعل مدن المغرب ذات الموروث الروماني مع البنية العمرانية الجديدة التي فرضتها التغيرات السياسية والإديولوجية في المنطقة مع الفتوحات الإسلامية.

تجدر الإشارة إلى أن هناك غموضا كبيرا يكتنف التحول الجزئي، أو الكلي من النمط العمراني الروماني والوندالي والبيزنطي إلى النمط الإسلامي، خاصة أن المصادر المكتوبة لا تقدم لنا المعلومات الكرونولوجية والكافية لتطور المدن المغربية القديمة، سواءً من حيث تحولها التام نحو النمط الإسلامي أو اندماجها ضمنه.

---

[1] – الحفريات قام بها جورج فيلمو Georges Vuillemot في مناطق قريبة من وهران على ضفاف واد تافنة وأكد فيها من خلال أربع لوحات متفاوتة الأصل، على تعاقب الحضارات على المنطقة منذ القرنين 7و5 ق م، سيما فيما يتعلق بالمبادلات التجارية المباشرة مع سواحل إيطاليا دون تدخل الفنيقيين، وقد نقل عنه فيفري Paul-Albert .Février مشيرا إلى أن الأبحاث نشرت في رسالة دكتوراه نوقشت يوم 22 جانفي 1962 تحت عنوان: Reconnaissances aux échelles puniques d'Oranie، ينظر: Paul-Albert Février, « Origines de l'habitat Maurétanie césarienne », *Journal des savants*, année 1967, 2-1 , p.107- 123.، كما أكدت دراسات أخرى على قدم بعض المناطق من خلال ما قام به الباحث: Philippe Leveau انطلاقا من دراسة موقع إيول Iol (شرشال)، حيث أكد وجود حفريات تعود إلى القرن 5 ق م، للتفصيل ينظر : « l'urbanisme du prince client d'Auguste l'exemple de Caesarea de Mauritanie », *Actes de colloque international organisé par le Centre national de recherche scientifique et l'école française de Rome* (Rome le 2-4 décembre 1980), Publication de l'école française de Rome, 66, (1983), p. 349-354.

إن ملاذ الباحث من النصوص متجه نحو مصادر الجغرافيا بالدرجة الأولى، ونصوص الإخباريين بالدرجة الثانية. ورغم ذلك فإنه من الصعب أن نجد فيها ما يشفي غليل الباحث من معلومات معمقة حول الموضوع، تبرز لنا التحول العميق، من العمارة الرومانية والبيزنطية التي كانت سائدة والعمارة الإسلامية الوافدة، عن طريق الدول التي تأسست حديثا، أو عن طرق متعددة قد نتمكن من معرفتها أو أنها تبقى رهينة تطور وتحول بطيء لا يمكن رؤيته وتتبعه، بقدر ما يمكن تسجيل وجوده وتجسيده وفقا للعناصر البنيوية للمدن. وقد ذهب بعض الباحثين[1] إلى ذلك، مؤكدين على أن الأمر يأخذ درجة أكبر من الصعوبة، إذا ازدوجت المعرفة التاريخية حول المدن بالأساطير والروايات الشعبية، التي قد تجذب الباحث نحو تفسيرات خاطئة، سواءً حول التأسيس وحتى النشأة والتسمية.

نعود لما ذكرناه سابقا من أن نصوص الجغرافيا هي التي تشير بطريقة أو بأخرى إلى المرحلة الانتقالية للتمدن، من العصر البيزنطي إلى العصر الإسلامي؛ لا تقدم لنا هذه النصوص تفاصيل دقيقة، عن مرحلة الإندماج أو التخلي عن الموروث السابق في مدينة المغرب الأوسط، أو على الأقل ذوبانه في مورفولوجية المدينة الجديدة، التي ترتبط بالفكر الجديد الوافد إلى المنطقة منذ القرن 1هـ/7م، لكنها تترك لنا إشارات لغوية دالة على قدم المدن مثل: فيها آثار للأول، أزلية البناء، مدينة حجرية...

يعد صورة الأرض لابن حوقل من أهم المصادر الجغرافية، التي تركت لنا معلومات مهمة عن مدن المغرب الأوسط خاصة التي زارها[2]، لكن تبقى معلوماته قليلة ولا تعدو كونها إشارات متناثرة أو بعيدة كل البعد عن وصف الموروث الروماني الذي كان ماثلا آنذاك، أو تقديم معلومات كرونولوجية حول الشعوب التي استوطنت منطقة بلاد المغرب في القديم. بحكم أن المصادر السابقة له كتبت بشكل

---

[1]– محمد العميم، "إشكالية أصل المدينة بشمال إفريقية"، **المدينة في تاريخ المغرب العربي**، أشغال الندوة المنظمة من 24 إلى 26 نوفمبر 1988 م، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ابن مسيك الدار البيضاء، سلا: مطابع سلا، 1990 م، ص 62.

[2]– اهتم ابن حوقل بالغرب الإسلامي عموما، وذكر تفاصيل متعددة تتعلق بجوانبه الاقتصادية والثقافية والاجتماعية وحتى السياسية، للتفصيل ينظر: يوسف بن أحمد حوالة، "ابن حوقل ورحلاته الجغرافية للجناح الغربي من الدولة الإسلامية"، **رسائل جغرافية**، رمضان 1412 هـ/ مارس 1992 م، 142.

مقتضب عن المنطقة دون زيارتها، لكن ترجع أهمية هذا النص باعتبار صاحبه مر على هذه المناطق وكانت له مشاهدة عينية في المنطقة مما جعلنا نعتمد عليه بالدرجة الأولى.

لقد أفرد ابن حوقل فصلا خاصا بالمغرب، أحصيت حوالي 66 موقعا في المغرب الأوسط[1]، بين مدينة وقرية وحصن ومختلف الصفات العمرانية التي لا تفرق لنا مصادر الجغرافية بين معانيها ومحدداتها الجغرافية والعمرانية، من بينها 12 مدينة أكد على أنها قديمة كتعبير عن وجودها قبل الفتح الإسلامي واستعمل فيها ثلاثة مصطلحات: قديمة (مسكيانة، ودوفانة، وطبنة، وهاز، وشرشال)، أزلية (تيفاش، بني واريفن، تنمسان)، قديمة أزلية (تاهرت، سوق كران، مليانة، نقاوس).

نلاحظ أن ابن حوقل استعمل أزليتها للتعبير عن وجود آثار عظيمة بها، ترجع إلى الرومان، خاصة أنها كانت بارزة وماثلة للعيان، فهو أكد بشكل مباشر على أنها موروث عن حضارات وشعوب سابقة، بقي إلى غاية القرن 4هـ/10م. فها هو يصف إحداها قائلا: "واشرشال مدينة **قديمة أزلية** قد خربت، وفيها مرسى وبها **آثار قديمة وأصنام من حجارة ومبان عظيمة**..."[2]، كمحاولة للتفرقة بين ماهو عمران متشابه من حيث البناء والعظمة ومواد البناء وطرقه وشكله، ومنتشر في مناطق عديدة من المغرب، ويدل على أنه من تأسيس وبناء الروم على حد تعبير ذلك العصر؛ وبصورة أدق فرق بين تلك الآثار العظيمة، وما هو من بناء قبائل البربر وتخطيطه، بينما استعمل مصطلح "محدثة" للتعبير عن المدن التي بنيت مع الفتح أو في الفترة التي تلته مثل: قصر الفلوس، تاهرت التي بناها عبد الرحمن بن رستم، المسيلة...

قد يبدو من السهل فهم المقصود المباشر لابن حوقل، من خلال استعمال هذه المصطلحات المباشرة، غير أن هناك من الإيماءات التي يقصد بها الإشارة إلى قدم المدينة أو إلى وجود الموروث الروماني بها، من خلال العبارات التي تنسبها لكن لا توجد بها المعالم العمرانية الكافية التي يؤكد بها على ذلك، فيترك الأمر مطروحا أمام القارئ ونلاحظ من خلال وصفه للمدن التالية[3]:

---

[1]- ابن حوقل، **صورة الأرض**، دط، بيروت، لبنان: دار مكتبة الحياة، 1992 م ص77، 78، 79، 84، 85، 86، 87، 88، 89، 91.

[2]- المصدر نفسه، ص 78.

[3]- المصدر نفسه، ص 77، 79، 84.

- "بونة مدينة مقتدرة"
- "مرسى الدجاج وهي مدينة عليها سور منيع على نحر البحر وفي شفيره.."
- "جزائر بني مزغناي مدينة عليها سور على سيف البحر أيضا..."
- "واسلن مدينة خصبة لها سور حصين..."
- "باغاي عليها سور أزلي من حجارة..."

إن السور له دلالة عمرانية كبرى في المخزون الفكري للإنسان، خاصة فيما يتعلق بالمدن، التي شيدت من سياق الحضارات التي عرفت بباعها الطويل، في تشييد المباني وحسن التخطيط، ويُلَاحظ أن التأكيد على استعمال الحجارة والإشارة إلى متانة وحصانة الأسوار، والتأكيد على أن المدن حصينة بحسن اختيار الموقع، من الأدلة التي تثبت أن هذه المدن ذات موروث قديم[1]؛ غير أنه من الصعب إثبات أو نفي الطريقة، التي تم بها الانتقال من النمط القديم إلى النمط الإسلامي الوافد على منطقة المغرب، بمختلف التقنيات والأسس التي يعتمدها في البناء والتفكير والتطبيق: فهل تم التخلي تماما عن المدن القديمة وبنيت على أنقاضها مدن جديدة؟ أم تمّ بناء أخرى أمام القديمة كما حدث في تيهرت؟ أم هو استحداث معالم جديدة تتوافق مع الوضع السياسي والديني المتزامن مع الوجود الإسلامي في المنطقة؟

مما ذكره ابن حوقل يدل على تغير الوجه العمراني للمدينة القديمة، وبداية ظهور المعالم العمرانية الإسلامية لمدن بلاد المغرب، نجده مثلا في تيهرت القديمة، حيث أكد ابن حوقل على وجود جامع بها، وهذا يعني أسلمة هذه المدن بشكل تدريجي مع بقاء المعالم القديمة ماثلة، خاصة السور الذي أشاد به في كثير من المدن، فقد قال عن تاهرت: "**والقديمة ذات سور** وهي على جبل ليس بالعالي وبها كثير

[1]– لا بد من الإشارة هنا إلى أن العرب عند بنائهم لبعض المدن أو بناء أسوارها بالذات استعملت الطوب وهو أقل متانة ومقاومة مع الزمن، فقد بني سور القيروان بالطوب واضطر أهلها والقائمين عليها لإعادة ترميمه عدة مرات حتى أنه من الفقهاء من رفض ببنائه بالمواد نفسها التي بني بها سابقا، يراجع: إبراهيم القادري بوتشيش، "ثقافة المنع والهدم في معمار المدينة خلال العصر الوسيط: مدينة القيروان أنموذجا"، **حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي**، بيروت: دار الطليعة، 2006 م، ص 128-131/كما أن البكري أشار إلى أن سور طبنة مبني بالطوب، وهو من بناء المنصور أبو الدوانيق، **المسالك والممالك**، تحقيق جمال طلبة، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003 م/ 1424 م ج 2، ص 228.

من الناس، وفيها جامع..."[1]، وهذا دليل على أن القديمة لم تهجر ولم تهدم وتندثر، وإنما بقيت عامرة واستمرت في نشاطها وحيويتها، وحتى التجارة رغم أنها في المحدثة أكثر على حسب تعبير ابن حوقل، غير أن الذي نفهمه أن الأولى كانت مقصد التجار أيضا، وذات حيوية وفعالية اقتصادية واجتماعية هامة. خاصة أنها كانت منذ الفتح من أهم مدن المغرب الأوسط، وهذا ما جعلها مؤهلة منذ البداية، لأن تكون عاصمة للمنطقة، فقد كانت موقعا بيزنطيا قديما أيضا[2].

بالنسبة للبكري الذي عاش خلال القرن 5هـ/ 11م، ونقل عن الوراق الذي عاش خلال القرن الذي سبقه، بالإضافة إلى اعتماده على الكم المعرفي الهائل الذي نقله من المصادر، التي توفرت بين يديه ولم تتوفر لغيره من الجغرافيين، وعليه جاءت معلومات مؤلفه غنية ودقيقة ومعمقة، في كثير من النعوت المتعلقة بالمدن.

ويهمنا في هذا الموضوع أن البكري، أحصى لنا ما يفوق 50 موقعا من مواقع المدن والقرى والأنهار...وغيرها في المغرب الأوسط، التي بها معالم عمرانية قديمة وأخرى تتعلق بالمدن التي أنشئت حديثا؛ وقد أشار إلى قدم العديد منها بشكل مباشر[3]، وأخرى اكتفى بوصف حصانتها ومتانة عمرانها، في حين أخرى لم يؤكد على حداثتها أو قدمها. من الضرورة التأكيد على أنه كان أكثر دقة من سابقه وهو ابن حوقل وقد يعود ذلك لتعدد مصادره التي اعتمد عليها، فشاهد العيان رغم مصداقية معلوماته إلا أن هذه الأخيرة، في الغالب تكون ذات نظرة أحادية وآنية، وحسب الظروف التي تواجد بها الرحالة، وحسب الجانب الذي وصفها منه أو تمكن من مشاهدته، في حين من كانت له الفرصة لأن ينقل عن العديد ممن شاهدوا المنطقة، وفي أزمنة مختلفة، بإمكانه أن يقدم لنا معلومات متعددة الأوجه.

---

[1]– ابن حوقل، صورة الأرض، ص 86.

[2]– George Marçais, « Recherches d'archéologie musulmane Tihert-Tagdemt», *L'Art des Berbères*, Les conférences-visites des musée Stéphane Gzell 1954-1955, Alger, 1956, p.26.

[3]– (مثل: مجانة المطاحن، نهر قلاق، تبسة، باغاية، قاساس، قصر طبنة، أبّة، تيفاش، تيجس، بونة، المسيلة: موضع القباب وشليفة واروّا، مليانة، بني واريفن، تنس، قسنطينة، المدية، جزائر بني مزغنى، تيهرت القديمة، أرزوا، تهودا، سطيف، تلمسان، تيزيل، أسلن، سربال، مرسى جيجل، تاسقدة)، البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 226- 269.

وإن اكتفى ابن حوقل بالإشارة إلى بعض المدن القديمة، دون التصريح والمباشرة بذلك، فإن البكري أكد على قدم الكثير منها، أو على الأقل وجود بعض الآثار التي ترجع إلى أمم وحضارات سابقة، وذلك في مواقع المدن أو في مواقع قريبة منها، فإذا اكتفى ابن حوقل بوصف بونة على أنها مدينة مقتدرة فإن البكري[1] يفصل ويفرق بين بونة القديمة المنسوبة إلى أقشتين (يقصد به الإشارة إلى القديس أغسطين) الذي كان أسقفا للمدينة الرومانية، وبين مدينة بونة الحديثة التي بنيت بمحاذاتها على بعد 3 أميال (حوالي 5.6 كلم)[2] منها.

إن الأمر نفسه يصدق على كل من أسلن وباغاي[3] وجزائر بني مزغنى؛ فأسلن بالإضافة إلى حصانتها ومتانتها، ووجود السور الصخري بها، أكد البكري على أنها قديمة[4]، ودقق في وصف جزائر بني مزغنة فقال: "جليلة **قديمة** البنيان فيها **آثار للأول** وأزاج محكمة تدل على أنها **كانت مملكة لسالف الأمم**"[5].

رغم أن الأدبيات الجغرافية، لا تعطينا معلومات دقيقة عن هذه الأمم السالفة، أو حتى أساطير أو معلومات شفوية متواترة بين السكان في تلك الأزمنة، بل تكتفي بالتفريق بين قدمها أو حداثتها؛ إلا أن البكري أعطانا معلومات عن مواقع مهمة، تتوزع عليها شواهد أثرية مازالت ماثلة خاصة في القرنين 4 و5 هـ/ 10 و11م، مثل: المسيلة التي لم نعرف عنها سوى كونها بنيت في العصر الفاطمي، غير أن البكري ذكر وجود موضع قديم بها، من بناء الحضارات التي وفدت على المنطقة في العصور السابقة للفتح الإسلامي، يطلق عليه القباب، وهناك موضع قريب منه أيضا يسمى شليقة، يظهر أنه مهجور غير آهل بالسكان، ولا نعلم إذا كان كذلك قبل أو بعد مجيء المسلمين إلى المنطقة. يمكن الفهم أن

---

[1]– البكري، المسالك والممالك، ج2، ص233- 234.

[2]– كل تحويل إلى النظام المتري أو الأوزان الشرعية سوف يعتمد على مرجع واحد في كل البحث، وهو: محمد رواس قلعة جي، **معجم لغة الفقهاء: عربي– إنجليزي– فرنسي**، وضع مصطلحاته الإنجليزية حامد صادق قتيبي، وضع مصطلحاته الفرنسية قطب مصطفى سانو، ط3، بيروت: دار النفائس، 1431 هـ/2010 م، ص 24.

[3]– "وهي مدينة جليلة أولية ذات أنهار...ومسارح" ينظر: البكري، المسالك والممالك، ج2، ص227.

[4]– المصدر نفسه، ص 262.

[5]– المصدر نفسه، ص 247.

المسلمين لم يحدثوا القطيعة التامة مع المواقع القديمة، غير أنهم حاولوا اختيار مواقع قريبة منها، خاصة إذا لم تختلف استراتيجية الروم القدماء (كتعبير عن كل الحضارات التي سبقت المسلمين)، والأبعاد العسكرية والسياسية للبناة الجدد.

لابد من الإشارة إلى أن كل من: قلعة بني حماد، باغاية، نقاوس طبنة، مقرة، الغدير، المسيلة، أشير، مليانة، المدن الواقعة إلى نهر الشلف، تيهرت...، كانت أكثر حظا من غيرها من المدن الساحلية ذلك أن المسلمين منذ الفتح إلى غاية القرن 5هـ/ 11م كان اهتمامهم أكثر بالمسالك الداخلية من حيث الرحلة والتجارة وحتى التوسع العسكري، بسبب غياب ثقافة بحرية لمواجهة السفن البيزنطية على سواحل البحر المتوسط، ولقد أدت هذه الاستراتيجية لخلق مجال حيوي داخلي ينطلق من قاعدة خلفية وهي القيروان ليصل إلى مركز حضري مهم مستحدث خلال القرن 2هـ/8م وهو فاس[1]؛ ولهذا لم يأخذ البحر حظه من الوصف والاهتمام التاريخي والجغرافي وتحديد المواقع وضبط نوعية المعاملات وكيفية سيرها، إلا من ناحية كونه مجال ملاحة تذكر بعض موانئه ومراسيه وإن أسهب الرحالة ولم يذكر إلا موقعه ومدى حيويته أو قلة مداخله بالنسبة لغيره من الموانئ.

إن البكري لم يختلف عن ابن حوقل، في استخدام المصطلحات التي تدل على أن المدن والمواقع ترجع إلى الحضارات، التي مرت على منطقة المغرب الأوسط، فنجد: قديم وأولي (أو للأول) وحديثة وأزلية رومية وغيرها من المصطلحات التي تعبر بشكل مباشر أو غير مباشر مثل: فيها بقايا النصرانية، أو أنها ذات مسارح...

نصل إلى القرن السادس الهجري الذي يعبر عن نوع من التطور في الفكر الجغرافي خاصة مع كل من الإدريسي[2] وصاحب الاستبصار، فكلاهما اطّلع على مصادر متنوعة، وقدم لنا معلومات وافرة عن

---

[1]– علاوة عمارة، وزينب موساوي، "مدينة الجزائر في العصر الوسيط"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2010 م، 11، ص 67. لم تكن الجيوش الإسلامية المتسبب الوحيد في انهيار المدن الساحلية للمغرب المتوسط وإنما تراجعت أدوارها قبل وصول هذه الطلائع ومن بينها مدينة بجاية، ينظر: علاوة عمارة، "التطور العمراني والتجاري لمدينة بجاية في العصر الإسلامي الوسيط"، **مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية**، 1429هـ/2008م، 26، ص 227- 231.

[2]– للاطلاع على ترجمة الإدريسي –خاصة أصوله– وظروف كتابة مؤلفه وعلاقته بروجار 2، ينظر: Allaoua Amara et Annliese, «Al-Idrisi et les Hammadides de Sicile: Nouvelles données biografiques sur l'Auteur du livre de Roger », *Arabica*, XLVIII, 2001, p.121-127.

منطقة المغرب الأوسط، لكنها لم تشف غليل الباحث في مجال التاريخ القديم للمدن والقرى قبل الفتح الإسلامي.

إذا اطّلعنا على نص الإدريسي، نجده يعطينا معلومات شحيحة في هذا المجال، فهو يركز على المسالك التجارية، أكثر من وصفه الدقيق للمدن، من حيث: عمرانها وآثارها وبنيتها الحضرية. وقد استعمل هو الآخر مصطلح "أزلية" للدلالة على قدم المدن (مثل: تنس، مليانة، كزناية...)[1]، أو "قديمة "و"محدثة" أو "مستحدثة"، للتفرقة بين ما بني قبل الإسلام وبعده، مثل: وصفه لتاهرت[2] التي عبر عن كونها في القديم مدينتان يفصل بينهما سور، والمسيلة[3] التي بنيت في القرن 4هـ/10م؛ ففي مرات قليلة استخدم "قديمة أولية"، للدلالة أو الإشارة لوجود دلائل أثرية في المدن التي مر عليها، مثل تنس. في حين أننا نجد الكثير من المدن التي أكد من قبله على قدمها، لم يعطها حقها من الوصف التاريخي والأثري (مثل: شرشال، الجزائر، طبنة، بونة...)[4]، وإنما اكتفى بذكر المعلومات الوصفية التي صادفته خلال وجوده في المناطق التي يمر عليها.

وإن كان الإدريسي هو الآخر، لم يصرح بقدم بعض المدن، فقد أشار إلى ذلك بالتنويه إلى بعض المعالم العمرانية التي تثبت ذلك، مثل: سور حصين أو سور من تراب، فقد عرفت إفريقية البيزنطية باستعمال الحجارة لضمان حصانة الأسوار في حين كان الطوب والتراب من المواد المستعملة في بناء الأسوار خلال العهود الإسلامية الأولى[5]. كما أشار إلى أن البناءات العظيمة الموجودة في قسنطينة هي من صنع الروم، وما بقي في بلزمة منذ أيام السيد المسيح[6].

---

[1]- الإدريسي، أبو عبد الله الشريف، **نزهة المشتاق في اختراق الآفاق** (القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس)، تحقيق وتقديم إسماعيل العربي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1983 م، ص153، 154، 155.

[2]- المصدر نفسه، ص 157.

[3]- المصدر نفسه، ص 155- 156.

[4]- المصدر نفسه، ص 158، ،159، 164، 187.

[5]- مثل: باغاية، ينظر: المصدر نفسه، ص 177.

[6]- المصدر نفسه، ص 166، 171.

لابد من الإشارة إلى أن مؤلف الإدريسي، كان موجها نحو خدمة البلاط النورماندي في صقلية، والمعروف أن السلطة لا يهمها الجانب التاريخي، الأثري أو القديم عموما، بقدر ما تبحث عن تغطية للمجال الاقتصادي[1]، وفي عصر المؤلف بالضبط، من حيث الثروات والمسالك التجارية ونوع المعاملات، وكل ما تعلق بالمسالك الجغرافية والمسافات بين المدن، وأفضل الطرق التي يسلكها الرحالة والمسافرون والحجيج، وغيرها من المعلومات التي تؤثر في العلاقات بين الدول، وتحتاج السلطة لاستغلالها، ولفتح المعاملات التجارية معها.

لم يختلف صاحب الاستبصار عن سابقيه من الجغرافيين والرحالة، فقد استعمل هو الآخر عدة مصطلحات للتعبير عن قدم المدن، وانتسابها للحضارات التي سبقت وجود المسلمين بالمغرب الأوسط، حيث نجد "قديمة" من بناء الأول أو فيها آثار للأول، مثل: بونة ولغانية وشرشال وقصر الفلوس وأشير وهران والخضراء، "قديمة" مثل: جيجل وتاهرت وطبنة وبادس، وقديمة رومية أو من بناء الروم مثل: قلعة هوارة ومليانة، "أزلية" مثل: جزائر بني مزغنى التي أكد على أنها كانت مملكة لسالف الأمم وميلة والغدير، وقديمة أزلية مثل: أرشجول ومجانة وقسنطينة وسطيف وتهودا، و"محدثة" مثل بجاية والمسيلة في حين أفرد تلمسان بكونها: عظيمة قديمة فيها آثار كثيرة أزلية تنبئ أنها كانت مملكة لأمم سالفة.

وقد اكتفت المصادر الجغرافية[2]، بذكر بناء المدن الإسلامية الجديدة، بالقرب من المدن القديمة، فقد بنيت تيهرت الحديثة بالقرب من تيهرت القديمة، وهي استراتيجية من استراتيجيات التمدن التي عرفها المغرب الأوسط، فهناك من المدن القديمة خاصة الموروثة عن الحكم البيزنطي، التي لا يتم القضاء عليها وتخريبها، بل بناء مدن إسلامية حديثة إلى جانبها، كما أن الأمر قد يختلف مع بعض المدن فيتم

---

[1] –Allaoua Amara et Annliese, *op.cit.*

[2]– لا ندري إن كان الجغرافيون لهم مقاصد مختلفة، من استعمال مثل هذه المصطلحات أم أنها مسميات لمعنى واحد، فهل الأزلية تعني أنها ضاربة في الزمن، أي: مرت عليها حضارات متعددة؟ بينما رومية أو من بناء الروم يظهر من خلال المصطلح أنها تعود للرومان، والقديمة يظهر أنها تدل أيضا على المنطقة التي مرت عليها حضارات أمم سابقة، إن هذا الخلط وعدم الوضوح في المعرفة التاريخية القديمة عند الجغرافيين المسلمين تدل على عدم وجود ثقافة مؤسسة فيما يتعلق بالموروث الأثري الذي كان منتشرا في بلاد المغرب، سواءً من طرف البربر السكان الأصليين للمغرب الأوسط، أو الجغرافيين ممن كان لهم الحظ في الكتابة عنه. أم أن المعتقد الديني منعهم من الكتابة والاهتمام بالشعوب الوثنية، التي تركت صورا للحيوانات وأشخاص وغيرها مما يخالف عقيدة المسلمين؟

تجديدها، إذا أدرك القادة أهميتها الاقتصادية والسياسية وحتى العلمية، وهذا النص يعطينا نموذجا عن ذلك:

"**مدينة مليانة**: قريبة من مدينة أشير، وهي مدينة **كبيرة من بنيان الروم جددها زيري بن مناد، أيضا وفيها آثار قديمة**. وهي مدينة في سفح جبل يسمى زكار...وينبعث من هذا الجبل عين حرارة عظيمة تطحن عليها الأرحية لقوتها. لمدينة مليانة مياه سائحة وأنهار وبساتين...ويشق تلك الفحوص نهر شلف..."[1].

ما نؤكد عليه أن كتب التاريخ والجغرافيا لم تقدم لنا المعلومات الكافية عن تطور بنية المدن، بين المورفولوجية القديمة الموروثة عن الحضارات السابقة، التي مرت بالمنطقة، ومهما قُدِّمت فرضيات لتفسير هذه القطيعة، من طرف المؤرخين والرحالة والجغرافيين، وكل مفكري التمدن في العالم الإسلامي خاصة المغربيون منهم، إلا أن الواقع العلمي ومتطلبات البحث يفرض علينا البحث في مصادر أخرى، لمحاولة تفسير أو تركيب صورة تاريخية عن التحول من المدينة الرومانية إلى المدينة الإسلامية وسوف نأخذ تلمسان نموذجا لذلك.

تلمسان من المدينة القديمة إلى المدينة الإسلامية: هل هو تواصل عمراني أم قطيعة مع الماضي؟

من الصعب بمكان، أن يتمكن الباحث من كتابة الأحداث المتعلقة بتطور مدينة تلمسان، بشكل مترابط ومستمر ومتواصل، من العهود القديمة إلى العهد الإسلامي، خاصة بعد تشكل المعالم الرئيسة للمدينة وتعدد مواقعها إلى غاية القرن 8هـ/14م، لكن سوف نحاول تتبع ذلك من خلال المصادر التاريخية والجغرافية، وحتى الأثرية إن توفرت. من الضروري الإشارة إلى أن البحث في هذه المصادر المختلفة والدراسات المتنوعة جعلنا نحصي الأسماء والمواقع التالية: بوماريا، أقادير، تلمسان، تاقرارت، المنصورة، العباد.

[1]– **ينظر**: مجهول، **الاستبصار في عجائب الأمصار: وصف مكة والمدينة ومصر وبلاد المغرب**، نشر وتعليق سعد زغلول، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق عربية، دت، ص 171.

أ/– الاستيطان المبكر في منطقة تلمسان

ركزت الدراسات الحديثة نوعا ما أو أشارت إلى الوجود الروماني بالمنطقة، لكن الأمر يأخذ صعوبة أكبر عند الحديث عن الحضارات السابقة. إن هذا المجال للدراسة ليس لمناقشة هذه المعلومات بشكل علمي ومنهجي يهدف لإضافة الجديد، أو تصحيح ما هو قديم، أو غير ذلك مما تهدف إليه الدراسات الجادة، خاصة الأثرية والتي تتعلق بالأزمنة الغابرة التي تتطلب مناهج ومصادر عميقة للوصول إلى نتائج علمية صحيحة وجديرة بالعرض؛ لكن الهدف هنا تقديم عرض تاريخي لنفهم التواصل الحضاري والعمراني للمدينة في المغرب الأوسط مع الحضارات السابقة، وأن للتمدن أصولا لا يمكن إحداث القطيعة معها.

باعتبار أن هناك قلة في الأبحاث التي تتعلق بفترة ماقبل التاريخ وفجره، أو أن هناك تقطعا في المعلومات المتعلقة بتلمسان في العصر القديم[1]، فسيتم الإشارة إلى بعض المواقع التي اكتشفها الأثريون ومهندسو العسكرية الفرنسية، خلال احتلالهم للجزائر في القرن 19م. ورغم أن أغلبهم غير متخصصين، إلا أن المعالم الجنائزية التي كانت متناثرة، في عدة مناطق من الغرب الجزائري والقريبة من مدينة تلمسان، لفتت أنظارهم وجلبت اهتمامهم لجمعها ومعرفة كنوزها[2].

---

[1]– لقد أكد العديد من الباحثين قلة المصادر المكتوبة المتعلقة بدراسة عصور ما قبل التاريخ والعصور القديمة الموالية في منطقة المغرب القديم، خاصة أن ما وجد منها كتب بأقلام رومانية وإغريقية لم تزر المنطقة؛ وتمثل منطقة الغرب الجزائري وتلمسان خصوصا، أقل حظا من نظيراتها في الجزء الشرقي منه، وكل ما وجد من استنطاق الحجارة، كما أن الدراسات المتوفرة والمتقطعة بين عصور التاريخ المختلفة، لا تعطينا صورة متكاملة واضحة عن الوقائع والأحداث التي مرت عليها المنطقة، وأغلبها من إنجاز مؤرخي وباحثي الاستعمار الفرنسي بالجزائر، وأغلب تركيزهم في تلمسان على الفترة الإسلامية الوسيطة نظرا لمثول آثارها، على عكس الفترة القديمة التي غبرت على إثر تفاعل الإنسان مع محيطه، من الهدم وإعادة البناء، وغيرها مما يغير وجه الموروث القديم. Mounir Bouchenaki, « Tlemcen à l'époque antique », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p.7-8.

[2]– عزيز طارق ساحد، "آثار ما قبل التاريخ وفجره بمنطقة تلمسان: حالة معارف"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والميراث الفني**، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية سنة 2011 م، ج1، ص 35- 36.

حددت عدة مواقع تعود إلى ما قبل التاريخ وفجره قريبة من منطقة تلمسان وهي: موقع بحيرة كرار (Karar de Lac)[1]، موقع أوزيدان (Ouzidane)[2]، موقع المويلح بمغنية(Mouillah)[3]، بالإضافة إلى مواقع أخرى[4]. وقد أفادنا أحد المهتمين بتاريخ تلمسان، وكان له اطلاع على آثار المنطقة واستعان بسكان المنطقة من فلاحين وسكان مستقرين بها، أن بها كهوفا ترجع إلى العصر المجدليني (époque magdalienne)، وأن أغلب التجمعات البشرية القديمة استوطنت حول واد متشكانة[5].

يمثل العصر الفنيقي في المغرب القديم بداية العصور التاريخية[6]، إذ كان هدف الفنيقيين الرئيس ممارسة التجارة دون توقف، وعلى هذا الأساس حسب ستيفان قزال (Stéphane Gsell)، فقد أسسوا الكثير من المدن الساحلية لتحقيق أغراضهم في سواحل البحر المتوسط، وتعتبر قرطاج المدينة الوحيدة التي

---

[1]– تعتبر خزانا طبيعيا للماء تقع شمال مدينة تلمسان، ويقع على بعد 2 كلم من مدينة الرمشي(Montagnac)، تم اكتشافها عن طريق الباحث جونتي L.Gentil، في حين اهتم بها وبتصنيفها ودراستها مارسلين بول Merecelin Boule، وهي عبارة عن أدوات حجرية فؤوس يدوية قاطعة وغيرها، بالإضافة إلى بقايا حيوانات مثل الفيلة، ينظر « Etudes paléontologique et archéologigue sur la station paléontologique du Lac karar(Algerie) », *l'anthrop*, Paris, p.1-21/ Stéphane Gsell, *Histoire ancienne de l'Afrique du Nord*, Tome1, Librairie Hachette, Paris, 1913/ Mounir Bouchenaki, op.cit, p.8. / عزيز طارق ساحد، آثار ما قبل التاريخ، مرجع سابق، ص38.

[2]– يقع على بعد 2 كلم شرق عين الحوج، بالقرب من الضفة اليمنى لواد الصفصاف، الذي يعرف بواد السكاك حاليا. عرف بوجود مغارات وكهوف كانت ملاجئ، اختلف الأثريون في سكناها من طرف إنسان ماقبل التاريخ، المهم أنه اكتشف بالمنطقة بعض الأدوات الحجرية ينظر:.Stéphane Gsell, *op.cit,* p.179/ عزيز طارق ساحد، المرجع نفسه، ص 40- 41.

[3]– يقع على بعد 5كلم شمال مدينة مغنية، في الطريق المؤدي إلى الغزوات، تضم العديد من الأدوات الحجرية ذات الرؤوس سميت نسبة إلى المنطقة رؤوس المويلح، بالإضافة إلى استخراج هياكل عظمية للانسان، ينظر: Stéphane Gsell, *op.cit*, p.189,196/ Bouchenaki, *op.cit*, p.8. عزيز طارق ساحد، المرجع نفسه، ص 42- 43.

[4]– كما وجدت العديد من المواقع مثل: موقع باب القرمدين بتلمسان، موقع بوهناق الذي يقع على بعد 2 كلم شمال غرب مدينة تلمسان، موقع المنصورة يقع في الطريق الرابط بين المنصورة وفج اليهود، ويمثل موقع بني سنوس بجبل الكروش من أهم المواقع التي تعود إلى فترة فجر التاريخ بحكم وجود المعالم الأثرية مثل المقابر الشاسعة والبازينات...، ينظر: Stéphane Gsell, *Atlas archéologique de l'Algérie*, Tome1, 2eme édition, Alger 1997, feuille 31 de Tlemcen, n57. /عزيز طارق ساحد، المرجع نفسه، ص 44.

[5]– Hadj Omar Lachachi, *Le passée prestigieux de Tlem'cen*, *ancienne capitale du célèbre Ya'Ghomrac'en, fondateur de la nation*, Tlemcen, Edition Ibn Khaldoun, 2002, p.21.

[6]–محمد الصغير غانم، **المملكة النوميدية والحضارة البونية**، عين مليلة: دار الهدى، 2006م، ص24- 25.

أدَّت دورا تاريخيا كبيرا في ذلك العصر[1]، وعلى هذا الأساس فإن الوثائق والمصادر الأثرية قليلة في هذا المجال، خاصة فيما يتعلق باستيطانهم في السواحل الغربية للجزائر[2]، وتأسيسهم لمدن في المنطقة.

الأمر الذي يعطي المدن الساحلية من بينها مدينة تلمسان، خصوصية بربرية محلية، لها نوع من الاستقلالية في المعاملات التجارية مع الفنيقيين والإغريق والرومان[3]، وهو ما يضع الباحثين أمام إعادة النظر في اعتبار هذه المدن مستوطنات، فالكثير من الحفريات والتنقيبات الحديثة، تجعلنا ننظر إليها كمراكز محلية تقع على الطرق التجارية الكبرى للقوى المتوسطية[4]، خاصة قبل الغزو الروماني، وقد يكون هذا سببا رئيسا لمحاولة الرومان، إحكام السيطرة التجارية والعسكرية على بلاد المغرب، إنطلاقا من وضعها لهذه المدن كقواعد عسكرية لمراقبة السكان المحليين، تحسبا لأي محاولة من محاولات الانقلاب أو الثورة على سيطرة الرومان في المنطقة.

وقد قدم الباحث بول البير فيفري Paul-Albert Féverier، بالاعتماد على الأبحاث التي قام بها جورج فييمو George Vuillemot، نتائج بوجود خزف أرجع إلى العهد الفنيقي، واعتبرت رشقون[5]Rachgoun (أرشقول في العصر الإسلامي تقع شمال تلمسان)، موقع تلك الحفريات، إحدى المدن الفنيقية أو ذات الوجود الفنيقي في الجزائر، كما أشار ستيفان قزال(Stéphane gsell) إلى أن سيقا Siga أيضا – التي تقع على بعد 38 كلم عن لالا مغنية – سميت من ضمن المدن القرطاجية[6]،

---

[1]– Stéphane Gsell, *Histoire ancienne, op.cit*, p.374.

[2]–للتوسع والتفصيل في موضوع الوجود الفنيقي والقرطاجي في شمال إفريقيا، ينظر: *ibid*, p.359-378.

[3]–رغم الآراء التي تفند دور المدن الفنيقية الأخرى – غير قرطاج –، إلا أنه قام العديد من الباحثين الأثريين، بتنقيبات وحفريات جاءت نتائجها بنسبة الحفريات إلى القرنين 5 و4 ق م (في منطقة السواحل الغربية للجزائر خاصة قرب رشقون)، وجاءت فرضيات تلك الأبحاث، لإبراز أن القرطاجيين والفنيقيين لم يؤسسوا مدن بالسواحل المتوسطية، بقدر ما أنهم استقروا في الحواضر المغربية مؤسسين وكالات تجارية نظرا لخبرتهم في الملاحة والتجارة البحرية، ينظر: Paul-Albert Février,*op.cit* , p.108 /محمد العميم، "إشكالية أصل المدينة بشمال إفريقية"، مرجع سابق، ص 66-67.

[4]–Mounir Bouchenaki, *op.cit*, p.12.

[5]– Paul-Albert Février, *op.cit*, p.108.

[6]– Stéphane Gsell, *Atlas Archeologique de l'Algerie*, feuille 31, n°1, op.cit, p.179 ، وقد اعتبرها الباحث Jean Pierre Laporte أهلت بالسكان منذ القرن 8 ق.م من طرف التجار القادمين من إسبانيا وجزر البليار، للتوسع ينظر: l'Ouest Algerien''

بالرغم من ذلك فقد بقيت لمستها تابعة للحضارة البونية[1]. وهذا يبرز أهمية المنطقة، في تفاعلها مع مختلف الحضارات التي مرت على المنطقة؛ فموانئ تلمسان كانت مناطق جذب للفنيقيين الكنعانيين، الذين عرفوا بخبراتهم في الصناعات والتجارة وكل مجالات التحضر. فالمنطقة تدخل ضمن الرصيد الحضاري للحضارات المتوسطية المختلفة.

من المعروف أن المنطقة الممتدة على الساحل الجنوبي للبحر المتوسط، كانت محل صراع بين الرومان والقرطاجيين منذ القرن 4 قبل الميلاد، وكان من الطبيعي أن يكون هناك آفاق محلية أو ميول سياسية، أنتجت دول أو ممالك نوميديا، خاصة نوميديا الغربية: الماسيسيل (Maseasyle) التي اتّخذت من سيقا Siga[2]، الواقعة على حوض التافنة وبالقرب من تلمسان، عاصمة لها، وقد ورد في المصادر المختلفة أن أشهر حكامها القائد البربري سيفاكس Syfaxe[3]؛ وخلال فترات حكم هذه الدول، وجدت الكثير من الآثار البونيقية المنتشرة على الساحل الغربي للجزائر، مما يؤكد أن منطقة تلمسان[4] (أو المناطق القريبة منها)، كان لها دور وحضور على مسرح الأحداث في تلك الفترة[5].

أدَّت منطقة تلمسان قبل العصر الإسلامي دورا كبيرا خلال العصر الروماني، قبل تراجعها في العصر الوندالي والبيزنطي، فلم يكن للمنطقة بروز تاريخي وحضاري يجعلنا نعتمد عليه في هذه الدراسة؛

---

avant l'Islam : Archeologie, Histoire et Patrimoine", *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,op.cit*, p.34.

[1]– محمد الصغير غانم، المملكة النوميدية والحضارة البونية، مرجع سابق، ص 27.

[2]– تقع سيقا حاليا على التلة المحيطة بقرية رشقون الواقعة عل بعد 50 كلم شمال مدينة تلمسان، ينظر: Mounir Bouchenaki, op.cit, p.9/ Jean Pierre Laporte,*op.cit*, p.32-34.

[3]-Gautier émil- félix, *Structure de l'Algerie*, Société d'éditions géografiques et sientifiques, Paris, 1922, p.173/ Mounir Bouchenaki, op.cit, p.9/ Jacques Alexandropoulos, «L'Atelier monétaire de Siga : esquisse d'une histoire» ,*L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,op.cit*, p.24/ وتعتبر مملكة المازيسيل إحدى الممالك النوميدية التي تأسست قبل الاحتلال الروماني للمنطقة، وقد توسعت على الجهة الغربية للجزائر Maseassyles الحالية وفي المقابل لها تأسست مملكة الماسيل في الجهة الشرقية منها، ينظر: محمد الصغير غانم، المملكة النوميدية، مرجع سابق، ص44-52/Jean Pierre Laporte, *op.cit*, p.34.

[4]–Mounir Bouchenaki, *op.cit*, p.9.

[5]– وقد ذكرت سيقا مع تلمسان في نقيشة واحدة، كدليل على أن المدينتين تجمعهما مختلف المعاملات السياسية والاقتصادية وحتى الاجتماعية والثقافية، ينظر: Bargès,*Tlemcen Ancienne capitale de son nom: sa topographie, son histoire, description de ses pricipaux monument,* anecdote, Légende et Récits divert, Souvenirs d'un Voyage, Paris, 1958 , p.161.

غير أنه لابد من التأكيد على دخولهم إلى المنطقة الغربية لبلاد المغرب، مابين 429م و484م، ودورهم في نشر المسيحية في المنطقة عن طريق القديسين، خاصة منذ سنة 455م حيث أصبحت المنطقة مستوطنة وندالية[1]. بالنسبة لمنطقة تلمسان، فليست هناك نصوص أو شواهد تدل على الدور الوندالي في المنطقة إلا ما جاء عموما في شأن آثارهم التي اكتشفت في المنطقة بصفة عامة[2]، لكن عمليات التنقيب عموما أثبتت الدور الروماني في المنطقة[3]. فكل ما تحدثوا عنه أن للوندال شأنا في Altava (أولاد ميمون حاليا تبعد عن تلمسان ب: 30 كلم)، بينما نجهل تماما الدور الوندالي في بوماريا، إلا ماكان عاما مثل إشارة لأحد القديسين، ممن عاشوا في بوماريا؛ أو مجرد استنتاج عن دخول بعض الحكام الوندياليين إلى المنطقة، عن طريق الساحل الوهراني قادمين من سواحل إسبانيا في القرن 5م، كما أن أهميتها تبرز في قربها من هذه المدينة، حيث استنتج هؤلاء أن بوماريا سوف تستفيد بشكل آلي من موقعها، مع عدم إهمال دور الوندال في نشر المسيحية، في المنطقة عموما وبوماريا بالأخص[4]، فالكثير من الكتابات تدل على بصماتهم في المدينة، خاصة فيما يتعلق بنشر مذهبهم[5]، وذلك من خلال الكتابات التي تم اكتشافها في المنطقة.

ولم يترك الرومان المغرب القديم لأعدائهم الوندال، فقد عاد البيزنطيون للمنطقة خاصة خلال القرن 6م، ويكفي أن الباحثين الأثريين بمجرد دخولهم إلى تلمسان، وقيامهم بعمليات التنقيب والجرد سجلوا الكثير من الآثار، اعترفوا بغناها بمختلف الكتابات التي تعود إلى العصور القديمة، سيما منها الكتابات الرومانية.

---

[1]– قد حدد الباحث أسماءهم في شكل جدول حسب المدن الأساسية التي ينتشرون فيها، وأشار إلى أن قديس بوماريا ذكرفي سنة 485 م باسم: Longinus، للمراجعة والتفصيل ينظر: Jean Pierre Laporte, *op.cit*, p.46-47.

[2] –George Marçais, *Tlemcen les ville d'art célèbre*, librairie renouard, paris, 1950, p.9-10.

[3]–M.Haze, « Rapport sur quelques inscriptions latines récemet découvertes dans l'ancienne régence d'Alger (I) », *Journal des Savant*, 1837, p.428-438/ M.Haze, Rapport (II-III),*ibid,* p.648-653.

[4]– Bargès,*op.cit*, p.112.

[5]– عن بعض الكتابات الأثرية المتعلقة بالوندال في المنطقة وكتاباتهم الدينية، ينظر: M.Haze, , p.650-651.

ب/– بوماريا (Pomaria) نواة مدينة تلمسان القديمة

أكدت المصادر المختلفة خاصة الشواهد الأثرية على أن تلمسان كانت موقعا رومانيا في القديم، مأهولا بالسكان الأصليين، وقد وجد اسم بوماريا Pomaria أو (Pomarium)[1]، كدليل يعبر على اسم المنطقة، من خلال الآثار التي تم اكتشافها بالقرب من المدينة، إلى الناحية الشرقية منها. وقد جعل الرومان منها موقعا استراتيجيا، وأكد الكثير من الباحثين، أن موقعها تم اختياره بحنكة وذكاء[2]، فهي المركز العمراني الواقع على الطريق الذي يسهل للرومان التحكم طريق الشرق[3]، المتجه نحو قرطاج بالضبط، كما أنها مركز عبور من موريتانيا القيصرية (التي عاصمتها شرشال) وموريتانيا الطنجية الممتدة على الناحية الغربية لبلاد المغرب؛ ما يهمنا هنا أن نبرز الأهمية التي اتخذتها بوماريا من هذا الموقع، الذي يربطها بألتافا: Altava[4]، وبوغارBogar[5]، ثم ألبولاي Albulae[6]، وبورتوس ماڤنوس Portus

[1]– لقد جاء هذا الاسم بالحروف اللاتينية على الشكل التالي:IOMARTENSIUM

M.Haze, *op.cit*, p.432.

[2] –George Marçais, *Tlemcen, op.cit,* p.8.

[3]–M.Haze, Rapport sur quelques inscriptions latines (I), *op.cit*, p428-438/ Abbés Bargès, Tlemcen, ibid , p.111.

[4]–أولاد ميمون أو حجر الروم حاليا.

[5]– بوغار حاليا وهي قرب المدية.

[6]– عين تيموشنت الحالية.

Magnus[1]، من ناحية الشرق، بينما طريق آخر نحو الغرب يربطها ب: Numérus Syrorum (مغنية)، ومتجه نحو موريتانيا الطنجية[2].

ذهب البعض أن اسم المدينة مرتبط بالشبكة الهيدرومائية التي تزخر بها المنطقة، واعتبروا اسمها مشتق من الماء[3]؛ خاصة أن المنطقة واقعة بالمحاذاة لواد متشكانة، وقريبة من نقاط تجمع المياه منذ عصور ما قبل التاريخ؛ وتقع على منطقة تجمع العديد من المياه سواءً القادمة من لالا ستي، أو العيون والينابيع المتوفرة في المنطقة، مثل: عين وازوتة، عين الكبيرة وغيرها..، ويبقى هذا الأمر مستبعدا بسبب الفارق الواضح بين اشتقاق اسم الماء في اللغة اللاتينية Aqua، وبين Pomaria.

كما أن هناك من يعتبر أنها أخذت اسمها من البساتين[4] المحيطة بها؛ هو الرأي الأكثر شيوعا؛ فالأشجار المثمرة المحيطة بها، هي السمة التي ميزتها مكانا وجمالا[5]. وقد يكون الرومان هم من أطلقوا عليها هذا الاسم أو على الأقل تبنوه، فالطريق العسكري لا يحتاج لمراكز عسكرية، فعطاء الطبيعة في طريق بوماريا كاف ليجعلها، مركزا رئيسيا لعبور الرومان في المنطقة[6].

والخريطة الموضحة أدناه تحدد موقع بوماريا بالنسبة لمدينة تلمسان عموما وأقادير خصوصا:

---

[1]- بطيوة قرب أرزيو حاليا.

[2] -Djelloul Benkhalfat, *Il était une fois Tlemcen, récit d'une vie, récit d'une ville* , Alger, ENAG, 2011, p 44 /

للتفصيل والتوسع في هذه الطرق والدور الذي لعبته بوماريا في شبكة طرق الامبراطورية البيزنطية في منطقة إفريقيا الشمالية ينظر:

Mac Carthy, « Algeria romana Recherches sur l'Ocupation et la Colonisation de l'Algerie par les Romains 1ere memoire subdivision de Tlemcên », *Revue Africaine,* 1ere année, 1856, 2, p 88- 113 / G.Marçais, *Tlemcen, op.cit*, p.8.

[3] -Djelloul Benkhalfate, *op.cit*, p.44.

[4]- pomaria مصدره pomarium ومعناها بساتين وفواكه، ينظر: عبد العزيز فيلالي، تلمسان، هامش ص 99.

[5]-L .Piesste , J.Canal , *Les villes de l'Algerie TLEMCEN* , Librairie Africaine et Coloniale, Paris, 1889, p.7/ G .Marçais, *Tlemcen, op.cit*, p.7/ Abbé Bargès, *op.cit*, p.162/ Stéphane Gsell, *Atlas archéologique, op.cit,* ,feuille N^0 31, site 56, p.5/ Jean Marie Blas de Roblès et Claude Sintes, *Sites et monuments antiques de l'Algerie*, SECUM-EDISUD Archéologies.

[6]-Lachachi, *Op.cit,* p. 22.

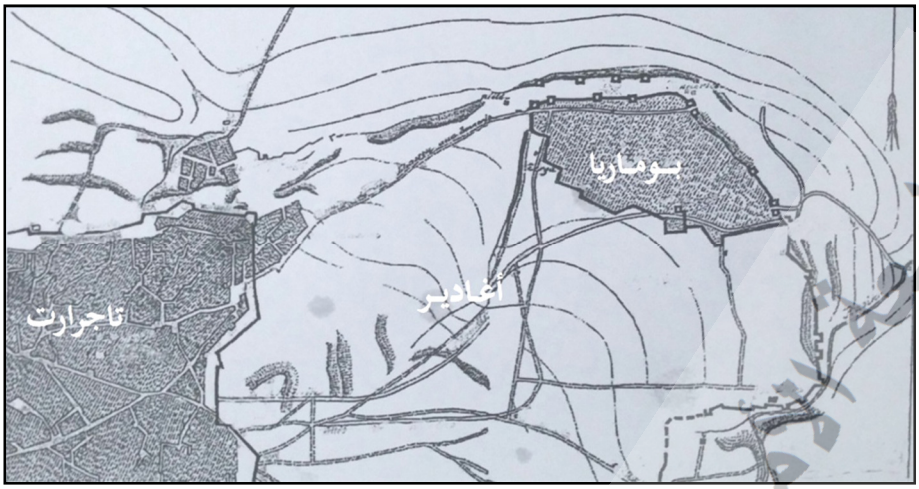

خريطة 1: توضح موقع بوماريا من أڤادير[1]

من خلال هذه الخريطة نقف على أن أهمية بوماريا تبرز من خلال كونها الأصل الذي توسعت عليه أڤادير، ولم يهملها التعمير البشري في المدينة وإنما جعلها نواةً للاستقرار في المنطقة.

ج/–أڤادير: نواة مدينة تلمسان في العصر الإسلامي الوسيط

من الصعوبة تتبع التطورات السياسية في منطقة تلمسان في العصور التي تلت نهاية الوجود الروماني وبدايات الحضور الإسلامي، بدقة وتفاصيل تشفي غليل الباحث لفهم طبيعة الاندماج العربي الإسلامي في المنطقة، لهذا السبب قدم بعض الباحثين فرضيات أو تخمينات، لمحاولة سد الفراغ التاريخي في تلك الفترة.

إن الفترة الممتدة بين القرنين 5م و7م، فترة غير واضحة المعالم السياسية والحضارية في المنطقة، إلا فيما يتعلق بالمسيحية، فقد وردت الكثير من التسجيلات الأثرية التي تثبت وجودها في المنطقة، إلى غاية القرن 6هـ/12م، فقد حفظ لنا صاحب الاستبصار[2] هذا النص، الذي يبرز الوجود المسيحي، ليس إلى غاية الفتح الإسلامي للمنطقة فحسب، وإنما إلى عصر الوراق (4هـ/10م) الذي نقل عنه صاحب الكتاب حيث قال:

[1]–Jean-pièrre laporte, *op.cit*, p.43.

[2]– مجهول، ص 259.

"وهي مدينة مسورة في سفح جبل شجرة الجوز...وفيها **آثار للأول قديمة** وبها **بقية من النصارى** إلى وقتنا هذا...وهي قاعدة المغرب الأوسط...وفي الشمال من تلمسان منزل يسمى جبل الفل ينبعث من أسفله نهر سطفسف ويصيب بركة عظيمة **من عمل الأول**".

لقد أكد هذا النص على استمرارية الوجود المسيحي بالمنطقة، دون أن تتعرض له المرجعيات الدينية والسياسية التي صاحبت الفتح أو جاءت مع الدويلات فيما بعد، وذلك كله في إطار شرعية أهل الذمة في المدن الإسلامية وفقا لشروط وأحكام معينة.

يرى بعض الباحثين[1] أن الفترة التي سبقت الفتح أو تزامنت معه عرفت نوعا من الحكم الموري المستقل، وذلك بتأسيس مملكة حكمها أو كان يحكمها قادة غير معروفين تاريخيا، وانتهت بدخول المسلمين إلى المنطقة، قد تكون هذه السلالة من مملكة الجدار التي حكمت بين جبل تيارت وفرندة، والظاهر أنها كانت تحت المراقبة الرومانية، أي شبه استقال ذاتي؛ وهناك محاولة لتقريب الاشتقاق اللغوي بين أجادير والجدار؟

بالنسبة للدارسين فقد أشار محمد الطمار في كتابه "تلمسان عبر العصور" إلى أن أقادير اسم أطلقه البربر على مدينة بوماريا، بعد تقويض نفوذ الرومان والوندال والبيزنطيين، ويعني باللغة العربية "جدار قديم" أو "مدينة محصنة" ليبقى الجدار مرتبطا باسم المدينة، بينما ذهب عبد العزيز لعرج أن أجادير تعني الصخرة وإذا قارنا هذا الاسم مع موقعها وجدناها تقع على كتل صخرية[2]؛ ولم يخرج آخرون عن السياق نفسه فقالوا: تعني في لهجة زناتة الجدار القديم أو المدينة المسورة[3].

وبينا ذهب الأب بارجاس إلى أن هناك اختلافا بين المصادر في إثبات النطق اللغوي السليم للمدينة، فهناك من يكتبها بالجيم (أجادير) وهناك من يكتبها بثلاث نقاط تحت الجيم، بالإضافة إلى

---

[1]– Jean Pierre Laporte, *op.cit*, p. 49-50.

[2]– عبد الواحد ذنون طه، "التطور العمراني لمدينة تلمسان الإسلامية: دراسة في النصوص الخاصة بـ: أقادير، تاكرارت، المنصورة"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري**، مرجع سابق، ص 9.

[3]– نقلا عن: الرزقي شرقي، المعالم التاريخية والمواقع الأثرية بمدينة تلمسان، مرجع سابق، ص 13.

أقادير بحرف الغاء والتي تدل على جدار لأحد أسوار المدينة، كما قدم احتمالا آخر يرى إلى أن أقادير جمع لكلمة تغادرت وتعني القلعة أو الحصن، ثم أضاف أنه قد يكون جذر الكلمة مأخوذا من اللغة العبرية، التي هي مشتقة من اللغة الفنيقية والقرطاجية ولا تخرج عن معنى الجدار والسور[1].

وقد ذهبت الدراسات[2] التي عنت بالبحث في طبونيم " أقادير" إلى أن المصطلح متداول في اللغة الأمازيغية ومستعمل من طرف البربر وتوجد أيضا إشارات لأماكن في الأندلس لها نفس الاشتقاق اللغوي؛ كما أكدت من خلال دلائل لغوية أنها تنطق أقادير Agadir وقد رجحت أن يكون أصله من الكلمة الفنيقية Gadir، كما أن له أصولا في اللغات السامية العربية القديمة وتندرج كلها حول مفهوم الجدار والسور.

ومع غياب أدلة طبونيمية واضحة ومؤكدة، يصعب علينا تأييد رأي على آخر، لكن يمكن القول: إن هذا الاسم المحلي جاء كإثبات لتحولات سياسية وثقافية في المنطقة، تتمثل في الوجود السياسي المحلي في المنطقة[3] واستعمال اللغة المحلية المتأثرة باللغات الوافدة على المنطقة للتعبير عن الاسماء التي ترتبط بالمدينة.

قد نأخذ من هذه الافتراضات وجود سلالات محلية حاكمة في المنطقة، توسعت على الناحية الجنوبية والغربية لبوماريا، لتكوّن لنا أجادير التي وجدها المسلمون خلال فتوحاتهم؛ ويعتبر الرأي الأقرب لهذه الحقيقة التاريخية ما ذكره ابن خلدون[4] من أنها "أم بلاد زناتة اختطها بنو يفرن بما كانت في مواطنهم" وقد اكتفى ابن خلدون بذلك دون التفصيل في تاريخ نشأة وتكوين المدينة وفقا ما وصله من

---

[1]– *op.cit*, p.152.

[2]– Abdelaziz Allati, « Sur le toponyme Agadir », *Nouvelle revue d'onomastique*, 2000, 35, 01, p.187-200.

[3]– Bakhta Moukraenta Abed, *l'image de l'Al gérie antique aux travers des sources arabes,* Dar Sahnoun, Algérie, Tome 3, p.1598.

[4]– ولم يهمل ابن خلدون ما كان شائعا بين سكان المدينة، من أن الجدار الذي ذكر بالقرآن على عهد موسى والخضر عليهما السلام هو بناحية أكادير، لكنه استبعده في الأخير وجعله أمرا مستحيلا، عبد الرحمن بن خلدون، **العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**، ضبط المتن خليل شحادة، مراجعة سهيل زكار، بيروت: دار الفكر، 1421 هـ/2000 م، ج7، ص 102.

معلومات، وقال "ولم نقف على أخبارها فيما قبل ذلك" وقد أشار إلى أن المدينة قديمة موروثة عن الأمم السابقة، وليست من تخطيط المسلمين أو البربر وإنما جذورها ضاربة في الزمن، وذلك باعتماده على الروايات الشفوية المتداولة بين سكان المدينة على عهده. وتعتبر الأحداث التي صاحبت الفتح وجاءت بعده، أكبر دليل على أن بني يفرن ومغراوة مارسوا سلطتهم المستقلة في المنطقة[1].

ورغم اعتبار أن أقادير أو أكادير هو الاسم الذي عرفت به المدينة عند فتحها، إلا أن المصادر التي تعود إلى القرون المتأخرة وأرَّخت لحركة الفتح، تذكرها باسم تلمسان وليس باسم أجادير، مع الإشارة إلى أن خليفة بن خياط أشار إليها 4 مرات في كتابه باسم تلمسين[2]، بينما ابن حوقل ذكرها باسم تنمسان[3]. وأيضا ابن عبد الحكم[4] الذي عاش خلال القرن 4هـ/10م، والمالكي[5] الذي عاش في القرن الذي بعده وغيرهم من المؤرخين لم يشيروا إلى أجادير أو أكادير؛ وإنما ذكروا حملات الفتح التي قام بها القائد الأموي أبو المهاجر دينار[6]غرب ميلة باتجاه تلمسان.

---

[1]– وما سوف يذكر في الصفحات اللاحقة من قيام أبو قرة اليفرني بثورة على ولاة الأمويين تحت غطاء خارجي، أكبر دليل على ذلك كما أن إدريس الثاني لما دخل تلمسان، وجد بها محمد بن خزر بن صولات المغراوي.

[2]– خليفة بن خياط، **كتاب التاريخ**، تحقيق أكرم ضياء العمري، الرياض: دار طيبة، 1405 هـ/ 1985 م، ص 353، 354، 389، 395.

[3]– صورة الأرض، ص 88.

[4]– ابن عبد الحكم، **فتوح مصر والمغرب**، تحقيق عبد المنعم عامر، القاهرة: الذخائر دت، ص 265-267.

[5]– المالكي، **رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم**، تحقيق البشير البكوش، مراجعة محمد العروسي المطوي، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1414هـ/1994 م، ج1، ص 33.

[6] – هناك من الباحثين ممن يشككون في وصول أبو المهاجر أصلا إلى مدينة تلمسان، خاصة أن الروايات المعتمدة هي روايات متأخرة تعود إلى القرن 5هـ/11م و ما بعده، كما أن هناك من لاحظ تذبذب الروايات المتعلقة بهذه الفترة، ورغم أن هدف الدراسة لا يتعلق بمناقشة هذه المسألة، لكن ما يهمنا في هذه الدراسة هو ذكر المدينة باسم تلمسان وليس أقادير، للمراجعة والتفصيل ينظر: علاوة عمارة، "أبو المهاجر دينار بين الروايات العربية والقراءات الغربية صور وأبعاد"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 2010م، 11، ص 36- 37/ محمد بنميرة، "إشكالية نشاط أبي المهاجر دينار في تلمسان وبلاد المغرب"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري**، مرجع سابق، ص 45- 65/ في حين أن جورج مارسي George Marçais يؤيد إمكانية وصول أبو المهاجر إلى المنطقة، حتى أنه وقف على إحدى العيون القريبة من المنصورة وتحمل اسم عيون المهاجر، وذكر أن المخيلة الشعبية تروي أن أحد الصحابة الفاتحين وصل إليها، ينظر: Tlemcen, *op.cit*, p.12/ الأمر نفسه يذهب

ولقد صاحبت حملات أبو المهاجر في بلاد المغرب عموما، ومنطقة تلمسان الكثير من الأساطير التي لا يقبلها النقد الحديث للنصوص، ومقابلتها مع الواقع الأثري وعلم الطبونيم، ويتضح ذلك مع استعمال "عيون" باصطلاحه اللغوي العربي، في مرحلة مازالت الهوية الطبونيمية المحلية تفرض وجودها على الأقل إلى فترة متقدمة من تعريبها، كما أنه لم تمر عليها الجغرافيا الوصفية رغم أهميتها، ويفسر ذلك بامتزاج المعرفة التاريخية الشفوية بالأساطير وتدوينها في فترة متأخرة عن مسار الفتوحات الإسلامية في بلاد المغرب[1].

تظهر تلمسان في الروايات التاريخية عند الحديث عن الوجود الصفري بها واحتضانها لثورات الخوارج، واتخاذها مقرا أو بالأحرى عاصمة لإحدى ثورات الخوارج بزعامة أبو قرة اليفرني (ما بين 124-155هـ/ 741-771م)، لكن ليس هناك من المعلومات التي تفيدنا بالتطورات العمرانية التي حصلت بالمدينة إبان تلك الفترة.

خلال القرن 4هـ/10م، زار يوسف بن الوراق (363هـ/974م) منطقة المغرب ونقل لنا مشاهداته العمرانية في أقادير قبل أن يدخلها المرابطون ويؤسسون تاقرارت، وقد نقل هذا النص الوصفي وأتمَّه لنا البكري مع النصف الثاني للقرن 5هـ/11م، ما يهمنا في هذا النص صورة الاندماج بين النمط المسيحي القديم، والنمط العمراني الوافد مع دخول المسلمين إلى المدينة[2]، حيث يقول:

> "وهي مدينة مسورة في سفح جبل شجرة الجوز، ولها خمسة أبواب...وفيها آثار للأول قديمة، وبها بقية من النصارى إلى وقتنا هذا، ولهم بها كنيسة معمورة...وهذه المدينة قاعدة المغرب الأوسط لها الأسواق، ومساجد ومسجد جامع، وأشجار وأن عليها الطواحين،

إليه لعشاشي إلى حقيقة هذه الحادثة مبرزا أن الاسم مازال قائما إلى غاية الوقت الحالي وعرفته العامة بعين المرج، والمكان الذي يحيط بها يسمى بلاد المرج، يراجع: Tlemcen, *op.cit*, p.25.

[1]- علاوة عمارة، "موقع تلمسان من كرونولوجيا انتشار الإسلام في بلاد المغرب (ق 2-6هـ/ 8-12 م)"، **مغرب أوسطيات**، دراسات في تاريخ وحضارة الجزائر في العصر الإسلامي الوسيط، إشراف علاوة عمارة، قسنطينة: مكتبة إقرأ، 2013م، ص 16-20.

[2]- للتوسع حول انتشار الإسلام وتحول الجماعات المحلية إلى الإسلام ما بين فترة الفتح والقرن 6 هـ، ينظر: المرجع نفسه، ص 9-37.

وهو نهر سطفسيف، وهي دار مملكة زناتة وموسطة قبائل البربر، ومقصد لتجار الآفاق، ونزلها محمد بن سليمان بن عبد الله بن حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه..."[1].

إن الهدف من هذه الدراسة هنا إبراز التطور العمراني للمدينة، وبالتالي لا يمكننا تتبع ذلك دون الرجوع إلى المشهد السياسي والعسكري في المنطقة، وحسب الأحداث التي يعيشها المغرب عموما. وإن كان من الضروري التأكيد على غياب النصوص الكافية لتتبع كل الأحداث المتعلقة بتواجد العرب والمسلمين عموما في المنطقة، أو سيطرتهم عليها ودخولها في فلك الحضارة الإسلامية.

إن أهمية تلمسان كموقع طبيعي أو اقتصادي فُرض على الفاتحين وغيرهم من السياسيين، فجاء ذكرها على ألسن المؤرخين كمنطقة تستحق التوقف عندها أو ضرورة ضمها إلى سلطاتهم، ولما أدركوا ذلك من خلال الأهمية التي اكتسبتها في العصور السابقة فقد اعتبرها بعضهم البوابة الرئيسة للولوج نحو المغرب الأقصى[2]، أو بلاد السودان ومختلف الحواضر الاقتصادية المحيطة بها، خاصة أنها واقعة في الطريق الروماني الاستراتيجي والرابط بين موريتانيا القيصرية وموريتانيا الطنجية.

وإن كان الكلام يطول في تحليل هذه الأحداث وإبرازها إلا أن ما نؤكد عليه أن المصادر غيبت التطور العمراني للمدينة، والمناطق المجاورة لها في ظل التطورات الجديدة التي جاءت بعد الإسلام، خاصة أن المنطقة احتضنت مذهبا دينيا[3] لا يخرج عن تعاليم الإسلام العامة، فنطرح السؤال: هل كان بالمدينة مسجد جامع، ونحن نعلم أن أغلب القادة السياسيين والعسكريين المسلمين ألفوا الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم في بناء جامع مثل مسجد المدينة المنورة؟

---

[1]– المسالك والممالك، ج2، ص 259-260.

[2]–George Marçais, *Tlemcen, op.cit*, p.12.

[3]–ومهما يكن من أمر فإن الأهمية السياسية للمدينة برزت مع تبنيها للمعارضة ضد سياسة الأمويين والولاة خصوصا، وذلك باتخاذها مقرا أو بالأحرى عاصمة لإحدى ثورات الخوارج بزعامة أبو قرة اليفرني (ما بين 124-155هـ/ 741-771م)، للمراجعة ينظر: خالد بلعربي، تلمسان من الفتح إلى قيام الدولة الزيانية، مرجع سابق، ص 75- 76/ اعتبر جورج مارسي George Marçais أن ثورة أبو قرة بدعم من العنصر المسيحي المتواجد في المدينة، غير أن هذا الأمر مستبعد فسبب الثورة واضح وهو النقمة على سياسة ولاة الأمويين، كما أن هدفهم واضح وهو تأسيس إمارة مستقلة كما كانت لقبيلة بني يفرن قبل الفتح الإسلامي، ينظر: Tlemcen, *op.cit*, p.13-14.

صورة 1 لمئذنة جامع أڤادير [1]

هل يعقل أن تبقى المدينة دون مسجد، إلى غاية عصر إدريس الأول؟ فعبارة "وبنى مسجدها" التي عرج عليها ابن أبي زرع[2] في سياق ذكر إنجازات الأمير الإدريسي الأول حوالي سنة 173هـ/789م، قد تقتضي وجود مسجد وأعاد بناءه واهتم بإعادة هيكلته وفقا لما تحتاجه مدينة بحجم تلمسان، فابن أبي زرع لم يقل "بنى مسجدا" وإنما قال "مسجدها"؛ ودار ضرب لموسى بن نصير فلا نستبعد أن يكون هؤلاء القادة بنوا دار إمارة أو استغلوا إحدى المنشآت الموروثة عن العنصر الروماني، وبنوا مسجدا لكن لم يكن في مستوى تطلعات المدينة من الناحية الدينية والسياسية، هذا إذا قررنا الأهمية السياسية للجامع من جهة، وأشرنا إلى ضياع المصادر التي تؤرخ لهاته الفترة المتقدمة من جهة أخرى. ولا نستبعد احتمال

[1] - *L'image de Tlemcen dans les archives françaises , Catalogue de l'exposition*, réalisée sous l'égide de l'Ambassade de France en Algérie, Tlemcen, 2011, p.190.

[2] – ابن ابي زرع، **الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، الرباط: منصور للطباعة والوراقة، 1972م، ص 21.

وجود مسجد لكن المقصود من العبارة التي وردت عند ابن أبي زرع، أنه بنى جامعها[1] الذي بقي معروفا في تلمسان القدمى، كما وردت على لسان المؤرخين المتأخرين كتفريق بينها وبين تلمسان الجديدة أو الحديثة.

إن البحث في المصادر يشعرنا دائما بالسيطرة والتحكم لقبائل زناتة خاصة بني يفرن ومغراوة، فحضورهم السياسي كان قويا منذ الوهلة الأولى للفتح وبقي هذا العنصر يفرض نفسه إلى فترات طويلة من تاريخ المنطقة، لكن هذا التحكم والشعور بالانتماء للمنطقة لم يكن حائلا دون استقرار آل البيت في تلمسان، فإدريس مر مع مولاه راشد على المنطقة، وأخوه سليمان استقر بها بعدما فشل في الدعوة لآل البيت في مصر[2]، حتى أن إدريس لما أراد ضم تلمسان إلى سلطنته، لم يكن ذلك بجهد كبير بل أن أميرها محمد بن خزر بن صولات المغراوي صالحه وبايعه، وانضمت بذلك تلمسان إلى عهد جديد وهو عهد الدولة الإدريسية الحسنية[3]، ويمكن أن نفسر ذلك أيضا بالاستقرار القديم للإمارات العلوية في المنطقة الممتدة بين تيهرت وتلمسان خاصة، وبالتالي كان هذا المناخ السياسي عاملا مهما ساعد على احتضان الأدارسة جغرافيا وسياسيا [4].

نعود للتطور العمراني فنقول إن أهم الإنجازات العمرانية ذات الطابع الإسلامي برزت على يد إدريس الأول حين بنى جامعها[5] وأتقنه وصنع فيه منبرا وكتب فيه: "باسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أمر به إدريس بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب وذلك في شهر صفر سنة أربع

---

[1]– لم يكن هذا الأمر ببعيد عن سياسة العلويين في بلاد المغرب، فقد تميزت شبكتهم ببناء جامع في كل مدينة خاصة منها التي أقيمت على أنقاض مدن قديمة، ينظر: علاوة عمارة، "موقع تلمسان من كرونولوجيا انتشار الإسلام"، مرجع سابق، ص 32.

[2] –George Marcier, Tlemcen, *op.cit*, p.14.

[3]– ابن خلدون، العبر، ج7، ص 34.

[4]– لتفصيل والتوسع حول الإمارات الحسنسة التي تأسست في المجال التلمساني، ينظر: موسى لقبال، "زناتة والأشراف الحسنيون في مجال تلمسان والمغرب الأوسط"، **الأصالة**، 1395هـ /1975م، 26، ص 91- 98.

[5]– وإن ذهبنا سابقا إلى أن إدريس الأول قام بإعادة بناء المسجد، إلا أن هناك من استعمل مصطلح "اختط مسجدها" كإشارة إلى أنه بني جديدا، ينظر: خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص 82.

وسبعين ومائة"[1]، وبذلك رسمت معالم المدينة الإسلامية في المنطقة والتي لم تتخل عن موروثها العمراني، بتأكيد أغلب الرحالة والمؤرخين على قدمها كتأكيد على بقاء صمود معالم المدينة القديمة أمام التطورات السياسية المتتالية على مدينة أقادير[2]. وتستمر الاهتمامات نفسها المتعلقة بتنظيم شؤون المدينة وأمورها العامة، من بينها إصلاح العمران سواءً مساجد أو غيرها، مما تحتاج إليه المدينة للقيام بوظائفها، وكان ذلك على يد إدريس الثاني الذي استقر بها ثلاث سنوات[3].

ونظرا لأهمية المدينة، فقد ولى عليها الإمام الإدريسي الثالث محمد بن إدريس أخاه حمزة سنة 213م/828م وبقيت تحت حكم العلويين[4]، إلى غاية مجيء موسى بن أبي العافية على ملك الأدارسة، وبعدها زحف نحو تلمسان، وقضى على حكم الحسن بن أبي العيش بن إدريس بن محمد بن سليمان الحسني وذلك سنة 319هـ/931م[5]، وقد عاشت المدينة في استقرار على طول هذه الفترة.

وبمجيء موسى بن أبي العافية تكون تلمسان والدولة الإدريسية عموما قد دخلت مرحلة نهاية حكم العلويين الحسنيين، والدخول في مرحلة من الصراع مع المد الشيعي ومحاولة الأمويين في الأندلس صده بشتى الطرق، مثل استمالة قادة الفاطميين وهو الأمر الذي نجح مع هذا القائد الشيعي، لكن تلمسان سوف تتعرض لمد وجزر بين الفاطميين والأمويين[6] أحيانا تكون لهؤلاء، وتارة أخرى سوف

---

[1]– ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 21.

[2]– ينظر مثلا: القزويني، **آثار البلاد وأخبار العباد**، بيروت: دار صادر، (دت)، ص 172/ الحموي، **معجم البلدان**، ط2، بيروت: دار صادر، 1995م، ج2، ص: 44/ ابن عذارى، **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**، تحقيق ومراجعة ج س كولان وإ ليفي بروفنسال، ط3، بيروت: دار الثقافة، 1983م، ج1، ص 126.

[3]– ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 50/ ابن خلدون، العبر، ج7، ص 34.

[4]– "قام محمد بن سليمان بتفريق بنيه على أعماله...أما أبنه أحمد ولي عهد فكان معه بتلمسان، فلما توفي محمد بن سليمان تملك تلمسان من بعده ابنه أحمد ولي عهده، وأبقى إخوته على نحو ما فعل أبوه، وبعد وفاة أحمد بن محمد أصبحت تلمسان تسير من قبل ابنه محمد بن أحمد ولما توفي محمد تملكها من بعده ابنه القاسم ابن محمد وهو آخرهم"، ينظر: ابن خلدون، العبر، ج7، ص 34- 35/ خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص 89- 90.

[5]– ابن أبي زرع، المصدر نفسه، ص 84.

[6]– ينظر مثلا: ابن خلدون، المصدر نفسه، ج7، ص 24- 25.

تكون لأولئك، ولن تكون بمنأى عن محاولات الزيريين إخضاعها لدولتهم باستعمال كل الوسائل العسكرية.

هنا لابد من الإشارة إلى نقطة مهمة جدا، وهي أن المذهب المالكي بدأ في الانتشار بتلمسان مع نهاية القرن 4هـ/10م، وذلك على يد إحدى المرجعيات المالكية الكبرى في بلاد المغرب، وهو أحمد بن نصر الداودي (402هـ/1060م)[1]، فقد رفض الإقامة في المجالات الفاطمية، واكتفى بالبقاء في تلمسان.

إن الوقوف عند نهاية هذا القرن له دلالاته التاريخية فيما يتعلق بدراسة العمران في المنطقة؛ ففي هذا القرن ترسخ المذهب الفقهي المالكي، الذي يعتبر تشريعا لتنظيم العمران في المدينة إلى غاية سقوط الدولة الزيانية في المنطقة، ومن جهة أخرى يعتبر هذا القرن هو أهم مرحلة لتكيف العمران الإسلامي مع العمران القديم في المنطقة، ويكفينا نص البكري[2]، الذي ذكر سابقا ليؤكد على أن المدينة لم يعد بها مسجد جامع الذي بناه إدريس الأول وأصلحه خليفته إدريس الثاني فحسب، بل أصبح بها مساجد وأسواق وسور وخمسة أبواب.

فبالنسبة للسور سوف نفصل فيه في عنصر خاص، لكن لابد الإشارة إلى الأبواب للتفريق بين أبواب المدينتين والتعرف على الذي هدم منها ولم يستمر في أداء وظيفته؛ تذكر ولها خمسة أبواب ثلاثة منها في القبلة –أي في جهة الجنوب–: باب الحمام وباب وهيب (والمقصود منه باب وهب الذي ينسب إلى الصحابي وهب منبه) وباب الخوخة، وفي الشرق باب العقبة وفي الغرب باب أبي قرة، وحسب الوقوف على موقع أقادير فإن عدم وجود أبواب في الشمال تفسره أن المدينة مطلة على سهل كبير وواسع، قد يعرض المدينة إلى الأخطار الخارجية والسلطة إلى متاعب الحراسة[3].

---

[1]– من فقهاء المالكية في بلاد المغرب، برز بين طرابلس وتلمسان والقيروان، اشتهر بشرحه للموطأ وكتابه الأموال، للتوسع والتفصيل حول ترجمة وأعمال الداودي ينظر: عبد العزيز الصغير دخان، **موسوعة الإمام العلامة أحمد بن نصر الداودي المسيلي التلمساني المالكي في اللغة والحديث والفقه**، طبعة خاصة، الجزائر: دار المعرفة الدولية، 2013م، ص 13-143.

[2]– المسالك والممالك، ج2، ص 259-260.

[3]– المصدر نفسه/ الحميري، **الروض المعطار في خبر الأقطار**، تحقيق إحسان عباس، ط2، بيروت: مكتبة لبنان، 1984م، ص 135/ يشير جورج مارسي أن باب العقبة في عهده لم يكن موجودا بقيت الصور التي التقطها مصورو القرن 19م هي التي تحتفظ بشكله وموقعه ينظر: Tlemcen, *op.cit*, p.16.

صورة 2 لباب العقبة قبل تهدمه

يعتبر باب العقبة[1] من الأبواب الهامة في المدينة، تعرض للانهيار فجأة سنة 1872م بشكل مفاجئ، وقد أشار جورج مارسي أنه لم يعد موجودا إلى عهده، ويسمى هذا الباب أيضا بباب سيدي الداودي نسبة إلى الفقيه أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي؛ في حين أضاف باحث أثري بابا آخرا، أثبته الجرد الأثري وهو باب الرواح، ويقع في أقصى الزاوية الشمالية الغربية للسور، وقد أكسبه هذا الموقع سهولة دخول الرياح البحرية المتشبعة بالتيارات الباردة، والرطوبة المنعشة صيفا على المدينة، ولم يرد ذكره نهائيا في مصادر الجغرافيا، وقد يكون ذلك راجعا لكونه بابا ثانويا أسس من أجل تسهيل دخول أصحاب الأرباض إلى المدينة يوميا لقضاء حاجياتهم، ويأخذ هذا النوع من الأبواب مسالك متعرجة ويخضع للحراسة خوفا من استعماله من طرف العدو[2].

وتمثل الخريطة[3] التي أمامنا رسما توضيحيا لأهم الوحدات العمرانية للمدينة بعد اكتمال صورة مجالها الحضري خلال القرن 5هـ/11م

1- المسجد الجامع

---

[1] - Porte d' Agadir, 1856, FR ANOM, 8Fi429/37.

[2] – George Marçais, Tlemcen, *op.cit*, p.16/ للتوسع حول هذه الأبواب خاصة من ناحية الوصف والموقع الأثري، ينظر: الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 15- 19.

[3] –Said Dahmani, « Note sur un exemple de permanence de l'abitat de l'époque antique à l'époque musulman Agadir Tlemcen", dans *Actes du IIe colloque international sur l'histoire et l'archéologie de l'Afrique du Nord* 1983, 1985, p.13.

2- حمام

3- حي الدباغين

4- دار الإمارة

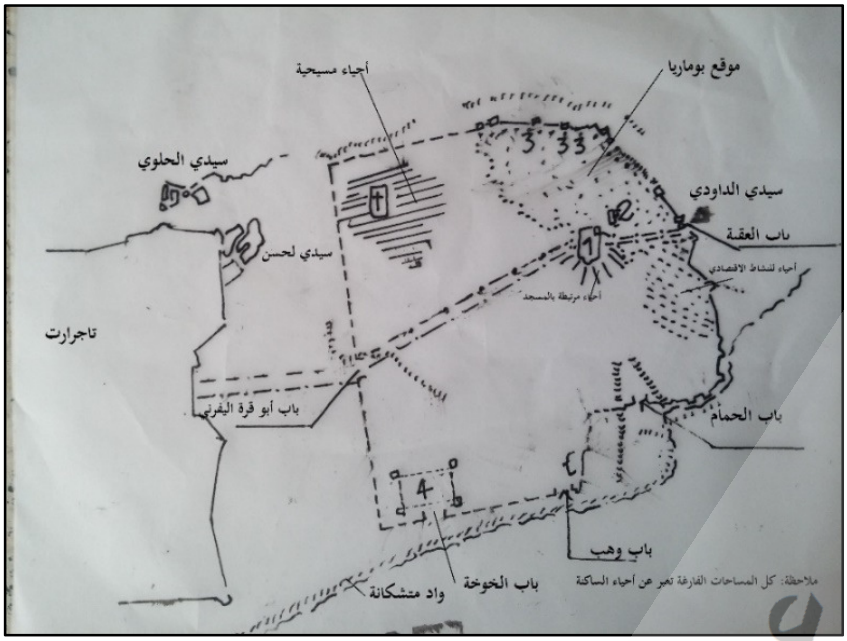

خريطة 2 توضح البنية العمرانية لمدينة أڤادير بين القرنين 1هـ/7م و5هـ/11م

ولذلك نعتبر هذه الفترة هي التي اكتملت فيها صورة المدينة الإسلامية، التي استوعبت الميراث القديم ووظفته كموروث إنساني لا يتعارض مع عقيدة المسلمين للتواصل مع غيرهم من الشعوب، على المستوى الآني وحتى التاريخي، لتكون صورة عن تغذية الإسلام للفكر الحضاري والمدني؛ ليس بالضرورة هدم القديم وبناء الجديد تعبير عن إثبات الوجود وترسيخ الأقدام، بل البناء والتمدن يقف على الاندماج مع الموروث القديم، الذي يعتبر دفعا للثبات والاستمرار وليس للأفول والتوقف على حسب فكر بعض المعماريين عبر الزمن.

د/- تاڤرارت: من المحلة المرابطية إلى المدينة الإسلامية

اعتمدت السلطات السياسية المختلفة في بلاد المغرب استراتيجيات عسكرية مختلفة، لتثبيت أقدامها، خاصة المدينة- المعسكر[1] وهي كائن حضري حيوي وفعال في الوقت نفسه، لتحقيق أغراض السلطة في إنجاح سياساتها وخاصة توسعاتها والمحافظة على مكاسبها الجغرافية المختلفة، وقد كانت

[1] - يراجع عنصر المدينة المعسكر ص 107- 108 من هذه الدراسة.

تاقرارت في تلمسان نموذجا حيا لسياسة المرابطين التوسعية في إطار عملية الجهاد التي استكمل يوسف بن تاشفين (453-500هـ/1061-1107م) مشروعه الذي بدأه عبد الله بن ياسين قبله.

من الضروري أولا الإشارة إلى أن تاقرارت هو اسم المحلة حسب اللغة البربرية الزناتية[1]، وقد تأسست على يد المرابطين في الربع الأخير من القرن 5هـ/11م، على إثر توسعاتهم باتجاه الشرق، على يد أول أمرائها وهو السلطان: يوسف بن تاشفين، وهي لم يبتعد كثيرا عن أقادير فقد قدر ياقوت الحموي[2] المسافة بينهما بـ: رمية حجر، بينما النويري[3] أشار إلى المسافة بين المدينتين بـ: شوط فرس؛ هذا يعني أن الأمير المرابطي كان يدرك أهمية تلمسان[4]، ولم يكن هدفه بناء مدينة منافسة لتلمسان بل مدينة منافسة لأقادير -فيحتفظ بتلمسان على حساب أقادير-، ولم يكن هدفه إهمال هذه المدينة بل عمله هذا ينبئ عن تفكير عمراني عميق أراد من خلاله الاستفادة من وزن المدينة. ولعل اختياره واليا لها مقربا منه ومن قبيلته وهو محمد بن تينعمر المسوفي المقرب إليه، ثم أخاه تاشفين بعد تأكيد سيطرته عليها سنة 473هـ/ 1080م[5] يؤكد ما ذكرناه سابقا.

وعلى هذا الأساس تكون هذه النواة الحضرية مدينة إسلامية جديدة، إلى جانب أقادير التي رأى فيها يوسف بن تاشفين ضرورة توسيعها، لكن بطريقة جديدة بعيدا عن سيطرة مغراوة وبني يفرن عليها. ونظرا لأهمية تلمسان كعاصمة ثانية في مواجهة أعداء الدولة من الناحية الشرقية، اتخذت الدولة المرابطية

---

[1] - وقد علق على ذلك قائلا: "وانكف راجعا وقد محى أثر مغراوة من المغرب الأوسط...واختط **مدينة تاكرارت** بمكان معسكره وهو اسم المحلة بلسان البربر، وهي التي صارت اليوم مع تلمسان القديمة التي تسمى أكادير بلدا واحدا، وانقرض أمر مغراوة من جميع المغرب كأن لم يكن..."، العبر، ج 7، ص 62.

[2]- معجم البلدان، ج2، ص 44.

[3]- النويري، **نهاية الأرب في فنون الأدب**، تحقيق عبد المجيد ترحيني، بيروت: دار الكتب العلمية، دت، ج24، ص 161.

[4]- فصلت بعض الدراسات في العوامل التي جعلت من تلمسان محل اهتمام من طرف المرابطين، للمراجعة والتفصيل ينظر: خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص 138- 139.

[5]- ابن خلدون، المصدر نفسه، ج7، ص: 62/ خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص 137- 138/ يشير يحي ابن خلدون إلى أن يوسف بن تاشفين بنى تاقرارت سنة 462هـ/1069م وهو تناقض مع ما ذكر في المتن، يراجع: يحي بن خلدونّ، **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تقديم وتحقيق وتعليق عبد الحميد حاجيات، الجزائر: عالم المعرفة، 2011م،ج1، ص 329، ج2، ص 100، 133/ التنسي، **نظم الدر والعقيان في شرف بني زيان** (تاريخ بني زيان ملوك تلمسان)، تحقيق وتعليق محمود عياد، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب والمكتبة الوطنية الجزائرية 1985م، ص 130.

استراتيجية المدينة الحديثة الموازية للحاضرة القديمة، خاصة أن السيطرة على مدينة فيها من العنصر البربري القوي، ما يجعل السلطة تتخوف من أي خروج أو انقلاب على وجودها في المدينة، مع التذكير دائما أن تلمسان مكسب عسكري وسياسي وحتى اقتصادي مهم، لا يمكن لدولة مثل دولة المرابطين الاستغناء عنه بسهولة، كما أنها كانت معقلا رئيسا لآل البيت في بلاد المغرب.

مهما تعددت الأسباب والاستراتيجيات لبناء تاقرارت من طرف يوسف بن تاشفين، فإن المدينة الحديثة احتضنت حاشية الأمير والمقربين منه لتسيير شؤون شرق المملكة المرابطية، وبعبارة أدق ليكون ليوسف بن تاشفين نقطة انطلاق نحو الشرق، ناهيك عن أهمية تلمسان الاقتصادية الرابطة بين الصحراء والشمال، فهي مركز توقف للكثير من القوافل التجارية الكبرى.

على العموم فإنه لا يمكن التأريخ لتفاصيل وحيثيات السيطرة المرابطية على تلمسان، من خلال المصادر المعاصرة للواقعة أو على الأقل المصادر التي اهتمت بالتاريخ المرابطي؛ ذلك أنها أعطت الأولية للقائد والعاصمة القيادية على حساب الأطراف الأخرى والمدن الثانوية، فصاحب الحلل الموشية اكتفى بالإشارة إلى تلمسان قائلا: "وفي سنة ثمان وستين –وأربعمائة– فتح مدينة تلمسان وكان أميرها يحيى بن العباس الزناتي..."[1]، دون أن يعرج على هذه الواقعة المهمة وأهميتها بالنسبة لسياسة الملك من طرف المرابطين، ولم تختلف المصادر الأخرى عن ذلك، كما أن ابن شداد الصنهاجي[2] اكتفى هو الآخر بالإشارة إلى تاقرارت لما دخلها عبد المؤمن (541-558هـ/1146-1163م)، فقد كانت مقر حاشية الأمير، وأشار إلى أنها محدثة البناء دون أن يفصل في نشأتها وبنائها وكيفية تعميرها.

إذن لم تكن المعلومات شحيحة فحسب، بل تكاد تكون منعدمة في مسألة تخطيط المدينة وتوزيع مرافقها الاقتصادية ثم الخطط السكانية، وللسور أيضا أهمية لا يمكن للسلطة الاستغناء عنها. المهم أن المعروف تاريخيا أنه يعزى للمرابطين بناء الجامع الكبير الذي بقي إلى يومنا هذا، رغم مروره بعدة مراحل

[1]– ابن الخطيب، **الحلل الموشية في أخبار الدولة المراكشية**، مراجعة وتصحيح البشير الفورتي، تونس: مطبعة التقدم الإسلامية، 1329هـ/1911م، ص 16/ ويعود الاختلاف بين المصادر في تحديد تاريخ بناء تاقرارت هو عدم تفريق المؤرخين بين تخطيط وبناء المدينة ومسألة حصارها والسيطرة عليها.

[2]– نقلا عن: النويري، نهاية الأرب، ص 161.

في بنائه وتشييده، خاصة بعد دخول الفن الأندلسي على عمارة المساجد في عهد الأمير المرابطي علي بن يوسف[1]، وسكنى الحاشية والجند والوالي يفرض وجود مقر للسلطة وهو الذي حددته المصادر بالقرب من الجامع في العصر المرابطي والموحدي وتم تغييره إلى المشور في عهد يغمراسن، ثم إن الخطط السكانية والمرافق الاقتصادية والتغذية المائية ضرورة من غير المعقول أن يهملها يوسف بن تاشفين ومن سايره في التخطيط؛ ويرجع بعض الباحثين[2] إلى يوسف بن تاشفين بناء سور تاقرارت، خاصة آثاره التي مازالت بباب القرمادين رغم اختلاف آخرين في نسبته إليه.

لابد – قبل الانتقال إلى عنصر آخر– من التأكيد على أنه كان للمرابطين التأثير العمراني ي على بنية مدينة تلمسان، فالفكر الاستراتيجي للمحافظة على المكاسب والصراع بين المرابطين والحماديين، ساهم في التطور التدريجي لمدينة تلمسان، التي عرفت في التاريخ واحتضنت الكيان السياسي الزياني، وخلقت مناخا علميا احتضن النخب العلمية الكبرى التي عرفتها القرون اللاحقة للوجود المرابطي في المغرب عموما. إن البنية العمرانية الجديدة خلقت مدينتين تفصلهما أسوار، لكن سرعان ما تحولت إلى مدينة واحدة في العصور اللاحقة.

وبعد سيطرة السلطة الموحدية على تلمسان، دخلت المدينة مرحلة جديدة من مراحل السلطة بها، ويعتبر عهد عبد المؤمن الأهم بالنسبة لدخول تلمسان تحت سيطرة الدولة الناشئة سنة 539هـ/ 1144م[3]؛ هذا ولابد من الإشارة إلى أن هذا الخليفة الجديد ترجع أصوله إلى مدينة تاجرا من أعمال

---

[1]– ويليام وجورج مارسي، **المعالم الأثرية العربية لمدينة تلمسان** (العنوان الأصلي للكتاب: Les monuments arabes de Tlemcen صدر سنة 1903م)، تقديم وترجمة مراد بلعيد، علي محمد بورويبة، فلة عبد مزيام، الجزائر العاصمة: الأصالة للنشر والتوزيع، 1432هـ/2011م، ص 173-175.

[2]– عن هذه المسألة يراجع: عبد العزيز محمود لعرج، **مدينة المنصورة المرينية بتلمسان** دراسة تاريخية أثرية في عمرانها وعمارتها وفنونها، القاهرة: زهراء الشرق، 2006م، ص15/ عبد الواحد ذنون طه، التطور العمراني لمدينة تلمسان الإسلامية، مرجع سابق، ص 16.

[3]– هناك اختلاف كبير بين المؤرخين حول تاريخ ضم تلمسان إلى دولة الموحدين بين سنة 539هـ سنة 540هـ/1145م، بينما يذهب آخرون إلى أن هذه السنوات هي سنوات الحصار ضد المرابطين في مدينة تلمسان وهروب قائدهم منها، والصراع بينهما إلى أن تم فتحها من طرف عبد المؤمن في شوال 541هـ/1146م، وقد اخترنا سنة 539هـ/1144م على اعتبار أنها سنة انتهاء حكم المرابطين بينما سنة 541هـ/1146م حسب ابن عذارى هي سنة افتتاح قصبة تلمسان التي امتنعت على عبد المؤمن خوفا من التنكيل الذي

ندرومة، وبالتالي لتلمسان أهمية استراتيجية وأهمية خاصة في نفس عبد المؤمن، ووجود حاشية السلطان المرابطي في تاقرارت عامل مهم يجعل أنظار الموحدين تتجه نحوها.

إن النصوص التاريخية تؤكد على أعمال العنف والقتل التي قام بها عبد المؤمن ضد أنصار المرابطين رغم هروب قائدهم ومسالمة أهلها[1]، فرواية ابن أبي زرع تذكر أن علي بن تاشفين (500هـ/1106م-539هـ/1144م) تحصن بها قبل أن يصلها عبد المؤمن[2]، على كل حال فقد ذكر المؤرخون أرقاما مبالغا فيها من القتلى، وقد أرجع بعضهم أعمال العنف التي قام بها أنصار الدولة الموحدية إلى الاختلاف الفقهي بين فقهاء المرابطين في تلمسان، وفكر التجديد الذي اعتمده الموحدون[3].

لقد اكتملت السيطرة الموحدية على تلمسان لما حاصر قائد الموحدين إبراهيم بن جامع أقادير، التي امتنعت وتحصنت بأسوارها وتمكن من إخراج الحامية المرابطية بها، ونظم عبد المؤمن شؤونها سنة 540هـ/1145م وعقد ولايتها لابنه أبي حفص[4]؛ منذ العهود الأولى وتلمسان محل أنظار السلطات المتداولة على حكم المغرب وأن يعقد السلطان لابنه على ولاية مقاطعة معينة، لأكبر دليل على الأهمية

قام به في حق أهل وهران وتاقرارت، للمراجعة ينظر: ابن عذارى، **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب: قسم الموحدين**، تحقيق محمد إبراهيم الكتاني ومحمد زنيبر ومحمد بن تاويت وعبد القادر زمامة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الدار البيضاء: دار الثقافة، 1985م/1406هـ، ص 30/ علي عشي، **المغرب الأوسط في عهد الموحدين** دراسة تحليلية للأوضاع الثقافية والفكرية (1139/534م إلى 633هـ/1235م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، جامعة باتنة، 1433-1434/2011-2012م، هامش 8، ص 38.

[1]- النويري، نهاية الأرب، ص 161- 162/ ابن عذارى، المصدر نفسه، ص 22/ علي عشي، المرجع نفسه، ص 38.

[2]- روض القرطاس، ص 187.

[3]- خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص 170- 171.

[4]- النويري، نهاية الأرب، ج24، ص 169/ ذهب أحد الباحثين، إلى أنه في خضم كل هذه الأحداث ينبئ حصار عبد المؤمن لتاقرارت -مدينة المرابطين وإلحاق الضرر بمنشآتها دون أقادير- عن عزمه على هدمها لكن ذكاءه السياسي جعله يتراجع عن موقفه ويدرك أهمية تلمسان-تاقرارت خاصة في الدفاع عن وجود الدولة من مختلف الأخطار، سيما غارات بني غانية على المنطقة، وما قيامه ببناء السور والجامع على حسب تعبير ابن أبي زرع إلا إثبات على تراجعه عن هدم المدينة، للتوسع والمراجعة ينظر: ابن خلدون، العبر، ج7، ص 104/ الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 27- 28.

الاستراتيجية للمدينة، فهي عصب مهم يساعد على حركية وفعالية الدولة في تثبيت أطرافها وإحكام سيطرتها وتحقيق الاستقرار بها.

نرجع إلى الهدف الرئيسي من تتبع هذه الأحداث وهو الوقوف على التطور العمراني للمدينة، أو بالأحرى أثر السلطات التي تداولت على المدينة في نسيجها العمراني؛ ننطلق من المسجد الكبير أو الأعظم أو بالأحرى الجامع الذي يعبر عن الهوية الدينية للمدينة، فقد وجدت لوحات أثرية كادت أن تضلل الباحثين وتنسب بناءه إلى عبد المؤمن، ذلك أن عاملا طبيعيا أو بشريا تسبب في محو اسم الأمير الذي قام ببناء المسجد الكبير، ويذهب بارجاس أن الفاعل قد يكون عبد المؤمن نفسه لينسب إلى الموحدين كل إنجاز عمراني وليمحو آثار المرابطين في المدينة[1]، كما أنه بنى لنفسه قصرا لينظم من خلاله هو وخلفاؤه شؤون المدينة[2].

يعزى إلى عبد المؤمن بناء أسوار حول المدينة[3]، ونؤيد فكرة أنه قام بزيادة تحصينها أو تقوية أسوارها[4]، فهذا لا يعني بالضرورة أن المدينة كانت بلا أسوار وهذا ما لا يتصور من طرف سلطة أرادت من تلمسان أن تكون لها حامية ضد أي خطر يأتي من الشرق.

من الضروري بطبيعة الحال أن تأخذ تاقرارت الأهمية العمرانية والسياسية بمجرد اهتمام السلطة بها وجعلها مقرا لممارسة شؤونها وتسيير أمور المقاطعة أو الولاية آنذاك، وأخذت أهمية المدينة الموروثة عن العصور القديمة في الأفول والتقهقر مقارنة بالجديدة، "فقد انتقل مركز الثقل بموجب ذلك من أقادير إلى هناك، وعادت هذه الأخيرة مسرحا للأحداث التاريخية التي نقرأ عليها اليوم فيما يخص تاريخ تلمسان"[5].

---

[1]–Bargès, Tlemcen, op.cit, p.186/ جورج ووليام مارسي، المعالم الأثرية، ص 175- 177/ كما أن رواية ابن أبي زرع التي تقول :"وفي سنة أربعين...أمر عبد المؤمن ببناء سور تاكرارت من تلمسان وتحصينها وبناء جامعها" روض القرطاس، ص 263.

[2]–راجع : جورج ووليام مارسي، المرجع نفسه، ص 31.

[3]– ابن أبي زرع، المصدر نفسه، ص 263 / Bargès, Tlemcen, op.cit, p.186.

[4]–راجع : جورج ووليام مارسي، المرجع نفسه، ص 31.

[5]– الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، ص 26.

إذن تلمسان التي تحدثت عنها المصادر مركز التمدن بها في تاقرارت، والجامع الذي يقصده المؤرخون والرحالة وكل من تحدث عن تلمسان هو جامعها وليس جامع أڤادير، والأسواق والقيساريات هي أسواقها بينما السور يحتاج لنتوقف عنده قليلا؛ إن المصادر تتحدث عن تلمسان كونها مدينة في مدينتين، ويتحدث الحموي على أنهما مسورتين بينما الإدريسي(548هـ/1153م) الذي قدم لنا خلاصة معاينات ميدانية لخبراء نورمانديين يقول[1]:

"تلمسان مدينة أزلية ولها سور حصين متقن الوثاقة، وهي **مدينتان في واحدة** يفصل بينهما سور..."

أما ابو الفداء[2] الذي عاش خلال القرن 8هـ/ 14م يذكر أنها: "مدينة مشهورة مسورة في سفح جبل ولها ثلاثة عشر بابا".

إن هذه النصوص المتراتبة كرونولوجيا تبرز أن تلمسان كانت متكونة من مدينتين يفصل بينهما سور، إحداهما موروثة عن الأزمنة السابقة للوجود الإسلامي والأخرى استحدثت في النصف الثاني من القرن 5هـ/11م، تحولت إلى مدينة واحدة خلال القرن 8هـ/14م، ويعتبر نص بن خلدون وصفا للصورة العمرانية التي اكتملت عليها تلمسان، حيث قال: "...واختط مدينة تاكرارت بمكان معسكره...وهي التي صارت اليوم مع تلمسان القديمة التي تسمى أكادير **بلدا واحدا**..."[3].

إن الإشكال الذي يطرح: كيف تحولت المدينتين التي يفصل بينهما سور إلى مدينة واحدة مسورة، بينما السور الفاصل بينهما لم تذكر المصادر كيف تم هدمه؟ من المسؤول عن ذلك؟ ماهي الأسباب الاستراتيجية والعمرانية التي دفعته لذلك؟

وبين نص الإدريسي ونص ابن شاهنشاه يوجد نص ابن خلدون الذي يتحدث عن تلمسان في منتصف القرن 7هـ/13م:

---

[1] – الإدريسي، نزهة المشتاق، ص 149.

[2] – ابو الفداء، **تقويم البلدان**، تصحيح رينود والبارون ماك كوكين ديسلان، باريس: دار الطباعة السلطانية، 1840م، ص 137.

[3] – العبر، ج7، ص 62.

"وصرف ولاة الموحدين بتلمسان من السادة نظرهم واهتمامهم بشأنها إلى **تحصينها وتشييد أسوارها**، وحشد الناس إلى عمرانها والتناغي في تمصيرها واتخاذ الصروح والقصور بها، والاحتفال في **مقاصر الملك واتساع خطة الدور**، وكان من أعظمهم اهتماما بذلك وأوسعهم فيه نظرا السيد أبو عمران موسى بن أمير المؤمنين **يوسف العشري ووليها سنة ست وخمسين وستمائة**، على عهد أبيه يوسف بن عبد المؤمن. واتصلت أيام ولايته فيها، **فشيد بناءها وأوسع خطتها وأدار سياج الأسوار عليها**..."[1].

إن هذا النص لم يشر صراحة إلى دور شخص معين ووفقا لرؤية محددة في كسر حواجز الأسوار بين المدينتين، لكنه يبرز لنا دور ولاة الموحدين في الاهتمام بتلمسان –خاصة أبو عمران موسى بن يوسف بن عبد المؤمن الذي ولي على تلمسان سنة 605هـ/1208م[2]– في الاهتمام بالعمران وتوسيع خططها وبناء القصور، والأهم من هذا كله هو تأكيد ابن خلدون على أن كل الولاة اهتموا بتحصين تلمسان وتشييد أسوارها، لكنه أشار بنوع من التخصيص لهذا الوالي الأخير حيث قال: "وأدار سياج السور عليها"، وهي إشارة واضحة إلى أن مسألة ضم المدينتين تمت بشكل تدريجي في العصر الموحدي لكن أبا عمران موسى بنى سورا واحدا ضم مدينة تلمسان، وهو الأمر الذي يجعلنا نفترض، بنوع من الثقة، أن هدم الأسوار التي كانت تفصل المدينتين كان في عهده؛ رغم قصر فترة حكمه فقد تمكن بنو غانية من القضاء عليه في السنة نفسها، وهو ما يجعلنا أُؤكد على مسألة بناء الأسوار والتحصينات المختلفة لحماية تلمسان من الأخطار الخارجية.

---

[1]– ابن خلدون، العبر، ج7، ص 104.

[2]– ورد خطأ عند ابن خلدون مفاده أن الوالي أبو عمران موسى بن يوسف بن تاشفين تولى سنة 656هـ/1258م وهو تاريخ غير معقول ومنطقي، فالنصوص تذكر أن ولايته كانت سنة 605هـ/ 1208م من جهة كما أن سنة 656هـ/1258م هي فترة من فترات الحكم الزياني في تلمسان واستقلاليته بالحكم، وقد ورد عند ابن عذارى أن أبا عمران تولى تلمسان سنة 605هـ/1208م، ينظر: البيان المغرب: قسم الموحدين، ص 252/ في حين ورد لدى يحي بن خلدون مايلي: "وابتدأ [بناء] سورها السيد موسى بن يوسف العَشْري بن عبد المؤمن بن علي سنة ست وستين (وخمسمئة)"، بغية الرواد، ج1، ص 130، وقد تكون خمسمئة الموجودة بين قوسين من استنتاج المحقق، وعلى أساس المقارنة بين فترات حكم الولاة فإن الأصح هو سنة 605هـ/1208م.

وبهذا نقول إن مدينة تلمسان المعروفة في التاريخ خاصة ما بين القرنين 7 و9هـ/ 13 و15م، والتي لا نفرق بين مدينتيها إلا محليا من خلال تقسيمها إلى نواتين أقادير وتاقرارت، لكن لا فاصل بينهما من الناحية الواقعية العمرانية تم تجسيدها عدة سنوات بعد سنة 605هـ/1208م ولا نتوقع أن يكون تم ذلك بعد سنة 633هـ/1236م، وهي سنة تأسيس يغمراسن لدولته الجديدة.

أخذت تلمسان من الاهتمام من طرف السلطات الموحدية، ما جعلها تتأنق في العمران وتتسع في الخطط، خاصة أنه مع إحساس الولاة بخطر بني غانية بعد تخريبهم لتيهرت وميناء أرشقول[1]، زاد تحصينهم لتلمسان وتعميرها، حتى قال ابن خلدون:

"ولم يزل عمران تلمسان يتزايد وخطتها تتسع الصروح بها بالآجر والفهر تعلى وتشاد إلى أن نزلها آل زيان واتخذوها دارا لملكهم، وكرسيا لسلطانهم، فاختطوا بها القصور المؤنقة والمنازل الحافلة واغترسوا الرياض والبساتين وأجروا خلالها المياه، فأصبحت أعظم أمصار المغرب. ورحل إليها الناس من القاصية ونفقت بها أسواق العلوم والصنائع، فنشأ بها العلماء واشتهر فيها الأعلام. وضاهت أمصار الدول الإسلامية والقواعد الخلافية والله وارث الأرض ومن عليها"[2].

وقد أثنى المؤرخون، على رأسهم ابن خلدون، بالدور الهام الذي قام به بنو عبد الواد في إعمار عاصمتهم، وتوسيع عمرانها هذا إذا أكدنا على فكرة علاقة عدل السلطة بإطلاق عمران المدن.

نعود من جديد إلى إبراز التطورات العمرانية التي أضافتها الأدوار التاريخية بعد الموحدين، أي نصل إلى العصر الزياني؛ لابد من الإشارة إلى أن وصف المدينة والتفصيل في مجالها الحضري هو الموضوع الأساسي لكل البحث، وهو ما سوف يتم ذكره في كل العناصر الآتية وبالتالي لسنا بحاجة إلى التفصيل في ذلك؛ لكن أفردنا هنا عنصرا عمرانيا مهما هو القصور الأميرية، أو ما عرف تاريخيا وهو: المشور،

[1]– يقول ابن خلدون: "...وهما أرشكول بسيف البحر وتاهرت مابين الريف والصحراء، من قبلة البطحاء وكان خراب هاتين المدينتين فيما خرب من أمصار المغرب الأوسط فتنة ابن غانية وباجلاب هؤلاء الأحياء من زناتة وطلوعهم على أهلها بسوم الخسف والعيث والنهب، وتخطف الناس من السابلة وتخريب العمران..."، العبر، ج7، ص 104.

[2]– ابن خلدون، المصدر نفسه، ص 105.

لسببين رئيسيين الأول أن: هذه القلعة هي إضافة عمرانية زيانية خالصة، أما السبب الثاني وله علاقة مباشرة بإشكالية هذا البحث وهي: أن الفقه له صلة بأغلب الوحدات العمرانية إذا لم نقل كلها بشكل كلي أو جزئي، إلا دار الإمارة فإن بناءها وتخطيطها وموقعها وتوسيعها خصوصية سياسية بحتة، حتى لو أُستشِير فقيه فلكونه جزءا من النظام السياسي أو الجهاز الإداري للسلطة، لا لكونه سلطة دينية فقهية لها حقوق الممارسة التنظيمية في المدينة.

القصور الأميرية: بين الانحياز عن العامة ومتطلبات الحصانة من الأخطار الخارجية

لقد كان قصر الأمير في بداية عهد الدولة الزيانية قريبا من المسجد الجامع، استعملته كل السلطات التي توالت على تلمسان خاصة خلال العهدين المرابطي والموحدي، من الضروري التنويه بأن مدينة تلمسان أخذت المورفولوجية التي عرفتها المدينة الإسلامية عموما، فكان دار الإمارة محاذيا للمسجد على اعتبار أن المسجد الجامع له دلالاته السياسية فيما يتعلق بالبيعة والولاء الخطبة وغيرها، وحفظ لنا مؤرخو المدرسة الاستعمارية موقعه[1]، ويمكن إعادة تصوره كالآتي:

خريطة 3 توضح موقع قصر السلطة بالنسبة للجامع في مدينة تلمسان

[1]– يقول الكاتب بيكي Victor piquet أن القصر القديم حولته الإدارة الفرنسية إلى ثكنة عسكرية، تسمى:Caserne de Train، ينظر:.Histoire Des Monuments Musulmans Du Maghreb, edition bauche evereux, 1937, p.98، ويذكر الباحثون أن آثار موقعه اليوم مازالت في المنزل رقم 25 الكائن بشارع الاستقلال، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، ص 33.

لقد بُنِي هذا القصر مع تخطيط وبناء تاقرارت، فكان مقرا لحاشية السلطان المرابطي وأصحاب القرار في المدينة، وقد استحسن ولاة الموحدين في حاضرة تلمسان القصر وموقعه نظرا لكونه يعكس دور السلطة لارتباطها بمركز القرار الديني والسياسي في المدينة، إضافة إلى توافقها مع متطلبات التسيير في تلك الفترة.

لقد تغير الوضع مع أول أمير زياني، فقد لاحظ يغمراسن (633- 681هـ/1235- 1282م) بعد استعمالهم لقصر الإمارة المحاذي للجامع، أن الصعود إلى المنارة يسهل الاطلاع على ما يحدث في القصر، ويمَكِّن من مشاهدة حريم الأمير وعياله وخاصته، وغيرها من الخصوصيات التي تفرضها السرية في مقر الحكم، فكان ذلك سببا في التفكير في بناء قصر جديد وهو المشور[1].

لقد اتخذ أمراء بني زيان مقرا سياسيا كبيرا يضم أهم المرافق الإدارية والعسكرية، لتكون هناك كفاية لأهلها من كل حاجة خارجها، خاصة في الحالات الاستثنائية مثل الحروب والاضطرابات، وفي الوقت ذاته هي مقر لأهل الأمير وحاشيته من وزراء وكتاب وقادة...، وحتى سفرائه والدبلوماسيين الذين يفدون عليه[2]، ويتضح أن الهدف الاستراتيجي من بنائه الفصل بين الأمير والرعية من جهة، وتحصينه من الأعداء الخارجيين من جهة أخرى، وقد علق أحد الباحثين على ذلك بأن بناء دار السلطان استجابة لمصلحة عمرانية مهمة وهي التماشي مع التوسع العمراني للمدينة، وليس للانزواء كما ذهب أغلب الباحثين[3]؛ فقد أصبحت عاصمة تحتاج لإعادة هيكلتها وفقا لهذه الظروف السياسية والعسكرية الجديدة. وقد تميزت بناياته ومعالمه العمرانية بالفن والإبداع، فكانت مبنية بأسلوب معماري بديع ومزينة بزخرفة رفيعة، كما كان يحوي بساتين وسقايات ونافورات، بالإضافة إلى الدور الراقية للسلطان وحاشيته[4]، فمن غير المعقول إهمال السبب الرئيس لتأسيس مقرات الحكم، وهي: الرفعة والتباهي أمام الوفود السياسية والدبلوماسية، وإضفاء نوع من الهيبة على المملكة.

---

[1] –Le colonel Lafite, *Tlemcen Le Machouar*, 6rta, Imp.regionale Tlemcen, p.3.

[2]– مؤلف مجهول، **زهر البستان في دولة بني زيان**، تحقيق وتقديم الدراجي بوزياني، الجزائر: مؤسسة بوزياني للنشر، 2013م، ج2، ص150- 151.

[3]– سيدي محمد نقادي من خلال لقاء بتلمسان في أفريل 2017.

[4] – عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ص 115.

صورة 3 لقلعة المشور في الوقت الحالي

عرف مقر الحكم عند الزيانيين بالقصر الأعظم حسب صاحب زهر البستان[1]، إلا أن المصطلح الأكثر شيوعا هو المشور[2]، الذي ظل القصر الملكي الحاضن للإمارة الزيانية زهاء ثلاثة قرون وخمس قرن[3]، بعد أن بناه السلطان يغمراسن[4] ليكون حصنا له ولعائلته من الأخطار الخارجية، ومن أي محاولة للتمرد من طرف المقربين منه أو العامة فتكون زمام الأمور بيده. لذلك قام باختيار موقع حصين في أعلى المدينة على ارتفاع يقدر بـــ: 806م على سطح البحر، كما قام بتحصينه خلفاؤه من بعده بسور متين؛ وبذلك أصبحت هناك قصبة حصينة للسلطة داخل مدينة تلمسان[5]؛ ومن المعالم المتميزة أيضا في المدينة ما ذكره القائد لافيت Lafite ونقله عن مشاهدته الخاصة في المشور وهو المئذنة[6] أو المنارة الواقعة إلى الجنوب من القصر[7]، ويبدو أنها كانت تقوم بأدوار عسكرية، وذلك من خلال مراقبة الجهة الجنوبية للمدينة، وفي الوقت نفسه حماية مقر السلطة من أي خطر خارجي خاصة أن سقوط الدول

---

[1]–السفر الثاني، ص 104.

[2]– ليست لدينا أي نصوص توجهنا لمعرفة المعنى الحقيقي لمصطلح المشور، هل هي مفردة عربية أم أمازيغية، وإن كان الاشتقاق اللغوي يجعلنا ننسبها إلى الشورى وهي مبدأ أساسي من مبادئ الحكم والإمامة في الإسلام، وقد يكون القصد منه المكان الذي تعقد فيه الشورى، ومن بين المراجع التي أقرت ذلك: Le colonel Lafite, *Tlemcen Le Machouar*, p.2.

[3] – عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، ص 114/ الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع السابق، ص 31.

[4]– ابن خلدون، العبر، ج7، ص 105.

[5]– Le colonel Lafite, *op.cit*, p.3.

[6]– مازال المسجد الذي يحوي هذه المئذنة إلى اليوم قائما في القصر، ينظر ص 244.

[7]– *Tlemcen le Machouar, op.cit*, p.7-8.

يبدأ من مقرات حكمها. وقد جعل السلطان الزياني المشور مقرا لذخيرته وحرسه وخاصته وقد زوده بمختلف المرافق التي تليق بمقام السلطان. ولم تقتصر المراقبة على الناحية الجنوبية، وإنما يوجد برج للمراقبة في المدخل الشمالي للمشور، أو بالأحرى الباب الرابط بين المدينة والقصر، وقد لاحظت ذلك في إحدى الصور الملتقطة من طرف أحد المصورين الفرنسيين خلال القرن 19م مؤرخة بسنة 1890م[1].

صورة 4: مدخل المشور سنة 1890م

ونظرا للأهمية السياسية للمشور، أدرك بنو مرين أن الوصول إليه هو التحكم في تلمسان، وكسر شوكة الزيانيين وتحقيق الهدف العسكري وهو ضم مملكتهم إلى السلطة المرينية[2].

ويتضح أن الأمراء الذين جاؤوا بعده، أولوه اهتماما كبيرا –على حد تعبير ابن خلدون[3]– فقد اهتموا ببناء القصور والمنازل الرفيعة لسكناهم ضمنه وسكنى عيالهم وحاشيتهم، وخير من أظهر ولعه

[1]- Album intitulé Afrique, réalisé par A. Beglet, photographe en 1890 sur l'Algérie et la Tunisie, Aix-en-Provence, Archive d'outre mer, FR ANOM 8Fi431/22.

[2]– مؤلف مجهول، زهر البستان، ص 104، في هذا السياق يذكر المؤلف متحدثا عن السلطان المريني أبو سالم:"...فاستقبل تلمسان بمن معه من الأحشاد، واستظهر بقوة العدد والأعداد، ولم يثن عنانه بحضرة تلمسان وبقصرها الأعظم قصر الخليفة مولانا السلطان، فأتاه أهل تلمسان للمبايعة، بادروا بالرغبة عن أنفسهم...".

[3]– ابن خلدون، العبر، ج7، ص 105.

بالبناء والتفنن في التزيين السلطان أبو تاشفين، وقد قام ببناء دار الملك والسرور وأبي فهر، واستعمل لذلك طاقة بشرية هائلة من النصارى والمهندسين المستقدمين من الأندلس.

وكما ورد في دور الأرشيف الفرنسية صور للمشور، فقد وردت أيضا له مخططات حفظتها السلطات الفرنسية، خلال قيامها بتغيير بعض المعالم العمرانية بالمدينة لأهداف التهيئة الحضرية، سواءً السياسية أو العسكرية، نورد إحداها:

خريطة 4 توضح مقطعا من خريطة تلمسان خلال القرن 19م تمثل المشور

لقد أثبت البحث الأثري أن المشور مزود بالدور المختلفة (يصل عددها ما بين 80 إلى 100 منزل)، وبشبكة من المياه يصعب قطعها متصلة بالجبال عن طريق قنوات محكمة، فقط يبقى عيبه الرئيس أنه لم يتوسط المدينة للاطلاع عليها كاملة، فهو يشرف على الربوات من جوانب عديدة، ورغم ذلك فقد أدى دوره في عصور مختلفة[1]؛ حيث وصل إرتفاع سوره ما بين 20 إلى 30 متر[2]، ناهيك عن وجود

[1] – *L'image de Tlemcen, op.cit*, p.57-60.

[2] – Projets d'Alignemenhs pour la ville de Tlemcen, Genie Direction de l'Algerie Place de Tlemcen, Archive d'Outre mèr ANOM, 2PL715.

أبواب للدخول إلى المشور منها: باب الحديد في جهة الغرب، باب التويتة في الجنوب، ويعتبر هذا الباب هو المخرج الرئيس خارج المدينة، أو منفذ الأمراء في حالة تمكن العدو من الدخول إليها[1]، كما يمكن اعتباره منفذا لكل من يقصد القصر الملكي وقد زود بأبراج للمراقبة من الجهة الغربية[2]، وهي تعود إلى العهد العثماني لكن لا نستبعد أنه كانت توجد أبراج ترجع إلى العهد الزياني، فالمراقبة ضرورية لمثل هذه المنشآت.

ونظرا لأهميته في الحفاظ على الاستقرار السياسي والعسكري، فقد اهتم أمراء بني زيان بتحصينه وتوسيعه، ولو على حساب الهياكل العمرانية المجاورة له، وهو الأمر الذي قام به الأمير أحمد الناصر بن أبي حمو (834- 866هـ/ 1430- 1461م) سنة 850هـ/ 1446م لدرجة أنه هدم الدور المجاورة للقصر؛ أو بالأحرى اغتصبها من أصحابها دون مراعاة حقوقهم فيها[3].

إن التطورات العمرانية الحاصلة في تاقرارت منذ العهد الزياني وحتى في الفترة التي سبقته جعلها تكتسي هذه الأهمية فأصبحت المركز السياسي والاقتصادي والثقافي للمغرب الأوسط.

هـ/- تلمسان الجديدة: المدينة المعسكر لحصار العاصمة الزيانية

لم تكتف المدينة بالإرث والتوسع الحضاري، الذي تحصلت عليه بوجود المرابطين واستقلال الزيانيين، بل كانت الأحداث السياسية والعسكرية، كفيلة بإعطاء وجه جديد لمدينة تلمسان، من خلال إعطائها مكسبا عمرانيا جديدا، يتمثل في مدينة المنصورة، التي جعل منها المرينيون عاصمتهم الجديدة لإضعاف تلمسان عاصمة الزيانيين سياسيا ومعنويا، ثم اقتصاديا وعمرانيا.

قبل التفصيل في بنية المجال الحضري للمنصورة لابد من التحدث عن ظروف نشأتها وتحديد موقعها.

---

[1]- وهو موضح في الخريطة على اعتبار أن السهم يرمز إلى جهة الشمال.

[2]-Voyage dans la province d'Oranpar G. Tatareau, *Capitaine au corps royal d'Etat Major*, Alger 5 septembre 1835, (Service historique de la défense/1M1316, n°6), *op.cit*, p.61.

[3]- التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 253/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ص 116.

نشأت المنصورة في ظل الصراع الذي كان قائما بين بني مرين في المغرب الأقصى وبني زيان في المغرب الأوسط، فكل منهما يريد أن يثبت وجوده السياسي والعسكري من خلال المواجهة، سواءً المكشوفة مثل الغارات والمعارك، أو التحالفات مع القبائل المسيطرة على المنطقة أو الدويلات القائمة آنذاك. ومهما تعددت أسباب هذا الصراع[1]، فإن المرينيين في ظل مساعيهم لتحقيق مشروعهم السياسي، القائم على تحقيق الإرث الموحدي الذي يهدف إلى توحيد المغرب، كانت لهم العديد من الحملات على المناطق الواقعة شرق دولتهم التي تنتهي حدودها عند نهر ملوية.

بدأت ملامح المشروع تظهر من خلال الحملات التي قام بها المرينيون[2]، لعدة سنوات متتالية 694هـ/1294م، و695هـ/1295م، و696هـ/1296م[3]؛ فكل هذه المحاولات المتتالية تُنبأ عن عزم الدولة المرينية على ضم مركز حضاري مهم جدا، من حيث الموقع والأهمية السياسية كبادرة أولية لضم كل المجال الجغرافي الذي تسيطر عليه الدولة الزيانية؛ إن فشل المرينيين في هذه الحملات أكسبهم خبرة أو أعطاهم فرصة لضبط خطتهم في إسقاط تلمسان.

بعد إدراك السلطان أبو يعقوب يوسف المريني (685-707هـ/1286-1307م) عدم نجاعة أسلوب الغارات، أخذ يفكر في طريقة أكثر فعالية، أولها السيطرة على المناطق أو الحواضر الرئيسة المحيطة

---

[1] – يرجع بعض الباحثين أسباب الصراع المريني- الزياني أو جذوره إلى: وقوف بني عبد الواد في وجه تحقيق الطموح المريني وإعادة توحيد المغرب تحت رايتهم مثلما كان الحال في عهد المرحدين، فهم يعتبرون أنفسهم ورثتهم الشرعيين. هذا الأمر جعل الزيانيين يقفون في وجههم، ولا يستكينون لغاراتهم خوفا على دولتهم الناشئة، فأحيانا يقاومون وأحيانا أخرى يتحالفون مع القبائل المناوئة للوجود المريني في المنطقة، ومع دولة بني الأحمر بالأندلس؛ أما عن بعض الأسباب الخفية فنجد الموقع الاستراتيجي لتلمسان والدولة الزيانية، كملتقى أو نقطة عبور للقوافل التجارية الآتية أو المتجهة إلى البحر بسيطرتها على أشهر الموانئ وأهمها مثل: هنين وأرشقول، إضافة إلى اعتبارها مركزا تجاريا هاما منذ القديم، بالنسبة للقوافل البرية فكأنها رابط تجاري بين مدن المغرب، فتستحق أن تكون رابطا سياسيا، الأمر الذي يجعل من دولة مثل الدولة المرينية لا ترضى بغير ضم تلمسان، وغيرها من الأسباب الاستراتيجية خاصة التي تساعد على تثبيت الكيان المريني، للتوسع والمراجعة ينظر: عبد العزيز محمود لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 21-22.

[2]– أشار التنسي إلى أنها أربع حملات والخامسة هي التي حطت رحالها بتلمسان، ينظر: نظم الدر والعقيان، ص 130.

[3]– ابن الأحمر النصري، **روضة النسرين في دولة بني مرين**، تحقيق عبد الوهاب ابن منصور، ط3، الرباط: المطبعة الملكية، 1423هـ/2003م، ص 61/ يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 231/ للاطلاع على تفاصيل هذه الحملات ينظر: Abdelhamid Hadjiat, *Le Maghreb central sous le règne du sultan ziyanide Abou Hammou Mousa II 760-91/1359-89*, Edition errached, Sidi bel Abbés, 2009, p.110-114.

بتلمسان مثل: وجدة وندرومة، وثانيها وأهمها أن يعسكر بالقرب منها، ويحاصرها حصارا عسكريا واقتصاديا خاصة، ليضعفها من الداخل فتسهل عليه السيطرة بعد ذلك. إن تصميم السلطان المريني أدخل تلمسان في حصار لمدة ثمان سنوات وبضع أشهر، قاوم فيه بني زيان بشكل كبير، رغم ويلات المجاعة وارتفاع الأسعار ونفاذ المواد الضرورية في الأسواق[1]، وسوء الوضع كاد أن يسقط المدينة لولا انقلاب الوضع على السلطان المريني وقتله من طرف أحد رجاله أو بالأحرى عبيده، الأمر الذي استغله الزيانيون وتمكنوا من فك الحصار[2].

لم يكن المرينيون خلال هذه المدة ليفكروا في العودة إلى عاصمتهم بفاس، دون أن يحققوا مكسبهم، فكانوا يواجهون من جهة ويجهزون لنقطة ارتكاز دائمة[3] من جهة أخرى، تساعد على الاستقرار وحماية الملك والجيوش من ويلات البرد الذي عرفت به تلمسان، حيث أشار يحي بن خلدون إلى ذلك قائلا:

---

[1] – علق على ذلك يحي بن خلدون فقال: "...واستمر عليه الحصار فتضاعف بتلمسان الجهد، ونفذت الأقوات إلا ما لا خطر له، حتى إذا تجاوز الأمر حده وبلغ ماؤه الزبى، **وانتهت قلوب المحصورين إلى الحناجر**، وذلك في سنة ست من المائة الثامنة..."، ينظر: بغية الرواد، ج1، ص 233، ثم أضاف ص 234: "فكانت مدة الحصار الأكبر والخطب الشديد ثماني سنين وثلاثة أشهر وخمسة أيام، بلغ فيها عدد موتى أهل تلمسان قتلا وجوعا زهاء مائة ألف وعشرين، وثمن صاع قمحهم إلى دينارين وربع دينار، وصاع شعيرهم إلى نصف ذلك. **ومع هذا فهم صُبر وبقضاء الله رضاة**، فيا لله ما أكرم وأشجع وأوفى وأصبر، إلى أن حمدوا العقبى ونالوا شرف الدنيا، وأوعوا ثواب الأخرى..."/ كما أن التنسي أفادنا بما يثبت شجاعة أهل تلمسان خلال الحصار قائلا: "وكان على أهل تلمسان بلاء عظيم من غلاء الأسعار، وموت الرجال، وتثقيف من يخاف منه الفرار، بلغ فيها الرطل من الملح دينارين...فلم يبق فيها من الرعية إلا مائتين، وكان فيها من المقاتلة نحو الألف، وكانوا في كل يوم يطلبون القتال من محاصريهم، ويخرجون إليهم رجالة...ما قاتلوهم يوما إلا كان الربح للحصورين، ولقد رأيتهم يحملون وهم رجالة على الفرسان، فيفرون أمامهم، ولا يقدرون أن يكروا عليهم، **فما أكاد أقضي العجب من شجاعتهم**"، نظم الدر والعقيان، ص 132.

[2] – للاطلاع على حيثيات الواقعة ينظر: ابن الأعرج السليماني، **زبدة التاريخ وزهرة الشماريخ**، دراسة وتحقيق عبد الرزاق بنواحي، مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ المعاصر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، 1417-1418هـ/1996-1997م، القسم الأول، ص145-146/ عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 36-37.

[3] – أول من شرع في تجسيد فكرة بناء تلمسان الجديدة السلطان المريني أبو يعقوب بن يعقوب بن عبد الحق سنة 698هـ/ 1298م، ابن الأحمر، روضة النسرين، ص 61.

"وشرع سلطانهم أبو يعقوب بن يعقوب بن عبد الحق **في بناء منصورته البلقع الآن شمال الحضرة**. فشيد الأسوار وزخرف البناء، وأوسع الغروس، وأدار على تلمسان نطاق الحصر..."[1]

وإن كان مؤرخ الدولة الزيانية في هذا النص لم يحدد لنا بدقة تاريخ بناء المنصورة، أو تلمسان الجديدة حسب تعبير غيره من المؤرخين[2]، وإنما ذكرها في سياق الحصار الذي امتد من سنة 698هـ/ 1298م إلى غاية 703هـ/ 1303م، ما يعني أن بناءها مر بعدة مراحل، ساهمت في تشكيل بنيتها الحضرية وصورتها العمرانية[3]، حيث أسس مقر إقامته في شكل قصر، أو حسب تعبير المؤلفين المسلمين: دار الإمارة، وأضاف بجانبها مسجدا جامعا أقام فيه الخطبة، كنوع من إضفاء الشرعية على وجوده في المنطقة أو على الأقل تأسيسا لذلك، ثم فتح مجال العمران الحضري برسم الخطط السكانية والمرافق الاقتصادية، خاصة الأسواق والمياه والفنادق، وهذا ما تقرر في الحديث عن فكر التمدن عند المسلمين وتجسيده في المغرب الأوسط[4]. لنصل إلى السور باعتباره من أهم عناصر التمدن فقد بني على حسب رواية عبد

---

[1]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 231.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، **المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا الإمام أبي الحسن**، دراسة وتحقيق ماريا خيسوس بيغيرا، ضبط وتقديم محمد مفتاح، الرباط: دار الأمان، 1433هـ/ 2012م، ص392/ التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 130/ ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 387/ ابن الأحمر، روضة النسرين، ص 61.

[3]– يتحدث أبن أبي زرع عن حصار السلطان يوسف المريني للمدينة وبنائه لتلمسان الجديدة: "فابتدأ أمير المسلمين **ببناء قصره** فبناه في موضع نزوله حيث ضرب قبابه، ثم بنا **جامعا كبيرا**، وأقام فيه الخطبة بإزاء قصره، وأمر الناس **بالبناء فانتشر الناس في البنيان بالمحلة يمينا وشمالا**، فأدار السور على قصره وعلى الجامع الذي بإزائه" روض القرطاس، ص 387، وقد كان هذا الأختلاف ظاهرا عند المؤرخين بين سنوات الحصار وسنة إحاطة المدينة بسور، ينظر: عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 55- 56.

[4]– عن هذه الفكرة ينظر ص107-127 من هذه الدراسة/ وقد طرح عبد العزيز لعرج سؤالا مفاده: "هل تتفق هذه الشروط مع مدينة المنصورة؟ –أي شروط التمدن حسب مفكري المسلمين–" بعدها فصل في الموقع الطبوغرافي وسبب اختيار المكان واستراتجيته ونقاء الهواء والشروط الصحية وغيرها من المبادئ التي يفرضها منطق تأسيس المدن، للتفصيل والمراجعة ينظر: المرجع نفسه، ص 61-67.

الرحمان بن خلدون[1] سنة 702هـ/ 1302م وبذلك يمكن اعتبار هذه السنة هي سنة اكتمال الوجه العمراني الرئيسي للمدينة.

أشار يحي بن خلدون إلى أن المنصورة تقع شمال تلمسان، ولكنه ناقض هذه الفكرة في الفقرة نفسها – وهو يتحدث عن استقرار معسكر السلطان المريني أبو يعقوب يوسف المريني–قائلا: "ثم سكنوا بمجشر ابن الصيقل من ظاهرها"[2]–وهو يقع إلى الغرب من تلمسان–، واعتبر عبد العزيز لعرج[3] هذا هو الأصح مشيرا إلى الخطأ الذي وقع فيه أغلب المؤرخين والجغرافيين، خاصة الحسن الوزان الذي جعلها في الشرق[4]، في حين أنه موقعها بدقة يحدد بغرب تلمسان[5] على بعد نصف ميل (حوالي 1كلم)[6].

إن بناء المدن انطلاقا من معسكرات الجيوش، على طول المد الزمني والفضاء الجغرافي للعالم الإسلامي تقليد نشأ في القرن الأول للهجرة[7]؛ فإن بناء المنصورة على أنقاض معسكر جيش السلطان أبي يعقوب أكبر دليل على ملائمة المناخ الجغرافي والحضاري للاستجابة لفكر التمدن، الذي تقتضيه حاجات السلطة العسكرية أو السياسية لتكوين نواة للمجال الحضري. وخروج المنصورة من الحيز العسكري إلى الطابع المدني، تأكيد على عدم خروجها على قاعدة العواصم والمدن الكبرى، التي نشأت على قاعدة معسكرات الجيوش وتطورت واتسعت خططها على وجه وصورة العمران الحضري، ولولا

---

[1]– العبر، ج7، ص 292-293/ وقد أشار الناصري إلى بنائه في السنة نفسها، ينظر: الناصري، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى** (الدولة المرينية)، تحقيق وتعليق جعفر الناصري ومحمد الناصري، ج3، الدار البيضاء: دار الكتاب، 1955م، ص 70.

[2]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 231.

[3]– مدينة المنصورة، ص 58- 59.

[4]– **إفريقيا**، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1983م، ج2، ص 18.

[5]– الناصري، المرجع نفسه، ص 124.

[6]– ابن الأعرج السليماني، **زبدة التاريخ وزهرة الشماريخ**، دراسة وتحقيق عبد الرزاق بنواحي، مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ المعاصر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، 1417–1418هـ/1996-1997م، القسم الأول، ص 146.

[7]–ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 250- 251.

قربها من مدينة تلمسان، لكان بالإمكان أن تكون مكسبا عمرانيا كبيرا للمغرب الأوسط. فمنطق السلطان والقوة، كانت له الكلمة في إعمار أو تخريب المدن.

بعد خروج المرينيين من المنصورة إلى فاس لإعادة تنظيم دولتهم، خاصة بعد اختلافهم حول وراثة عرش السلطان أبي يعقوب يوسف المريني، تعاهد أبو سالم المريني مع السلطان الزياني أبي زيان (703-707هـ/1303-1307م) للحفاظ على بنية مدينة المنصورة والسعي من أجل إعمارها[1].

لقد أدركت السلطة المرينية أن الصمود وتحقيق المشروع السياسي لا يكون إلا بتقويض العاصمة من كل الجهات والتضييق عليها، وبناء عاصمة منافسة، هو التخطيط السياسي والعسكري السليم لتحقيق أهدافها. وما يثبت نجاعة هذه الاستراتيجية هي أن الزيانيين بمجرد فك الحصار السياسي والعسكري، وشد سواعدهم واستجماع قواهم، قاموا بتخريب المدينة الموازية لعاصمتهم المنصورة[2].

رغم مرور فترة زمنية تتعدى 30 سنة إلا أن السلطان المريني أبا الحسن (731-752هـ/1330-1351م) حفيد السلطان أبي يعقوب مؤسس المنصورة، أراد تحقيق مشروع جده في توحيد المغرب والسيطرة على تلمسان[3]، وعلى هذا الأساس جهز حملة نحو المدينة سنة 735هـ/ 1334م وأدار عليها نطاق الحصر، مثل سابقيه لكن مناعة الأسوار كالعادة حالت دون تسهيل أمره، فقرر تجديد المدينة الواقعة غرب تلمسان ونسبها للنصر على حسب تعبير يحي بن خلدون[4].

والأهم من هذا هو محاولة السلطة إعمار المدينة المرينية السابقة وتمدينها، لجذب الساكنة وامتصاص القديمة من مختلف النخب العلمية والحرفية وحتى التجارية، فيؤدي ذلك إلى شبه هجرة اجتماعية وثقافية. وقد أكد ابن مرزوق الخطيب (ت781هـ/ 1379م) على أن ما قام ببنائه السلطان أبو الحسن في

---

[1] – يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 233.

[2]– ينظر: ابن خلدون العبر، ج7، ص 293.

[3] –V.piquet, *op.cit* , p.100, 103, 104.

[4]– إن الإشكال الذي يطرح نفسه لماذا لم يشر هذا المؤرخ إلى أن أبا الحسن أعاد بناء المنصورة، لماذا يذكر في البداية أن المنصورة التي بنيت على عهد أبي يعقوب المريني كانت إلى الشمال في منطقة البلقع – على عهده – رغم أننا قررنا في البداية اعتمادا على ما ذهب إليه عبد العزيز لعرج من أن هناك خطأً ما أدى إلى اختلاط الروايات أو بالأحرى تناقضها عند يحي بن خلدون وغيره، يبقى الإشكال مطروحا ما لم تكن هناك دراسات أثرية وروايات دقيقة في هذه المسألة، ينظر: بغية الرواد، ج1، ص 243.

المنصورة بتلمسان، من وحدات سياسية يدل على أن الغرض منها تثبيت سلطة المرينيين على حساب سلطة الزيانيين، وإغراء الأفراد والجماعات للانتقال إلى المدينة الجديدة، وانبهار المؤرخ بها يمكننا من التأكيد على هذه الفكرة ولو بشكل جزئي حيث يقول:

"...**وبنى رضي الله عنه بلدين مستقلين** أنشأ جميعهما بما اشتملت عليه من **جوامع وحمامات وفنادق** وهما المنصورة بسبتة **ومنصورة تلمسان** التي لم ير الراؤون مثلها ولا وصف الواصفون مثل وصفها. وأما **قصرها ومسكن الإمام** بها رضي الله عنه فقد رأيت كثيرا ممن دخله المتجولين ممن رأى مباني العراق ومباني مصر والشام والمباني القديمة في الأندلس ومراكش، أجمعوا على أن الذي اجتمع فيه لم يجتمع في غيره، والحق ما قالوه. أما دار الفتح والبستنة وما اتصل بهما والمشور فما أظن المعمور اشتمل على مثلها فلحا الله من خربها"[1].

لا بد من التوقف هنا، والتذكير بأن ابن مرزوق في نصه هذا يقف موقف مؤرخ السلطة، وأحد أهم الموالين لها وأبرز المقربين من الدولة المرينية، والسلطان أبي الحسن بالتحديد، لذلك يطغى على روايته نوع من المبالغة، التي تعطي المنصورة وصفا عمرانيا يفوق المدة التي بنيت فيها، فهل بضع سنوات كافية لتأسس مدينة بهذا الوصف والحجم والجمال، مع التذكير بأن القاطنين بها أغلبهم جنود طموحاتهم في التوسع والحرب تفوق أهداف الاستقرار والتعمير.

والمهم هنا مقارنتها برواية ابن خلدون[2]، التي وصف فيها المنصورة على عهد أبي يعقوب يوسف المريني، حيث قال –بعد ذكر تأسيس الوحدات البنيوية الرئيسية لمدينة المنصورة وبناء سورها سنة 702هـ/1302م:

"...وصيرها مصرا، فكانت من **أعظم الأمصار والمدن وأحفلها اتساع خطة ووكثرة عمران** ونفاق أسواق، واحتفال بناء وتشييد منعة. وأمر باتخاذ الحمامات والمارستان، وابتنى مسجدا جامعا، وشيد له مئذنة رفيعة، فكان من أحفل مساجد الأمصار وأعظمها، وسماها

[1]– ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 365.

[2]– العبر، ج7، ص292-293.

المنصورة، واستبحر عمرانها نفقت أسواقها، وحل إليها التجار بالبضائع من الآفاق **فكانت إحدى مدائن المغرب...**"

وقد ذهب جورج مارسي، إلى أن تحول التجار والعلماء نحوها أمر طبيعي، مادام الحصار مفروضا على تلمسان[1]، فهي المستفيد الأول من غلق أبوابها، خاصة أنها مركز تجاري قديم يصعب تغييره وليس من سذاجة سلطان مثل أبو الحسن أن يقوم بذلك، وهو يبحث عن فرصة هامة لإحياء المدينة وإعمارها، ووضعها في المدن والحواضر الكبرى مثل تلمسان بالضبط؛ ورجوعه إليها بعد فتح تلمسان سنة 737هـ/1336م ينبأ عن استراتيجيته في حفظ مكاسب المنصورة، وإعلاء شأنها، خاصة إذا أقررنا بأن وجود السلطة السياسية بالمدينة عامل تفعيل اقتصادي وحضاري للمجالات العمرانية، يضاعف عملية التعمير بها، ويساهم في بقائها واستمراريتها.

ومن جهة أخرى فإن سياسة المرينيين الرامية إلى تحويل النشاط الاقتصادي نحو المنصورة، ساعد على الأفول العمراني لتلمسان وتفوقه لصالح منصورة المرينيين. فتولد مدينة وتموت أخرى تحقيقا لإرادة سياسية أو عسكرية، تساهم في تغيير مصير العمران ومصير الملك، لو نجح المرينيون في الثبات على مشروعهم؛ لكن الإرادة السياسية الزيانية هي التي نجحت، وقد نقولها بمنطق العمران: مدينة تلمسان هي التي ثبتت بعمرانها وقوتها البشرية والاقتصادية وحيوية بنيتها، وتفوقت على نظيرتها أو منافستها، وهنا ندرك أهمية بل قوة وعمق التحضر في المدينة.

ومع ذلك فقد كانت المنصورة نموذجا عمرانيا هاما في المغرب الأوسط رغم قصر عمرها، ومدينة جديدة تضاف إلى الرصيد العمراني لتلمسان، حتى أن بعض المؤرخين أطلق عليها تلمسان الجديدة فهي جزء منها، لا تنفصل عنها إلا انفصالا سياسيا؛ خاصة أنها رمز تحدي المرينيين ومصدر قلق بالنسبة للزيانيين. لذلك لم يفق تواجدها أكثر من نصف قرن: توزعت الفترة الأولى على عهد مؤسسها أبي يعقوب مابين: (698هـ-706هـ/ 1298-1307م)؛ أما على عهد السلطان أبي الحسن فقد استمرت

[1]- المعالم الأثرية، ص 248-249.

14 سنة مابين (735–749هـ/1335-1348م)؛ أما عهد السلطان أبي عنان فارس، فلم تكن مركز قراره واستقراره إلا مدة قصيرة لم تتعد 3 أو 4 سنوات[1].

إن أهمية هذه المدينة –السياسية والاقتصادية والحضارية عموما– تولد لنا رغبة معرفية ملحة للبحث عن بنية المدينة[2]؛ من الضروري الإشارة إلى أن بناء مدينة في فترة زمنية قصيرة خاصة المسجد الجامع ودار الإمارة والمسجد، راجع إلى عملية تفعيل القوى البشرية والاقتصادية من طرف السلطة لخدمة المجال العمراني وتفعيل النشاط الاقتصادي والمساهمة في البناء الاجتماعي، وهو الأمر الذي يفسر قدرة الجيوش على المرابطة من جهة وبناء الأسوار خاصة من جهة أخرى، ناهيك عن توفر المادة الأولية للبناء وقدرتها على مواجهة العامل الطبيعي والبشري في المنطقة[3].

من خلال زيارته للمنصورة قال بارجس أنها تحتل موقعا على شكل مستطيل طوله 1300م وعرضه 750م، محيطه عبارة عن سور فيه أبراج مربعة لا تجد لها بابا ولا أي فتحات؛ السور وأبراجه مشكلة من كتل ضخمة من الطين اكتسبت صلابة ومتانة الحجر سمكه يفوق 1م، فيه 6 أبواب كبيرة بنيت من الجهة الشمالية[4]. ولم يختلف بروسلار[5] كثيرا مع بارجس في المحيط إلا بزيادة تقدر بـ: 5م. على حسب بنية المدن الإسلامية، فإن المنصورة كان لها المخطط الموجود في أغلب المدن، فبإمكاننا استخراج المرافق الرئيسة وتوزيعها داخل المدينة انطلاقا من كتابات المؤرخين الفرنسيين ممن زاروا المنطقة،

---

[1]– عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 67- 68.

[2]– ومع أن النصوص المعاصرة لتأسيس المنصورة لم تصف بنيتها بشكل دقيق، خاصة توزيع مرافقها ووحداتها بين المركز والمحيط، إلا أن المصدر الأساسي لهذه المعلومات هي الكتابات الفرنسية والوثائق التي تم تسجيلها خلال احتلال مدينة تلمسان، من طرف ثلة كبيرة من المهتمين بالتراث العربي الإسلامي الذي صادف السلطات الفرنسية آنذاك، فقد قاموا بمشاهدات وأبحاث أثرية أنتجت العديد من المؤلفات والمدونات حول آثار المدينة.

[3]– اعتبر جورج مارسي أن العامل الطبيعي والبشري هما العاملين الرئيسيين لتسهيل بناء المدن في المغرب الوسط وتلمسان بالضبط، ينظر: المعالم الأثرية، ص 251.

[4]–Bargès, *Tlemcen, op.cit*, p.250.

[5]– نقلا عن: عبد العزيز لعرج، المرجع نفسه، ص 81.

مع الاعتماد على الخريطة[1] التي صورت من طرف طبوغرافيو العسكرية الفرنسية والمحفوظة في أرشيف مار وراء البحار، والمؤرخ في: جانفي سنة 1890م من أهم المصادر التي تفيدنا بالمعلومات التالية:

خريطة 5 توضح بنية مدينة المنصورة حسب تقارير الأبحاث الأثرية لرجال الهندسة العسكرية الفرنسية

وعليه فقد توزعت مرافقها كالآتي:

دار الإمارة والجامع:

من خلال الخريطة نلاحظ أن قصر الخليفة المريني والمسجد المائلين نحو الجهة الغربية بعيدين نوعا ما عن وسط المدينة؛ وقد فسر الباحثون[2] ذلك بنوع من الاختيار الاستراتيجي المرتبط بإبعاد أهم

[1]–Plan de l'enceinte de l'ancien camp de Mansourat et des propriéties riveraines, copie conforme le 8janvier 1890, Sous le dossier Tlemcen, Ruines deverses, Département d'Oran: Services de la Topographie, FR ANOM, GGA/55S-5.

كما يوجد بنفس الملف تقارير مختلفة عن الزيارات الميدانية للمنصورة والتكاليف الخاصة بالحفريات والمسؤولين عن ذلك.

[2]– عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 82.

معلمين يعبران عن تواجد السلطتين السياسية والروحية في المدينة، نحو المنطقة الآمنة نوعا ما، وهي الجهة الغربية الأبعد عن المنجنيقات الزيانية نحو المدينة التي تصل إلى 2000م.

بالنسبة لدار الإمارة، أو القصر الملكي، كان له الأسبقية في البناء من طرف السلطان المريني[1]، الملاحظة الواضحة من خلال الخريطة، أن دار الإمارة بعيد نوعا ما عن الجامع مع أن بنية المدن الإسلامية تقتضي أن يكون الجامع ملاصقا لدار الإمارة حتى يتسنى للسلطان مراقبة العامة والوقوف على أمورهم فالجامع مؤسسة دينية وسياسية وحتى عسكرية إن اقتضى الأمر، غير أن مقتضيات الأمن وخصوصيات السلطة أدت بالسلاطين المتأخرين إلى إبعاد مقر السلطة في شكل قصبة منيعة عن عيون العامة وأهل الشغب خاصة، وقد سار يغمراسن قبله على الخطى نفسها لما حوَّل مقر القصر من أمام الجامع الأعظم إلى قلعة المشور. وعلى أساس دار الفتح، أعطى السلطان المريني الإشارة لمرافقيه من رجالات الدولة والجنود والتجار وغيرهم من الجنود والعائلات المرافقة لهم، للتبحر في العمران، فالقصبة مصطلح عمراني يصح إطلاقه على مقر إقامة السلطان وحاشيته[2].

أما الجامع فكان أقرب إلى مناطق تجمع السكان، أو يصح أن نقول بين دار الإمارة والخطط السكانية. تذهب الكتابات الفرنسية الشاهدة على فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر وعلى الآثار التي كانت ماثلة آنذاك، إلى أنه لم يكن بعيدا أو مختلفا عن بناء المساجد آنذاك سواءُ الجامع الأعظم بتلمسان أو غيره من مساجد قرطبة بالأندلس، وذلك لاحتوائه على العناصر الأساسية من: مئذنة،

[1]– خالف السلطان أبو يعقوب المريني عادة الملوك والسلاطين في بناء المدن، حيث جرت هذه العادة ببناء الجامع قبل دار الإمارة، لكن الظروف الأمنية وحاجة السلطان للاستقرار أخذا الأولوية على بناء النواة الرئيسية في بنية المدن الإسلامية، للمراجعة والتفصيل، ينظر: عبد العزيز لعرج، "مدينة المنصورة الأثرية من خلال المصادر التاريخية"، **حولية المؤرخ**، مجلة دورية يصدرها اتحاد المؤرخين الجزائريين، جوان 2005م، 5، ص 74.

[2]– قام الباحث عبد العزيز لعرج بحفرية لصالح قصبة المنصورة واكتشف من خلالها العديد من الشواهد التي تعبر عن أقسامها وأهم المرافق بها وذلك على طول الفترة الممتدة بين: أفريل 1986م وتوقف العمل سنة 1993 بسبب الظروف الأمنية، ينظر: مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص92-93.

وصحن وفناء.... حسب بارجاس[1] المسجد يتربع على محيط طوله 94م وعرضه 69م، أي مساحته حوالي: 6486م[2]، مازالت مئذنته المحطمة ماثلة إلى غاية اليوم، بابها مرتبط بوسط المسجد مباشرة[2].

صورة 5 تبرز مئذنة المنصورة التي مازالت ماثلة إلى اليوم

أما عن مخطط الأحياء المهنية والحرفية، فالنصوص التاريخية واضحة في هذه النقطة، خاصة أنها أصبحت مقصد التجار بعد خضوع تلمسان لذلك الحصار، وإن لم تصف لنا المشاهدات الأثرية أو تحدد لنا وجود قيساريات ثابتة؛ غير أن تخريب المدينة حال دون ذلك، ولكننا نفترض وجود أسواق ثابتة محيطة بالمسجد الجامع لتوفير حاجيات الساكنة خاصة أن السلطان فتح مجال إعمارها وقد أشار التنسي إلى تشييد الأسواق والفنادق[3] من طرف السلطان المريني أبي يعقوب المريني الذي أسسها، دون أن يحدد موقعها، فالفنادق تعبير واضح عن هدف السلطة لاستقبال التجار وتأسيس المدينة على ركائز متينة، ولا عمران دون ركائز اقتصادية، والدليل أن المدينة ازدهرت فيها الحياة عن طريق تدفق التجار نحوها.

---

[1] –Bargès, *op.cit,* p.253.

[2] – *ibid*, p.251/ للوقوف على الوصف الأثري لجامع المنصورة ينظر: جورج ووليام مارسي، المعالم الأثرية، مرجع سابق، ص 284-299.

[3] – نظم الدر والعقيان، ص 130.

أما عن خطط الساكنة فلم تتمكن الدراسات الأثرية من تحديدها بدقة وإعطائنا تفاصيل واضحة حول توزيعها، لكنها حسب فكر تخطيط المدينة، فإن الأحياء توزعت بين السور والمخطط الاقتصادي بطبيعة الحال قرب الأبواب لتسهيل التواصل مع مركز وخارج المدينة.

أما عن العنصر العمراني المهم، وهو الشوارع العامة باعتبارها الروابط الأساسية بين وحدات المدينة، لربط المصالح العامة بالأداء الوظيفي لكل عنصر من عناصر التخطيط الحضري؛ فنلاحظ من خلال الخريطة أن الرئيسة منها مرتبطة بالأبواب الموزعة على السور، فالباب الشرقي منها ينفصل عنه شارعان رئيسيان، الأول يتجه نحو القصبة والثاني نحو المسجد الجامع، ولا نستبعد أن يكون بين هذين الطريقين مقر استقرار الساكنة أو توزيع للخطط السكانية، وقد يكون من عائلات الجنود خاصة، والقائمين على أمن المدينة نظرا لقربها من الطريق المؤدي إلى تلمسان؛ مع التأكيد على أن الجيوش كانت تصحب معها عائلات جنودها لتسهيل استقرار وثبات الجنود مع قائدهم.

أما الشارع المرتبط بالباب الغربي فيتجه نحو الجامع ويستمر إلى غاية الالتقاء مع شارع الباب الشرقي؛ ليكونان شارعا رئيسيا واحدا -سمي عند الأثريين طريق مغنية-، يتقاطع معهما الشارع الرئيسي القادم من الباب الشمالي. ما يهمنا هنا نبرز أن الشبكة الرئيسية للطرق هي التي تسهل عملية الاتصال بين أفراد المدينة الواحدة، وكلما خضعت لمقاييس التنظيم كلما زاد ذلك من حفظ الحقوق واجتناب التصادم العمراني بين أصحاب المصالح فيها.

من الملاحظ أيضا على الخريطة أن هناك طريقا ثالثا، يتفرع عن الطريق القادم من الباب الشرقي متجها نحو الباب الجنوبي-حسب الأثريين طريق سبدو-، وقد انتبه الأخوين مارسي إلى وجود طريق أو شارع رئيس، معبد بالحجارة على غرار ما هو متواجد بالغرب خاصة خلال العهد المريني، يبلغ عرضه 5م[1]، وهو ما يصل أو يفوق 10 أذرع كتأكيد على أن الشوارع والطرق العامة يجب أن تكون عريضة تفوق 7 أذرع (3.3م)[2]؛ وهو مجسد هنا من طرف التخطيط الحضري الإسلامي المغربي.

[1]- للتفصيل والمراجعة حول هذه المسألة، ينظر: جورج ووليام مارسي، المعالم الأثرية، ص 267- 269/ عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 95- 96.

[2]- اعتمدنا في هذه الدراسة على طول الذراع التاشفيني والمقدرب: 47.2 سم، باعتباره مرجعية في للأطوال في مدينة تلمسان.

من الملاحظ على الخريطة ونصوص المشاهدات الأثرية الحديثة، أن المدينة تتمتع بشبكة هائلة من المياه المنظمة على حسب الحاجة، منها القنوات الموصولة بالوحدات الرئيسة مثل الجامع والقصبة، أو الهوائية والسواقي المنتشرة في المدينة أهمها المجرى المائي القادم من لالا ستي الذي تبدو سواقيه بارزة بمجرد التمعن في الخريطة. ويذكر الباحثون أن هذه القناة الكبرى مازالت معالمها ماثلة إلى اليوم، كما أن السقايات التي تتفرع عنها مازالت آثارها والتي تشق طريقها نحو الجامع والقصبة وكل المرافق والخطط السكانية[1].

نصل إلى أحد أهم العناصر البنيوية في المدينة وهو السور. بني هذا المعلم العمراني سنة 702هـ/1302م حسبما تقرر سابقا من مادة الآجر أو الطابية[2]؛ يحيط بالمدينة بشكل منتظم، والخريطة الموضحة سابقا تركز عليه بالدرجة الأولى، وتوضح محيط السور مع تحديد الأبراج المربعة التي وزعت بشكل منتظم على كامل السور، ويظهر من خلال الخريطة أنه يفوق 90 برجا في حين ذكر الأخوان مارسي[3] أنها 80 برجا، إضافة إلى وجود الأبواب المذكورة سابقا ومرتبطة بالشوارع الرئيسية للمدينة. وقد ذكرا أن الجهة الشرقية تطل على منحدر وبالتالي حصانتها طبيعية إضافة إلى الأسوار.

غير أن فكرة بناء المنصورة لوحدها لا تعبر عن عبقرية التكتيك السياسي للمرينيين لإسقاط الدولة الزيانية فحسب، بل على توفر المناخ الطبيعي والصحي والفكري اللازم لبناء مجالات عمرانية ولرعاية وحدات حضرية بإمكانها أن تكون عواصم، فقد استطاع السلطان أبو يعقوب يوسف المريني أن يتصل بملوك وسلاطين الدول آنذاك انطلاقا من المنصورة، ويقيم معهم علاقات دبلوماسية وتجارية جعلت من المنصورة مدينة ذائعة الصيت يتدفق إليها التجار من كل صوب.

كما نحتاج هنا إلى نوع من التوضيح أو الربط بين هذا العنصر وعناصر سابقة؛ إن الفصل في أنواع المدن وأشكالها أمر نسبي يخضع للاجتهاد والاختلاف في ذات الوقت، وإذا قلنا إن هناك المدينة-

---

[1]- عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة المرينية، مرجع سابق، ص 101- 103/ للاطلاع على خريطة توضيحية لشبكة المياه بالمنصورة، ينظر: محمد عطار، **مشروع ترميم المنشآت المائية الأثرية بمدينة تلمسان**، مذكرة مقدمة لنيل الماجستير، إشراف سيدي محمد نقادي، قسم علم الآثار، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016م، ص 161.

[2]- Bargès, *op.cit,* p.250/ عبد العزيز لعرج، المرجع نفسه، ص 81.

[3]- المعالم الأثرية، ص 260.

المعسكر، وقلنا إن هناك نوعا آخر هو: المدينة-العاصمة، فكلاهما يصدق على المنصورة، فقد كانت مدينة معسكرا على عهد السلطان أبي يعقوب يوسف المريني لما قام ببنائها كمستقر للجيش، وقاعدة خلفية للهجوم والثبات أمام العدو في الوقت نفسه، لكن لما تحول الفكر العسكري من مجرد الهجوم إلى استراتيجية التعمير والثبات المادي والبشري، فإن المنصورة أصبحت مدينة-عاصمة منافسة للعاصمة العريقة تلمسان، وعودة السلطان أبي الحسن إليها بعد تمكنه من فتح تلمسان، عامل ساهم في رفع مكانتها السياسية والحضرية من مجرد معسكر إلى عاصمة منافسة.

وعلى أساس النصوص الإسطوغرافية وتقارير التنقيبات والحفريات الأثرية، فقد قدم بعض الباحثين والمؤرخين تصورا لمدينة تلمسان، بكتلها العمرانية الأربع[1]:

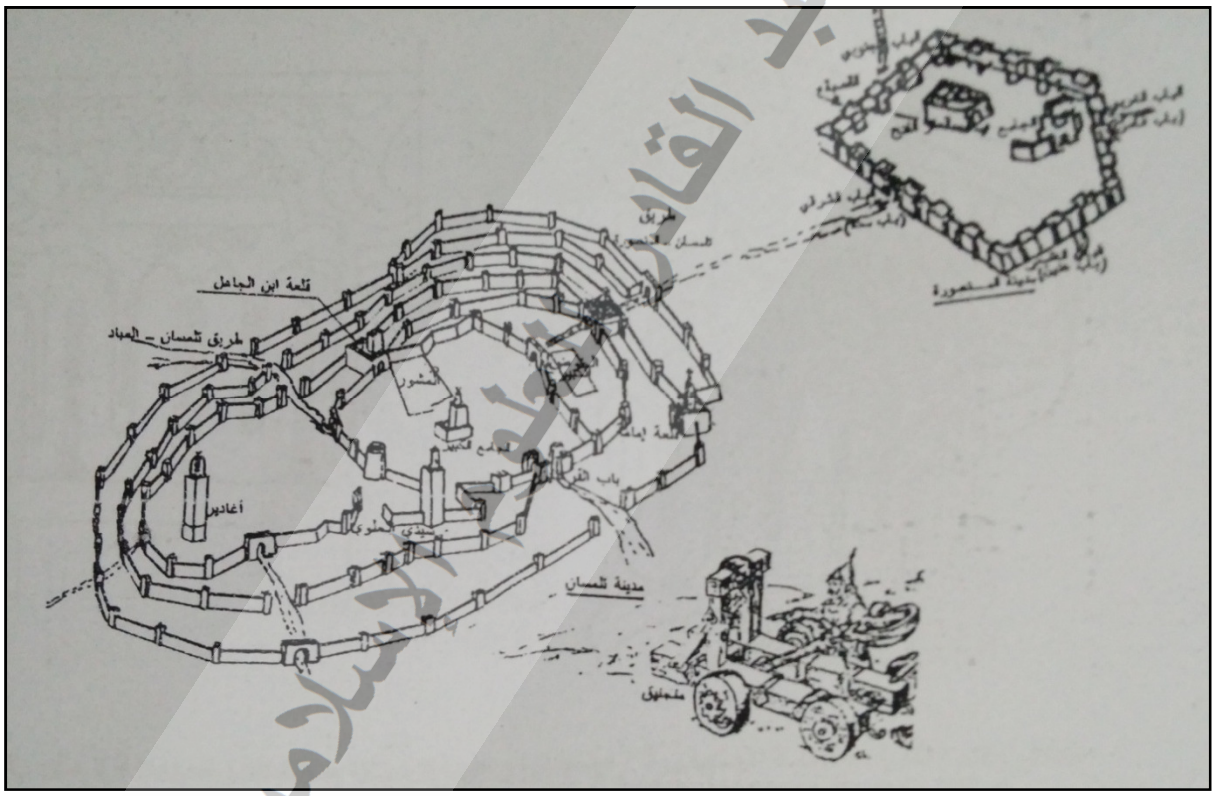

خريطة 6 توضح موقع المنصورة من مدينة تلمسان

[1] -Victor piquet, op.cit, p.171/ عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة، مرجع سابق، ص 81.

و/– العباد: تهيئة الرباط وإدراجه ضمن المركب الهندسي لمدينة تلمسان

على غرار الوحدات العمرانية البنيوية لمدينة تلمسان من بوماريا إلى أقادير ومرورا بتاقرارت وصولا إلى المنصورة، تمثل العباد –باعتبارها ربضا أو قرية أو وحدة عمرانية– جزءًا من النسيج الحضري المتكامل لمدينة تلمسان، وقد أخذت أهميتها العمرانية في الظهور مع وجود ضريح الولي أبي مدين شعيب، وتشكلت صورتها الحضرية باهتمام السلطان المريني أبي الحسن بالمنطقة وتهيئتها بمرافق تتوافق مع العناصر التي يقرها فكر التمدن الإسلامي.

لابد من التأكيد منذ البداية على أن الربض لم تذكره النصوص الاخبارية إلا مع نهاية القرن 6هـ/12م حين تم دفن الولي[1] في العباد والدليل أن المرجعيات الجغرافية لم تكن تقف عنده في سياق وصفها للمنطقة خاصة عند المرور على تلمسان بالضبط، خاصة البكري الذي أحسن وصف المدينة خلال القرنين 4و5هـ/10و11م وكان دقيقا في ذكر معالمها العمرانية دون أن يعرج على العباد.

غير أن النصوص والروايات التي تعود إلى نهاية القرن 6هـ/12م وما بعده عرجت على الرباط بنوع من الاهتمام الإخباري والوصفي، وأجمعت على أنه يقع بظاهر أو خارج تلمسان كل حسب وصفه[2]،

---

[1]– تذكر جل الروايات أن الولي الصالح الصوفي أبا مدين شعيب اشتهر بالآفاق، فخاف السلطان الموحدي منه على ملكه بعد وشاية أحد المقربين منه، أن العالم يشبه في فكره وشهرته ومجاراته لأهل العلم المهدي ابن تومرت، فأمر بأن يحمل إليه، غير أن المنية وافته قرب واد يسر حسب بعض الروايات وحمل بعدها نحو العباد، وحسب رواية أخرى أنه توفي بها، وقد ذكر ابن قنفذ القسنطيني هذه الرواية قائلا: "...فأخذ الشيخ أبو مدين، رضي الله عنه، في السفر وشق ذلك على كثير من أصحابه وخافوا أن يكون ما وراء ذلك ما يغير النفوس. فقال لهم رضي الله عنه، وعنهم: شعيب شيخ كبير وضعيف لا قوة له بالمشي ومنيته قدرت بغير هذا المكان ولا بد لمن الوصول إلى موضع المنية فقيض الله لي من يحملني إلى مكان الدفن...وارتحل به إلى أن وصل إلى تلمسان. فلما رأى العباد قال لرفقائه: ما يقال لهذا المكان؟ فقيل له: العباد، فقال: مليح للرقاد...وكانت وفاة الشيخ أبي مدين رضي الله عنه ورحمه، في عام أربعة وتسعين وخمسمائة وكان في ذلك اليوم محفل عظيم ومشهد جسيم..." ينظر: ابن قنفذ، **أنس الفقير وعز الحقير**، اعتنى بنشره وتصحيحه محمد الفاسي وأودولف فور، الرباط: المركز الجامعي للبحث العلمي، 1965م، ص 102-104/ وينظر أيضا: ابن صعد، محمد بن أحمد بن أبي الفضل (901هـ/1496م)، **النجم الثاقب فيما لأولياء الله من مفاخر المناقب**، تحقيق محمد أحمد الديباجي، بيروت: دار صادر، 1432هـ/2011م، ص396.

[2]– العبدري، **الرحلة**، تحقيق علي إبراهيم كردي، ط2، دمشق: دار سعد الدين، 2005م، ص 48/ عبد الواحد المراكشي، **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، تحقيق محمد سعيد العريان، الجمهورية العربية المتحدة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ص 250/ ابن قنفذ القسنطيني، المصدر نفسه، ص 104/حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص24.

وهذا بطبيعة الحال بعد وفاة[1] الشيخ أبي مدين شعيب سنة 594هـ/1197م ودفنه بين الأولياء والصالحين خاصة أن الربض معروف بوجود الأضرحة قبل هذا الزمن ومنها أخذ اسمه الذي يعني الزهاد والنساك.

وقد أخذ العباد موقعا متميزا وجميلا بالنسبة للمدينة، أين تمركز على سفح جبل البعل جنوب شرق تلمسان على بعد ميل[2] أو ميلين منها[3] (أي بين 1 و2 كلم)، ومازال الموقع ماثلا إلى اليوم ويظهر للعيان عند الوقوف في أطراف المدينة، غير أنه لم يبق بالأهمية العمرانية ذاتها التي كان يكتسيها خلال العصر الوسيط وما بعده إلى غاية العهد العثماني، حيث إن المصادر والروايات سكتت عن أفوله وتراجع وحتى اندثار الكثير من وحداته ومعالمه الحضرية[4].

إذا اعتمدنا رواية العبدري[5] نقول: إنه في نهاية القرن 6هـ/12م وبداية القرن 7هـ/13م كان العباد رباطا يسكنه المتصوفة وكل من يريد العزلة والتبتل والعبادة في سكينة وهدوء، وقد كان مهيأً لهذه الغاية وفي الوقت نفسه مزارا من طرف العامة للوقوف عند قبر الولي الصالح أبي مدين ولقاء العلماء والمتصوفة بالنسبة للنخبة، وبه الكثير من القبور التي تبنى أمامه للتبرك، كما أنه محاط بمختلف المنتوجات والخيرات الطبيعية التي تضمن سيرورته العمرانية، والأهم من ذلك أن الرحالة أفادنا بوجود سور من أوثق الأسوار وأصحها، ما يثير الانتباه في روايته هو مصطلح الرباط، الذي يطرح عدة تساؤلات حول بنائه ووظيفته، والأهم من هذا: هل كان العباد يؤدي وظيفة دينية فحسب، أم أنه كان حصنا ورباطا عسكريا يؤدي

---

[1] – ذهب بعض الباحثين إلى وجود اختلافات وتناقضات كبيرة في المعالم الزمنية لسيرة أبي مدين شعيب من بينها وفاته، للتفصيل ينظر: عبد الحكيم مرتاض، "أبو مدين شعيب دفين العباد بتلمسان غياب المعالم الزمنية وأثرها في سيرته"، .

[2] – يقدر بحوالي 1.86كلم.

[3]– حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص24/ محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص234/ الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص121، ينظر أيضا: Charles Brosselard, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IX Mosquée et medersa de Sidi-boumedin », *Revue Africaine,* 3ème année, 18, 1859, p.401.

[4] –هناك رواية شفوية تذكر أن العباد السفلي أصبح خرابا بسبب حرب أهلية مع أهل أغادير، للاطلاع على الرواية الشفوية، ينظر: محمد بن رمضان شاوش، المرجع نفسه.

[5]– يقول في هذا الشأن: " وبظاهرها في سند الجبل موضع يعرف بالعباد، وهو مدفن الصالحين وأهل الخير، وبه مزارات كثيرة، ومن أعظمها وأشهرها قبر الشيخ الصالح القدوة فرد زمانه أبي مدين– رضي الله عنه، ورزقنا بركته– وعليه **رباط مليح مخدوم مقصود،** والدائر بالبلد كله مغروس بالكرم وأنواع الثمار، وسوره من أوثق الأسوار وأصحها وبه حمامات نظيفة..." ينظر: الرحلة، ص 49.

الوظيفة الثغرية؟ خاصة أن موقعه العالي يسمح له بالاطلاع على مشارف المدينة وحتى الكثير من المناطق المجاورة لها.

ليس لدينا من النصوص التي تجيب عن هذه المسألة، إلا ما ورد في نص المراكشي[1] الذي يؤكد على أن المهدي بن تومرت كان معتكفا بمسجد العباد مع أحد الصالحين، وكانت له مكانة هامة بين العلماء والمتصوفة، وحاز رياسة مجالس العلم، وتمكن بشخصه وعلمه وحنكته من فرض سيطرته العامة والخاصة بالمدينة.

إن رواية المراكشي تجعلني أذهب إلى أن العباد لم يكن ربطا له وظيفة عسكرية وإنما كان أقرب إلى الدور الديني التعليمي، الذي يعتمد على إحياء الجانب العقدي في نفوس الناس من عامة ونخبة، ويعمل على جذب المتصوفة وتفعيل دورهم في تثبيت دعائم الإسلام وأسس العقيدة الإسلامية أي أنه أشبه بدور الزوايا من الثغور الأمنية التي تعد للحراسة[2]، وفي الوقت نفسه لا نستبعد أن يكون قد أدى الدور العسكري في أزمنة سالفة لم تصلنا نصوصها التي تبرز ذلك. ومن هذا المنطلق فقد أطلق مصطلح الرابطة[3] للتفريق بينها وبين الرباط الذي يؤدي وظيفة الجهاد في حين وظيفتها تقتصر على التبتل والعبادة والانقطاع عن ملذات الحياة الدنيا؛ وقد ترسخت هذه الصفة في منطقة للعباد وأصحبت ملجأً للمتصوفة بعد اختيارها مدفنا للشيخ أبي مدين شعيب مع نهاية القرن 6هـ/12م.

إذا تم اعتبار أن العباد كان رباطا في الأساس فإنه يعتبر نواة صالحة لتشكل الوحدات الرئيسية العمرانية خاصة أن بها سورا وجامعا وضريحا ومقابر وسكانا، وهذا ما ساعد على انتباه المرينيين لذلك

---

[1]- المعجب، ص 250-251.

[2]- من الضروري التأكيد على الدور الريادي الذي أدّته مثل هذه المناطق والمؤسسات الدينية والمرجعيات الدينية من علماء ومتصوفة في نشر الإسلام وتثبيت وجوده في بلاد المغرب خاصة خلال القرن 5هـ/11م وما بعده، ينظر: Allaoua Amara, « L'islamisation du Maghreb central (VIIe-XIe siècle), *Islamisation et arabisation de l'Occident musulman médiéval (VII^e-XII^e siècle)*, Paris, Publication de la Sorbonne, 2011, p.129-130.

[3]- للاطلاع على اعتماد هذه التسمية في مثل هذه الأربطة ينظر: الطاهر بونابي، الطاهر بونابي، **التصوف في الجزائر خلال القرنين 6-7 الهجريين/ 12-13 الميلاديين:** نشأته – تياراته – دوره الاجتماعي والثقافي والفكري والسياسي، عين مليلة: دار الهدى، 2004م، ص 60-62.

خاصة أن المنطقة مقصودة ومزارة من طرف أهل المنطقة وكل مناطق بلاد المغرب، خاصة العلماء والمتصوفة منهم.

يمكن وضع اهتمام السلاطين المرينيين بالعباد والمنصورة في سياق الوعي السياسي بأهمية التهيئة العمرانية، وأثرها في تحديث الحاضرة التلمسانية وكسب العامة والنخب لصالح الوجود المريني وبقائه في المنطقة، وإذا كانت المنصورة مشروعا جاء في إطار التحضير لضم تلمسان لسلطتهم فإن التهيئة العمرانية بالعباد جاءت بعد نجاحهم في السيطرة على المدينة ما يدل على إدراكهم لأهمية الربض وحاجته إلى معالم تسهل دوره العلمي والروحي وتفعل دور النخبة في الوعظ والإرشاد والتعليم، وقد كان ذلك كله من خلال بناء جامع ومدرسة وفنادق لإيواء الطلبة وكل الغرباء ممن جاؤوا للزيارة أو لطلب العلم، بالإضافة إلى الحمامات والمساحات الزراعية والسور، وهي كلها تدرج ضمن شروط التمدن والمناخ المساعد على تكثيف وحدات المجال الحضري.

والظاهر أن ما قام به المرينيون خلال النصف الأول من القرن 7هـ/13م من إنجازات في الربض جعله أحد أهم الملاحق الهندسية لمدينة تلمسان[1]، خاصة أن الارتباط الوثيق بينه وبين المدينة زيادة على اهتمام السلطة كان له الأثر الواضح في إدراجه ضمن الشبكة الحضرية.

إن اعتبار الربض كتلة عمرانية متكاملة مع الوحدات الأخرى لمدينة تلمسان (أقادير –تاقرارت– المنصورة) يفرض معرفة أهم العناصر العمرانية بالربض؛ قبل ذلك من الضروري معرفة أن العباد حسب المصادر: سفلي وعلوي. فالعلوي وهو الأهم على اعتبار أنه يشمل المركب العمراني الذي يضم جامع سيدي أبي مدين شعيب، والسفلي وهو الذي يمتد من عين وانزوتة إلى مسجد سيدي أبي اسحاق الطيار، ويشمل على عدة مساجد اندثر أغلبها، وقد كان به دور وحمامات وأسواق ومنتزهات[2]، بالإضافة مقبرة واسعة تضم أضرحة الكثير من العلماء على رأسهم محمد بن يوسف السنوسي، ويبدو

---

[1]–جورج ووليام مارسي، المعالم الأثرية ، ص 303.

[2]– المصدر نفسه، ص309/ محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص234/ وقد جاء في النقيشة التي نشرها بروسلار ما يثبت أن العباد السفلي كان به الدور ومختلف المرافق السكنية التي تعبر عن حيويته الاجتماعية، للاطلاع على مضمونها ينظر: « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IX Mosquéeet medersa de Sidi-Boumedien »,*op.cit.*, , p.410-412.

أنه الأقدم، وعلى أساسه تم بناء العباد الفوقي في الجهة الشرقية منه وفي الكتلة الصخرية التي تعلوه وبالتالي أصبح هذا الأخير يطل على الأول ومنه أخذ اسمه.

نعود إلى العباد الفوقي فنقول أن المرافق التي بنيت من طرف السلطان المريني أبي الحسن (731-749هـ/1331-1349م) هي المحور العمراني الذي يستقطب باقي الوحدات ويشكل مركز الكتلة العمرانية للعباد، خاصة أنه صرح تذكاري متكامل، وكان ذلك سنة 739هـ/1338م وقد جاء في النقيشة الأثرية على باب المسجد، مايلي:

"الحمدلله وحده أمر بتشييد هذا الجامع المبارك مولانا السلطان عبد الله علي ابن مولانا السلطان أبي سعيد عثمان ابن مولانا السلطان أبي يوسف يعقوب ين عبد الحق أيده الله ونصره عام تسعة وثلاثين وسبعمائة"

ويمكن توضيحه في المخطط الآتي[1]:

1-الضريح 2- الجامع 3- المراحيض 4- المدرسة 5- الحمام 6- دار السلطان 7- المئذنة

[1]-*L'image de Tlemcen*, p.113/ ينظر أيضا الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 120.

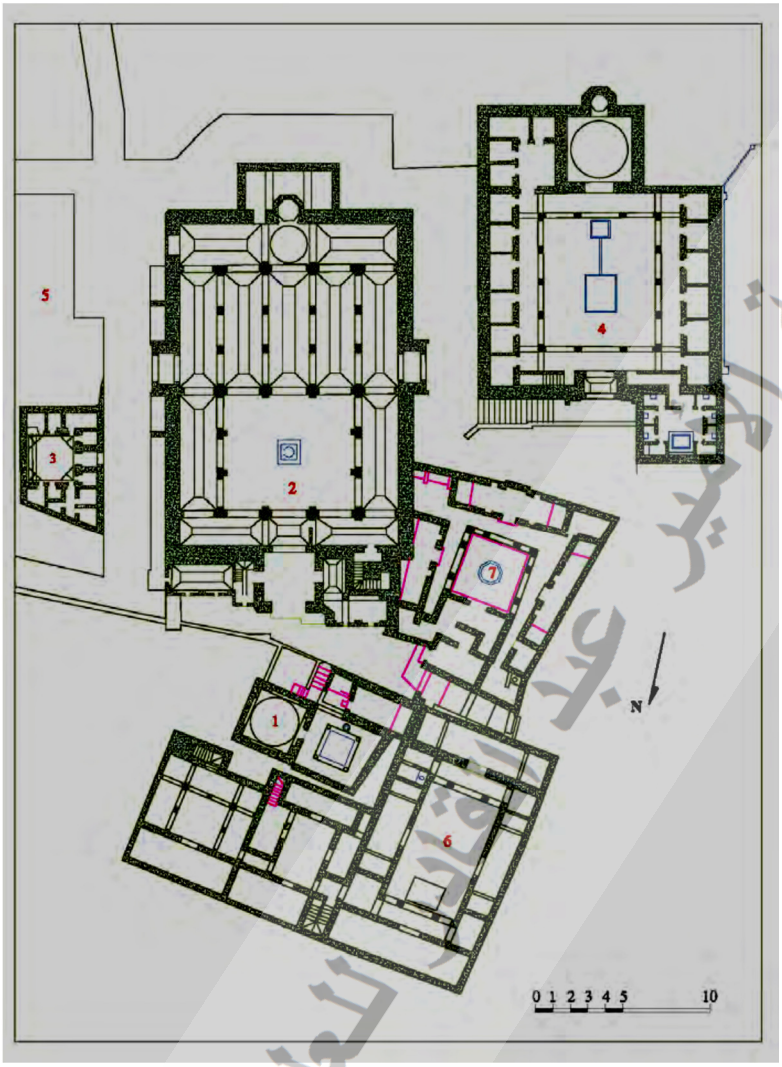

مخطط 1توضيحي لمرافق المركب العمراني: سيدي أبي مدين شعيب

الضريح: وهو المعلم الأهم والأقدم في هذا المجمع العمراني، وعلى أساسه تم بناء باقي المرافق، ويذكر في الأصل أنه مقام الشيخ عبد السلام التونسي ودفن أمامه الشيخ أبو مدين، به ثلاثة مرافق: غرفة الدفن، مدخل به مدرج يؤدي إلى الغرفة نزولا، وعلى جانبيه فضاء للقبور التي تبنى بالقرب من الضريح للتبرك[1].

[1] – الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص126/ للتفصيل حول الوصف الفني للضريح، ينظر: محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص 241-243.

الجامع: يأتي في جهة القبلة من الضريح، بينهما درب، لا يختلف في تصميمه عن جامع المنصورة، لكن بفخامة أكبر، ومساحة أقل[1].

صورة 6 لمئذنة جامع سيدي أبي مدين تعبر عن جماليته وروعة زخرفته

وقد أشاد به ابن مرزوق باعتباره شاهد عيان على بناء المركب قائلا:

"وأما **الجامع** الذي بناه حذاء شيخ المشايخ، وقدوة الأئمة المتأخرين من المتصوفين أبي مدين شعيب بن الحسين رضي الله عنه، فهو الذي **عز مثاله واتصف بالحسن والوثاقة أشكاله**. انفق فيه مقدارا جسيما ومالا عظيما...واشتمل على الوضع الغريب...واشتمل

[1] – الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 126/ للاطلاع على الوصف الدقيق للجامع ينظر: محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ص 245-256.

على المنبر العجيب...وأما الباب الجوفي، الذي ينفتح على المدرج الذي ينزل فيه على قبر الشيخ رضي الله عنه وإلى الشارع، وهو باب النحاس، المشتمل على مصراعين..."[1].

وقد برز من خلال هذا النص الدور الكبير لعائلة المرازقة في تشييد الجامع والمجمع عموما[2].

قصر السلطان: وهو قصر ملكي مصغر يضم ثلاث أجنحة صغيرة، فناء مفتوح على الهواء، ويمكن اعتباره منتزها لعائلة السلطان عند انتقالها إلى مركب العباد[3].

المدرسة[4]: تقع في الركن الجنوبي الغربي من المسجد لكن مقابلة له وليس في جواره، تشمل فناءً مركزيا، وقاعة التدريس، وغرف إيواء الطلبة موزعة في طابقين على جانبي الفناء[5].

أما من الناحية العمرانية فإن المركب تحيط به الكثير من الدروب الضيقة التي بنيت في مرتفع يتم من خلالها الوصول إلى الضريح، بالإضافة إلى العديد من المساجد الثانوية والمياه والبساتين المتنوعة الخيرات، والدور وكل ما يعبر عن التطور العمراني للربض بما يوافق أن يكون ملحقا ضمن الشبكة الحضرية لمدينة تلمسان.

إن تخطيط مدن جديدة ضمن الحيز الجغرافي والطبوغرافي لمدينة تلمسان، ليس بالطفرة العمرانية التي لم تتكرر في مدن إسلامية أخرى، لكن أن تتشكل المدينة من أربع أقسام أساسية كل واحدة منا تشكل كتلة متكاملة بمرافقها منفصلة بمستلزماتها وفي الوقت نفسه متصلة بمدن أخرى من نفس شاكلتها لتصنع مدينة واحدة وهي مدينة تلمسان؛ هي الظاهرة التي قلَّمَا نقف عليها في وقائع عمرانية أخرى.

إن التمعن في بناء هذه المدن الجديدة يجعلنا ندرك ما أدركه أولئك السلاطين وعرفاء البناء من أهمية، بل ضرورة لإعطاء وجه عمراني جديد للمدينة، يتوافق وتطورات عصورها الجديدة ومتطلبات

---

[1] – ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 329-330.

[2] – يقول ابن مرزوق الخطيب في هذا الصدد:"...وكان بناؤه على يد عمي وصنو أبي الصالح أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق وعلى يدي" المصدر نفسه/ للتفصيل ينظر: الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 128-130.

[3] – المرجع نفسه، ص126.

[4]– حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص24.

[5] – الرزقي شرقي، المرجع نفسه، ص127/ للاطلاع على وصف المدرسة من الناحية الفنية والمعمارية ومخططها، ينظر: محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص 257-259.

نموها وقدراتها العمرانية المتفجرة، وتحتاج إلى من يكتشفها ويفعِّلها، ونستنتج أن التعمير البشري منذ القديم هو الذي أكسب تلمسان هذه الخصوصية، جعلها فسيفساء سياسية عمرانية متكونة من قاعدة عمرانية قديمة وهي: بوماريا– أڤادير، وتطورت على يد السليمانيين العلويين ثم المرابطين مكونة: تاقرارت ، أما المنصورة فهي الوجه العمراني الجديد الذي انفردت به تلمسان، وأضاف إلى بنيتها الحضرية تركيبة جديدة أكسبتها خصوصية ومكسبا خاصا في عالم التمدن، بينما ربض العباد يعتبر إضافة عمرانية هامة لاستكمال الشبكة الهندسية للمدينة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

2/1- بنية وبناء المدن في المغرب الأوسط

إن بناء المدن، ركيزة أساسة في المشروع السياسي للسلطة السياسية في مختلف الحضارات الانسانية، ولم يكن فكر السلطان في الحضارة الإسلامية بمنأى عن هذا البعد الاستراتيجي، إذ أكدت مختلف النصوص والحوليات التاريخية، على التوجه المدني في السياسة الشرعية، سواءً من الناحية النظرية الفكرية، أو من الناحية العملية التطبيقية. وهذا ما أدى ببعض الدراسات للتأكيد على أن المدن التي نشأت في الفترة الإسلامية "اختطها الحاكم بتصوره الخاص، وفي ضوء الظروف والمحددات التي أثرت على منهجه، سواءً لطبيعة الموقع أو للحماية والدفاع أو لإقطاع أتباعه من القبائل أو الجند"[1].

ونحن هنا بحاجة إلى البحث عن تحليل لهذه الإشكالية، فيما يتعلق بالمجال الجغرافي والسياسي للمغرب الأوسط عامة وتلمسان بحكم خصوص الدراسة.

فقد اتخذت الدراسات[2] توجهات عديدة ومختلفة حول بنية المدينة الإسلامية، خاصة الاستشراقية منها، التي أعطت اهتماما واسعا للموضوع، هذا إذا اعتبرنا أن التمدن الإسلامي كفكر ونشأة وتطور وبنية، له أسس ومميزات خاصة ومختلفة عن غيره، مما هو مشتهر في الحضارات الأخرى خاصة البيزنطية منها. ولهذا نجد أن الكثير من المستشرقين كانت منطلقاتهم من الفكر العمراني اللاتيني بصفة عامة، وتطوراته في المدينة الأوروبية الوسيطة والحديثة. مما جعلهم يتهمون المدينة الإسلامية، بالضيق والتداخل والتزاحم وسوء التسيير. فتصوراتهم غير قادرة على إدراك أن هذه الأزقة المظلمة والدروب الضيقة –على حساب تعبيرهم– ما هي إلا مجال خاص، يعبر عن هوية السكان وعلاقتهم بهذا المجال،"الذي يثبت هوية المديني، وانتماءاته وقدرته على ضبط هوية الأشخاص، بل ووضعهم في مجالهم الحضري من خلال

[1]- عبد الباقي إبراهيم، **المنظور الإسلامي للتنمية العمرانية**، القاهرة: مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، 1993م، ص 83.

[2]– Louis Massignon, *op.cit*, p.473-490/ G.Marsais:-"l'Urbanisme musulman", Dans *Mélanges de l'histoire l'archéologie de l'Occident Musulman*, Paris, 1957, vol I, p.29-231/ Id, "Les Conceptions des Cités dans L'Islam", *op.cit*, p.517-533/ Roger Le tourneau, *op.cit* ,p.33-45/ André raymond, « The spatial organization of city », *in : The City in the Islamic World*, Brill, Leiden, Boston, 2008, Vol 94, 1, p. 47-70.

نسبهم أو تسلسلهم القرابي أو العائلي، وحتى المهني باعتباره يعي النسق والتراتب المعلوم داخل المدينة وخارجها"[1].

وقد أخذ اهتمام بعض من رواد المدرسة الاستشراقية – خاصة الفرنسية منهم – بالمدينة الإسلامية المغربية، بصفة عامة والمغربين الأدنى والأقصى خصوصا، ورغم وحدة التفكير العمراني في المنطقة، إلا أن موضوع الدراسة يتطلب منا التعمق في بنية مدينة المغرب الأوسط، والتأكيد على أصالتها وارتباطها الوثيق بالفكر الحضري والعمراني للمدينة الإسلامية[2].

يعتبر ابن خلدون من المفكرين الذين أعطوا المدينة حيزا كبيرا من اهتمامهم، من خلال الفصول التي أفردها للمدينة: من أسباب وشروط بنائها والمؤثرات الزمنية التي تقع عليها وغيرها، ورغم أنه جعل بناء المدن مظهرا من مظاهر الحضارة، وناتجا للدعة والسكون على حد تعبيره[3]، إلا أنه ناقش مسألة التمدن كفكر وواقع. حيث جعل من المدينة كائنا حيويا لا ينفصل عن المجال السياسي والاجتماعي خاصة، فهي الوعاء الذي يحتضن حنكة السلطان، وقدراته على تنظيم ملكه، فقال: "إذ **السياسة** هي تدبير المنزل أو **المدينة** بما يجب بمقتضى الأخلاق والحكمة، ليحمل الجمهور على منهاج يكون فيه حفظ النوع وبقاؤه..."[4].

---

[1]– محمد الناصري، **المدينة العربية بين الأصالة والمساءلة**، الرباط: دار المعارف الجديدة (منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية أكادير، جامعة ابن زهر، المملكة المغربية)، 1998م، ص 10- 11.

[2]– لا يعني هذا الأمر محاولة محو أصالة المدينة المغربية وقطع تواصلها مع التاريخ، فالمدينة المغربية لها من الجذور والاستمرارية الضاربة في التاريخ ما يسمح لها بالتنوع والتجديد دون أن تلغي ماضيها المرتبط بالحضارات التي تعاقبت عليها، فأغلب المدن بعد الفتح بنيت على أرضية مدن سابقة ترجع إلى العهد الروماني وربما العصر الذي قبله، وأحيانا تبنى المدينة بالقرب من المدينة القديمة وتحتفظ بنفس الاسم، للتوسع حول التواصل والاستمرارية في تاريخ المدينة المغربية ينظر: محمد العميم، "إشكالية أصل المدينة بشمال إفريقية"، مرجع سابق، ص 61- 69.

[3]– ابن خلدون، **المقدمة**، بيروت: دار الفكر، 1422هـ/2002م، ص 326-327/ محمود الذوادي، "أضواء على علم العمران الحضري الخلدوني"، **فكر ابن خلدون الحداثة والحضارة والهيمنة**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007م، ص 115- 117.

[4]– ابن خلدون، المصدر نفسه، ص 49.

إن مسألة الأخلاق والحكمة؛ تعبر عن ضرورة وجود قوانين وتشريعات، أو بالأصح منهاج ينظم العلاقة بين النوع الإنساني ضمن المجال الحضري الذي يؤسسه، فتحتاج المدينة إلى التخطيط ثم العدل، لتحقيق هدف حفظ الحقوق وآدائها إلى أصحابها، فيكون ذلك سببا للاستقرار والدعة والسكون. وقد سبق ابن أبي الربيع ابن خلدون في ذلك، لكنه اعتبر بناء الأمصار في حد ذاته مظهرا، من مظاهر العدل التي تحققها السلطة السياسية[1]. وقد ذهب ابن خلدون[2] إلى أبعد من ذلك حين اعتمد مقولة الحكماء: "الإنسان مدني بطبعه"، فالاجتماع الإنساني ضمن مجال جغرافي تتوفر فيه شروط التعايش والتساكن: ضرورة حتمية لا يمكن للانسان الاستغناء عنها.

وإن كان بناء المدن والأمصار، من أولويات السلطة السياسية الإسلامية في عصورها المتقدمة خاصة مع بناء الكوفة والبصرة والفسطاط في المشرق الإسلامي[3]. فإن هذا المد الحضري قد شق طريقه إلى المغرب مع الفتوحات الإسلامية، أي في القرن الأول للهجرة؛ وكان لعقبة بن نافع الفضل في بناء القيروان: النواة الأولى للتمدن الإسلامي في المنطقة[4]. فقد كانت بادرة عمرانية مهمة لرسم صورة لتكوين المدينة الإسلامية في المنطقة[5].

---

[1] – ابن أبي الربيع، **سلوك المالك في تدبير الممالك**، تحقيق عارف أحمد عبد الغني، دمشق: دار كنان، 1996م، ص 105.

[2]– ابن خلدون، القدمة، ص 53.

[3] – حول هذا الموضوع، ينظر: هشام جعيط، نشأة المدينة العربية الإسلامية الكوفة، مرجع سابق.

[4]– ابن عذارى، البيان المغرب، ج1، ص 21 / Michel Van der Merscheen, *Morphologie des médinas maghrébines, etudes et document sur le patrimoine culturel*, Unisco, 1987,p.5/ Sylvie Donoix, « Founded cities in arab world », *in : The City in the Islamic World*, Brill, Leiden, Boston, 2008, Vol 94, 1, p.126-127.

[5]– ذكر ابن عذارى رواية مفادها أن أبو المهاجر دينار حذا حذو عقبة عندما قام ببناء معسكر موازي للقيروان في المغرب الأوسط حتى يضعفها سياسيا وعسكريا، ويجعل له مقرا سياسيا وعسكريا خاصا مطبقا بذلك نظرية العلاقة بين السلطة وبناء المدن والأمصار في منظومة الفكر الإسلامي، وقد عرج على هذا الحدث قائلا:"...فقدم أبو المهاجر إفريقية فأساء عزل عقبة، ونزل خارجا عن المدينة، وكره أن ينزل الموضع الذي اختطه عقبة، ومضى حتى خلفه بميلين مما يلي طريق تونس، **فاختط بها مدينة وأراد أن يكون له ذكرها**، ويفسد عمل عقبة، **فبنى مدينة** وأخذ في **عمرانها**، وأمر الناس أن تحرق القيروان ويفسد عمل عقبة..."غير أن مشروع أبي المهاجر في المغرب الأوسط لم يكلل بالنجاح بعدما ارتأت السلطة الأموية إعادة تولية عقبة بن نافع مرة أخرى على رأس الفتح في المنطقة حيث إنه: "...أوثق أبا المهاجر في الحديد، **وأمر بتخريب مدينته التي بناها**، ورد الناس إلى القيروان..." المصدر نفسه، ج1، ص 22/ رغم طابع الخيال الذي نسجت به هذه الرواية إلا أننا ذكرناها من وجهة نظر مؤرخي تلك العصور فقد ربطوا قصص

لقد أفادتنا مختلف النصوص التاريخية؛ سيما الجغرافية منها، عن اتباع تخطيط المدن الإسلامية المشرقية منها أو المغربية في مدن المغرب الأوسط، نفسه خلال الفترة الوسيطة بأكملها، دون إهمال فكرة وجود الموروث البيزنطي، والحفاظ عليه وبناء مدن جديدة بالمحاذاة إليه[1]. فالبنية واحدة منذ القرن: 1هـ/7م إل القرن 10هـ/ 16م، أي إلى فترة اتخاذ تلمسان عاصمة للدولة الزيانية.

وقبل التفصيل في بنية مدن المغرب الأوسط من الضروري البحث عن شروط التمدن، ومدى تفاعلها مع الفضاء الجغرافي والبشري للمنطقة.

أ/– شروط اختيار مواقع المدن بين فكر التمدن وواقعه في المغرب الأوسط

وضع مفكرو وفلاسفة التمدن في الحضارة الإسلامية، شروطا رئيسية لاختيار مواقع المدن، بالرغم من أن منها ما كان موجودا من قبل، فبعض المدن ورثتها المنطقة عن الوجود البيزنطي.

وما يهمنا في الأمر: هو البحث عن مدى مراعاة هذه الشروط في مدينة المغرب الأوسط، وتوافقها مع فكر التمدن الإسلامي عموما.

ذهبت النظريات العمرانية إلى أن هناك شروطا لاختيار وبناء المدن والأمصار، لا يمكن الاستغناء عنها، وهي[2]:

- المناخ الملائم.

بناء المدن بالسلطة السياسية والصراع بين الطموحين للقيادة والحكم كمحاولة لأبراز أهمية بناء العواصم في قوة وضعف استراتيجياتهم، للإشارة فقد استبعد علاوة عمارة بناء عاصمة بمدينة ميلة من طرف أبي المهاجر دينار بمختلف مرافقها التي تعبر عن الانتماء للوجود الإسلامي بالمنطقة، كما استبعد نسبة مسجد سيدي غانم إلى تلك الفترة المتقدمة من التاريخ السياسي والحضاري للعرب والمسلمين في منطقة المغرب، للتفصيل حول نقد الروايات المتعلقة بهذه الواقعة التاريخية، ينظر دراسته الموسومة بـ: "أبو المهاجر دينار بين الروايات العربية والقراءات الغربية.."، مرجع سابق، ص 31- 41.

[1]–Roger Le Tourneau,*op.cit*, p.9-10.

[2]– للتوسع والتفصيل حول الموضوع ينظر: ابن أبي الربيع، سلوك المالك، ص 105- 106/ القزويني، آثار البلاد، ص 7- 8/ ابن خلدون، المقدمة، ص 330- 332/ Abdelaziz Daoulati, « Ibn khaldoun et la ville experience d' une reecriture de la Muqaddima », *Majallat et-tarikh*, centre national d' études historiques, Alger, 21-26 Juin, 1978, p.97- 10/ خالد عزب، "جوانب مجهولة من فقه العمران في الحضارة الإسلامية"، **مجلة العمران والتقنيات الحضرية**، 2009م، 1، ص 99- 132.

- التموين الغذائي.
- الحصانة الطبيعية.

فملاءمة المناخ عامل مهم جدا للاستقرار السكاني، فالمدن تحتاج إلى اعتدال الهواء، وتوافقه مع الطبيعة البدنية والنفسية لسكان المدينة؛ كما أن تحقيق الصحة وإبعاد أسباب المرض، عامل مهم للبقاء في المدينة والتعمير البشري بها[1]، ليس هذا فحسب: بل لاستجلاب الكفاءات الصناعية والعلمية واستقرارها في هذا المجال الحيوي. فالمناطق ذات الأوبئة والهواء العفن، مجالات طاردة للاستقرار البشري بسبب اهتمام الانسان بدفع المضار البيئية، وبالتالي يكون ذلك سببا في قصور نظره، عن التوسع والإبداع العمراني، وتحقيق الهدف من الاجتماع الانساني[2]. فالمتأمل لمناخ المغرب الأوسط الواقع في المنطقة المعتدلة، ينتبه من الوهلة الأولى إلى ملائمته للاستقرار والتعمير البشري.

ثم إن المنظِّر للتمدن الإسلامي؛ لم يهمل وجود الحزام الريفي الزراعي، الذي يساهم في تموين المدينة، ومدها بالمخزون الغذائي. الذي هو من أهم أسباب تحقيق التعايش والاستقرار، فهو الذي يحقق سبب بقاء المدن، وطول تعميرها وصمودها أمام الكوارث الطبيعية والمحن البشرية. فالمنطقة ذات الغطاء النباتي المتنوع، لها أهمية كبيرة في اتِّساع المدينة وازدهار نشاطها الاقتصادي. فلا يمكن للإنسان: أن يستقر بمكان، ومؤونته الغذائية تتواجد بعيدا عنه. وهذا ما يفسر وجود الأرباض على أطراف المدن، هذا بالإضافة إلى الزراعة التي تزدهر في المجالات الريفية، التي لا تكون بعيدة في الغالب عن المدينة، فعلاقة التبادل ضرورية بين المجال الحضري والريفي[3].

---

[1] – وقد أشار القزويني إلى ذلك قائلا: " اختاروا أفضل ناحية في البلاد، وأفضل مكان في الناحية، **وأعلى منزل في المكان من السواحل والجبال ومهب الشمال**، لأنها تفيد صحة أبدان أهلها وحسن أمزجتها، واحترزوا من الآجام وأعماق الأرض، فإنها تورث كربا وهرما"، آثار البلاد، ص 8.

[2] – للتفصيل ينظر: محمد عبد الستار عثمان، **المدينة الإسلامية**، القاهرة: دار الآفاق العربية، 1419هـ/ 1999م، ص 102- 104.

[3]– قدمت بحوث متعددة حول علاقة المدينة بالبادية كمحاولة لحل إشكالية مدى قدرة البادية على دفع المدن نحو التحولات الكبرى خاصة وأن التموين الغذائي شرط أساسي في تأسيس التمدن فما بالك بالتطور الحضري والحضاري عموما لهذه المدن، للاطلاع على الموضوع ينظر: محمد فتحة، "ملاحظات حول علاقة المدينة بالبادية بالمغرب خلال نهاية العصر الوسيط"، **المدينة في تاريخ**

وقد اشتهرت مدن المغرب الأوسط بتمركز المجال الريفي على أطراف المدن، وكان اهتمام الفلاحين والمزارعين بخدمة الأرض، واستغلالها لتغذي المدينة بمنتوجات متنوعة ووفيرة[1]. فتوفر الحاجة الغذائية بالقرب من المجال الحضري من عوامل التمدن في حد ذاتها، بل من أسباب اتساع العمران وتزايد النشاط الداخلي، الذي يؤثر في طبوغرافيا المدينة، خاصة فيما يتعلق بالنشاط التجاري في الأسواق الداخلية وبناء الحوانيت والقيساريات ومجالات التبادل ضمن المجال الحضري.

إن هذه المسألة تأخذ بعدا أكبر بالتركيز على العنصر الأساسي في هذه المؤونة وهي المياه، فالماء هو عصب حيوية المدينة وشريانها، الذي يمدها بالحياة ويساعدها على الاستمرار[2]، والحضارات التي عمرت اتسعت وكان لها باع في التاريخ قامت على ضفاف الأنهار. فالسلطة المسؤولة عن هذا الاختيار مسؤولة أيضا عن جلب وتثبيت الشبكة المائية وتوزيعها، في مختلف وحدات المجال الحضري لتتحقق المنفعة؛ إذن وجود الماء غير كاف إذا لم تتم الاستفادة منه بشبكة تكون الغذاء الأساسي للمدينة[3].

فقد تميز الفضاء المغربي عموما بتوفر الماء، كعنصر أساسي للتمدن والتحضر، الأمر الذي جعل الكثير من مدنها تقوم على هذه الركيزة الجغرافية، سواءً كان تأسيسها خلال فترات الحكم الإسلامي، أو في الفترات السابقة له، وجل مدن المغرب الأوسط أشاد الرحالة والجغرافيون بتوفر شرط التمدن بها سيما الحصانة والمياه والمؤونة الغذائية. وقد أشاد البكري بمدينة ندرومة فقال: "...ومدينة ندرومة مسوَّرة جليلة **لها نهر وبساتين وفيها من جميع الثمار**، ولها سور ومساجد وجامع"[4].

المغرب العربي، أشغال الندوة المنظمة من 24 إلى 26 نوفمبر 1988م، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ابن مسيك الدار البيضاء، سلا: مطابع سلا، 1990م، ص 338-346.

[1] – للتفصيل ينظر: ابن حوقل، صورة الأرض، ص 77، 84، 85، 87.../ الإدريسي، نزهة المشتاق، ص 161، 164، 168، 170، 171، 177.../ مجهول، الاستبصار، ص 127، 130، 166، 172، 173، 174...

[2] – تعتبر تيهرت نموذجا لمدن المغرب الأوسط التي استمدت وجودها واستمراريتها من وجود المياه، ينظر: محمد حسن العيدروس، **المغرب العربي في العصر الإسلامي**، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2008م، ص 493.

[3]– أفضل نموذج عن مدينة توجد بها شبكة مياه مغذية للمدينة، حتى بين سككها وأزقتها هي طبنة، للتفصيل ينظر: البكري، المسالك والممالك، ج2، ص228-229.

[4]– المصدر نفسه، ص263.

أما تيهرت فقد أشاد المستشرق جورج مارسي[1] بالحديثة على حساب القديمة منها، فالأولى اعتمدت على التغذية المائية، من خلال المصادر المحيطة بها فنهر مينة وعيون تاتش توصل إلى المدينة عن طريق القنوات والجداول، في ذات الوقت تسقي الأراضي الزراعية المحيطة بالمدينة، ذات الفواكه والخضر والحبوب المتنوعة، في حين تيهرت القديمة ليس لها إلا مصدر واحد من مجرى ضيق، لا يكفي لتغطية حاجات السكان والأراضي المحيطة بها.

وقد ساعدت التركيبة الجيولوجية للمنطقة على تنوع مصادر المياه[2]، من: عيون وآبار وأنهار وحتى مياه البحر[3]، الأمر الذي جعلها فضاءً حضريا، حاضنا للفكر المدني على غرار ما هو موجود في الفضاء الجغرافي الإسلامي عموما.

كما جعل ابن خلدون الحصانة والحماية في تخطيط المدينة شرطا أساسيا، قدمه على باقي الشروط، واعتبر أن موقعها مهما اختلف طبوغرافيته، يجب مراعاة الأسباب الطبيعية للدفاع عنه، من أي خطر محدق؛ فالمدينة محل أطماع الأطراف الخارجية مهما كانت أهميتها سياسية أو تجارية أو عسكرية. من الضروري أن تكون الحماية أولا: بالحصانة إما البشرية ببناء الأسوار، أو الطبيعية باختيار الموقع الطبيعي، الذي يسهل ذلك كأن تكون المدينة على جبل أو هضبة وعرة مستديرة بنهر أو بحر؛ وإذا كانت على بحر يجب مراعاة أن تكون مرتفعة ومحصنة أيضا، حتى بالقبائل المحيطة بها حتى لا يسهل على الأساطيل البحرية الدخول إليها، وإحكام السيطرة عليها.

---

[1]– George Marçais, « Recherche d'Archéologie Musulmane : Tihert-Tagdemt Aout Semtembre1941 », *op.cit*, p.27-28.

[2]– ابن حوقل، صورة الأرض، ص7 /البكري، المسالك والممالك، ص 241، 242، 246، 248، 249، 250، 260/ ابن سعيد المغربي، **الجغرافيا**، بيروت: منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، 1970م، ص 142/ أبو الفداء، تقويم البلدان، ص126، 137.

[3]– أبو الفداء، المصدر نفسه، ص 126.

واعتبرها القزويني[1] أيضا من بين شروط التمدن، وقد قدم لنا خلاصة قراءاته للمدن التي قام بجمع أخبارها وأوصافها؛ واعتبر الحصانة من هداية الخالق لخلقه، فهي سنة كونية لا يمكن الاستغناء عنها لتكتمل فكرة التحضر والتمدن على أرض الواقع. ويمكن أن نعتبر المدينة المنورة خير نموذج لذلك فقد أثبتت الدراسات أنها تحوي أهم مرتكزات الحصانة الطبيعية والبشرية وحتى المادية (أشجار النخيل، الآطام: وهي أبنية مرتفعة تشبه الحصن، الحصون، القصور، القلاع، الخنادق، الأسوار....) والتي تم إنشاؤها في الفترة الممتدة بين ما قبل الإسلام إلى فترة متأخرة من العصر الإسلامي الوسيط[2].

ومن بين مدن المغرب الأوسط ذات الحصانة الطبيعية بجاية التي أكد الجغرافيون على حصانتها ومنعتها ضد العدو فهي تطل على البحر من جهة ومن جهة أخرى الطرق المؤدية إليها من الواجهة البرية وعرة ومسالكها صعبة، ناهيك عن الحصون المنيعة المحيطة بها[3].

غير أنه لا يمكننا أن نعرج على هذه الفكرة، دون الربط بين فكر التمدن لدى السلطة السياسية وواقعه بالمغرب الأوسط، فقد أعطانا السلطان أبو حمو الزياني (760-791هـ/ 1358-1388م) بعدا عميقا للفكر الحضري حين أوصى ابنه قائلا:

"...وليكن غرس ذلك **الحصن** ما يكون به الانتفاع مثل التين والزيتون وما قارب هذا الأنواع، وأن تأتي أن يكون ذلك الحصن على **ساحل البحر** فنعم الحصن والثغر..."[4]

---

[1] – "ثم عند حصول الهيئة الاجتماعية لو اجتمعوا في صحراء لتأذوا بالحر والبرد والمطر والريح، ولو تستروا بالخيام والخرقهات لم يأمنوا مكر اللصوص والعدو، ولو اقتصروا على الحيطان والأبواب كما ترى في القرى التي لا سور لها، لم يأمنوا صولة ذي البأس فألهمهم الله تعالى اتخاذ السور والخندق والفصيل، فجدثت المدن والأمصار والقرى والديار" القزويني، آثار البلاد، ص 7-8.

[2]– غيداء كاتبي – آلاء خريسسات، "حصانة المدن الإسلامية المدينة المنورة نموذجا"، **مجلة دراسات تاريخية**، جامعة دمشق، أيلول– كانون الأول 2008، 103- 104، ص 3- 40.

[3] – دومينيك فاليرين، **بجاية ميناء مغاربي 1067–1510م** "Bougie, port maghrébin"، ترجمة علاوة عمارة، الجزائر: المجلس الأعلى للغة العربية ، 2014م، ص 151- 152.

[4]– أبو حمو الزياني، **واسطة السلوك في سياسة الملوك**، تحقيق وتعليق محمود بوترعة، الجزائر: دار الشيماء، دار النعمان، 2012م، ص 154.

إن هذه خلاصة تجربة أمير محنك، وضع شروطا أساسية لبناء المدن، منها: المناعة، القوة، التموين الغذائي، القوة البشرية والاقتصادية.

ب/- مرتكزات التمدن من المنظور الفقهي

نظرا للعلاقة الوطيدة بين الفقيه والمدينة من الضروري الاطلاع على نظرة الفقيه للتمدن والشروط الأساسة لقيام وبناء المدن، فلا يمكننا إهمال آرائهم لما لهم من سلطة دينية روحية وفعلية على الخاصة والعامة.

أخذنا نموذجين من المرجعيات الفقهية وهما: ابن رشد[1] (ت520هـ/1126م) والقوري[2] (ت بعد 930هـ/ 1523م)، وذلك اعتمادا على بعض الفتاوى التي طرحت عليهما[3] حول إقامة صلاة الجمعة، فكلاهما يؤكد على أن الأمصار لا تأخذ المفهوم الحضري الذي يميزها عن البوادي والأرياف، إلا إذا توفرت على المسجد الجامع؛ ولا يمكن بناء المسجد الجامع إلا إذا توفرت المساكن الكافية، من الجانبين المادي والبشري: أي وجود الساكن والمسكن.

---

[1]- أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد المالكي، بصيرا بالأصول والفرائض له مؤلفات عدة في فروع المذهب وأصوله، زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم، للتفصيل ينظر: ابن فرحون المالكي، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، مأمون بن محي الدين الجنان، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ/1996م، ص 378-379.

[2]- مفتي فاس وعالمها توفي بعد 930 هـ/ 1523م، التنبكتي، **كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج**، دراسة وتحقيق محمد مطيع، المملكة المغربية: وزارة الشؤون الإسلامية، 1421هـ/ 2000م، ج2، ص 221.

[3]- "وسئل –ابن رشد- عن **إقامة الجمعة** هل يراعى في ذلك **عدد البيوت** أو **عدد الرجال** فإن عينا الأول وغاب بعض أهل البيوت فهل يراعى ما تقام به من غيبته من عدد الرجال أم لا أو يراعى العددان معا، وما حد العدد الذي يراعى فأجاب البيوت مساكن الرجال والساكن هو المراعى، وتسمية من سكن البيوت فلكونه لا يخلو عن الساكن في الغالب، ومذهب مالك رحمه الله عدم مراعاة العدد وأنها لا تقام إلا في **الأمصار** أو في **القرى العظام** التي لها **أسوار** وسكت عن **الأسواق** في بعض الروايات وقال عبد الوهاب جرى ذلك أن يكونوا عدد يمكنهم التوا(هكذا) وتتقرى بهم **قرية**"، ينظر: المجيلدي،**الإعلام بما في المعيار من فتاوى الأعلام**، مخطوط بالمكتبة الوطنية بالرباط، رقم ق 705، و 16- 17/ "وسئل القوري عن قرية أفتى العبدوسي بقطع الجمعة منها وإعادة الصلاة أبدا فبقيت كذلك سنين ثم ورد عليهم وارد فقال إن الجمعة تجب عليكم إقامتها لتوفر شروطهما فيهم فهاهم ينتظرون ما يرد منكم فأجاب انهدام السور لا يوجب قطع الجمعة بعد اجتماع شروطها ولا خلاف فيها في المذهب ثم استطرد بعد هذا أن عدد البيوت وما فيها من الخلاف..." ينظر: المصدر نفسه، و 18.

وقد اعتبر الفقيهان أن أي مجال جغرافي لا يمكن أن نطلق عليه مصطلح المصر ما لم يتوفر فيه السياج أو السور، وقد أشار ابن رشد أن الإمام مالك لم يعط أهمية للسوق بقدر ما أعطاها لـ: الجامع+ المساكن+ السور.

ولم يذهب قاسم العقباني (854هـ/1450م)[1] غير هذا المذهب، عندما سئل هو الآخر عن بناء الجامع، فقد أكد على أن الضروري في المنطقة التي يقام فيها جامع، وتفرض الجمعة على أهلها إن كانت ذات بناء متصل، حتى أنه اشترط أن تكون عمارته عمارة استيطان لا تزحزحه الفتنة –حسب تعبيره–؛ وبالتالي فهو الآخر يؤكد على ضرورة تحقيق شرط استقرار الساكنة، ووجود المساكن، وديمومتها وهذا الأهم، خوفا على تعطل الجامع بسبب التنقل وهجرة أصحاب المنطقة حسب حاجاتهم ومصالحهم، أو حتى ظروفهم السياسية والعسكرية، أما السوق فقد رجح أنه ليس بالعنصر الأساسي الذي يعبر عن الاستقرار[2].

ندعم آراء الخطاب الفقهي برأي ابن خلدون[3]، باعتباره فقيها ومفكرا ومؤرخا في الوقت نفسه وشاهد عيان على الحقبة موضوع الدراسة؛ فقد اعتبر المسكن هو النواة الأولى التي ينطلق منها تأسيس المدن، فلاحاجة الأولى للاستقرار تقتضي البحث عن مأوى يحمي الإنسان من مختلف الأضرار التي يتعرض لها من جراء الطبيعة، ثم إن تنامي ظاهرة السكنات تحتاج للتحصين بالدرجة الأولى، من خلال بناء الأسوار ثم اتخاذ الحصون، ولم يذكر ابن خلدون الجامع الأعظم على غرار الفقهاء، وإنما كان منطلقه عاما دون أن يخصص كلامه على الفرد المنتمي إلى المغرب أو المشرق آنذاك، وإنما انطلاقا من الفكر والحاجة الإنسانية عموما.

وعليه نستنتج أن المدينة من المنظور الفقهي تقوم على ثلاثة شروط أساسة:

---

[1]– الشيخ أبو الفضل قاسم بن سعيد بن محمد العقباني، "الحافظ القدوة العارف المجتهد، من أشهر علماء وقضاة تلمسان"، للتوسع حول ترجمته ينظر: التنبكتي، **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، تحقيق علي عمر، بور سعيد: مكتبة الثقافة الدينية، 1423هـ/2004م، ج2، ص 12- 14.

[2]– العقباني، أبو زكريا يحي المغيلي المازوني، **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، مخطوط بدار الكتب التونسية، تونس، رقم: 3502، ج2، ص 223/ ينظر أيضا نسخة: مخطوطة بالمكتبة الوطنية الحامة، الجزائر، رقم: 1335، ج1، 138 وجه.

[3]– ابن خلدون، المقدمة، ص 387.

- الدين (إقامة الصلاة).
- الاستقرار (السكن).
- الحماية (الحصانة).

لا بد من الإشارة هنا إلى أن منظور الفقيه للمدينة ومراعاته لهذه الشروط بها، نابع من المقاصد الشرعية للدين الإسلامي عموما، فهو مرجعية دينية تعمل على تحقيق حفظ الدين وهو المقصد الأول في الشرع الإسلامي؛ بينما لا نهمل أن الفقيه رؤيته لا تقتصر على العنصر الديني الفكري دون التفكير في العنصر البشري الذي هو رمز أساسي في هذه المقاصد، فحفظ النسل حفظ لاستمرارية عبادة الله على الأرض، وتحقيق لمبدأ وهدف التعمير والعمران الذي جُبِل في الإنسان منذ أن خلق، وتحقيقا لهذه الاستمرارية والتواصل في النسل البشري، من الضروري توفير الحماية والأمن تحقيقا لمقصد مرتبط بحفظ النفس والمال.

رأيت من الضروري الإشارة إلى أراء بعض الباحثين انطلاقا من دراساتهم حول العمران والتمدن الإسلامي، نشير إلى كريستين مازولي قينتارChristine Guintard-Mazolli التي ذهبت إلى أبعد من توفر بعض الوحدات العمرانية والمرافق العامة إلى وجود الوظائف الرئيسة حتى نحكم على منطقة ما أنها مدينة، فمن وجهة نظر دينية: وجود المركز الذي يعبر عن التوجه الديني وهو المسجد الأعظم، ومن وجهة نظر قانونية: وجود القاضي، وحتى العسكرية: بوجود القائد، وكذلك المالية: بوجود عامل أو متصرف مكلف بتحصيل الضرائب.

تضيف الباحثة – اعتمادا على إشارة من طرف الإدريسي إلى إحدى المناطق العمرانية بالأندلس مفادها أنها "حصن معمور كالمدينة" – إلى أن المدينة تفرق عن باقي المناطق العمرانية مثل: الحصن والقرية وغيرها، بكثرة العمارة وكثرة المساكن، وهذه الفكرة لا تختلف مع ما اعتمدنا عليه في نظرة الفقهاء لمفهوم التمدن، حيث إن الفقيه يعتد بعدد المساكن والاستقرار على العموم وهنا نلاحظ إنه لا يختلف مع الجغرافيين أمثال الإدريسي، تبقى فقط صعوبة في التصنيف بالنسبة لهؤلاء أو أولئك، فالنصوص الجغرافية كالنصوص الفقهية على السواء لم تصنف لنا مدنا بعينها وفقا للاعتبارات المذكورة، وقد ذهب باحث آخر قبلها بالبي برميجو J.Vailvé Bermejo الذي خلص إلى إطلاق مصطلح مدينة على العاصمة التي بها حاكم ومقر للسلطة ودار للملك وغيرها. تضيف الباحثة أن للسور رمزا واضحا

للتمدن[1]، فرغم انطلاقها من الفكر الجغرافي إلا أن النتيجة التي خلصت إليها هي نفسها التي ذكرتها من منطلق الخطاب الفقهي.

أما أغلب الباحثين العرب والمسلمين[2] ومجموعة كبيرة من الغربيين[3] فلم يخرجوا من نطاق مفهوم المدينة بتوفر وحداتها الأساسة: دار الملك، الجامع الأعظم، الأسواق، والشوارع والأزقة المؤدية إلى الأحياء والحارات والمساكن، ثم الأسوار والمقابر.

إن المتأمل للنصوص النظرية العمرانية والنصوص التاريخية والجغرافية وحتى الفقهية منها، يلاحظ أن الفكر الحضري وتأسيس المدينة نابع من عدة رؤى واستراتيجيات، إنه كل متكامل متمازج بين آراء المفكرين وأهداف المؤسسين وتنظيم المسؤولين، وتعتمد كلها على بعد أساسي وهو تأسيس مدن قادرة على الصمود والنمو والتطور، واحتضان النوع الإنساني بروحه وجسده، والأهم من هذا كله فكره وعطاؤه الثقافي والاقتصادي. ومدينة المغرب الأوسط نموذج حي وحيوي عن مجال حضري استطاع البقاء والتطور في فلك التمدن الإسلامي.

---

[1]–Christine Mazzoli- Guintard, « "De ville à madina ...», *op.cit*, p.19-48.

[2] – نذكر على سبيل المثال فقط –فالنماذج كثيرة وتضمن هذا العنصر الكثير منهم– : جميل عبد القادر أكبر، **عمارة الأرض في الإسلام** مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، 1419هـ/ 1998م/ عبد الجبار ناجي، **دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية**، بيروت: شركة المطبوعات، 2001م/ هشام جعيط،نشأة المدينة العربية الإسلامية الكوفة، مرجع سابق.

[3]– G. Marçais, "Les Conceptions des cités dans L'Islam", *op.cit,* (1945), p.517-533/Roger Le Tourneau, Les villes Musulmanes,*op.cit*/ Patrice Cressier et Garcia arenal Mercedes, *présentation,* Genèse de la ville islamique en al-Andalus et au Maghreb occidental, Madrid, casa de velà zquez 1998/ Pierre Guichard, « Les villes d'al-Andalus et l'Occident musulman aux premiers siècles de leur histoire. Une hypothèse récente », *Genèse de la ville islamique en al-andalus et au Magreb occidental*, Madrid, Casa de Velà zquez (1998), p.37-52/ Claude Carein,« Urbanisme islamique et ville en al-Andalus: autour de nouvelles proposition méthodologiques », *Actase II, comprese Intérnational, La guidad en Al-Andalus y EL-Maghrebe*, Fondacion El legado andalus, Granade, 2002 , p.49-73 .

ج/ – تأسيس المدن بالمغرب الأوسط حسب توجهات السلطان

تميز المغرب الأوسط بوجود أنواع متعددة من المدن، ويرجع إلى أسباب نشأة المدن وأهداف بنائها، أو أحيانا الأسباب التي تؤدي إلى خرابها هي التي تعطينا فكرة عن صفتها؛ من خلال المسح الأفقي لبعض المصادر التاريخية والجغرافية أحصينا الأنواع التالية من المدن في المغرب الأوسط:

ج/1– المدينة المعسكر

تفرض الاستراتيجية العسكرية على القائد والسلطان بناء قواعد خلفية قارة، تكون ظهيرا قويا يستند إليه عند الضرورة، وفي حالة الكر والفر أو عند الرجوع إلى مناطق السيطرة[1]. وتكفينا القيروان كأهم نموذج في المغرب عموما، حيث جعله عقبة بن نافع (50-55 هـ/ 670-674 م) معسكرا ضمن به استقرار الفاتحين، بل الأهم أنه ضمن سيطرته على ما بيده من مجال جغرافي، إلى غاية القيروان على الأقل.

وقد بنى الزيانيون في المغرب الأوسط معسكرات وقواعد خلفية، بهدف مواجهة السلطة المرينية وإخضاع المنطقة لسلطتهم خاصة في منطقة شرق المغرب الأوسط، ففي محاولته للسيطرة على هذا الإقليم قام الأمير الزياني أبو تاشفين (718هـ–737هـ/1318-1337م) نحو بجاية "...فاختط به **مدينة تامزجزت**، وقسم مسافاتها على الجيش فبنوها لأربعين يوما وأوطنها ثلاثة آلاف ومائتي فارس..."[2]، والملفت للانتباه أن هذا المعسكر اتخذه السلطان أبو الحسن (731-752هـ/1330-1351م)هدفا له، وأدرك أن تخريبه هو بمثابة توجيه ضربة عسكرية قاضية للقيادة الزيانية، لذلك"...راسل صهره السلطان أبا يحي الموحدي يقول: شأنك وتامزجزت (أو تمزدكت)[3] فجمع المذكور إليها أهل إفريقية، فلما

---

[1] – طاهر مظفر العميد، "الأثر العسكري في اختطاط المدن الاسلامية"، **مجلة كلية الآداب**، جامعة بغداد، تشرين2 1981م، 29، ص 109- 127.

[2]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 241.

[3]– يتبع الحصن حاليا بلدية القصر التي تبعد 25كلم عن بجاية ويوجد على الضفة اليسرى لنهر الصومام، وأصل كلمة تامززدكت بربرية وتعني الطهارة أو النظافة؛ يفهم منها أنها أقيمت لتطهر بجاية من الحفصيين وأتباعهم، للتفصيل حول هذا الحصن خاصة الجانب الأثري ينظر: عبد الكريم عزوق، "تمزدكت قلعة حصار زيانية على أبواب بجاية"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري**، مرجع سابق، ص 91-98.

قاربها، فر من كان بها من القواد تقية مِمَّن وراءهم وأسلموها بما فيها، وذلك سنة ثلاث وثلاثين **فهدمها**"[1] أي سنة 733هـ/ 1332م، ومن هنا تبرز أهمية المدينة المعسكر في بسط النفوذ السياسي والعسكري، ولعل الأهم من هذا هو وجود سلاطين لهم من الحنكة ما يجعلهم يعتمدون على الجانب العمراني في طموحاتهم العسكرية.

ورغم الأفول السريع للمدن المعسكرات في المغرب الأوسط، إلا أنها تبقى شواهد تاريخية على غنى المجال الجغرافي للمغرب الأوسط، بالتجارب العمرانية والحضرية المختلفة التي تجعل منه منطقة حيوية ضمن المجال المغربي خصوصا والإسلامي عموما.

ج/2- المدينة العاصمة

إن بناء المدن كعواصم للدول الناشئة من أبرز اهتمامات السلطة السياسية، بل هي مبلغ أمانيها، إنها تمثل رمز الانتصار وتحقيق الملك، والهدف المنشود وأولى مشاريع الاستقرار، وهذا ما يبرز الإبداع حيث السلطان يستنجد بالخبراء والوزراء في اختيار موقع للعاصمة، ويستجلب البنائين والمهندسين ومختلف الصناع والحرفيين لبناء عاصمة تتوافق مع إنجازاته السياسية والعسكرية. والأدلة من التاريخ الإسلامي كثيرة، فهذه بغداد وسامراء في العراق، وتلك الفسطاط في مصر، وفاس في المغرب الأقصى، وأما المغرب الأوسط فتمثل تيهرت الجديدة من أبرز النماذج الحضرية، وأولى المدن العواصم في المغرب عموما.

فبالرغم من بنائها بالقرب من مدينة قديمة، إلا أن بناء تيهرت الحديثة[2] يعد تكملة لاستراتيجية تثبيت السلطة الإباضية في المنطقة، وخطوة رئيسية في بناء الملك والدولة، إلى درجة جعلت أحد

---

[1]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 243.

[2]- بنيت تيهرت العاصمة بالقرب من تيهرت القديمة، وهي استراتيجية من استراتيجيات التمدن التي عرفها المغرب الأوسط فهناك من المدن القديمة خاصة الموروثة عن الحكم البيزنطي التي لا يتم القضاء عليها وتخريبها بل بناء مدن إسلامية حديثة إلى جانبها، كما ان الأمر قد يختلف مع بعض المدن فيتم تحديدها إذا أدرك القادة أهميتها الاقتصادية والسياسية وحتى العلمية، وهذا النص يعطينا نموذجا عن ذلك: "**مدينة مليانة**: قريبة من مدينة أشير، وهي مدينة **كبيرة من بنيان الروم جددها زيري بن مناد، أيضا وفيها آثار**

المستشرقين[1] يسميها: المدينة- الدولة، نظرا لارتباطها الوثيق بالمشروع السياسي الذي يسعى أصحابه لتحقيقه، بعد نجاحه على مستوى الدعوة الدينية.كما نوه غيره بأهمية الموقع الذي اختاره الإمام عبد الرحمن بن رستم لعاصمة دولته الجديدة، واعتبره موقعا استراتيجيا من حيث الحصانة الطبيعية، والحصانة البشرية، إضافة إلى كونه نابعا من دراسة علمية وواقعية تدل على نباهة السلطة السياسية وبراعة المهندسيين والمصممين[2].

"وأما مدينة تيهرت فأسسها عبد الرحمن بن رستم بن بهرام...فاجتمعت إليه الإباضية **وعزموا على بنيان مدينة تجمعهم**، فنزلوا بموضع تيهرت، وهي غيضة بين ثلاثة أنهار، فبنوا مسجد من أربع بلاطات، واختط الناس مساكنهم، وذلك في سنة واحد وستين ومائة وكانت في الزمان الخالي مدينة قديمة"[3]، أي 161هـ/777م.

وتعتبر القلعة -عاصمة الحماديين- من أبرز نماذج المدن التي بنيت لغرض بناء دولة سياسية[4] منذ أواخر القرن 4هـ/ 11م، اختارتها السلطة نظرا لتوفر الشروط الأساسية لاختيار مواقع المدن[5]، سيما إذا كانت سوف تحتضن مشروع السلطان وتساعده على بناء دولته يقول البكري:

قديمة. وهي مدينة في سفح جبل يسمى نكار...وينبعث من هذا الجبل عين حرارة عظيمة تطحن عليها الأرحية لقوتها. لمدينة مليانة مياه سائحة وأنهار وبساتين...ويشق تلك الفحوص نهر شلف..."، ينظر: مجهول، الاستبصار، ص 171.

[1] -Michel Van der Merscheen, *op.cit*, p.7.

[2]-George Marçais، « Recherche d'Archéologie Musulmane », *op.cit*, p.26-27.

[3]- ابن عذارى، البيان المغرب، ج1، ص 126.

[4]- رغم أن أشير سبقت القلعة كمدينة عاصمة في المغرب الأوسط، إلا أننا قدمنا قلعة الحماديين لتعبيرها عن المجال الجغرافي للمغرب الأوسط عكس البادسيين الدين اتجهت أنظارهم إلى إفريقية، وكغيرها من العواصم فالمدينة لها من المقومات ما يبرز حنكة الزيريين في اختيارها كعاصمة، وقد أشاد بها صاحب الاستبصار قائلا: **"مدينة أشير: بناها زيري بن مناد الصنهاجي وتعرف بأشير زيري، وكانت مدينة قديمة فيها آثار عجيبة**، وإنما بن زيري سورها وحصنها وعمرها فليس في تلك الأقطار أحسن منها، وهي بين جبال شامخة محيطة بها. وداخل المدينة عينان لا يبلغ لهما غور ولا يدرك لهما قعر من بناء الأول..." ينظر ص 170.

[5]- للتوسع حول موقع القلعة وتناسبه مع شروط بناء المدن خاصة العواصم منها، ينظر: موسى لقبال، "تأملات من وحي المكان"، أعمال الملتقى الدولي حول: **مدينة قلعة بني حماد ألف سنة من التأسيس 398/1427هـ/1007هـ/2007م**، قسم التاريخ، كلية

"وهي **قلعة كبيرة** ذات منعة وحصانة...وهي اليوم **مستقر مملكة** صنهاجة..."[1]

وإن تسببت الهجرة الهلالية في خراب القلعة فإن سلاطينها قاموا بالانتقال إلى عاصمة جديدة هي بوابتهم نحو البحر، وتحصنوا بها نظرا لوقوعها على جبل مع حصانتها الطبيعية من جهة البحر، ورغم أن بجاية مدينة موجودة من قبل إلا أن إعادة تهيئها لتكون عاصمة خضع لمقاييس مفكري العمران الإسلامي، وهو الأمر الذي ساهم في بقائها وصمودها منذ انتقال الحماديين إليها 483هـ/ 1090م[2]، واستطاعت أن تبقى مدينة-عاصمة بعد تونس في العهد الحفصي نظرا لإمكانياتها الطبيعية والاستراتيجية وحتى التاريخية التي سمحت لها بالتواصل والتفاعل الداخلي والخارجي[3]، ولقد أشاد بها ابن فضل الله العمري فقال:

"وأما بجاية فهي مدينة **قديمة**...وهي **ثانية تونس** في الرتبة والحال وجميع المعاملات والموجودات والأحوال...."[4].

ومن خلال هذه الأمثلة نجد أن بقاء هذه المدن العواصم رغم زوال ملكها، أكبر دليل على نجاح السلطة السياسية في اختيار المدينة، واعتمادها على فكر عمراني عميق وحنكة سياسية واسعة الرؤيا مع استراتيجية هادفة، جعل المغرب الأوسط منطقة حضرية -إلى جانب المجال الريفي- داحضة بذلك الاتجاهات التي تعتبر المنطقة بدوية رعوية بعيدة عن التحضر والتمدن.

الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة المسيلة 2007م، ص 11- 13/ Allaoua Amara, « La qal'a des Bani Hammad : l'histoire d'un declin », *Archgéologie islamique*, 11, 2001, p. 97.

[1]- البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 226.

[2]-Allaoua Amara, , *ibid*, p.91.

[3]- للتوسع حول الدور الداخلي والخارجي لبجاية، ينظر: صالح بعيزق، **بجاية في العهد الحفصي: دراسة اقتصادية واجتماعية**، منشورات كلية العلوم الإنسانية، جامعة تونس الأولى، 1995م/ دومينيك فاليرين، بجاية ميناء مغاربي 1067-1510م، مرجع سابق.

[4]- **مسالك الأبصار وممالك الأمصار**، (السفر الرابع: ممالك اليمن والغرب الإسلامي وقبائل العرب)، تحقيق حمزة أحمد عباس، أبو ظبي: المجمع الثقافي، 2002م/ 1423هـ، ج4، ص 146-147.

ج/3- المدينة – الحصن

وإن كان بناء المدينة الحصن للغرض العسكري نفسه وهو الدفاع والمنعة والحصانة، إلا أن الفارق بينهما هو أن الحصن تبنيه السلطة السياسية للحفاظ على ملكها من توسعات الأعداء، فالموقع الحصين وحده غير كاف لحماية العاصمة دون استخدام استراتيجيات مكملة. وقد أدرك العلماء والمفكرون أهمية الحصن ودوره في قوة الدولة وقوة السلطان، فكان من بين النصائح التي قدمها الفقيه محمد بن عبد الكريم المغيلي (909هـ/ 1503م) للسلاطين في ترتيب مملكته بما يخدم الرعية هو: "**حصن حصين مكفي بالخزين**"[1].

اعتمد سلاطين بني زيان هذه الاستراتيجية من الناحية النظرية والتطبيقية، فقد ذهب السلطان أبو حمو الزياني إلى أنه من الحنكة العسكرية اتخاذ الحصن كمدينة تتوفر على مختلف مرافق الحياة والبقاء والصمود ضد العدو من ماء وغذاء وحصانة، بل مختلف المرافق الدينية والاقتصادية والاجتماعية مثل: المسجد والأسواق والأحياء السكنية، وقد أفرد فصلا بعنوان "الأمور التي لا محيد عنها للملك" جعل من اتخاذ الحصن أولوية لها فقال:

> "**الأمر الأول: اتخاذ المعقل** ينبغي لك أن تتخذ لنفسك معقلا يكون لك من المهمات موئلا تلجأ إليه عند الشدائد وتتحصن به من العدا والمعاند.وصفة المعقل أن يكون **حصنا حصينا** لا يرام...قد شمل على **الماء والاختزان والعدد والمكان**...تسكن فيه أجنادك وحماتك وقوادك، تشحنه بالرجال والرماة المرتجلة، والدعماء من الرجال...وتسكن فيه أهل الصناعات وأرباب التجارات والبضاعات حتى لا يحتاج الحصن إلى غيرهم على قلتهم أو كثرتهم. وليكن غرس ذلك الحصن ما يكون به الانتفاع مثل التين والزيتون وما قارب هذا الأنواع، وأن تأتي أن يكون ذلك الحصن على ساحل البحر فنعم الحصن والثغر..."[2]

---

[1]- **فيما يجب على الأمير في الإمارة أو تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين**، تحقيق محمد فرقاني، قسنطينة: نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، 2014م، ص 61.

[2]- أبو حمو الزياني، واسطة السلوك، ص 154.

وقد أدرك المرينيون ذلك خلال حملاتهم الأولى على تلمسان، فقد قام السلطان المريني أبو يعقوب يوسف (685-707هـ/1286-1307م) بطرد السلطان عثمان بن يغمراسن من حصن تاورريت، وأخذ في تحصينه بسور جديد سنة 695هـ/1295م، وتدعيمه بمختلف المرافق الضرورية لآداء وظيفته العسكرية ودوره الاستراتيجي المنوط به[1]، حتى أنه تولى الأمر بنفسه: "يغادي الفعلة ويراوحهم، وأكمل بناءه في شهر رمضان من سنته. واتخذ ثغرا لملكه، وأنزل بني عسكر لحياطته وسد فروجه. وعقد عليهم لأخيه أبي يحيى بن يعقوب، وانكفأ راجعا إلى الحضرة"[2].

قد يساعدنا هذا النص في فهم وإدراك استيعاب السلطان أبي حمو الزياني لأهمية الحصن من خلال تجارب آبائه مع المرينيين، فلاحظ أن هؤلاء يعتمدون الاستراتيجيات العمرانية بقدر اهتمامهم بتوفير الأسلحة والجنود والعتاد، فقد تكون العدة البشرية مهما كثرت أو قلت غير كافية لتحقيق أغراض الغزاة أو الدول التي وقع عليهم الغزو، الأمر هنا تعدى مجرد الغارات إلى الاستقرار الذي يولد القدرة على الاستمرار والصمود والاصرار على تحقيق المكاسب العسكرية والعمرانية، خاصة إذا كان الحصن يتوفر على عوامل وعناصر الاستقرار المدني والحضري، هذه الأخيرة تكون ظهيرا عسكريا مهما يستند إليه الجيش والقوة العسكرية.

خاصة إذا قلنا: إنه يوجد في الحصن من المرافق ما يجعلها تأخذ طابع المدينة، وهذا يبرز من خلال النازلة التي أجاب فيها أحمد بن عمر المزجلدي الفاسي[3](864هـ/1459م) عن إمكانية تغيير المرافق العامة الموجودة في الحصن، فكان تأكيده على ضرورة احترامها حسب الشكل والوظيفة التي بنيت من أجلها، وحسب الحبوس والهدف الذي وضعه صاحبه عند حبسه على الرباط أو الحصن[4]؛ فالحكمة من توفير مختلف الوحدات العمرانية في الحصن يضمن استقرار أهله به وتعميره بدل هجرته.

---

[1]– ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 385.

[2] – ابن خلدون، العبر، ج7، ص 290.

[3] – فقيه حافظ ومحقق، لم يكن بأعلم منه بفاس في عصره، للتوسع في ترجمته، ينظر: التنبكتي، كفاية المحتاج، ح1، ص 119-120.

[4]–"وسئل – المزجلدي– عن حصن أراد بعض الناس أن يغير بعض مساكنه عن حالها **فأجاب**: الحصون لا تحول عن بنيانها من أجل إنسان بعينه لحاجة تصيبه أو ضرورته وإنما يحدث فيها **ما هو إصلاح لها من زيادة مرافق للرباط فلا يغير حبس عن حاله**

ولقد كان لبني زيان العديد من الحصون في دولتهم[1]، وبالقرب من المدن التي تطلعوا للتوسع على حسابها، وهذا دليل قاطع على الاستناد على العمران العسكري كسياسة ناجعة في توطيد دعائم الملك والسلطنة، وعلى تجسيد فكر التمدن بمختلف صوره في المغرب الأوسط.

ج/ 4- المدينة الموازية للمدينة العاصمة

يختلف المنطق والمنطلق العسكري بين السلاطين خلال توسعاتهم وأهدافهم العسكرية، فالخطط العسكرية وطبيعة المعركة التي يشاركون فيها قد تفرض عليهم استعمال أساليب ووسائل مختلفة لتحقيق الانتصار، وإذا قلنا سابقا أن التعمير والعمران المادي والبشري إحدى هذه الوسائل من خلال بناء العواصم والحصون؛ فثم نوع آخر من أنواع المدن التي يستعملها القادة والسلاطين خلال مواجهاتهم، وهي بناء عواصم موازية للعاصمة الأم وتعميرها ماديا وبشريا، بمختلف المرافق الضرورية التي تحتاجها الساكنة، ناهيك عن الجانب البشري من مختلف الفئات: رجال ونساء وأطفال وشيوخ، ضف إلى ذلك أصحاب المهن والحرف المختلفة من صناع وحرفيين وتجار وعلماء وطلبة وكل ما يمكن أن يحتاجه التعايش الإنساني في المنطقة.

وتختلف هذه المدن عن المدينة- المعسكر لأنها بنيت لغرض سياسي أكثر منه لغرض عسكري، فالقائد يرجع إلى محلته بمجرد الهزيمة أو الانتصار في حين القائد السياسي يطمح إلى تحقيق سلطة ثابتة طويلة المدى مناوئة ومقاومة للسلطة الموجودة قبله. فقد قام يوسف بن تاشفين (453-500هـ/ 1061-1106م) ببناء مدينة محاذية لتلمسان (أقادير)[2] كمحاولة منه لتثبيت أقدام المرابطين بها، فالأمر لايعد

إلا لما وصفت لكم حصون الرباط والمساجد لا تصلح إلا لمنافع عامة ولعل الإصلاح يغير بعض بنائها من قبل أن يراد بانيها الانتفاع بها، وكثرة العامرين لها وليس هو كغيره من الأحباس على الناس في مرافقهم لدنياهم"، المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 288.

[1] - للتفصيل ينظر: الدراجي بوزياني، **نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزيانية**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1993م، ص 259- 262.

[2]- يراجع ص57-71 من هذه الدراسة/ للمراجعة ينظر: بلحاج معروف، بوزياني فاطمة الزهراء، "حفرية أغادير الأثرية بتلمسان"، تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري، مرجع سابق، ص 289- 290/ عبد الواحد ذنون طه، "التطور العمراني لمدينة تلمسان الإسلامية: دراسة في النصوص الخاصة بـ: أغادير، تاكرارت، المنصورة"، مرجع سابق، ص 9-15/ خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص 35- 38/ الزقي شرقي، المعالم التاريخية، ص12- 14.

اهتماما بالعمران فحسب، بقدر ما هو استراتيجية للاستقرار وتأكيد الحفاظ على المكاسب السياسية والعسكرية، دون أن نغفل أن المرينيين استعملوا الاستراتيجية نفسها حين قاموا ببناء المنصورة[1].

ويجب الانتباه إلى أن أنواع المدن وأشكالها والأسباب التي تؤدي إلى بنائها، لا يمكن حصره في هذه النماذج المذكورة، وإنما الهدف مما ذكر هو: التأكيد على الارتباط الوثيق بين المشاريع السياسية والعسكرية للسلطة السياسية، وبين استراتيجيات بناء المدن والأغراض التي بنيت من أجلها، لإعطاء صورة للتمدن بالمغرب الأوسط ضمن المنظومة الفكرية والحضرية للمدينة الإسلامية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

[1]- حاول بعض الباحثين إبراز الازدهار الذي عرفته المنصورة بشكل مستقل عن تلمسان في حد ذاتها مما يبرز أن المرينيين وصلوا إلى تحقيق مبتغاهم، للاطلاع على عرض تاريخي مختصر للمنصورة حتى أصبحت مدينة مزدهرة يراجع ص 71-85 من هذه الدراسة، وللتفصيل ينظر أيضا: Lawless Richard,« Tlemcen, capitale du Maghreb central. Analyse des fonctions d'une ville islamique médiévale »,*In: Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée*, 20, 1975, p.52.

د/– وحدات المجال الحضري في المغرب الأوسط

تميزت بنية المدينة الإسلامية بتركيبة مورفولوجية خاصة، ومختلفة عن أخرياتها في الحضارات السابقة لها خاصة منها الشرقية والبيزنطية، ورغم الإرث العمراني الثقيل الذي حصلت عليه بعد الفتوحات الإسلامية، إلا أنها اتبعت قواعد وأسسا نابعة من الفكر والقيم والمنطلقات الدينية، التي استطاع الساسة الشرعيون فهمها والتنظير لها، وحتى تطبيقها دون إهمال البنى التحتية التي كانت موجودة سابقا، أو على الأقل الاستفادة من تجارب السابقين في جانبها المادي أكثر من جانبها القيمي والفكري.

يمكن تحويل فكرة المدينة عند مفكري العمران الإسلامي إلى مخطط، نحاول من خلاله التعمق في هذا العقل المنظر وإدراك الأسس المجردة التي بنى عليها فكره الحضري؛ فمن الضروري أن نتساءل عن إمكانية اكتشاف الجهاز الداخلي للمدينة، في ظل غياب نصوص تاريخية دقيقة عن الأسس التي يعتمدها هؤلاء المنظرون، فهم قدموا لنا خلاصة فكرهم، دون الأسس والقواعد التي فرضت عليهم اختيار بنية دون أخرى، فعلى سبيل التمثيل لماذا تم بناء المدينة بشكل دائري؟ لماذا لم تقدم لنا كتب التمدن الإسلامي الأسباب الفكرية والمادية لذلك؟

ومن خلال قراءة تحليلية لبنية المدينة الإسلامية يمكن تقسيم هذا الكائن الحيوي، إلى قسمين مترابطين غير منفصلين:

- **الجهاز العضوي:** وهو الهيكلة الرئيسية للمدينة: المخطط الديني والسياسي، المخطط الاقتصادي، المخطط السكني.
- **الجهاز العصبي للمدينة:** وهي مختلف التنظيمات والتشريعات التي بإمكانها رعاية هذا الكائن الحيوي، وتسهيل التعايش الانساني ضمنه، وخلق الآليات التي تسهل نموه وتطوره بما يوافق التطورات الفكرية والسياسية والاقتصادية الحاصلة في كل عصر، مع مراعاة الحاجة الرئيسية للساكنة بحفظ حقوقهم وحملهم على أداء واجباتهم. وهذا الذي يسمى بفقه العمران الإسلامي[1].

[1]– وهو موضوع الدراسة، وما سوف يتم التفصيل فيه في الفصلين الأول والثاني حول حاضرة المغرب الأوسط تلمسان.

فإن لاحظنا الجهاز العضوي للمدينة الإسلامية من الناحية التجريدية، وجدناه مركب من: دائرة أساسية – مركز – أهرامات متناسبة خاضعة لجاذبية المركز- دوائر داخلية وثانوية.

إليك المخطط التوضيحي الآتي:

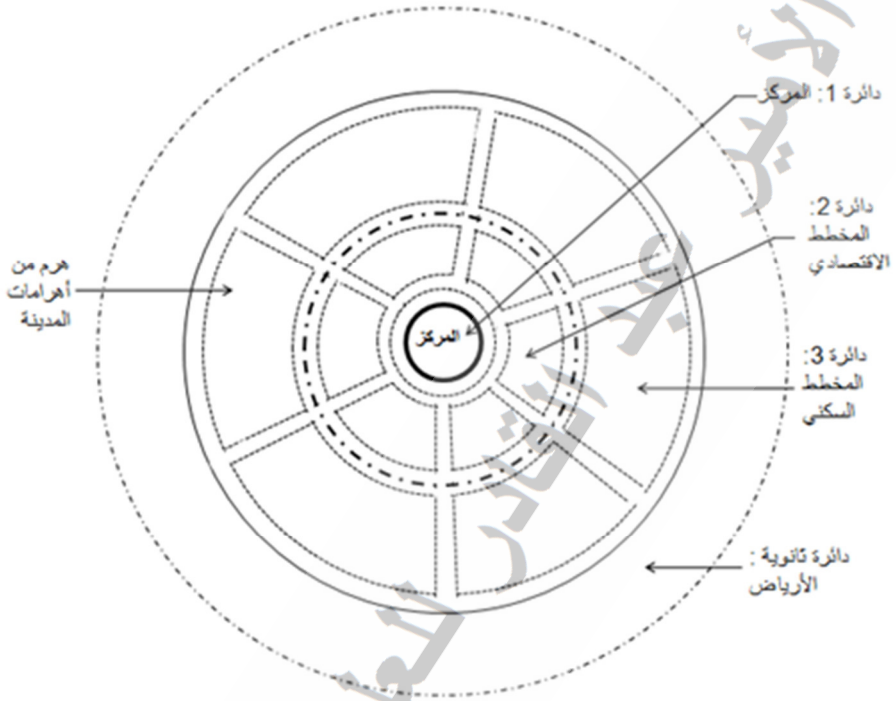

ملاحظة: المركزية+الوحدة و التناسق الداخلي+العدالة في توزيع المرافق+إمكانية الارتفاق للجميع

مخطط 2 تجريدي يوضح كفاءة التخطيط الدائري للمدينة من خلال توزيع عادل للمرافق

إن هذا المخطط التجريدي للمدينة الإسلامية يعطينا إيجابيات الشكل الدائري:

- المركزية السياسية والدينية/ القدرة على التحكم والتنظيم.
- الوحدة والتناسق.
- العدالة في توزيع المرافق.
- الفصل بين المرافق: مبدأ الخاص والعام.
- التأثير والتأثر: من الدائرة المركزية إلى الدائرة الثانوية.

وإن كان ما ذكر هو عبارة عن تفكيك تجريدي، إلا أنه لا يمكننا معرفة الوحدات المشكلة للمدينة الإسلامية دون كتب التمدن والأحكام السلطانية، وقد أبدع ابن أبي الربيع وأجاز في عدها قائلا:

".... ويجب على من **أنشأ مدينة** أو اتخذ مصرا **ثمانية شروط**:

أحدهما أن يسوق إليها **الماء العذب** ليُشرب، حتى يسهل تناوله من غير عسف، **الثاني** أن **يقدر شوارعها**، حتى تتناسب ولا تضيق، **الثالث** أن يبني فيها **جامعا** للصلاة في وسطها، ليقرب على جميع أهلها، **الرابع** أن **يقدر أسواقها** بحسب كفايتها، ولينال سكانها حوائجهم من قرب، **الخامس** أن **تميز قبائل سكانها**، بأن لا يجمع أضدادا مختلفة متباينة، **السادس إن أراد سكناها** فليسكن أفسح **أطرافها**، وأن يجعل خواصه كنفا من سائر جهاته **السابع** أن **يحوطها بسور**، خوف اغتيال الأعداء، لأنها دار واحدة، **الثامن** أن ينقل إليها**أهل العلم والصنائع**"[1]

وإن اختلف ترتيب الوحدات بين مفكري العمران الإسلامي إلا أنهم لا يختلفون في ضرورة توفرها، لتكتمل صورة المجال الحضري وفقا للمقاييس الوظيفية التي اقترنت بكل وحدة من الوحدات.

إن الإشكال الذي يفرض نفسه من خلال هذه الدراسة: هل كانت مدينة المغرب الأوسط نموذجا من نماذج المدينة الإسلامية أو صورة من صورها؟ وذلك بالطبع من خلال البحث في وحداتها البنيوية والأسس العمرانية الإسلامية التي قامت عليها.

من خلال الاعتماد على الجغرافيا الوصفية لبعض مدن المنطقة استخرجنا الوحدات التالية:

1- المركز: ويمثل السلطة السياسية والدينية، يشمل وحدتين رئيسيتين: دار الإمارة والجامع الأعظم.

2- المخطط الاقتصادي ويشمل: المجال الحرفي والتجاري.

3- المخطط السكني: الدور والمساكن، الشوارع والأزقة، الشبكة المائية.

4- المحيط الدائري: الأسوار والأبواب.

[1]- ابن أبي الربيع، سلوك المالك، ص107-108.

رغم الاختلاف الواضح بين المفكرين في ترتيب العناصر البنيوية للمدينة، إلا أننا اخترنا الترتيب الموضح في المخطط السابق، أي شرح هذه البنية ومطابقتها مع ما هو موجود في مدينة المغرب الأوسط، وكان الانطلاق من المركز باعتباره رمز ومقر السلطتين الروحية والسياسية، وعليه فإن وحدات المجال الحضري في مدينة المغرب الأوسط توزعت كالأتي:

د/ 1- المركز

كثيرا ما يذكر في بنية المدينة الإسلامية وجود المسجد الأعظم محاذيا لدار الإمارة أو الخلافة، أي مقر الحكم بصفة عامة، الأمر الذي يجعل ذكرهما متلازمين.

دار الإمارة:

تعتبر دار الإمارة من الوحدات الرئيسية في المدن الكبري، خاصة منها التي تحتضن السلطة السياسية أو تحتضن ما ترتب عنها من ولايات أو أعمال، وقد أثبتت النصوص وجود دار الإمارة حتى في المدن غير العواصم منذ العهود الإسلامية الأولى:

"....ولمدينة ميلة باب شرقي يعرف بباب الروس، وعلى مقربة منه جامعها، **وهو ملاصق لدار الإمارة**، وباب جوفي يعرف بباب السفلي..."[1].

كما اتخذت المدن العواصم دارا للإمارة كوحدة مهمة محاذية للجامع، لأداء المهام السياسية والعسكرية المنوطة بها خاصة في العصور الأولى المتأثرة ببناء الكوفة والبصرة في العراق.

لكن الأمر قد يتخذ منظورا آخر مع إمكانيات تعرض السلطان لأي طارئ من طوارئ اللاأمن، ومختلف الاعتداءات التي من شأنها تعرض حياته للخطر، فيتم عزل مقر الحاكم عن الجامع الذي هو مرتع كل الناس من علماء وحاشية ورعية...؛ وهذا التغيير العمراني تجسد في العصور التي تلت القرن 5هـ/11م، وتعتبر قصور قلعة بني حماد نموذجا عن مقر حكم السلاطين الحماديين، وإن كان بعضها قريبا من الجامع إلا أن أغلبها كان محصنا عنه ومعزولا بمرافق وتحصينات معينة تؤمن الحاكم وحاشيته،

[1]-البكري، المسالك والممالك، ص 242.

وتمكنه من السيطرة على ملكه دون الحاجة إلى الاختلاط بالرعية[1]. وقد حلت القصبة في كثير من المدن محل قصر الإمارة، فتم اختيار مواقع حصينة وهامة وبعيدة عن اندفاع العامة أو خطر الأعداء، وتم تزويدها بمختلف المرافق من مسجد وقصور[2].

الجامع الأعظم

الجامع وحدة عمرانية مهمة في المدينة الإسلامية، ذو وظيفة دينية ومدنية لا يمكن للسلطة الاستغناء عنه، لأنه حلقة ربط بينها وبين العامة، ومن خلاله يتم ممارسة السلطة الروحية ونشر القرارات السياسية، ناهيك عن إقامة صلاة الجمعة التي تعبر عن الوحدة الاجتماعية والسياسية ضمن المجال الحضري[3].

وقد أكدت النصوص على وجود المسجد الجامع في مختلف مدن المغرب الأوسط، خاصة الرحالة والجغرافيون باعتبارهم شهود عيان، أو ناقلين عن شهود عيان، شهادات بوجود هذه الوحدة وتمركزها في الغالب وسط المدينة مثل[4]: ميلة، وطبنة، وبونة، وتنس، وتاهرت، وجراوة، ووهران، وأرشقول، وندرومة...، ومن المؤكد أن وجود هذا المعلم العمراني المهم يضفي نوعا من التحضر والمدنية على المناطق العمرانية، بدليل تفريقه عن المساجد الثانوية فتذكر النصوص التاريخية والجغرافية، وحتى الشواهد الأثرية وجود المساجد إلى جانب الجامع.

وتبرز العلاقة بين المسجد الجامع والسلطة من خلال حرصها على إنشاء الجامع، خلال تأسيس وبناء المدن، واعتباره نقطة إنطلاق للتخطيط العمراني بها، فقد قام عبد الرحمن بن رستم (160-171

---

[1]- Allaoua Amara, « La qal'a des Bani Hammad.. », *op.cit*, p.91-110.

[2]-وقد أثبت علاوة عمارة وجودها في مدينة بجاية إلى نهاية العصر الوسيط، للتوسع ينظر: "التطور العمراني والتجاري لمدينة بجاية"، مرجع سابق، ص 237-240.

[3]- وقد ذهب بعض الباحثين إلى أن اختيار المركز لإنشاء الجامع في المفهوم الإسلامي نابع من وجود الكعبة في مركز الأرض لتكون وجهة سهلة للمسلمين، كما أن موقع الجامع يسهل اتجاه الساكنة خمس مرات في اليوم نحوه، ينظر: خالد عزب، "تخطيط وعمارة المدن الإسلامية"، **كتاب الأمة**، قطر، 1418هـ/1997م، 58، ص47-51.

[4]- ابن حوقل، صورة الأرض، ص 86/ المقدسي، **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، تعليق أحمد أمين الضناوي، بيروت لبنان: دار الكتب العلمية، 2003م، ص 185/ البكري، المسالك والممالك، ص 228، 229، 233، 242، 245، 252، 260، 263/ مجهول، الاستبصار، ص 171-172/ ابن عذارى، البيان المغرب، ج1، ص 196.

هـ/776-787 م) ببناء "...**مسجد من أربع بلاطات، واختط الناس مساكنهم**، وذلك في سنة 161هـ/ 777م وكانت في الزمان الخالي مدينة قديمة"[1]، وهذا دليل على أن الفكر العمراني واحد في مدن المغرب الأوسط، على غرار المدن الإسلامية ككل، ويبرز ذلك محاولات السلطة للتحكم في الخطاب الديني وتوجيه مواقفه لصالح استمرارية السلطة، وتأييد اختياراتها السياسية والعسكرية، وحتى الإدارية، وهذا ما يساهم في الوقت نفسه من التحكم في النخبة والعامة انطلاقا من المركز إلى الخطط.

وتتأكد هذه الفكرة دائما عندما نجد السلطة السياسية لا تترك ما يعبر عن وجودها أو عن ولاء أهل المدينة لها، فالسلطان الحفصي أبو زكريا بن أبي حفص عندما مر على منطقة الأوراس، وجدها مصرا مهما يستحق الاهتمام من جهة، ومن جهة أخرى أهميته تفرض على السلطة أن تعمل على بقائه مواليا لها فقد قال ابن خلدون متحدثا عن هذا الأمير:"...مر بهذا المصر فأعجبه وكلفه بالزيادة في تمصيره، **فاختط مسجده العتيق ومئذنته المرتفعة**، وكتب عليها اسمه وتاريخ وضعه نقشا في الحجر. وهذا البلد لهذا العهد باب لولوج السفر من الزاب إلى المفازة الصحراوية"[2]؛ وقد حصل الأمر نفسه في تلمسان الجديدة، فكان أول ما شيده السلطان المريني بعد بناء القصر هو المسجد الجامع[3]؛ فللجامع أهمية دينية وسياسية تساعد على تثبيت أقدام السلطان.

ورغم ذلك فقد أثبتت الشواهد الأثرية أن بعض الجوامع لم تحتل الموقع المركزي في المدينة، وهذا لم يمنعها من أداء دورها الديني والسلطوي في بعض الأحيان، على غرار المسجد الجامع في قلعة بني حماد الذي جاء قريبا من الحدود الجنوبية للقلعة ومنحرفا إلى الغرب أكثر منه إلى الشرق[4].

---

[1]- ابن عذارى، البيان المغرب، ج1، ص 196/ كما أن المصادر تبرز الدور السياسي الذي يؤديه المسجد في تسيير شؤون السلطة، فقد ذكر ابن الصغير أن أمور الدولة في العهد الرستمي وشورى أهل الحل والعقد كانت تتم في المسجد الجامع، ينظر: **أخبار الأئمة الرستميين**، تحقيق وتعليق محمد ناصر وإبراهيم بحاز، بيروت: دار الغرب الإسلامي، (دت)، ص 34.

[2] - ابن خلدون، العبر، ج7، ص 70.

[3] - روض القرطاس، ص 387.

[4]- Allaoua Amara, "La Qal'a des Bani Hammad ",*op.cit,* p.95.

د/ 2- المخطط الاقتصادي

يشمل المخطط الاقتصادي المجال الحرفي والتجاري داخل المدينة، يأتي في الدائرة الثانية المحيطة بالمركز، وهذا التقليد كان سائدا منذ تأسيس المدن الإسلامية الأولى بل منذ وضع الرسول صلى الله عليه وسلم اللبنة الأولى لسوق المدينة المنورة بالقرب من المسجد، واتبع الصحابة خطى التمدن الإسلامي وهو يخطو خطواته الأولى، وذلك عند تأسيس الكوفة والبصرة والفسطاط[1]. وقد يكون للأمر أسباب استراتيجية عديدة نذكر منها عل سبيل المثال:

- المجال الحرفي والتجاري مجال حضري مشترك، يصعب دمجه ضمن المجال السكني المتميز بالخصوصية.
- المجال الحرفي والتجاري مجال حيوي يجب أن يكون قريبا من السلطة ليسهل عليها التحكم فيه اقتصاديا وأمنيا.
- حق الانتفاع بالمجال الحرفي والتجاري، وهو من الحقوق العامة، ووقوعه في محيط دائري يسهل لمختلف ساكني المدينة الاتصال به والاستفادة منه.

وفي هذا السياق يتحدث المقدسي عن أسواق تيهرت ويحدد موقعها بدقة فيقول:"...بها جامعان...**قريبان من الأسواق**..."[2]، ويتضح من خلال النصوص الجغرافية اهتمام الرحالة والجغرافيين بالأسواق كعصب حيوي ضمن المجال الحضري، وإن تنوعت بين الواقعة في وسط المدينة أوفي أطرافها أو كانت أرضية أو ضمن متاجر قارة، ومنها ما اتسع حتى وصل اتساعها مرحلة[3] (44.352 كلم)، غير أن المتفق عليه هو نماؤها وازدهارها وتطورها، أو بلغة شهود العيان والناقلين عنهم "...أسواقها

---

[1]- صالح بن علي الهذلول، **المدينة العربية الإسلامية أثر التشريع في تكوين البيئة العمرانية**، الرياض: دار السهن، 1414هـ/ 1994م، ص 58.

[2]- أحسن التقاسيم، ص 185.

[3] - مسيرة نهار بسير الإبل المحملة، وقدرها أربعة وعشرون ميلا هاشميا، أو ثمانية فراسخ، أو 44352 مترا (44.3كلم)، ينظر: محمد رواس قلعة جي وآخرون، لغة الفقهاء، مرجع سابق، ص 391.

عامرة وتجارتها مربحة"، والأكثر من هذا أنها كانت عاملا رئيسيا لتحقيق الأمن الغذائي داخل المدن وحتى في المناطق المجاورة لها[1].

ونظرا لارتباط الحرف بالأسواق فإن المجال الحرفي في المدن الإسلامية، شأنه شأن الأسواق، منها ما هو داخل المدينة ومنها ما هو خارجها إن اقتضت الضرورة الصحية والاجتماعية للساكنة، خاصة الحرف ذات الروائح الكريهة والأصوات المزعجة[2]، ولضمان تقريب الخدمة الاقتصادية من المبتاع، فقد عرفت المدينة الإسلامية الفصل بين الحرف، وتقسيم مجال السوق أو السويقة أو القيسارية إلى مجالات بنيوية، كل منها يتخصص في حرفة معينة[3].

د/ 3- المخطط السكني

تعتبر الخطط السكانية من أهم القطع الحضرية في المدن الإسلامية عموما، باعتبارها مظهرا للاستقرار والتعايش الإنساني بين أفراد المدينة، وقد كانت هذه الخطط في بداية تأسيس المدن تختص بكل قبيلة، مع مراعاة الفصل بين القبائل ذات العداء السياسي أو الخلاف القبلي، وإن لم تثبت هذه القاعدة مع الزمن بسبب التمازج بين الشعوب والأجناس التي اعتنقت الإسلام، إلا أننا نلمس مظاهر القرابة في دروب أو أزقة معينة.

يشمل المخطط السكني على العناصر التالية:

- الشوارع والأزقة والدروب.
- الدور والمساكن.
- المرافق الثانوية: حوانيت، مساجد...

---

[1]- ابن حوقل، صورة الأرض، ص 78، 86/ المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 185/ البكري، المسالك والممالك، ص 233، 242 / مجهول، الاستبصار، ص 172، 178/ ابن شاهنشاه، تقويم البلدان، ص 126، 139/ المراكشي، المعجب، ص 301.

[2] - من الدراسات المهمة فيما يتعلق بالحرف في: Maya Shatzmiller, " L'organisation du travail dans l'Islam medievald'après les Fatwas : Le cas du Miyar" , *Hommages Claude Cahen* , Res Orientale, VI, p.367-380.

[3]- يذهب المؤلف إلى أن ظهور التخصص في الأسواق كان على العهد الأموي خلال خلافة عبد الملك بن مروان (65-86هـ/ 684- 705 م)، للتفصيل يراجع: صالح بن علي الهذلول، المدينة العربية الإسلامية، مرجع سابق، ص 60- 61.

- الأسوار والأبواب المحيطة بالأحياء والحارات.

ولقد أخذت سكك وشوارع مدن المغرب الأوسط أسماءً معينة منها ما يتصل بأسماء القبائل ومنها ما يأخذ أسماءً أخرى لا نعرف مصدرها، مثل: درب المعصومة، درب مجانة، درب حارة الفقير، درب البساتين في تيهرت[1]، بينما في بجاية[2]: سميت بعض الحارات بـــ: حارة المقدسي، حي باب ميسون، حي اللؤلؤة...، ما يهمنا في الأمر أن أحياء المدن في المنطقة أتبعت التقليد نفسه الذي كان سائدا في المدن الإسلامية آنذاك.

وقد أشتهر بعض هذه الأحياء باسم: القصبة[3]، هو حي إداري-عسكري منيع ومقر تواجد السلطة في ذات الوقت، يكتسي أهمية حضرية كبرى كلما زادت حصانته، فهو مقر تمنع أهل المدينة خلال الظروف السياسية والعسكرية العصيبة، وهذا ما حذا ببعض الباحثين[4] إلى اعتباره مدينة صغيرة في أعلى ووسط المدينة الأم، لا يعني هذا أنها منفصلة عنها أو لها مرافقها الخاصة بل هي ما يشبه الأحياء الخاصة بالسلاطين. وقد أشار ابن خلدون إلى القصبة في مدينة قسنطينة، في سياق الحديث عن بعض الاضطرابات التي مست الوجود الحفصي في المغرب الأوسط، فقال: "...ولجأ ابن السلطان وأولياؤه إلى **القصبة**، ومكر بهم أهل البلد في الدفاع دونهم حتى إذا أطلت رايات المولى الفضل وثبتوا بهم، وحجزوهم إلى **القصبة** وأحاطوا بها حتى استنزلوهم على أمان عقدوه لهم..."[5].

---

[1]- المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 185.

[2]- دحدوح (عبد القادر)، "عمران قلعة بني حماد عوامل التمدن وأسباب الخراب"، أعمال الملتقى الدولي حول: **مدينة قلعة بني حماد ألف سنة من التأسيس 398/1427هـ/1007هـ/2007م**، جامعة المسيلة 2007م، ص 153.

[3]- مجهول، الاستبصار، ص 178/ ابن عذارى، البيان المغرب، ج1، ص 25، 196/ مجهول، زهر البستان، ج2، السفر2، ص 140-141.

[4]- محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، مرجع سابق، ص 118.

[5]- ابن خلدون، العبر، ج7، ص 367.

وقد تأخذ دار الإمارة الدور نفسه بالنسبة لكثير من المدن، فقد تحصنت السلطة فيه زمن الأزمات العسكرية والسياسية، فإن كان القصر الأعظم أو المشور هو المعلم الأهم في تاقرارت، فإن أقادير عرفت بقصبتها مقر الحكام الذين تداولوا عليها قبل العهد المرابطي[1].

وقد تميزت هذه الأحياء بشبكة دقيقة من الأزقة والدروب النافذة وغير النافذة، ذات الدور والمساكن المختلفة الشكل والمستوى، تصميمها داخلي وأبوابها مصطفة إلى الخارج، أي إلى الشارع المرتبطة به. بالإضافة إلى وجود وسائل لتوزيع المياه في كل منها بين سواقي وقنوات وآبار وقواديس...، ومرافق ضرورية مثل المساجد والحوانيت المختلفة لتحقيق أدنى حد من الخدمات التي يصعب على الساكنة التنقل من أجلها إلى الأسواق المركزية.

كما أن شوارع المدن وطرقها وأزقتها، من أهم عناصر الربط العضوي بمختلف مرافق المدينة ومنشآتها، وعبقرية التخطيط هي التي تعطينا كتلة مادية من نقاط الربط والتواصل، لتحقيق الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية بين الكتلة البشرية ونشاطاتها المختلفة في الفضاء الحضري[2].

د/4- محور الدفاع

الحصانة الطبيعية شرط أساسي في تأسيس المدن واستمراريتها[3]، غير أن السلطة السياسية المحنكة لا يمكنها الخنوع للطبيعة لوحدها، بل يجب عليها اتخاذ مختلف الأسباب الخاصة بالحماية والدفاع؛ وذلك لحفظ كيانها السياسي من جهة ومصالحها الاقتصادية التي تنمو تبعا للأمن من جهة أخرى، فلا يمكننا إنكار العلاقة الحتمية بين الأمن الاجتماعي والأمن العسكري، لذلك يكون لزاما على السلطان رعاية مصالح الساكنة في المجال الحضري.

---

[1]- Said Dahmani, « Note sur un exemple de permanence de l'abitat et de l'epoque antique à l'epoque musulman Agadir Tlemcen », *op.cit*, p.14.

[2]- محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، مرجع سابق، ص 173.

[3] - من بين مدن المغرب الأوسط التي تميزت بحصانتها الطبيعية: قلعة بني حماد، بجاية، جزائر بني مزغنة، تنس...

وتحقيقا لتلك الاعتبارات فإن هناك عمرانا عسكريا (أو عمارة عسكرية)، يكون الهدف منها وضع تحصينات دفاعية للمدن، وللعواصم منها الحظ الأكبر، باعتبارها مقر السلطان، ويشمل هذا العمران:

- الأسوار والأبواب.
- الخنادق.
- الحصون المتقدمة.

ومما يؤكد على أن حصانة المدن تحتاج إلى هذه العناصر الأساسة، ما قاله الدهقان للمنصور عند اختيار موقع بغداد حيث ذكر أن: "التدبير في المدن أن تتخذ لها الأسوار والخنادق والحصون، ودجلة والفرات خنادق لمدينة أمير المسلمين"[1].

أحيطت أغلب مدن المغرب الأوسط بأسوار منيعة، بنيت خلال العهد االإسلامي أو ورثته عن العهدين الروماني والبيزنطي[2]، خاصة منها المدن ذات الوظائف السياسية والتجارية، وقد كان السور معلما عمرانيا أساسا في فكر التمدن الإسلامي، فلم يكتف السلطان بالحصانة الطبيعية لعاصمته والمدن الواقعة تحت سلطته، بل أتى بالأسباب الواقعية، وعمل على استغلال كل الأساليب والوسائل التي من شأنها مواجهة المتربصين بمملكته ببناء الأسوار أو ترميمها. وقد حفظ لنا البكري نصا حول طبنة يبين اهتمام السلطة بذلك قائلا: "...وهي مدينة كبيرة، **سورها اليوم من بناء المنصور أبي الدوانيق**...و**سورها مبني بالطوب**، وبها قصر وأرباض، وداخل القصر جامع وصهريج كبير يقع فيه

[1]– محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، مرجع سابق، ص 136.

[2]– ودلك في المدن الآتية: ندرومة، تنس، بونة، تيهرت، ميلة، مرسى الدجاج، أرشقول، تبسا، سطيف، أشير، بجاية، جزائر بني مزغنة، مسكيانة، باغاي...، للتفصيل ينظر: ابن حوقل، صورة الأرض، ص 77، 78، 86/ البكري، المسالك والممالك، ص 233، 241، 242، 246، 248، 260، 263/ مجهول، الاستبصار، ص 162، 166، 170، 172/ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج4، ص 146- 147/ يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 220.

نهرها، ومنه تسقى بساتينها...ولمدينة طبنة من الأبواب: باب خاقان وهو سري، وباب الفتح...وباب تهودا...والباب الجديد...وباب كتامة...بإزاء باب الفتح **سور مضروب** على فحص فسيح..."[1].

والنص يعطينا أيضا صورة عن الأبواب الاستراتيجية[2] التي تتضمنها كل مدينة مسورة، يكون بناؤها على حساب الطرق التجارية، وعلى حساب نقاط القوة في حصانة المدينة. وحسب تخطيط المدينة الإسلامية، فإن الأصل في المدن أن تكون لها أربعة أبواب متصلة بالشوارع الرئيسية المؤدية إلى المركز أين يتواجد الجامع ودار الإمارة[3]. ومن الملاحظ أن المدن في المغرب الأوسط اتبعت نفس النمط العمراني للمدينة الإسلامية، وإن لم تؤد تلك الأبواب مباشرة إلى المركز فإنها تؤدي إلى البوابات الرئيسية للشوارع الكبرى، فقد اقتضت الضرورة الأمنية أن يتم إنشاء أبواب للشوارع الرئيسة وحتى الأزقة والدروب الخاصة.

وقد كان أحد أبواب بجاية يؤدي إلى مركزها أين يتواجد المخطط الاقتصادي، أي مركز المدينة باعتبار الأسواق هي الفضاء المحيط بالجامع والقصر، وما ذكره صاحب المعجب خلال حديثه عن تاسيس الدولة الموحدية يؤكد ذلك:

> "...إن عبد المؤمن مر في طريقه راجعا من إفريقية ببجاية فدخل البلد متنزها فيه فمر **بسويقة** بناحية **من باب من أبوابها يدعى باب تاطنت**، فوقف ووقفت معه وجوه دولته، فسأل عن بياع بها سماه باسمه، فأخبره أهل السويقة بوفاته، فقال: هل خلف عقبا؟ فقالوا نعم، فأمر بشراء جميع الدكاكين التي بتلك السويقة وأوقفها عليهم، وأمر لهم بمال كثير..."[4]

وفي نص البكري إشارة إلى وجود أبواب سرية تنشأ لأهداف عسكرية، قد تستخدم لتزويد المدينة بالتموين الغذائي من الخارج في الأوقات العصيبة، أو انسحاب السلطان بجيشه قبل الوقوع في يد العدو في حالة الضعف أمامه. وقد استخدمت الأبواب الداخلية لذات الغرض أو لتأمين المدينة أيضا من

---

[1]–البكري، المسالك والممالك، ص 228.

[2]– للاطلاع على أبواب المدن في المغرب الأوسط، ينظر على سبيل المثال: المصدر نفسه، ص 230، 241، 242، 246، 248، 260.

[3] – محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، مرجع سابق، ص 140.

[4]–عبد الواحد المراكشي، المعجب، ص 301.

اللصوص وكل من بإمكانهم إحداث أي خلل أمني في المجال الحضري ففي مدينة ميلة: "...باب شرقي يعرف بباب الروس، وعلى مقربة منه جامعها، وهو ملاصق لدار الإمارة، و**باب جوفي يعرف بباب السفلي**..."[1]

تحقيقا للأمن كانت الأبواب تغلق ليلا، ويوضع عليها بوابون أمناء للحراسة والإنذار بأي خطر قادم، على أن فتح الباب لا يكون إلا بعد التأكد من شخصية الوافد على المدينة مهما كان منصبه وشخصه[2]، والظاهر أنه من كان يقوم بهذه المهمة من طبقة الجند، وذلك ليكون لهم اتصال مباشر بالسلطة السياسية ويحققون هدف الحماية والدفاع قبل أن يقع خطر الهجوم[3].

ولم تكتف السلطة في أوقات متعددة بالأسوار كخط دفاعي كاف، وإنما تم حفر الخنادق في مناطق الضعف حول المدينة ليصعب على العدو الوصول إلى الأسوار، وإفشال مختلف المخططات التي تهدف للوصول إلى الأبواب، وقد أشار يحي بن خلدون في خضم حديثه عن توسعات السلطان الزياني سنة 796هـ/ 1393 م إلى مثل ذلك قائلا: "أهل محرم هذه السنة وأمير المسلمين أيده الله بمجمع من وادي شلف مشرقا، وفيه نزل طارن وفاطيس من بسيط مليانة...**ثم رم أسوار مليانة، وإعماق خنادقها**، وشحنها بالرجال والفرسان، والعدد والأقوات..."[4]

ومن خلال ما تقدم نجد أن الفكر العمراني الإسلامي وجد في المغرب الأوسط أرضا خصبة وطائعة لاحتضانه وتجسيده في مدنها خاصة التي أنشئت بعد الفتوحات الإسلامية، أو بالأحرى التي أنشئت خدمة لمشاريع السلطة في التوسع وتحقيق المكاسب السياسية والعسكرية. وقد أُخذت العناصر

---

[1]–البكري، المسالك والممالك، ص 242.

[2]– المراكشي، المعجب، ص 250.

[3] – في إطار حماية ابن ودرار لمدينة الجزائر من المولى يعقوب الزياني والد أبو حمو موسى: "...ثم إن ابن ودرار وقف بخارج **الباب** حتى دخل الناس ومسك على الطعن والضراب، **ثم أمر بغلق الباب وبنائه**، ورأى بناءه من حسن آرائه، فصار أهل البلد **يقاتلون من أعلى الأسوار**، ويرمون بالمنجنيقات والأحجار فكان المقاتلون يخرجون من المخادع، ويقاتلون في الموانع..." مؤلف مجهول، زهر البستان، السفر الثاني، ص 86.

[4]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج2، ص 193/ ويقول صاحب الاستبصار عن قسنطينة قائلا: "...ومدينة قسنطينة **حصينة في نهاية من المنعة والحصانة** لا يعرف بإفريقية أمنع منها. ليس لها في المنعة نظير...وقد شق الله تعالى ذلك الجبل فكان فيه **خندق عظيم يدور بالمدينة** من ثلاث جوانب..." ينظر: ص 162.

البنيوية في المدينة بالمغرب كمخططات تأسيسية اعتد بها السلطان لينشئ قاعدة عمرانية تسير وفقا لمتطابات التمدن السائد آنذاك.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

3/1– وتيرة العمران بين النماء والتذبذب

عرفت السلطة السياسية باهتمامها بالعمران وتشييده منذ القديم، وسعت دائما لإنشاء المباني الفاخرة، سواء كانت دينية أو سياسية، ولم تتوان في تشييدها للمباني العلمية والثقافية، لكن السلطة ذاتها إذا لبست الثوب العسكري، تصبح آلة حصاد للعمران، خاصة إذا سعت لتحقيق مآرب التوسع والانتصار. فتصبح المدينة بفضائها العمراني، في ميزان الأحداث العسكرية، بين التطور والتراجع، بين الازدهار والخراب، وبين الولادة والفناء، فالعامل السياسي والعسكري، من المؤثرات الهامة في التطورات العمرانية للمدينة.

غير أن الاشكال الذي يطرح: هل السلطة السياسية والعسكرية، هي المؤثر الوحيد إيجابا أو سلبا في تطور المجال الحضري؟

أ/– تأثير السلطة السياسية في العمران

أ/1– الاستقرار السياسي مناخ للتوسع العمراني

سبق وأن ذكرنا؛ ما للدولة من علاقة وثيقة بإنشاء المدن خاصة العواصم منها، وفقا لشروط معينة، ومورفولوجية تعبر عن انتمائها.

وعلى هذا الأساس، قرر كل من ابن خلدون ونقل عنه ابن الأزرق: عدم إمكانية تطور أحدهما دون الآخر فيقول:

> "موجب هذا الاعتبار، على ما قرره ابن خلدون[1]، أن الدولة والملك للعمران بمنزلة الصورة للمادة، وهو الشكل الحافظ لنوعه، بوجوده، وانفكاك أحدهما عن الآخر غير ممكن على

[1]– ويقول ابن خلدون في ذات السياق: فلا بد في **تمصير الأمصار واختطاط المدن من الدولة والملك**. ثم إذا **بنيت المدينة وكمل تشييدها** بحسب نظر من شيدها، وبما اقتضته الأحوال السماوية والأرضية فيها؛ **فعمر الدولة حينئذ عمرلها**. فإن كان **عمر الدولة قصيرا** وقف الحال فيها عند انتهاء الدولة **وتراجع عمرانها وخربت**، وإن كان **أمر الدولة طويلا** ومدته منفسحة، فلا تزال المصانع فيها تشاد **والمنازل الرحيبة تكثر** وتتعدد ونطاق الأسواق يتباعد وينفسح، إلى أن تبعد المسافة وينفسح ذرع المساحة كما وقع ببغداد ولأمثالها..." المقدمة، ص 326.

ما تقرر في الحكمة، **فالدولة دون العمران لا تتصور، والعمران دونها متعذر**...فاختلال أحدهما مستلزم لاختلال الآخر، كما أن عدمه مؤثر في عدمه"[1].

وعلى هذا الأساس؛ تتقرر علاقة التأثير والتأثر التي تربط بين السلطة السياسية والعمران، فالوتيرة الهرمية لكل منهما واحدة، كلما صعد خط أحدهما صعد خط الآخر، وكلاهما يميل إلى الانحدار إذا مال أحدهما نحو ذلك. وهو الأمر الذي يجعل ابن خلدون يقرر –كلما تحدث عن طور من أطوار الدولة السلالاتية في نظرياته الشهيرة– أن ذروة التطور في الدولة يؤدي إلى الاستقرار، وأن الاستقرار عامل رئيسي لوفرة العمران، واتساع الفضاء الحضري بما يعبر عنه من وحدات متنوعة؛ سياسية واقتصادية، وحتى المدنية منها والأمنية[2].

إن ثنائية العمران والسلطان، حسب منظري الفكر السياسي، تتطلب تحليلا لفهم هذه العلاقة السببية التي أصبحت قاعدة سياسية؛ أو بالأحرى معادلة تؤدي إلى نتيجة حتمية وثابتة[3]. إن الدولة في مرحلتها الطفولية؛ تحتاج إلى إبراز ذاتها فيلجأ السلطان إلى التوسع الجغرافي، هذا ما أدى ببعض الباحثين إلى ربط إرادة الحاكم في إنشاء المدن بالرغبة في امتلاك المحيط المجاور لها بمفهوم الموطن (Terretoire) وبالتالي يصبح التحكم عسكريا في مجال ما، الوسيلة التي تكفل لصاحبها الاستحواذ على منطقة استراتيجية حيوية مهمة جدا، أدت هذه الإرادة إلى بناء القلاع والحصون[4]. فتكون المدينة في بدايتها سياسة عسكرية، غير أن الضروري في الدولة والملك؛ وجود مشروع فكري حضري يسهل التحكم في مجالها الجغرافي، فبناء الحواضر أو الاهتمام بمورفولوجيتها، وفتح قنوات اتساعها، يعبر عن ديناميكية الدولة وعدم توقفها بتوقف المشروع العسكري.

---

[1]– **بدائع السلك في طبائع الملك**، تحقيق وتعليق علي سامي النشار، القاهرة: دار السلام، 1429هـ/2008م، ج1، ص 194.

[2]– ابن خلدون، المقدمة، ص 176.

[3]– عبر ابن خلدون عن هذه المعادلة قائلا: ثم إذا **بنيت المدينة وكمل تشييدها** بحسب نظر من شيدها، وبما اقتضته الأحوال السماوية والأرضية فيها؛ **فعمر الدولة حينئذ عمرلها**. فإن كان **عمر الدولة قصيرا** وقف الحال فيها عند انتهاء الدولة **وتراجع عمرانها وخربت**، وإن كان **أمر الدولة طويلا** ومدته منفسحة، فلا تزال المصانع فيها تشاد **والمنازل الرحيبة تكثر** وتتعدد ونطاق الأسواق يتباعد وينفسح، إلى أن تبعد المسافة وينفسح ذرع المساحة كما وقع ببغداد ولأمثالها..."المصدر نفسه، ص 326.

[4]– عز الدين بويحياوي، "نشأة المدينة الإسلامية من خلال المغرب الأوسط"، **مجلة آفاق لعلم الاجتماع**، 5، 2015م، ص 69.

إن شبكة الحواضر في الدولة الواحدة؛ هو العامل الرئيس لتحقيق الولاء السياسي والنماء الاقتصادي، الذي ينعكس إيجابا على الاستقرار البشري والمادي للملك. فنجد الحنكة السياسية تفرض تثبيت أقدام الملك، عن طريق: بذل المجهودات في تحقيق عوامل التطور في المدينة، وأسباب رفعها إلى مصاف الحواضر الكبرى. قد يكون هذا هو الأمر الذي جعل السلطان أبا الحسن، يعمل على إثراء الفضاء العمراني لتلمسان بمختلف المعالم الحضرية، وقد أفادنا ابن مرزوق الخطيب في سياق ثنائه على السلطان المريني بنص يقول فيه: "وأما **ما أنشأه بمدينة تلمسان**، فما **يرجى من الله إعادة رسمه وتجديد آثاره**، فكان مما لم يعهد منه في سالف الأزمان ولا يبق شكله في قواعد البلدان..."[1].

تعبر هذه المساعي عن محاولات تأكيد الوجود، وتثبيت الانتصارات العسكرية ومحاولة للحفاظ على المكاسب الجغرافية للتوسعات المرينية في المنطقة، والسيطرة على الحواضر الكبرى في المغرب، لتحقيق مشروع المرينيين في السيطرة على كل المغرب ولم تكن تلمسان الوحيدة وإنما كان الهدف موجها نحو أهم الحواضر في المغرب الأوسط والأدنى[2]، وقد كانت المنصورة في خدمة هذا المشروع[3].

وإن أعطينا المسألة بعدا سياسيا لبسط السيطرة والنفوذ فقد أعطاها ابن خلدون وجها آخر لهذه الفكرة وهو"**تحصيل ثمرات الملك من المباني والمساكن** والملابس، **فيبنون القصور ويجرون المياه، ويغرسون الرياض**، ويستمتعون بأحوال الدنيا..."[4]. هذا الأمر يجعل السلطة تدعم انتصاراتها العسكرية، وتنحو منحى الاستقرار والترفيه عن النفس من القلق العسكري، وإعادة إحياء العمران بعد تأثره. أو من جانب أهم قطف ثمار الجهود السياسية والعسكرية في تدعيم وتثبيت الملك.

وإن تحدثنا في الفكرة السابقة عما قام به السلطان المريني أبو الحسن، فإن ما قام به السلطان الزياني أبو حمو الثاني، حين أراد أن يحيي عاصمته بعد الحرب التي كانت بينه وبين المرينيين تعبر عن منحى

---

[1]– ابن مرزوق، المسند، ص 328.

[2]– من بين المصادر التي أرخت لتوسعات المرينين في المغرب تحقيقا لمشروعهم الكبير في توحيد المغرب نجد: ابن الحاج النميري، **فيض العباب وإفاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة والزاب**، تحقيق محمد ابن شقرون، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990م.

[3] – V.Piquet, *op.cit*, p.100, 103, 104.

[4]– ابن خلدون، المقدمة، ص 168، للتفصيل أكثر تراجع أيضا ص 176.

الدولة نحو الاستقرار، فقد أراد أن يجعل من تلمسان، حاضرة تدب فيها الحياة والاستقرار الاقتصادي والعلمي، فقام في سنة 765م/ 1363م، بتوجيه العناية والاهتمام بالمدرسة الموضوعة على ضريح أبيه أبي يعقوب، بحيث:"...مد إليها يد الانفاق فضاعف بها الفعلة، وأحمد المغارس، وأسمك المصانع، وأرحب الأبنية، وحبر الغروس، **واستجلب الأموال وأجزل الأوقاف، وعين الجرايات، ورسم فيها الخطط**..."[1]. وتعتبر مرحلة السلطان أبي تاشفين عبد الرحمن المرحلة التي يصح أن نقول عنها مرحلة الدعة والسكون فوجه نظره نحو توسيع الملك والتفاخر بالبناء فقد "كان **مولعا بتحبير الدور وتشييد القصور**...فخلد آثارا لم تكن لمن قبله..."[2].

ولا يتوقف الأمر هنا، وإنما الضروري في الأمر، أنه كلما تعمقنا في قلب المجال الحضري نجد أن استقراره وتماسك وحداته وتفاعلها مع متطلبات الساكنة، له العلاقة الواضحة والوطيدة والارتباط الكلي بنفقات السلطة السياسية، فهي التي تحتضن المسجد الجامع وتجزل عليه بالنفقات، وتشق المياه والجسور وتربطها بالحاضرة وتساهم في بناء الأسوار وتحقيق الأمن وغيرها مما يبين أن خمول السلطة قد يؤدي إلى اندثار العمران وتقلصه وهو الأمر الذي يفسر وجود مدن بدون أسوار، أو أسوار متهدمة لا تجد من يعيد نفس الحياة والاستقرار بها.

أ-2- الحرب آلة حصاد للعمران

وإن كانت مسألة تطور العمران بتطور الملك، مسألة حتمية على حد تعبير ابن خلدون وابن الأزرق، فإن حصول الضعف السياسي وتعرض الحواضر للحروب والنزاعات، يؤدي بها إلى فقدان الاستقرار والأمن، اللذين هما عاملان رئيسان لاتجاه الفكر الإنساني نحو التوسع والبناء الحضري، وخلق فضاءات حضرية جديدة أو إعادة إحياء أخرى. في حين إذا كان الانسان يعيش فترة من الاضطراب والقلق، من الظروف السياسية والعسكرية تتجه مشاريعه الحضرية نحو الفتور والانحسار، فنجد الساكنة في المدينة يعيشون على حساب الوتر العسكري، لا على حساب الزيادة في العمران.

---

[1]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج2، ص 133.

[2]- التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 140.

وباعتبار المغرب الأوسط منطقة جذب بين المغربين الأدنى والأقصى، فقد تعرض في كثير من الأحيان إلى النزاعات والصراعات حول السيطرة، خاصة بين الجارتين الدولة الحفصية من الشرق، والدولة المرينية من الغرب، وقد تعرضت تلمسان أو مملكة الزيانيين بصفة عامة إلى اضطرابات مختلفة ما بين القرنين 7هـ/13م و9هـ/15م أثرت على عمرانها نذكر منها:

السنة	الحدث باختصار	الآثار على العمران
647-651هـ/1249-1253م.	حملات أبي يحي بن عبد الحق المريني (642-656هـ/1244-1258م) وابنه يعقوب (656-686هـ/1258-1286م) على تلمسان في عهد يغمراسن فكانت حربا شنعاء خرج على إثرها السلطان الزياني من تلمسان حرب السلطان أبي يوسف المريني على يغمراسن سنة 668هـ/ 1269م	**ترك** يغمراسن أمواله **وأبنيته** ومدينته دون سلطان. ابن الأحمر/ 65. "...**انتهبت** مرين **محلة** يغمراسن..." ابن الأحمر/ 66. "...ثم ارتحل-السلطان يعقوب الموحدي- حتى أحاط بتلمسان ويغمراسن بها محاصر فقاتلها، وانتسف **ضياعها وجناتها** وبعث السرايا على بواديها وأحوازها ينهبون **ويخربون** القرى **والعمارات**..."ابن الأحمر/ 66. "...ثم نهض إل تلمسان فحاصرها أياما **وأطلق الأيدي في ساحتها بالنهب والعبث** وشن الغارات على البسائط فاكتسحها سبيا ونسفها نسفا" ابن خلدون، العبر7/245.
685هـ/1286م	في سياق غزوة السلطان المريني يوسف بن يعقوب لتلمسان في عهد السلطان عثمان بن يغمراسن	"...وحشد القبائل وكافة أهل المغرب، وسار حتى نزل تلمسان فانحجز عثمان وقومه بها، ولاذوا منه بجدرانها. فسار في نواحيها ينسف الآثار **ويخرب العمران ويحطم الزرع**، ثم نزل بذراع الصابون بساحتها..." ابن خلدون، العبر، 284/7. يراجع أيضا: الناصري، الاستقصا، 69/3.
695هـ/1295م	حملة السلطان أبي يوسف المريني على تلمسان	"ثم خرج من فاس سنة خمس وتسعين وستمائة غازيا إلى تلمسان...وانتهى إلى ندرومة ونازلها أربعين يوما ورماها بالمنجنيق"العبر 290/7.

(1307-1298/707-698م)	حصار السلطان أبي يعقوب يوسف المريني (685-706هـ/ 1286- 1306م) لتلمسان مدة 8 سنوات.	"...وضيق على تلمسان **تضييقا لم ير مثله**...وكان على أهل تلمسان بلاء عظيم من غلاء الأسعار، وموت الرجال وتثقيف من يخاف منه الفرار...وكانوا **يوقدون خشب دورهم** ينقضونها لذلك وقد فر أكثر أهلها...وتمادى الحصار بها ثماني سنين وثلاثة أشهر" التنسي، نظم الدر العقيان، ص 130.
(1314/714م)	غزوة السلطان المريني أبي سعيد على تلمسان.	"...ثم نهض إلى تلمسان فنزل بالملعب من ساحتها، وتحصن أبو حمو بالأسوار، وغلب السلطان أبو سعيد على معاقلها وسائر ضواحيها فحطمها حطما، ونسفها نسفا" الاستقصا، 105/3.
1348-1336/ 749- 735م	حملة أبي الحسن المريني (731-752هـ/ 1330-1351م) على تلمسان والتضييق عليها بالمجانيق وذلك في عهد السلطان الزياني أبي تاشفين عبد الرحمن واحتلالها لمدة طويلة.	"...ضيق عليه ونشر عليه الحرب ونصب عليه المجانيق إلى أن دخلها عليه عنوة" "...فحط هذا اليوم جناح الدولة وحطم منها، واستمرت منازلة السلطان أبي الحسن إياها إلى آخر رمضان من سنة سبع وثلاثين وسبعمائة فاقتحمها يوم السابع والعشرين منها غلابا...ولجأ السلطان أبو تاشفين...ومعه يومئذ ابنا أخيه أبو زيان وأبو ثابت فمانعوا دون القصر مستميتين إلى أن استلحموا ورفعت رؤوسهم على عصي الرماح، وكظت أبوابها بالزحام...**وانطلقت الأيدي على المنازل نهبا واكتساحا**...واستدعى رؤساء الفتيا والشورى أبا زيد عبد الرحمن وأبا موسى عيسى ابني الإمام...فحضروه ورفعوا إليه أمر الناس **وما نالهم من معرة العسكر** ووعظوه فأناب ونادى مناديه برفع الأيدي عن ذلك، **فسكن الاضطراب وأقصر العيث**" ابن خلدون، العبر، 148/7.

786هـ/ 1384م	غارات السلطان المريني أبي العباس أحمد بن أبي سالم بن أبي الحسن (776-786هـ/1374-1384م) على تلمسان	"...وطار الخبر إلى السلطان أبي العباس بتلمسان وقد تجهز لأتباع أبي حمو، ونزل على مرحلة من تلمسان بعد أن أغراه ونزمار بن عريف أمير سويد **بتخريب قصور الملك بتلمسان** وكانت لا يعبر عن حسنها، اختطها السلطان أبو حمو الأول وابنه أبو تاشفين...فأشار ونزمار على السلطان أبي العباس بتخريب هذه القصور وأسوار تلمسان انتقاما، بزعمه من أبي حمو...إذ جاءه الخبر بأن السلطان أبو موسى ابن عمه السلطان أبي عنان قد استولى على دار ملكهم بفاس...وترك تلمسان لشأنها...وطار الخبر إلى السلطان أبي حمو...فاغذَّ السير إلى تلمسان ودخلها...**وتفجع لتلك القصور بما ذهب من رونق حسنها**..."190/7-191. خلال الصراع بين السلطان أبي حمو والسلطان أبي تاشفين حول السلطة يشير ابن خلدون إلى أعمال المرينيين بتلمسان قائلا:"...وارتحل من حينه إلى تلمسان-أي أبو حمو-، فدخلها أوائل تسع وثمانين وسبعمائة وهي **يومئذ عورة بما كان بنو مرين هدموا من أسوارها وأزالوا من حصنها**" العبر193/7.
	الصراع الزياني- الزياني على السلطة	لقد كان للصراع بين السلطان أبي حمو وأبنائه حول السلطة الأثر السلبي على الاستقرار والأمن، فهما عاملان رئيسان لاتساع العمران واستبحاره، فهذا حصار لتلمسان وذاك صراع بين الطرفين على مشارفها وحتى داخلها، فكيف لا يتأثر عمرانها؟ العبر، 191/7-198.

إن المعلومات الموجودة في الجدول ليست على سبيل الحصر، وإنما هي أمثلة فقط عن التوترات السياسية والعسكرية التي تعرضت لها تلمسان، وأثرت بشكل مباشر على العمران، انطلاقا من الإشارات المباشرة للمؤرخين وملاحظاتهم على تخريب بنية المدينة ووحداتها الرئيسية. فهذه المسألة لها تأثير واضح على تطور عمران المدينة، أو بالأحرى لها الأثر المباشر على تراجعه، وهو ما يفسر قلة إنتاج الفقهاء لمواضيع تتعلق بالوصف الدقيق والتعمق في إبراز محاسن البنية العمرانية الداخلية لتلمسان، كما يمكن أن نستنتج أن هذه الحملات والنزاعات السياسية، سببا في ضياع مؤلفات المرجعيات الفقهية التلمسانية في هذا المجال.

كما أنه لا يخفى على أي باحث في التاريخ ما للأحداث العسكرية من أثر سلبي على العمارة والعمران[1]، خاصة إذا كان يريد كل من الطرفين تثبيت وجوده بالمنطقة، فتصبح كل الوسائل والطرق متاحة لتحقيق الأغراض التوسعية في منطقة النزاع، ورغم ثناء المارين على مدينة تلمسان -من جغرافيين

[1]- للاطلاع على أمثلة ونماذج عن المدن التي حصدتها الآلة العسكرية ينظر: البشير بوقاعدة، **الصراع العسكري وخراب المدن بالمغرب الأوسط والأدنى بين 296هـ/909م-547هـ/1152م -دراسة تاريخية-**، ميم للنشر، 2015م.

ورحالة–، إلا أن المؤرخين وأصحاب الدراية بالمنطقة أثبتوا عدم قدرتها على منافسة فاس في العمران والسعة والاستقرار. حتى أن ذلك ينعكس على الوضع الاجتماعي وعلى التفاوت بين أصحاب المهنة الواحدة بين البلدين[1]، ووضعها في درجة من التمدن أعلى من تلمسان، في الاتِّساع بالطبع، فقد عرفت الأولى نوعا من الاستقرار ساعدها على التبحر في العمران، بسبب جذبها للعلماء فتكثر المساجد والمدارس، وللتجار وللصناع فتكثر الأسواق وتتوفر الأموال، كما أنها بنيت لتكون عاصمة سياسية وهذا هو الفرق بين بناء المدن لعامل التعمير البشري العام، وبين بناء المدن للتعمير البشري المؤطر بالهدف السياسي.

وقد يكون عدم الاستقرار هو العامل الرئيسي، الذي ينقص من قيمة المدينة في المعاش والتجارة؛ وينقص من رخائها ودخول الآخرين إليها وتوجه التجار والرحالة نحوها، بل قد يكون ذلك سببا لنزوح الساكنة والعلماء خاصة منها، ولعل هذا ما يفسر اتجاه أغلب فقهاء وعلماء تلمسان نحو فاس وغيرها من الحواضر، التي يجدون فيها نوعا من الحظوة السياسية والاستقرار العلمي، الذي يتأثر بالاستقرار السياسي. وقد تأثرت تلمسان من جراء الحصار والحروب التي شنتها ضدها الدولة المرينية، حيث استعملوا في حملاتهم كل ما تقتضيه الحرب للحصول على غرضهم في دخول المدينة.

ومن بين الحملات التي كان لها الأثر السلبي على العمران في المدينة، ما قام به السلطان المريني أبو فارس عبد العزيز بن أبي الحسن (767-774 هـ/ 1365-1372م) على تلمسان، وتهديده لأهلها بالنهب إن لم يفتحوا له الباب، خاصة أن السلطان الزياني كان داخلها، وقد ترك لنا ابن مريم نصا يشهد على تأثر بنية المدينة وانحسار مجالها الحضري، إن لم نقل تعرضها للهدم المباشر في بعض جوانبه، ناهيك عن تعطل الوظائف العمرانية لكثير من الوحدات مثل: المساجد والأسواق، والدخول في مرحلة من الفوضى العمرانية، وقد جاء في هذا النص مايلي:

[1]– ذكر ابن الأزرق هذه الفكرة نقلا عن ابن خلدون، طبائع الملك، ج1، ص 195.

"...فلما جاء الغد لم يفتحوا له الباب **فضيق بأهلها تضييقا عظيما ورماهم بالأنفاط وهدم المسافات حتى صارت الحجارة إلى سوق منشار الجلد**...وأخبرني بعض الصالحين من أصحابنا أنه كان بمسجد درب مسوفة..."[1]

وعليه فإن الوصول إلى مكان السلطان الزياني، يؤدي إلى المرور العسكري للسلطان المريني على العديد من الطرق والشوارع، بالأضافة إلى الدور والمساكن والعيون والمساقي، ومختلف الفضاءات التي تتعرض للهدم، فيكون المجال الحضري دائما في حالة من المد والجزر فبدل الاهتمام بتطويره والتحكم فيه وتوسيعه، يكتفي بالاتجاه نحو الاهتمام بترميمه وإعادة هيكلته وتصليح ما تهدم منه.

وفي عموم الأحداث التي عانت منها أيضا –مدينة تلمسان–الحصار المريني، الذي فرض عليها (698-707هـ/1298-1307م)، فهذا الحصار عطل حيوية المدينة وديناميكيتها العمرانية، فيصبح التوسع فيها قليلا، ناهيك عن ارتفاع وغلاء ثمن الوحدات العمرانية[2]، وبالتالي يكون التوجه نحو الجمود العمراني خاصة إذا عَدَم وجود المتنفس خارج المدينة، وغيرها من آثار الحصار التي تتسبب في تأثر تلمسان في عمرانها الذي هو تحصيل لقوتها أو ضعفها وقوة أو ضعف السلطان بها.

وقد أعطتنا مؤلفات السياسة والحوليات صورا متعددة ترسم لنا فيها سوء الوضع في تلمسان– بسبب الحصار– وأثره على الوضع البشري والحضري بها، فهذا المؤرخ المريني يقول:

"...وأقام عليها محاصرا لها إلى أن مات –يقصد السلطان المريني أبو يعقوب بن يعقوب– بعد أن **ضيق** على أهلها **بالحصر** سبع أعوام..."[3]، وأضاف يحي ابن خلدون "...وأدار على تلمسان **نطاق**

---

[1]– ابن مريم، **البستان في ذكر الأولياء والصلحاء بتلمسان**، دط، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ص 79.

[2]– يقول ابن خلدون في هذا الصدد: "واستمر حصاره إياهم إلى ثمانية سنين وثلاثة أشهر من يوم نزوله...حتى أنهم زعموا أنهم أكلوا فيها أشلاء الموتى من الناس، وخربوا السقف للوقود، **وغلت** أسعار الأقوات والحبوب و**سائر المرافق** بما تجاوز حدود العوائد..."، العبر، ج7، ص 128/ Abdelhamid Hadjiat, *op.cit*, p.115.

[3]– ابن الأحمر، روضة النسرين، ص 61.

الحصر...وأمر هذا الحصار في إضاقته بأهل البلد وغلاء أسعارهم فيه، وموتان الناس بالجوع والأسلحة والمنجنيقات به..."[1].

إن هاته النصوص تعطينا صورة واضحة عن حجم المعاناة الاجتماعية التي كان يتخبط فيها أهل تلمسان، وكيف سيكون ذلك عاملا طاردا للتجار الوافدين والعلماء ومن له حاجة في المدينة، فتقل حيويتها وتفتر حركيتها وفعاليتها العمرانية، فترتبط عقول الناس بالجوع وبالحاجة الغذائية، على حساب التوسع والزيادة في النشاط وتقل عن الإبداع في البناء والتوسيع، خاصة إذا امتلأت النفوس بالخوف وترقب الآتي وقلة الآمال فيه.

وإن أكدنا بأن تلمسان من أهم المدن وأكثرها عراقة في بلاد المغرب، إلا أن أوزار الحرب حطت بأغطيتها على كل الجوانب خاصة هجرة الكفاءات نحو المدن المغربية المجاورة وحتى المشرقية منها، وقد أشار ابن خلدون إلى ذلك قائلا: "أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الآبلي أصله من تلمسان، وبها نشأ، وقرأ كتب التعاليم، وحذق فيها، **وأظله الحصار الكبير بتلمسان** أمام المائة السابعة، **فخرج منها**..."[2].

وإن لم تسجل النصوص التاريخية المواقف المختلفة، لفقهاء المغرب عموما والمغرب الأقصى خصوصا حول حصار تلمسان[3]، إلا أنها سجلت خروج بعض الكفاءات والنوابغ العلمية من المدينة، وهو ما يفسر إبداع الكثير من علماء تلمسان خارج مدينتهم. وإن لم يكن موضوعنا هنا تفسير هجرة الكفاءات في حد ذاتها؛ لكننا بحاجة إلى التأكيد على أن هذا الأمر يترك أثرا سلبيا على العمران الديني والعلمي

---

[1]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 231.

[2]– ابن خلدون، **الرحلة**: (التعريف بابن خلدون ورحلته شرقا وغربا)، تعليق محمد بن تاويت الطنجي، تحرير وتقديم نوري الجراح، أبو ظبي: دار السودي، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2003م، ص 67.

[3]– مصطفى نشاط، "الحملات المرينية على بلاد المغرب بين السلطتين السياسية والعلمية"، **السلطة العلمية والسلطة السياسية بالمغارب**، تنسيق حافظي علوي، (منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة محمد الخامس أكدال سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 170)، الرباط: دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 1433هـ/2012، ص 155-177.

للمدينة[1]، فبدلا ما تستبحر في الإنجازات المتعلقة بالمساجد والمدارس والأضرحة، تجدها تفقد أعمدة للتفاعل الثقافي والعلمي على حساب التعمير بالمنطقة.

وفي المقابل يجب التنويه بالدور الإيجابي للعمران المائي الذي كان حائلا أو درعا واقيا أماميا يستعمله السلطان لمواجهة مثل هذه العوارض العسكرية، التي لا تحتاج لسلاح عسكري بقدر ما تحتاج لسلاح عمراني[2] للصمود وتحقيق على الأقل الانتصار المعنوي أو التأكيد على قدرة المدينة على الوقوف في وجه أي نوع من أنواع الحصار والكوارث بكفائتها العمرانية وبنيتها القاعدية وحصانتها الداخلية والخارجية.

ب/– المجال الحضري ومبدأ العدل السياسي والاقتصادي

إن البحث في علاقة السلطة بالعمران تؤدي بنا إلى التركيز على مبدأ العدل[3] ودوره في وفرة العمران، والظلم والجور السياسي وأثره السلبي على وتيرة الاستقرار والتطور الحضري، فهذه المسألة تأخذ

---

[1]– أشار ابن خلدون إلى ذلك في فصل كامل عنونه بـــ: "في أن العلوم إنما تكثر حيث يكثر العمران وتعظم الحضارة"، المقدمة، ص 416– 417.

[2]–ذكر مارمول كاربخال نصا طريفا يبرز اهتمام السلطة بقنوات المياه والحرص على عدم معرفة طرق وتقنيات توزيع الماء بها تحسبا لأي خطر خارجي، وقد جاء في مضمونه ما يلي: "وقد اعطى ملوك تلمسان دائما الأمر بعدم الكشف عن هذه القنوات خوفا من تحويلها إذا ما حوصرت المدينة. لكنه حدث في زمن غير بعيد أن أعرابيا كان مضطجعا في إحدى الطاحونات الموجودة وراء جبل قرب المدينة في ناحية الجنوب، وقال للطحان وهو يشرب الماء، إنه يعرف جيدا من أين يأتي وإنه يميزه بطعمه. ولما علم الملك بهذا الخبر، أمر بقذف جرة زيت في العين، وشوهدت وهي تخرج من الطاحونات في المكان الذي كان يظن أنه العين، الأمر الي أكد مقولة الأعرابي"، ينظر: **إفريقيا**، ترجمة محمد حجي وآخرون، الرباط: دار المعارف الجديدة، 1409هـ/1989م، ج2، ص 299.

[3]– إن الإمامة من أفضل العبادات وأجلها عند فقهاء وعلماء المسلمين، خاصة إذا اتسم الإمام أو السلطان بالعدل، وقبلهم حث الرسول صلى الله عليه وسلم على العدل في مواطن عديدة وأحاديث متنوعة، حيث جاء في سنن الترمذي عن أبي سعيد الخدري قال: "أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِل، وَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَبْعَدُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِر" (رواه سعد بن مالك، سنن الترمذي رقم 1379، حديث حسن غريب) وغيرها من الأحاديث؛ التي تحث على عدل السلطان وتنذر بظلمه، وتشير إلى نتائج العدل والظلم، للتفصيل ينظر: ابن الأزرق، طبائع الملك، ج1، ص 204/ وهذا ما جعل الإمام عز الدين بن عبد السلام يقرر: بأن الإمامة من أفضل الطاعات ويفصل في فضلها، وعلو مرتبتها.فكلما كان الإمام عادلا كان أرفع درجة عند الله حتى من المفتي، لأنه يعلو عليه بإلزام الحكم، وقد ذهبإلى أن الولاة المقسطين أعظم أجرا وأجل قدرا من غيرهم، لكثرة ما يجري على أيديهم من إقامة الحق ودرء الباطل، لأن أحدهم قد يقول الكلمة الواحدة، فيدفع بها ألف مظلمة فيما دونها، ويجلب بها مائة مصلحة فما فوقها، وبناله من كلام يسير وأجر كبير، فالعدل هو الركيزة الأساسية، التي ننطلق منها لفهم المعطيات الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية بالدرجة الأولى، ينظر: أبو محمد عبد العزيز، **قواعد الأحكام في مصالح الانام**، مراجعة وتعليق طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1414هـ/1994م، ج1، ص 142- 144/ ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 89.

أبعادا واسعة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، وتنعكس بالسلب والإيجاب عل تطورات المدينة وفضاءاتها العمرانية. وهدفنا في هذه المساحة من الدراسة مناقشة علاقة السلطة في تنظيماتها السياسية والاقتصادية بتغير وتيرة العمران.

إن الحنكة السياسية ورجاحة عقل الملك هي: التي تدفع بالسلطة إلى تطبيق مبدأ العدالة في توزيع الحقوق، والوقوف على واجبات العامة في الدولة الواحدة، وقد استشهد مفكرو المسلمين بقصص وحكم متعددة تبين الحكمة من العدل، وأهميتها بالنسبة لاستمرارية الملك، فقد سئل بعضهم عن وجه الكمال في الملك فقال: "من صحب أيامه بالعدل وتحرز جهده من الجور، ولقي الناس بالمجاملة، وعاملهم بالمسالمة، ولم يفارق السياسة مع لين في الحكم، وصلابة في الحق، فلا يأمن الجريء بطشه، ولا يخالف البريء سطوته "[1].

فمناقشة مسألة السياسة والعدل، تؤدي بنا مباشرة إلى تركيز النظر عل الاقتصاد والمال، وهما عنصران أساسيان تقوم عليهما الدولة والملك. فالدولة لا تقوم ولا يستمر وجودها دون وجود سياسة اقتصادية، أو على الأقل خلق السبل والعوامل التي تساعد على تشجيع مصادر النماء التي تؤدي مباشرة إلى سعة الأرزاق وتعدد مداخيل بيت مال المسلمين، من مغارم شرعية مثل: الخراج والزكاة والجزية... وغيرها من المداخيل التي تظهر نتائجها المباشرة، على الجانب العمراني، فتزداد عمارة المساجد والأسواق خاصة وتتوفر أموال للتحصين وتحقيق الأمن :"فلا جباية إلا بالعمارة، ولا عمارة إلا بعدل"[2].

فالجباية إذن تتقرر وفقا للعدل والاعتدال في جمع المغارم الشرعية، وتوزيعها على مستحقاتها لا سيما في الجانب العمراني؛ وفي هذا الصدد ذهب عبد الكريم المغيلي(ت909هـ/1503م) إلى أن الأولوية الكاملة للتوجه نحو التحصين[3]، وتحقيق سبل الأمن حين يتم جمع الزكاة. فبناء الحصون والأسوار ضرورة عمرانية من وجهة نظر الفقهاء، وقد ذكرنا سابقا أن المدينة حسب فكر الفقهاء تقوم على ثلاثة عناصر

---

[1]– ابن الأزرق، طبائع الملك، ج1، ص 204.

[2]– المصدر نفسه، ص 196.

[3]– من مصارف الزكاة: "أن يبدأ الإمام بما لا غنى عن سده، من حصن وسلاح وغيره...فإن وسع المال أبقي منه في بيت المال فضلة لما يحدث من النوائب، وبناء المساجد..." للتفصيل ينظر: تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين، ص 75-76.

أساسة هي: المسجد الجامع والخطط السكانية والسور، فحفظ الدين والنفس والمال من المقاصد الشرعية التي وقفت عليها أحكام الشرع. إذن الفقيه هنا جعل بناء المساجد وعمارة المدينة، من الضروريات التي تأتي بعد الأسوار والحصون، كتأكيد على مبدأ الارتباط بين ثلاثية: الملك والعدل–المال– العمران.

ولذا أكد العلماء والفقهاء، على مبدأ العدل وأثره الإيجابي في وفرة المال، وسعة الأرزاق وعمارة الأرزاق، وقد فصل ابن خلدون في المسألة قائلا:

"إعلم أن الجباية أول الدولة تكون قليلة الوزائع قليلة الجملة. والسبب في ذلك أن الدولة إن كانت على سنن الدين فليست تقتضي إلاَّ **المغارم الشرعية** من الصدقات والخراج والجزية، وهي قليلة الوزائع، لأن مقدار الزكاة من المال قليل كما علمت...وإذا **قلت الوزائع والوظائف** على الرعايا **نشطوا للعمل** ورغبوا فيه، **فيكثر الاعتمار** ويتزايد محصول الاغتباط بقلة المغرم، وإذا كثر الاعتمار كثرت أعداد تلك الوظائف والوزائع، فكثرت الجباية التي هي جملتها..."[1]

إنما يريد ابن خلدون، أن يؤكد من خلال هذا النص على أن محدودية المغارم الشرعية وقلتها، ليست من الأسباب التي تؤدي إلى قلة مداخيل بيت المال حسب التصور القاصر، فكلما اتَّبع الملك سياسة اقتصادية عادلة، أدى ذلك إلى زيادة النشاطات، فتتجه الساكنة نحو الاستثمار في الزراعة والاهتمام بتنوع المنتوجات وتسويقها داخل المجال التجاري للمدينة، وتزداد بذلك الحرف المعتمدة على هذه المنتوجات وغيرها من المواد الأولية، التي يعتمد عليها الحرفيون وتكون في أيدي التجار الوافدين على المدينة، خاصة إذا كان هؤلاء لا يجدون ما يعترضهم من الضرائب والمغارم التي تعيق تسويق منتوجاتهم فيها.

وقد اعتبر ابن خلدون أن السلطان في بداية دولته، يعتمد على المغارم الشرعية، على اعتبار أن السلطان في أول دولته، يتحرى الحق ويعتمد على اتباع الشرع ما استطاع، ويعمل على استمالة العامة، على أن تقتصر نفقات دولته على الضروريات فحسب.وهذا ما يزيد في اتّساع الأرزاق وخلق أسواق

[1]– ابن خلدون، المقدمة، ص 265.

جديدة، تضيف إلى بيت المال مداخيل وفيرة باتساع الجباية، وهذا ما يؤثر إيجابا على اتساع العمران، والحاجة إلى الفضاءات العمرانية الجديدة والفنادق واستقرار الوافدين، والحاجة إلى الدور والمساكن الجديدة وغيرها. وقد عبر ابن خلدون عن ذلك قائلا:

"ثم إذا اتسعت أحوال هؤلاء المنتحلين للمعاش وحصل لهم ما فوق الحاجة **من الغنى والرفه**، دعاهم ذلك إلى السكون والدَّعة، وتعاونوا في الزائد على الضرورة، واستكثروا من الأقوات والملابس، **والتأنس فيها وتوسعة البيوت واختطاط المدن والأمصار للتحضر**...وهؤلاء هم الحَضَر، ومعناه **الحاضرون، أهل الأمصار والبلدان**..."[1]

وبهذا يؤكد ابن خلدون على أن وفرة المال هي التي تؤدي إلى السعة في المعاش، والزيادة في العمران، والاستكثار من الكماليات، وبالتالي زيادة الحرف والصنائع التي تنتج ذلك وتجذب أصحاب التجارة، لإدخال موادهم المجلوبة من كل مكان، وتسويقها وبيعها، لأنهم يجدون لها طلبا في أسواق المدينة[2]. فقد ذهب ريكارد P.Ricard أن الخشب الذي كان يستعمل في صناعة محاريب المساجد، والأبواب المنقوشة الكبرى، الخاصة بمساجد ومدارس وقصور مدينة تلمسان مستورد من القاهرة، والأندلس بالدرجة الأولى[3].

كما يذهب ابن خلدون وغيره من منظري الأحكام السلطانية في مقابل ذلك، إلى أن ظلم السلطة من الأسباب التي تؤدي إلى فساد الملك، وعدم تحقيق أسباب الاستقرار النفسي للناس وللعامة في الدولة. فيحدث في نفوسهم ما يمنعهم من الإبداع، وخلق طرق وسائل اقتصادية تساعدهم على النماء

---

[1]– ابن خلدون، المقدمة، ص 125.

[2]– للتوسع في النظريات الاقتصادية لابن خلدون، ينظر: سيد شوربجي عبد المولى، **الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون** الأسعار والنقود –دراسة تحليلية–، الرياض: إدارة الثقافة والنشر لجامعة محمد بن سعود، 1409هـ/1989م/ محمد علي نشأت، **رائد الاقتصاد** ابن خلدون، القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، 1944م/ محمد عاشور، رواد الاقتصاد العرب، مصر: دار الأمل، 1419هـ/1998م، ص 119– 162/ " مؤتمر الإسهامات الاقتصادية لابن خلدون"، بمدريد 12- 14 شوال 1427هـ/3- 5 نوفمبر 2006م، **إسهامات اقتصادية**، محرم 1427هـ، مج 13، 2.

[3]-La menuiserie mauresque: dans les monuments arabes de Tlemcen, *extrait de bulletin de l'enseignement des indigenes de l'Acadimie d'Alger*, janvier- avril 1915, p.3-4.

وسعة الأرزاق، فيقل توجههم نحو تغطية الأسواق والمرافق المرتبطة بها، ونتيجة لذلك نجد أن الوافدين إلى المدينة من التجار وفلاحي البادية، يتوجسون خيفة من سياسة الدولة؛ فيبحثون عن منافذ أخرى غير التي ألفوا التبادل معها في الحواضر والمجالات الحضرية بصفة عامة[1]، وهو الأمر الذي يؤدي إلى انحسار العمران، وتراجع حيوية المدينة وديناميكيتها الاقتصادية، فتصدق بذلك المقولة: "الظلم مؤذن بخراب المدن"، خاصة إذا وجد هؤلاء مناطق أخرى تساعدهم على تحقيق مساعيهم في الاسترزاق.

فالدولة إذا عجزت عن التغطية المالية لنفقاتها، ستسعى إلى زيادة الجباية وفرض المكوس غير الشرعية[2]، فتتبع بذلك سياسة مالية عقيمة، تظن من خلالها أنها ستغطي العجز المالي الذي تعاني منه، فتفرض على الأسواق وأنواع المنتوجات أنواعا عديدة من الضرائب والمغارم المستحدثة[3]، فتؤدي بذلك إلى قلة أرباح أصحاب الحرف والتجارات المتنوعة، فيكون ذلك سببا في تخليهم عن نشاطاتهم المتنوعة، أو يتبعون حيلا مختلفة لإخفائها أو يغادرون مدنهم كلية ويبحثون لهم عن فضاءات ومجالات عمرانية أخرى تحتضن حرفهم ومنتوجاتهم[4]. وقد يؤدي ذلك إلى توجه أرباب العمل، إلى اتخاذ بيوتهم ملاذا لممارسة نشاطهم التجاري أو الحرفي، وهو ما سوف ينعكس سلبا على تنظيم العمران الحضري وتوزيع وحداته حسب الهدف والوظيفة؛ كما قد يتخلى الكثير منهم عن نشاطاتهم، لعدم كفايتها لسد مطالب المكس والجباية، وهو أيضا ما يؤدي إلى ركود مالي يؤدي إلى ركود العمران.

وإن كان هذا الأمر لا يتم بشكل مباشر، فإنه يسري بين أيدي السياسة الجبائية العقيمة، دون أن يظهر الخلل جليا في نظر السلطة السياسية، إلى أن تقل التجارة، وتركد الصناعة، وتهجر الأراضي

---

[1]– عبر ابن الأزرق عن ذلك بحكمة متداولة في مؤلفات السياسة قائلا: "أحسنوا إلى المزارعين فإنكم لم تزالوا سمانا ما سمنوا"، طبائع الملك، ج1، ص 196.

[2]–"مبدأ "الضريبة تقتل الضريبة" بين ابن خلدون ولافر"، إسهامات اقتصادية، مرجع سابق، ص 150-151.

[3]– أشار ابن مرزوق إلى ذلك في حديثه عن مختلف المنكرات والبدع والمغارم، التي أسقطها السلطان أبو الحسن على أهل تلمسان عند استلائه عليها حيث قال: "ولما استولى على تلمسان وأحوازها، أسقط عنهم رضي الله عنه الربع من سائر المغارب وشتى المجابي والملازم، وأسقط ألقابا كانت منكرة جملة فلم يبق لها أثرا؛ ...ورفع فيها من المغارم ما كان خسيسا..."، للتفصيل في هذه المسألة ينظر: المسند، ص 233-238.

[4]– للاطّلاع على هذه الفكرة لدى ابن خلدون ينظر: المقدمة، ص 267.

الزراعية، فيتطرق الخراب تدريجيا[1] إلى العمران، وفي هذا الوقت يصعب على السلطان تدارك الأمر، إلا إذا أنقذ ملكه ودولته وعمرانه في مراحله الأولى، وساهم في إعادة الحياة الحضرية في سلطنته.

وإذا لم يكن السلطان محنكا وحكيما؛ فإنه يلجأ إلى أسهل الطرق وأكثرها سلبية، معتقدا أنها السبيل الأفضل للخروج من أزماته الاقتصادية، فيقوم بمزاحمة الصناع والفلاحين والتجار في أعمالهم، وقد أشار ابن خلدون إلى ذلك قائلا:"...وتارة **باستحداث التجارة** والفلاحة **للسلطان** على تسمية الجباية لما يرون التجار والفلاحين يحصلون على الفوائد والغلات مع يسارة أموالهم...ويحسبون ذلك من إدرار الجباية وتكثير الفوائد..."[2]، وهذا الأمر ذاته يكون له الأثر السلبي على الأسواق الداخلية والخارجية للمدينة، فيقل التبادل بين التجار لسيطرة السلطان على المنتوجات وسيطرته على أسعارها، وعدم قدرة الرعية التصرف دونه، ولا تنشيط المعاملات إلا بإذنه، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تخلي الرعية عن نشاطاتها بسبب فارق المعاملة، وعدم قدرتهم على الشد والدخول معه في الأخذ والرد حول حقوقهم وأموالهم.

ناهيك عن فقدان الموازنة بين البائع والمشتري، فالبائع واحد وله كل السلطة والقوة بينما المشتري متعدد ومختلف من حيث المستوى المادي والاقتصادي، وليس له سلطة أمام الأول فكفة السلطان مائلة وهذا لا يعتبر في الجانب الاقتصادي الذي يحتاج إلى الاتزان، وهو الأمر الذي يؤدي إلى ضياع العمران، وانحسار نشاط المدن وفقدان حيويتها الاقتصادية فتفتر ويتوقف اتساعها، فيكون قِصر نظر السلطان، سببا لاندثارها بدلا من صمودها وبقائها.

---

[1]– للتفصيل في الموضوع ينظر: ابن الأزرق، طبائع الملك، ج1، ص 199- 200.

[2]–ابن خلدون، المقدمة، ص 267- 269/ ورغم التحامل الذي عرف به ابن الأحمر على بني زيان، وتقربه من السلطة المرينية، إلا أننا أخذنا هذا النص فقط للتوضيح ولحصول التوازن بين الروايات، فليس كل من يعارض السلطة ترفض أقواله وشهاداته، وفي ذلك يقول: "وكان أبو تاشفين لئيما بخيلا مسيكا شديد الشح...كان **حجر** على سائر **الحضر بيع جميع الأقوات والخضارى، ولا يبتاعها إلا هو**، وكان يحبس في يده قبضة الكرنب ومثلها في يده اليسرى ويقيس هذه مع هذه، فإن وجدت الواحدة أكبر من أختها يأمر الخضار بالنقص من الزائد"، ينظر: روضة النسرين، ص 63- 64.

السلطة – الاستقرار – العدل مفاهيم رئيسية ومرتبطة بشكل متناسب مع العمران، فهذه الصروح والمنشآت والتخطيط البنيوي للمدن تنمو وتتراجع وفقا لوتيرة سياسية واقتصادية وحتى عسكرية، تؤثر فيها بشكل مباشر، كما لا يمكنها أن تستمر دون رعاية رسمية ودائمة من طرف السلطان.

ج/– الكوارث الطبيعية محو لبهاء العمران

تعرضت بلاد المغرب عموما والمغرب الأوسط – بحكم الانتماء – إلى موجة من الكوارث الطبيعية[1]، حيث شكلت مصدر قلق بالنسبة للسلطة والعامة، فقد نجمت عنها أضرار على المستويات المتعددة: المستوى البشري بالدرجة الأولى، والمستوى العمراني الحضري والريفي بالدرجة الثانية؛ وإن كانت دراستنا لا ترتبط بالتعمق في مسألة الكوارث والجوائح والأوبئة[2]، وإنما سوف نركز اهتمامنا بمعرفة أثرها على انقراض العمران أو اتساعه في تلمسان.

شكل الطاعون الأسود المؤرخ بسنة 749هـ/ 1348م خطرا على البشرية جمعاء، فكان من أشد الظواهر الطبيعية الاجتماعية التي اكتسحت العالمين الإسلامي والمسيحي، فتركت انطباعا نفسيا حادا لدى شعوب تلك الأزمنة[3]. وقد تعرضت بلاد المغرب إلى موجة عارمة من الأوبئة والمجاعات من جرائه كغيرها من المناطق التي اكتسحها، ورغم تعدد أسباب انتشاره فإن النتيجة كانت وخيمة على العنصر البشري، حتى قيل إنه أتى على ثلث سكان العالم آنذاك[4].

لا تتعرض المصادر والمراجع عموما إلى أثر الكوارث على العمران المادي بشكل مباشر، خاصة في المجال الجغرافي للمغرب الأوسط، وتلمسان بالضبط، غير أن هناك من الباحثين من اعترف بتأثيرها

---

[1]– للتفصيل في هذا الموضوع ينظر: عبد الهادي البياض، **الكوارث الطبيعية وأثرها في سلوك وذهنيات الإنسان في المغرب والأندلس (ق6–8هـ/12–14م)**، بيروت: دار الطليعة، 2008/ سمية مزدور، **المجاعات والأوبئة في المغرب الأوسط (588–927هـ/ 1192–1520م)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، 1429-1430هـ/ 2008-2009م.

[2]–للتفصيل في حيثيات الظاهرة وأسبابها في مدينة تلمسان يراجع: خالد بلعربي، "المجاعات والأوبئة بتلمسان في العهد الزياني"، **دورية كان التاريخية**، 2009م، 4، ص 19-29.

[3]– افترض أحد الباحثين أن الطاعون الأسود، انتقل إلى المغرب وأوروبا عن طريق السفن التجارية الآتية من الصين، فكان زحفه على بلاد الشرق ثم انتقل إلى بلاد المغرب وجنوب أوروبا، بحكم تطور المعاملات التجارية بين هذه المناطق، ينظر:

Suzanne Gigandet, « Introduction: Abū Ğa'far b. Ḫātima al-Anṣārī, médecin d'Almería face à la peste noire du XIV siècle», *La grande peste en espagne musulmane au XIV*, Presse de l'Ifpo Études arabes, 2011, p.7.

[4] – عبد الخليل قريان، العلوم العقلية، القسم الأول، هامش ص 278.

السلبي على التنظيمات الإدارية في الأندلس، وعجز السلطة، وهجرة السكان من المدن والأرياف، إضافة إلى غلاء الأسعار وتدني مستوى المعيشة[1]، لكن يبقى موضوع تأثير المجاعات والأوبئة العمران بعيدا نوعا ما عن الدراسة الشاملة والتعمق الكافي واستغلال المفاهيم والمصادر المتعددة رغم أهميته في التأريخ لخارطة التاريخ العمراني الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الأوسط في العصر الوسيط[2].

وقد قام بعض الدارسين بمحاولات لإحصاء المجاعات التي تعرض لها المغرب الأوسط عموما، ومدينة تلمسان خاصة في الفترة الممتدة بين القرنين 7و9هـ/13و 15م، منهم سمية مزدور التي أحصت 37 مجاعة حدثت في المنطقة، من بينها 3 حددت المصادر أنها حدثت في تلمسان[3]، وفي الفترة نفسها أحصت 17 وباءً تعرضت له ذات المنطقة و3 أكدت المصادر أيضا أنها حدثت بالمدينة نفسها[4]؛ وغيرها من الكوارث الطبيعية التي تعرضت لها المنطقة من قحط ورياح وسيول جارفة.

لا يمكننا بأي حال إنكار ما لمثل هذه الأوبئة والكوارث عموما، من تأثير على استقرار النفوس وعلى البناء والتفنن في العمران والإبداع في التخطيط والتوسع، فالعقول موجهة نحو إنقاذ الإنسان، والتفكير في السبل العلمية والاجتماعية للقضاء على هذا الخطر الداهم، الذي لا يترك أمامه إنسا أو عمرانا إلا وحصده، وإن لم يصل إلى هذا الحد فإنه يساهم في هجرانه.

وقد أخذنا هنا نموذجا واحدا، لمحاولة معرف أثره على تطور أو تراجع العمران وهو: الطاعون الأسود، نظرا لاتفاق المؤرخين والباحثين بعدهم، على أثره البالغ في تشكيل أزمات في تاريخ المغرب الوسيط.

لقد اتفقت المصادر على أثره على المغرب الأوسط، عموما ومدينة تلمسان، على غرار المغارب والعالم ككل آنذاك، وجاء نص ابن خلدون من بين النصوص، التي عبرت بألم عما حدث للخلق والعمران من جراء الطاعون الجارف، خاصة أنه صاحب النظرية التي تؤكد على ضرورة اختيار المجال

---

[1]– E.Carpontier, « Autour de la peste noire : famines et épidémies dans l'histoire du XIV siécle», Annales. Économies, Sociétés, Civilisations, Année 1962, 17 ـ 6, p.1064.

[2] – من بين المساهمات الهامة في هذا المجال دراسة: خالد بلعربي، "آثار المجاعات والأوبئة على تراجع الحرف والصناعات بالمغرب الأوسط في العصر الزياني"،**الناصرية**، جوان 2013م، 4، ص 113.

[3] – المجاعات والأوبئة، مرجع سابق، ص 127- 130.

[4] – المرجع نفسه، ص 135- 137.

المكاني المناسب، والصحي الذي تستبعد فيه أسباب الأمراض والتعفنات[1]، ومختلف الآثار التي تحط من قيمة المدن وتتسبب في تراجع العمران؛ وقد تكون عائقا في اتساعه وتطوره، لتأخذ المدن حظها من الازدهار في المجال الحضري، وتصنف كحاضرة أساسية في المنطقة التي تنتمي إليها. وفي المقابل قد اعتبر ابن خلدون أيضا أن كثرة العمران في حد ذاتها، سبب لاستفحال الوباء والمجاعات والموت، لحصول أسباب وعوامل تكاثر على عكس النقاء الذي نرصده في الأرياف والبوادي، وقد عرج على ذلك قائلا: "ولهذا أيضا فإن الموتان يكون في المدن الموفورة العمران أكثر من غيرها بكثير..."[2].

ولقد كان ابن خلدون أكثر دقة عندما عبر عن آثار هذا الوباء، وذكر أنه "طوى كثيرا من محاسن العمران ومحاها"[3]، رغم أن ابن مرزوق (871هـ/1466م) هو الآخر، عبر عن سوء الأحوال من جراء الوباء، فقال: "...ففيه انقرض وتغيرت الأحوال. ثم دهى تلمسان بعده، وفي زمانه اتصل من الفتنة ما اتصل إلى الآن..."[4] ورغم أن الفقيه الأخير عبر عن الوضع بصيغة العموم إلا أن تأثر العمران أمر وارد ومؤكد، حتى أن بعض الباحثين اعتبره من "أسباب التردي العمراني وتعميق الانتكاس الحضاري"[5].

رغم أن الكوارث الطبيعية التي تعرضت لها مدينة تلمسان لا تتوقف عند الوباء الجارف، أو الطاعون الأسود وإنما في كل أصنافها (زلازل، عواصف، رياح، سيول، جفاف...) التي من شأنها أن تساهم بقسط كبير في تعطل عجلة البنيان والعمران عموما، لكن لم تفصح المصادر بدقة وتفصيل عن التأثيرات التي مست وحدات المجال الحضري.

ومع ذلك فقد قدم خالد بلعربي مساهمة في أحد الجوانب العمرانية وهي الحرف والصناعات، وذهب –اعتمادا على نص ابن خلدون– إلى انهيار المصانع والعمران بسبب هذا الطاعون، وطمس المعالم الصناعية مثل دار الصنعة السعيدة التي أسسها السلطان أبو حمو الثاني سنة 766هـ/1365م،

---

[1] – المقدمة، ص 330-332.

[2] – وقد ذكر ذلك ضمن فصل كامل سماه: "في وفور العمران آخر الدولة وما يقع فيها من كثرة الموتان والمجاعة"، المقدمة، ص 287-288.

[3] – سمية مزدور، المجاعات والأوبئة، مرجع سابق، ص 140.

[4] – **المناقب المرزوقية** (المجموع)، دراسة وتحقيق سلوى الزاهري، المملكة المغربية: منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دت، ص 187.

[5] – العلوم العقلية، مرجع سابق، القسم الأول، ص 278.

وتراجع مجالات الحرف والصناعات، وهجرة اليد العاملة من حرفيين وصناع، وانعدام المواد الغذائية والصناعية في الأسواق والحوانيت[1].

ومهما يكن من أمر فإن الكوارث الطبيعية وما نجم عنها من مجاعات وأبئة، ترك انطباعا سلبيا على مستوى الذهنيات البشرية في المغرب الأوسط، فانعكس ذلك على التوسع في العمران والتفنن في مظاهر البنيان، وتقلص المجالات الحضرية لصالح المجالات الريفية.

د/– الصناع والعمران: بين تهميش المصادر والشواهد الأثرية

يتبادر إلى ذهن الباحث في بداية الأمر، أنه لا مجال لمعرفة الفئة التي تستند إليها السلطة في التعمير المادي، من البناء وتشييد المباني الفخمة، التي ترضي أعين السلطة ومباهاتها بالإنجازات العمرانية؛ خاصة إذا قررنا أن المصادر تنسب إلى كل سلطان ما أُنجز في عصره، دون أن تفيدنا بأهل البناء والتخطيط واختيار المواقع واستراتيجية ذلك. كما أن المصادر البديلة التي تتحدث عن التراجم والرحلة وغيرها، سكتت عن فئة الصناع وفناني التشييد، من حيث وضعيتهم المهنية وطرق معاملاتهم مع الناس، والقوانين التي تنظم نشاطاتهم، وغيرها من المعلومات التاريخية التي تزيل الغموض عن تاريخهم ودورهم الحضري والحضاري في منطقة الغرب عموما والمغرب الأوسط خصوصا.

وهذا الأمر شغل بعض الباحثين[2]، حول هذه الفئة ومكانتها في المجتمعات الإسلامية، فهذا الكم المعماري الهائل المتواجد على كافة أصقاع المغرب، دون وجود وثائق أو نسبة لأصحاب البناء والخبرة، يستدعي طرح الكثير من الأسئلة حول هوية المهندسين[3] الذين قاموا ببناء هذه الصروح بذلك الإتقان، بل الأهم من ذلك ماهي مرجعياتهم في ذلك؟ إلى ماذا يستندون؟ هل إلى قواعد علمية أم

---

[1] – "آثار المجاعات والأوبئة على تراجع الحرف والصناعات "، مرجع سابق، ص 113-121.

[2]– محمد المطالسي الهبري، "بناة المدن العتيقة"، **الموسميات المراكشية** الحكمة والفنون العريقة: ذكرى ابراهيم تيتوس بوخاردت، مراكش: دار القبة الزرقاء 1421هـ/2000م، ص–ص 115-122.

[3]– يعرف ابن خلدون الهندسة على أنها: "النظر في المقادير على الإطلاق. إما المنفصلة من حيث كونها معدودة؛ أو المتصلة، وهي إما ذو بعد واحد وهو الخط، أو ذو بعدين وهو السطح، أو ذو أبعاد ثلاثة وهو الجسم التعليمي. ينظر في هذه المقادير وما يعرض لها، إما من حيث ذاتها، أو من حيث نسبة بعضها إلى بعض"، ينظر المقدمة، ص 476/ وقد فصل الباحث عبد الخليل قريان في هذا الصنف من أصناف المعارف العقلية، مبينا علاقتها فالمنشآت والبناءات العظيمة في بلاد الغرب الإسلامي والمغرب الأوسط الزياني خصوصا، للمراجعة والتفصيل، ينظر: العلوم العقلية، مرجع سابق، القسم، ص 601-653.

مجرد عادات متوارثة؟ هل يصح أن نطلق عليهم لقب المهندسين كما نطلقه على علماء الفلك ومختلف العلوم العقلية آنذاك؟

إذا بحثنا أو تعمقنا في المصادر بمختلف أنواعها نجدها تؤكد على وجود هذه الفئة من الصناع والحرفيين بصفة عامة، بمختلف مستوياتها وفنونها، فقد أعطاها ابن خلدون[1] مساحة مهمة أو مكانا في معادلاته المترامية في مقدمته:

فالأمصار في بداية اختطاطها ـــــــــــــ تؤدي إلى قلة الصناع والبنائين.

الأمصار بعد تطورها وعمرانها ـــــــــــــ تعج بالصناع وأصحاب الفنون في التعمير والبناء.

الأمصار إذا قل عمرانها (الفتور الاقتصادي والعمراني) ـــــــــــــ تقل بها الفنون والصناعات.

لكن رغم ذلك تبقى المعلومات المتعلقة بذلك متناثرة هنا وهناك، وتذكر بشكل عابر لخدمة أحداث سياسية في الغالب.

وإن أخذت مسألة الصناع والحرفيين بصفة اهتمام الباحثين المحدثين[2]، إلا أننا لم نجد بعد من فصل في تاريخ البناء والبنائين في المنطقة، إلا بعض الإشارات ضمن البحوث التي لها علاقة بهذه الفئة. وقد حاول بعض الباحثين معرفة الأسباب التي تفسر هذا العزوف من طرف النصوص التاريخية؛ فكانت فرضياتهم أن النظرة الدونية لهذه الفئة في المجتمع المغربي، هي التي جعلت المؤرخين يهملون هذه الفئة دون قصد.

وإن الهدف هنا ليس مناقشة مسألة الحرف والصناعات في المغرب، وإنما إعطاء نظرة عن دور عرفاء البناء في ترقية العمران في منطقة المغرب الأوسط.

الواقع أن كتب الاسطوغرافيا والتراجم وغيرها، ممن لهم علاقة بالتأريخ للفضاء الحيوي العمراني، لم تفدنا بأسماء معينة للبنائين والمخططين للبناء—كما ذكرنا سابقا-، وغيرهم من النجارين والحدادين،

---

[1]- المقدمة، ص 241-242.

[2]- نذكر على سبيل المثال: Maya Shatzmiller, *op.cit*, p.367-380- فاطمة بلهواري،"الصناعة في المنظور المغربي بين التنظير والواقع التاريخي"، **عصور الجديدة**، 1426هـ/2005م، 6-7، ص 237-252.

- ويقوم كمال صادقي بانجاز رسالة دكتوراه حول الحرف والصناعات في المغرب الأوسط من خلال كتب الفقه والنوازل، تحت إشراف اسماعيل سامعي، تسجيل في جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة.

الذين لا يمكن الاستغناء عنهم في عملية التشييد والبناء، غير أن ابن خلدون أفادنا بنص عام حول هؤلاء، مبرزا دورهم الحيوي في الخلية العمرانية، مؤكدا في ذات الوقت على وجودهم بكثرة وتنوع حرفهم وخبراتهم في المدينة، ليبين الحاجة الماسة لهذه الفئة فيقول:

"...وذلك أن تشييد المدن إنما يحصل **باجتماع الفعلة وكثرتهم وتعاونهم**. فإذا كانت الدولة عظيمة متسعة الممالك، حشر الفعلة في أقطارها، وجمعت أيديهم على عملها..."[1]

ويقول أيضا:

"وتختلف **الصنَّاع في جميع ذلك باختلاف الحذق والبصر**، ويعظم عمران المدينة ويتسع فيكثرون. وربما **يرجع الحكام إلى نظر هؤلاء فيما هم أبصر به من أحوال البناء...فلهم بهذا كله البصر والخبرة** التي ليست لغيرهم. وهم مع ذلك يختلفون بالجودة والقصور في الأجيال باعتبار الدول وقوتها..."[2]

ولم يفصل ابن خلدون هو الآخر في أمر هذه الفئة من حيث وضعيتها المهنية والاجتماعية، ولا في كل ما يتعلق بممارسة حرفهم في مجال البناء، ولا عن علاقتهم المباشرة وغير المباشرة بالحكام، كما أننا نجهل من خلال هذا النص وغيره: أسماءهم ووجودهم بين دواليب السلطة، وهل هم مجرد فئة مهمشة إنما وجدت فقط لتحقيق غرض من أغراض السلطة، في تأسيس المدن وبنائها؟ أم أنهم أحد الأطراف الفاعلة في دفع قرارات السلطة حول البناء والتشييد؟

إن هذا الموضوع؛ يطرح العديد من الإشكاليات المتعلقة بوجود خبراء في اختيار المدن ومواقعها وتحديد مورفولوجيتها، من هم أهل الشورى لدى السلطة في هذا المجال؟ هل وزراؤها وقادتها ورجال الدولة لهم الكفاية في هذا المجال؟ أم أن السلطان يعتمد على الحذاق من الصناع، وأهل البصر والخبرة؟

لا بد لنا إذن التأكيد على أن المصادر المكتوبة، إن لم تسهب في التعريف بهذه الفئة، إلا أنه ورد في ثنايا نصوصها علامات الانبهار للقصور والمدارس والأسوار، ومختلف البناءات التي شيدت في عهود مختلفة للدول والسلاطين والأمراء، فالشواهد الأثرية في المدن المغربية عموما ومدينة تلمسان –حسب

[1]– ابن خلدون، المقدمة، ص 328.

[2]– ابن خلدون، المقدمة، ص 389.

خصوص الدراسة – تحدثت من خلال إحكام التخطيط بها، وروعة العمارة عن وجود فئة من البنائين من ذوي المهارات الفائقة إذا لم نقل فئات من أصحاب الصناعات والحرف المختلفة، والتي لها علاقة بتأسيس وتطوير وحدات المجال الحضري.

ولقد أشار صاحب زهر البستان –عند حديثه عن بناء أبي حمو للمدرسة التي تخلد وفاة أبيه أبي يعقوب– إلى ذلك قائلا[1]:

"... فانفتحت **مدرسة مليحة البناء**، واسعة الفناء، **بنيت بضروب من الصناعات**...صنع فيها صهريجا مستطيلا، وعلى طرفيه من الرخام حصتان يطردان مسيلا...أوقف عليها الكثير من الأوقاف...".

هذا إذا دعمنا ذلك خاصة برؤى بعض الباحثين الأثريين، الذين يعتبرون هذا الإبداع ناتجا عن المعماري، وهو ليس بحرفي بسيط وإنما هو نتاج ثقافة دينية وعلمية واسعة تجعلنا نفكر في قدراته ومرجعياته في هذا الجانب الفني.[2]

إن الإطلاع والوقوف على الشواهد الأثرية في المنطقة، يبين لنا إحكام البناء والتخطيط خاصة ما تعلق بالمساجد والمدارس، وكل البناءات التي تهتم السلطة بتشييدها، هذا الأمر جعلنا نقف على المخططات التي تركها العسكريين الفرنسيين على إثر احتلالهم لمدينة تلمسان سنة 1936م، والاحتفاظ بها في دور أرشيفهم.

مخطط المسجد من الأرشيف الوطني لماوراء البحار Archives nationales d'Outre mers بمدينة آكس أون بروفانس Aix-en-Provence[3]

---

[1]– مجهول، زهر البستان، ج2، ص 336.

[2] – والمعماري " فنان بالدرجة الأولى، إذ أنه يعتمد في أي تصميم على مفاهيم وعناصر تتعلق بالهدف المنشود. وهذا يتطلب ثقافة واسعة وخيالا أوسع، يجعلان العمارة تتعدى ذاتها لتشمل نواحي المعرفة المختلفة من علوم إنسانية وعلوم دقيقة، قد تبدو بعيدة عن المجال المعماري..."، سيدي محمد الغوثي بسنوسي، "التذوق الجمالي في العمارة الإسلامية تلمسان نموذجا"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري**، مرجع سابق، ج1، ص 252.

[3] –« *Mahkama du Kadhi de Tlemcen* », Projet de Translation de la justice musulmane dans une partie innoccupée de la Grande Mosquée de Tlemcen, Plan, 01octobre 1891,fichier de : Mission1876-1927, GGA, 55S/8.

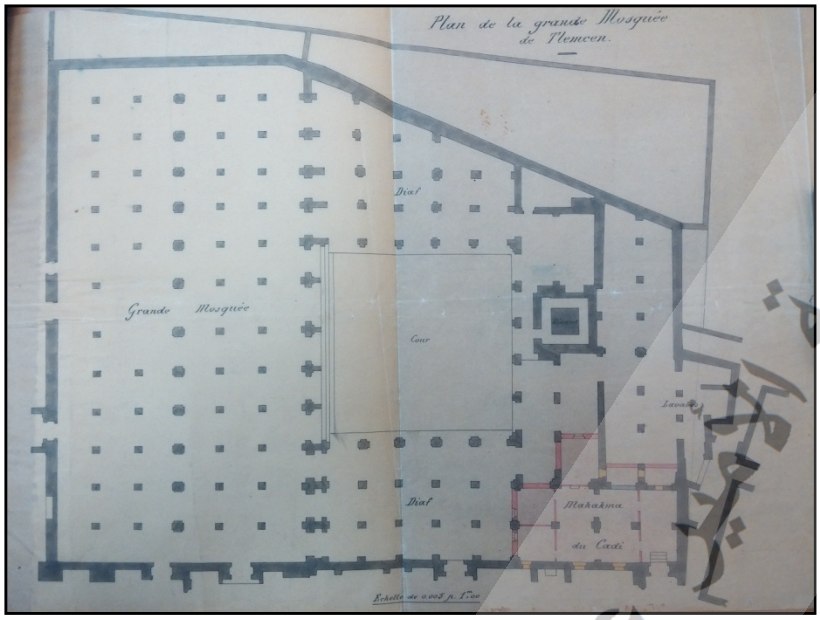

صورة 7: مخطط للمسجد الأعظم بمدينة تلمسان سنة 1891م

فالملاحظة الأولى هي تحديد مكان المئذنة، فالعملية تحتاج إلى جانب نظري شرعي يعتمد على اتجاه المئذنة نحو القبلة، لكن ذلك الأمر لا يتأتى إلا بوجود تقنيين فلكيين يحددونها[1]، خاصة أن عبد الخليل قريان أكد على أن علم الفلك عند علماء المسلمين، وعلماء التلمسانيين خلال العهد الزياني، مرتبط ارتباطا وثيقا بالعلوم الشرعية، سواءً بالنسبة لتحديد المواقيت المتعلقة بالصلوات الخمس أو الشهور القمرية، وما يصادفها من مناسبات دينية متعلقة بآداء فرائض دينية، خاصة تحديد القبلة، وفي السياق نفسه ذكر مجموعة من العلماء المختصين في تلك الفترة مثل: ابن قنفذ القسنطيني (ت810هـ/1407م)، وابن مرزوق الحفيد (ت842هـ/1438م)، ومحمد بن يوسف السنوسي (ت895هـ/1489م)، ومحمد بن أحمد الحباك (ت867هـ/1462م)...[2]، لكننا لم نعثر على نصوص تقدم لنا صورة عن وقوف هؤلاء

[1] – للاطلاع و التفصيل في مسألة اهتمام علماء المغرب الأوسط بآليات تحديد القبلة واجتهاداتهم بها، ينظر: نصيرة عزرودي، **تطور علم الفلك بالمغرب الأوسط خلال الفترة الوسطى**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس، 1437/1438هـ-2016/2017م، ص 57-73.

[2] – **العلوم العقلية بالمغرب الأوسط خلال العهد الزياني (633-962هـ/1235-1554م)**، أطروحة دكتوراه العلوم في التاريخ الإسلامي الوسيط، إشراف بوبة مجاني، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة 2- عبد الحميد مهري، 1436-1437هـ/2015-2016م، القسم الأول، ص 388-393.

العلماء أو غيرهم، على بعض المشاريع المتعلقة بتحديد القبلة في المساجد والجوامع الكبرى، رغم تأكيد مصادر علم الفلك على اجتهادات العلماء في وضع القوانين العلمية التي تسهل ذلك.

ثم يأتي أهل البناء لتثبيت معاقدها حسب ما تقتضيه التقنية التي وضعها أهل الخبرة، كما أن توزيع ملاحق المسجد يثبت وجود مخططين يعملون على تحديد المساحات المتعلقة بـ: بيت الصلاة والفناء والميضاة...، وفقا للمساحة المحددة للمسجد ووفقا للحاجة من كل جزء من أجزاء الجوامع، هذا بالإضافة إلى الأبواب الرئيسية تفتح حسب الشوارع الرئيسية للمدينة[1].

إن التأكيد على وجود مخططين أو خبراء في مجال في البنيان، وتوجيه المدينة نحو بنية معينة أو على الأقل متعارف عليها في منطق العمران الإسلامي، ويفرض علينا تصنيف هؤلاء المختصين في مجال البناء إلى 3 أصناف على الأقل:

- الصنف الأول وهم أهل الحذق والبصر ممن أشار إليهم ابن خلدون في النص السابق، وأشار إلى اعتماد الحكام عليهم في إدارة المشاريع الكبرى، خاصة منها المنشآت التي تربط بشكل مباشر بالسلطة مثل القصور والمسجد الجامع والمنشآت المائية خاصة، والتي تعتمد على بديع البناء، وهؤلاء هم من يجسدون الفكر النظري الهندسي في واقع التطبيق ويصح أن نطلق عليهم المهندسين بمفهومنا الحالي.
- الصنف الثاني هم عرفاء البناء[2]، ممن يطبقون هذه الأفكار النظرية أو بالأحرى المخططات والتقنيات التي وضعت من طرف المهندس المسؤول عن ذلك، يسمون أيضا أهل البصر وهم أقل

[1] – عن تخطيط المساجد في مدن المغرب الأوسط ينظر: محمد السيد محمد أبو رحاب، "ملامح تخطيط العمائر الدينية المرينية بالمغرب الأقصى ومدينة تلمسان بالمغرب الأوسط–دراسة مقارنة–"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري**، مرجع سابق، ج1، ص 130، 163، 164، 173، 174.

[2] – يقول ابن فرحون في عرفاء البنيان: "تنبيه في شهاذة عرفاء البنيان والقسام في عيوب الدور، وفي أحكام القاضي بن سهل قال القاضي ابن بكر بن زرب في مسائله: قد دخل إلى عرفاء البنيان ليشهدوا في قيمة عيوب لدار، وقد تكلم معي في ذلك بعض الحكام، فقلت له وما يمنعهم من الشهادة، فقال: إنما الشهادة في ذلك للقسام الذين يعرفون قيمة الدور، والعرفاء يشهدون بالعيوب..." ابن فرحون المالكي، **تبصرة الأحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**، تحقيق جمال مرعشلي، الرياض: دار عالم الكتب 1423هـ/2003م، ج2، ص 79.

درجة من المهندس صاحب العلم والمبدع في التطبيق، لكن لا نستبعد أن يكون العرفاء هم أيضا حملة علم، فقط من الضروري التأكيد جمعهم بين العلم الهندسي النظري وقيامهم بالإنجاز العمراني بشكل مباشر.

- الصنف الثالث: البنَّاء ومختلف الفئات التي تساهم بشكل غير مباشر في البنيان مثل: الحداد، والنجار...وغيرهم كثير.

من الملاحظات الجديرة بالذكر فيما يتعلق بالشواهد الأثرية هي تأثير الجالية الأندلسية في بناء المساجد والمدارس[1]، خاصة الزخرفة التي زينتها، حتى ذهب الكثير من الباحثين[2] إلى أن مخطط المسجد والمدرسة التاشفينية خاصة، صورة منسوخة عن بعض المدارس والمساجد بالأندلس[3]. وقد أكدت النصوص التاريخية على ذلك من خلال ما ذكره ابن خلدون في سياق الحديث عن حملات المرينيين على تلمسان:"ونزل-أي السلطان المريني أبو العباس- على مرحلة من تلمسان بعد أن أغراه وانزمار بن عريف أمير سويد بتخريب قصور الملك بتلمسان وكان لا يعبر عن حسنها، اختطها السلطان أبو حمو الأول وابنه أبو تاشفين، **واستدعى لها الصناع والفعلة من الأندلس** لحضارتها وبداوة دولتهم يومئذ بتلمسان، فبعث إليهما السلطان أبو الوليد صاحب الأندلس بالمهرة والحذاق من أهل صناعة البناء بالأندلس، فاستجادوا لهم القصور والمنازل والبساتين بما أعيا الناس من بعدهم أن يأتوا بمثله..."[4]، وفي

---

[1]- وليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 53-54/ وقد أكد الرزقي شرقي أن الإنجازات التذكارية في تلمسان تمت بسواعد حرفيين أندلسيين وليس لها أي تأثير محلي، للتوسع ينظر: "مدينة تلمسان إبان القرنين 07-08هـ/13-14م"، *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,op.cit*, p.239.

[2]- صادق خشاب، "ملامح الزخرفة الأندلسية في في العمارة المغربية (عمائر تلمسان نموذجا)"، المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية –جامعة قسنطينة 3، 2015م، ص 195-207.

[3]- لقد اشتهر الأندلسيون بالإبداع في مجال الهندسة، وصنع المنشآت العجيبة والمدهشة خاصة المائية منها مثل النافوران والأرحية والناعورات وتطبيق علمي الهندسة والحيل (الفيزياء والميكانيك)، بالإضافة إلى التحكم في طرق بناء القصور والمدارس وتخطيط المدن، عبد الخليل قريان، العلوم العقلية، مرجع سابق، القسم الأول، ص 45-52.

[4]- ابن خلدون، العبر، ج7، ص 190.

السياق نفسه فقد وجدت بعض الوثائق في أرشيف الأرغون[1] تتضمن رفض السلطان الزياني لتسريح أسرى مملكة الأرغون مبررا ذلك بأنهم أهل صنائع ومتفننون في الإبداع والتشييد، وهو ما يثبت دور العنصر الأجنبي في البناء والتعمير.

وقد كان يحي بن خلدون من القامات التي أرخت للعهد الزياني من خلال مؤلفه بغية الرواد، وقد أعطانا دلالات وإشارات متنوعة ومتناثرة حول العمران والمجال الحضري في تلمسان، وخبراء البناء والتخطيط، حيث أفادنا هذا المؤرخ باعتماد السلاطين الزيانيين على الخبرات الأجنبية، والاستفادة من الأسرى الروم، ذوي الكفاءات المتنوعة في هذا المجال، ولا يخفى على باحث ما لهم من التضلع والتحكم في قواعد البناء وأسسه، والطرق التي تساعده على الصمود أمام الكوارث الطبيعية والتأثيرات البشرية، وهذا هو الأمر الذي يفسر بقاء الكثير من وحدات العمران التلمساني شاهدة على تاريخه لحد هذا اليوم.

وقد جاء نص صاحب بغية الرواد كالآتي:

> "وكان رحمه الله جانحا إلى اللذات، ممتعا بالنعيم العاجل مغتبطا بلهو الدنيا ولعبها، **ولع ببناء الدور وتحبير القصور، وتشييد المصانع** واغتراس المنتزهات، مستظهرا على ذلك **بآلاف عديدة من فعلة أسرى الروم، بين نجارين وبنائين وزليجيين وزواقين وغير ذلك،** مع حذقه رحمه الله بالإختراع وبصره في التشكيل والابتداع. **فخلد آثارا لم تكن قبله لملك،** ولا عرف لها بمشارق الأرض ومغاربها نظير، كدار الملك ودار السرور وأبي فهر وغيرها..."[2]

---

[1]– "...وأما ما أشرتم إليه من تسريح جميع من عندنا من الأسارى فذلك ما لا يمكن أن يكون...لأن تعلمون أن ما عمر بلادنا إلا الأسارى **وأكثرهم صناع متفننون في أنواع جميع الصناعة**...ذلك يخلي المواضع ويعطل ما يحتاج إليه من أنواع الصنائع..." للاطلاع على رسالة السلطان أبي عبد الرحمان بن موسى بن عثمان إلى ملك أراغون (جاك الثاني) يبرر فيها رفضه إطلاق سراح أسرى مسيحيين، ينظر: جيلالي صاري، **تلمسان الزيانية إرهاصات ظهور الدولة الجزائرية في العصر الحديث**، ترجمة مسعود حاج مسعود، الجزائر: دار القصبة، 2011م، ص 34.

[2]– يحي بن خلدون، ج1، ص 239.

إن هذا النص يمكننا أيضا من معرفة بعض الفئات والصناع الذين يعتمد عليهم في ذلك الزمن، والأهم من هذا معرفة تنوع الصنائع والحرف والتخصصات في مجال فن البناء والتشييد، فليس بالضرورة أن يقوم البصير بالبناء بكل الوظائف بل وجود المختصين في كل منها يعبر عن حيوية العامل البشري ودوره في دفع العمران والمجال الحضري نحو الجانب الجمالي بالموازاة مع الجانب الوظيفي وقد أكد عبد الرحمن بن خلدون عن ذلك قائلا: "...**فإذا عظم عمران المدينة** وكثر ساكنها كثرت الآلات بكثرة الأعمال حينئذ، **وكثرت الصناع** إلى أن تبلغ غايتها..."[1].

وإذا توقفنا قليلا عند الجانب الوظيفي نقول أن الإبداع العمراني من هذه الناحية يحتاج إلى تقنيات علمية وعلماء يجيدونها ويطبقونها، خاصة في مجال المنشآت المائية التي تحتاج إلى قواعد وقوانين محكمة لبنائها والإبداع فيها، وعليه فإن هناك مجموعة من العلماء أشارت إليهم كتب التراجم والطبقات على أنهم متضلعون في علم الهندسة، ويقومون بتدريسها في المدارس التلمسانية على غرار المدرسة اليعقوبية، نذكر منهم[2]: محمد بن إبراهيم الآبلي (ت757هـ/1356م)، منصور بن علي بن عبد الله الزواوي (ت770هـ/1368م)، محمد بن أحمد الشريف التلمساني (ت771هـ/1369م)، عبد الله بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني (ت792هـ/1389م)، أبو عثمان سعيد العقباني[3] (ت811هـ/1408م)، ابن مرزوق الحفيد، أبو العباس أحمد بن زاغو (ت845هـ/1450م).

كما وردت إشارات في إحدى النصوص تفيد باعتماد مخطط للمنزل أو المسكن قبل بنائه[4]، وهو ما يجعلنا نستنتج بأن بناء وحدات المدينة يتم وفقا لتخطيط قبلي مدروس، ويمكن هنا الرجوع إلى نموذج المسجد الذي أوردناه سابقا، لنقول: إن هذا التخطيط المحكم والمعتمد على قياسات دقيقة وتوزيع محكم

---

[1]- ابن خلدون، المقدمة، ص 241.

[2]- عبد الخليل قريان، العلوم العقلية، مرجع سابق، القسم الثاني، ص 651-652.

[3]- إمام وعلامة تلمسان، فقيه في المذهب، تولى القضاء بتلمسان ما يزيد عن أربعين سنة، توفي سنة 811هـ، للتفصيل ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص 204-205.

[4]- يقول ابن مرزوق الخطيب في هذا الصدد لما أراد السلطان أبو الحسن بناء منزل فخم: "...علي بأرباب الصناعات من البنائين والنجارين والجباسين والزليجيين والرخاميين والقنويين والدهانين والحدادين والصفارين، فأحضروا بين يديه فقال لهم: أريد دارا تشمل على أربع قباب مختلفة **ودويرتين تتصلان بها منقوشة الجدران** بالصناعات المختلفة بالجبص والزليج والنقش في الأرز المحكم النجارة والصناعت المشتركة، ونقش **ساحة الدار** وفرشها زليجا ورخاما..." المسند، ص 365-366.

لوظائف أجزاء المسجد لا يمكن أن يكون تم بشكل جزافي، وإنما نؤكد على وجود مخططين ومختصين في هذا المجال، وهوتأكيد لما قلناه سابقا.

وإذا عدنا إلى الدراسات الأثرية بتلمسان التي قام بها الأخوان مارسي les marçais، في وقت دخول الفرنسيين إلى الجزائر وبقاء بعض النقائش ماثلة إلى غاية ذلك الوقت، فإننا نلمس اللبس نفسه في صعوبة الحصول على أسماء المهندسين، وعرفاء البناء المتخصصين في بناء المساجد على الأقل – بحكم أهميتها بالنسبة للمخيال المغربي والإسلامي عموما–، وقد استطاع هؤلاء استخراج بعض الأسماء لكنها متأخرة عن الدراسة، إلا ما ورد في مسجد أبي مدين من نقش يحمل اسم "الجزائري المراكشي" دون تفصيل في الكنية والنسب، وقد افترض الأخوان بذلك أنه أندلسي مهاجر من وطنه إلى المغرب استعمله المرينيون لتحقيق أغراضهم العمرانية[1].

وقد أضاف ابن خلدون[2] إلى الإبداع الذي يستعمله هؤلاء المختصون، بعض المواد التي تستعمل في فخامة العمارة والتشييد، مثل: الحجر والجير وغيرها، ومواد التأنق كالزلُّج والرخام والربج والزجاج والفسيفساء والصدف...، وجملة من الآلات التي يقتنيها الإنسان لتثبيت بنائه وتسهيل عمله واختصار زمنه، والرفق بالقوة البشرية التي تعجز عن حمل الأثقال وغيرها.

إن العنصر البشري وتقنياته وفنونه في البناء، هي نقطة الانطلاق الأساسية التي نعتمد عليها في نظام وجمال المجال الحضري، فدونه يتعذر علينا معرفة أسس تنظيمه والقواعد المتبعة للتحكم فيه، وتفعيله وفقا لمقتضيات المجتمع التلمساني آنذاك، هذا إذا قررنا ارتباطه بمختلف الممارسات الإنسانية في المدينة، سواءً كانت دينية أو سياسية، ودون شك عدم القدرة على فصله عن النشاط الاقتصادي والحياة الاجتماعية.

[1]– وليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 54-58.

[2]– ابن خلدون، المقدمة، ص 241، 328.

هـ/- مصادر تمويل المجال الحضري

هـ/1- تمويل المجال الحضري: مسؤولية السلطة أم أن للعامة دورا فيها؟

يحتاج المجال الحضري، في قاعدة وجوده وسيرورته وحيويته العمرانية إلى تغذية بشرية ومادية دائمة وذات قنوات ثابتة، فهو كائن حي يعيش وينمو بتوفر أسباب وجوده، وقد يفتر ويندثر إذا انقطعت عنه الموارد المادية الكفيلة بدفعه نحو التطور، وقد أخذت المنظومة الفكرية للمجتمع الإسلامي بعين الاعتبار هذا الأمر، وجعلت له مصادر مالية إن لم نقل ثابتة فهي شبه ثابتة أو ذات مورد دوري يساعدها على البقاء، وأداء وظائفها العمرانية التي وضعت لأجلها، وهذا الذي يؤدي بنا إلى محاولة معرفة المسؤول عن تمويل وتغطية الموارد المالية المتعلقة بوحدات المدينة خاصة العمومية منها.

وقد أجمعت المصادر على الدور الكبير الذي تؤديه السلطة في دعم المجال الحضري، وبناء الوحدات العمرانية الكبرى خاصة القصور ومقرات الحكم، وإقامة السلطان وحرمه وعياله، ناهيك عن الحصون التي تعبر عن قوة الدولة وتصنع لها هيبة أمام أعدائها. ثم تأخذ بعدها المساجد الجامعة اهتمام السلطة لما لها من دعم روحي وفكري لوجود السلطة وبقائها وولاء العامة لها، حيث ترتبط المدارس بالمساجد لما للعلماء من حظوة لدى الملك والسلطان. كما أن السلطة توجه اهتمامها المادي والتقني لشبكتين رئيسيتين تعتبران مصدر غذاء المجال الحضري وحيويته، وهي شبكة توزيع المياه وشبكة الأسواق القارة المتناثرة داخل المدينة[1].

يتبادر إلى الذهن مباشرة بعد استقراء النصوص المتعلقة بجهود السلاطين والأمراء في دفع حيوية المجال الحضري إلى أن الأمر ينتهي عند اتمام البناء، لكن حقيقة العمران غير ذلك، فهو بحاجة إلى عمارته بشكل دائم وترميمه ونظافته، وتخصيص راتب أو رواتب للقائمين عليه، وغيرها من الأسباب التي تجعل الأحكام السلطانية، تضع لنا قواعد تنظيمية للقيام على المدينة، دون إنهاك بيت مال المسلمين، وتوسيع وفتح المصادر المالية التي تحافظ على بقائه وتطوره. وقد أعطانا ابن حمو السلطان

[1]- للتفصيل حول دور أمراء الدولة الزيانية في دعم وبناء المجال الحضري ينظر: مؤلف مجهول، زهر البستان، السفر الثاني، ص 225/ يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج329/1، ج100/2، 133/ التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 248.

الزياني مثالا في ذلك، عندما "سدد الهوار، وشيَّد الأسوار، وأقعر الخنادق والصناديق"[1] فكانت سياسة التخزين والتموين هي الأخرى من عبقريات التنظيم، التي تلجأ إليها السلطة لمواجهة الفتور والاندثار، الذي قد يحصل للعمران وللوحدات البنيوية للمدينة، من جراء أي عارض سياسي عسكري أو اقتصادي أو حتى طبيعي مثل الكوارث.

من الضروري التنويه بالدور الكبير الذي يؤديه الفقهاء، في رسم قواعد مستمدة من المعاملات المالية الشرعية تساعد على تنظيم عملية تمويل المجال الحضري، وضبط الأحكام التي تنظم هذا العملية، فقد سبق وأن ذكرنا تأكيد المغيلي(ت909هـ/1499م)[2] على ضرورة استعمال أموال الزكاة في دعم المجال الحضري والعمارة العسكرية، خاصة من خلال بناء الحصون أو ترميمها، وجعلها واجهة لتحقيق الأمن الذي يساعد على حفظ الأموال والأرواح، ثم تأخذ الوحدات العمرانية الأخرى حظها، حسب الحاجة والأولوية وحسب كفاية المصدر المالي.

أما الونشريسي (ت914هـ/ 1508م) فقد ذهب إلى قاعدة عمرانية أخرى، تقوم على ضرورة بث الوعي العمراني والإحساس بالمسؤولية، نحو الوحدات الأساسية في المدينة، فليست السلطة السياسية الوحيدة التي تتكفل بالعمران، فعلى العامة أن تكون لهم فعالية في المحافظة عليه، والمساهمة في ديناميكيته، خاصة إذا تعلق الأمر بحفظ النفوس والأموال من الأخطار، وحفظ الدين بإقامة الصلاة في المساجد الجامعة، وغيرها من الأحكام التي تدرج العامة ضمن المسؤولية السياسية؛ ليكونوا جزءً لا ينفصل عن السلطة، وقد جاء نص الونشريسي في سياق ذكره لمهام المحتسب:

"...**ويأمرهم ببناء سورهم وإصلاح شربهم، وعمارة مساجدهم**... "[3].

فالمسؤولية لا تقع على السلطة وحدها، خاصة إذا أشرنا إلى الضعف السياسي الذي كانت تعيش فيه الدولة الزيانية، خلال فترة حكم الأمراء الأواخر، ففي نصوص الفقيهين على العموم نظرة لمكانهما

---

[1]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 235.

[2]– من مصارف الزكاة: "أن يبدأ الإمام بما لا غنى عن سده، من حصن وسلاح وغيره...فإن وسع المال أبقي منه في بيت المال فضلة لما يحدث من النوائب، وبناء المساجد..." للتفصيل ينظر: تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين، ص 75-76.

[3]– الونشريسي، **الولايات**، تحقيق يحي حمزة عبد القادر الوزنة، الجزائر: عالم المعرفة للنشر والتوزيع، 2011م، ص 135.

وزمانهما، وتبصرة بالأحداث التي كانت تدور من حوليهما، وعليه يكون قرار الفقيه –حسب الوضع المالي، وحسب اهتمام السلطة بالعمران وتمويله– إلى: ضرورة دمج الساكنة في الكتلة العمرانية وتحسيسهم بعلاقتهم المباشرة بالعمران، وواجبهم نحو تمويله وتنظيمه والحفاظ عليه.

وإذا رجعنا إلى دور السلطة، أو علاقتها بتمويل العمران؛ نقول: إن المصادر التي تحدثت عن جهود السلاطين في تشييد المجال الحضري، أعطتنا معلومات مهمة جدا حول أفق السلطان، لوضع وتحديد مصادر ثابتة بعيدة عن بيت مال المسلمين، وهي أن يرسم لها أوقافا تكون مصدرا للعناية بها والقيام عليها وعمارتها. فعندما بنى السلطان أبو حمو المدرسة التي خلد فيها ذكرى أبيه قال صاحب زهر البستان[1]: "...أقامها في اليسير من الشهور والأيام، لا يقدر غيره عليها في الكثير من الأعوام، **وأوقف لها الكثير من الأوقاف** وأجرى للطلبة فيها المرتب على أصناف، وإنها الآن لعلى التمام..."، بينما أشاد التنسي بما قام به السلطان أبو العباس أحمد العاقل(834–838هـ/1430–1434م) حين بنى مدرسة وزاوية وأوقف عليه أوقافا جليلة على حسب تعبيره[2]، وأضاف يحي بن خلدون: "...**وتعيين الأوقاف للجرايات بها من العقار المنوع حاضرا وباديا**، حسبما هي الآن"[3]

هـ/2– الأوقاف مصدر دائم لتمويل المجال الحضري

استطاعت المنظومة الفقهية من خلال الأحاديث والآيات القرآنية، أن تؤسس لفكر مالي ذي أدوار اقتصادية واجتماعية واسعة الأبعاد، نجم عنه مؤسسات الوقف التي تعتبر مصدرا ماليا هاما لتسيير المؤسسات العمرانية المختلفة[4]، خلال فترات الحكم الإسلامي في كل مناطق العالم الإسلامي. سوف نحاول رصد دور الأحباس في دفع الحياة العمرانية، والمساهمة في تسيير الوحدات السياسية في مدينة

---

[1]– السفر الثاني، ص 225.

[2]– التنسي، نظم الدر والعقيان، ص248.

[3]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج2، ص100.

[4]– بدرية حمد البراق الثبتي، "دور الوقف في رعاية الحرف والصنائع بالمغرب خلال العصر المريني"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي مقاربات لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1، ص115-117.

تلمسان، من خلال النصوص التاريخية والفقهية وحتى الأثرية التي تعطينا صورا عن الحبوس، كأحد موارد تمويل المجال الحضري في المنطقة[1].

عموما لم تدخر كتب التاريخ والجغرافيا أي عبارة من عبارات الإعجاب والمدح إلا وما أبدتها حول أمراء بني زيان، من ناحية إبراز دورهم في التأسيس للفكر الوقفي، في المؤسسات الهامة في المدينة سيما منها الدينية.

لقد سن مؤسس الدولة الزيانية الأمير يغمراسن، سنة عمرانية مهمة جدا حين قام ببناء صومعتي الجامعين الأعظمين بتلمسان، وسار على نهجه خلفاؤه، حين قاموا بتشييد المساجد والمدارس، وبناء السقايات، والأسوار والحصون خاصة. والأهم من هذا أن هؤلاء الخلفاء خاصة في العصور الأولى أولوا اهتماما كبيرا برسم الأوقاف والحبوس على إنجازاتهم حتى يضمنوا استمرارها، وبقاء عطائها، دون أن تبقى السلطة تدر الأموال عليها، فإذا حدث خلل مالي معين للدولة تخلت عن تمويل وحداتها العمرانية فكان الفتور والاندثار، سرعان ما يصل إليها، فالعمران كائن يحتاج للزاد المادي والبشري دون انقطاع.

ورغم أن كربخال وصف مدينة تلمسان في فترة متأخرة خلال القرن 10هـ/16م، إلا أنه أفادنا بنص يدل على أن للمساجد كفاية مادية جعلتها كاملة التجهيز، وفي ذلك يقول:"ويوجد عبر المدينة كلها عدد كثير من المساجد الفخمة **ذات الموارد الكبيرة**، وهي **مجهزة بجميع ما يلزم**"[2]، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على اهتمام السلطة والنخبة وحتى العامة[3]، بوقف ممتلكات متنوعة على أهم معلم

---

[1]–بوبة مجاني، "وثائق الحبس في المغرب الأوسط وأهميتها المصدرية قرن 8-9هـ/14-15م"، **المغرب الأوسط في العصر الوسيط من خلال كتب النوازل**، تنسيق بوبة مجاني، منشورات مخبر البحوث والدراسات في حضارة المغرب الإسلامي، جامعة منتوري قسنطينة، بهاء الدين للنشر والتوزيع، 2011م، ص37-59.

[2]– **إفريقيا**، ج2، ص 298.

[3]– من أشهر النماذج هي النازلة التي وقعت بمدينة مازونة وأجاب عنها شيوخ بجاية وتونس وتلمسان مفادها حبوس العامة على المسجد ومظاهر التعدي عليها، ينظر: الونشريسي، المعيار، ج7، ص242-248/ كما ذكر الباحث عبيد بوداود عدة نماذج لنساء أوقفن ممتلكات هامة لهن أو ميراثا ورثوهن لصالح المسجد، للتفصيل ينظر: **الوقف في المغرب الإسلامي** مابين القرنين السابع والتاسع الهجريين (ق 13– 15م) ودوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الجزائر: مكتبة الرشاد للنشر والتوزيع، 1432هـ/ 2011م (صدر هذا الكتاب بدعم من وزارة الثقافة بمناسبة تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية)، ص126/ ينظر أيضا: بوبة مجاني، "وثائق الحبس في المغرب الأوسط"، مرجع سابق، ص42.

عمراني في المدينة، الذي يحمل أبعادا دينية ومكانة كبيرة في نفوس سكان المدينة، ناهيك عن تنوع المواد المحبسة، بين الدور والأراضي والأشجار والأموال والحوانيت والجنان...[1].

ومن الشواهد التاريخية الدالة على دور أحد أمراء بني زيان في تمويل العمران بالأوقاف، ما قام به الأمير أبو سعيد بن يغمراسن (681-703هـ/ 1282-1303م) بالتحديد في سنة 696هـ/1296م حين شرع في بناء المسجد المقابل لباب البنود[2]، والمقصود بهذا المسجد مسجد سيدي أبي الحسن الذي حولته السلطات الفرنسية إلى متحف[3]. لقد تمكن بروسلار (Brosselard) من الاطلاع على بعض التحف الأثرية[4] التي كانت ماثلة في المسجد قبل أن تقوم السلطات الفرنسية بالمدينة إلى تغيير الوجه العمراني بها، فقد جاء في مضمون الرخامة التي تتضمن التحبيس:

"...**وحبس لهذا المسجد** عشرون حانوتا، منها بحائط قبلته أربعة عشر، وأمامها ستة، أبوابها تنظر للجوف، ومصرية بغربي المسجد على باب الدرب، وداران اثنتان بغربيه، الواحدة لسكنى إمامه، والثانية لسكنى المؤذن القيم بخدمته وآذانه، تحبيسا تاما مؤبدا احتسابا لوجه الله العظيم ورجا ثوابه الجسيم لا إله إلا هو الغفور الرحيم"[5].

---

[1]- عبيد بوداود، الوقف في الغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص128.

[2]- يحي ين خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 231/ عبيد بوداود، المرجع نفسه، ص 159.

[3]- يوجد في الأرشيف الوطني لما وراء البحار بفرنسا ملفات كاملة تتضمن العديد من الوثائق، حول طلب تحويل المسجد إلى متحف ومختلف الحسابات المالية والموارد التي يحتاجها في ترميمه، وإعادة تهيئته وفقا للوظيفة التي أعيد إصلاحه من أجلها، ينظر: Les Travausx sur la Mosquée de Abou Alhacen: sous dossier n^{0}3, dans dossier : Tlemcen Mission 1876- 1927 (Titre genéral : Monument historique, Titre Affaires Clacées), FR ANOM , GGA 55 S8.

[4]- ينظر لوحة رقم 27 من الدراسة: يوسف عبو، **الكتابات الأثرية في منطقة تلمسان من الفتح الإسلامي إلى العهد العثماني**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الثقافة الشعبية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة تلمسان، 1999-2000م.

[5] -Charles Brosslard، « Les inscriptions arabes de Tlemcen : III Mosqué Abou L-H'acen OU Bel-Hacen », *Revue Africaine,* 3^{éme} année, 15, 1859, p.162-163.

إذن ما ورد في في هذا التحبيس يدل على إدراك السلطة لأهمية الأحباس في ضمان بقاء للمسجد، وضمان موارده المالية التي تغني مدرسيه وطلبته ومؤذنيه وكل القائمين عليه للبحث عن لقمة العيش[1]، فيكون اجتهادهم مرتبط بعمارة المسجد، وبالقيام بوظائفهم المنوطة بهم ويكون ذلك باعثا لإقبال طلبة العلم، وكل العامة، لأداء شعائرهم اليومية أو الموسمية المتعلقة بالعبادات المختلفة والمتنوعة من حيث الزمن والأداء.

وأما المسجد الذي بناه السلطان أبو حمو، إكراما للعالمين التلمسانيين الجليلين ابني الإمام[2]، فقد تضمن نص الحبس الذي ورد على الرخامة مايلي:

"أمير المؤمنين المتوكل على رب العالمين أبو حمو، ابن مولانا الأمير أبي يعقوب بن الأمير أبي زيد بن مولانا أمير المسلمين أبي يحيا يغمراسن بن زيان، وصلى الله مفاخره آثار الكريمة ومآثره على هذه الزاوية المباركة المقدمة على ضريح والد المذكور برد الله ضريحه فمن ذالك ما بداخل تلمسان المحروسة، جميع الطاحونة الملاصقة للزاوية، والثلاثون حانوتا المعروفة بالصاغة القديمة، والكوشة التي بمنشر الجلد، وحمام الطبول وفرن مقسم الما، وفندق العالية، وبخارج البلاد المذكور جميع الرحا السفلى بقلعة بني معلى، والنصف شايعا في روض المنية الكاينة بالرميل، وزيتون تيفدا وأرض الزيتون المذكور، ثم معصرته ورحاها وجميع المحبس، ملكه وشهرة الجميع تغنى على التحديد تحبيسا تاما مطلقا عاما، ووقفا ثابتا أبديا، ليصرف

[1]– من بين النوازل التي طرحت على الفقيه أبي عثمان العقباني (ت811هـ/1408م) مضمونها يدل على أحباس الأمراء الزيانيين على المدارس ومختلف النفقات التي تصرف على القائمين عليها، ونستنتج أن الأمير المقصود هو أبو زيان (ت796هـ/801هـ)، للتفصيل ينظر: الونشريسي، المعيار، ج7، ص 215-216.

[2]– وورد عند ابن خلدون أن المدرسة التي ابتناها أبو حمو موسى الأول تقع بناحية المطمر من تلمسان، ويضيف: "وابتنى لهما دارين عن جانبيهما، وجعل لهما التدريس فيها في إيوانين معدين لذلك واختصهما بالفتيا والشورى، وكانت لهما في دولته قدم عالية"، ينظر: عبيد بوداود، الوقف في الغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص 161.

ما يستفاد من الحبس المذكور على معلمين العلم، وطالبيه وإمام ومؤذن عام ثلاثة وستين وسبعمائة...عام خمس وستين"[1] .

فهذا النص يفيدنا بمعرفة الحجم الكبير للوقفيات المرسومة على هذا المسجد، والمدرسة التابعة له، بين موارد من داخل مدينة تلمسان وموارد تقع خارج المدينة هذا الأمر يبين بأن الأوقاف يتم انتقاؤها وفقا لما يحقق تمويلا دوريا بين موارد يومية تدرها الحوانيت، وسنوية تدرها الأراضي، ومعاصر الزيتون وأموال الكراء وغيرها، فيضمن الواقف ألَّا تفتر مداخيل الوحدات العمرانية الهامة في المدينة على مدار الحول. كما أن المنظومة الفقهية[2] ترى ضرورة تعويض حبس اندثر إنتاجه بآخر، صالح للعطاء والنماء الدائم.

ويظهر من خلال النصوص أن الأوقاف كانت لها صناديق خاصة بجمع الأموال، التي تدرها عقاراتها وأراضيها، وتستعمل في مصارفها التي حبست من أجلها، ولم تفتح السلطة الفقهية المجال، أمام الوحدات العمرانية المختلفة ليتم دعمها بفضل الأحباس، التي وقفت على مسجد أو عقار بعينه، إلا في حالات خاصة؛ فقد يحتاج مسجد للدعم المادي ولا يلقاه إلا من أحباس مساجد أخرى. وقد طرح هذا الاقتراح على الفقيه ابن الإمام فقال: "الأحباس سنتها أن تكون موقوفة على ما حبسها عليه محبسها، ولا ينبغي نقلها مادام المحبس عليه محتاجا إليها، ولا ينبغي نقلها، وإنما يصرف الفاضل منها إلى نوع ما حبست فيه، **فتصرف بالاجتهاد والتحري للعدل إلى ما لا حبس له** للضرورة الداعية إذ هي بيوت الله تعالى كلها، والمراد منها واحد، فمن أخذ الفاضل على هذا الوجه طاب له، والله تعالى أعلم و**التارك أفضل ممن أخذ** على ما ذكرت"[3].

وقد تعفف السلطان أبو حمو موسى الثاني (760-791هـ/ 1358-1388م) من استعمال أموال الأوقاف، رغم الحاجة الماسة إلى ذلك، عندما اعتلى العرش وشرع في ترتيب أمور دولته[4]، وقد أشار

---

[1]–Charles Brosslard, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IV Mosqué Oulad Al-imam », *Revue Africaine,* 3éme année, 15, 1859, p.169-170 .

[2]– الونشريسي، المعيار، ج7، ص 88.

[3]– المصدر نفسه، ص 69-70.

[4]– عبيد بوداود، الوقف في الغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص 162.

يحي بن خلدون إلى ذلك في أحداث سنة 760هـ/ 1358م قائلا: "وفتِح بين يديه الكريمتين، أعلى الله مقامه، **صندوق الأوقاف المنوعة مفعما ذهبا وفضة**، فلم تغره صفراؤه ولا بيضاؤه، شِنشِنَة نعرفها من أخزم، وسنة علوية علية"[1].

وهذا النص يبين لنا أن مقدار الأوقاف كان كبيرا، لدرجة أنه تجمع أموال ضخمة في الصندوق المعد لذلك: "صندوق الأوقاف"، وأن هذه الأموال كانت مصانة؛ فرغم الظروف السياسية والعسكرية المتوترة، إلا أنه لم يتم الاعتداء على هذه الأموال، وحتى السلطان الجديد –وهو في أمس الحاجة إلى الأموال– لم يجرؤ على استعمالها في غير ما وقفت عليه[2].

من بين المعالم العمرانية الهامة، التي ترصد لها السلطة السياسية أموالا طائلة، هي: "السور". لما له من وظيفة تتعلق بحفظ الأنفس والأموال، وهي من المقاصد الشرعية الأساسية، خاصة أن للسور قداسة مهمة بعد الجامع في نظر السلطة الفقهية والمتعلقة بتحديد مفهوم المدينة[3]، فقد طرحت فتوى على الغبريني، تبرز إغداق العامة على السور بأوقاف طائلة تحتاج إلى مسير أو ناظر بإمكانه الحفاظ عليها، ودفعها في مستحقاتها التي حبست من أجلها، فإصلاح السور وترميمه هو المصرف الأساس لهذه الأموال[4]. وقد أشارت المصادر الفقهية[5] إلى أن للسور أيضا حوانيتا وعقارات تغذيه ماليا، وإن تم كراؤها والعناية بها كانت مصدرا مهما لإصلاح الأسوار وترميمها، وتزويد الحراس وغيرهم بالمؤونة اليومية.

ومن بين الأحباس التي أشارت إليها النوازل أوقاف الثغور، فحدود الدولة لها أهمية كبرى في حمايتها، وحتى تضمن الدولة والعامة الأمن والحماية وجب عليهم تحقيق السبل التي تمكن المرابطون من الاستمرار في حمايتهم للثغور، وفي هذا السياق ذكر أحد الفقيهين الجليلين التلمسانيين، وهو ابن الإمام هذه المسألة قائلا:

---

[1]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج2، ص 37.

[2]– عبيد بوداود، الوقف في الغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص 162-163.

[3]– يراجع ص 103-105 من هذه الدراسة.

[4]– للتفصيل ينظر: الونشريسي، المعيار، ج7، ص 222-223.

[5]– جاء في نص السؤال: "سئل بعضهم عن السور إن قل خراجه واحتاج إلى الإصلاح هل يجبر الناس على السكنى في حوانيته وربعه أم لا؟ فأجاب: لا يجبر الناس على السكنى في حوانيته وربعه..." المصدر نفسه، ص 341.

"وقد قال أشهب رحمه الله في **الرقيق المحبس** في السبيل، إن فضل من غلتهم عن عيشهم شيء **فرق على فقراء ذلك الثغر**، فإن فضل عنهم ففي أقرب الثغور إليهم، ألا تراه رحمه الله كيف صرف الفضل على فقرائه ثم إلى فقراء الثغر صدقة وإن لم يكن ذلك من نوع المحبس عليه، ولكنه لما رأى والله أعلم أن القصد إعانة الثغر في الجملة وحمايته، صرف الفضل إلى فقرائه ثم إلى فقراء أقرب الثغور...ولم ير رحمه الله – يقصد أشهب – أن يشتري بالفضل رقيق آخر يحبس مع الأصل، ولا أن يختزن الفضل ولا أن ينفق نفقة تبذير..."[1].

ومن هنا نرى أن الحصون والأربطة والثغر عامة من الأولويات العمرانية، التي تحتاج إلى حبوس لضمان عمارتها وتعميرها بشريا، ولا تهجر وتندثر فتصبح حدود الدولة عرضة لكل الأخطار الخارجية. وأهم ملاحظة على هذا النص: أن الثغور كانت تحتاج إلى الرقيق، كما تحتاج إلى أموال نظرا لأهمية العنصر البشري، وأهمية وقفه لضمان نشاط الثغور ووجود الدرع البشري الذي يؤمن الحماية.

ومن المصالح العمرانية التي ذكرت عموما، ولم يفصل فيها، ما أشار إليها الونشريسي عند تعليقه على أوقاف الملوك والسلاطين: "...فإن وقفوا وقفا على جهة البر والمصالح العامة ونسبوه إلى أنفسهم..."[2] فإنه يدل على أن هناك من المصالح العامة، مثل: شق الطرق وتأمينها، وتنظيم الأسواق، وبناء القناطر التي تحتاج إلى أوقاف من طرف العامة أو السلطة.

وكما أن السقايات والصهاريج والمواجل الخاصة بسقاية عابري السبيل، من أهم الوقفيات أو العناصر العمرانية التي توقف لصالح المارين في الطرق العامة وطرق القوافل التجارية ناهيك عن الشوارع العامة، وقرب المساجد للوضوء والشرب[3]؛ حتى أن السبيل أصبح يعني في المكنون الاصطلاحي للعصر الإسلامي الوسيط نقاط توفر المياه العامة والمجانية، التي يضعها أصحابها من باب الخير والرحمة والصدقة الجارية لصالح الكثير من الأشخاص المسافرين بالدرجة الأولى، والعامة ممن لا يمكنهم الحصول على الماء

[1]– عز الدين بن عبد السلام، الونشريسي، المعيار، ج7، ص 199.

[2]– المصدر نفسه، ص 473.

[3]– المصدر نفسه.

للشرب والوضوء خاصة. وبالموازاة فإن مصطلح السبَّالة أصبح يطلق على النافورة والأحواض الصالحة للشرب التي وضعت لذلك، ومن الناحية المعمارية فإن هذه المعالم المائية تأخذ طابعا مميزا وجماليا وفنيا رائعا يجمع بين الخير والوظيفة والجمال[1].

ونظرا لتعرضها للاستغلال والاستعمال العشوائي فقد تم تنظيم الاستفادة منها حتى أنه ذكر في كثير من المدن الإسلامية أن هناك مسؤولين عنه يفتحونه حسب الصيغة التي حبس بها. فإذا حبس في رمضان فإنه يُفتح في رمضان، وإذا وقف لارتواء الضمآن فإنه يفتح وقت الحر، وهو ما أفتى به أبو الحسن محمد القابسي(403هـ/1012م) مؤكدا على عدم التفريق بين المؤذن والإمام وغيرهم من الناس، ولا بين الغني والفقير، خاصة إذا لم توجد شروط معينة لاستعمالها[2].

إن المنظومة الفكرية والفقهية المالكية خاصة في بلاد المغرب، لم تهمل العمران العام خصوصا، والديني والاقتصادي المشترك بين الساكنة عموما، وذلك بتمويله آنيا وليس أبديا أي أن السلطة والعامة بإمكانهم دعم الشبكة العمرانية بمختلف أشكال المال، بينما على مجموعة أخرى من المسيرين ضمان الإيرادات المالية الحولية والدائمة لصالح استمرارية تمويل المجال الحضري وهي الحبوس والأوقاف.

هـ/3- الإيرادات غير الثابتة: مكاسب لصالح بناء وإصلاح العمران الحضري

من خصائص الفقه الإسلامي أن تشريعاته في الغالب توضع لتحقيق المصلحة العامة للمسلمين، بغض النظر إن كانت هذه المصلحة مرتبطة ارتباطا مباشرا بالسبب الذي أطلق عليه الحكم؛ أي أن المقصود من هذا الكلام: أن هناك من الأحكام الناجمة عن فعل تكون موجهة لفئة بعيدة كل البعد عن ذلك الفعل، فمثلا الحكم الناجم عن اليمين تبرئة الذمة منه تكون عن طريق إطعام مساكين، وحتى تحرير رقبة، وهذا الأمر ورد كثيرا في أحكام الفقه الإسلامي ليتأكد لدينا كل مرة مرونة الفقه حسب المصلحة الدنيوية للناس، دون إهمال المصلحة الأخروية، أو بضيغة أكثر دقة العقاب الإيجابي على الصالح العام.

---

[1] – Doris Behrens-Abousief, "Sabil" , *Encyclopédie de l'Islam*, nouvelle Edition, Leiden E-J- Brill, et Paris G.P Maisonneuve, tome VIII, (1978),p.699-701.

[2] – ينظر: الونشريسي، المعيار، ج7، ص 473.

إن هذه الديباجة للتوضيح؛ أن هناك الكثير من الأحكام في الفقه الإسلامي، التي تلقي بإيجابياتها على المصلحة العمرانية العامة، وتكون سبيلا لزيادة العمران وتحقيق سبل اتساعه. لقد وجدت في الكثير من النوازل، أن أحكامها تقضي بصرف الأموال المختلفة على الجانب العمراني، كما لاحظت أن مصدرها أكثره مشبوه أو مكروه الاستيلاء عليه، مثل أموال الحرابة واللقطة والغصب وغيرها.

وفي هذا الصدد سئل[1] الوغليسي[2](ت786هـ/ 1384م) عن أموال التائب من عمليات الغصب هل تعمل ببعض الأموال التي اغتصبها : "مصالح المسلمين كالحصون التي تمنعهم من الأشرار والمساجد والسواقي والطرق..."[3]، يتضح من خلال هذه النازلة أن هذا الحكم ليس بجديد، بل هناك من الفقهاء من أفتى باستعمال مثل هذه الأموال في تسيير شؤون الناس، وتسهيل ارتفاقهم بمختلف المرافق المتوفرة في المدينة، وإنشاء غيرها إن تعذر وجودها؛ وقد جاءت إجابة الفقيه البجائي عامة لكن متضمنة في معناها إمكانية صرفها في مصالح المسلمين "بحسب الحاجة وضرورة المصالح لأن مصرف هذا المال مصرف الفيء"[4] وأضاف أنه من بين المستحقين لهذه الأموال "القائمين بدفع المضار وجلب المنافع وتغيير المناكر على المسلمين..."[5] ومن هنا نجد أن فقهاء المغرب الأوسط، لا يقتصرون على المصالح العامة وإنما حتى القائمين عليها فتصرف عليهم بحسب جهودهم في تسيير شؤون المجال الحضري.

وقد أخذ أبو عبد الله الزواوي[6] (ت730هـ/ 1329م) الموقف نفسه، عندما سئل عن أموال التائب أين يكون مصرفها؟ فذكر جملة من المصارف من بينها "المصالح العامة للمسلمين كبناء القناطر، وإجراء

---

[1]- للاطلاع على السؤال كاملا، يراجع: أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، ج3، ص 147- 152.

[2]- أبو زيد عبد الرحمن بن أحمد: الفقيه، العالم، مفتي بجاية وعالمها، للتفصيل ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص 270.

[3]- أبو زكريا المغيلي، **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، تحقيق. مختار حساني، الجزائر: مخبر المخطوطات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2004م، ج3، ص 148.

[4]- المصدر نفسه، ص 151.

[5]- المصدر نفسه.

[6]- محمد بن يعقوب بن يوسف المنجلاتي الزواوي البجائي، كان حافظا، فقيها، وقاضيا توفي سنة 730هـ، للتفصيل ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج2، ص 40.

المياه، وتحبيس عقار، فذلك من مصاريفه..."[1]، وحتى أموال اللقطة قرر هذا الفقيه أن تصرف في مصالح المسلمين والفقراء والمساكين إن لم يعرف صاحبها[2].

أما الونشريسي (ت914هـ/1508م) فقد عرج على هذه الفكرة عند اختصاره لأحكام البرزلي[3]، وذكر نص البرزلي حول وجود مواد متكونة من مفاتيح ومسامير يتم بيعها في الأسواق، ويغلب على الظن أن أصحابه اختلسوه، فحكم بصرفها لصالح تنمية الوحدات العمرانية العامة في المجال الحضري، مثل: بناء المساجد والقناطر، والميضات وما أشبه ذلك، وقد عقب الونشريسي على ذلك قائلا: "وحكى بعضهم الإجماع على صحة تحبيس المساجد والطرق والقناطر..."

تعتبر هذه المصادر المالية لتسيير العمران غير ثابتة، وخاضعة لسوء أحوال المسلمين عموما، أو نتيجة لانعدام الاستقرار في مجتمع المغرب الأوسط آنذاك؛ إلا أنه لا يمكن الاستهانة بها من جانب، ومن جانب أهم لإدراك أن الحكمة من العقاب قد تكون إعادة الإعمار وسد الذرائع وتحقيق الهدف المنشود من وجود الإنسان. كما أنها وسائل بنائية لمواجهة الآفات والسلوكيات غير الأخلاقية في مجتمعات المغرب الأوسط آنذاك.

كخلاصة – لما ذكر سابقا – فإن العمران في المغرب الأوسط عموما وتلمسان خاصة، خضع لمؤثرات متعددة بين مؤثر إيجابي بشري ومادي، ساعدا على نماء العمران في مدينة تلمسان، ودعم بنيتها العمرانية وشبكة المجال الحضري بل ضمان استمراريتها بتوفير العوامل المادية والسياسية ومبادئ الحكم التي تدفع بالساكنة نحو التعمير، والاستبحار في العمران الاقتصادي والديني والاجتماعي؛ ومع هذا فإن تلمسان كمدينة وعمران ومجال حضري؛ قد تعرضت لموجات عسكرية حادة وكانت العاصمة الأكثر تعرضا للأطماع الخارجية. فموقعها وحسنها جعلاها مطمع السلطتين الحفصية في الشرق (وإن قلت غاراتها)، والمرينية في الغرب، التي بدا أثرها في تخريب المدينة واضحا جليا، قد يكون سببا في انحسار العمران بها،

---

[1]– أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، ج3، ص 130-132.

[2]– المصدر نفسه، ص179.

[3]– **إختصار أحكام البرزلي**، مخطوط المكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ق263، و587.

مقارنة ببعض العواصم آنذاك التي عرفت استقرارا، ساعدها على جذب العنصر البشري والمال المختلف أشكاله، لتتوسع به البنية الداخلية والشبكة العمرانية العامة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

4/1- سلطات تنظيم المجال الحضري في المغرب الأوسط

المدينة الإسلامية بنمطها الخاص ووحداتها الحضرية الموزعة وفقا للتصور الديني والثقافي المنبثق عن الوازع الديني، تتطلب سلطة أو سلطات مختلفة للحفاظ على نموها وتطورها، بل تساعد على توسعها والتحكم في تنظيمها للحفاظ على بقائها وصمودها؛ والأهم من هذا وذاك تحديد واجبات ساكنيها تجاه مجالهم الحضري، وضمان حقوقهم في الارتفاق بمرافقها. وبتعدد الدراسات حول هذا الموضوع فإن أغلب الباحثين يلقون على المحتسب المسؤولية الكاملة للحفاظ على النظام العام في المدينة الإسلامية، فهل للمحتسب السلطة الكاملة لتنظيم المجال الحضري في مدينة المغرب الأوسط؟ أم أن هناك سلطات أخرى تشاركه هذه المسؤولية؟

إن مناقشة هذه الإشكالية تتطلب منا البحث في: كتب السياسة الشرعية والأحكام السلطانية وكتب الفقه والأحكام المرتبطة بها، نظرا للعلاقة المباشرة أو غير المباشرة -في كتابة هذه الأحكام أو المؤلفات- بين السلطة الفقهية والسلطة السياسية، أو بصورة أوضح فإن إنتاج الفقهاء في مجال السياسة "إنتاج معرفي ذو وظيفة إجتماعية وسياسية ظاهرة...كانت أو مضمرة، وعليه فقد كانت هذه المؤلفات إما انعكاسا للواقع السياسي أو تبريرا له...وإما أنها حملت بذور نقد صريح أو غير مباشر لتقويم السلطة وإشراك الفقيه في إدارتها بوصفه المنظر الشرعي لما يجب أن تكون عليه، أو كانت كتابات معارضة غرضها إقصاء السلطة القائمة..."[1].

من الضروري التنبيه منذ البداية، إلى أن مختلف النصوص المعتمد عليها لها علاقة بشكل مباشر أو غير مباشر-لمناقشة هذا العنصر-بما كان سائدا في المغرب الأوسط، من فكر أو خطط نأخذ منها فكرة معمقة عن السلطات التي لها علاقة بتنظيم المجال الحضري في مدينة المغرب الأوسط. ونظرا لتداخل

[1] - عبد المجيد الصغير، **الفكر الأصولي وإشكالية السلطة العلمية في الإسلام**: قراءة في نشأة علم الأصول ومقاصد الشريعة، بيروت: دار المنتخب العربي، 1415هـ/1994م، ص 8/ صابرة خطيف، **فقهاء تلمسان والسلطة الزيانية**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع 1432هـ/2011م، ص 73/ وقد ناقش صاحب الكتاب: مسألة الفكر الأصولي في الإسلام وعلاقته بمناقشة مبادئ السلطة والصراع حول الإمامة وكل ما يتعلق بعلاقة الفقيه بالسلطة وأثره في إنتاج مؤلفات السياسة الشرعية ومناقشة ونقد سياسة السلطة في تسيير أمور الحكم والملك، للتفصيل ينظر ص 42-68.

المهام بين الخطط سوف ننطلق من الخطة العامة والأساسة من المنظور الشرعي، وهي الولاية العامة أو الحاكم ونتدرج للوصول إلى صورة متكاملة عن الموضوع.

أ/– الولاية العامة وواجب السلطان في المدينة

المعروف في بلاد المغرب عموما والمغرب الأوسط بحكم الانتماء، أنها استعملت ألقابا وصفات متعددة للدلالة على السلطة العليا، منها: الأمير، السلطان، الملك، أمير المسلمين، وحتى الخليفة وأمير المؤمنين خاصة في العهد الزياني[1]، ونظرا لهذا التعدد استعملنا مصطلح الولاية العامة[2]، لدلالته الشاملة على هذا المنصب بمختلف ألقابه؛ ولما له من أهميته وعلاقته المباشرة بالنظام، بالإضافة إلى اجتماع مختلف السلطات والمهام بين يديه.

لابد من الإشارة أولا إلى أن الإمامة أو الخلافة هي من أعظم الخطط، وأجلها قدرا عند الله قبل الإنسان، حتى إن الحديث الذي يقول: "إِنَّ اللهَ لَيَزَعَ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزَعُ بِالقُرْآن"[3] ليبرز مكانة السلطان وقدره في الدنيا والآخرة. ويتضح أن فقهاء تلمسان قد استوعبوا ذلك ما جعل ابن مرزوق الخطيب يولي اهتماما كبيرا بشرحه وإخراجه، حتى قال إنه خرج في هذا الحديث أربعين حديثا مسندة وأودعها كتابيه "إيضاح المراشد" و"الإمامة"، ولا يخفى علينا أن هذا الفقيه كان مقربا من السلطة المرينية فآراؤه نابعة من الأصول الشرعية ومن التجارب السياسية، وفي السياق نفسه اقتبس لنا الفقيه ابن مرزوق الخطيب (ت781هـ/ 1379م) نصا للفقيه عز الدين بن عبد السلام، عبر فيه بدقة عن نظرة الفقه

---

[1] – ناقش الدراجي بوزياني مسألة الألقاب السلطانية مثبتا استخدامها من طرف السلاطين الزيانيين والمقربين منهم من أهل البلاط ومؤرخيه مبرزا عدم وجود تقاليد واضحة تجعلهم يستعملون لقبا دون آخر، أو أولوية لقب على آخر، للتفصيل ينظر: نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزيانية، ص 61-71.

[2] – "...ومن ذلك فإن الولاية العامة هي الصلاحيات والضوابط التي تقيد تصرفات الحاكم في شؤون المسلمين أو ما يسمى بالسياسة الشرعية، وقد أسس الفقهاء والأصوليون لذلك علم المقاصد التي تبين غايات وأهداف – وفي نفس الوقت قيود– السلطة في الإسلام بحيث لا يحق لأي حاكمالتصرف إلا وفق المصلحة الراجحة بالمفهوم الشرعي" مصطفى أحمد بن حموش، **المدينة والسلطة في الإسلام**: نموذج الجزائر في العهد العثماني، دمشق: دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، 1420هـ/ 1999م، ص 20-21.

[3] – ناقش بعض علماء الحديث صحة هذا الحديث، فقالوا هو أث موقوف على عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما، وليس بحديث وقد ورد على لسان ابن القاسم عن مالك عن عثمان على أساس أنه حديث، ينظر: عبد الكريم العامري الغزي، **الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث**، الرياض: دار الراية، 1412هـ/1991م، رقم 53، ص 20.

للإمامة الكبرى، وأهمية الولاية العامة إذا كانت عادلة في إقامة العدل وإشاعة الأمن والحفاظ على الأخلاق. وعلى هذا الأساس أعطى العلماء للحاكم درجة أعظم عند الله تتعدى درجة المفتي، باعتباره يحكم أو ينفذ هذه الأحكام فيأخذ لكل ذي حقه، فالسلطة الروحية للفقيه – التي تشرع الأحكام – غير كافية تحتاج لسلطة أعلى تدعمها، لتصبح سلطة فعلية فطبع البشر حيازة الحقوق والغلبة على الممتلكات، وهذا ما يفسر حاجة الناس للملك على حد تفكير ابن خلدون. من خلال ما ذكر ندرك أن المسؤوليات التي تلقى على الإمام أو الخليفة، ثقيلة ومتنوعة لا تقف عند كرسي السلطة، بل تتعداه إلى أدنى طرف من أطراف دولته ومجال سلطانه.

هذا ما يجعلنا نناقش الإشكال الآتي: هل ورد في النصوص التي ناقشت مسألة الخلافة وما اتصل بها، مهام الخليفة فيما يتعلق بتنظيم المدينة؟

من المنظور العام للسياسة الشرعية، يرى الماوردي[1] أن الخليفة إذا استقر له الملك تلزمه عشرة أمور، لم يحدد للمدينة ونظامها عنصرا خاصا من بينها، بل إنه لم يحدد مهام السلطان الحضرية بصفة عامة، إلا ما تعلق ببناء الحصون والدفاع والحماية، وما يتعلق بالجانب العسكري أكثر من الجانب المدني، ودون إهمال كل ما له علاقة بمنع المظالم والاستحقاقات المالية والأمن، وقد جاء في السياق العام للدولة، وليس لتنظيم التعايش الإنساني والاستقرار الذي تحدثت عنه كتب التمدن.

ورغم أن ابن خلدون هو الآخر؛ لم يجعل من تنظيم المدينة مسؤولية مرتبطة بالسلطة والملك، إلا أنه جعل حماية حقوق الرعية، من الأولويات المرتبطة بمسؤوليات السلطان، فقال: "...وأيضا **السياسة والملك** كفالة للخلق، وخلافة لله في العباد لتنفيذ أحكامه فيهم، وأحكام الله في خلقه وعباده إنما هي بالخير **ومراعاة المصالح كما تشهد به الشرائع**..."[2]، وفي موضع آخر قال:"...وأما سياسة الدنيا فبمقتضى **رعايته لمصالحهم في العمران البشري**..."[3].

---

[1] – **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، تحقيق نبيل عبد الرحمن حياوي، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، (دت)، ص 76-77.

[2]– ابن خلدون، المقدمة، ص 145.

[3] – المصدر نفسه، ص 213.

من خلال هذه النصوص نفهم أن السلطان مسؤول عن تسيير شؤون الناس في دولته، الدينية منها أو اليومية الدنيوية[1]، وعليه يكون تحدث عن تسيير المجال الحضري ضمنيا، دون التفصيل في مهامه اتجاه المدن وتنظيم المجال الحضري. وبالرغم من ذلك فإن ابن خلدون اعتبر أن العمران بما يتطلبه من بناء وتشييد، يأتي كنتيجة بعد تحقيق السلطة السياسية لمآربها العسكرية من الانتصار، وتحقيق الغاية وهي الحصول على الملك[2].

فهل تقتصر مسؤولية السلطان في مسؤولياته الحضرية على البناء والتشييد، أم تتعداها إلى التنظيم ومراقبة المجال الحضري أيضا؟

إن الناظر للنصوص التاريخية يتضح له أن السلطان هو المسؤول الأول عن تخطيط وبناء المدن، أو المسؤول عن اتخاذ القرار المتعلق بذلك، وتبقى مسؤولية التخطيط والبناء للمتخصصين. ولكن هذا لا يخلي مسؤولياته نحو المدينة من حيث تنظيم مجالها الحضري، وتحقيق سبل تفاعل الساكنة مع وحدات المدينة.

لمناقشة هذه المسألة لا بد من الإطّلاع على مؤلفات السياسة الشرعية والأحكام السلطانية، ففي مفهومها مرتبطة ارتباطا وثيقا بفقه المصالح، وتذهب إلى أن بناء المدن والقيام على تسييرها من أهم المسؤوليات التي ترتبط به؛ وفي الوقت نفسه جعل هؤلاء المنظرون من بناء المدينة وتسييرها وجلب المرافق إليها من الأولويات، بل من الأسس التي يقوم عليها تأسيس الدول وبسط الملك[3].

---

[1]– حدثت تغيرات واسعة في مفاهيم الحكم والسلطة في العصر الإسلامي وتنوعت من خلالها ألقاب الخلافة والملك وكل ذلك تحكمت فيه الأحداث المتنوعة التي ميزت التاريخ الإسلامي، وفي خضم ذلك حاولت مصادر التاريخ والسياسة الشرعية مناقشة دور السلطة في تسيير شؤون الناس من خلال التأكيد على أن الحاكم يمثل سلطة الله في أرضه فهذه المكانة تعبر عن حرية الحاكم وقدرته على تسيير شؤونه بكل مسؤولية وبكل حرية، مستبعدين نظرية الجبر في تسيير أفعال السلطة، للتفصيل في هذه المسائل وغيره مما يتعلق بالسلطة السياسية وتكوينها في العصور الإسلامية الأولى ينظر: محمد عابد الجابري، **العقل السياسي العربي محدداته وتجلياته**، ط4، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000م، ص 231- 339.

[2]– وذلك في فصل بعنوان: "في أن طبيعة الملك الدعة والسكون"، للتفصيل ينظر: ابن خلدون، المقدمة، 168.

[3]- خالد محمد عزب، "جوانب مجهولة من فقه العمران في الحضارة الإسلامية"، **مجلة العمران والتقنيات الحضرية**، مجلة علمية محكمة تصدر عن فرقة البحث المخصصة بمخبر البيئة والعمران، جامعة المسيلة، الجزائر، 1، ص 99-103.

فقد أفادتنا النصوص التاريخية بأن بناء الكثير من المدن خاضع لرغبة السلطة السياسية، ولقد حدث ذلك حين قرر أبو يوسف المريني بناء المنصورة، من خلال استراتيجية عسكرية لإضعاف العاصمة الأم وهي تلمسان ومحو عمرانها، وإعادة إعمار الثانية بمختلف الوحدات الرئيسية للتمدن[1]. كما تختلف الأسباب التي تؤدي بالسلطة السياسية لتوسيع العمران أو بنائه، فإن كانت أغراض السلطان المريني عسكرية، فإن السلطان الزياني أبي تاشفين (718هـ-737هـ/1319م-1337م) كان غرضه، من إنجازاته التفاخر وإضفاء الهيبة والعظمة على مملكته، فأغلب الإنجازات العمرانية العظيمة في الدولة الزيانية كانت على عهده[2].

ويؤكد ذلك شهادة أحد الرحالة المارين بتلمسان على ذلك، حيث يقول:

"...ملوك بني عبد الواد نذكر منهم في الفضل والإحسان، **الملك أبو تاشفين الأول** كانت له دولة وإنعام...كانت دولة عظيمة ومكنة وعدل وصدقة وإيثار وأعوام خصبة واطمئنان وعافية في البلاد وسعادة في العمَّار بالرشاد، **بنى البلاد وشيد القصبات والأسواق والمساجد، وزين البلاد** وكانت **مملكته عظيمة** حتى **كان يفتخر** على ملوك العرب بالمال والخزائن والحرث والنسل وزينة الثياب وكنوز الذهب والفضة..."[3].

لكن يجب إدراك أن الافتخار لا ينظر إليه من الوجهة السلبية، بل من الوجهة التي تصنع القوة والعظمة للسلطان ومملكته، فترهب كل من يأتي إليها مظهرا نيته أو مضمرا أي عداء أو تجسس أو غيره، فيكون العمران المادي وسيلة واستراتيجية في ذات الوقت للمواجهة النفسية المسبقة، وهو ما يفسر جانبا من جوانب الاهتمام بالتمدن والتحضر من طرف السلطة، إلى جانب الهدف الرئيس وهو خدمة الساكنة في المجال الحضري.

---

[1]- التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 130/ تراجع ص 79-85 من هذه الدراسة.

[2]- المصدر نفسه، ص 140-141.

[3]- ابن الصباح، الحاج عبد الله المدجن، **أنساب الأخيار وتذكرة الأخيار**، نشر محمد بنشريفة، الرباط: دار أبي رقراق 2008م، ص 91-93.

ولقد تنوعت المجالات والوحدات التي اهتمت السلطة ببنائها، من: مدارس ومساجد وسقايات وشوارع وأسواق وأسوار...[1]، ليتأكد لدينا أن التشييد مهمة السلطة السياسية خاصة المرافق العامة، ذات الانتفاع الجماعي في المدينة المغربية والمدن الإسلامية ككل.

علينا ألاَّ نهمل ماهو متصل بالبناء وهو إصلاح[2] العمران، خاصة إذا تهدم، فالوحدات الرئيسية والاستراتيجية من وجهة نظر السلطة، يجب أن تخضع للترميم والإصلاح، كلما اقتضت الضرورة خاصة في الظروف الصعبة مثل: الحروب والفتن الداخلية إلى آخره.

غير أن المسؤولية قد تتطلب من أحد السلاطين الوقوف على كل ما من شأنه التضييق على الرعية، فيضطر الحاكم للجلوس بين يدي الساكنة والاستماع إلى شكاويهم ومظالمهم المختلفة، فيعطى كل ذي حق حقه؛ فقد تحدث ابن مرزوق عن مرافقته للسلطان أبي الحسن خلال تواجده بتلمسان، ومباشرته الشخصية لحل النزاعات[3]، ومما لا شك فيه أن حفظ الأمن والاستقرار وتنظيم الأسواق، وتنظيمات المجال الحضري من بين الشكايات التي ترفع إلى الحاكم، فتكون له الفرصة ليحكم مباشرة بين الناس دون واسطة من نوابه ورجال دولته.

وخلال تنقلات السلطان أبي الحسن المريني في تلمسان بين شوارعها وأزقتها وأسواقها خاصة، قام بالاطلاع مباشرة على المشاكل التي يعاني منها أهل الأسواق، خاصة العمرانية منها بسبب ضيق الشوارع والحوانيت التي بين أيديها، وعمد للوقوف على شكاويهم[4].

الأمر الذي يبين أن السلطان كلما كان أقرب إلى الرعية، كان أقرب لتنظيم المدينة وإرجاع الحقوق إلى أهلها، ورعاية مصالح العامة بها، وتنظيم العلاقة بين الساكنة في كل وحدة من وحداتها.

---

[1]- مجهول، زهر البستان، ج2، ص 336/ يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 228، 231/ بلحاج طرشاوي، **المآذن المرينية والزيانية في تلمسان دراسة فنية وتاريخية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم الفنون الشعبية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان 2003/2002م، ص 17-34./. Richard Lawless , *op.cit*, p 49-52.

[2]- ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 390.

[3]- ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 149.

[4]- المصدر نفسه، ص 148-150.

نعود لنتتبع دور الحاكم والسلطان، في حفظ استقرار المدينة من خلال مصادر الفقه والسياسة الشرعية.

ناقش الفقهاء مسألة الخطط التي تتضمنها الخلافة الكبرى أو الإمامة العظمى؛ فقال الونشريسي:"إعلم أن **للحكام** الذي تجري على أيديهم الأحكام ولايات وخططا، أولاها وأجلّها وأعظمها الخلافة الكبرى والإمامة العظمى، وولاية الوزارة، وولاية القضاء، و**ولاية الشرطة**، وولاية الإمارة على البلاد، وولاية الإمارة على الجهاد، وولاية المظالم، و **ولاية الحسبة والسوق**، وولاية الردة، و**ولاية المدينة**..."[1]، إن هذا النص الذي يرجع إلى القرن 9هـ/ 15م لفقيه عاش بين المغربين الأوسط والأقصى، ما هو إلا خلاصة تجربة سياسية طويلة للحكم في المغرب، من خلال الاطلاع على أفكار السابقين له من جهة والاطلاع على تجارب الحكم في المنطقة من جهة أخرى.

وبالتالي فقد أعطانا ما يشبه القاعدة الرئيسة، التي من خلالها نفهم طبيعة المسؤوليات التي تجرى في يد الحكام؛ فمن بين عشر مسؤوليات أو خطط سلطانية –هي بمثابة سلطات متنوعة للحاكم– نلاحظ أن ثلاث منها فقط تتعلق بتنظيم المدينة: ولاية الشرطة وولاية الحسبة والسوق وولاية المدينة أي ما يقارب ثلث المهام.

إذن من الناحية الشرعية والعامة فتنظيم المدينة مسؤولية الحاكم، بل من مسؤولياته الأساسة التي من شأنها شد أواصر السلطنة وإرساء دعائمها، فالأمن والنظام والاستقرار الداخلين عوامل مهمة لتمكين السلطة من البحث عن سبل تحقيق الأمن الخارجي.

وفي ذات الشأن فإن الفقهاء[2] لم يختلفوا في إلقاء هذه المهمة على عاتق الخليفة، وذلك من خلال مسؤوليته في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالأخلاق في المدينة أساس الاستقرار وحفظ الحقوق المعنوية والمادية للساكنة، وقد فصل أبو عبد الله العقباني (ت871هـ/1466م) في ذلك قائلا:

---

[1]– الونشريسي، الولايات، ص 137.

[2]– ابن الحاج القرطبي، **نوازل**، مخطوط في الخزانة العامة بالرباط، رقم 22ج، و132/ البرجيني، الونشريسي، المعيار، ج8، ص 448/ الوغليسي، موسى بن عيسى المغيلي، فتاوى، و 29 ظهر–30 وجه.

"...قال في **تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام** ينبغي البحث والكشف عما اشتهر ذكره من المناكر وعرف بالجملة ظهوره وانتشاره وأنس الناس به...**يجب اجتهاد الإمام وولاته بالبحث عنهم**، وتفقد مكان ذلك منهم واستعمال الجد في ردعهم واستيلاء القهر والإخافة عليهم...**فواجب على الحكام الابتداء بالكشف والبحث في هؤلاء**، لأن الشر والفساد قد كثر جدا وانتشر وظهر وتحقق، كون ذلك منتشرا في المواضع فلا ينبغي للحاكم التهاون به وترك القيام فيه"[1]

إن الفقيه التلمساني العقباني انطلق من واقعه الذي عبر عنه بانتشار الفساد وذيوع المنكرات بين وحدات المدن، ليقدم لنا قاعدة شرعية تعتمد على ضرورة قيام السلطة العليا، بواجبها تجاه تشجيع أسباب الخير وترسيخ الآداب الدينية التي من شأنها تسهيل ارتفاق الناس بمرافقهم، وتحقيق الهدف المنشود من التمدن وهو: الاستقرار والدعة والتعايش الإنساني. كما أشار إلى ذلك أيضا ابن مرزوق فألقى على السلطان مسؤولية الحفاظ على الأخلاق، خاصة فيما يتعلق بهدم دور الفساد بمختلف أنواعها ووضع الضرائب غير الشرعية عن العامة أو كما قال الفقيه تمكيس الرعية[2].

وقد أحسن الفقيه ابن أبي البركات حين قال في كتابه الذي ألفه للسلطان أبو عبد الله بن محمد بن ثابت الزياني (873-910هـ/1468-1505م): "**وعلى الإمام** أن يقيم من ينظر في أمور الناس وأحوالهم ومعايشهم ويؤدبهم..."[3]، فكان توجيهه دقيقا للسلطان أن يولي أصحاب النظر ليحكموا بين

---

[1]-العقباني، **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق علي الشنّوفي، مجلة الدراسات الشرقية XIX، 1967م، ص 322.

[2]- "...مثال ذلك: أن يأمر بقتل طائفة من المسلمين أو يأخذ أموالهم أو بتمكيسهم، أو بتضمين البغايا والخمور، وغير ذلك من المحرمات المغضبات لرب الأرضين والسماوات. وإذا أمر العادل بإبطال هذه المحرمات التي أمر بها الجائر أثيب على التسبب إلى درء هذه المفاسد المذكورات... " المسند، ص 88-90.

[3]- بن أبي البركات الغماري، **بشائر الفتوحات والسعود في أحكام التعزيرات والحدود**، مخطوط في الخزانة الحسنية الملكية، الرباط، رقم: 103، و191-192، كما ذكر في ورقة: 100:" ...والناس إنما يلجئون في **مظالمهم** إلى **السلطان أو من ينوب عنه** وذلك أمر لابد منه...".

الناس في المصالح العامة، وكل ما يتعلق بالعمران، وقد فصل في ذلك في بقية النص مبرزا عدم إخلاء السلطان من مسؤولية تنظيم المجال الحضري، فقط عليه أن يضع خططا تتحمل مسؤولية ذلك.

وعلى هذا، فما تقدم يعطينا فكرة مهمة مفادها أن الحاكم دوره التنظيمي عام وشامل، غير مفصل تفصيلا دقيقا يتعلق بالخصامات الفردية وإنما مهمته التحكم في كل ما هو عام وتبقى الخطط الإدارية[1]، التي تحت يديه تتدرج في تولي تلك التنظيمات الدقيقة.

ب/– هل يتولى القاضي تنظيم المرافق العامة في المدينة بشكل مباشر؟

من المعروف في الأحكام السلطانية أن القضاء خطة رفيعة في سلم الحكم[2]، ذلك أنها مرتبطة بالسلطة الفقهية القانونية من جهة وبالسلطة السياسية من جهة أخرى، فالقاضي رجل من رجال السلطة، يحكم في الخصومات العامة والشكايات التي ترفع من طرف العامة، والمعروف أن القاضي هو الذي يأتي إليه المتخاصمون[3]؛ لكن تنظيم المدينة يحتاج إلى من ينزل إلى وحداتها لمراقبتها والوقوف على النظام بها.

الأمر الذي يؤدي بنا إلى مناقشة الإشكال المتعلق بمسؤولية القاضي اتجاه المجال الحضري.

---

[1]– يوضح لنا النص الآتي لابن خلدون الخطط الدينية التي تتدرج الخلافة الكبرى: "فاعلم ان الخُطط الدينية الشرعية من **الصلاة والفتيا والقضاء والجهاد والحسبة** كلها مندرجة تحت **الإمامة الكبرى التي هي الخلافة**، فكأنها الإمام الكبير والأصل الجامع، وهذه كلها متفرعة عنها وداخلة فيها لعموم نظر الخلافة وتصرفها في سائر أحوال الملة الدينية والدنيوية، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم" المقدمة، ص 213.

[2]– يقول ابن عرفة: "الروايات وأقوال الشيوخ واضحة الدلالة على **جلالة القضاء وندور السلامة فيه**. قال: عن ابن سهل: خطة القضاء من أعظم الخطط قدرا وأجلها خطرا لا سيما إذا اجتمعت إليها الصلاة، قال ابن عرفة: يريد إمامة الصلاة ومقتضاه حسن اجتماعهما" ابن الأزرق، طبائع الملك، ج1، ص 218.

[3] – اكتسبت خطة القضاء قيمتها من هذه الناحية، حيث يقول عنها المقري في حديثه عن الخطط السلطانية بالأندلس: "... فهي أعظم الخطط **عند العامة والخاصة**، لتعلقها بأمور الدين، وكون **السلطان لو توجه عليه حكم توجه بين يدي القاضي**، هكذا وضعها بنو أمية، ومن سلك مسلكهم، ولا سبيل أن يتسمى بهذه السمة إلا من هو وال للحكم الشرعي في مدينة جليلة، وإن كانت صغيرة لا يطلق على حاكمها إلا مسدد، خاصة وقاضي القضاة يقال له: قاضي القضاة وقاضي الجماعة."، أحمد بن محمد المقري، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تحقيق إحسان عباس، بيروت: دار صادر، ج1، ص 217- 218.

من الضروري الوقوف على التعريف بالقضاء وما يرتبط به لفهم الفكرة المراد مناقشتها.

يعرف القضاء من الناحية الاصطلاحية بأنه: "الإخبار بالحكم الشرعي على سبيل الإلزام"[1]، كما عرف فقهاء المغرب علم القضاء بأنّه "العلم بالأحكام الكلية مع العلم بكيفية تنزيلها على الوقائع النازلة"[2] أو كما قال ابن عرفة (ت803 هـ/ 1400م)[3]: "هي صفة حكمية توجب لموصفها نفوذ حكمه الشرعي، ولو بتعديل أو ترجيح، لا في عموم مصالح المسلمين، فيخرج التحكيم وولاية الشرطة وأخواتها والإمامة"[4]، وأضاف ابن الأزرق: "قلت: يعني المظالم والرد والمدينة والحسبة"[5]، وهذا الأمر مرتبط بالافتاء والاجتهادمن جهة وتطبيق الأحكام في الواقع من جهة أخرى[6]، الأمر الذي يعطيه خصوصية على الفتوى التي هي: "الإخبار بالحكم الشرعي" دون إلزامية تنفيذه. وبالتالي سلطة القاضي أعلى من سلطة المفتي فهو يشترك معه في الأحكام الشرعية ويختلف عنه في التنفيذ.

ومرجعية القضاء عند الفقهاء والمفكرين في المغرب ممارسة الرسول صلى الله عليه وسلم لهذا المنصب كما كان له قضاة نواب له في المناطق المختلفة[7]، فوجود من ينوب عن الحاكم في آداء الحقوق إلى أصحابها ضرورة سياسية وشرعية؛ الأمر الذي يلزم السلاطين الاقتداء به في اعتماد هذه الخطة،

---

[1]- محمد بن حسن شرحبيلي، **تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي**، الرباط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية1421هـ/2000م، ص 334.

[2]- الونشريسي، المعيار، ج10، ص78-83.

[3]- أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي، عالمها وإمامها وخطيبها، راوية حافظ إمام في علوم القرآن، تفقه على يد أشهر فقهاء المغرب، توفي سنة 803 هـ بتونس، ينظر: ابن فرحون المالكي، الديباج المذهب، ص 419-420/ الونشريسي، أحمد بن يحيى، **وفيات**، تحقيق محمد بن يوسف القاضي، القاهرة: شركة نوابغ الفكر 2009م، ص 74/ التنبكتي، نيل الابتهاج، ج2، ص127- 138.

[4]- ابن الأزرق، طبائع الملك، ج1، ص 221-222.

[5] - المصدر نفسه.

[6]- يقول الماوردي:"...فنظره مشتمل على عشرة أحكام: أحدها فصل في المنازعات وقطع التشاجر والخصومات إما صلحا عن تراض، ويراعي فيه الجواز، أو إجبارا بحكم بات يعتبر فيه الوجوب"، الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص 138.

[7]- الخزاعي التلمساني، **مختصر تخريج الدلالات السمعية على ماكان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية**، إعداد أحمد مبارك البغدادي، الكويت: مكتبة السندس 1990م/1410هـ، ص 108.

حتى تكون هناك سلطة فعلية تطبق أحكام الشرع، بطريقة قانونية بعيدة عن الأهواء أو العشوائية. بعد التأكيد على سلطة القضاء فهل للقاضي حق النظر في خصومات العمران؟

وجب علينا منذ البداية التنبيه إلى أن سلطة القضاء نابعة من كونه خطة إدارية، تندرج ضمن الخطط التي للخليفة أو السلطان الحق في الولاية فيها، وعليه يقول ابن خلدون[1]:

"وأما **القضاء** فهو من الوظائف الداخلة تحت **الخلافة لأنه منصب الفصل بين الناس** في الخصومات حسما للتداعي وقطعا للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقَّاة من الكتاب والسنة، فكان لذلك من **وظائف الخلافة ومندرجا في عمومها**...".

ولقد اتفق الفقهاء أن هناك عشرة أحكام ينظر القاضي فيها، ورد في الثامنة منها: "النظر في مصالح عمله من **الكف عن التعدي في الطرقات والأفنية**، وإخراج ما لا يستحق من الأجنحة والأبنية..."[2]، إن هذا النص وإن تحدث عن جزء من وحدات المدينة إلا أن المقصود منه واضح، وهو النظر في المصالح العامة، منها: الخصومات المتعلقة بالعمران بصفة عامة، وجاء التخصيص لكون أغلبها تقع بسبب اختلاف أشكال التعدي على الطرق والأفنية العامة، التي لا خلاف في أن الارتفاق بها من حق الجميع، ووجودها في كل وحدات المدينة من المركز إلى محيط الدفاع يؤكد ذلك؛ فهي التي تقابل أبواب المساجد، وتشرف عليها الأسواق، ولا غنى عنها في الخطط السكانية. وعليه فهنا تأكيد صريح على مسؤولية القاضي اتجاه الحفاظ على النظام في المجال الحضري، وقد أوجز وأوفى ابن راشد[3] (ت736هـ/1335م) حين اختصر الحكمة من مشروعية القضاء في: "حفظ النظام ودفع الضرر العام"، بينما أضاف ابن

---

[1]– ابن خلدون، المقدمة، ص 215.

[2]– وردت بالصيغة نفسها عند: الماوردي، الأحكام السلطانية، ص139/ ابن خلدون، المصدر نفسه، ص 215/ الونشريسي، الولايات، ص 167.

[3]– أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد، من فقهاء المالكية، ذاع صيته في تونس سمع عن كثير من علماء المشرق، للتوسع والتفصيل: التنبكتي، كفاية المحتاج، ج2، ص 35-37.

الأزرق: "رفع التهاريج ورد التواثب، وقمع الظالم ونصرة المظلوم، وقطع الخصومات والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[1].

وقد ألقى الفقيه الفاسي العبدوسي[2] (ت776 هـ/ 1374م) على القاضي مسؤولية تنفيذ أحد الأحكام، المتعلقة بخصومة حول الماء في أحد أزقة المدينة، فقال إنه على القاضي أن يتدخل في المسألة ويحكم لمن له حق الاستفادة على حساب من حبس عنه ذلك[3]؛ إذن فتنفيذ الأحكام المتعلقة بمساواة الارتفاق بمرافق المجال الحضري، مهمة رئيسية من مهام القاضي تندرج ضمن النظر في المصالح العامة.

كما أشار أحمد المقري (ت1046هـ/1636م)[4] إلى علاقة خطة القضاء بالمدينة، فقال أنها خطة لا تُوَلى إلا في المدن الكبرى، كدليل على أن المدينة بمختلف وحداتها، هي التي تحتاج إلى القاضي الذي بإمكانه تسيير شؤون الناس بها من عامة وخاصة، والوقوف على مختلف وحداتها والسهر على تنظيم العلاقات بها. أما المناطق الصغرى والبوادي فحاجتها لا تتعدى الحيز العمراني الذي تشغله.

كما أن مسؤوليات القاضي وإلزامية حضوره لمجالس المتخاصمين، ألزمت أن يكون له نواب لمراقبة التزام أهل المدينة بأداء واجباتهم العمرانية، مثل: النظافة في كل وحدات المدينة، أو الأمن والأخلاق، بالإضافة إلى التزامات القاطنين بمساحاتهم العمرانية. والأهم من هذا وذاك أن شرف مهنة القضاء تمنع صاحبها[5] من الاصطدام بالعامة، وبالتالي تسقط هيبة القاضي التي كانت بارزة أثناء جلسات إصدار الأحكام[6]، فليس من المتوقع أن يترك ما ينتظره يوميا من مسائل وقضايا، ويراقب الأسواق ويضرب هذا

---

[1]– طبائع الملك، ج1، ص 219.

[2]– أبو عمران، موسى بن محمد بن معطي عرف بالعبدوسي، أشار إليه التنبكتي بالحافظ المفتي العالم المدرس، اشتهر ببديع الاستنباط من المدونة ، للتوسع والتفصيل: كفاية المحتاج، ج2، ص242- 243.

[3]– الونشريسي، المعيار، ج8، ص37.

[4]– نفح الطيب، ج1، ص 218.

[5]– يقول ابن خلدون عن الحسبة: "وكأنها أحكام ينزه عنها القضاء، لعمومها وسهولة أغراضها..." كدليل على ترفع القاضي عن ممارسة مهام المحتسب، للتفصيل ينظر: ابن خلدون، المقدمة، ص 219/ ابن الأزرق الأندلسي، طبائع الملك، ص 231، 251.

[6]– "وكانت خطة القضاء أشرف وأوقر من ذلك"، المقري، المصدر السابق.

أو ذاك ويؤدب أهله هنا وهناك. فالقاضي ملزم بتنفيذ الأحكام أكثر من إلزاميته بالوقوف على كل ما من شأنه أن يخل بالنظام في المدينة.

ويمكننا أن نستدل هنا بما قام به القاضي أبو عبد الله العقباني حين ألف تحفة الناظر في شكل مؤلف موجه للمحتسب، خاصة إذا وضعنا هذه الظاهرة في موضعها التاريخي نقول: إنه بحكم منصبه في القضاء قام بفصل الظواهر التي تحدث في المجتمع آنذاك، وحدد ما من شأنه أن يدخل في ولاية القاضي وما يمكن أن يوجهه إلى المحتسب، خاصة إذا استنتجنا أن المحتسبين في ذلك الزمن لم تكن لهم الكفاءات العلمية والفقهية الكافية ليقوموا بدورهم كما يجب، أما كونه فقيها فقد حدد للمحتسب كيفية الحفاظ على النظام اعتمادا على سند شرعي، وكأنه بهذا العمل يرفع عن القاضي حرج المواجهة مع العامة.

ج/ – الشرطة ومسؤولية الأمن في المدينة

تعتبر الشرطة أو ولاية المدينة، من الخطط التي أكدت النصوص التاريخية والمرتبطة بالأحكام السلطانية على ضرورة وجودها لحفظ الأمن والسلامة بالمدينة؛ رغم أنها لم تفدنا إفادة كافية بالمعلومات التي تزيل الغموض عن هذا الجهاز، من حيث نشأته وتولية أصحابه وشروط ذلك وأسماء ممن تولوا هذه الخطة، خاصة فيما يتعلق بالدول التي تعاقبت على المغرب الأوسط.

ورغم أن موضوعنا ليس البحث في هذه الخطة بعينها[1]، لكن ما يهمنا هو علاقة الشرطي أو والي المدينة بحفظ الأمن والآداب العامة بالمجال الحضري، خاصة وأن لقب "والي المدينة" يفرض علينا التساؤل حول دوره في رعاية مصالح الساكنة في وحداتها.

قبل التعمق في مناقشة الموضوع لابد من الإشارة إلى أنه في البداية حدث لنا نوع من الخلط بين الخطط، فكان الظن أن جهاز الشرطة منفصل عن جهاز ولاية المدينة وذلك حين ذكر الونشريسي

[1]– خالد بلعربي، دور الشرطة في استتباب الأمن في المغرب الأوسط "العهد الزياني نموذجا"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، جانفي 2009م، 10، ص35-43.

ولاية الشرطة وولاية المدينة كأنهما ولايتان مختلفتان[1]، لكن الارتباك تم الانتباه إليه حين قال: "وأما ولاية المدينة فلم أر من ذكر من أئمتنا ما يختص به من الأحكام"[2]؛ وكأن والي المدينة منصب غير موجود في قاموس خطط صاحب السيف كما يقول ابن خلدون.

إن هذا الغموض يزول بنص أبي الحسن عليا الخزاعي التلمساني (ت789هـ/1387م)؛ العالم الذي عاش بين مناطق الغرب الإسلامي فهو أندلسي الأصل تلمساني الدار وتقرب من السلطة المرينية التي خدمها وخدم السلطة الزيانية في أدوار متعددة، وغيرها من الأسباب التي جعلت له اطلاعا وتعمقا في الخطط السلطانية، الأمر الذي ساعده أن ينتج كتابه "**مختصر تخريج الدلالات السمعية على ماكان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية**"[3] ففرق بين أسمائها في مختلف مناطق الغرب الإسلامي فقال صاحب العسس يسمى بالغرب الحاكم، وبالأندلس صاحب المدينة، وبإفريقية العريف[4]، في حين ابن خلدون[5] يوعز هذه الأسماء لصاحب الشرطة.

إذن هذا الأمر يوضح لنا أن الحاكم وصاحب المدينة أو صاحب العسس والعريف والشرطي كلها تندرج تحت معنى واحد: وهي الخطة التابعة لصاحب السيف يتولاها كبار الشخصيات في الدولة، مهمتها حفظ الأمن وحراسة المدينة وحفظ ممتلكات الناس وأرواحهم بها، في كثير من الأحيان أحكامهم نافذة في مكان وساعة حدوث أي نوع من أنواع التعدي، إلا بعض القضايا التي استثناها الونشريسي[6].

إن مسألة البحث عن مستوى الأمن داخل المدينة، ينبهنا إلى أن السلطان غير قادر بمفرده على تحقيق ذلك، فيجب أن تكون هناك سلطة تنفيذية تمتلك حق استعمال القوة في الحفاظ على الأخلاق

---

[1]– الونشريسي، الولايات، ص 137.

[2]– المصدر نفسه، ص 128.

[3]– إعداد أحمد مبارك البغدادي، الكويت: مكتبة السندس 1990م/1410هـ.

[4]– يعرف صاحبها في ألسن العامة بصاحب الليل وصاحب المدينة، للتفصيل ينظر: المقري، نفح الطيب، ج1، ص 218/ أحمد حدادي، **معجم الألفاظ الحضارية المغربية**، وجدة: مكتبة الطالب، 1432هـ/ 2011م، ص 131-132.

[5]– ابن خلدون، المقدمة، ص 241-242.

[6] – "أربع مسائل في المدونة لا يحكم فيها صاحب الشرطة: التحجير، والحكم على الغائب، وإقامة الحدود، والقسم بين الصغار والكبار، وما عاداها فيجوز حكمه فيها" ينظر: الونشريسي، المصدر نفسه، ص 168.

وإقامة الحدود وهو الأمر الذي يفرض على الشرطي التجول ليلا[1]، في وسط المدينة وفي أطرافها، وحتى بين شوارعها وأزقتها لمنع تجوال أصحاب الجرائم[2]، أو كما قال ابن خلدون الرعاع والفجرة. والفرق بينها وبين سائر الخطط، أن صاحبها يعمل بالليل أكثر من النهار، واستعمال السيف والقوة سمة رئيسية من سماته.

ولقد أكدت الدراسات السابقة[3]، على وجود خطة الشرطة في المغرب الأوسط وصاحبها يسمى صاحب الشرطة أو حاكم البلد. لكن تبقى غامضة بسبب شح المعلومات المتعلقة بها، ورغم قلة الإشارات الدالة على هذه الخطة إلا أن السلطان أبي حمو الزياني ذكرها في واسطة السلوك قائلا:

> "...ثم يدخل صاحب **شرطتك** وحاكم **بلد حضرتك** ليخبرك بما تزايد في ليلتك حتى **لا يخفى عليك شيئ من أحوال رعيتك وبلدك**، ومع ضبط مملكتك فتسأله عن القليل والكثير والجليل والحقير ليلا يتوصل أهل العناية للرعية بالمضرة والإذاية، ولا يقع من الحاكم جور في البلد ولا ظلم لأحد، وأنه إذا علم الحاكم وغيره من أهل العنايات وأهل الدعارات والجنايات، فإن الملك لا يغيب عنه شيء من أحوال بلده..."[4]

ورغم أن أبا حمو لم يعط هذه الخطة قدرها من التفصيل والمهام خاصة، إلا أنه أكد لنا بطريقة غير مباشرة الدور الدي تؤديه خطة الشرطة في حفظ النظام داخل المدينة؛ إن خطة الشرطة تمثل عين ساهرة للسلطان على المدينة ليأمّنها على الأقل من أيدي الفجرة والظالمين ومنتهكي الحدود، وهو الأمر الذي يجعل من الأمن داخل المدينة مهمة أساسة تقع على عاتقه، ويستوجب عليه وضع سلطة تنوبه في ذلك.وقد أشار ابن الأزرق إلى الدور الذي تؤديه الشرطة في ذلك فقال: "...لقطع مواد الفساد وتخريب

---

[1]– يقول المقري أن صاحب الشرطة يسمى أيضا صاحب الليل، وله حق استعمال القوة والقتل إن اقتضي الأمر حتى بغير إذن السلطان، رغم أن ذلك حدث قليلا، المقري، نفح الطيب، ج1، ص 218.

[2]– للتفصيل حول مسألة دور الشرطة في حماية المدن والقضاء على أهل الفساد والجرائم وتطور وظيفتها وممارستها خلال الوسيط، ينظر: إبراهيم حركات، **المجتمع الإسلامي والسلطة في العصر الوسيط**، الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، 1998م، ص 266-270.

[3] – ينظر مثلا: الدراجي بوزياني، نظم الحكم، مرجع سابق، ص 247-250/ صابرة خطيف، فقهاء تلمسان والسلطة الزيانية، مرجع سابق، ص 220-225/ خالد بلعربي، "دور الشرطة في استيتاب الأمن"، مرجع سابق، ص 35-37.

[4]– أبو حمو الزياني، واسطة السلوك، ص 147.

مواطن الفسوق، وتفريق مجامعه، مع إقامة الحدود الشرعية والسياسة، كما يقتضيه **رعاية المصالح العامة بالمدينة**..."[1]. ومن هنا نأخذ فكرة معمقة حول دور الخطط التابعة للسلطة السياسية في تنظيم المجال الحضري.

قبل أن نعرج إلى العناصر الأخرى، من الضروري الإشارة إلى أن للشرطة دورا كبيرا في حفظ وحماية الفرد والجماعة من الأخطار داخل المدينة، وذلك من خلال المهام التي ألقيت على كاهل الشرطي، وأغلبها تتعلق بخدمة الخطط المكملة لها مثل القضاء والمظالم والحسبة[2]، بالإضافة إلى الإشراف على العديد من الوحدات التي لها علاقة مباشرة بالأمن في المجال الحضري، مثل: حماية دار الإمارة أو القصر، مراقبة السجون وحراسة السجناء ومتابعتهم خارج السجن، وغيرها من الأمور التي تظهر ارتباط الشرطة بتنظيم خطط المدينة ومرافقها.

د/– المحتسب المسؤول المباشر عن تنظيم المدينة

تعارفت المصادر والمراجع على أن تنظيم المدينة ومراقبة النظام بها مسؤولية المحتسب، متناسين المسؤوليات التي توزع على أصحاب الخطط الأخرى، الأمر الذي يجعلنا نبحث عن علاقة خطة الحسبة بتنظيم المجال الحضري.

فرقت بعض المصادر بين خطة الشرطة وخطة الحسبة، على أن الأولى تتولى ما ظهر من المظالم والثانية تتولى ما كتم منها[3]، ويدل هذا النص دلالة صريحة على أن للمحتسب أن ينزل إلى أدق وحدات المدينة بحثا عمن يخل بالأخلاق العامة فيها، وهو الأمر الذي أكده الماوردي حين قال: "أن عليه أن يبحث عن المنكرات الظاهرة ليصل إلى إنكارها..."[4]، بينما الشرطي مهمته الوقوف في وجه ظواهر الشغب العامة واللصوصية منها خاصة، فخطته مصبوغة بالقوة واستعمال السيف ضد الرعاع المتجولين بين أزقة المدن.

---

[1] – طبائع الملك، ج1، ص 252.

[2] – صابرة خطيف، فقهاء تلمسان، ص 222-223.

[3] –أحمد حدادي، معجم الألفاظ الحضارية المغربية، وجدة: مكتبة الطالب 1432هـ/ 2011م، ص 129.

[4] – الماوردي، الأحكام السلطانية، ص 318.

وبالمقابل لم تختلف المصادر والمراجع كثيرا في التعريف بالحسبة ومهام متوليها، كما أنهم ربطوها بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كمبدأ أساسي قامت عليه هذه الخطة[1]، فقال الونشريسي:"...وأما ولاية **الحسبة والسوق** فهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر..."[2]، ولم يخالف ابن خلدون[3] هذا التعريف، فقد أدرجها ضمن الوظائف الدينية التي تتضمن مجموعة من المسؤوليات المتعلقة بضبط الرقابة على الأخلاق العامة في المدينة.

ونظرا للحاجة الملحة لهذه الخطة في المدينة الإسلامية، أخذت الحسبة اهتماما واسعا من طرف علماء المسلمين في العصر الإسلامي الوسيط[4]، أو من طرف الباحثين[5]، فقد بحثوا في معانيها وأهميتها والدور الذي يؤديه متوليها، مع التأكيد أن ما يهمنا في هذا الموضوع هو البحث عن سلطة المحتسب في المجال الحضري.

أخذت الحسبة معان متعددة من الناحية اللغوية لكنها مرتبطة بها من الناحية التطبيقية، بالنسبة لابن منظور[6] يرجعها إلى: الحساب الكفاية، العد، طلب الأجر...[7]، ورغم تعدد الاشتقاقات اللغوية

---

[1]– الماوردي، الأحكام السلطانية، ص318/ ابن تيمية، **الحسبة**، تحقيق عثمان اللحام، بيروت: دار ابن حزم، 1424هـ/ 2004م، ص 55- 60/ ابن فضل الله العمري، **التعريف بالمصطلح الشريف**، تحقيق محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ/ 1988م، ص 230/ العقباني، تحفة الناظر، ص 331- 339/ ورد في تقديم حسن حافظي علوي لكتاب: السقطي، **كتاب في آداب الحسبة**، أعده للنشر جورج كولان وليفي بروفنسال، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة أكدال، ص: المقدمة غير مرقمة.

[2]– الونشريسي، الولايات، ص 134.

[3] – المقدمة، ص 219.

[4] – أحصى محمد فرقاني مجموعة كبيرة من كتب الحسبة وما قاربها في التأليف وما ذكرت ضمنها خطة الحسبة خاصة في المغرب، للتفصيل فيها ينظر مقدمة تحقيق كتاب: أبو زيد عبد الرحمان الفاسي، **أرجوزة في علم الحسبة**، تحقيق محمد فرقاني، قسنطينة: نوميديا للطباعة والنشر، 2014م، ص 38- 64.

[5] – موسى لقبال، **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1971م/ الدراجي بوزياني، نظم الحكم، مرجع سابق، ص 245.

[6]– **لسان العرب**، تحقيق عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشادلي، القاهرة: دار المعارف، ج10، ص 866-867.

[7]– من معاني الحسبة اللغوية: طلب الأجر والثواب من الله والاكتفاء به، حسن التدبير في الأمور والنظر في مآلاتها، الإنكار على من يشمله نظره، الاختبار لكل مشروب ومأكول وملبوس، للتفصيل ينظر: محمد فرقاني، في مقدمة: المصدر نفسه، ص 22- 24/

للمصطلح، إلا أنها لم تخرج عن نطاق محاسبة الأفراد على تصرفاتهم التي تخل بالشرع والنظام العام داخل المدينة، وارتبطت بالأسواق خاصة، لأنه الوحدة العمرانية التي تلتقي فيها مختلف الفئات والأجناس وتكثر فيه التجاوزات.

ولا بد من التنبيه إلى أن الحسبة تختلف عما يقوم به العامة والخاصة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهي خطة إدارية تابعة للسلطة السياسية، وتستمد شرعيتها من السلطان أو الخليفة أو الأمير[1]، لها وظائف وحدود معينة تطبقها وفقا لما حددته كتب الأحكام السلطانية، فليس كل من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بمحتسب بل يجب أن تتوفر شروط لذلك[2].

ويدل النص الذي تركه لنا السلطان الزياني أبو حمو الثاني على أهمية هذه الخطة بالنسبة للسلطة، فهي رابط من روابط العلاقة بين السلطان والرعية، بل جهاز لعدل السلطة إذا احتسب المحتسب بالشرع وتقرب من ذوي العدالة والخير، ولظلمها إذا احتسب لصالح الأشرار والظالمين –حسب تعبير الأمير أبي حمو الثاني– وأخذ الرشى على أفعاله فعلى الأمراء والسلاطين التحقق حين اختيار صاحب هذه الخطة[3].

وقد أعطاها الخزاعي وزنا ثقيلا في كتابه الذي ألفه للسلطة المرينية، وإن كانت أغلب العمالات أفرد لها فصولا خاصة، فالحسبة فصلها في ستة فصول كاملة، مبينا كيف تم ممارستها في العهد النبوي وصدر الإسلام، لندرك أن عالما معاصرا لفترة الدراسة مثل الخزاعي فهم مواطن الضعف في الجهاز السلطاني وحاول سد ثغراته، فكانت خطة الحسبة من بين الخطط التي أراد إحياءها بالشكل السليم الذي مارسه الصحابة ليكون لها الدفع نفسه في حماية حقوق الرعية وتحقيق مبدأ العدل في المدينة الإسلامية.

هدى عبد الغفور أمين، **الحسبة في الإسلام ودورها في المحافظة على البيئة "من القرن 6– 10هـ/ 12– 16م"**، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 2010م.

[1] – محمد فرقاني، في مقدمة تحقيق: أرجوزة في علم الحسبة، ص 28.

[2]– عن شروط المحتسب ينظر مثلا: الماوردي، الأحكام السلطانية، ص 319/ السقطي، آداب الحسبة، ص 5-8/ العقباني، تحفة الناظر، ص331- 339.

[3]– أبو حمو الزياني، واسطة السلوك، ص 240-241.

لم تعد خطة الحسبة من نظر القضاء كما كان متعارفا في الدول والإمارات السابقة، بل رأت السلطة الزيانية أن السلطان المتفرس في رجاله، هو الذي عليه اختيار الرجل المناسب لهذا الجهاز التنفيذي القضائي الحساس، وقد أشار ابن خلدون إلى ذلك قائلا:

"فوضعها على ذلك أن تكون خادمة لمنصب القضاء وقد كانت في كثير من الدول الإسلامية...داخلة في عموم ولاية القاضي يولي فيها باختياره. ثم لما انفردت وظيفة السلطان عن الخلافة وصار نظره عاما في أمور السياسة اندرجت في وظائف الملك وأفردت بالولاية"[1]

وهنا نتساءل حول العلاقة بين تولي أبي عبد الله العقباني (ت871 هـ/ 1466 م) القضاء وتأليفه لتحفة الناظر، التي هي مصدر محكم حول الحسبة، فلربما هذا ما يجعل الكثير من الباحثين يعتقدون أن القاضي هو المسؤول عن ذلك.

إن شح المعلومات حول خطة الحسبة في العهد الزياني لا تسهل علينا الالمام بالجوانب المتعلقة بالخطط السلطانية، وبتبعيتها وارتباطها ببعضها البعض، بل يوقعنا في بعض التأويلات التي لا تستند إلى سند تاريخي قوي مثل: ضعف الحكام، وعدم اهتمامهم بالخطط المرتبطة ارتباطا مباشرا بمصالح الرعية، أو أن تولية غير المؤهلين لهذا المنصب هو الذي دفع بالعقباني لأن يثور ضد هذا الوضع بطريقة غير مباشرة، ويفصل في كل ما تتطلبه الحسبة من أحكام.

وإن كان بعض الباحثين يتساءلون عن سبب عزوف الفقهاء والعلماء عن التأليف في هذه الخطة[2]، فقد يكون ذلك بسبب عدم وجود علاقة وروابط بينهم وبين المحتسبين، أو أن المتولين لهذه الخطة ليست

[1] – المقدمة، ص 219.

[2]– محمد فتحة، **النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6 إلى 9هـ/ 12–15م)**، الدار البيضاء: جامعة الحسن الثاني – عين الشق، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1999م، ص 69- 70.

لهم الكفاءة العلمية والدينية التي تؤهلهم لذلك[1]، فهم يمارسون مهامهم اعتمادا على الخبرة لا على قاعدة الأحكام الفقهية؛ كما أن هناك هوة واسعة بين سلطاتهم وبين القيام بمسؤوليتهم.

فإذا أفلح السلطان في اختيار الشخص المناسب لهذه الخطة، يكون بذلك تأكد أن ضبط النظام العام والآداب في مجتمعه محقق لا محالة، وأنه متحكم في الأفراد والجماعات بقدر تحكمه في القضايا السياسية والعسكرية التي تعترضه في حكمه.

إذن تنظيم المجال الحضري في مدينة المغرب الأوسط من مهام السلطان، ويعطي صلاحياتها للمحتسب ليكون النائب المباشر لتنظيم وحدات المدينة وعلاقات الناس وحقوقهم بها، ويتعدى ذلك إلى الاضطلاع بواجباتهم تجاه العمران ليتحقق الارتفاق العام بين الساكنة.

وتتضح هذه المسألة عندما نطلع على دور المحتسب ومهامه من خلال مصادر الحسبة والأحكام السلطانية. ولا بد من الإشارة أولا إلى أن المحتسب ارتبطت وظيفته بمراقبة الأسواق أكثر من غيرها من وحدات المدينة، لذا لقب بصاحب السوق[2]، لكون أغلب نظره ومهامه تجاه السوق[3]، خاصة من ناحية الغش والأسعار والأوزان، وفيما يتعلق بموضوعنا فالمهم عندنا أن تنظيم السوق من الناحية العمرانية

---

[1]- "سئل السيوري **هل ترفع الشهادة إلى محتسب أو قاض جاهل لا يقرأ أو لا يكتب** إلا اسمه واسم أبيه في الشهادة لا غير، وظاهره البلادة والبله. وكيف يكون لو كان مجرحا لا يوافق بدينه لكنه فهم، فهل يباح التخلف عن رفع الشهادة إليه؟ فأجاب: أما المحتسب الذي وصفت حاله والقاضي فهؤلاء لا يجوز أن يولوا ما وصفت، ولا يجوز أن تُؤدى إليهم الشهادة فإنه قد تعدى على باطل" لا ندري إذا كان هذا الأمر واقعا في بلاد المغرب، أم هو مجرد استفسار من سائل يريد أن يتفقه في دينه، لكن المهم لدينا في هذه النازلة أو الونشريسي عقب عليها قائلا: "قيل: هذا **أجيز** على أصل مذهب مالك **لعموم البلوى** فتكون ضرورة كما تقدم في مسألة سجن القاضي إذا كان يعلم عليه شيئا لارتكاب أخف الضررين، فينتفي الأصغر للأكبر" وقد قال في المسألة المشار إليها في النص: "ومثله يقع في زماننا الهروع إلى حكام الفحص في الرعي والكرومات وإفساد شجرها، فكان ابن عرفة رحمه الله يفتي بجوازه، وربما فعل هو ذلك **ويعتل بأن الحاكم أشد في الزجر في هذا الوقت من القضاة** لعسر الوصول إليهم..." ينظر: المعيار، ج 10، ص 124-125.

[2]- الونشريسي، الولايات، ص 134/ أحمد حدادي، معجم الألفاظ الحضارية المغربية، مرجع سابق، ص 129.

[3]- ابن فضل الله العمري، التعريف بالمصطلح الشريف، ص 163-164.

مهمة تلقى على كاهل المحتسب خاصة من ناحية الهيكلة، النظافة، توزيع المهن والحرف بشكل متماثل، تنظيم البيع بين أيدي الحوانيت[1]...

إن الاطلاع على المصادر التي تحدثت عن مهام المحتسب، نجد تركزها على السوق بالدرجة الأولى، ويأتي تنظيم العمران من الناحية الثانية، خاصة فيما تعلق بالارتفاق العام مثل: بناء الأسوار، وإصلاح الشبكة المائية، عمارة المساجد، ومنع أشكال التعدي على الطرقات العامة (الأجنحة والرواشن والميازيب...)، منع تكدس الأوساخ والمياه النجسة في الشوارع والأزقة، منع خطر الحيوانات...[2]، وقد أشار ابن خلدون إلى ذلك بوضوح حين قال: "يحمل الناس على **المصالح العامة في المدينة**"[3] وفي هذا دليل على الارتباط الوثيق والمباشر بين المحتسب وتنظيم المجال الحضري.

هـ/- الفقيه سلطة روحية تستعين بأهل الخبرة في تنظيم المجال الحضري

للفقيه سلطة روحية تسري في المجتمعات الاسلامية في العصر الوسيط، لا يمكن لأي طرف من أطراف السلطات الأخرى منافستها أو القضاء عليها[4]، ورغم أن للفتوى خطة مستقلة عن القضاء ومختلف الخطط السلطانية الأخرى، إلا أنها تبقى من حيث التعريف الاصطلاحي تصدر الحكم لكن

---

[1]- خالد عزب، "أثر الحسبة في التنظيم العمراني للمدينة الإسلامية"، **مجلة آفاق الثقافة والتراث**، شوال 1415هـ/ أذار 1995م، 8، ص 16- 23.

[2]- الونشريسي، الولايات، ص 135- 136/ المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 79- 80.

[3]- المقدمة، ص 219.

[4]- إن هذه المسألة أخذت أبعادا واسعة لدى الباحثين، حتى أنهم اعتبروا أن سلطة الفقيه تضاهي دور المحارب وقوة العصبية، فالعامة منقادون نحوه كرها أو طواعية، وأكثر من ذلك أن السلطة السياسية تلجأ إلى السلطات العلمية الفقهية وغيرها لبناء سلطتها داخل المجتمعات التي تحكمها، فإذا استمالتها فقد حققت الاستقرار وتأكدت من خضوع الأفراد، والعكس يحدث إذا تخلى السلطان عن الفقهاء والعلماء ولم يجدوا عنده حظوة خاصة تقديرا للعلم والشرع مرة واحدة، وقد وصل الأمر بأحد العلماء أن ينصح السلطان المريني أبو سالم قائلا: بواسطتهم "يملك من سواهم"، إن هذه المسألة تحتاج إلى تفصيل وبحث دقيق لفهم العلاقة بين السلطة السياسية والفقهية في تسيير شؤون الحكم والملك في الدول الإسلامية على مر مختلف العصور، هناك من الدراسات التي عرجت على هذا الموضوع مثل:مصطفى نشاط، "الحملات المرينية على بلاد المغارب بين السلطتين السياسية والعلمية"، **السلطة العلمية والسلطة السياسية بالمغارب**، مرجع سابق، ص 155- 177/ حسن حافظي علوي، "مسؤولية الفقيه في الحفاظ على التوازن بين مطالب الحكام والقدرات المالية للمحكومين: المعونة بين الحكم الشرعي والحكمة"، المرجع نفسه، ص 179- 207/ محمد فتحة، النوازل الفقهية والمجتمع، مرجع سابق، ص 78-89.

ليس لها سلطة التنفيذ، وهو الأمر الذي يدفعنا لمناقشة الإشكال المتعلق بالكم الهائل لفتاوى المياه والضرر، في مختلف أنواع المصادر الفقهية والمتعلقة بتنظيم علاقات الساكنة في المدينة.

إن الحديث عن الفقه والفقيه أو بالأحرى السلطة الفقهية في بلاد المغرب الأوسط تتطلب الإشارة إلى أن المنطقة عرفت كغيرها من مناطق المغرب، عدة تيارات فقهية وعقدية (الإباضية، الحنفية، الشيعة، المعتزلة...)، لكن الغالبية كانت للمذهب المالكي مع تقدم الزمن؛ فلا نعرف ما بين القرنين 7هـ /13م و9هـ/15م سلطة لغير المذهب المالكي وإن وجدت فهي لا تضاهيها[1]، ولا تقف أمام صلابتها. ففقهاء تلمسان عرفوا من بين أعمدة المذهب الذين حفظوا له مكانته وقوته في المنطقة مع التغيرات السياسية والاجتماعية؛ وقد كان التأليف والتعليم السلاحين الرئيسيين في تثبيت جذور المدرسة المالكية[2].

وإن كان الفقه هو: "الفهم والعلم ويعني من حيث دلالته في حقل المعرفة الشرعية: معرفة أحكام الله تعالى في أفعال المكلفين بالوجوب والندر والندب والكراهة والإباحة وهي متلقاة من الكتاب والسنة وما نصبه الشارع لمعرفتها من الأدلة"[3]، فالفقه إذن يتناول جميع المسائل التي تواجه الإنسان، في حياته الشخصية والدينية والاجتماعية والاقتصادية، ويضع القواعد التي تنظم حياته[4]. إذن الفقيه هو الوجهة التي تتوجه نحوها مختلف الشرائح لمعرفة أحكام الشرع في بعض القضايا التي تعترضهم في خضم الأحداث التي يعيشونها؛ سواءً كانوا من العامة أو من النخبة في حد ذاتها، وسواءً تعلقت بالعبادات أو المعاملات.

وهذا الأمر يفرض علينا تحديد مفهوم المصطلحات التي تعبر عن تفاعل الفقيه مع قضايا عصره.

قبل الإشارة إلى المصطلحات الفقهية التي تقدم حكما مباشرا، لابد من التأكيد على أهمية النص الفقهي النظري الذي تتضمنه المصادر الفقهية ذات الأحكام العامة (عبادات ومعاملات)، لما له علاقة مباشرة بفكر الفقيه ومحيطه وواقعه، حتى لو كانت مستمدة من القرآن والسنة وأمهات الفقه المالكي،

---

[1] – علاوة عمارة، "انتشار المذهب المالكي ببلاد المغرب الأوسط (الجزائر) قراءة سوسيولوجية"، **آفاق الثقافة والتراث**، 1427م/2007م، 56، ص 25-33.

[2] – فصل عبد العزيز فيلالي في أهم آثار الفقهاء التلمسانيين من خلال رصد أهم المؤلفات التي منها ما وصل إلينا، أو مازال مفقودا، للتفصيل ينظر: تلمسان في العهد الزياني، ج2، ص 448-451.

[3]– الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، **معلمة المغرب**، سلا: مطابع سلا 1425هـ/ 2004م، م19، ص 6475.

[4] – المرجع السابق، ص 445-448.

فكثير من المؤلفات مثل: المدونة للإمام سحنون، والأموال للداودي، والمنزع النبيل لشرح مختصر خليل لابن مرزوق ومختلف الشروح والمختصرات ما هي إلا صورة عن الوقائع التي كانت موجودة في مجتمع الفقيه، ففيها إشارات متناثرة في كل الأبواب والفصول الفقهية، فتجده يركز في الغالب على ماهو متداول في عصره خاصة الوقائع والعادات المستحدثة في مجتمعه.

كما يناقش أحكاما تتعلق بممارسات العامة أو بالأحكام التي يصدرها غيره من الفقهاء فيوافقها أو يخالفها، وأحيانا يشير إلى وجودها أو أنها اعترضت فقهاء عصره، ومرات أخرى يدقق في بعض المسائل ويفصل فيها ويناقش الوجوه المحتملة التي يمكن أن تحدث فيها؛ يبرز هنا أهمية أمهات الفقهية في رسم صورة للواقع المعيش في عصورهم وإثراء الخزانة التاريخية بمعلومات تفيد واقع المجتمعات في عصر الفقيه، وعليه فهو أيضا يعطينا أحكاما غير مباشرة تختلف عن الفتاوى وغيرها بكونها عامة بينما الأخيرة خاصة بحادثة أو واقعة معينة.

هـ/1- الفتوى: تعتبر الفتوى[1] المصطلح الأكثر شيوعا واستعمالا، والأصلح ليضم مختلف الأحكام التي يجيب عنها الفقيه.

لغة: اعتبر ابن منظور[2] الفتوى أنها: تبيين المشكل من الأحكام، وأصلها من الفتى: "الحديث السن" وأفتى المفتي إذا أحدث حكما.

اصطلاحا: "فالفتوى: هي إخبار بالحكم الشرعي لا على سبيل الإلزام"[3]، أما علم الفتيا فهو: "العلم بالأحكام الكلية مع العلم بكيفية تنزيلها على الوقائع النازلة"[4].

---

[1]- للاطلاع عى الفتوى مفاهيمها، أهميتها، تولي الرسول صلى الله عليه وسلم لها، والسلف الصالح من بعده وكل الأحكام التي تتعلق بها، ينظر: عامر سعيد الزيباري، **مباحث في أحكام الفتوى**، بيروت: دار ابن حزم، 1416هـ/ 1995م، ص 29- 186/ محمد جمال الدين القاسمي، **الفتوى في الإسلام**، تحقيق محمد عبد الحكيم القاضي، البليدة: قصر الكتاب، (دت)، ص 3- 103/ بينما عرفها المستشرقون في موسوعة الإسلام: الفتوى هي رأي فقهي حول المسائل الدينية والمدنية التي تتعلق بحياة الأفراد والأشخاص، ينظر: EmileTyan, "Fatwa", *Encyclopeadia of Islam,op.cit,* vol.II, p.886.

[2]- ابن منظور، لسان العرب، ج 38، ص3348.

[3]- الحطاب، **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، ط3، بيروت: دار الفكر، 1412هـ/1992م، ج1، ص 32.

[4]- الونشريسي، المعيار، ج10، ص 78-83.

وعرفها أبو عبد الله محمد المقري (ت759هـ/ 1260 م): "إخبار عن حكم الله فهو كالمترجم، والحكم إنشاء، له فهو كالنائب"، يقصد هنا مترجم لحكم الخالق على الأرض فهو كالواسطة بين الخالق والمخلوق[1].

وقد أفردت للفتوى مباحث عديدة ضمن كتب الفقهاء والعلماء[2] في المشرق والمغرب، لتعريفها ووضع شروطها وضوابطها، نظرا لأهميتها وخطورة منصبها. وقد اهتمت مختلف المصنفات بهذه الخطة، كمنصب أو كممارسة وفصلوا في مفهومها وشروطها وشروط المفتين وغيرها، مما يضبطها ولا يتركها تحت عبث أشباه العلماء ومن يدعون العلم الشرعي وغيره.

وعليه يمكن اعتبارها هي "بث المؤهلين من أهل العلم، وإجابتهم فيما يصلهم أو فيما يعرض عليهم من أسئلة مكتوبة أو شفوية، تتعلق بحياة الناس الدينية والعملية"[3]، وهذا ما أكسبها أهمية لدى السلطة فكان من الضروري اختيار الكفاءات العلمية التي بإمكانها تحمل مسؤولية وثقل المنصب.

أجمعت مختلف المصادر التي تتحدث عن الأحكام السلطانية على أهمية منصب الافتاء في الدول الإسلامية، وضرورة اختيار من يستحقه من الكفاءات العلمية والمرجعيات الدينية والفقهية التي بإمكانها تحمل مسؤولية وثقل هذا المنصب[4].

---

[1] – ابن الأزرق، طبائع الملك، ج1، ص 219.

[2]– للتوسع والتفصيل ينظر مثلا: –ابن الصلاح، **أدب المفتي والمستفتي**، دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الوفاء/ ابن القيم الجوزية، **إعلام الموقعين** عن رب العالمين، مصر: إدارة الطباعة المنيرية، ج1، ص 7-15/ سيدي محمد المرير، **الأبحاث السامية في المحاكم الإسلامية**، تقديم الفريد البستاني، تطوان: منشورات معهد الجنرال فرنكو للأبحاث العربية– الإسبانية1951م، ص 174-180/ محمد جمال الدين القاسمي، **الفتوى في الإسلام**، تحقيق. محمد عبد الحكيم القاضي، البليدة: قصر الكتاب/ عامر سعيد الزيباري، **مباحث في أحكام الفتوى**، بيروت: دار ابن حزم 1416هـ/1995م/ صابرة خطيف، "فقهاء تلمسان والسلطة الزيانية"، ص 164-171.

[3]– محمد فتحة، النوازل الفقهية والمجتمع، مرجع سابق، ص 78.

[4]– وقد أوفى ابن خلدون حين قال: "وأما **الفتيا** فللخليفة تصفح أهل العلم والتدريس، **ورد الفتيا إلى من هو أهل لها وإعانته**، ومنع من ليس أهلا لها وزجره، لأنها من مصالح المسلمين في أديانهم فتجب عليه مراعاتها لئلا يتعرض لذلك من ليس له بأهل فتضل الناس..." ابن خلدون، المقدمة، ص 214.

ولا يكتفي صاحب الفتوى بالعلم بالأحكام الكلية فحسب، بل يجب عليه التفقه في الفتوى وذلك "بالعلم بتلك الأحكام مع تنزيلها على النوازل"[1]، فالمفتي ليس من عامة الطلبة أو الفقهاء، إنما هو من خاصتهم ويجب عليه أن يكون متضلعا في العلوم النقلية وأصول الفقه وغيرها، وكل ما يؤهله للتصدي للتدريس وإطلاق الأحكام الفقهية على حسب متطلبات السلطان والعامة. إن وظيفة المفتي لا تقف عند هذا الحد، فيجب عليه وعلى الفقيه عموما—خارج خطة القضاء[2]– أن يصدر أحكاما وفقا لمقتضيات الأحداث الجديدة، أو المسائل والنوازل كما يسميها أهل المغرب والأندلس.

قبل مناقشة علاقة الفقيه والمفتي بتنظيم المجال الحضري، يجب تحديد مصادر النص الفقهي التي لها علاقة بالموضوع: الفتاوى، النوازل، المسائل، الأجوبة، الأحكام...

النازلة:

لغة: " هي: الشديدة، أو الشدة من الشدائد تنزل بالقوم[3].

"أما النوازل اصطلاحا: فهي كلمة تطلق بوجه عام على المسائل والوقائع والمستجدات والأحداث التي تستدعي حكما شرعيا. والنوازل بهذا المعنى تشمل جميع الحوادث التي تحتاج لفتوى توضح أحكامها، سواء أكانت هذه الحوادث متكررة أم نادرة الحدوث، وسواء أكانت قديمة أو مستجدة، وبهذا المفهوم تقابل الفتاوى"[4].

وقد عرفت أيضا على أنها" مسائل وقضايا دينية ودنيوية تحدث للمسلم ويريد أن يعرف حكم الله فيها"[5].

---

[1]– الونشريسي، الولايات، ص 153.

[2]– قد تكون العلاقة بين القاضي والمفتي في حالة اتِّفاق أو افتراق، وذلك حسب تمكين السلطان للمفتي مراقبة أحكام القاضي، للتفصيل في المسألة ينظر: إبراهيم حركات، المجتمع الإسلامي والسلطة، مرجع سابق، ص 246.

[3] – ابن منظور، لسان العرب، ج49، ص 4401.

[4] – عماد المرزوق، **فقه النوازل رؤية مقاصدية**، وجدة: مطبعة حراء، 2013م، ص 7.

[5]– محمد حجي، **نظرات في النوازل الفقهية**، الرباط: منشورات الجمعية المغربية للتأليف والنشر، ص 11.

من خلال هذه المفاهيم ومن خلال الاطلاع على الكثير من المعارف والاصطلاحات، بالإضافة إلى التعامل معها في مؤلفات متعددة – بحكم البحث في هذا الموضوع الذي بين أيدينا – نقول:

إنها عبارة عن مسائل وقضايا مستجدة الأحداث، متنوعة الأسباب والظروف، متعددةالأطراف في غالب الأحيان، محاطة بوضع تاريخي معين، تعالج جوانب متعددة أو جانب واحد، لكنها لا تنفك عن الواقع الذي حدثت فيه مهما كان نوعها: سياسيا أو اقتصاديا أو اجتماعيا وحتى فكريا وثقافيا، تتضمن شطرين: الأول منهما عبارة عن سؤال يطرح المسألة بمختلف حيثياتها وظروفها، أحيانا نجد مكان وزمان وقوعها وحتى الشخصيات التي وقعت لها النازلة، أو الأشخاص الذين يبحثون عن الإجابة، قد تكون هذه الشخصيات عامة الناس، أو أعلام لهم مكانة علمية كالطلبة أو الفقهاء، يبحثون عن اجتهادات علماء أرفع منهم في التفقه بالدين،صياغتها بمفردات اللغة العربية مدرجة ضمنها مصطلحات ومفردات محلية مستعملة في الحياة اليومية، حتى يستوعب الفقيه السؤال ويجيب عنه وفقا لما تتطلبه أحكام الشرع، دون أن يهمل ما تمليه أحكام العرف والعادة، وعلى هذا الأساس يكون الشطر الثاني عبارة عن اجتهادات الفقيه انطلاقا من أصول الشرع وفق المذهب المالكي، ثم يسترسل مجموعة من أحكام وفتاوى المرجعيات الفقهية للمذهب في قضايا مشابهة للمسألة التي أُسْتُنْزِلَ فيها أو قريبة منها، أو على الأقل تشترك في العلة، ليخلص من خلال ذلك إلى حكم يجيب به عن السؤال المطروح.

ومن خلال قرائتي لبعض النوازل لاحظت أن أحكام الفقهاء في القضايا المرتبطة بالأمور الشرعية لا تختلف كثيرا، وإن اختلفت فيما بينها لا تبتعد في مضامينها عمَّا يمليه الشرع مما هو بين الواجب والتحريم، لكن القضايا العرفية التي تتعلق بإسقاط الأصول والأحكام على المسائل المطروحة هو الذي نلاحظ فيه اختلافات واسعة بين الفقهاء، والممتع في إجاباتهم غناها بالعلل العقلية وربطها بالواقع اليومي للعامة أوالنخبة أوالسلطة –على حساب الجهة التي طرحت السؤال– فتقدم لنا معلومات في غاية الأهمية عن الذهنيات وطبيعة التفكير في زمن النازلة، والذي يستغله الفقيه في الغالب كمادة دسمة لمناقشة القضايا والظواهر التاريخية.

وعليه فإنه يُطرح الأمر نفسه عن النوازل الفقهية في الغرب الإسلامي؛ عموما بما يتضمنه للمجال الجغرافي المحدد للدراسة وهو المغرب الأوسط؛ من خلال اطلاعي عليها بين مختلف المصادر حيث: أنها

لا تختلف عن الفتاوى من حيث كونها طلب الحكم الشرعي، لكنها تختلف عنها من حيث اللغة والاصطلاح، فهي طلب الحكم الشرعي إثر حدوث النوائب والشدائد والأحداث الجديدة، لكن المتصفح للمؤلفات النوازلية يجدها تتضمن أحكاما شرعية لأحداث أو وقائع سابقة الحدوث، وعليه نفهم أن استعمالها أخذ منطق العادة، ففي البداية كانت تطلق على الفتاوى المتعلقة بالمستجدات، ومع تآلف المصطلح وتعود علماء المغرب على استعماله، أصبح المصطلح يفيد كل طلب للحكم الشرعي من طرف المستفتي للمفتي حسب درجة اجتهاده بغض النظر عن الحادثة إذا كانت جديدة أو سابقة الحدوث.

إذا ربطنا ما قلناه سابقا بموضوع الدراسة نقول أن: المهم بالنسبة للباحث في التاريخ، أن هذه النوازل والفتاوى ما هي إلا مادة دسمة ثرية بالمعلومات التاريخية والوقائع والقوانين، التي كانت تسير عليها المجتمعات في عصور أصحابها من جهة، وعصور المستفتين من جهة أخرى، وإن حدثت سابقا فقد تكون جديدة في مكان أو زمان الفقيه في حد ذاته، وعليه فالمصطلح له علاقة بالظرفية المكانية والزمانية، ولا يمكن فصل الفتاوى والنوازل عن مكانها وزمانها لتسمى نازلة أو فتوى، فهناك من المناطق في المغرب ما استعمل فيها مصطلح من المصطلحات الدالة على طلب الحكم الشرعي دون آخر، فالفتاوى في المشرق والنوازل في عموم المغرب والأندلس[1]، وقد استعملت المسائل والأجوبة في المغرب الأدنى، وما تجدر الإشارة إليه أنه ليس هناك فارق واضح في المعنى الإصطلاحي لهذه المصطلحات (الفتاوى، النوازل، الأجوبة، الأحكام[2]...)، المسألة متعلقة باستعمال وفرض مصطلح على حساب آخر في مجال جغرافي دون آخر.

---

[1]- يقول شارل بيلاCharles Pellat أن استعمال المصطلح اشتهر مع المالكية بدرجة كبيرة، كما استعمل بدرجات أقل في المذاهب الأخرى: *Encyclopédie de l'Islam*, *op.cit*, tome VII, p.1054 .

[2]- عرف الفقه الإسلامي تنوعا كبيرا في التأليف في مجال الأحكام عموما سواءَ أحكام العبادات أو المعاملات أو بشكل مخصص مثل الأحكام السلطانية أحكام البيع والشراء...، وهي تشبه القوانين المستمدة من أصول الشرع (القرآن، الحديث، الإجماع، القياس...)، فتنشأ بذلك تخصصات في الفقه الإسلامي متعلقة بالعبادات والمعاملات وحتى العقائد، وقد ترتبط في كثير من الأحيان بما يحتاج الخطاب الفقهي لتنفيذه على أرض الواقع في مختلف الخطط التي تمتلك سلطات تنفيذية على مستوى الواقع، للاطِّلاع على مفهوم الحكم ينظر: Joseph Schacht, "Ahkam" *Encyclopeadia of Islam, op.cit,*vol I, p.265.

وما يهمنا البحث عنه والوصول إليه، هو: إذا كان الفقيه عنصرا حاسما في مجتمعه، فهل له دور فعال في تنظيم المجال الحضري؟

من الناحية النظرية ليس للفقيه التحكم في المجال الحضري من حيث التأسيس أو التوسع والتنظيم، حتى لو كان يتقلد خطة الفتيا، فالأحكام السلطانية لم تشرع له ذلك، فسلطته السياسية والإدارية ملغاة في هذا المجال. فليس له – من وجهة نظر الأحكام السلطانية– أي سلطة من هذا النوع إلا إذا تولى إحدى هذه المناصب والخطط الإدارية. ولكن هل هي من الناحية الواقعية كذلك؟ هل يستطيع الواقع التاريخي أن يثبت أو يفند ذلك؟ فمصادر الفقه والنوازل تعج بأحكام العمران التي تنظم العلاقات في محيط المدينة: فلماذا يتوجه العامة نحو الفقيه إذن؟

فإذا نظرنا إلى هرم السلطة، وعلى رأسه الأمراء فأصحاب الخطط الإدارية المنظمون لوحدات المدينة – خاصة من وجهة نظر المنظرين والمفكرين السياسيين– نؤكد على أن المتحكم في المجال الحضري هو: السلطان، ومن يعمل تحت جناح الدولة فحسب، وليس لسلطة الفقيه أي أثر في ضبط العلاقات في هذا المجال؛ ما نريد أن نقوله إنه بالرغم من وجود كل هذه السلطات الإدارية إلا أن الساكنة كانوا يتجهون نحو السلطة الروحية، وهو الفقيه، ويستفسرون عن مختلف الأحكام التي تنظم علاقاتهم من الجامع الأعظم إلى السور، خاصة ضمن الحارات والأحياء السكنية فكتاب المعيار[1] للونشريسي يتضمن حوالي (529) نازلة حول العمران والمجال الحضري من بين (4578) نازلة نقلها الونشريسي في مدونته.

[1] – أحمد بن يحي الونشريسي، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب**، أخرجه مجموعة من الفقهاء بإشراف. محمد حجي، بيروت: دار الغرب الإسلامي 1401هـ/1981م.

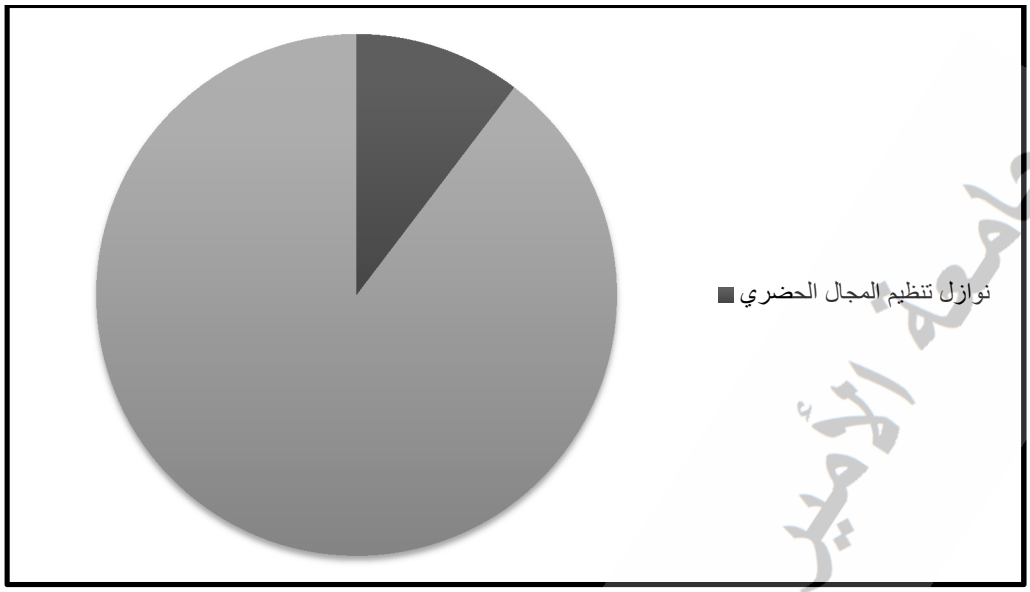

دائرة نسبية 1 توضح نسبة نوازل الضرر والعمران من مجموع النوازل الواردة في المعيار

نشير من خلال هذا المخطط التوضيحي، أن المحتسب رغم سلطته المباشرة داخل المدن لكنه لا يعدو أن يكون سلطة منفذة، فالسلطة الفقهية هي التي تشرع أحكاما تفصل في الخصومات التي يتقدم بها طرفا النزاع أو أحدهما. إن المعيار يتضمن 11.55% من النوازل والفتاوى الموجهة لتنظيم المدينة المغربية والأندلسية عموما، وهي نسبة معتبرة جدا إذا قارناها بمجموع القضايا العقدية والفقهية المتعلقة بالعبادات والمعاملات وكل ما يتعلق بمتطلبات حياة الأفراد في إطارها الشرعي؛ فالتعمق في كتب النوازل والفتاوى في الغرب الإسلامي يعطينا تأكيدا على السلطة الروحية والفعلية للفقيه في المدينة فقط ما يجعل زاويته في التنظيم تتعدى النصف حسب تقديري، لكن لا تكتمل إلا بسلطة المحتسب الذي يحتك بالعامة، وينفذ بعض الحلول المتعلقة بالمشاكل العمرانية التي تعترضهم.

وليس للفقيه رؤية فقهية قاصرة مرتبطة بتقديم حكم على كل طلب يتقدم به طرف معين، مهما كانت مرتبته أو صفته وطبقته، إنما هو جزء من منظومة علمية فكرية لها رؤية لما يحدث من حولها من أحداث سياسية واقتصادية واجتماعية وخاصة عسكرية، وقد اخترنا نازلة من بين النوازل التي تعبر عن الوجود الفكري والسياسي للفقيه في الفضاء العمراني الذي يوجد فيه:

"**وسئل القوري عن قرية أفتى العبدوسي** بقطع الجمعة منها وإعادة الصلاة أبدا، فبقيت كذلك سنين ثم ورد عليهم وارد فقال إن **الجمعة تجب عليكم إقامتها لتوفر شروطهما فيهم**، فهاهم ينتظرون ما يرد منكم فأجاب: **انهدام السور لا يوجب قطع الجمعة** بعد اجتماع شروطها، ولا خلاف فيها في المذهب، ثم استطرد بعد هذا أن **عدد البيوت** وما فيها من الخلاف..."[1]

إن هذه الفتوى تبرز توجه العامة نحو السلطة الفقهية، لاستدراك بعض المفاهيم الخاصة ببنية المدن والقرى والتي لها علاقة مباشرة بتنظيم العلاقة بين الساكنة ووظائف العمران، والاستفادة منه والقيام بشعائرهم بشكل سليم، ضمن مورفولوجية المجال الحضري خاصة: الصلاة والحياة اليومية والحماية، فالسلطة السياسية هنا غير قادرة على إيصال روابط التأثر والتأثير بين البنية الحضرية الصامتة والساكنة، ليجعلوا منها عنصرا حيا بإمكانه النماء والتطور إلى حد التكاثر (التأثير في ولادة مدن أو قرى جديدة أو حتى عناصر حضرية تساهم في توسيع بنيتها)، وبإمكانه التقهقر إلى حد الفناء (اندثار مدن كانت موجودة ومزدهرة عمرانيا خاصة).

إن هذه النازلة وإن تعلقت بقضية اختلاف الفقهاء في إقامة الجمعة فإن مبدأ هذا الاختلاف هو حضري فكري، يبين لنا شروط اعتبار منطقة ضمن الحيز العمراني أو بعض المعايير التي تضعها ضمن المدن والقرى.

إذن للفقيه دور كبير في التأكيد على ذلك من خلال نظرة فقهية تؤثر بشكل مباشر على المفاهيم العمرانية، بشكل نظري وتطبيقي فبشروط إقامة الجمعة، وعلاقتها بوجود البيوت والسور، يؤكد دور الفقيه في تنظيم المجال الحضري.

كما أن هناك ملاحظة بالغة الأهمية يمكن أن نلتفت إليها والمتمثلة في فعالية السلطة الفقهية الواضحة من خلال تأثير الفقيه العبدوسي (ت776هـ/1374م) في ذهنية العامة في ذلك الوقت، ومدى الإذعان والتسليم والعمل بفتواه لمدة سنين، ولولا حاجة الناس للوحدات العمرانية في المنطقة لما كان السؤال قد

[1] – المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 18.

طرح على القوري (ت930هـ/1523م)، ولولا توفر الشروط التي تعبر عن تطور المنطقة عمرانيا وماديا بعد تلك السنين، لما جعلها القوري تقتضي إقامة الجمعة بها.

وما يؤكد ما ذكرناه سابقا، النص المتأخر الذي تركه لنا كربخال، حين ذكر أنه "تساس هذه المدينة مثلما تساس مدينة فاس، فهناك قضاة، وشرطة، وعدول، ومحامون، ووكلاء بالنسبة للقضايا المدنية والجنائية"[1]، فهذا تأكيد على تعدد السلطات التي تنظم الحياة في تلمسان.

وما أسهبنا في ذكر السلطات السياسية والفقهية المتنوعة إلا لدورها في خدمة المجال الحضري، ويبقى هناك سؤال يستدعي الانتباه إليه: ماذا عن عرفاء البناء والتخطيط؟ هل تستغني السلطة السياسية والسلطة الفقهية عنهم؟

عندما نتحدث عن العمران، المجال الحضري، المدينة، الوحدات...، يتراءى لنا وكأن السلطة السياسية والفقهية هي الوحيدة المسؤولة عن المدينة، متجاهلين بذلك فئة بالغة الضرورة والأهمية في تنظيم العلاقات ضمن المجال الحضري، وهي فئة الصناع والحرفيين.

من الصعوبة بطبيعة الحال أن نتحصل على نصوص تاريخية، تبين لنا علاقة أهل الاختصاص والخبرة، أو بالأحرى تأثيرهم في قرارات السلطات المختلفة التي ذكرناها سابقا.إن البحث في هذه الإشكالية ومناقشتها يتطلب منا الرجوع إلى المصادر البديلة والمتخصصة في التنظيم الإداري.

إن تتبع هذه الفكرة في كتب الأحكام السلطانية، يجعلنا نلاحظ إهمال أصحاب هذه المؤلفات للخطط الدنيوية والواقعية التي تنفصل عن الشرع من حيث مادتها لا من حيث مبادؤها، مثل الحرف والمهن التي تعتمد على العلوم والخبرات المتنوعة، ورغم أننا نوجه الانتقاد لأصحاب هذه المؤلفات؛ غير أن الكلام يصدق على أهل الدولة والملك قبلهم، فهذه نظرة تتميز بالقصور عن مواكبة أسباب التحضر في جميع المجالات، فلا اقتصاد إلا بأهل خبرته، ولا عمران إلا بعرفائه وغيرها من الأمثلة التي تعبر عن الدور الفعال والإيجابي لهذه الفئات إلى جانب أهل الخطط الشرعية.

[1] – مارمول، إفريقيا، ج2، ص 299.

وبالمقابل فإن الخزاعي (ت789هـ/1387م) عند تأليفه لكتابه المشهور في تنظيم العمالات والخطط الإدارية في دول المغرب الإسلامي، لم يهمل هذه الطبقة، وإنما ذهب بعيدا في التأكيد على ضرورة وجود فئات لها علاقة بالنشاطات المتنوعة للعنصر البشري، مستدلا على ذلك بوجودها منذ العهد النبوي وعهد الصحابة والخلفاء الراشدين، وقد أفرد جزءا في كتابه سماه "العمالات الإحكامية وما ينضاف إليها"، ذكر فيه سبعة عشر بابا منها خمس عمالات تخرج من الإطار الشرعي إلى الإطار المادي الواقعي وهي: الوكيل في غير الأمور المالية، البصير بالبناء، المنادي وهو الذي يقال لصوته البريح، الرجل يتولى حراسة المدينة زمن الهرج، والسجان.

ولقد اخترنا بعض من لهم علاقة مباشرة بالمجال الحضري مثل:

- **البصير بالبناء**: "وهو الرجل يكون له البصر بالبناء، يبعثه الإمام يحكم بين المتنازعين فيؤخذ بقوله"[1]، بعدها استدل المؤلف بمن استعمله الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك.

وإن لم تقدم لنا المصادر أسماءً مثل هؤلاء في تلمسان ولا في المغرب الأوسط، غير أن ما تركه ابن الرامي البناء من كتاب ثقيل حول العمران، أكبر دليل على استعانة السلطة الفقهية والقضائية بهؤلاء لتطبيق الأحكام والوقوف على المشاكل المتعلقة بالمجال الحضري.والرجوع إليهم في كثير من القضايا ولا يصدر الحكم الشرعي إلا بنظرهم في الأمر؛ فقد كان ابن الرامي يبدع في تطبيق خبراته ومهاراته في البناء وفق ما تقتضيه أحكام أستاذه ابن عبد الرفيع[2] (ت733هـ/ 1332م). لكن اكتفى أبو يحي المغيلي المازوني بتوجيه أهل البصارة كما أشار إليهم لمعاينة ملكية الجدار حين اختلف الجاران على ذلك[3]، دون تفصيل فيمن هم، وهل هناك فئات تابعة

---

[1]- الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 131.

[2]- أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الرفيع، تولى القضاء لأول مرة بعد وفاة الغوري سنة 699هـ/1299م، وتداول على هذه الخطة 5 مرات بصفة متقطعة إلى غاية 733هـ/ 1332م، للمراجعة والتفصيل ينظر مقدمة تحقيق: **الإعلان بأحكام البنيان**، تحقيق فريد بن سليمان، تونس: مركز النشر الجامعي 1999م، ص 18.

[3]- أبو يحي المازوني المغيلي، **المهذب الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق**، مخطوط بمتحف سيرتا بقسنطينة، الجزائر، رقم 14، و 30 وجه/ وقد ذكرهم ابن الرامي وأبو يحي المغيلي باسم: "أهل البصارة"، وأكد المصدران على أن القاضي يبعثهم للوقوف على القضايا العمرانية التي تحتاج إلى فصل بالنظر، خاصة منها التي تعود إلى العادة والعرف؛ كما أن التشابه بين

للقاضي أو الفقيه؟ ماهو المستوى العملي والفني الذي يوصلهم إلى هذه المرتبة؟ هل هم موظفون تابعون للجهاز الإداري، أم أنهم مختصون بالعمل الفردي يطلبون حسب الحاجة لحل المشاكل العمرانية؟

- **الكاتب**: يستدل الخزاعي عل هذه العمالة بفعل بعض التابعين في الإفتاء وتقسيم المواريث بين أهلها من الدور والأموال، وكتابة الوثائق للناس[1]، يظهر للوهلة الأولى أن هذه العمالة ليست لها علاقة بالمجال الحضري، لكن الكتابة والتوثيق لها علاقة وثيقة بالأملاك والعقار وفك الخصومات والنزاع ضمن هذا المجال، والأهم من هذا هو دور الكاتب في قسمة مرافق العقار، التي تؤثر على العلاقة بين المتقاسمين فيما اقتسموه.
- **البريح**: يذكر الخزاعي أن هذه العمالة يجب أن تكون رسمية تابعة للسلطة، فله الحق في التجول بين أزقة المدينة وشوارعها، ليتمكن من إيصال الأخبار لأهلها فيساهم بذلك في الربط بين مركز المدينة وأطرافها.
- **حارس أبواب المدينة**: وتعتبر من الوظائف الحكومية والعسكرية المهمة جدا، فالمدينة في حاجة ماسة لضبط الأمن بها، وهو الأمر الذي ينعكس إيجابا على تطورها واتساعها وزيادة نشاطها الاقتصادي التجاري والحرفي[2].

ثم إننا إذا أمعنا النظر في عنوان الجزء: **العمالات الإحكامية** والأبواب المندرجة ضمنه، نلاحظ أن الخزاعي يعطي للسلطان إستراتيجية واضحة ومفصلة ومرتبة لكيفية التحكم في المدينة، أو كيفية فرض هيمنته ونظامهعلى العامة في المدينة، عن طريق مجموعة من السلطات الشرعية والخبرات المادية الإدارية والحرفية. وتبقى الشبكة الإدارية والسلطانية التي وضعها الخزاعي، عبارة عن اقتراح وضعه لإصلاح وترقيع

النصين يجعلنا لا نستبعد أن يكون المغيلي نقل عن ابن الرامي، ينظر: ابن الرامي، **الإعلان بأحكام البنيان**، تحقيق. عبد الرحمان بن صالح الأطرم، الرياض: دار إشبيليا 1416هـ/1995م ج1، ص 133 (هذه النسخة التي سوف نعتمدها كمرجعية لنصوص ابن الرامي).

[1]- الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 126.

[2]- المصدر نفسه، ص 140- 141.

الثغرات الموجودة في الأحكام السلطانية المتبعة من طرف الدولة والملك آنذاك، خاصة الحكم الزياني الذي تولى بعض المناصب في جهازه الإداري، والحكم المريني الذي وجه الكتاب لأحد سلاطينه[1].

ومع أن ابن خلدون لم يفصل في الحديث عن الصناع وغيرهم مما لهم علاقة بالمجال الحضري، إلا أنه أكد لنا عن نقطة مهمة ناتجة عن اطلاعه المباشر على الوضع الاجتماعي والعمراني في المغرب عموما، خاصة أن أفكاره ماهي إلا تأريخ واعٍ لمشاهداته المباشرة أو غير المباشرة (الاطلاع على المصادر والوثائق ولقاءاته مع الوجوه السياسية ورحلاته...)، وهي أنه أثبت لنا دورهم المباشر في حل المشاكل العمرانية التي تعترض الساكنة[2]؛ فإذا كان الفقيه هو من يُشرِّع، ومن تلجأ إليه السلطة والعامة، في تحديد حقوق الساكنة في مجالهم العمراني، فإن تنفيذ الأحكام المختلفة ترجع إلى أهل البناء وعرفائه للوقوف على أحقية هذا عن ذاك، بالإضافة إلى تحديد معاقد الدور وملكية الجدار، وطريقة بناء وتوزيع الشبكة المائية وغيرها، مما يحتاج إلى مختصين للفصل بين الخصومات، كما أنه إذا أثبت الفقيه حقا في القسمة لا يمكن لأحد أن يقوم بها، إلا عارف بكيفية تخطيط العقار وطرق القسمة العادلة فيه.

ومن الحقائق التي أكدتها المصادر المختلفة، أن فئة المختصين لا يمكن الاستغناء عنها في التحكم في تقنيات البناء وتنظيم شبكة العمران[3]، فابن فضل الله العمري أورد لنا نصا في سياق الحديث عن الحصار الذي فرضه المرينيون على تلمسان مفاده:

---

[1] – تولى الخزاعي وظائف سلطانية في الدولتين الزيانية والمرينية، وألف كتابه هذا للسلطان المتوكل على الله أبو فارس المريني سنة 786هـ/ ينظر مقدمة الكتاب: الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ص: أ.

[2] – يقول ابن خلدون في هذا السياق:"...وذلك أن النَّاس في المدن لكثرة الازدحام والعمران، يتشاحون حتى في **الفضاء والهواء الأعلى والأسفل**، في الانتفاع بظاهر البناء، مما يتوقع معه حصول **الضرر في الحيطان**...أو يحتاج إلى قسمة دار أو عرصة بين شريكين بحيث، بحيث لا يقع معهما فساد في الدار ولا إهمال لمنفعتهما. وأمثال ذلك. ويخفى جميع ذلك إلا على **أهل البصر بالبناء العارفين بأحواله**، المستدلين عليها بالمعاقد والقمط...بحيث لا تضر بما مرت عليه من البيوت والحيطان وغير ذلك **فلهم بهذا كله البصر والخبرة** التي ليست لغيرهم. وهم مع ذلك يختلفون بالجودة والقصور في الأجيال باعتبار الدول وقوتها..."المقدمة، ص 389.

[3]– لا يمكن للسلطان الاستغناء عن أهل الخبرة في القيام بمهامه اتجاه الساكنة فلهم دور كبير في بناء وصيانة مختلف العناصر البنيوية للمدينة، للتفصيل ينظر: سناء عطابي، "استغلال المياه في المغرب الأوسط من خلال المصادر الفقهية"، **مغرب أوسطيات**، مرجع سابق، ص 203-206.

"وكان في المدينة عين ماء لا يقوم بكفايتها وكان يجري إليها الماء من عين خارجة عن البلد لم يعرف لها أحد منبعا **أخفيت بكثرة البناء المحكم**، ولم يظهر لها على علم إلى أن خرج أحد من يعرفها من **البنائين المختصين** بسلطانها الكاشف عنها حين بنائها فأظهرها للسلطان أبي الحسن وكشف عنها فقطعها عنهم"[1]

إن هذا النص يبرز لنا الدور الكبير الذي يؤديه الصناع بمختلف فئاتهم في التأثير في العمران بالبناء أو بالقطع، واعتماد السلطة عليهم فلا استغناء لها عنهم، من الضروري التأكيد فقط على أن المجال الحضري لا يمكنه الاستغناء عن الخبراء، سواءً للبناء أو التنظيم فهم عنصر مهم ضمن المنظومة الهرمية التي تُعنى بالعمران.

من الوهلة الأولى يبدو أن تنظيم المجال الحضري مسؤولية المحتسب لوحده أمر لا نقاش فيه ومتعارف عليه بين الباحثين والدارسين، غير أن ما تمت مناقشته من خلال البحث والتدقيق في المصادر يجعلنا نرسم صورة إن لم نقل دقيقة، قلنا على الأقل واضحة حول سلطات وليس مجرد سلطة تنظيم المدينة، فهذا المركز الحساس يجب أن يبقى تحت أعين السلطة لما له من علاقة مباشرة بمقر الحكم. فالمدينة حاضنة العلم والسياسة، خاصة إذا كانت مقرا للحكم، فمن الناحية الشرعية والإدارية فالسلطان هو المسؤول الأول عن تنظيمها، غير أن كثرة المسؤوليات تفرض عليه أن يولي على الخطط الإدارية من يتولى هذه المهمة، فيكون القاضي هو المسؤول الثاني والمباشر وكذلك من له السلطة المباشرة لتنظيم المجال الحضري.

فمهام القاضي ومسؤولياته وفي أحيان أخرى مقامه الشريف يمنعه من التعامل المباشر مع العامة، فيجعل له سلطة تنفيذية تابعة له بشكل مباشر وهو المحتسب، إذن المحتسب مجرد منفذ لأحكام يضعها القضاة والفقهاء لتنظيم المجال الحضري.

[1]– مسالك الأبصار، ج4، ص 205.

غير أن الملاحظ أن للفقيه سلطة تفوق أحيانا سلطات أصحاب الخطط الأخرى، مع ضرورة الإشارة إلى أنهم في كثير من الأحيان قضاة، كما تستعين السلطة الفقهية أيضا بالخبراء وعرفاء البناء ولا تستغني عنهم لتنفيذ أحكام العمران بالمدينة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

من خلال ما تقدم في هذا الفصل نلاحظ أن المغرب الأوسط كمجال جغرافي وسياسي كان صالحا لنمو الفكر الحضري الإسلامي عموما، فقد توفرت فيه العناصر الطبيعية والحضارية للتفاعل مع المتطلبات المادية والمعنوية لتأسيس المدينة بمختلف وظائفها، ففي تلمسان كنموذج رئيس في المنطقة تمكنت المدينة من الاستفادة من الموروث العمراني الموجود، وتحولت تدريجيا من العمران القديم إلى النموذج الإسلامي من خلال تعويض الوحدات القديمة بوحدات بنيوية حضرية تتوافق مع الفكر العمراني الجديد، مع أن الحاجة إلى التوسع لم تفرض التخلي عن القديم أو اختفاءه بشكل من الأشكال وإنما كان تأسيس نواة جديدة مساهمة في احتواء الخلايا العمرانية القاعدية (بوماريا– أقادير) مع تاقرارت وتشكيل نموذج لا يتعارض مع أسس التمدن الوافد مع الحكم الإسلامي لبلاد المغرب.

ساهمت معطيات متعددة ومتنوعة في تشكيل الواقع العمراني في المغرب الأوسط، وذلك بطبيعة الحال حسب مناخات الاستقرار والاضطراب التي تعرضت لها المنطقة، فالعوامل السياسية والموارد الاقتصادية وطبيعة الذهنيات الاجتماعية بشكل عام سواءً من طرف السلطة والنخبة وحتى العامة كانت لها المساهمة في رسم وجه المدينة، وذلك بمعرفة المؤثرات المادية والفكرية والتنظيمية والفنية التي أسست لفكر التمدن في المنطقة، وذلك كله في إطار تفعيل السلطات المتنوعة في تسيير وتنمية المجالات الحضرية في مدنها.

الفصل الثاني

الوحدات الرئيسية لتشكيل المجال الحضري

حسب التصنيف الفقهي

1/2- الجامع الأعظم في مدينة تلمسان محور المجال الحضري

2/2- الأسوار في المدينة ومسؤولية الأمن الجماعي

3/2- المساكن عناصر تشكيل الخطط السكنية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

تشكلت الرؤية الفقهية للمدينة من خلال تفاعل الفقيه مع القضايا العمرانية التي تطرح عليه، مع ضرورة التنبيه إلى أن أصول الأحكام والمقاصد الشرعية كانت الأسبق في تحديد نظرة الفقيه إلى تصنيف وحدات المجال الحضري حسب الأهمية أو الأولية الدينية والاجتماعية، ويتضح ذلك الأمر من خلال حفظ الدين بإقامة الجامع كنواة رئيسة للتحضر والوحدة، ثم يتجسد حفظ النفس من خلال التأكيد على ضرورة توفر السور للحماية الخلفية وتحصيل الأمان في أداء الشعائر الدينية ومختلف الوظائف الاقتصادية والاجتماعية، لتأتي المساكن كخلايا أساسة للتعبير عن الاستقرار، وهو ما يعطينا نموذجا لنظرة الفقهاء للتمدن لا يختلف تماما عما يذهب إليه من كتب عن شروط التمدن من المؤلفين المسلمين –كما فصلنا في الفصل الأول– لكن يعطينا خصوصية في تحديد أو التفريق بين العناصر الأساسية والمرافق العامة.

إنه من ضروريات البحث في هذا العنصر هو مناقشة دور الفقيه في رعاية وتسيير هذه الوحدات الرئيسية مع الوقوف على ارتباطها بالسلطة السياسية بشكل وثيق، ومحاولة معرفة قدرة الفقيه على التوفيق بين مسؤوليات الحاكم ومساهمات العامة في رعاية المصالح العامة واحترام الممتلكات الخاصة في هذه الوحدات، وذلك كله في إطار إدراك حقيقة النظام أو الفوضى في المجال الحضري لمدينة تلمسان.

إن مقتضيات هذا التصنيف تجعلنا نبحث في وظيفية هذا التصنيف على المستوى الفعلي وعلى أرضية الواقع العمراني، هل هذه الوحدات متكاملة أم أن هذا التحديد ذو طابع نظري لا يتوافق مع طابع التمدن وأهدافه في مدينة تلمسان؟

1/2- الجامع الأعظم في مدينة تلمسان محور للمجال الحضري

المسجد الجامع في المدينة الإسلامية، معلم عمراني ذو وزن ديني وفكري وروحي في ذهنيات العامة والخاصة من المسلمين[1]، فهو المحور العمودي الذي تتمركز حوله مختلف الوحدات العمرانية، بعدهالديني لا ينفك عن البعد الفكري للمسلم باعتباره وحدة متكاملة، تشمل الدين والسياسة والفكر والحضارة.

والمعطيات الأركيولوجية في العالم الإسلامي تؤكد على عدم وجود مدينة—خاصة العواصم منها- دون جامع أعظم، يحتل موقعا استراتيجيا ويؤدي وظيفة دينية وسياسية من خلال اتصال الساكنة به يوميا، وأداء فروض الطاعة والولاء للسلطة الحاكمة.

وإن قررنا سابقا أن تلمسان مدينة عريقة في التمدن الإسلامي، فهي لا تخرج عن النطاق العام للبنية الداخلية للمدينة والعناصر البنيوية للمجال الحضري، وقد أكد ذلك من زارها من المتقدمين والمحدثين[2]. كما أشاد هؤلاء بمسجدها الجامع الذي إن لم نقل عنه توسط المدينة، نقول إحتل موقعا استراتيجيا مكن من التحكم فيها من المركز إلى المحيط، أو على الأقل كان رابطا لها وبؤرة اتصال[3] عمراني وبشري، هذا إذا قررنا أن تاقرارت هي التي فرضت وجودها عمرانيا على حساب أقادير. وهذا السياق التاريخي يفرض علينا البحث في توزيع الجامع والمساجد الجامعة والعامة في المدينة، والسلطات التي تتحمل مسؤوليتها الدينية والعمرانية، خاصة الفقيه كطرف مسؤول عن هذا المعلم العمراني وعن دفع فعاليته الدينية والحضارية.

---

[1] - حول المسجد وعلاقته بالعمران الإسلامي في إطار وظيفته الدينية والاجتماعية في بلادي المشرق والمغرب ينظر: Robert Hillenbrand, *Islamic Architecture Form, Function, and Meaning*, Published October 1st 2000, by Edinburgh University Press Paperback, p.31- 49/ Martin Frishman&Hasan-Uddin Khan, *The Mosque: History, Architectural Development & Regional Diversity*, Paperback – June, 2002.

[2]- وقد أطال المقري في مدح تلمسان ووصفها واسترسال القصائد التي قيلت فيها، للتفصيل ينظر: نفح الطيب، ج7، ص 121-135/ينظر مثلا: الرحلة، ص 46/ ابن الصباح،أنساب الأخبار، ص91-95/ كربخال، إفريقيا، ج2، ص298- 304/ M.Haze, op.cit, p 37, p.430 /وليام مارسي وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ترجمة مجموعة من الباحثين، مرجع سابق/ G .Marçais, *Tlemcen , op.cit*/ خالد بلعربي، تلمسان، مرجع سابق، ص124- 131.

[3]- George Marçais, "Considérations sur les villes musulmanes et notamment sur le rôle de mohtacib",*op.cit*, p.251.

أ/- جامع أعظم في تلمسان أم عدة جوامع؟

اتسمت تلمسان بخصوصية عمرانية -كغيرها من المدن ذات البنى المتعددة- بتعدد المساجد الجامعة، على عكس بعض المدن التي اشتهرت بجامعها الأعظم وتبقى المساجد الأخرى لأداء الوظيفة الدينية التكميلية خاصة في المدن الكبرى. وعلى أساس أن تأسيس المدينة مر بعدة مراحل، كل مرحلة تؤدي إلى تأسيس نواة عمرانية جديدة متكاملة الوحدات في الغالب، فقد انعكس ذلك على بنيتها العامة فنجد جامعا بعيدا نوعا ما عن وسط المدينة، ذلك طبعا نتاج الظرفية التاريخية التي حددت البنية التركيبية للمدينة.

إن هذه الظرفية التاريخية فرضت علينا معرفة ما إذا كان في تلمسان جامع أعظم واحد يؤدي الوظيفة الدينية والعمرانية المنوطة به، أم أن هناك جوامع أخرى استطاعت أن تؤدي الدور ذاته واستطاعت أن تفرض وزنها الديني والعلمي وحتى الروحي والسياسي في المدينة.

قبل مناقشة هذه المسألة، لابد من الإشارة إلى أن هناك تذبذبا لدى المؤرخين، خاصة منهم الفقهاء مثل ابن مرزوق الخطيب والتنسي وابن مريم، في ضبط المصطلح على حساب المساجد التي تذكر، فمنها ما يشار على أنه جامع تارة، ثم يذكر على أنه مسجد تارة أخرى مثل مسجد الخراطين الذي يصفه القلصادي[1] بالمسجد، في حين يشير إليه ابن مريم[2] على أنه جامع، وغيرها من المساجد التي توصف بالجوامع دون أن تكون لدينا فكرة واضحة عن هذه الصفة، هل كل مسجد تقام فيه الجمعة يطلق عليه صفة الجامع؟[3]

---

[1]- القلصادي، **الرحلة**، تحقيق محمد أبو الأجفان، ط2، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1978م، ص 99.

[2]- البستان، ص 33.

[3]- "...ولا **كجامع الخطبة الأعظم** الذي أمر باختطاطه في حضيض البيت الذي فيه ضريح الشيخ الصالح أبي عبد الله الشودي المعروف بالحلوي..." ابن الحاج النميري، ص 488/ "...وكان يأوي **بجامع تفرغنبو** موضع معروف بتلمسان..." ابن مرزوق الخطيب، المناقب المرزوقية، ص 158/ "...قال: فدخلت **جامع الحلفاويين**...وأكثر ما كان يأوي الشيخ سيد أحمد بن الحسن نفعنا الله به إلى المساجد لأنه متبتل في العبادة يحيي الليل كله فكثيرا ما بقي في **جامع الخراطين**..." ابن مريم، المصدر نفسه، ص 33.

من الضروري أولا الوقوف عند نص ابن الأزرق الذي يفرق بين الجامع والمسجد بطريقة غير مباشرة،فيقول[1]: "المساجد التي يجلس فيها المدرس إن عظمت، بحيث ينظر السلطان في الولاية عليها، كما تقدم في الإمامة في استئذانه في ذلك، وإن كانت في مساجد العامة فلا يتوقف على إذن"، فهذه إشارة واضحة إلى أن الجوامع الكبرى أو العظمى في المدينة هي التي تقع تحت تصرف السلطة وتهتم برفع مكانتها العلمية وتعمل من أجل الحفاظ على ولائها السياسي، وتوقف لها الأحباس المتنوعة وتقيم فيها احتفالاتها الدينية وغيرها من المظاهر التي تبرز الفوارق فيما بينها.

خاصة أنه من المسلمات المتداولة في الفكر والتاريخ الخاص بالحضارة الإسلامية أن السلطة السياسية هي من تقوم ببناء المسجد الأعظم، ليس في مدينة تلمسان فحسب بل بالنسبة لكل المدن الإسلامية، وقد وضع لنا ابن مرزوق الخطيب[2] قاعدة سياسية مهمة جدا تقول: إن للسلطان الأحقية والأولوية للتحكم في هذا المعلم العمراني المركزي[3]؛ إذن المركزية ليست لصالح العامة فحسب بل لصالح السياسة وتسيير الدولة، فكل من كانت عينه على مركز المدينة —خاصة إذا كانت عاصمة–، أو حتى المدن الأخرى إذا كانت مدن موازية استطاع إحكام السيطرة والمراقبة على المملكة أو السلطنة، خاصة أن هناك سلطة روحية موازية لسلطة الدولة –حسب المكنون الاجتماعي الديني للعامة– تتصرف في

---

[1]– ابن الأزرق، طبائع الملك، ص217.

[2]– "فأما **المساجد العظيمة فأمرها راجع إلى الخليفة** أو من يفوض إليه من سلطان أو وزير أو قاض، فينصب لها الإمام في الصلوات الخمس والجمعة...وتعين ذلك إنما هو عن طريق الأولى والاستحسان **ولئلا يفتات الرعايا عليه في شيء من النظر في المصالح العامة...وأحكام هذه الولاية** وشروطها والمولى فيها معروفة في كتب الفقه مبسوطة **في كتب الأحكام السلطانية للماوردي** وغيره..." ينظر: ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 214.

[3]– يقول ابن خلدون:"على أنه ينبغي لكل أحد من المفتين والمدرسين أن يكون زاجرا من نفسه يمنعه من التصدي لما ليس له بأهل، فيضل به المستهدي، ويزل به المسترشد، فالسلطان فيهم ليس من النظر ما توجبه المصلحة من أخذ أو رد" ويقول ابن الأزرق: "المسجد إن عظم بكثرة غاشيته وإعداده للصلوات المشهورة، فإمامته راجعة إلى الخليفة، أو من يفوض إليه من سلطان أو وزير أو قاض في الخمس والجمعة والعيدين والخسوفين والاستسقاء لئلا يفتات عليه شيء من النظر في المصالح العامة وإن اختص بقوم أو بمحلة فأمرها راجع إلى الجيران" للتفصيل يراجع: المصدر السابق/ تستعمل السلطة إن استلزم الأمر حق الجبر، فقد جبرت السلطة السياسية الفقيه أبو محمد المجاصي(ت641هـ/1243م) على إمامة المسجد المقابل لباب إيمن تيجمي بتلمسان، وبنيت له دارا ليستقر بها ويسهل عليه إمامة المسجد، ولا يعتذر بأي نوع من أنواع المشقة الدنيوية، للاطلاع على ترجمة المجاصي ينظر:التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص 232- 233/ وللاطلاع على المعلومات الخاصة بالحادثة ينظر: يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 141.

الجامع الأعظم وهي السلطة الفقهية فعليه استمالتها، فتصبح لديه سلطة سياسية وسلطة روحية، بالإضافة إلى انقياد الساكنة والعامة، وهو الأمر الذي يحقق الاستقرار وينعكس إيجابا على المجال الحضري.

وقد كان للسلطة السياسية حنكة في التحكم في المجال الحضري عن طريق المركز، وذلك من خلال الاحتفاظ بحق اختيار إمام المسجد الأعظم وفقا لسياستها العامة[1]، ومحاولة منها لكسب العامة عن طريق كسب السلطة الروحية في المجتمع، فالفقيه والمفتي ومن حذا حذوهما من النخبة لهم مكانة وسطى بين السلطة السياسية والعامة، أو بصيغة أفضل فهم حلقة وصل بين رأس الهرم وقاعدته فإذا فقد الإمام هذه الحلقة لم يأمن من أي اضطراب قد يحدث في دولته، وهذا هو الأمر الذي يفسر محاولة السلطان استمالة العلماء وتشجيعهم والإغداق عليهم وتقريبهم من البلاط، توليتهم في مناصب الدولة.

الأمر لا يتوقف هنا، وإنما الفقيه مطالب أيضا بحماية السلطة من قلب المدينة وهو المسجد الجامع، بالدعاء للسلطان في الخطبة والتأكيد على ولائه وولاء العامة للدولة القائمة فالمعروف في المجتمعات الإسلامية أن البيعة تتم في الجامع الكبير، كما أن لقاء السلطان بالعامة لا يكون إلا في المسجد الجامع[2]، فالجامع ليس مجرد مقر للعبادة فحسب بل هو معلم عمراني ذو تأثير على البنية الفكرية والسياسية للمدينة، وعلى المجتمعات الإسلامية بصفة عامة. وعلى هذا الأساس تعطي السلطة اهتماما واسعا لمنصب الفتوى والقضاء.

[1]– ناقشت صابرة خطيف اهتمام السلاطين بالمساجد السلطانية الكبرى، ورصدت اختيار الفقهاء أو بالأحرى انتقائهم وفقا لمكانتهم العلمية، وأحصت أشهر العلماء الذين تولوا التدريس في المساجد الجامعة بتلمسان، ينظر: فقهاء تلمسان، ص 264-301.

[2] – يذكر ابن مرزوق الخطيب اهتمام السلطان أبو الحسن بحل مشاكل الرعية والاستماع إلى شكاياتهم في المسجد الجامع بعد صلاة الجمعة حيث يقول في هذا الصدد: "ويكتب للقضاة والخطباء بالبلاد في رفع ما يرفع لهم من الشكايات، ثم صدر أمره رضي الله عنه أن يجتمع في كل بلد **بعد صلاة الجمعة** قائدها، ووالي قصبتها، ووليها وخطيبها والعدول، يسمعون جميع الشكايات التي تورد عليهم..." المسند، ص 149.

ويظهر اهتمام السلطة بهذه الوحدة الرئيسة، عندما ذكر عبد الرحمن بن خلدون[1] حادثة دخول السلطان المريني أبو الحسن (731-752هـ/ 1330-1351م)إلى تلمسان، فذكر المسجد الجامع دون تحديد، ما يدل على أن المتعارف عليه في المجتمع التلمساني آنذاك وفي الذهنيات العامة عموما أن المسجد الجامع يقصد به الجامع الأعظم بتاقرارت[2]، والأهم من ذلك أن هذا الجامع كان مقر التقاء السلطة السياسية بالسلطة الدينية وقتذاك، المتمثلة في السلطان أبي الحسن من الجهة الأولى ورؤساء الفتوى والشورى بتلمسان ابني الإمام من الجهة الثانية[3]، وهنا يبرز الثقل الأكبر لجامع تاقرارت على حساب الجوامع الأخرى مهما علا شأنها الروحي والسياسي.

على أن يحي بن خلدون مؤرخ الدولة الزيانية، أفادنا بنص يدل على أن جامع أقادير هو الآخر جامع أعظم، ففي حديثه عن الفقيه أبي منصور بن هدية أشار بأنه: "...خطب الناس بالجامع الأعظم من أجادير..."[4]، وأشار إليه ابن مرزوق الخطيب بـ"جامع تلمسان القدمى"، في حين ذكر التنسي[5] مصطلح الأعظمين كإشارة إلى صومعتي جامع تاقرارت وأقادير حين قام يغمراسن ببنائهما، أما يحي بن خلدون فكان الأكثر دقة، ووصف الجامعين قائلا[6]:

"وفي أثناء هذا-ما بين 665 و668هـ/1266-668م- كان بناؤه-أي يغمراسن- **الصومعتين بالجامعين الأعظمين من تاقرارت و أقادير** ولقد استؤذن في كتابة اسمه فقال

---

[1]- وخلص السلطان إلى **المسجد الجامع**، واستدعى رؤساء الفتوى والشورى أبا زيد عبد الرحمن وأبا موسى عيسى ابني لإمام، قدمهما من أعماله لمكان معتقده من أهل العلم، فحضروه ورفع ورفعوا إليه أمر الناس وما نالهم من معرة العسكر ووعظوه فأناب ونادى مناديه برفع الأيدي عن ذلك..." ابن خلدون، العبر، ج7، ص 148.

[2]- بني من طرف السلطة المرابطية حين قام السلطان يوسف بن تاشفين (453-500هـ/1061-1106م) بضم تلمسان إلى مملكته، وبنى فيها محلته الجديدة التي سماها بتاقرارت؛ وأتم خلفاؤه بناء المسجد حسب النقائش الموجودة فيه، للمراجعة ينظر: الأخوين مارسي، المعالم الأثرية، ص 129.

[3]- ابن الأعرج، زبدة التاريخ، مرجع سابق، ص 163.

[4]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 154.

[5]- التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 125.

[6]- المصدر السابق، ص 228.

بالزناتية: يسنت ربي أي عرفه الله، علو همة وحسن ظن بالخالق، وإعراضا عن التفاخر الدنيوي"

وهو ما يدل على أنه حتى لو وصفت باقي المساجد خاصة منها المشهورة والواقعة في مواقع عمرانية مهمة، وتؤدي وظيفة علمية وروحية ذات وزن ثقيل، أو أُدِّيَت فيها صلاة الجمعة، فإن صفة الأعظم لم تطلق إلا على جامع أقادير وتاقرارت، وإن أهمية جامع تاقرارت بالنسبة للسلطة والعامة والنخبة والمدينة عموما جعلت له الأولوية الدينية والروحية والعلمية والسياسية.

ونظرا لكون تلمسان تشكلت من عدة خلايا عمرانية –كما ذكرنا سابقا– متكاملة الوحدات الحضرية، فإن هناك من المساجد التي أخذت مفهوم الجامع هي الأخرى، منها جامع المنصورة الذي بني من طرف السلطان أبو يعقوب يوسف المريني(685– 707هـ/1286-1307م) سنة 702هـ/1302م[1]، وجدد من طرف السلطان المريني أبي الحسن، وقد وصفه ابن مرزوق الخطيب قائلا[2]:

"...أما **الجامع الكبير** فقد اتفق الرحالون وأجمع المتجولون على أنهم لم يروا له ثانيا. أما إن جامع بني أمية تم حسنه لما كمل ترتيب وضعه، ولما كملت تتمات هذا الجامع لما قصر عنه...ولا شك أن صومعته لا تلحق بها صومعة في مشارق الأرض ومغاربها ...وكانت محكمة البناء والنجارة في الأحجار بصناعة مختلفة من الأحكاء في كل جانب"

من خلال بناء هذا الجامع ندرك أن السلطان في المغرب يعطى بعدا سياسيا وعمليا في تجسيد الفكر العمراني إلى نهاية العصرالوسيط، فقد أراد السلطان أبو يوسف المريني كسر شوكة تلمسان ببناء مسجد جامع أكبر من جامعها[3]، فيتمكن من إضعافها بسلاح عمراني يجذب الخاصة والعامة نحو المدينة، فتكون له السيطرة على المغرب الأوسط ككل، لتضعف مدينة تلمسان وتذهب نحو الأفول. فالمنصورة انطلق في تأسيسها كمحلة لكنها تحولت إلى مشروع مدينة كبرى، تحتاج إلى دفع عمراني وديني وسياسي تجسد في صومعتها التي بقيت ماثلة أمام الزمن وشاهدة على عزم السلطة وراثة المنزلة

[1]– ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 387.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 328.

[3]–V.Piqet, *op.cit*, p.103.

العمرانية لتلمسان؛ ما نركز عليه أنهذه الاستراتيجية إدراك من السلطة للمقدس الفكري للمسلمين وهو الجامع.

وقد عرج ابن مرزوق[1] على هدف السلطة – وهو بناء جامع أعظم – حين فرق بين بنائه وبناء مساجد أخرى على أبواب مدينة المنصورة، واستعمل مصطلحي الجامع والمسجد كتفرقة بين المعلمين ووزنيهما ووظيفتهما، وفي الوقت نفسه أشاد بدور السلطان في الاهتمام بجوامع أخرى تقام فيها الخطبة بمدن أخرى من مدن المغرب الأوسط. الفرق بين هذا الجامع وجامعي تاقرارت وأقادير أن الصراع السياسي والعسكري بين الزيانيين والمرينيين، لم يفتح المجال أمام جامع المنصورة لأداء دوره الروحي والديني في المدينة، ولم يمكنه ذلك من الاستمرارية العمرانية الوظيفية بقيت صومعته فقط شاهدة على تلك الوظيفة.

أما جامع مدينة العباد، فقد بناه السلطان أبو الحسن إزاء ضريح شيخ الأولياء والمتصوفة سيدي أبي مدين شعيب[2]، ليعبر عن رغبته في استمالة سكان المنطقة من خلال المعلم العمراني الأكثر قداسة لدى المسلمين عموما من جهة، ومن جهة أخرى في الرباط الأكثر قداسة عند التلمسانيين[3]؛ إن ابن مرزوق كان الأكثر دقة من حيث وصف المعالم، أو على الأقل إفادتنا بأسماء لأماكن متعددة داخل المدينة، فقد أشاد بجماله وعظمته وقدرته على منافسة المساجد الكبرى في العالم الإسلامي، حتى إنه أعطانا تفاصيل عن نوع الزخرفة والأحجار المستعملة، بالإضافة إلى تكلفة بناءأحد أبوابه الذي وصل إلى 370 دينارا[4].

وقد كان لهذا الجامع الحظ الأكبر في الرسوخ والاستمرارية الدينية والروحية والعمرانية، وبقي شاهدا على عصور طويلة من العطاء الفكري والثقافي، الذي يعطينا هو الآخر فكرة عن أهمية الجامع في الاستقرار العمراني عموما، وتعتبر الدفعة الأولى للجامع من طرف السلطة هي التي تصنع مكانة أصيلة

---

[1]– المسند، ص 329.

[2]– المصدر نفسه/ مزاحم علاوي الشاهري، **الحضارة العربية الإسلامية في المغرب (العصر المريني)**، مركز الكتاب الأكاديمي، (دت)، ص223-224.

[3]– المصدر السابق.

[4] – 1 دينار ذهب = 4.25 غ ذهبا أي أن تكلفة الباب= 1572.5 غ من الذهب هي تكلفة باب المسجد.

ووزنا ثقيلا للجامع حتى يثبت في هدفه الذي بني من أجله، خاصة إذا استمرت الرعاية المادية من طرف الحاكم، ثم حسن التسيير الديني من طرف السلطات الدينية وغيرهما ممن لهما أدوار للحفاظ على المكانة الروحية للجامع.

هناك ضرورة علمية لإبراز أن حجم وشكل الجامع الأعظم من الطبيعي أن يختلف عن الجوامع والمساجد الأخرى، لكن هناك وضوحا لدى المؤرخين وأصحاب التراجم عند إبراز أهمية عنصري الصومعة والمنبر[1] على حساب العناصر الأخرى، ما يدل على أن الصومعة العالية ووجود الصومعة الفخمة ذات الإبداع الفني والمعماري المميز عن باقي المساجد والمنبر[2] الذي تؤدى من خلاله خطبة الجمعة، من الفوارق الهامة التي تميز الجامع الأعظم عن باقي المساجد مهما بلغت أهميتها.

على أنه من الضرورة وضع التمييز الأساس بين الجامع الأعظم وباقي الجوامع أو المساجد العامة كخلاصة لما ذكر وهي: اهتمام السلطة بهذه الوحدة الدينية سواءً بالبناء أو الإصلاح وتنصيب القضاة والمفتين وبناء المكتبات وغيرها من المرافق التي تعزز من مكانته في المجال الحضري وتبرز صورة الدولة من خلاله خاصة إذا كان يقع في العاصمة، والموقع ضمن نواة عمرانية رئيسة تتوفر فيها أهم العناصر البنيوية مثل المساكن والسور والأبواب والأسواق وغيرها، بحيث إذا تعددت لا تؤثر على التركيبة العامة للمدينة ولا على استقرارها ووحدتها. وعلى هذا الأساس يمكن القول: إن طبيعة البنية العمرانية لتلمسان والمراحل التي ساهمت في تشكيلها، سمحت بوجود أربعة جوامع عظمى، بقي منها ثلاثة والرابع بقيت صومعته شاهدة عليه في المنصورة، ولكن تبقى الأولوية الدينية والسياسية لجامع تاقرارت والأهمية الروحية بدون

---

[1] – للاطلاع على تطور هذه العناصر في مسجد أقادير وتاقرارت ينظر: Michel Terrasse, « L'esthétique tlemcénienne et son évolution signe d'échanges méditerranéens », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée, op. cit.* , p.241-256.

[2] – ما يثبت أهمية المنبر في المساجد الجامعة واعتباره عنصرا أساسيا يفرقها عن باقي المساجد الموجودة في المدينة، أن ابن مرزوق أثنى على منبر جامع المنصورة وقارنه من بين المنابر الموجودة جوامع الحواضر الكبرى، وقد قال في هذا المقام: "وأما المنبر فقد أجمع الصناع يومئذ أنه لم يعمل مثله في المعمور، وقد اتفقوا على منبر قرطبة، ومنبر الكتبيين بمراكش أحفل منابر المعمور صناعة..."، وقال في مقام آخر وهو يصف جامع العباد: "...واشتمل على المنبر العجيب الشكل، المؤلف من الصندل والعاج..." ينظر: المسند، ص 328-329.

منافس عمراني خاصة إنه يقع ضمن المركز التي توجد فيه قلعة المشور والمرافق التي تعبر عن الحضور السياسي في المدينة.

ب/- موقع الجامع الأعظم يستجيب للظرفية التاريخية وللوظيفة العمرانية

ساهمت الظرفية التاريخية التي عرفت بها مدينة تلمسان دون الكثير من المدن إلى تعدد الخلايا العمرانية وتبعا لذلك تعددت الجوامع في المدينة، لكن يبقى الجامع الأعظم بتاقرارت صاحب الوزن العمراني والديني الأول، وصاحب الوظيفة الرئيسة في رسم نظام التسيير الذي تقوم عليه باقي المساجد، خاصة أن موقعه جاء في المركز الذي تتوفر فيه الوظائف السياسية والعلمية من مقر السلطة ووجود المدارس ومساجد رئيسة أخرى في قلب المدينة.

ويبقى الفكر العمراني البشري عموما يقدس المعالم الدينية ويجعلها قريبة من تنقلاته وممارسة نشاطاته اليومية، وعلى هذه الفكرة البنيوية أيضا تأسست المدن الإسلامية وكان الجامع يتوسط الوحدات الرئيسة ويمارس وظيفة محورية تجذب العامة والنخبة نحوه، وبالإيديولوجية العمرانية والروحية ذاتها حظيت تاقرارت؛ خاصة عند بناء الجامع الأعظم[1] في محلة تاقرارت باختيار موقعه اعتمادا على استراتيجية مركزية تسهل الانفتاح على مختلف الوحدات العمرانية الأخرى كما هو معمول به في المدينة الإسلامية، وتسهل على العنصر البشري -مهما كان موقعه بالنسبة للمدينة- أن يتجه نحو المركز لأداء وظائفه الدينية مع وجود قناعته بالحماية الخلفية، ويعمل على قضاء حاجياته الدنيوية[2] في الوقت ذاته، وهذا هو الغرض الرئيس من البنية المعتمدة في فكر التمدن الإسلامي.

---

[1]- في آفاق رؤية يوسف بن تاشفين ما يؤكد على ذلك، فقد كان المسجد من أولى اهتماماته في فاس وفي مراكش وغيرها من المدن، حتى إنه لم يترك شارعا بدون مسجد، وهو الأمر ذاته الذي قام به في مدينة الجزائر، فأمر ببناء مسجد على أنقاض مبنى روماني قديم، ينظر:ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 141 / George Marçais, «Sur la grande Mosquée de Tlemcen», *L'Art des Berbères*, Lesconférencesvisitesde musée Stéphane Gsell 1954-1956, Alger 1956, p. 266-267/ نجاة عروة، **من وحي التراث المعماري والحرفي في الجزائر**، الجزائر: دار دحلب للنشر، 2011م، ص 115.

[2] - يقول ابن أبي الربيع في ذلك: "...ويجب على من **أنشأ مدينة** أو اتخذ مصرا ...**أن يبني فيها جامعا للصلاة في وسطها، ليقرب على جميع أهلها**...أن يحوطها بسور، خوف اغتيال الأعداء، لأنها دار واحدة...أن ينقل إليها أهل العلم والصنائع"، سلوك المالك، ص105-108.

صورة 8 للجامع الأعظم بتاغرارت

من هذا المنطلق تدفعنا هذه الدراسة للبحث في السياق العمراني لموقع الجامع بالنسبة لمدينة تلمسان وتأثيراتها على البنية والنظام العمراني السائد فيها، فهل وفق هذا الجامع في أن يفرض وجوده العمراني دون إحداث خلل في التشكيلة العمرانية للمدينة؟ وكيف كان عنصرا رئيسا في بنيتها بالمقارنة مع باقي الوحدات البنيوية في المجال الحضري؟

ليس لدينا من نصوص خاصة بالعمران في مدينة تلمسان، فكل ما نعرضه في هذه الدراسة عبارة عن معلومات متقطعة وعابرة ضمن المصادر المتنوعة التاريخية منها أو البديلة عن المصادر الإخبارية، فالمدينة لم تحظ بمصنفات خاصة تصف لنا بنيتها بدقة، ولا مراحل تأسيسها العمراني، إلا من خلال ما جمعته جهود الباحثين حول عمران المدينة، ويعتبر الجامع الأعظم في تلمسان الأقل حظا مقارنة بالجوامع الكبرى في المدن الإسلامية التي تنوعت فيها الكتابات والنصوص الإخبارية والوصفية.

إن المصادر التاريخية لم تحدد لنا موقعه بدقة بالنسبة للمدينة وبالنسبة لباقي الخطط، خاصة مصادر الحوليات والتاريخ التي تحدثت عن المسجد الجامع في سياق وصف عام للمدينة[1]، أو في سياق ذكر الأحداث التاريخية التي يكون المسجد مقرا لأحداثها، أو محل اهتمام من طرف السلطة[2]، وقد أفادنا التنسي مثلا بدور السلطان الزياني يغمراسن، في بناء الصومعتين لجامعي: أڤادير وتاقرارت[3]، دون أن يفيدنا بمعلومات وافرة حول طرق البناء والمسؤولين عن ذلك أو أشكال الرعاية المادية للجامع من طرف السلطة السياسية، ولا موقعيهما بالنسبة لمورفولوجية المدينة.

أما مصادر الرحلة والجغرافيا التي تعنى بتحديد المواقع بدقة، لم تقدم لنا فيما يتعلق بوصف المدينة ما يشفي غليل الباحث، إلا ما تعلق بوجود الجامع الأعظم، دون أن تترك لنا وصفا دقيقا له ولموقعه وللمعالم العمرانية المحيطة به. على هذا الأساس جاء البحث عن مصادر بديلة تزيل بعض الغموض عن الموضوع، فكانت الطبوغرافيا والمشاهدة الأثرية خير بديل عن المصادر الأخرى، منها مشاريع التهيئة الفرنسية لمدينة تلمسان التي حفظت لنا مخططات متعددة وخرائط متنوعة لمورفولوجية المدينة، وكان المسجد الكبير من المعالم البارزة في تلمسان المرابطية[4].

لقد سمح لي الاطلاع على هذه المخططات تسجيل بعض الملاحظات خاصة البارزة منها؛ بالنسبة للمسجد الأعظم كان معلما بارزا في المخططات الطبوغرافية والعمرانية لمدينة تلمسان، وباعتباره يعبر

---

[1] – تذكر المصادر المختلفة وجود المسجد الأعظم بمدينة تلمسان لكن في سياق عام سواءً لوصف المدينة، أو للترجمة للعلماء من لهم علاقة بهذا المعلم العمراني المهم وعلى سبيل ذكر الأمثلة لا الحصر لدينا: ابن مرزوق الخطيب، المناقب المرزوقية، ص 275/ يحيى بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 130.

[2] – في هذا السياق نذكر توجه السلطان أبو الحسن إلى المسجد الجامع بعد أن نجح في كسر شوكة السلطان أبي تاشفين، وهنا يبرز اهتمام السلطة بالمسجد الجامع واهتمام المؤرخين بالحدث بحكم أنه تأريخ للسلطة وليس للعمران، ابن خلدون، العبر، ج7، ص 341.

[3] – التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 125.

[4] – لقد أعطت فرصة فتح أرشيف وزارة الدفاع والحربية الفرنسية بقصر فانسان Vincennes بالعاصمة الفرنسية، دفعا جديدا لإعادة قراءة الواقع العمراني لمدينة تلمسان خاصة بعد الحصول على بعض المخططات التي حافظ فيها الجنرالات الفرنسيين على العمران الإسلامي للمدينة قبل إعادة تهيئته وفقا للمنظور العمراني الأوروبي، كما نجد بعضها الآخر محفوظا في الأرشيف الوطني لما وراء البحار AOM.

عن قلب المدينة فكان يحدد في أغلب الخرائط، خاصة إذا تعلق الأمر بالتهيئة العمرانية على حساب عمران المدينة.

يقع الجامع الكبير قريبا إلى الشمال الغربي للمدينة منه إلى الوسط على سطح هضبة عالية نوعا ما؛ ومختلف المرافق الاقتصادية محيطة به، بالإضافة إلى وجود الخطط السكانية من الجهة الشرقية والغربية للمدينة أما المشور فيقع في الجهة الجنوبية، ثم يأتي السور ليعطي المدينة شكلها الدائري الذي يبرز محورية الجامع في مدينة تلمسان[1]. إن تموقع المسجد بعيدا عن وسط المدينة قد يكون ناتجا عن أسباب جغرافية وطبيعية محظة، فيبتعد مؤسسو المدن عن بنائه في مسالك منحدرة أو منخفضة تؤدي إلى ملل الساكنة من الارتداد عليه عدة مرات في اليوم وإنما يكون في موقع استراتيجي يبعده عن التأثر بمختلف المؤثرات الطبيعية مثل السيول والفيضانات وغيرها؛ كما أن المدينة بنيت على أساس وجود مدينة سابقة لها وهي أقادير فهذا القاعدة العمرانية لا تسمح بوجود الجامع في الوسط وعلى أساسه تنطلق باقي الوحدات وإنما كانت هنا خلية عمرانية متكاملة وبنيت تاقرارت كخلية جديدة هذا ما جعل جامع تاقرارت يبتعد عن وسطها نوعا ما حتى بعد التحام المدينتين.

لقد كان وصف المعالم العمرانية من أولويات التقارير، التي تكتبها البعثات الميدانية الفرنسية للمواقع الأثرية بعد احتلال الجزائر، وعليه نجد للمسجد الجامع[2] أو الأعظم الاهتمام الواضح من طرف أصحابها للتنويه بالمعالم التي وقفوا عليها، وعلى أساس أحد هذه التقارير التي أنجزت في مدينة تلمسان[3]، نجد أن

---

[1]– إن هذا الوصف جاء من خلال الاطلاع على الوثائق التالية:–الخريطة عبارة عن مشروع تهيئة لمدينة تلمسان مؤرخ بسنة: 1851, Archives d'Outre mer d'Aix en Provence AOM / CP/ 2PL/ 715.

[2]– للاطلاع على هذا الوصف المعتمد على المخططات، ينظر: وليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية العربية لمدينة تلمسان، ص 178- 202/ G .Marçais, *Tlemcen*, *op.cit*, p.22-33/Agnès Charpentier, « Tlemcen et l'évolution des modèles de l'architecture religieuse Médèivale au Maghreb », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,op.cit*, p.139-150.

[3]– حاول المستشرقون، خاصة مؤرخو المدرسة الاستعمارية تفسير اعتماد المغاربة على النموذج المربع أو المستطيل في المساجد، أنهم متأثرون بنمط بناء الكنيسة، وقد فند أحد الباحثين ذلك معتبرا أن هذا النموذج يعبر عن أصالة المنطقة واستقلالية شخصيتها الفنية رغم وجود المؤثرات الخارجية، ينظر: محمد الطيب عقاب، **لمحات عن العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر**، ط1، القاهرة: مكتبة زهراء الشرق 2002م، ص 51- 54.

المسجد الجامع بها يحتوي على عناصر العمارة الآتية[1]: قاعة الصلاة، الفناء والصحن، الأبواب، المحراب، الصومعة.

إن موقع المسجد المركزي (أو الجامع) يفرض من وجهة العمران وجود شوارع رئيسة مرتبطة بأبوابه المفتوحة من جهاته المختلفة[2]، وقد تؤدي هذه الشوارع إلى أطراف المدينة أي إلى أبوابها الرئيسة، وهو الأمر الذي يعطي الحيوية لموقع المسجد والحيوية لكل المجال الحضري ناهيك عن تنشيط المجال الفكري والعلمي من جهة والاقتصادي من جهة أخرى.

من المعروف في المدن الإسلامية أن الجامع مرتبط بباقي هياكل المدينة عن طريق شوارع عامة وواسعة تؤدي في غالب الأحيان إلى الأبواب الرئيسية للمدينة، أو إلى مرافق عامة وأحياء رئيسة بالإضافة إلى السوق الذي هو القلب النابض للمدينة فلا بد أن يتصل به المسجد لتكون مرافق المدينة في خدمة الساكنة دون أن يضيعوا مصالحهم الدينية والدنيوية.

لدينا الخريطة التالية رسمت في إطار إعادة تهيئة مدينة تلمسان وفقا لتخطيط العمران الاستعماري الفرنسي[3]:

---

[1]–للاطلاع على تصاميم الجامع الأعظم بتلمسان وبعض المساجد الأخرى، ينظر: Bargès, Tlemcen, *op.cit*, p.428-438/ la Grande Mosquée de Tlemcen, Plan, 01octobre 1891,fichier de : Mission1876-1927, GGA, 55S/8, op.cit/ ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 173- 202/ محمد الطيب عقاب، لمحات عن العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر، المرجع نفسه، ص54- 69 / للاطلاع على مخطط الجامع، ينظر ص 152/ ورغم أن تغيرات كثيرة طرأت عليه إلا أنه مازال لليوم يحافظ على موقعه، وعناصره الرئيسية.

[2]– هذه التركيبة العمرانية للمسجد هي التي تفسر الأسئلة التي تطرح على الفقهاء حول اتخاذ المسجد طريقا للعبور إلى شارع آخر من المدينة، وقد أجاز ابن عرفة ذلك ولم يعتبره انتهاكا لقدسية المسجد، للتفصيل ينظر: الونشريسي، المعيار، ج11، ص 11.

[3] – من الضروري الإشارة إلى أن الملاحظات أخذت وفقا للأصل الذي حفظ وماهو مرسوم بالأصفر عبارة عن مشروع مقدم لتوسيع شبكة الطرقات للمدينة، للإستفادة والتوضيح يراجع:

Plan de d'alignement de la ville de Tlemcen, Oran le 22 Février 1851, fut par le général commandant la province, 2PL/715, l'Archive d'Outre Mer, Aix en Provence.

خريطة9 توضح موقع الجامع بالنسبة للفضاء العمراني في تلمسان

لدينا جزء من الخريطة التي حفظت من طرف مهندسي العسكرية الفرنسية خلال احتلالهم للمدينة بسنوات(1850م)، تعطينا صورة حية عن الاتصال والتواصل بين المركز وأطراف المدينة، عن طريق شوارع رئيسة؛ من الملاحظات الرئيسية على الخريطة أن هذه الشوارع هي الأكثر عرضا[1]، مقارنة بالأزقة والطرق المتواجدة داخل أحياء المدينة، وتكون الأبواب الرئيسة مواقع توقف للدخول أو الخروج منها.

وما يزيد في أهمية وثقل الجامع باعتباره في موقع مركزي من المدينة، دوره الأمني الذي يجعل منه محل اهتمام بشكل مستمر ودائم، فلا تغفل عين السلطان عنه وهو قائم بالمدينة؛ خاصة إذا انطلقنا من الفكرة التي تذهب إلىأن المئذنة لها دلالات سياسية وعسكرية مهمة للغاية، لا تتعلق برفع الآذان للصلوات الخمس أو صلاة الجمعة فحسب وإنما لا وظائف أخرى ذات أهمية كبيرة.

[1]– للاطلاع على مسألة عرض الشوارع في في الطرق العامة والأزقة والدروب، ينظر ص 356-363 من هذه الدراسة.

ففي أعلى المئذنة هناك الجامور وفيه تجويف في الجهة المطلة على الشرق، بمثابة مركز حراسة ومراقبة لمختلف الأخطار التي تأتي من الغرب، بحيث يطل الحارس على جبل لالا ستي وهناك مراقبة منه إلى جبل المحرس (مهراز حاليا)، ومنه إلى جبل عصفور وهو الجبل المشترك بين الجزائر والمغرب، ومنه ينظر إلى ما بعد نهر ملوية، فهم يطلعون على الخطر من الغرب قبل وصوله بـ: 3 أيام، والأمر نفسه يطبق على مسجد أڤادير لكن وجهة المراقبة متجهة نحو الشرق فيطلع الحراس والمراقبون على خطر الحفصيين 3 أيام قبل وصولهم أيضا[1].

إذن موقع جامع تاقرارت يخضع للمقاييس الرئيسة لوجود الجوامع بالمدن، رغم تأخر بنائه بالنسبة للبنية العامة للمدينة لكن ذلك لم يكن مانعا من أداء وظيفته الدينية والعمرانية، فهو متصل بباقي الوحدات عن طريق شبكة رئيسة من الطرق والشوارع الكبرى، التي تسمح بدخول القوافل إلى وسط المدينة نحو الفضاء الاقتصادي الرئيسي في المجال المحيط مباشرة بالمركز، أين يتواجد الجامع والوحدات التعليمية والثقافية والسياسية.

ج/– مكانة "المسجد الجامع" في أحكام السلطة الفقهية

على أساس ما ذكر سابقا فإن المسؤولية التي تطلق على عاتق الفقيه، تتعلق بحماية السلطان وتحقيق الغرض من تنصيبه، وفي الوقت ذاته يقوم بمناقشة أحكام الشرع المتعلقة بتنظيم الوحدة المركزية في المجال الحضري، والعمل من أجل تحقيق التكامل الوظيفي والشكلي للعمران في المدينة الإسلامية، فهل فقيه المغرب الأوسط عموما ومرجعيات الفقه في تلمسان خصوصا يقوم بهذا الدور؟

ج/1– ضرورة وجود الجامع في كل خلية عمرانية

للجامع أو المسجد الأعظم مكانة خاصة لدى المسلمين خاصة في العصور الإسلامية لما له من الوظائف المتعددة، زيادة عن ارتباطه بأحد أركان الإسلام وعمودها وهي الصلاة، فقد قال فيه ابن فضل الله العمري:

[1]– هذه قراءة لسيدي محمد نقادي في مئذنة الجامع الكبير الموجود في قلب مدينة تلمسان (مقابلة شخصية يوم 2017/04/24م).

"في المسجد والمحراب: وأتى من **المسجد بيت العبادة ودار السعادة** وجهه إلى بيت الله الحرام، وميقات الصلاة والإحرام، **واستقبل المحراب** فكان لصدفته درا، وبين أحناء ضلوعه سرا، ثم أطال وقنت، وأطال متنفلا لم يخش العنت"[1].

وأراد الخزاعي (ت789هـ/1387م) أن يؤكد على مكانة ومركزية الجامع، وأهميته في التحكم في باقي المساجد وأولويته عليهم، مستندا إلى أن المساجد في المدينة المنورة على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم تسعة سوى مسجده، غير أنها كانت كلهاتقتدي به خاصة في الآذان فيقتدون بآذان بلال رضي الله عنه[2]، وهذه إشارة واضحة لوزن المسجد الجامع وضرورة أن تقتدي المساجد الثانوية في المدن الإسلامية به، فهو ذو سلطة روحية وعملية واسعة، بل من هذا نستنتج أن المساجد الثانوية لا يجب أن يخرج تسييرها عن فلك الصورة التي يسير بها المسجد الجامع.

وعلى هذا الأساس فقد أخذ الجامع حيزا كبيرا من النقاش بين الفقهاء، والمرجعيات الدينية الكبرى في فقه العبادات والمعاملات الإسلامية، ما يهمنا في هذه الدراسة هو رؤى الخطاب الفقهي التلمساني وأحكامه حول المسجد الجامع بالإضافة إلى المرجعيات الفقهية التي يعتمد عليها فقهاء التلمسانيين.

لم يختلف فقيه من فقهاء تلمسان ولا من شيوخ علم الفروع قبلهم، ولا من المرجعيات الدينية الكبرى التي عاشت مابين القرنين 7-9هـ/ 13-15م على أهمية المسجد، وضرورة وجود الجامع بالمدينة عموما وقد جاءت فتاويهم كالآتي:

- أفتى ابن أبي زيد القيرواني(ت386هـ/997م) بأن الناس مجبرون على إعادة المسجد إذا تهدم، ونقل قول أبو محمد عبد الهادي الصالح المشهور أنه كان يقول: ثلاثة تضمن ثلاثة المسجد واليتيم والحيوان البهيمي، **فالأول تضييع البلد يكون بتضييعه**[3].

[1]- العمري، التعريف بالمصطلح الشريف، مرجع سابق، ص 318.

[2]- الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 44-45.

[3]- الونشريسي، المعيار، ج7، ص 338.

- إجابة للقاضي عياض (ت544 هـ/ 1149 م) يقول: "...كانتقال أهل محلة إلى غيرها وتركوا سكناها وهدموا دورها وسارت مزارع، فليس استغناؤهم عن سكناها وتعطيلهم لمسجدها أمر يبيح تغيير المسجد، إذ فيه **الحق القديم ثابت** وقد يعمر ثانيا..."[1]
- في فتوى طرحت على الفقيه أبي الفضل راشد بن أبي راشد الوليدي[2] الفاسي (ت675هـ/ 1276م) حول :"...القرية التي يأبى أهلها من **بناء مسجد أو إصلاحه إن تهدم أو امتنعوا** أن يقيموا فيه الجمعة وقد كملت فيه شروطها..."[3] فأجاب: "وأما أهل القرية يمتنعون من **بناء المسجد** لصلاة الجمعة، فإنهم يجبرون على الصلاة في جماعة إذ لا يعدمون فضاءً من الأرض يتخذونه مسجدا، إلى هذا ذهب **القاضي أبو الوليد بن رشد**، وذهب غيره إلى أنه يجب عليهم بناء المسجد مسقفا، لأن الآذان للصلاة واجب، ولا بد أن يكون في موضع دائم في الحر والبرد، ومن ضمن هذا **وجوب بناء المسجد وسقفه عليهم**..."[4]
- ويقول ابن مرزوق الحفيد (ت781هـ/1379م):"يحتمل أن يريد إنشاء بناء المساجد أو إصلاح ما بني منها...باب جواز بناء أو باب وجوب بناء أو باب استحباب بناء، وهذا أقوالا في الطاعات أدناه بالاستحباب، ولا يطلق عليها مباحا حقيقة إلا باعتبار جواز الترك، ويحتمل أن يريد تقييد هذا الجائز والمستحب بأن لا يكون مزخرفا...**وقد تقدم وجوب بناء المسجد على أهل كل بلد**..."[5]، وقد خصص

---

[1]– المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 229.

[2]– من علماء فاس أخذ عن شيوخها، وأخذ عنه كبار علمائها مثل: أبو الحسن الصغير وعبد الرحمن الجزولي، توفي بندينة فاس، التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص 193.

[3]– الونشريسي، المعيار، ج11، ص 216.

[4]– المصدر نفسه، ص225.

[5]– **المتجر الربيح والمسعى الرجيح والمرحب الفسيح والوجه الصحيح والخلق السميح في شرح الجامع الصحيح**، مخطوط بالمكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ك 572، و419-420.

الفقيه بابا أسماه:"باب بنيان المسجد" دلالة على الرؤية العمرانية الواضحة للفقهاء حول بناء المسجد[1].

- "...ابن عرفة (ت803هـ/1400م): وحكم بناء مسجد الجمعة والجماعة كفعلها"[2].
- " وسئل **الغبريني** عن قرية امتنع بعضهم من الجماعة وبناء المسجد وأخذ المؤدب لصبيانهم فهل يجبرون أم لا؟ وكذا أجرة الإمام إذا لم يجدوا من يؤم بهم هل توزع على رؤوسهم أم لا؟ **فأجاب**: يجبرون إلى أجرة الإمام كان الشيخ يفتي بها إذا كانوا لايحسنون القراءة وأحكام الصلاة ويكره للإمام أخذها لتعين الإمامة حينئذ في حقه، **وأجاب العقباني بالجبر** في الجميع إلا إن وجد من يصلي مجانا إلا في بناء المسجد للجماعة..."[3].
- "...وأجاب شيخنا وسيدنا أبو الفضل العقباني الحمدلله **الصلاة عمود الدين** وخير ما أقامته جماعة المسلمين فالآبي من بناء المسجد في قرية لا مسجد فيها رد إلى ما دعى إليه الجم الغفير وكذا من امتنع من الأجرة لا يترك إلى ذلك إذا كان يؤدي إلى تعطيل إقامة الجماعة في تلك القرية"[4]
- وفي تحفته يقول **العقباني** (ت871هـ/1466م): "**بناء المسجد للجماعة والجمعة واجب** في كل قرية، وأما إقامة الجماعات فيندب في محلة بعيدة عن جامع بلدها..."[5]

فهذه النصوص الفقهية توضح لنا دور الفقيه في تنظيم الجامع كوحدة مهمة في المجال الحضري، ويمكن إبراز ذلك من خلال النقاط التالية:

- إن وجود المسجد الجامع في المدينة والقرية وكل مناطق الاستقرار ضرورة شرعية وعمرانية، تتعدى كل ما تعلق بهوى الانسان أو بنظرته الخاصة للأمور وتبقى مرتبطة بنظرة الشارع "فبناء الجامع

---

[1]- ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و419-420.

[2]- المجيلدي، الإعلام بما في المعيار من الأعلام، مخطوط، و9.

[3]- المصدر نفسه.

[4]- أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة (نسخة مكتبة الحامة)، ج1، و102 وجه.

[5]- تحفة الناظر، ص 288.

واجب حكمه حكم وجوب الجمعة" وقد أفتى بذلك ابن رشد والعقباني وابن مرزوق وغيرهم من فقهاء المغرب الأوسط وتلمسان...

- ذهب غيرهم إلى أن البلد يضيع بتضييع المسجد الجامع، وهكذا يكون الفقيه أشار بشكل صائب ودقيق إلى أهمية المسجد الجامع في حماية البلد من الاضطرابات الدينية والاجتماعية، وحتى العسكرية ففيه تطرح القضايا الكبرى التي تهم الدين والناس والسلطة. وقد جاءت لهجة الفقهاء شديدة على كل مدينة أو قرية تلهت عن بناء الجامع.
- كما جعل الفقهاء من الآذان رمزا وشعيرة مقدسة، تضفي نوعا من الهوية الدينية على المجال الحضري وتفرقه عن المدن المنتمية إلى العالم المسيحي، وغيرها من المدن غير الإسلامية، ومن جهة الواجب الديني فهي تذكير للعام والخاص، حتى ينجذبوا نحو المركز لأداء فرائضهم والامتثال لسلطاتهم.
- ومن هنا أيضا نؤكد أن الجامع يعبر عن الاستقرار بطريقة غير مباشرة، فالفقهاء ناقشوا مسألة وجوب الجمعة من وجهة نظر العدد المتوفر من الرجال، لكن هذا العدد له دلالاته العمرانية المتعلقة بعدد المساكن فعدد الأفراد تعبير رمزي، لكن المقصود هو المساكن التي تمثل وحدات رئيسة سوف تشكل الأحياء والخطط السكانية، مع تكاثر وتعدد الساكنة في المحلة أو المنطقة محل الاستقرار؛ وفي ذلك قال ابن رشد:

" وسئل –ابن رشد– عن إقامة الجمعة هل يراعى في ذلك **عدد البيوت أو عدد الرجال** فإن عينا الأول وغاب بعض أهل البيوت فهل يراعى ما تقام به من غيبته من عدد الرجال أم لا أو يراعى العددان معا وما حد العدد الذي يراعى فأجاب **البيوت مساكن الرجال والساكن هو المراعى** وتسمية من سكن البيوت فلكونه لا يخلو عن الساكن في الغالب ومذهب مالك رحمه الله عدم مراعاة العدد وأنها **لا تقام إلا في الأمصار** أو في القرى العظام التي لها أسوار وسكت عن الأسواق في بعض الروايات وقال عبد الوهاب جرى ذلك أن يكونوا عدد يمكنهم التوا(هكذا) وتتقرى بهم قرية"[1].

[1] – المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 16- 17.

- قداسة الموقع الذي تم اختياره لأول مرة، فليس من حق أي شخص تغييره أو هدم المسجد وبناء آخر بالموازاة له. وذلك للحفاظ على وحدة الناس في عمرانهم وعدم تفريقهم على وحدات مختلفة في المجال الحضري، فالقاعدة الفقهية العمرانية تقول: "**الحق فيه للقديم ثابت**" حتى أنه إذا تم بناء آخر يقصد به الضرر بالمسجد الجامع فإن السلطة الفقهية أمرت بهدمه. وهنا نقف على نقطة جوهرية ومهمة جدا لإبراز دور السلطة الفقهية في الحفاظ البنية الأولى والأساسة للمجال الحضري.

لا نستبعد أنه طُرح أمر بناء جامع تاقرارت بوجود جامع أقادير، لكننا نفسر بناء الجامع للضرورة الأمنية والتخوف من القضاء على الوجود المرابطي في المنطقة، فليس من السهل نزول الصنهاجيين نحو جامع أقادير ودخولهم في الفلك الديني والسياسي لمغراوة بفئاتها العامة ونخبها السياسية والقبلية، وإنما كان الجامع هو القوة الدينية والعمرانية للمحلة الجديدة ولتثبيت الوجود الصنهاجي في المنطقة، وهو ما حدث فعلا وأثبتته الأحداث المتوالية على مدينة تلمسان.

ج/2- التعدي على الفضاء الخاص للجامع أو للمسجد

باعتبار الجامع معلم عمراني يتأثر بشكل يومي وبشكل دوري مع الساكنة فإنه سوف يتعرض دون شك إلى مظاهر متعددة من التعدي مقصودة كانت أو غير ذلك، فلذلك كان لزاما على الفقيه الانتباه إلى ما يمكن أن يتعرض له المسجد من مؤثرات قد تعطل إحدى وظائفه الدينية أو العمرانية، فكيف كانت مظاهر هذا التعدي وما موقف الفقيه منه وكيف كان خطابه الفقهي؟

مسألة بناء المساجد ظاهرة مألوفة متداولة بين العامة والخاصة لكن الأمر المألوف يتغير مع قضايا الهدم خاصة إذا تعلق الأمر بالمسجد.

تتكرر ظاهرة الهدم في مصادر الفقه والنوازل، وتتكرر معها فتاوى الفقهاء حول عدم جواز هدم المسجد، وضرورة إجبار هادمه على إعادة بنائه، حتى لو تم بناء آخر فالحق للقديم[1]، إذ مسألة التغيير العشوائي ودون وجود ضرورات عمرانية ودينية وحتى أمنية يؤدي إلى وقوع مسألة بناء المسجد تحت

[1]- ابن أبي زيد القيرواني، المعيار، ج7، ص 338.

هوى الأفراد والجماعات وقد تتأثر بالخلافات فيكون لكل طرف مسجده، فيفقد الهدف من إقامته وهو تحقيق الوحدة بين الساكنة. وتذهب المرجعيات الفقهية مثل: ابن أبي زيد القيرواني (ت 386هـ/997م) وابن رشد (520هـ/ 1126م) والقاضي عياض (544هـ/1149م)، إلى أبعد من ذلك فتقول: إن مصالح البلد تضيع بهدمه، فالضمان هو الحكم الفقهي الأصلح لذلك، ولم يبتعد فقهاء تلمسان عن ذلك مبرزين الأثر السلبي لهدم المسجد أو تغييره دون ضرورة، فقد شدد ابن مرزوق لهجته على هدم الجامع في سياق إحدى الفتاوى التي طرحت عليه[1].

ومن بين الإشكاليات العمرانية التي تعترض السكان: مسألة الصلاة في المسجد المهدوم، فهناك من الظروف المتعددة التي تؤدي إلى الهدم سواءً الطبيعية منها مثل الاضطرابات المناخية خاصة إذا كانت مواد البناء المستعملة غير قابلة للمقاومة، كما أن العمل البشري قد يتسبب في ذلك من خلال الحروب أو الغارات مختلفة الأسباب؛ وذهب ابن رشد[2] إلى اختلاف العلماء في ذلك لكنه اختار عدم الصلاة فيه فوجود السقف أو عدمه فاصل بين الجواز والمنع. لذلك كانت الضرورة تقتضي أن يجيز الفقيه التخلي عن المسجد القديم والصلاة في الثاني إن هدم الأول ولم يعد قابلا للإصلاح، وإن تمكن أهله من إصلاحه مع الزمن فعليهم الصلاة في الجديد لأن الأول فقد حق الجمعة والجماعة وأصبحت حقا للمسجد الثاني[3].

ولا ندري إمكانيات السلطة الفقهية في تنفيذ أحكامها فقد ذكرت المصادر أن مسجد تفرغنبو بتلمسان كان مهملا خلال عهد ابن مرزوق الخطيب أي خلال النصف الثاني من القرن 8هـ/14م[4]وهو ما يطرح تساؤلات متعددة عن السبب الذي يدفع الساكنة إلى إهمال مسجد والانتقال إلى غيره، هل هو الأمن أم أن المسالك الوعرة كانت سببا في ذلك؟ وقد تكون الحاجات اليومية للساكنة تفرض

[1]– الونشريسي، المعيار، ج5، ص348.

[2] – المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 12.

[3] – سيدي مصباح، المعيار، ج1، ص 228–229/ ابن فتوح، الإعلام، مخطوط، و304.

[4]– المناقب، ص 158.

عليهم الصلاة في المساجد القريبة من الأسواق والقريبة من دورهم، وما تجدر الإشارة إليه أن ابن مرزوق لم يفسر لنا سبب هجر المسجد وترك الصلاة فيه، ولم يفدنا بالأسباب التي أدت إلى ذلك.

وقد لجأت السلطة الفقهية إلى بعض الحلول لترميم وإصلاح المساجد خشية هجرانها وإهمالها من طرف المصلين فقد ذهب الفقيه أبو عثمان العقباني[1] إلى إمكانية ترميم مسجد من وفر مسجد آخر. ندرك من خلال هذا النص حرص السلطة والعامة على وقف ممتلكات لصالح المساجد، والسلطة الفقهية حريصة هي الأخرى على التوفيق بين نفقات المساجد والحفاظ على تعميرها بشريا من خلال التوفيق بين مداخيلها وتحقيق التوازن في نفقاتها؛ وذلك بتوزيع الحبوس وما تدره من أموال عليها جميعا.

وفي السياق نفسه فقد قال أحد فقهاء تلمسان وهو ابن الإمام عندما سئل سؤالا في المسألة ذاتها: "إذا فضل عن حاجته وإقامة حاله والتوسع عليه –كما ذكرتم- ثم، **صرف في حاجة مسجد آخر وكان ذلك أولى** من اختزانه وتعريضه لاغتيال يد خائنة، وما يعد من ذلك حفظا، وعين التضييع، فإنه إن لم يبن به بيتا من بيوت الله عز وجل ويمنع به خرابه واختزانه، وكان عرضة لما ذكرناه، كان ذلك إضاعة له..."[2]، وبهذا أيضا يكون الخطاب الفقهي عمل على تنظيم التسيير المالي لأوقاف المساجد، حتى لا يكون الهدف مجرد التوسعة والعمارة الزائدة عن الحاجة أو صرف أموال الأحباس في غير مستحقها، فهناك من المساجد ما تحتاج إلى عمارة أو توسعة أو حتى بناء أخرى جديدة.

إن مجاورة الساكنة للجامع والمساجد المختلفة في المدينة قد يؤدي ببعضهم إلى محاولة استغلال فضاء فاصل بين الطرفين، دون الرجوع إلى أهل الأمر في ذلك، وإنما قد يأخذ بأسباب معينة قد يكون الهدف منها منع ضرر معين تعرض له مثل مرور المصلين على الطريق المحاذي لداره وغيرها، أو قد يكون الهدف مجرد استغلال لمساحات فارغة في المجال الحضري، ظنا منه أنها عامة وليس لها مالك، فيلجأ إلى السيطرة عليها. المهم أن الونشريسي قد عقب على إحدى النوازل في هذا السياق، مبرزا ضرورة منع كل من يحاول استغلال أي مساحات عمرانية تابعة للمسجد مهما كان السبب، بل يجب هدم كل

[1]- الونشريسي، المعيار، ج7، ص 215- 216.

[2]- المصدر نفسه، ص 257- 258.

ما قام ببنائه، مستدلا في ذلك برأي ابن عرفة حين قرر أنه جرت عادة قضاة العدل على منع ذلك وهدمه على صاحبه مع تجريحه دون الأخذ بجهله[1].

ج/3- توسيع فضاء الجامع

توجب الضرورة العمرانية والدينية في كثير من الأحيان، على السلطة أو أهل الحل والعقد في المدينة توسعة المسجد الجامع، خاصة أن التطورات في مورفولوجية المدينة قد تتأثر بعدة عوامل مثل ازدهار المدينة أو العاصمة أو كثرة الداخلين إليها من تجار أصقاع العالم الإسلامي؛ ناهيك عن سكان البوادي الذين يدخلون إلى الفضاء العمراني المركزي للبحث عن مآربهم الاقتصادية خلال النهار، كما أن زيادة عدد سكان المدينة وتوسع عمرانهم، يفرض على السلطة الفقهية النظر في أمر توسيع هذا الفضاء، حتى تحافظ على وحدة الساكنة وترابطهم وبقاء حركيتهم وفعاليتهم في مركز المدينة.

بالنسبة لابن الحاج[2] في نوازله فقد أكد على أن التوسعة تشمل الجامع فقط، ولا يجوز في المساجد الأخرى، إنما إن اقتضت الحاجة وضاق المسجد بأهله، كان الأولى أن يقوموا ببناء مسجد آخر قريب من أهل المحلة التي تتوفر فيها شروط بناء مسجد جديد، مثل: العدد والمساكن والاستقرار وغيرها من الشروط العمرانية التي تجعل من الفقيه يرخص للعامة ببناء مسجد جديد. ما يهمنا فبي هذا الأمر أن نؤكد على أن الفقيه وضع قاعدة أساسة بفتح مجال توسعة الجامع فقط دون المساجد الأخرى المنتشرة في أحياء المدينة ومواقعها المهمة. ربما هذا الأمر يفسر لنا اهتمام السلطة بترميم المسجد الأعظم، وتزيين جدرانه وإضافة مآذن أو مرافق جديدة مثل ما قام به السلطان يغمراسن حين بنى صومعتي الجامعين

---

[1] – المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 304.

[2] – "...لا يوسع بناء في مسجد ولا غيره إلا في المسجد الجامع وفي طريق المسلمين لا بد لهم منه وأما التوسيع في مسجد من مساجد القبائل فلا وهكذا نص الرواية والفرق بين واضح لأن الجمعة عنده لا تكون إلا في موضع واحد من المصر وإن عظم المصر فاستحق ذلك للضرورة وأما سائر المساجد فلا ضرورة تدعو إلى ذلك وإن ضاق المسجد بأهله انتقل إلى غيره وبنا سواه والمساجد تقرب من المسجد المذكور في العقد (هكذا فهمتها) وبنيان مسجد في الحومة التي هو بها ممكن لمن رغب الثواب..." ابن الحاج، نوازل، مخطوط، و 141.

الأعظمين لتاقرارت وأقادير[1] واهتم بإصلاحه وإعطائه منظرا فنيا ودينيا، يجعله يليق بأن يكون جامعا لعاصمة دولته الجديدة.

إن مسألة التوسعة قد لا تأخذ بالنسبة للفقيه أو السلطة أو العامة، أي حاجة للنظر أو الفتوى إذا كان للمسجد أحباس محيطة به فإن التوسعة لا تجد من يعترضها، إلا مراقبة ناظر الأحباس أو الإمام أو الفقيه الذي لا يتم الأمر إلا بمشورته، إذن القاعدة العمرانية الثانية هي أن توسعة المسجد تتم على حساب الأحباس المجاورة لها، إن لم يكن هناك مانع شرعي يمنع ذلك.

أما القاعدة الثالثة التي تحتاج إلى نظر هي مدى إلزامية توسعة الجامع على حساب الدور المجاورة، وهل للسلطة دخل في ذلك؟ أفادتنا الكثير من الأخبار التاريخية، عبر مر التاريخ الإسلامي، حاجة الخلفاء والسلاطين لتوسعة المساجد الكبرى، أو الجوامع المركزية في عواصمهم أو مدنهم الكبرى، بل ذكرت المصادر إقدام السلطة السياسية على شراء الدور والحوانيت والأراضي المجاورة للمسجد الجامع إذا اقتضت الضرورة إلى توسعته أو إضافة ملاحق هامة له مثل الميضاة أو المدرسة وغيرها، ويكفي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد اشترى من أهل الدور المجاورة لمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم برضاهم أو دون ذلك، لزيادة المساحة المطلوبة لاستيعاب عدد المسلمين خاصة مع تطور الأحداث واتساع رقعة العالم الإسلامي، وتوجه المسلمين لأداء مراسيم الحج، فرأى الخليفة الراشدي أن ذلك يلزمه بتوسيع الفضاء الخاص بالمسجد الحرام[2].

في بعض الأحيان يحاول القائمون على الجامع جبر أهلها للتنازل عن عقارهم للسلطة بمقابل مادي، غير أن الفقيه الرماح[3] رفض ذلك على أساس واحد، وهو: الأهمية والضرورة التي تقتضيها تلك

---

[1]– التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 125.

[2] – البرزلي، **جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام (فتاوى البرزلي)**، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، بيروت: دار الغرب الإسلامي 2002م، ج4، ص 213، 215.

[3]– "وسئل الرماح هل يجبر صاحب الأرض على بيع أرضه لتزاد في الميضات أم لا؟ فأجاب لا يجبر، قيل ولا يتخرج فيه من الخلاف ما في المساجد، **فإن إقامة الجماعة سنة يقاتل عليها على الأظهر، أو واجب فلا بد من موضع جامع**. الوضوء لا فضيلة فيه في الميضاة بل كان بعض الشيوخ يرجح وضوء الدار عليه فيقول: وضوء الدار يساوي دينارا ووضوء الميضة يساوي بيضة..." الونشريسي، المعيار، ج6، ص69.

الزيادة. فإذا كانت من المعالم العمرانية التي لا يستغني عنها الجامع فلا قول لأصحاب الدور المجاورة للمسجد إلا الموافقة، لكن الأمر يختلف إذا كان التوسعة يمكن الاستغناء عنها مثل الحالة التي ذكرت فيها هذه الفتوى وهي بناء الميضاة فرفض الفقيه جبرهم على اعتبار أن الوضوء قد يكون في الدار وهو الأولى والأكثر أجرا. وقد نقل لنا ابن الرامي[1] قول معلمه الذي يذهب إلى أن المسجد إذا احتاج إلى زيادة أو توسعة، يعوض أصحاب الدور المجاورة دون أن يفتح مجال المناقشة والقبول أو الرفض.

بالنسبة للمغرب الأوسط فقد أشار إلى ذلك ابن قنفذ مبرزا ما قام به السلطان الحفصي أبو زكريا (625-647هـ/1227-1249م) حين مر على قسنطينة، فقد أولى اهتماما كبيرا لجامعها فأمر بإصلاحه وتوسعته على حساب العمران الذي كان محيطا به[2].

أما بالنسبة لتلمسان فلم نعثر على إشارة فيما يتعلق بالجامع الأعظم، سواءً في تلمسان العليا أو القدمى – على حسب تعبير مؤرخي ذلك العصر – إلا ما ذكره الأخوان مارسي حول وجود مراحيض قديمة، كملاحق للمسجد الكبير تحتل جزءا من الفضاء الذي يشقه نهج السلام الواقع إلى الشمال منه[3]. غير أن النص التاريخي الذي لدينا يتعلق بمدينة العباد الواقعة بتلمسان، حيث يروي لنا ابن مرزوق الخطيب أن السلطان أبا الحسن لما أراد أن يصلح جامعها ويوسعه، وينفق الكثير في سبيل حسنه وفخامته اشترى المساحة المحيطة به من أصحاب الدور المجاورة له، منهم من رضي بالبيع ومنهم من لم يرض بذلك، وقد عبر المؤرخ الفقيه عن الحادثة قائلا:

> "لما شرع في **الزيادة في جامع العباد** إزاء ضريح سيدي أبي مدين (نفع الله به) طلب **شراء ما يحاذي الجامع** فباع بعض القوم، وامتنع آخرون إلا أن يدفع لهم بحساب دينارين من الذهب لكل شبر، وحضر بعض الفقهاء وذكر ما لأئمتنا من هذه القضية من نص،

---

[1] – الإعلان، ج1، ص 317.

[2] – ابن قنفذ، **الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية**، تحقيق محمد الشاذلي النيفر وعبد المجيد التركي، الدار التونسية للنشر، ص 148.

[3] – المعالم الأثرية، مرجع سابق، ص 201.

فقال:"لا والله ما أفعل" فأمر عمي رحمه الله أن يشتري عنه كذلك، فاشترى بهذا الحساب، وهكذا فعلت أنا نيابة عنه في هنين وفي الدية وطول مدته (رضي الله عنه)"[1].

وإن كان النص تاريخيا إلا أنه يبرز لنا موقف أصحاب المساحة المجاورة لجامع العباد من عرض السلطة السياسية من جهة، ومن جهة أهم بالنسبة لموضوعنا هو موقف السلطة الفقهية من رد فعل أصحاب الدور المجاورة، فطلبهم فاق المعقول بالنسبة للسلطان، إلا أن الفقيه عبر عن رأيه من خلال قبول وتولي عملية البيع حسب الشروط التي وضعها مالكو المنطقة المجاورة للجامع، فالملكية تسمح لهم بحرية قبول أو رفض البيع مع طلب الثمن الذي يرونه مناسبا لأملاكهم.

وإن كان موقف السلطة الفقهية لا يعتبر حكما فقهيا أو فتوى بالتعبير الدقيق، فقد يكون ابن مرزوق هنا عمل على التوفيق بين السلطان ومالكي المنطقة المجاورة، حتى لا يحدث خلاف يؤدي بالسلطة السياسية إلى اتخاذ موقف عنف ضدهم، وبالتالي على الفقيه أن يحتوي الوضع ويرضي العامة بطلبهم، ويرضي السلطان بالحصول على مبتغاه.

إذا وقفنا على هذه الحادثة وربطناها بدور السلطة الفقهية في المجتمعات المغاربية خلال العصر الوسيط، ندرك تمام الإدراك ما للخطاب الفقهي من حسم المسائل الخلافية بين السلطان والعامة، من خلال تقريب حاجة كل منهما بالنسبة للآخر، أما إذا حددنا علاقته بالمجال الحضري فيمكن الانتباه إلى أن فقيه السلطة بإمكانه أن يُسيِّر وحدات المدينة بحنكة توفيقية تسعى لتحقيق الحاجات والضرورات الدينية والسياسية، دون التعدي على الحقوق والممتلكات الخاصة، بل له من الرصيد الفقهي والفكري العملي ليتمكن من دفع المصالح العامة في إطار المستجدات ومتطلبات الزمن الذي يعيشه. ومن هنا نلاحظ البعد العمراني لأحكام الفقيه في أهم وحدة دينية سياسية وهي الجامع.

[1]– ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 127.

وما يدل على الدور الذي أدَاه ابن مرزوق الخطيب في احتواء الوضع وتسييره بمنطق التوفيق بين الحاكم والمحكوم، ما ذهب إليه حفيده بعده في مؤلفه: المتجر الربيح[1]، حيث أكد على ضرورة توسعة الجامع، وضرورة إجبار أهل الدور المجاورة له على التنازل عن دورهم، لصالح المقصد الأساسي في الشرع وهو حفظ الدين، مقتديا بفعل الخليفة عمر بن الخطاب –رضي الله عنه – في توسعة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذن ما ذهب إليه الفقيه الأول عبارة عن مخرج سياسي أكبر منه فقهي، لكن النتيجة بطبيعة الحال لصالح حفظ الأمن والاستقرار العمراني.

ج/4– قضاء المصالح العامة في المساجد

نظرا لارتباط المسلمين الوثيق بالمسجد، فإنه من الطبيعي أن تحدث معاملات متعددة بين الساكنة في المدينة، سواءً لفظا أم فعلا عن قصد أو عن غير قصد، خاصة أنه المكان الوحيد الذي يلتزم فيه أهل المدينة بالتوجه إليه خمس مرات في اليوم. قبل التفصيل في الموضوع يجب الإشارة إلى أن هذه المصالح قد تقتضي وجود شخص لوحده في المسجد، وقد تقتضي معاملات بين شخصين فأكثر.

إن قضاء حاجة الإنسان مهما كان نوعها مادية أم معنوية دينية أو دنيوية، في معلم عمراني بهذه الحرمة عند شارعه أو عند الساكنة عموما نخبة أو عامة، يلزم صاحبه بالتأدب بآداب تحفظ للجامع خصوصا، وللمساجد عموما منزلته ومكانته بين المعالم الأخرى.

وقد أكد الفقهاء على عدة آداب يجب أن يتأدب بها من يدخل المسجد، مثل: إدخال النعال مستورة، وقد وجه أبو عبد الله محمد الزواوي (ت730هـ/1329م) فقيه المغرب الأوسط انتقادا على ذلك مشيرا على النخبة قبل العامة[2]، كما أن الأكل والنوم وغيرهما من الحوائج الطبيعية في الإنسان جائزة، بشرط عدم استعمالها لهذا الغرض في حد ذاته، كما أنه يمكن استعمال المسجد للمبيت أو

---

[1]–المتجر الربيح، و419.

[2]– "وأما **إدخال الأنعلة غير مستورة**، فسأل الشيخ الصالح أبو علي القروي الشيخ الفقيه الصالح أبا الحسن المنتصر عن ذلك فقال سيدي أما **محمد الزواوي** رآك وضعت **نعلك غير مستورة** بإزاء **سارية** فقال لك: أنتم أيها الرهط يقتدى بكم فلا تفعلوا، فكان القروي بعد ذلك يقول: حدثني المنتصر، على أن **الزواوي كرهه**"، الونشريسي، المعيار، ج11، ص 99/ للاطلاع على ترجمته ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج2، ص 40.

لإيواء الغريب وحبس الغريم وربط الأسير، وحتى إنشاد الشعر إن لم يأت بباطل[1]، باعتباره مركزا دينيا تمارس فيه مختلف السلطات والمهام الدينية والسياسية، وإن استلزم الأمر حتى العسكرية، وانطلاقا من الاقتداء بوظيفة المسجد على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد أجاز ابن مرزوق الحفيد[2] استعمال المسجد للقضاء والنظر في الخصومات.

وإن كان الإمام لم يعلن صراحة على جواز مناقشة القضايا الكبرى التي تتعلق بمصالح الأمة، إلا أنه عرض على ذلك مجيزا الكلام في المباح من غير لغط ولا رفع صوت، ويبدو أن هذا المباح متعلق بتقويم اعوجاج السلطة أو الشكوى من أي ظلم، قد يتعرض له العامة أو النخبة من أي طرف من أطراف السلطان، وقبل كل هذا التحذير من السلوكات والمظاهر المنبوذة في المجتمع الأمر الذي يعطي للمسجد مكانة مهمة وثقيلة في أذهان العامة؛ فبدل أن يكون الجدل السياسي والاجتماعي يخضع لهوى أهل الفتن وأصحاب البدع ومن يدَّعون العلم والدين، فقد سمحت السلطة الفقهية للجدال المؤطر والمنظم من طرف الفقهاء – وعلى أعينهم –بأن يكون في المسجد باعتباره المركز الديني والفكري الذي بإمكانه توجيه العامة نحو التكلم بالمعقول منطقا ودينا، وبهذا تكون للمسجد وظيفة فكرية تحمي السلطة والنخبة والعامة من خروج الثائرين ومن أفكار الخارجين عنهم دينيا وسياسيا.

ومن المصالح التي قد يلجأ العامة إلى قضائها في الجامع نظرا لقربه من الأسواق من جهة، والتقاء الناس فيه عدة مرات في اليوم من جهة أخرى، إلى فتح مجال المعاملات الاقتصادية والتجارية فيما بينهم، وقد شدد على ذلك الخزاعي[3]، مبينا أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – حرم البيع والشراء في المسجد، كما أشار الونشريسي إلى منعه حتى في صحن المسجد[4]، ومن الملفت للانتباه أن الإمام

---

[1]–**قلت** –أي **الونشريسي**–: "قال ابن العربي في أحكامه القرآنية عند قوله تعالى:"وأَنَّ المسَاجِدَ لِلَّهِ" تجوز قسمة الأموال في المساجد ووضع الصدقات فيها برسم الاشتراك بين المساكين فمن جاء أخذ ويجوز حبس الغريم فيها، وربط الأسير والنوم، وسكنى المريض، **وفتح الباب إليها لجار المسجد** وإنشاد الشعر إذا عري عن الباطل وإن كان غزلا، انتهى"، الونشريسي، المعيار، ج11، ص 98.

[2]– المتجر الربيح، و371- 372.

[3]– الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 50.

[4]– **اختصار أحكام البرزلي**، مخطوط المكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ق263، و 531.

السنوسي (ت 895هـ/ 1489م)[1] إثر شرحه لبعض الأحاديث منع استعمال المسجد لأغراض شخصية، وخاصة البيع في المسجد مثل بيع المحرمات كالخمور وغيرها[2]، وكأن تخصيص هذا النوع من البيوع المحرمة دون غيرها رد فعل على ما شاهده الفقيه أو سمع عنه أو سئل عنه أو أي أمر من هذا القبيل، فجاء استنكاره يحمل في ثناياه إشارة إلى وجود هذه الظاهرة في عصره.

د/– المساجد المنتشرة في أحياء مدينة تلمسان والجوامع العظمى: علاقة تكامل أم انفصال؟

من الطبيعي أن تناقش مسألة وجود مساجد أخرى في المدينة الإسلامية عموما[3] ومدينة تلمسان بحكم خصوص الدراسة، خاصة إذا قررنا سابقا الوزن الذي يتمتع به المسجد الجامع لدى السلطة السياسية والسلطة الفقهية والعامة، ففيه تتم الخطبة للإمام والبيعة للحاكم وغيرها، مما يعطي ولاءً مباشرا أو غير مباشر للسلطان من قبل العامة.

ما تقرره النصوص المختلف والشواهد الأثرية هو: وجود العديد من المساجد المنتشرة بين أنحاء مدينة تلمسان سواءً في المراكز الرئيسية في المدينة أم في مختلف الأحياء، ومن خلال عملية البحث والإحصاء وجدنا بعض المساجد الآتية:

أنواع المساجد	أسماء المساجد	أماكن توزيعها في مدينة تلمسان	المصدر
المساجد الكبرى/ ذات الشهرة العمرانية	مسجد سيدي أبي الحسن	في مركز المدينة	ذكرته مختلف المصادر والمشاهدات الميدانية
	مسجد سيدي الحلوي	عند الدخول من باب سيدي الحلوي شمال مدينة تلمسان.	مشاهدات الأثريين ومهندسي العسكرية الفرنسية خلال القرن 19م.

[1]– له ترجمة مطولة في البستان لابن مريم، ينظر: ص 237-248.

[2]– محمد بن يوسف السنوسي، **شرح صحيح البخاري**، مخطوط بالمكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ك 1924، و 91.

[3]– عن المساجد الجامعة وبناء المساجد العامة في المدينة الإسلامية، ينظر: محمد توفيق بلبع، "المسجد والحياة في المدينة الإسلامية" **مجلة عالم الفكر**، مايو، يونيو، 1980م، مجلد 11، ع 1، ص 161.

	مسجد سيدي ابن البناء	عند رحبة الزرع قرب فندق المجاري	البستان 275.
المساجد الثانوية الموزعة داخل الأحياء	المسجد المقابل لباب إيمن تيجمي	باب إيمَن تيجمي قريب من باب زيري	بغية الرواد 141/1
	مسجد أولاد الإمام	شمال شرق الجامع الأعظم بتاقرارت	المسند 320
	مسجد القيسارية	في القيسارية وسط المدينة	المناقب المرزوقية 284
	بمسجد ابن جحاف/أو ابن خرزوزة الخطيب	في حارة الرماة	المناقب المرزوقية 158.
	جامع تفرغنبو	تفرغنبو: موضع معروف بتلمسان	المناقب المرزوقية 158.
	مسجد لم يذكر اسمه	يقع على يسار الداخل من باب الجياد	المناقب المرزوقية 153.
	جامع الصابرين	إزاء روضة الأنوار	نظم الدر والعقيان، ص: 134.
	مسجد صالح	العباد	بغية الرواد، ص: 143.
	مسجد الرحمة	العباد	بغية الرواد، ص: 156.
	بمسجد العزالة	أعلى العباد	المناقب، ص: 154
	مسجد ستي الوصيلة		البستان ص: 274.
	مسجد الخراطين...	قد يكون نسبة إلى شارع/حارة الخراطين	رحلة القلصادي، ص: 99
	المسجد الذي بخندق عين الكسور	بالمنية خارج باب القرمدين	بغية الرواد 166/1
	مسجد الحلفاويين	قد يكون المقصود أنه نسب إلى شارع الحلفاويين	
	مسجد سيدي السنوسي	درب مسوفة	مختلف المصادر والمعاينة الميدانية
	الجامع المقابل لباب البنود	باب البنود	بغية الرواد، 231/1

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

	مسجد عند باب فاس	باب فاس	المسند، 328- 330.
	مسجد عند باب هنين	باب هنين	المسند، 328- 330.
	مسجد عند باب الحجاز	باب الحجاز	المسند، 328- 330.

إن الملاحظ على الجدول هو وجود نوعين من المساجد، الثلاثة الأولى منها أخذت ثقلا كبيرا بالنسبة للفقهاء وتدل مواقعها ونظرة الفقهاء والمؤرخين إليها على أهميتها الدينية والسياسية، وقد أفرد أحد مهندسي العسكرية الفرنسية لمسجد سيدي الحلوي مؤلفا نظرا لانبهاره بتخطيطه وفنيته[1].

وتأخذ هذه المساجد أهمية استراتيجية في المنطق الفكري والديني العام، وفي نظر فقهائها وحتى السلطة السياسية لسببين رئيسيين الأول: بناؤها من طرف السلطات السياسية، والثاني أداؤها لوظائف ثقافية وتعليمية واحتضانها لنخب علمية ذات وزن ثقيل في المجتمع العلمي والديني وحتى الروحي لتلمسان، وقد نقل لنا الأب بارجاس خلال مشاهداته الخاصة في تلمسان أهمية مسجد الحلوي وجماله، مبرزا أنه يأتي في المرتبة الثانية بعد الجامع الأعظم، ولهذا السبب لم نسجل أي محاولة من السلطان لامتصاص هذه الأهمية بأي شكل من الأشكال، كما أنه من الضرورة الانتباه إلى أن موقع هذه المساجد على أبواب مجال الإنتاج الواقع في المجال المحيط بمركز المدينة، وذلك بطبيعة لتعويض الجامع في امتصاص تدفق أهل الحرف والتجار وكل المتعاملين الاقتصاديين في المدينة، لتعذر التوجه الجماعي نحو الجامع؛ إضافة إلى وجود سبعة عشر (17) مسجدا منتشرابين الأحياء السكنية في المدينة وقرب أبوابها لتسهيل الارتفاق الديني لساكنة الأرباض وأطراف المدينة، إضافة إلى التجار وأصحاب القوافل التجارية.

من خلال هذا العرض حول أسماء بعض المساجد في تلمسان، نعرج على أراء الفقهاء فيما يتعلق ببناء المساجد الثانوية، بعدها نطلع على أحد الخرائط تهيئة مدينة تلمسان خلال القرن 19م.

بما أن الفقهاء لم يختلفوا في ضرورة وجود جامع في كل مدينة واعتبروا ذلك واجبا، فإنهم لن يمنعوا وجود مساجد أخرى، بل ذهبوا إلى أن بناء الثاني مندوب إليه في حالة زيادة عدد السكان، وبعد المسافة

[1]- Antonin Raguenet, « Architecture musulmane au 754 H/ XIV[e] siècle : Mosquée Sidi Haloui à Tlemcen (Algérie) », Librairie Réunies, Paris, 1898/ Bargès, *op.cit*., p. 413.

بينهم وبين المسجد الجامع. غير أن المسألة تناقش من اعتبارات دينية أخرى[1]، فقد قال العقباني في تحفته:

"...قال اللخمي بناء المسجد للجماعة والجمعة واجب في كل قرية وأما **إقامة الجمعات فيندب في محلة بعيدة عن جامع بلدها**. قال الأبي في إكمال الإكمال المخاطَب بنصب المسجد الإمام وعليه يدل الحديث وإلا فعلى الجماعة. و**إقامة مسجد ثان مندوب إليه،** لأن فرض إقامة السنة سقط بالأول وهو في ذلك كالآذان فرض على أهل المصر سنة في مساجد الجماعات...وفي السماع المذكور: لا خير في بناء مسجد قرب آخر ضِرارا فأما لخير فلا بأس به. سحنون: **لا بأس بإحداث مسجد ثان بقرية لكثرة أهلها وعمارتهم إياهما** وإن قل أهلها وخيف تعطيل الأول منعوا لأنه ضرار..."[2]

يتضح من خلال ما ناقشه أبو عبد الله العقباني أنه: لا مانع في الشرع من بناء مساجد أخرى، فالممنوع هو الضرر بالمساجد القائمة، ويعتبر مبدأ الجماعة هو المبدأ الراسخ عند الفقهاء ذلك أن كثرة المساجد تؤدي إلى فرقة المسلمين، وضياع الروابط النفسية والدينية فيما بينهم، إلا أن اتساع العمران يبقى عاملا أساسا ومساعدا على كثرة المساجد، وقد ترك ابن مرزوق المسألة مفتوحة دون شرط، فقط أبعد حكم المباح عنها لأنه يستوي فيه الفعل والترك وهو ما يتعارض مع حكم بناء بيت من بيوت الله كما ذكر سابقا[3].

إذا أسقطنا هذه الأحكام على الواقع نجد أن أغلب المساجد وزعت بشكل نموذجي على مدينة تلمسان، وبشكل يخدم الدور الوظيفي الديني الذي بنيت من أجله، فالثلاثة مساجد التي تحدثنا عنها في الأول (مسجد سيدي الحلوي، مسجد سيدي البناء، مسجد سيدي إبراهيم) هي موزعة على أطراف المسجد الأعظم بشكل مثلث الأول في الشمال، والثاني في الشرق والثالث إلى الغرب وفي الجنوب يأتي المشور وهو في حد ذاته يحوي مسجدا، وبالتالي تأتي هذه المساجد الكبرى بمثابة جوامع

[1]– ذكر المجيلدي عدة آراء، ينظر: الإعلام بما في المعيار من الأعلام، مخطوط، و 9.

[2]– تحفة الناظر، ص 53-54.

[3]– تراجع ص 226 من هذه الدراسة.

ثانوية مكملة للمهمة الدينية والسياسية للمسجد الكبير، الذي يتوسطها وتوازيه من ناحية الوظيفة الدينية لكنها تبقى أقل منه حجما وجمالا[1]، حتى يبقى الجامع الأعظم محفوظ المكانة والهيبة. هذا من جهة أما فيما يتعلق بالمساجد الموزعة على الأحياء فالملاحظة البارزة عليها أنها تحتل مواقعا استراتيجية فلا تتوسط الأحياء -إلا في مواقع قليلة- كما يتوقع الباحث وإنما تقع على أطراف الأحياء تكون في الغالب مطلة على الشوارع الكبرى، كما تكون على الطرق والشوارع الرئيسة والمداخل الهامة للمدينة والساحات العامة والأفنية الموجودة داخل الأزقة والدروب، وقد يكون ذلك لعدة أسباب:

1. الابتعاد عن الانزواء داخل الأحياء خاصة إذا كانت الأزقة والمجازات ضيقة، فيحدث بذلك ضرر على أهل الزقاق، من كثرة الداخل والخارج عليهم والمار على أبوابهم.
2. منع ضرر أهل المسجد على أصحاب الدور التي يطل عليها المسجد، فيكون بابه ومئذنته إلى الشوارع العامة الكبرى أولى أن يكون داخل الأحياء.
3. تحقيق المصلحة الدينة، وتيسير أداء الصلوات والواجبات الدينية على كل من يدخل المدينة، ويتجول في شوارعها من أهل تلمسان أو من الوافدين عليها.

ولعل هذا ما يثبت وجود رؤية عمرانية واضحة ومنظمة ومدروسة، لتوزيع الوحدات الدينية في المجال الحضري.

لقد كان النص التاريخي والفقهي هو المرجعية الأساسة لمناقشة مسألة المساجد الثانوية بين أحكامها ووجودها على الواقع، ورغم التنظيم الفقهي لهذه المسألة العمرانية المهمة إلا أننا لم نلمس أي إشارة تدل على التفريق بينهم في أرض الواقع؛ ذلك أن المعاينة الميدانية بينت أن هناك فارقا معينا بين الأقواس الموجودة على كل مئذنة، هذا الفارق يتمثل في عددها واختلافها بين الجامع والمساجد المنتشرة في مركز المدينة من جهة، وبين هذه المساجد كلها والمنتشرة منها في الأحياء من جهة أخرى، بحيث[2]:

---

[1]- رشيد بورويبة، "جولة عبر مساجد تلمسان"، **مجلة الأصالة**، 1395هـ/1975م، مطبعة البعث قسنطينة، 26، ص 171- 182.

[2]- هذه القراءة أفادني بها سيدي محمد نقادي خلال المعاينة الميدانية لمعالم المدينة القديمة بتلمسان بحكم أنه من سكانها الأصليين وأحد أهم الباحثين حول الخطة العمرانية لمدينة تلمسان، بالإضافة إلى كونه أستاذا بقسم الآثار بجامعة أبو بكر بلقايد بتلمسان.

- في الجامع 5 أقواس كدلالة على أنه الجامع الوحيد الذي تقام فيه الصلوات الخمس بالإضافة إلى صلاة الجمعة.
- المساجد الموجود في مركز المدينة توجد بها 3 أقواس، كدلالة على أنه تقام بها صلوات الظهر والعصر والمغرب.
- أما مساجد الأحياء فكلها يوجد بها قوسان، كدلالة على أنه تقام بها صلاتا الفجر والعشاء.

فالمسألة هنا لها دلالتها الاجتماعية، المرتبطة بآداء الصلوات فالمساجد الموجودة في الأحياء تقام بها صلاة الفجر والعشاء لقربها من الدور فالساكنة يقومون صباحا يصلون الفجر وينطلقون إلى عملهم، وعند الرجوع مساءً يصلون العشاء ويعودون إلى منازلهم، أو يعودون بعد المغرب ويخرجون لصلاة العشاء في الأحياء فحسب دون الاضطرار للذهاب إلى الجامع. بينما المساجد الموجودة في المركز فهي أقرب إلى المحور الاقتصادي، فتكون قريبة من أصحاب الحرف والتجارات ليؤدوا واجبهم الديني في أوقاته، خاصة أنهم سوف يتواجدون هناك في أوقات الظهر والعصر وأحيانا إلى المغرب. أما المسجد الجامع فهو الجامع لكل الصلوات؛ فقط تجعلنا المقارنة بين موقف السلطة الفقهية وما هو موجود في الواقع، ندرك أن للفقيه في كل الحالات المخرج الشرعي الذي لا يخالف فيه الأحكام وفي الوقت نفسه يسهل على الناس أداء واجباتهم الدينية ويبقى الجامع هو مقر أداء صلاة الجمعة والوحدة الدينية الأكثر قيمة من الناحية الدينية والعمرانية عند أهل المدينة.

يبقى من الضروري الإشارة إلى أنه ليس لدينا أي نص أو إثبات لمن له المسؤولية في وضع هذه العلامة التي تفرق بين المساجد، هل هو الفقيه أو السلطان؟ أم عرفاء البناء وغيرهم؟ لا يمكن الافتراض هنا دون وجود أي سند نصي أو أثري يوضح ذلك، لكن فقط تبقى عبقرية التنظيم وتحديد الوظائف سمة بارزة في مدينة تلمسان.

صور1 توضح عدد الأقواس بمآذن جامع ومساجد مدينة تلمسان [1]

[1] – الصورة الأولى ابتداءًا من اليمين تمثل مسجد المشور به 6 أقواس (القوس السادس يضاف للمساجد التي يصلي بها الأمراء والسلاطين)، الصورة الثانية لمئذنة الجامع الأعظم بتاغرارت، الصورة الثالثة لمسجد باب زير، الصورة الرابعة لمسجد أولاد الإمام .

أما فيما يتعلق بمسؤولية بناء المساجد، فإن العقباني[1] وابن مرزوق الخطيب –من خلال أحد النصوص التي ذكرها في المسند– يلقيان بمسؤولية بناء الجامع على السلطان وكل من هو قائم على أمور المسلمين، في حين تبقى مسؤولية المساجد الأخرى – التي تفرضها الحاجة الخاصة للساكنة – تقع عليهم دون السلطة السياسية[2]، ورغم ذلك فلم يتوان ابن مرزوق في الثناء على السلطان أبي الحسن حين نظر في أمور المساجد الثانوية والمنتشرة في الأحياء المعروفة، فذكر أن السلطان أصلح مجموعة من المساجد وقام بتزيينها بكل ما تقتضيه من عمارة وظيفية أو جمالية مثل: المسجد الذي عند باب الحجاز، وعند باب هنين، وعند باب فاس.

وإن كانت المسألة هنا نسبية فلا يعني أن نعمم ما قام به السلطان المريني في تلمسان على كل السلاطين، فيبقى الهدف هو كسب العامة لصالح السيطرة المرينية في المدينة، إضافة إلى طبيعة المرحلة التي يمر بها السلطان؛ فإن كانت في أول أو آخر طور من أطوار الحضارة – حسب نظرية ابن خلدون– فإن الاهتمام موجه نحو الأمن السياسي والعسكري، في حين إن كان في طور الترف والحضارة فللعمران المادي نصيب كبير في مخيلة السلطة السياسية، لأن فكرها موجه نحو الأبهة والعظمة وهذا لا يتأتى إلا بفخامة وضخامة وحدات المدينة، خاصة: القصور والمساجد والأسوار.

لا بد هنا من الإشارة إلى أنه ورد في أحد النوازل[3] التي طرحت على العقباني مفادها: أن أهل المصر أو القرية، طلبوا من عاملها بناء مسجد للجماعة، فبناه بالمال المغصوب وأكره في بنائه الناس على استعمال طاقاتهم الجسدية والمادية لبناء المسجد، ورغم ذلك أجاز الفقيه التلمساني لسكان المصر الصلاة فيه، واعتبر ما قام به بعض أعيان المذهب من تجنب الصلاة في المسجد الذي بني بمال مغصوب

---

[1]– تحفة الناظر، ص 53- 54.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 214/ وقد جاء في روض القرطاس لابن أبي زرع أن يوسف بن تاشفين أمر سكان مدينة فاس ببناء مسجد في كل ناحية وزقاق من أزقتها، كدليل على أن العرف آنذاك يجبر أهل الأحياء والخطط السكنية، على بناء مساجدهم من أموالهم الخاصة، ينظر ص 142.

[3]– أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، ج1، ص 222 (النص المطبوع تحقيق مختار حساني)/ ينظر أيضا: نوازل مازونة (نسخة مكتبة الحامة)، ج1، و 137 وجه/ المجيلدي، الإعلام بما في المعيار من الأعلام، مخطوط، و9.

من باب الورع من جهة ولوجود غيره من جهة ثانية، في حين أن العامة غير مجبرة على اتِّباع ذلك بل ملزمة بتعمير المساجد بأداء الواجبات الدينية فيها.

إذا أردنا أخذ فكرة عن وجود الجامع والمساجد الأخرى المنتشرة في المدينة وكيفية توزيعها يجب الرجوع إلى علم الآثار فهو الكفيل بتوضيح هذه الصورة. بالطبع لا نقصد هنا المشاهدة الأثرية في حد ذاتها، وإنما مشاهدات مهندسي العسكرية الفرنسية ومن رافقهم في احتلال مدينة تلمسان أو من تولى أحد الوظائف فيها، والسبب واضح وهو تعرض المدينة الإسلامية أو المدينة القديمة إلى تغيير وتشويه كثير من معالمها بسبب مشاريع التهيئة لصالح التخطيط العمراني الفرنسي، فكان اعتمادنا على كتابات فرنسيي القرنين 19 و20م حول تلمسان باعتبارها أقدم المشاهدات، فقد كان لهم الحظ في رصد آثار المدينة وتدوين مواصفاتها وهي على نموذجها الإسلامي.

بالاعتماد على مفتاح الخريطة التي ذكرت سابقا (2PL715) والمؤرخة بسنة 1851م، نجد معالم عمرانية منتشرة على كل المدينة وملونة باللون الأسود تعبر عن مراكز دينية، من بينها ما هو منتشر في حي اليهود، وفي وأحياء توطن المعمرين المسيحيين منذ احتلال المدينة إلى غاية 1851م، وباستثناء هاتين المنطقتين أحصيت 16 مسجدا في أحياء وحارات تلمسان غير أن هذا لا يعني عدم وجود أخرى، فلربما يكون مقياس الخريطة قد حال دون ظهور معالم دينية جديدة، كما أن التطورات التاريخية تفرض علينا الانتباه إلى أنه ليس بالضرورة الافتراض أنها بنيت كلها قبل نهاية القرن 9هـ/15م فترة الدراسة.

وتجدر الإشارة إلى أنه رغم وجود الحكم العثماني في المنطقة إلا أن الأحكام الفقهية كانت تعتمد على المذهب المالكي وليس الحنفي، وبالتالي خضوعها للأحكام الفقهية نفسها؛ خاصة أن عدد المساجد التي ذكرت في الجدول وصلت إلى عشرين مسجدا (ثلاثة منها في العباد) ورغم تقارب العدد إلا أنه قد تكون هناك من بين المراكز الدينية في المناطق المستوطنة من طرف المعمرين مساجد وليست بالضرورة كلها كنائس أو بيع لليهود بمعنى أن العدد المذكور ما هو إلا حد أدنى لعدد المساجد الموجودة بتلمسان.

يمكن تحديد توزيعها كالآتي:

خريطة 7 توضح توزيع المساجد في أحياء مدينة تلمسان

ملاحظة: مسجد سيدي الحلوي لم يظهر في الخريطة فهو يقع إلى الشمال من المسجد الأعظم (الشمال محدد بالسهم الذي يمر على المشور ويتجه إلى الأعلى بشكل مائل قليلا)

أما بالنسبة لمسألة توزيع المساجد من الناحية الجغرافية أخذنا القياسات التالية:

المقياس الموجود في الخريطة: 0.001 .---› 1م

المسافة بين المسجد الأعظم ومسجد سيدي إبراهيم: 18سم أي ما يوافق 1.8 كلم.

المسافة بين المسجد الأعظم ومسجد سيدي الحلوي: 25 سم أي ما يوافق 2.5 كلم

المسافة بين المسجد الأعظم ومسجد سيدي ابن البناء: 14سم أي ما يوافق 1.4كلم

وبالتالي فإن الحاجة إلى المساجد الكبرى في تلمسان كانت ملحة ليس لوجود أحياء سكنية بل للدلالة على حيوية المنطقة في مركزها، فيصبح الجامع غير كاف لاستيعاب عدد الوافدين عليه فجاءت هذه المساجد الكبرى، كدعم عمراني، لامتصاص الحاجة الدينية الملحة والحاجة العمرانية، من خلال تزويد المدينة بالمعالم الدينية الضرورية لتحقيق المصلحة العامة للساكنة في إطار أدائهم لوظائفهم خاصة الاقتصادية داخل المدينة وبالضبط ضمن مجال الإنتاج الذي يحيط بمركزها.

هـ/- عمارة الجامع بين الذوق الفني والمانع الشرعي

باعتبار الجامع المعلم الديني الأكثر تعميرا من طرف المصلين ساكنة كانوا أم وافدين، كان لزاما على السلطة الاهتمام بعناصره ونظافته، وتهيئته ليؤدي وظيفته الدينية بشكل يليق بوزنه العمراني والديني والثقافي، في نفوس المصلين عموما والنخبة وحتى السلطة عند دخولها إليه في المحافل السياسية والمناسبات الدينية. وقد أثبتت الأركيولوجيا القيمة المعمارية الفنية الجمالية والوظيفية التي كان يتمتع بها الجامع والمساجد الأخرى في مدينة تلمسان خلال العهد الزياني.

والسؤال المطروح كيف كان موقف الفقيه من هذه اللمسات الفنية في الجامع؟

هـ/1- موقف الشرع من تزيين المساجد

تعددت آراء الفقهاء حول مسألة تزيين المساجد، منهم من اعتبرها بدعة ومنهم من اعتبرها من المسائل المباحة التي لا تخالف الشرع ولا تؤدي إلى أي ضرر، وقد حدث خلاف كبير بين ابن مرزوق الخطيب وابني الإمام في هذه المسألة[1]، حين بناء مسجد العباد من طرف السلطان المريني أبي الحسن، بحيث تفنن ابن مرزوق في جلب الصناع والفنيين واستعمال مختلف أنواع الزخارف والمواد التي تزيد في فخامة المسجد وعظمته، وكان قائما على عملية البناء ومسؤولا عن مراقبة العمل والوقوف على إتمامه. ورغم اقتناع السلطان أبي الحسن بأولوية الابتعاد عن الشبهات وأن يتبع الحكم القائل بالابتعاد عن تزويق وتزيين الجوامع والمساجد عموما، حتى لا ينشغل المصلي بجمالها وإتقانها وروعتها فيكون ذلك سببا في انشغال المصلين، فيسقط أحد فرائض الصلاة وهو الخشوع.

فلا غرابة في مثل هذا الخلاف أو إلحاح الفقهاء على ضرورة بناء الجوامع والمساجد ببساطة، تساعد على وظيفته وتحقيق الهدف من بنائه وهو تعميره بالصلاة والذكر، لكن الشواهد الأثرية في كل بقاع العالم الإسلامي، ومنها المساجد والجوامع التي مازالت ماثلة في تلمسان تؤكد على أن هوى السلطة ومرادها هو الذي يطبق على أرض الواقع، فلا تكاد عاصمة من عواصم الدول الإسلامية تخلو من الجوامع المزينة بأجمل انواع الزخرفة، وأرقى انواع الزليج والخشب المنقوش، وقد ترك لنا ابن الحاج النميري

[1]- فصل ابن مرزوق الخطيب في هذه الحادثة مبرزا عدم استحسان ابني الإمام لمسألة تزويق مسجد العباد الذي بني تحت إشراف الفقيه ابن مرزوق الخطيب، للتفصيل والمراجعة ينظر: المسند، ص239- 240/ وقد أشار الونشريسي لهذه المسألة والخلاف الذي وقع فيها، ينظر: المعيار، ج2، ص 461- 463.

(بعد 774هـ/ 1372م) نصا يؤكد على أن الجوامع والمساجد الكبرى التي تقوم السلطة ببنائها لا تخلو من التزيين والتزويق على حد تعبير فقهاء ذلك العصر، حيث قال:"...ولا **كجامع الخطبة الأعظم**، الذي أمر باختطاطه في حضيض البيت الذي فيه ضريح الشيخ الصالح أبي عبدالله الشودي المعروف بالحلوي رضي الله عنه وهو من أجمل الجوامع قد **أحكمت فيه أنواع الصنائع**..."[1]، بالإضافة إلى مسجد العباد الذي تحدثنا عنه، ويعتبر ما قام به السلطان الزياني أبو تاشفين من استعمال المهرة والفنانين، في بناء مختلف الوحدات التي قام بها، خير دليل على أن السلطة تبحث عمن يجيز لها تشييد الجوامع الفخمة وتزيينها بمختلف الزخارف والفنون التي لم يستعملها الملوك قبلها، أو بالأحرى تتجاهل أحيانا ما يدعو إليه الفقهاء.

هـ/ 2- نظافة المسجد وتطييبه

تعتبر نظافة المسجد من الأولويات التي يدعو إليها الفقه والفقهاء، نظرا للحرمة الكبيرة التي يتمتع بها المسجد في نفوس المسلمين، وذلك اقتداءً بسنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - من نظافة المساجد من جهة، واستيائه من أي فعل إنساني يخل بقاعدة النظافة في المساجد من جهة أخرى.

وقد أفرد الخزاعي لتطييب المسجد بابا سماه: "الباب الرابع عشر في المجمر" وقد ذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها حيث قالت: "أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بِبِنَاءِالمسَاجِدِ وَأَنْ تَطِيبَ وَتُنَظّفَ"[2]، كما أن المؤلف ذكر حديثا مطولا عن موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم واللهجة الشديدة والحادة على من بصق النخامة في القبلة، وأمر أن تنظف، كما حث عليه الصلاة والسلام على تجمير المساجد[3].

إذن مسألة تطييب المساجد وتنظيفها ضرورة عمرانية يجب أن تجسد في المسجد، نظرا للأولوية التي يعطيها لها التشريع. من الضروري أن ندرك أن الخزاعي ينبه على أمر أو إهمال لاحظه في بعض المساجد، أو حتى يمكننا القول إنه يدعو المجتمع – نخبة كانوا أو عامة - آنذاك إلى احترام المساجد

---

[1]- ابن الحاج النميري، ص 488.

[2]- رواه أبو داود في: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب اتّخاذ المساجد في الدور.

[3]- الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 47.

وتقديسها من السلوكات البعيدة عن الذوق الإسلامي الراقي. ورغم أنه أثبت استعمال الطيب في المسجد النبوي الشريف واستحسن تجميره على عهده، إلا أن بعض العلماء اعتبروا اتخاذ البخور في المساجد من البدع المستحسنة[1].

وقد خصص العقباني لتجمير المساجد[2] جزءا خاصا، وأشار بأن العلماء كرهوا ذلك بناءً على قول مالك بأن يتصدق بالمال أفضل من صرفه على البخور، لكنه عقب على ذلك بأحد الأقوال مبينا في الأخير كما أن للصدقة فضلا فللبخور أيضا فضلا في المسجد كدليل على استحسانه للبخور، وهذا الأمر يبين أن هناك خلافا في هذه المسألة في مساجد تلمسان بالضبط، ويتضح أن هناك من يجمرها والآخر يرفض ذلك.

أما النظافة في المساجد فقد أشار إليها الخزاعي فيباب خاص سماه:"الباب الخامس عشر في الذي يقم المسجد ويلتقط الخرق والقذى والعيدان منه" والذي يقم المسجد يكنسه ويزيل قمامته من زبل وقمامة وكناسة، ويسترسل المؤلف مبرزا أحاديثا تبين القيمة التي أعطاها الرسول – صلى الله عليه وسلم – للقيمين على المساجد كما قدم لهم البشرى بالجزاء الذي يلقونه من جراء عملهم الشريف[3]، إن أغلب العبادات مرتبطة بالنظافة والماء، فلا نتصور أن تكون الوحدة العمرانية الدينية الأساسة والمركز في المدينة الإسلامية بعيدة عن هذا الأمر من حيث المعنى والواقع.

وتحقيقا لذلك فقد رفض الفقيه دخول الأوساخ إلى المسجد عن طريق نعال المصلين، وقد أكد ابن مرزوق الحفيد على ضرورة مسح الخفين من كل نجاسة عند الدخول إلى المسجد، الرطب بالماء واليابس بالتراب، حرصا على نظافة المسجد[4]. كما حرص على منع البصاق فوق الحصير والتنخم في وجه القبلة وغيرها[5] من الأفعال التي تنبئ عن قلة احترام وتعظيم للمسجد.

---

[1]– الإعلام، مخطوط، و 76.

[2]– تحفة الناظر، ص 56.

[3]– الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 48.

[4]– المتجر الربيح، و 334-335.

[5]– المصدر نفسه، و354، 356/ ينظر أيضا: سحنون، **المدونة الكبرى**، بيروت: دار صادر 1425هـ/2005م ج1، ص 101-102.

هـ/ 3- الإنارة

تعتبر الإنارة من أهم العناصر في عمارة المساجد نظرا لارتباطها بتسهيل الارتفاق بهذا المعلم العمراني الديني، فتكون عاملا مهما لأداء الصلوات التي يكون توقيتها بين غروب الشمس وطلوعها؛ وما أشد حاجة الطلبة -أيضا- إليها لمذاكرة العلم والاطلاع على المؤلفات الهامة في مقرراتهم التعليمية.

لذا فقد أفرد الخزاعي بابا خاصا في كتابه تحت عنوان:" **الباب الثالث عشر في المسرج والموقد**" يذكر فيه كيف أن الرسول صلى الله عليه وسلم ثمن مسألة **الإنارة في مسجد** من طرف أحد الغلمان[1] وسماه سراجا لاستعماله المسرج بالقنديل والزيت بدل سعف النخل[2]، من الضروري الانتباه إلى أن مسؤولية الإنارة تحتاج قائم على ذلك، حتى يتمكن الأئمة والمصلون والطلبة من أداء مهامهم الدينية والعلمية، وهو الأمر الذي أراده المؤلف، ليبين للسلطان والنخبة والعامة ضرورة الاهتمام بإضاءة المساجد عن طريق مسؤول، لتفادي أي ضرر قد يقع على المسجد والمصلين وكل من يعمر المساجد، لذلك عرفت لها في المساجد مواقع خاصة تعلق[3] فيها المصابيح لضمان توزيع عادل للضوء في مختلف أرجاء المسجد.

ولم يرفض الخطاب الفقهي وجودها في الجوامع والمساجد، فقد أفتى الفقيه عز الدين بن عبد السلام بأن :"**تزيين المساجد بالشمع والقناديل لا بأس** به لأنه نوع من الاحترام والإكرام، وكذلك الستور إن كانت من غير الحرير تلحق بالتزيين بقناديل الذهب والفضة، لأن أمر الحرير أهون من أمر الذهب والفضة..."[4].

---

[1]- وهو الصحابي تميم بن أوس الداري -رضي الله عنه -

[2]- الخزاعي، الدلالات السمعية، ص 46.

[3]- في سياق الحديث عن حد السرقة ومتى يطبق يقول المؤلف:"...فيقطع من سرق أبواب **المسجد** أو أغلاقه أو خشب سقفه أو **مصابيحه المعلقة** أو حُصُرِه المحيطة ببعضها ببعض وكذلك المسمرة على الحيطان..." هذا النص يدل على وجود المصابيح بالمساجد، كما يعطينا صورة عن كيفية استعمالها معلقة حفاظا على سلامة المسجد والمصلين فلم تكن توضع في الكوى أو الزوايا فحسب، بشائر السعود والفتوحات، مخطوط، و 85-86.

[4]- الونشريسي، المعيار، ج7، ص 272.

وكغيرها من المرافق كانت زيوت القناديل تشترى من أموال الحبوس، كما بينته الفتوى التي طرحت على أحد ابني الإمام، مفادها أن مال الحبوس هو المصدر الأول لتمويل المسجد بالزيوت، وإن لم تكف الأحباس لذلك أو كانت وقفا لغرض محدد دون زيوت المسجد، فإن هذه النازلة أشارت إلى محاولة البحث عن طرق أخرى مثل اجتهاد القائمين على المسجد، بأخذ جزء من أجرتهم لذلك وغيرها من الطرق التي تكفل الزيت لإنارة المساجد.

ولم تكن القناديل تنطفئ خلال شهر رمضان، لتسهيل القيام بمختلف الفرائض خاصة قراءة القرآن وقيام الليل والاعتكاف في المساجد، وقد أبرز ابن مرزوق ذلك حين تحسر في إحدى خطبه على خروج شهر رمضان[1]. لكن هذه القضية أخذت نوعا من القبول والرفض من طرف بعض الفقهاء في العهد الزياني خلال باقي الأيام، فقد قرر العقباني أن الإنارة الدائمة في المسجد بدعة مستحسنة وهناك من اعتبرها واجبة، وقد أعطانا نصا تاريخيا يؤكد على وجود ثرية لم يقف العلماء على مثلها في مساجد العالم الإسلامي التي زاروها، وقد استحسن الفقيه التلمساني[2] ذلك معللا:

> "وإنما قلنا بوجوب هذه البدعة على ما قرره العلماء في البدع، إنما تجري فيها الأحكام الخمسة لما تبين في ذلك **من المصلحة العظيمة في المسجد الأعظم لإنارة زواياه وأقطاره المتباعدة**، وأسافله المتباينة، لما يخشى من حلول مفاسد أو إيقاع ضروريات هنالك بملاقاة الأحداث لأولي الفسق والخنا ومن شاكلهم هنالك لما تحصله الظلمة من الأمان لهم بفقد رؤية الرائي"

وإذا كان المسجد الأعظم دائم الإنارة على حسب نص العقباني فإن بعض الفقهاء مثل: أبو عبد الله البطريني (ت 848هـ/1444م)[3] قلل من إيقاد مسجده واعترض على ذلك بفعله هذا، وعلق عليه الفقيه بأن مسجده ليس من المساجد العظام والقليل ينيره، وبالتالي نفهم أن الفقهاء كانوا يدركون أهمية الإنارة

---

[1]– ابن مرزوق: أبو عبد الله محمد بن أحمد، **خطب دينية**، مخطوط بالمكتبة الحسنية، الرباط، المملكة المغربية، رقم: 4070، و 15 ظهر.

[2]– العقباني، تحفة الناظر، ص 300.

[3]–الزناتي، من شيوخ الرصاع توفي بتونس، ينظر: التنبكتي، كفاية المحتاج، ج2، ص 161.

لدرء المفاسد، وتحقيق مصالح أخرى مثل استفادة الطلبة في أوقات دراياتهم ومراجعاتهم للمدونات الفقهية والدينية عموما بالإضافة إلى المصنفات العلمية وكل ما من شأنه إثراء الجانب العلمي للنخب الموجودة آنذاك،كما يسهل ذلك القيام على المسجد في كل الأوقات[1].

و/- ملاحق الجامع

و/1- المدارس

زاول مختلف العلماء وعلى مر عصور متعددة مهمة التعليم في المساجد، ونتيجة للتطورات والحاجة الملحة إلى معاهد ومدارس مستقلة لذلك، بنيت في تلمسان "خمسة مدارس رئيسية مزخرفة من إنشاء بعض ملوك زناتة، ولها دخل للإنفاق على عدد من الطلبة الذين يقيمون بها، ويدرسون على أسانيد جميع العلوم الطبيعية والأشياء المتعلقة بدينهم"[2]، وما يتعلق بموضوع بحثنا هو المدارس المتصلة بالمساجد وكيفية تنظيمها من طرف السلطة الفقهية.

لقد تحدثنا سابقا عن الدور الكبير الذي يقوم به السلطان في المغرب الأوسط عموما وفي تلمسان – موضوع الدراسة – فيما يتعلق بإنشاء الوحدات الدينية والعلمية، غير أنه لا يمكنه الوقوف عليها بعينها وإنما يكتفي بوقف الأحباس المتنوعة عليها، لتمويلها وضمان استمراريتها، واستيفاء أجور القائمين عليها[3].

وقد ذكر ابن الحاج النميري أن المدرسة المتصلة بمسجد سيدي الحلوي، التي أسسها السلطان أبو عنان كانت: " تشرع إلى **ديار كاملة المنافع** حسنة المقاطع معينة الرؤساء القائمين بالوظائف، المتولين لأرفاد البادي والعاكف..."[4]، هذه إشارة إلى أن المدرسة مجهزة بمختلف المرافق التي تساعد على مزاولة العلم إضافة إلى العنصر البشري القائم على تنظيمها، ومساعدة العلماء على أداء مهامهم العلمية.

---

[1]- العقباني، تحفة الناظر: ص 300.

[2]- مارمول كرباخال، **إفريقيا**، ج2، ص 298.

[3]- صابرة خطيف، فقهاء تلمسان، ص 364- 366.

[4]- فيض العباب، ص 488.

ونهى الخطاب الفقهي بشدة عن استعمال مثل هذه الديار، أو البيوت الوقفية لغير الطلبة أو إذا تخلى الطالب عن صفة العلم والقراءة والتدريس فإنه يخرج منها جبرا[1].

أكد ابن الصباح على أن تلمسان كثيرة المدارس، ذكر من بينها مدرسة سيدي سعيد العقباني ومدرسة سيدي الحلوي[2]، كما ذكر ابن مرزوق الخطيب مدرسة العباد ومدرسة ابني الإمام التي كانت متصلة بالمسجد المنسوب إليهما[3]، والمدرسة التابعة لمسجد سيدي أبي مدين بالعباد[4]، وتعتبر مدرسة ابني الإمام الأقدم من بينهم، وهناك أيضا المدرسة التاشفينية، والمدرسة اليعقوبية[5].

ومن خلال نسبة أغلبية المدارس[6] إلى المساجد التي بنيت محاذية لها، منع الفقهاء[7] ضرر الصبيان الذين يتوجهون لحفظ القرآن وتلقي بعض العلوم في المسجد، واعتبروهم مصدرا للأذى في المسجد بسبب قلة إدراكهم لقدسية المساجد وحرمتها، فهم يرفعون أصواتهم ويؤذون المصلين، إضافة إلى رمي الأوساخ

---

[1]– يقول العبدوسي في هذا الشأن: "وإنما يسكن من بلغ عشرين سنة فما فوقها وأخذ في قراءة العلم ودرسه بقدر وسعه، ويحضر قراءة الحزب صبحا ومغربا، ويحضر مجلس مقرئيه ملازما لذلك إلا لضرورة من مرض وشبهة من الأعذار المبيحة لتخلفه، فإذا سكن فيها عشرة أعوام ولم تظهر نجابته أخرج منها جبرا، لأنه يعطل الحبس...كذلك لا يجوز لمن ينقطع للعبادة ويترك دراسة العلم سكنى المدرسة لأنها لم تحبس لذلك..." الونشريسي، المعيار، ج7، ص 7- 8.

[2]– ابن الصباح، أنساب الأخبار، ص 94- 95.

[3]– ابن مرزوق، المسند، ص 320- 322/ وتعتبر مدرسة ابني الإمام هي أول مدرسة يتم بناؤها.

[4]– علاوي الشاهري، الحضارة الإسلامية في المغرب، مرجع سابق، ص 222.

[5]–للاطلاع على التعريف بهذه المدارس ودورها العلمي في الدولة الزيانية، ينظر: مختار حساني، **تاريخ الدولة الزيانية**، الأحوال الاقتصادية والثقافية، الجزائر: منشورات الحضارة 2009م، ج2، ص 275- 281/ عبد الجليل قريان، **التعليم بتلمسان في العهد الزياني**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع 2011م (طبع في إطار تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية)، ص 115- 126.

[6]– وقد تأسف الأخوان مارسي على هذه المدارس قائلين: "ولكن من المؤسف أن هذه الصورة الفاتنة لم تعد مطابقة للواقع من أوجه عديدة، فأين هي المدارس الخمسة جيدة البناء التي كان يدرس فيها سيدي السنوسي، والشريف أبو عبد الله وسيدي بن مرزوق الحافظ، ومؤرخ البربر الكبير عبد الرحمن بن خلدون، والكثير من الشيوخ العلماء المبجلين. وأين هي المدرسة التاشفينية التي كانت بوابتها المرصعة بالفسيفساء شامخة في موقع ساحة الجزائر الحالية. ولكن فات أوان الرثاء وهجاء همجية أسياد تلمسان في القرون الثلاثة الماضية" الأخوان مارسي، المعالم الأثرية، مرجع سابق، ص 23-24/ للتفصيل فيما تعلق بالجانب الأثري لهذه المدارس وتخطيطها وعمارتها ينظر: فايزة بوخضار، **مدارس المغرب الأوسط الزيانية والمرينية (دراسة تاريخية أثرية)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية، معهد الآثار، جامعة الجزائر2، 2010-2011م، ص 17-55.

[7]– راجع فتوى القوري في هذا المجال: المعيار، ج7، ص 36.

داخل قاعة التدريس وفي أبواب المسجد وغيرها من الأضرار، التي دفعت بالسلطة الفقهية لأن تقرر بأن الجامع والمسجد عموما مؤسس للعبادة والذكر وليس للرزق الذي يطلبه المعلم من الصبيان.

كما أن مسألة اتصال المدرسة بالمسجد جعلت الفقهاء ينظرون إلى مسجدها نظرة خاصة، حيث إنه في سياق الإجابة عن النازلة التي وقعت بمدينة مازونة[1] التابعة للدولة الزيانية آنذاك، أجاب فقهاء تونس بأن المسجد المرتبط بالمدرسة لا يأخذ أحكام المساجد الأخرى من ناحية قربه أو ضرره بمساجد أخرى إذ هو تتعدى وظيفته أداء الشعائر الدينية إلى التدريس والإقراء وممارسة الطلبة والمعلمين والأئمة لشعائرهم فيه، وفي نفس السياق يقول كل من السيوري والبرزلي أن قرب المدارس من بعضها البعض هو سمة إجابية، تساعد على إيواء الطلبة وحصول المعونة لهم، وتسهيل طلب العلم وتلقينه فقد ذكر السيوري:

"...لأن **كثرة أماكن العلم سبب عادي في كثرة طلب العلم** وانتشار عدد طالبيه لوجدانهم الإعانة عليه...وقد علم هذا من أحوال المدن، فالمدينة الخالية عن المدرسة، أو التي فيها مدرسة واحدة ليست في انتشار العلم بها كالتي يفقد الطالب فيها موضعا، بل يجد الرفق والإعانة حيثما سكن من مدارسها، و**مسجد المدرسة ليس في الحكم كغيره من المساجد المباحة** لعموم الناس..."[2]

إن الخطاب الفقهي أعطى أهمية للمدارس وحرمة لا تقل عن التي أعطيت للمساجد، فهي لا تقل عنه من حيث الوزن الديني والأهمية العلمية، وتكفينا فتوى العقباني الرافضة لعلو بناء اليهود الذي نتج عنه الإشراف على ساحة إحدى المدارس[3]. وقد اهتمت السلطات المختلفة بإجراء الأوقاف والحبوس

---

[1]– للاطلاع على أهمية هذه المدينة من الناحية السياسية والاقتصادية وحتى العلمية خلال العصر الوسيط، ينظر: غنية عباسي، **مدينة مازونة وناحيتها في العصر الوسيط – دراسة مونوغرافية –**، مذكرة مكملة لنير شهادة الماجستير، قسم التاريخ، كلية الآداب والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، (1432-1433هـ/ 2011-2012م).

[2]– المعيار، ج7، ص 245.

[3]– أبو زكريا يحي المغيلي المازوني، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 6 وجه/ للاطلاع على أحكام الوجود اليهودي في المجال العمراني بمدينة تلمسان، ينظر ص 397-404 من هذه الدراسة.

المختلفة على هذه المدارس للنفقة عليها وإصلاح مرافقها، ناهيك عن تغطية كل النفقات المتعلقة بأجرة الإمام وتلبية حاجات الطلبة وباقي القائمين عليها[1].

و/ 2- المكتبات

رغم أن المكتبة تعتبر من ملاحق المدارس، إلا أن بعض المكتبات أنشئت في المساجد خلال العهد الزياني، لكون طلب العلم ظاهرة دينية علمية مرتبطة بمراكز التعليم، ولا ينفصل المسجد -خاصة الجامع- عن هذا أداء هذه الوظيفة، فهو المركز العلمي الذي تخرج منه أعمدة الفقه، ومرجعيات العلوم في مدينة تلمسان.

لهذا الأمر نجد أن سلاطين بني زيان لم يكتفوا بمجرد بناء المساجد التي تُلقى فيها مختلف العلوم، ولا المدارس التي خصصت لتخريج الفقهاء والعلماء آنذاك، وإنما أضافوا إلى رصيد طلب العلم المكتبات التي تحوي المؤلفات الرئيسية التي يحتاجها الطالب والشيخ في أداء الوظيفة التعليمية، وقد أشار الأب بارجاس[2] عند زيارته للجامع الأعظم بتاقرارت خلال منتصف القرن 19م إلى وجود نقيشة محفوظة في أحد الغرف المظلمة تشمل الكتابة التالية[3]:

> "أمر بعمل هذه **الخزانة المباركة** مولانا السلطان **أبو حمو** بن الأمراء الراشدين أيده الله أمره وأعز نصره ونفعه كما وصل ونوى وجعله من أهل التقوى، وكان الفراغ من عمله يوم الخميس ثالث عشر لذي القعدة 760 ستين وسبعمائة"

---

[1]- قدم لنا الونشريسي نازلة طويلة فيها عدة أجوبة حول الاستفادة من حبس المدارس تبرز لنا أن المدارس توقف عليها حبوس تصرف عليها، نازلة وقعت بفاس أجاب عنها المؤلف ومجموعة من أئمة تلمسان، للاطلاع على فحواها ينظر: المعيار، ج7، ص 363-399.

[2]-*Tlemcen*, p.431.

[3]- يذكر أحد الدارسين أن اللوحة مازالت مثبتة على الزاوية الغربية الجنوبية من جدار المسجد (على الأقل إلى غاية إنجاز دراسته ولا ندري إن بقيت مثبتة إلى غاية الوقت الحالي)، ينظر: يوسف عبو، الكتابات الأثرية في منطقة تلمسان، مرجع سابق، ص 35-36، لوحة رقم 26.

وقد أشار التنسي إلى هذه الخزانة[1]، عند ترجمته للسلطان الزياني أبي زيان محمد بن أبي حمو (796-801هـ/1393-1398م)، حيث أوقف فيها من الكتب ما نسخه بيده، وما ألفه بخطه، فقد كان شغوفا بالعلم مشجعا لأصحابه مساهما في اتساع سوق المعارف كما ورد على لسان التنسي[2].

لكن التنسي نسب هذه المدرسة للأمير الزياني أبي زيان وليس للأمير أبي حمو كما ورد في النقيشة، وهذا دليل على حدوث لبس معين، فإذا قررنا حقيقة وجود النقيشة حسبما ورد عند بارجاس فإن الأولوية للمصادر المادية في إثبات الحقائق، لكن دخول النقيشة في حكم المفقود يصعب عملية التأكيد، مع إمكانية ترجيح أن هذا السلطان الأخير هو الذي أحياها، وساهم في استفادة العلماء والطلبة منها، وأوقف عليها الكثير والجديد من الكتب جعل المؤرخين ينسبونها إليه.

ومع ذلك يبقى أمر المكتبات مهم جدا[3]، فهو يدل على مكانة المسجد التعليمية من جهة، وعلى إدراك سلاطين بني زيان لذلك، وقيامهم بمهمة توفير أمهات المؤلفات ووضعها بين أيدي طالبيها من جهة أخرى.

و/3- دار القاضي

وإذا انطلقنا من المعطيات الأثرية والواقعية خاصة مشاهدات الفرنسيين[4] قبل استحداث وتغيير المعالم في مدينة تلمسان، فقد كان هناك دار القضاء تابعة للمسجد[5]، يتم فيها ورفع الشكاوى من طرف السكان، وفك الخصامات والحكم بين الناس سواءً من طرف القاضي أو حتى السلطان في حد ذاته، وهو الأمر الذي يفسر اهتمام السلطة بمركز المدينة خاصة المسجد ولواحقه، ورغم قلة الإشارات التاريخية إلى مثل هذه المعالم في مدينة تلمسان إلا أن ابن أبي البركات أشار بشكل عام لها حين ناقش

---

[1]- تم إزالتها من طرف الفرنسيين وموقعها في الجزء المحاذي لشارع الاستقلال خلف المسجد.

[2]- نظم الدر والعقيان، ص 210-211.

[3]- للاطلاع على خزائن الكتب في تلمسان خلال العصر الزياني وأهميتها العلمية، ينظر: عبد الجليل قريان، التعليم بتلمسان، مرجع سابق، ص 127-140.

[4] -Bargès, *op.cit*, p. 318-320 .

[5]- حُدِّد موقعها حاليا في المكان الذي يجاور نزل المغرب ويفتح على درب عين المدرسة ومازال موجودا إلى الوقت الحالي خلف النزل، للمراجعة والتفصيل ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 45.

أحكام السرقة قائلا: لا قطع"...على من سرق من دار **الأمير أو القاضي أو المفتي أو الطبيب** في وقت الإذن في الدخول..."[1].

وخلاصة لما تقدم: أن مركزية المسجد هي نظرية دينية وفكرية جسدها أهل مدينة تلمسان، كغيرهم من ساكنة المدن الإسلامية، لكن المدينة اختصت بعدة مساجد جامعة عظمى تؤدي الوظيفة الدينية والعمرانية وحتى الولاء السياسي، وتبرز أهمية الجامع الأعظم في الجمع بين السلطة الفقهية والرعاية السياسية، لكن يبقى الجامع الأعظم بتاقرارت الأهم والأكثر وزنا؛ خاصة أنه يؤدي وظيفة عمرانية هامة من خلال الربط بين الشبكة العمرانية بالمدينة والتحكم فيها من الناحية الدينية والحفاظ على الانتماء الفكري والمذهبي والسياسي والوحدة بين المسلمين، وقد جاءت آلية توزيع المساجد الكبرى بشكل مدور على الجامع الأعظم، لتحقيق المصلحة الدينية والسياسية نفسها، من خلال التحكم المعنوي في الساكنة وتوجيه أفكارهم وفقا لما يخدم النظام العمراني في المدينة، وينبئ الاطلاع على توزيع المساجد في الأحياء عن رؤية عمرانية واضحة لتحقيق أحد المقاصد الشرعية الأساسية للناس، وهو حفظ الدين وتهيئة السبل لتسهيل تجسيده.

[1]– بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 86-87.

2/ 2- الأسوار في مدينة تلمسان ومسؤولية الأمن الجماعي

يعتبر السور من المحددات الأساسية لبنية المدينة في نظر الفقهاء[1]؛ فالعمارة والمساكن المتصلة وآداء الصلاة الجامعة[2]، والاستقرار عموما لا يتحقق دون وجود عامل رئيسي يتعلق بالجانب الذاتي النفسي للإنسان من جهة، وحتى العمران المادي الذي يمارس فيه وظائفه اليومية الاقتصادية والاجتماعية، وخاصة الدينية، من جهة أخرى، هذا العامل هو الحماية التي تساهم في استقرار النفوس، واستقرار النفوس يؤدي بدوره إلى النشاط وتفعيل الحركة في المجال الحضري، والأهم من ذلك تؤدي إلى الزيادة في العمران والتوسع في المخططات السكنية والاقتصادية، وتسهيل التواصل والتبادل مع البوادي والأرياض، وغيرها من العلاقات التي تساعد على تحقيق التطور والنمو في عمران المدينة.

هذا إذا أكدنا على أن ثقافة الأمن وبناء الأسوار راسخة في الفكر البشري منذ القديم خاصة أنها محور الدفاع عن الجماعات البشرية والممتلكات المادية في المجالات الحضرية، وقد اعتمدتها المجتمعات الوسيطية هي الأخرى حسب طبيعة المناطق التي استقرت بها وعمرتها، وحسب المواد الطبيعية المتوفرة آنذاك بالإضافة إلى التقنيات والآليات المعروفة، وقد وجدت هذا المنطق الأمني بمجتمع المغرب الأوسط من خلال الموروث القديم أو عن طريق استحداث أسوار جديدة واختيار مواقع حصينة في مدن المنطقة؛ فقد أخذت الأسوار جزءا كبيرا من تصورات السلطات المختلفة في المدن والدول عموما، ليس هذا فحسب وإنما تعدت إلى استغلال كل الوسائل الطبيعية والمادية لتحقيق هذه الغاية، وعلى هذا يعتبر أحد الدارسين[3] أن الحرب عامل أساسي في تغير الهندسة المعمارية بإصلاح الأسوار وبناء جديدة، وتجسيد الأبراج وغيرها من الأوجه المعمارية التي تساهم فيها الثقافة الأمنية والعسكرية.

---

[1]- للتوضيح تراجع: فتاوى القوري وابن رشد والعقباني حول العناصر الأساسة في بنية المدينة، ص: 103-104 من هذه الدراسة.

[2]- لقد أخذ المسجد الاهتمام الأكبر من طرف الرسول صلى الله عليه وسلم، فكان أهم عنصر بنيت على أساسه المدينة المنورة بعد أن كانت تسمى يثربا، بعدها كانت الأسوار العنصر لأهم الذي ميز طابع المدينة وهو الأمر الذي جعل الفقهاء فيما بعد يبنون عناصر البنية الأساسية للمدينة على أساس الاقتداء بأفعال الرسول صلى الله عليه وسلم، ينظر: George Marçais, « Considérations sur les villes musulmanes et notamment sur le rôle de mohtacib », *op.cit*, p.251.

[3]- حميد تيتاو، **الحرب والمجتمع بالمغرب خلال العصر المريني 609- 869هـ/ 1212- 1465م** إسهام في دراسة إنعكاسات الحرب عبى البنيات الاقتصادية والاجتماعية الذهنية، الدار البيضاء: مؤسسة الملك عبد العزيز آل سعود، 2009م، ص 516- 525.

عموما فقد اتفق منظرو التمدن الإسلامي على أهمية الحصانة في بناء المدن واختيار مواقعها[1]، أما القزويني[2] اعتبرها سنة كونية وفطرة إنسانية تأتي تبعا لإدراك العقل لأهمية الأمن العام، ولم يختلف عنه ابن أبي الربيع[3] حين رتب استحداث السور في الخانة السابعة من شروط بناء المدن وذلك ليس للتقليل من شأنها، وإنما لكونها آخر ما يقوم به الإنسان في مراحل بناء المدن؛ أما ابن خلدون (ت 808هـ/1406م)[4] فقد جمع في تحقيق المن بين العامل المادي والبشري، وأضاف ابن الأزرق[5] العامل

---

[1]– للتفصيل ينظر مثلا: محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، مرجع سابق، ص 146-163.

[2]– اعتبر القزويني الحصانة سبب وجود المدن، أو بصيغة أفضل السور هو الذي يفرق بين البوادي والأرياف من جهة والمدن من جهة أخرى، كما اعتبرها سنة إلهية ألهمها الله سبحانه وتعالى، لما كانت الجدران وأبواب المنازل غير كافية للتستر والاحتماء من الأعداء واللصوص فقد عبر على أن انتماء الساكنة ليس لمنازلهم الخاصة أو لعشائرهم فحسب، وإنما للمجال الحضري ككل، فالمدينة كتلة مادية وبشرية مترابطة ومتكاملة الأدوار ومنسجمة البنية، كما أكد على مسألة الحصانة الطبيعية، واعتبرها من مدافع الحكمة أن يختار السلطان "أعلى منزل في المكان من السواحل والجبال ومهب الشمال"ويقصدالمجال الطبيعي لا يحقق الاكتفاء، وإنما اتخاذ الأسوار هو الحصانة المادية التي لا استغناء عنها ينظر: آثار البلاد وأخبار العباد، ص 7- 8.

[3]– ابن أبي الربيع، سلوك المالك في تدبير الممالك، ص 105-108.

[4]– بالنسبة لابن خلدون فهو ذو تكوين وثقافة فقهية واسعة من جهة، ورجل سلطة وصاحب تجربة سياسية من جهة أخرى، فقد كانت له عدة رؤى حول مسألة الحماية والأمن، أهمها أنه ألقى بكل المسؤولية على السلطة السياسية لتحقيق أهداف الاستقرار من خلال منع الخلافات فيما بين المدن والأمصار فانتماءاتها لسلطة واحدة يحقق ذلك، لكن الملاحظ عليه أنه يجمع بين العاملين المادي والبشري معا، بالرغم من ذكرهما متفرقين؛ بالنسبة للأول: يرى ابن خلدون أن الحماية التي يحققها السلطان، تأتي عن طريق إحاطة المدينة بسياج الأسوار، فهو دافع وتحصين دائم يقوم مقام التحصين البشري، في أوقات الاستقرار والرخاء والغفلة إن صح التعبير، والثاني: أن هذا التوجه يصبح غير كاف، فلا بد من تفعيل كل الوسائل التي من شأنها الوصول إلى هذا الهدف خاصة في أزمنة الحرب ومواجهة الأخطار الخارجية، فيكون العامل البشري أو "الشوكة" و"الحامية" على حد تعبير ابن خلدون هي التحصين الناجع والمكمل للاستراتيجية الأولى، ويفسر ابن خلدون اعتماد أهل المدن على الأسوار، بسبب انغماسهم في الترف والاستمتاع بمفاتن الحضارة التي حظيت بها الأمصار بعد حصول الاستقرار؛ ويضطر الحاكم لاستعمال الحراس والجنود بمختلف أصنافهم لبعد أهل الحضر عن ممارسة هذه المهمة، وبعدهم عن ممارستها بسبب قلة خبرتهم فيها، وحتى بنيتهم الجسمانية تصبح غير قادرة مع الزمن لتحمل مشاقها. أما بالنسبة للأرياف والبوادي فالأمر يختلف، فسكانها يتولون المهمة بأنفسهم، دون أن تكون هناك ضرورة لبناء الأسوار، للمراجعة ينظر: المقدمة، ص 132، 327.

[5]– إن فكر الحصانة عند ابن الأزرق لا يتوقف عند بناء الأسوار وتوفير الأجناد، بل يعتمد على مبدأ التأهب والاستعداد، وخاصة الاحتساب والصبر لله سبحانه وتعالى وعدم الاستغناء عن الذكر، فقد كانت هذه الوصية الأولى لأهل الحصن من أجل الثبات أمام

النفسي وهو الأهبة والاستعداد ونشر الرعب بين صفوف العدو، وبهذه الفكرة السريعة عن أهمية الحصانة في نظر أعلام ومؤلفين من العصر الإسلامي الوسيط، نؤكد على بروز الوعي بالأمن وانتشار ثقافة واستراتيجيات التحصين في تلك العصور لدى النخبة والسلطة وحتى العامة.

وإن كنا لا نختلف أيضا في تحديد أهمية هذا العنصر البنيوي بالنسبة للمدن في المغرب الأوسط عموما، ومدينة تلمسان لكونها نموذجا أساسيا في الدراسة، إلا أن المسألة التي بين أيدينا تحتاج إلى نقاش ودراسة، والإشكالية التي تفرض علينا البحث في المصادر المختلفة لمعالجتها، تطرح علينا تساؤلا مهما: على من تقع مسؤولية بناء الأسوار؟ من هي الأطراف المسؤولة عن الحماية والأمن داخل المدينة؟ ويمكن أن يطرح الإشكال بحدة أكبر عند الإصلاح والترميم إذا تهدم جزء من السور ولم يؤد وظيفته الأمنية كما ينبغي؟ كيف يكون الموقف القانوني من السلطات المسؤولة؟ من يتحمل الأعباء المادية والتقنية لإعادة بنائه؟ وقد يأخذ الإشكال أبعادا أوسع إذا تساءلنا هل الحصانة تنحصر في شكلها المادي فحسب؟ هل هناك إستراتيجيات أخرى لتحقيق الأمن السياسي والاجتماعي في المدينة؟

لمناقشة الإشكالات المتعلقة بالبنية العمرانية الأساسية للدفاع عن مدينة تلمسان، وهو السور نحتاج: لوصفها ماديا وتقنيا، بعدها نعرج على جهود السلطة السياسية، والتشريعات الفقهية لتنظيم وتأطير الاستفادة منه.

الخطط والحيل والمكائد التي قد يبثها العدو، إذن العامل النفسي مهم جدا، لذلك على صاحب الحصن أن يكون يقظا من كل محاولات التجسس وبث الرعب في أوساط القائمين على الحصن فيكون ذلك هادما للحصانة الأولية أو القاعدية وباعثا نحو الهزيمة، حتى أنه ذهب أنه من حيل الاستيلاء على الحصون بث المكيدة في أوساطهم، للمراجعة ينظر: طبائع الملك، ج1، ص 149، 150، 151/ وقد أحسن وأوجز فقال: "إذا ابتليت بالحرب فأذن العيون بالنهار وبالغ في الحرس بالليل، وخندق إذا كنت مقيما، وحصن مضاربك، وليكن جندك عليك حصنا ولأنفسهم حرسا. واجعل الشمس أن تكون معك عند اللقاء، والريح أن تكون معك عند الهجوم، والماء والمرعى أن يكونا معك عند النزول..." ينظر ص 150.

أ/- كرونولوجيا بناء الأسوار واستراتيجيات الحصانة في تلمسان

قبل الشروع في تتبع التطور التاريخي المتعلق ببناء الأسوار في المدينة، من الضروري الإشارة إلى الحصانة الطبيعية التي تميزت بها المدينة[1]، واستحقت من خلالها هذه المكانة عبر الزمن، انطلاقا من بوماريا، مرورا بأڤادير، وصولا إلى تاقرارت. فمدينة تلمسان واقعة على منحدر جبل الصخرتين الذي تعلوه هضبة لالا ستي، تبدو حصانتها ظاهرة للعيان، حتى قيل أن اسمها مشتق من التحصين أو الجدار، والسور عموما وهذا ما أشرنا إليه في الفصل السابق.

ونظرا لأهمية المدينة واعتبارها مطمحا للأعداء منذ القديم، فقد قامت مختلف السلطات السياسية والعسكرية التي مرت على المنطقة بتسويرها، لحمايتها من الأعداء، وضبط الأمن بها.

لم تقدم لنا المصادر والمراجع وصفا دقيقا لبوماريا، وبنيتها ووحداتها العمرانية الأساسية، وإنما أشاروا إلى كونها قلعة[2]، وهذا يفرض أن تكون مسورة، وبالتالي يمكن أن نعتبر أن الحماية والتحصين ثقافة حضرية قديمة، عرفتها المنطقة منذ القديم.

إذا عدنا إلى أڤادير قلنا: إن السكان المحليين توسعوا على الجهة الجنوبية والغربية لبوماريا، مكونين تلمسان القديمة، وتشير النصوص أن هذه المدينة اختطها بنو يفرن، ولا نستبعد أنهم اتخذوا السور اقتداءً بالحضارات التي مرت على المنطقة، واستعملوه لأغراض الأمن والحراسة[3]، لذلك فإن إدريس الثاني لما مكث في تلمسان جدد هذا السور[4]، لحماية المدينة وجعلها درعا واقيا في وجه الجماعات الزناتية التي

---

[1]- اعطى ابن خلدون أهمية كبيرة للموقع لما له من علاقة مباشرة مع التحصين، حيث قال: "...فأما **الحماية من المضار** فيراعى لها أن يدار على منازلها جميعا **سياج الأسوار**، وأن يكون وضع ذلك في **ممتنع من الأمكنة** إما على هضبة متوعرة من الجبل، وإما باستدارة بحر أو نهر بها، حتى لا يوصل إليها إلا بعد العبور على جسر أو قنطرة **فيصعب منالها على العدو** ويتضاعف امتناعها و**حصنها**...ومما يراعى في المدن الساحلية التي على البحر، أن تكون على جبل، أو تكون بين أمة من الأمم موفورة العدد، تكون صريخا(أظن أن الأصح أن تكون صريخا) للمدينة متى طرقها طارق من العدو" ينظر: المقدمة، ص 330- 331، إذا لاحظنا هذه الشروط وجدنا لها علاقة مباشرة بالموقع الطبيعي لمدينة تلمسان، فهي تقع على مرتفع متصل بجبال ويحيط بها نهر متشكانة من الناحية الشرقية، وهي قريبة من البحر بحصونها وموانئها، لكن بعيدة عنه بمجالها الجغرافي فهي لا تتصل به بشكل مباشر.

[2] -O.Mac Carthy, *op.cit*, p .93- 94/L .Piesste, J.Canal , *op.cit*, p.7.

[3]-وصف البكري أڤادير قائلا: "وهي مدينة مسورة على سفح جبل شجرة الجوز"، المسالك، ج2، ص 259.

[4]-عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص95- 96.

كانت صفرية المذهب، خاصة أن الأدارسة كانوا بين خطر الأمويين في الشمال والرستميين من الشرق والجنوب الشرقي.

استمرت حصانة المدينة بذلك الشكل إلى غاية العهد المرابطي وبناء تاقرارت، حيث إن المرابطين قاموا ببناء سورها، خاصة الموجود منه على الجهة الموالية لباب القرمادين[1]. لكن عبد المؤمن لما عمل على ضم تلمسان، اكتشف الفجوات الموجودة في السور المرابطي للمدينة، وكان من بين اهتماماته – بعد أن نجح في فتحها–بناء الأسوار وتقويتها والعمل على تحصين المدينة[2].

إن الاهتمام بتحصين مدينة تلمسان دليل على أهميتها الاستراتيجية، وتوجه الأنظار نحوها، خاصة من طرف كل من يخطط للسيطرة على المنطقة الممتدة بين بجاية ونهر ملوية، أو ضمها لمناطق موالية من ناحية الشرق أو الغرب. ويتضح ذلك أكثر عندما اهتم ولاة الموحدين في تلمسان، من بعد عبد المؤمن (541-558هـ/1146-1163م) بإحاطتها بسور. فالمصادر تذكر أن عمليات تحصين متعددة طرأت على تلمسان في هذه الفترة، خاصة أن المدينة في ذلك الوقت –سيما تاقرارت– منها كانت محدثة، كما أن الظروف التي كان يمر بها المغرب الأوسط، من جراء هجومات بني غانية[3] على المنطقة، فرض عليهم في كل مرة الاهتمام بالتحصينات العسكرية.

وبحسب ابن خلدون[4]، فإن أبا عمران موسى بن يوسف بن عبد المؤمن الذي ولي على تلمسان سنة 605هـ/1208م، كان له الفضل الأكبر في رسم مشروع بناء سور يحيط بكل المدينة، والولاة الذين جاؤوا بعده أكملوا المشروع، بين السنة المذكورة وسنة تأسيس دولة بني عبد الواد سنة 633هـ/1236م.لقد أشرت سابقا أنني أذهب إلى أن هذه الفترة –أي أواخر القرن 6هـ/12م والثلث

---

[1]– لعرج، مدينة المنصورة المرينية بتلمسان، مرجع سابق، ص15/ عبد الواحد ذنون طه، التطور العمراني لمدينة تلمسان الإسلامية، مرجع سابق، ص 16.

[2]– ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص263 /Bargès, *op.cit*, p.186/ جورج ووليام مارسي، المعالم الأثرية، ص 31.

[3]– يحي ابن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 130.

[4]– ابن خلدون، العبر، ج7، ص 104.

الأول من االقرن 7هـ/13م- تمثل فترة تحول تلمسان إلى مدينة واحدة والسور الواحد هو الذي عبر عن تواصلهما العمراني[1].

إن هذا الاهتمام والتحصين، أضفى عليها نوعا من الهيبة العسكرية والجمال العمراني؛ وقد أشار إلى ذلك العبدري (كان حيا سنة 700هـ/1300م) حين أشاد بمدينة تلمسان واعتبر أسوارها من أوثق الأسوار وأصحها[2]؛ وأضاف العمري بأنها: "على ما بلغ حد التواتر في غاية المنعة والحصانة مع أنها في وطاءة لكنها محصنة البناء"[3]، وقد استمرت على تلك الصلابة والقوة والتحصين، إلى غاية قدوم مارمول كربخال[4] إلى المنطقة بداية العصر العثماني.

لم يتوان مؤسسو دولة بني عبد الواد وعلى رأسهم يغمراسن في تحصين المدينة، وهذا أمر طبيعي بالنسبة للمؤسسين الذين تقوم الدول على أكتافهم، حيث تكون الحصانة الطبيعية والبشرية هي أولى اهتماماتهم، أو بالأحرى سببا رئيسا لصمودهم وتحقيق بقائهم، هذا من جهة ومن جهة أخرى فالسور ذو أهمية ذوقية يعطي للمدينة بعدا عمرانيا وحضريا، تجعل النفس تطمح إلى الذهاب إليها والسكنى بين أزقتها، وقد أحسن ابن الأزرق[5] التعبير حين أشاد بالمدينة المسورة قائلا:

> "وهي مدينة تصرف عنها العين وتصرف فيها العين، وقد أضحت غرة في الدهماء، وأمست في الأرض أخت البلدة التي في السماء، قد شدَّ بالسور على خصرها النطاق، ونجم بها طالع الأنجم بها النفاق، ذات أزقة وسيعة، وأدور فيها لمنازل الأقمار وديعة، قد فصلت منطقتها بالبروج، وفضلت على كل بلد حظ ساكنها من الخروج"

ويتضح لنا ذلك عندما قام يغمراسن ببناء الأسوار على الجهة الموالية لباب كشوطة، أي من الناحية الجنوبية الغربية لتلمسان، و الأمر متعلق بالتحسب للغارات والحملات التي يشنها المرينيون والمتوقعة

---

[1]- تراجع ص 61-65 من هذه الدراسة.

[2]- العبدري، الرحلة، ص 49.

[3]- مسالك الأبصار، ج4، ص 203.

[4]- إفريقية، ج2، ص 299.

[5]- طبائع الملك، ج1، ص 316.

على مدينة تلمسان، فقد أشار يحي بن خلدون إلى ذلك قائلا: "وفي سنة خمس وستين –أي 665هـ/ 1266م– أمر رحمه الله–أي يغمراسن– بابتناء **الأسوار الشاهقة** بباب كشوطة..."[1]، وقد استفاد ابنه عثمان من حصانة المدينة على إثر حملة أبي يعقوب يوسف المريني على تلمسان فتحصن هو وقومه بأسوارها[2]، والملاحظ على أغلب المصادر أنها إذا تحدثت عن أسوار تلمسان تصفها بالشاهقة أو العالية وغيرها من المفردات التي تعبر عن عظمتها وقوة بنائها.

ليس بين أيدينا كل النصوص التي تؤرخ بدقة، وبتفاصيل متتالية حول بناء أو هدم الأسوار، لكن من خلال المصادر نجد أن هناك سلطتين، ساهمتا بشكل كبير في بناء أسوار تلمسان وأحيانا هدمها؛ الأولى هي السلطة المرينية في حملاتها لضم مدينة تلمسان لمملكتها: سواءً في عهد أبي يعقوب يوسف المريني، أو السلطان أبي الحسن أو حفيده أبي عنان، أما السلطة الأخرى هي السلطة الزيانية في مواجهاتها المختلفة للحفاظ على كيانها السياسي ومكاسبها الجغرافية؛ على رأسهما السلطان أبي حمو موسى الثاني.

قبل المرور إلى استراتيجيات التحصين العسكري في تلمسان، من الضروري التنويه بأن الحاكم أو السلطة السياسية من المنظور الفقهي الشرعي، يتولى حراسة المدينة ببناء الأسوار أو إصلاحها، حيث أن هناك توافقا بين مطلب الفقيه، وواقع الحكم في المنطقة. وخير نموذج عن توجيه الفقيه للحركة العمرانية في المنطقة، وأخذ دور المشرع والحاكم دور المنفذ ما ذكره ابن عذارى:

> "وفي سنة 522هـ أشار ابن رشد ببناء سور مراكش، فبناه علي بن يوسف، وأنفق فيه سبعين دينارا..."[3]

إن هذا الحدث السياسي يعبر عن السلطة الروحية للفقيه، وحتى الحظوة والمكانة التي توفرها له السلطات العسكرية والسياسية للدول؛ كما نأخذ منها ما للسور والحصانة والأمن من أهمية لدى الخطاب الفقهي،

---

[1]–يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 228.

[2]–الناصري، الاستقصا، ج3، ص 69.

[3]– ابن عذاري، البيان المغرب، ج1، ص 310.

جعله يتولى مهمة الإشارة على السلطان بشكل مباشر، ليتقبل هذا الأخير الفكرة ويباشر في المشروع ليجعل منه حقيقة عمرانية تضاف لرصيده الحضاري والعسكري في مراكش.

أ/1- السلطة المرينية توظف السور كمحور هجوم

للحرب استراتيجيات متعددة، حتى أنها قد تكون غير متوقعة؛ وهي خاضعة لطبيعة التحصينات وحنكة السلطان وحتى القدرات المادية والعسكرية للقادة، هذا ما يمكن أن نفسر به قيام السلطة المرينية ببناء الأسوار لتطويق المدينة وسد كل الثغرات التي تمكن الزانيين من المقاومة والمواجهة.

يعتبر هذا الأمر دافعا رئيسا لبناء سياج الأسوار وإحاطته بتلمسان من طرف السلطان أبي يعقوب يوسف المريني (685-706هـ/1286-1306م)[1]، كاستراتيجية هجوم وليست دفاع كما اعتدنا بالنسبة لنشوب الحروب بين الدول؛ غير أنه من الضروري التأكيد على نية السلطان السيطرة والانتصار، وعدم الرجوع إلى عاصمته دون أن ينجح في ضم تلمسان، كما لا نستبعد أن تكون هذه الأسوار تعبر عن إرادة سياسية وعسكرية تلوح في الأفق، فبدل أن تكون المدينة مسورة وفقا لمنطلق الدفاع الزياني لابد للسلطان المريني أن يسورها وفقا لمنطقه العمراني العسكري، وكأنه لا يزاحمه أي شك بأن تلمسان والمجال الجغرافي التابع لها، يجب أن تكون جزءا من مملكته.

كما نذهب إلى أن السلطان المريني، أدرك تحكم سلطان المدينة وسكانها خاصة في مداخلها ومخارجها وخبرتهم في استعمالها، فأدرك أن انتصاره لا يمكن أن يحدث دون بناء درع مادي متين، مدعم بالخنادق من الأسفل، وأبراج المراقبة المكثفة المدعمة بالدرع البشري المهيأ والمستعد دائما للغارات والهجوم كلما سنحت الفرصة.

---

[1]-" لما توفرت عزائم السلطان عن **النهوض إلى تلمسان، ومطاولة حصارها** إلى ان يظفر بها وبقومها...نهض ...سنة ثمان وتسعين وستمائة بعد ان استكمل حشده...وارتحل في التعبية واحتل بساحة تلمسان ثاني شعبان وأتاخ عليها وضرب معسكره بفنائها، وحجز عثمان بن يغمراسن وحاميتها من قومه، **وأدار الأسوار سياجا على عمرانها كله**، ومن ورائها الحفير البعيد المهوى. ورتب **المسالح على أبوابها وفرجها**..." ينظر: ابن خلدون، العبر، ج7، ص291-292/ يراجع أيضا: الناصري الاستقصا، ج3، ص69.

لا نستبعد فكرة بناء الأسوار من طرف السلاطين المرينيين[1]، لكن من غير المقبول أن يقوم سلطان في سياق معركة أو حملة عسكرية بإحاطة المدينة بسياج كامل من الأسوار، وبالتالي قد يكون بنى أسوارا على المناطق أو الجهات ذات المسالك الوعرة بالنسبة له، ويظن أنها سهلة الاستخدام – للدخول والخروج منها– بالنسبة لسكان تلمسان، خاصة في المنطقة الموالية لمعسكره بالمنصورة، أي من ناحية باب كشوطة كما ذكرنا سابقا.

وفي مقابل ذلك فإنه لم يتغافل عن بناء سور لمعسكره[2]، أو مدينته الجديدة، فهي أيضا رمز من رموز وجوده بالمنطقة، وبالتالي فأنظار الزيانيين موجهة نحوها، وعلى هذا الأساس فتأمينها وتأكيد حصانتها ضرورة سياسية، وخطة عسكرية لتأكيد البقاء وإضعاف أهل تلمسان معنويا، خاصة أن السور يعبر عن الاستقرار كما ذهبنا في فكرة سابقة، وقد عبر ابن أبي زرع[3] عن ذلك قائلا:

"...فأدار السور على قصره وعلى الجامع الذي بإزائه.**وفي سنة اثنتين وسبعمائة أمر أمير المسلمين يوسف ببناء السور الأعظم على تلمسان الجديدة**....."

وقد حذا السلطان أبو الحسن المريني (731-752هـ/1330-1301م) –حسب رواية ابن خلدون[4]– حذو سلفه أبو يعقوب عند مزاحمته لتلمسان وحصارها مدة سنتين، فقد قام بإعادة ترميم الأسوار[5] وبناء خندق حولها، لا نستبعد أن يكون قد تم حفرها على أثر التحصينات الهجومية التي هدمها الزيانيون، بعد فك الحصار تبعا لاغتيال السلطان أبي يعقوب، كما أعاد ترميم المنصورة،

---

[1]– يذهب بعض المؤرخين إلى أن النصوص التاريخية التي تتحدث عن بناء سور حول تلمسان، من طرف السلطان أبي يعقوب يوسف المريني، إنما المقصود بها تلمسان الجديدة (المنصورة) وليست مدينة تلمسان كما ذهب أغلب المؤرخين، وذلك اعتمادا على نص السلاوي، للمراجعة ينظر: عثمان عثمان إسماعيل، **تاريخ العمارة والفنون التطبيقية بالمغرب الأقصى: عصر الدولة المرينية ودولة بني وطاس**، ط1، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، 1993م، ج4، ص 96- 97.

[2]– لقد أشرنا سابقا إلى سور المنصورة، من خلال مشاهدات مؤرخي القرن 19م الفرنسيين، والتقارير والخرائط المحفوظة في الأرشيف الفرنسي، ينظر: ص 80، 84 من هذه الدراسة.

[3]– ابن أبي زرع، روض القرطاس، ص 387.

[4]– العبر، ج7، ص 340-341.

[5]– المصدر نفسه، ص 147.

واختطاطها حسب أثرها الأول. ونصب أبراجا مقابلة لأبراج المراقبة المصطفة على سور تلمسان، وسد كل الفرج التي بإمكانها أن توصل الميرة والأقوات لأهل تلمسان، ورغم قصر مدة الحصار مقارنة بالحصار الأول الذي فاق 8 سنوات، فقد تمكن السلطان أبي الحسن من اقتحام المدينة، بعد سنتين فقط من حط رحاله، وبناء معسكره سنة 747هـ/ 1346م.

ونلاحظ أن السلطان أبي عنان المريني (749-759هـ/1348-1357م) غير سياسة أسلافه، وعمل على هدم أسوار تلمسان، حتى يقطع على الزيانيين تحصين مدينتهم، ويقطع لهم كل أمل في السيطرة عليها، وبالتالي يسهل عليه عملية مراقبتها وإبقائها تحت أعين المرينيين[1]، ومن المنطلق نفسه نذهب إلى أن مسألة هدم كل أسوار المدينة أمر غير وارد منطقيا وتاريخيا، غير أنه يمكن الافتراض بأنه هدم التحصينات القريبة من الأبواب والمداخل الرئيسة للمدينة، حتى تبقى تحت أعينه وبعيدة عن أيدي الزيانيين.

إذن يمكن أن نعتبر أن سياسة المرينيين كانت سياسة تعمير خاصة الأوائل منهم، إذ الهدف موجه نحو ضم المدينة إدراكا لأهميتها، ولذلك نقول: إن تلمسان أضافت إلى رصيدها سورا مهما أو سياجا -ولو كان جزئيا- من ناحية الثغرات والفجوات التي كانت موجودة فيه، ورغم أن السلطان الزياني قام بهدمه لكن الأثر العمراني يبقى راسخا[2].

إذا كانت الدولة المرينية أدّت دور المهاجم واستغلت بناء الأسوار، فإن الزيانيين لم يتوانوا في الاعتماد على كل أساليب الحصانة فتنوعت ردود أفعالهم، لمواجهة الحصار والحرب العسكرية التي فرضت خاصة خلال القرن 8هـ/14م[3] الذي عرف صراعا متكررا إلى أن أشرف على نهايته، حيث

---

[1]- مجهول، زهر البستان، ص 41- 42.

[2]- ولا نضم رأينا إلى سيد أحمد بوالي الذي ذهب إلى أنه السور الأول الذي بني على تلمسان كان سنة 707هـ/1307م، إنما يرجع إلى العهود السابقة، ينظر: *Les deux grands sièges de Tlemcen l'histoire et la legende*, entreprise national du livre, Alger , p. 177.

[3]- للاطلاع على كرونولوجيا الصراع المريني-الزياني ينظر: أسامة أحمد مختار حسن مصطفى، "العلاقات السياسية بين دولتي بني مرين وبني زيان في القرن 8هـ/14م كما تعكسها النقود"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والميراث الفني**، مرجع سابق، ج2، ص 119-139.

صرف المرينيون أنظارهم عن المدينة والدولة التي استطاعت تثبيت وجودها والحفاظ على مكاسبها السياسية والعسكرية. وفي خضم هذه الأحداث فقد جندت الدولة الزيانية كل الوسائل المادية والبشرية لمواجهة المرينيين في عقر دارها.

أ/2 – السور محور للمواجهة لدى السلطة الزيانية

لا نختلف إذا قلنا: إن السور في مدينة تلمسان ضرورة أمنية لم تستغن عنه المدينة حتى في الظروف الأمنية العادية، فقد كان سلاحها الأول للدفاع والوقوف ضد الزحف المريني، وقد نوهت المصادر بدور أمراء بني زيان في الاهتمام بالأسوار في هذه الفترة، فمع انتهاء الحصار الأول الذي فرضه المرينيون سنة 706هـ/1306م، تولى السلطان أبو حمو موسى الأول السلطة وشرع منذ السنة الموالية في تحصين المدينة بمختلف أنواع الوسائل المادية المعروفة آنذاك، فقد أشار إلى ذلك التنسي قائلا:

"فكان أول ما بدأ به الملك أبو حمو هدم مدينة يوسف بن يعقوب، و**إصلاح ما تلثم من تلمسان وبنى الأسوار والستائر وحفر الخنادق،** "[1]

وبالتالي فإعادة ترميم ما تهدم من الأسوار، وزيادة تحصين الفجوات التي كان يعتمد عليها المرينيون، أولوية من الأوليات العمرانية التي اهتم بها سلاطين بني زيان، خاصة من ناحية تضعيف الأسواروزيادة سمكها كما قلنا سابقا، وبناء أخرى جديدة والأهم من ذلك بناء الستائر، يعتمد عليها الجنود في الرمي وتنصيب المجانيق وتأخذ اسم الفصيل أيضا في بعض المصادر، أما الخنادق، فكانت سلاحا فتاكا وفعالا لحماية المدينة ومنع المرينيين وجنودهم من التقدم خاصة أن أهل المدينة أدرى بخصائصها الطبيعية والمواطن الأصلح لذلك.

وقد حذا السلطان أبو تاشفين (718-737هـ/1318-1336م) حذو أبيه، في زيادة التحصينات وتنصيب الآلات، والتأهب لكل خطر محدق خاصة الحملات المرينية على عاصمته[2].

---

[1]– التنسي، محمد بن عبد الله، نظم الدر والعقيان، ص 135/ ينظر أيضا: يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 235.

[2]– ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج4، ص 205.

مع كل هذا فإن الزيانيين لم يكتفوا بالتحضير المادي للحرب، بقدر ما أعطوا للتعبئة البشرية خانة مهمة في حساباتهم العسكرية، فقد كان اهتمامهم موجها نحو الجنود خاصة الحراسة والمراقبة، فبناء الأبراج والمحارس غير كاف دون وجود العنصر البشري، الذي يتحمل عناء المواجهة، وتحمل المشاق والصبر على طول الحصار، أو المعركة عموما، وقد نصب السلطان أبو حمو من يتولى خطة العسس بالليل –كما أشار الخزاعي في نصائحه للحكام– والطواف على المحارس والأبراج، والوقوف على يقظة الحراس وحسن توزيعهم في أماكنهم، وقد تولى هذه المهمة يحي بن موسى[1]، حتى أن أبا حمو كلفه بتوزيع الأقوات على المقاتلة ومراقبة الأبواب، والتأكد من إقفالها ومناعتها ضد العدو.

إن جهود الزيانيين في هذا المجال، ترك لنا فكرة سائدة تاريخيا تؤكد أن تلمسان كانت مسورة ومحاطة بسياج قوي متعدد ومتين، لا أفترض أن تكون أسوارا بقدر ما أذهب إلى أنها إضافات على حوافها لزيادة سمكها وتقويتها بمختلف المواد التي من شأنها الصمود أمام العامل الطبيعي والبشري ويبدو أن هذه الترميمات كانت تقام داخلية، هذا ما دفع ببعض المؤرخين لاعتماد رواية وجود سبعة أسوار بتلمسان[2].

قبل العروج إلى عنصر آخر لابد من الوقوف عند هذه الرواية، وإلى أي مدى يمكن اعتماد صحتها؟

لا تعطينا النصوص الإخبارية توضيحات في اعتماد هذه الحقيقة التاريخية، غير أن ابن فضل الله العمري أفادنا بإشارة، يقول[3] فيها: "ونعود إلى ذكر تلمسان فنقول: إنها منحرفة إلى الجنوب الشرقي من فاس، ولها **ثلاثة أسوار**، ومن جهة القصبة **ستة أسوار** بعضها داخل بعض..."

وبالتالي يمكن القول أن هناك أسوارا داخلية من الجهة التي يترقب منها الزيانيون خطر المرينيين، أما رواية سبعة أسوار فهي لا تعدو كونها تنطبق على الجزء الواقع من الجهة الجنوبية للمدينة، وبالضبط المحاذية

---

[1]– ابن خلدون، العبر، ج7، ص 151.

[2] –George.Marçias, Tlemcen, op.cit, p.52/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ص111.

[3]–مسالك الأبصار، ج4، ص 206.

للمشور، خاصة أنه من المعروف عسكريا وسياسيا أن حماية قصر الملك هو تأكيد على صمود الدولة، والعكس يحدث إذا تمكن العدو من الإطاحة به.

وعلى هذا الأساس يمكن القول إنه كانت هناك ستة أسوار من الجنوبية فقط خلال القرن 8هـ/14م، والسور السابع هو سور المشور الذي بني سنة 850هـ/1446م[1].

أ/3- الأمن الغذائي سلاح للصمود أمام الحصار العسكري

قلما نجد مدينة من المدن تمكنت من الصمود في وجه عدو طول مدة الحصار، الذي استمر في حملة أبي يوسف المريني ما يفوق 8 سنوات (698-706هـ/1298-1306م)، واستمرت على عهد السلطان أبي الحسن سنتين (735-737هـ/1334-1336م)، مثل تلمسان؛ فقد تمكنت من تحقيق الكفاية لنفسها، وكانت طبيعتها وخيراتها خير تحصين لها، فقد اعتمد سلاطين بني زيان تجهيزها بالأقوات والمياه كاعتمادهم على الدرع البشري والأسوار وربما أكثر من ذلك.

وقد كانت هذه الاستراتيجية محل إشادة إعجاب كبيرين، من طرف المؤرخين، فقد ركزوا على دور أبي حمو موسى الأول[2] في تحقيق الاكتفاء والأمن، من حيث الأغذية الهامة والضروريات من الحبوب، واعتماد المطمورات الكبيرة لتخزينه واستعماله وقت الشدة.

من أسلوب التغذية والتخزين الذي يخدم الصمود أمام العدو هو تزويد مختلف الأبراج والمحارس، بحاجاتها المشتقة من الإنتاج الفلاحي خاصة، فقد ذكر ابن فضل الله العمري أن السلطان أبو حمو موسى الأول خزن فيها قدرا كبيرا، من الملح والفحم والحطب[3]، بينما قوت الحراس والجنود فيوزع عليهم كل ليلة، ويتم ذلك على يد الشرطي أو صاحب العسس بالمدينة[4].

---

[1]-التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 253

[2]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 235.

[3]- ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج4، ص 204.

[4]- ابن خلدون، العبر، ج7، ص 151.

إن سنوات الحصار لا تكفيها المؤونة التي ملئت بها الأبراج مهما بلغ كمها وحجمها، فهناك سياسة ادِّخار نافعة وناجعة يعتمدها الساكنة والسلطة في أيام الرخاء، فما بالك وقت الشدائد؛ إنها المطمورة[1]. ورد في النصوص التي أرخت للأزمة أن السلطان استعمل الخنادق في حد ذاتها، للتخزين خاصة ما تحتاجه أبراج المراقبة من المواد المذكورة سابقا[2]، فهي وسيلة ذات وظيفتين عسكريتين، هدفهما واحد وهو الأمن وحصانة المدينة؛ إن الشدائد والمحن التي تواجهها السلطة، تولد حنكة للصمود والمواجهة، تُستغل فيها كل المقومات الطبيعية، والبشرية، والمعنوية للمدينة، وحتى الاقتصادية، بالإضافة إلى الوسائل العمرانية، لتدافع عن ساكنتها بقوتها الداخلية.

إن هواجس الخوف من الكوارث الصحية والأزمات النفسية التي قد تصيب المدينة وساكنتها، جعل من السلطات الزيانية خاصة التي عاصرت، الاجتياحات المرينية، تتهيأ لأي طارئ سياسي أو عسكري؛ إن هذا الأمر يدفعنا للتأكيد على اتباع السلاطين الأوائل يغمراسن (633-681هـ /1235-1282م)، وابنه أبي سعيد عثمان (681هـ-703هـ/ 1235-1304م)، وحفيده أبي زيان محمد (703-707هـ/1304-1307م) الذي توفي أثناء الحصار لهذه السياسة، ويتضح أنها نابعة من تخطيط سياسي واقتصادي، مكنها من الثبات حوالي 100 شهر، وهو رقم زمني طويل في قدرات الصبر والتحمل المعروفة لدى الإنسان، إننا نفسرها بالمجهودات الجبارة والمساعي الكبيرة التي قام بها هؤلاء السلاطين، ليستطيعوا إقناع سكان المدينة بعدم الخضوع أمام السلطان المريني، لكن كيف يكون الإقناع؟ يمكن التأكيد أنه ناتج عن تفوق الاحتياطات الغذائية، ونجاعة سياسة التخزين، التي سكتت عنها المصادر، بينما مجدتها في عهد السلطان أبي حمو الأول وابنه أبي تاشفين.

[1]- اعتبر أحد الباحثين أن المطمورة هي مكسب من ضمن المكاسب العمرانية التي استفاد منها أهل المغرب في خضم الحروب التي تعرضوا لها، ينظر: حميد تيتاو، الحرب والمجتمع بالمغرب، مرجع سابق، ص 522- 523.

[2]- التنسي، محمد بن عبد الله، نظم الدر والعقيان، ص 135- 136.

إن ابن فضل الله العمري أشار بأن السلطان أبا حمو: "اختزن أرضا داخل المدينة كلها زرع"[1]، تدل على وجود مخازن رسمية تابعة للدولة، تقوم عليها السلطة، وتعين مسؤولين عنها وحتى خبراء الفلاحة والصحة لاختيار المواقع الملائمة والطرق العلمية السليمة للتخزين، وقد أشار المؤرخون إلى وجودها بتلمسان في عهود مختلفة[2]، ويأتي استعمالها حين أزمات الجوع والوباء أو ويلات الحصار كما حدث بتلمسان، وقد أشار إلى ذلك أبو حمو موسى الثاني (760-791هـ/1389م)[3] حين نصح ابنه قائلا:

"وإن كان من قحط ومجاعة واقعة وأزل، فترفق بهم في **المخازن والمجابي**، وتحسن لضعفائهم المحتاجين، وتحابي وتؤثرهم **مما ادخرته لشدائدهم في زمن الرخاء من فوائدهم**، فتعمر أسواقهم بما **اختزنته من الطعام**، مما يقوم بهم أود الناس في ذلك العام"

ولم تكن المطمورة الوسيلة الوحيدة للتخزين، وإنمااستعملت حتى الصهاريج لتخزين الشحوم وآدامها.

وقد كان الاستثمار في المجال الزراعي من بين الاستراتيجيات المهمة أيضا للمواجهة، فقد قام السلاطين الزيانيون بزراعة البساتين، وغرس الأشجار، فأصبحت بذلك نموذجا في القوة والصمود؛ فقال عن اهلها ابن فضل الله العمري لما غزاهم السلطان أبو الحسن: "وكانوا مع هذا التشديد الشديد في غاية الامتناع، لحصانة بلدهم وكثرة ما به من **الماء والأقوات**"[4].

وفي السياق نفسه، فإن المدينة اعتمدت على عنصر مهم جدا في قاعدتها البنيوية وهو الماء[5]، فنظرا لتعدد مصادره في المدينة، وتوفر وسائله، كان سببا لكفايتهم، لكن نجد أن حنكة السلطان أبي

---

[1]- مسالك الأبصار، ص 204/ وهي إشارة إلى حي المطمر الواقع بين باب كشوطة والقرمادين، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 166.

[2]- للاطلاع على ثقافة الادخار والتخزين لدى سكان الغرب الإسلامي، ينظر: عبد الهادي البياض، الكوارث الطبيعية، مرجع سابق، ص 195- 212.

[3]- أبو حمو موسى الثاني، واسطة السلوك، ص 153.

[4]- ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج5، ص 205.

[5]- اعتبر بعض الباحثين أنه من الضروري الاهتمام بالماء كتقنية رئيسية في المواجهة العسكرية، وظفها الكثير من السلاطين والقادة العسكريين في تاريخ المغرب سواءً كسلاح للهجوم وإضعاف العدو أو للصمود والمواجهة، للتفصيل ينظر: محمد استيتو، "الماء والحرب

الحسن أو نباهة مستشاريه، خاصة أن هناك بعض التلمسانيين ممن كانوا مقربين منه، جعلته يقطع على السكان العين الرئيسة التي كانوا يشربون منها[1]، ليضعفهم ويوهنهم داخل مدينتهم، فقد أدرك تمام الإدراك أن الكفاية في القوت والماء، هي المنطلق والقاعدة التي يعتمد عليها سلاطين بني زيان أكثر من اعتمادهم على العنصر البشري.

وإن ركزنا في الفقرات السابقة على متأهبات السلطة لمواجهة الجوع، والصمود في وجه الحصار فإن العامة لم تكن بعيدة عن هذا التفكير، بل جسدته في الواقع وفي حياتها العادية واليومية، وتكفينا هنا أهم إشارة وردت في المصادر الأثرية، تعبر بعمق عن الدور الذي قامت به الساكنة إلى جانب السلطة؛ ويتعلق الأمر بوجود مخازن للطعام وأساليب تقليدية لحفظه، في كل البيوت التلمسانية من خلال وجود طارمة في كل دار تلمسانية تستعملها الأسر لتخزين الأقوات، وتقنيات حفظها لمدة طويلة، وهو ما وقفنا عليه وعلى شهادات أهل المنطقة[2]، وهو ما يساهم بطبيعة الحال في مواجهة الأزمات منها ما حدث لتلمسان أيام الحصار.

إن تحقيق الاكتفاء من الحاجيات الغذائية الرئيسة للسكان، أفضل سلاح للمقاومة والصمود؛ لكن الحصانة لا تكتمل –من وجهة نظر الزيانيين– إلا باستغلال جميع أنواع الوسائل والاستراتيجيات التي من شأنها تحقيق الانتصار، وشل عزائم العدو.

في تاريخ المغرب: أية علاقة؟"، **الماء في تاريخ المغرب**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية (سلسلة ندوات ومناظرات رقم: 11 أيام: 10-11-12 ديسمبر 1996)، مطبعة المعارف الجديدة، 1999م، ص 177- 190.

[1]– " وكان في المدينة **عين ماء** لا يقوم بكفايتها، وكان يجري إليها الماء من **عين خارجة عن البلد لم يعرف لها أحد منبعا أخفيت بكثرة البناء المحكم**، ولم يظهر لها على علم إلى أن خرج أحد من يعرفها من البنائين المختصين بسلطانها الكاشف عنها حين بنائها، فأظهرها للسلطان أبي الحسن وكشف عنها **فقطعها عنهم وأبعدها منهم** وصرفها إلى جهة أخرى **فقنعوا بالعين التي في داخل بلدهم واكتفوا بالبلالة**..." ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج5، ص 205.

[2]– مقابلة مع سيدي محمد نقادي في المدينة القديمة بتلمسان من خلال جولة في الدور التلمسانية، ويراجع أيضا: ينظر: عبد العزيز محمود لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني–الزياني من خلال النصوص التاريخية والشواهد الأثرية"، **دراسات في آثار الوطن العربي**، الملتقى الرابع الآثاريين العرب، الندوة العلمية الثالثة، 11-13 شعبان 1422هـ/27-29 أكتوبر 2001م، القاهرة: المجلس العربي للدراسات العليا والبحث العلمي، ص 851.

ب/– ملحقات السور

ب/1–السور الداخلي

ولم تكتف السلطات السياسية المختلفة، والمتعاقبة على تلمسان، آنذاك باعتماد سور واحد داخلي، وإنما يتم بناء سور خارجي في شكل درع واق[1]، في حالة تقدم العدو من جهة وحماية السكان مما ترميه المجانيق ومختلف الآلات الحربية من قذائف قد تشكل خطرا على المدينة وعمرانها، خاصة ساكنتها الذين يقطنون قريبا من الأسوار.

وقد أكدت المصادر على أن هناك مساحات مختلفة من تلمسان، تحتل المنطقة الممتدة بين السور الداخلي والخارجي، وقد أشار يحي بن خلدون إلى ذلك في سياق الترجمة لأحد العلماء قائلا[2]:

"والشيخ الصالح الولي أبو يوسف يعقوب بن علي الصنهاجي من بني علا الناس بن حماد صاحب القلعة...قبره **ما بين الأسوار** بالمرج **خارج باب الجياد قرب الحفير** مزار مقصود"

نفهم من خلال هذا النص أن هذه المساحات يستغلها السكان لأغراض متعددة، سواءً لبناء الأضرحة، أو للزراعة، ومن جهة أهم لضمان تحركات الجنود بحرية وأمان على طول محيط السور؛ وقد حدد الأخوان مارسي[3] المسافة بين السورين بحوالي 100م.

وقد بدا مخطط السورين واضحا في الخريطة التي رسمها مهندسو العسكرية الفرنسية، في إطار سياسة التهيئة العمرانية للمدينة التي قامت بها السلطات الفرنسية سنة 1847م[4]. وقد قمت بتوضيح السورين اعتمادا على الخريطة الأصلية[5] كالآتي:

---

[1] – ينظر مخطط السور المزدوج في الجهة الجنوبية الغربية لمدينة تلمسان: *L'image de Tlemcen*, *op.cit*, p.66.

[2]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 157.

[3]– ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، مرجع سابق، ص 141.

[4] –Plan de Tlemcen en 1847,Service historique de la Défense/Archive du Génie/1VH1810 - dossier 2- feuille 6, *Cata provisoire, op.cit*, p.165.

[5]– للاطلاع على الخريطة في شكلها الأصلي ينظر خريطة 2 من الملحق رقم: 3 المتضمن خرائط الأرشيف.

خريطة 8 توضح امتداد السور المزدوج على مدينة تلمسان

وقد أكد الأخوين أن السور المزدوج ما زال واضحا وماثلا خاصة من الناحية الغربية، خاصة أن المعروف تاريخيا أن خطر المرينيين كان يحدق بتلمسان من جهة الغرب أين بنيت المنصورة[1].

ب/2- الأبواب

اعتبر القزويني اتخاذ الأبواب حكمة من الحكم التي أشار بها المفكرون على السلاطين والملوك، لتسهيل قضاء حوائجالناس داخل المدن، فتكون تلك المداخل سبيلا للتواصل والتفاعل مع من هم خارج المدينة، كما اعتبر الحكمة من تعدد الأبواب، ألَّا يتزاحم الناس على باب واحدة، ويستعملون منهم الأقرب إليهم[2]، فكل الأبواب تؤدي إلى جزء من مخطط المدينة تتوفر فيه كل المرافق، وتؤدي طرقه الرئيسية إلى مركز المدينة، أين يوجد الجامع الأعظم[3].

وقد لاحظت من خلال الخرائط التي حفظتها لنا الإدارة الفرنسية في إطار مشاريع التهيئة المتعلقة بمدينة تلمسان، أن الأبواب الرئيسة مرتبطة بالشوارع الرئيسة، وتؤدي كلها إلى المرافق الأساسية، سواءً: المسجد الأعظم أو السوق الداخلية -القيسرية- أو نحو المشور وغيرها.

[1]- ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، مرجع سابق، ص 149، 151.

[2]- القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، ص 7- 8.

[3]- ينظر ص 16 من هذه الدراسة.

بالنسبة للأبواب الرئيسية، اتفقت بعض المصادر أنها خمسة[1] وهي:

- باب الجياد: يقع في القبلة[2].
- باب العقبة شرقا: ويطلق عليه باب الداودي، وورد في بعض الصور التي التقطها مصورو القرن 19م، باسم باب أڤادير باعتباره الباب الرئيسية لتلمسان القديمة، كما أشار بعض المؤرخين.
- باب سيدي الحلوي يقع في الشمال، ويسمى باب الزاوية[3].
- باب القرمادين يقع في الشمال الغربي[4]، وما زال قائما إلى غاية الوقت الحالي.
- باب كشوطة يقع في الغرب، يذكر في عهد الاحتلال الفرنسي باسم باب سيدي بوجمعة، قريب من الصهريج الكبير[5].

وقد جاء في كل الخرائط تقريبا، وجود باب في الجهة الجنوبية يسمى: باب الجنوب، ليس ككل الأبواب وإنما سمته الخاصة كونه متصلا بالمشور: مقر الحكم الزياني، لتسهيل دخول وخروج السلاطين وحاشيتهم والاتصال بخارج المدينة، فهو منفذ أو بالأحرى مخرج للسلاطين إذا حدث خناق سياسي أو عسكري داخلها.

---

[1]– يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 129/ ابن مريم، البستان، ص 136/ مارمول كربخال، إفريقية، ج2، ص 299.

[2]– يحي بن خلدون، المصدر نفسه، ص 157، 167.

[3]– ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية ، ص 162.

[4]– المصدر نفسه، ص 135.

[5]– يحي بن خلدون، المصدر نفسه، ص 140/ ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، مرجع سابق، ص 149/ يظهر هذا الباب في الخريطة التي حفظها مهندسو العسكرية الفرنسية من الناحية الجنوبية الغربية تحت الصهريج مباشرة، ينظر: Plan de Tlemcen en 1856, *Service historique de la Défense/Archive du Génie/1VH1812 - dossier 2 - feuille 1,* Cata prosivoire, p.168.

صورة 10 لباب القرمادين والسور المتصل به

إن مراجعة النصوص التاريخية المختلفة، وملاحظة الخرائط المحفوظة في دور الأرشيف الفرنسية، والتي أنجزتها الهندسة العسكرية الفرنسية، بالإضافة إلى الاطلاع على ما ذكرته مشاهدات أعلام وزائري تلمسان من الفرنسيين، خلال فترة الاحتلال- رغم التغيرات العمرانية التي حدثت على المدينة- ومقارنتها بالنصوص الوسيطية: نستنتج أن للمدينة أكثر من خمسة أبواب، فهي كثيرة ومتعددة، ومتنوعة الشكل والوظيفة في الوقت نفسه؛ فالعدد الذي ذكره أبو الفدا وهو: 13 بابا[1]، لا نعده من باب المبالغة وإنما ذكر كل الأبواب دون تمييز فيما بينها. وقد فسر الأخوان مارسي ذلك بأنه أدرج الأبواب الداخلية الرابطة بين أقاديد وتاقرارت من جهة، كما أنه أحصى معها الأبواب السرية، التي تستعمل من طرف السكان أوقات المحن، ومن جهة أخرى اِعتقدَ أن منها ما هو عبارة عن أبواب أحياء[2].

[1]- "تلمسان **مدينة مشهورة مسورة** في سفح جبل ولها ثلاثة عشر بابا وماؤها مجلوب من عين على ستة أميال منها...كثيرة المرافق وهي قاعدة مملكة **ولها حصون كثيرة**..." ابن شاهنشاه، تقويم البلدان، ص 137.

[2]- ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 135.

فمن بين الأبواب التي ذكرت عموما وفي درجة ثانية بعد الأبواب الرئيسة: باب زير، باب علي[1] ولا نستبعد أن يكون باب الزاوية نفسه فقد ترجم يحي بن خلدون[2] للشيخ أبي عبد الله الحلوي وقال:إنه دفن بباب علي بينما أشارابن مريم[3] في الترجمة للشيخ نفسه أنه دفن بباب الزاوية،بالإضافة إلى باب وهران وفاس في الغرب[4] كما ورد في أغلب الخرائط باب سيدي بومدين من الناحية الجنوبية الشرقية للمدينة أسفل باب الجياد[5]، وهو الطريق المؤدي إلى ربض العباد، أما باب البنود[6] وباب حان وباب الصرف اعتبرها الأخوان مارسي أبوابا داخلية قد تكون أبواب أحياء[7] أو بالأحرى أبواب للشوارع الرئيسة بالمدينة التي تؤدي إلى مركزها، أما الأبواب الخاصة بمدينة أقادير فقد ذكرت سابقا[8]، لكن من الضروري التأكيد إلى أن بعض أبوابها أصبح بابا داخليا، بعد ضم المدينتين (أقادير وتاقرات) وأصبحتا تشكلان مدينة واحدة، مثل باب أبو قرة اليفرني، وباب زيري[9].

---

[1]– استعمله يغمراسن للخروج من مدينة تلمسان على إثر حملة المرينيين على تلمسان للقضاء على حكم الزيانيين بها، ينظر: يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 167/ التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 117.

[2]– يحي بن خلدون، المصدر نفسه.

[3]– ابن مريم، البستان، ص136.

[4]– *Cata provisoire*, *op.cit*, p.167/ وحسب الخريطة التي وردت عند: الرزقي شرقي فإن باب وهران في الشمال الغربي للمدينة فوق الصهريج بينما باب فاس في الأسفل من الصهريج ولذلك ذكر دو لورال في رحلته إلى تلمسان أنه استعمل هذا الباب لزيارة المنصورة، يراجع:M.E.De loral, "Tlemcen", *RevueLe Tour du monde*, Paris, 1875, p.306/ الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 30/ لابد من الوقوف على أمر مهم وهو أن هذه الأبواب متغيرة الأسماء والموقع، حسب الحاجة العمرانية الاجتماعية أو العسكرية، فباب فاس مثلا مستحدث من طرف الفرنسيين لكنه في الأصل باب كشوطة أو باب أبو جمعة الكواش، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية في تلمسان، مرجع سابق، ص20.

[5]– ابن مريم، المصدر السابق، ص146.

[6]– يحي بن خلدون، المصدر نفسه، ص 231.

[7]– المعالم الأثرية، هامش ص 135.

[8]– ذكرت الأبواب الخاصة بمدينة أقادير ص 55-57 من هذه الدراسة.

[9]– عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 113.

صورة 11 لمدخل مدينة تلمسان من جهة باب زير[1]

ومن بين الأبواب التي ذكرت عرضا، ولم تحدد موقعها المصادر التاريخية ولا الأبحاث الأثرية: باب الطبول من ظاهر تلمسان[2] وباب العزابين[3]، أما باب معسكر فقد حددته الخرائط المحفوظة في الأرشيف، ولا ندري إن كان موجودا خلال العهد الزياني أم أنه مستحدث في القرون الموالية، والأمر نفسه يقال عن تسميته، هل هي قديمة أم استحدثت خلال الوجود العثماني بالمدينة؟

على العموم فقد علق أحد الباحثين[4] على هذه الأعداد الكبيرة لأسماء الأبواب والتي أحصاها بـ: 33 بابا، أنها غير منطقية مع سور لا يتعدى طوله 4 كلم، أي ما يعادل باب لكل 120م وهو أمر يتعارض مع الاستراتيجية العسكرية، وفسر ذلك باندثار أبواب وغلقها لكن الذاكرة الجماعية بقيت تحتفظ بالاسم، كما أن هناك من الأبواب ما يحمل عدة أسماء مثل: باب كشوطة هو باب سيدي أبو جمعة الكواش وسمي خلال العهد العثماني باب الجعليلة، ولما فتح الطريق أمام بعض المدن مثل غليزان

[1] - *L'image de Tlemcen, op.cit*, p.184.

[2]– الونشريسي.أحمد بن يحي: **الوفيات**، تحقيق محمد بن يوسف القاضي، ط 1، القاهرة: شركة نوابغ الفكر، 1430هـ/ 2009م، ص 101.

[3]– ابن مريم، البستان، ص 146.

[4]– سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 19-23.

ومستغانم أصبح يسمى باب فاس على اعتبار أنه يؤدي عن طريق هذه المدن إلى المغرب، وغيرها من المبررات التي تفسر كثرة الأسماء مع صعوبة التحديد.

إن إشكالية عدد الأبواب في المدينة، تفرض الانتباه إلى وجود أبواب سرية تابعة لتحقيق أغراض السلطة العسكرية، مثل: باب الرواح المتصل بأحد الأبراج التحصينية للمدينة[1]، فالملاحظ أن الأسوار كانت بها العديد من الفتحات والممرات تستعمل عند الحاجة وتغلق ليلا وفي أوقات الحرب[2]، كما أن ملاحظة الخرائط تعطينا صورة عن عدة مداخل للمدينة متصلة مباشرة بالأحياء الرئيسية والشوارع العامة، لا نستبعد أن تنصب فيها أبواب من أجل تعزيز الحصانة وتحقيق الأمن من أي خطر خارجي.

صورة 12 جزء من خريطة تلمسان توضح أبواب داخل السور في تلمسان[3]

وليست هذه النماذج الوحيدة بل هناك العديد من المداخل، وقد اخترنا هذا الجزء لكونها غير مرتبطة مباشرة بأبواب خارجية، الأمر الذي يجعلها تشكل أبوابا داخل الحيز الذي يفصلها عن السور، وقد جاء في الخريطة نفسها: أن هناك شارعا متصلا بباب بوجمعة (أي كشوطة قديمة) يسمى بشارع باب الحديد (porte de fer)، الأمر الذي يجعلنا نحتمل أن مدخل هذا الشارع متصل بباب داخلي يسمى بهذا الاسم.

[1]– الرزقي شرقي، المعالم التاريخية، مرجع سابق، ص 18- 19.

[2]– عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 113- 114.

[3] –2PL715, *op.cit*.

من الناحية التاريخية فأهمية الأبواب تتعدى الأهمية العسكرية إلى الأهمية الاقتصادية، تتمثل في عبور المنتوجات المختلفة سواءً الفلاحية الآتية من البوادي أو الصناعية والتجارية المارة مع القوافل التجارية نحو مركز المدينة؛ إذ الفضاء الجغرافي الذي كان بين المشور والجامع هو عبارة عن محطة للقوافل خاصة الآتية من أرض السودان أو المتجهة نحوه، ليس هذا فحسب بل أنه كان بالأبواب مكاسون[1] لأخذ الضرائب من الأجانب وأهل التجارات فالباب هو الموقع الرسمي للدولة لتحصيل مداخيل لبيت المال وخزائنها المالية. وقد ذكرت الروايات التاريخية أن سلاطين بنو زيان كانوا يغضبون من تهرب التجار من أداء الرسوم الجمركية على الأبواب وعلى هذا الأساس كانو يشددون على ذلك ببعث مراقبين لهم ليؤمنوا لهم ذلك[2].

ب/3- الأبراج

اهتمت السلطة الزيانية أيما اهتمام بأبراج المراقبة، فقد كانت منتشرة عبر كامل السور، وحسب نقاط الضعف والخطر العسكري الذي قد يحدق بالمدينة؛ وأكد مرمول كربخال الذي مر على تلمسان دورها في حصانة المدينة والسور معا[3]، بالرغم من مروره على المدينة في فترة متأخرة.

اتخذت الأبراج شكلا مربعا؛ لها وظيفة عمرانية إضافة إلى وظيفة المراقبة وهي تعزيز حصانة الأسوار، وتحمل هذه الأبراج دروبا للعسة تبنى ضمن السمك الداخلي للسور[4]، وهو الأمر الذي جعل السلطان أبا حمو ينصب صاحب العسس ليطوف ليلا على المحارس، ويتأكد من قيام الجنود بمهمتهم[5]، فقد كان الحرص شديدا على اليقظة وتفادي استغلال العدو غياب الحرس والجنود عن أبراجهم؛ كما

---

[1]- يذكر ابن مرزوق الخطيب أن السلطان أبو الحسن أسقط على أهل تلمسان المكوس التي كانت تفرض عليهم عند الأبواب، فلا يحترم فيها أحد، وقد علق قائلا: "...منها ما كانت تعم به البلوى من المطالبات في الأبواب من التفتيش الذي لا يحترم فيه من الناس أحد فيتولى المسلم نصراني ويهودي وخارجي ويحيطون به فيفتشونه من رأسه إلى قدمه...وكان هذا العمل في تلمسان وأعمالها..." ينظر: المسند، ص 236-237/ سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 24.

[2]- عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج2، ص 219.

[3]- إفريقيا، ج2، ص 299.

[4]- ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 139-140.

[5]- ابن خلدون، العبر، ج7، ص 151.

أنها مقر تخزين العتاد العسكري ومختلف الأسلحة، حتى يكون الجنود في حالة تأهب واستعداد في حالة حدوث أي هجوم مفاجئ[1].

وقد كانت النيران تشعل على أبراج المراقبة للإعلام بشتى أنواعه، ففي عهد أبي الحسن المريني، كانت علامات لتحديد المسافات والأمكنة إلى مسافات بعيدة للغاية. كما استخدمها السلطان الزياني أبو مالك عبد الواحد، في خضم النزاع بينه وبين أخيه عند انتصاره ودخوله المدينة، سنة 818هـ/ 1411م "وأقام على الأسوار مشاعل النيران علامة"[2]، وهو الأمر الذي يفسر عزم السلطة على تخزين الحطب في الأبراج وقت المحن، وهو ما تحدثنا عنه في الاحتياطات التي يقوم بها الأمراء تحسبا لخطر الحصار.

من بين أهم الأبراج المعروفة في تلمسان: برج قشاقش، برج الطاحونة، برج جبل شقراطين، برج إمامة، وفي الوجهة الجنوبية هناك على التوالي كل من برج زفراني وبرج سيدي بوإزار[3].

ب/4- الحصون

تشكل الحصون حاجزا منيعا وقويا أمام الغارات أو كل الحملات التي قد تشن على المدن، وهي في شكل مدن عسكرية متقدمة عن الحواضر الكبرى لتحصينها ومواجهة العدو[4]، قبل وصوله إليها. يشتمل الحصن على كل المرافق والوحدات البنيوية المتوفرة في المدن العادية، لكن طابع الحصانة، والاستعداد للمواجهة ما يميزها عن المدن العادية، خاصة من حيث السور والذخيرة الغذائية والمادية.

---

[1]- باسيليو بابون مالدونادو، **العمارة في الأندلس عمارة المدن والحصون**، ترجمة علي إبراهيم منوفي، تقديم ومراجعة محمد حمزة الحداد، المجلس الأعلى للثقافة، 2005م، مج1، ص 463-465.

[2]- التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 235.

[3]- جورج وويليام مارسي، المعالم الأثرية، ص 163/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 111/ مع أنه ليست لدي الخبرات العلمية والمنهجية التي تمكنني من تحديد زمنها وعصرها الذي تعود إليه، وقد وقفت على أبراج منصبة في أسوار قلعة المشور لكنها تعود إلى العصر العثماني.

[4] - لقد تم الإشارة سابقا إلى المدينة الحصن، وتم التفصيل في أهميتها بالنسبة للأمراء الزيانيين، ومختلف المعلومات التي تتعلق بهذا المعلم العمراني، يراجع ص 11- 113 من هذه الدراسة.

وعلى غرار المدن والعواصم الكبرى، فإن تلمسان إحدى المدن التي اعتمدت بشكل كبير على الحصون المتقدمة، كون موقعها بين دولتين إحداهما في الشرق والأخرى في الغرب، جعلها محل أطماع للسيطرة عليها وضمها إن سنحت الفرصة، وقد أشار العمري أن بالمدينة حصونا كثيرة[1]، كما حث أبو حمو موسى الثاني على بنائها والاهتمام به[2] وتوفير كل الوسائل التي تحتاجها في بقائها أو في أداء وظيفتها.

ومن الناحية التاريخية، فقد أعطانا ابن أبي زرع صورة عن استيلاء السلطان أبي يعقوب يوسف المريني – في طريق حملته إلى تلمسان – على حصن تاوريرت المتقدم لمدينة تلمسان من ناحية الغرب سنة 695هـ/ 1295م، واهتمامه بتحصينة وبناء سوره، وتعزيز حصانة أبوابه[3]، وهذا يبرز لنا أهمية هذه الملحق العمراني بالنسبة للسلطة العسكرية ودوره في تعزيز انتصاراتها.

إن الاطلاع على النصوص التاريخية والجغرافية، التي تؤرخ للمغرب الأوسط عموما وتلمسان خصوصا، يجعلنا ننتبه إلى كثرة الحصون في منطقة الغرب ومن جهة تلمسان خاصة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نلاحظ أن المصادر الجغرافية تفرق في كثير من الأحيان بين المدينة والقرية والحصن، رغم تذبذب أو عدم وضوح هذا المفهوم[4]، أو غياب منطلق علمي جغرافي يحدد ذلك لكن يبقى مفهوم الحصن منفصلا نوعا ما عن مفهوم المدينة، وعلى هذا الأساس لاحظت أن هناك الكثير من الحصون التي تحولت إلى مدن عامرة مستقرة ذات طابع مدني وعمراني يختلف عن الطابع العسكري الذي تميزت

[1]– مسالك الأبصار، ص 203.

[2]– واسطة السلوك، ص 154.

[3]– روض القرطاس، ص 385.

[4]– تحاول الباحثة من خلال هذه الدراسة البحث في كتب الرحلة والجغرافية واستخراج المفردات التي تطلق على المناطق العمرانية، مثل: إقليم، قرية، حصن، مدينة.... انطلاقا من منطقة الأندلس، وتدعو إلى ضرورة الرجوع إلى علم الأسماء، أو الدلالة اللغوية، لتحديد مفاهيم واضحة، يمكن الانطلاق منها للتفريق بين المناطق العمرانية، للتفصيل ينظر: C.Mazzoli- Guintard, « De ville à madina… », *op.cit*, p. 19-48.

به في شكلها الأولي، مثل: تبحريت والفروس وهنين...؛ حيث تذكرها المصادر المتقدمة على أنها حصون في حين النصوص الجغرافية المتأخرة تشير إليها كمدن صغيرة[1].

وقد كانت الحصون –خاصة في تلمسان– متقاربة، لتشكل درعا وحاجزا أمام الأخطار الخارجية، ولا فرق بين الخطر القادم من جهة البر أو من الجبهة البحرية، فهنين وحصن الوردانية والفروس تشكل كتلا عمرانية عسكرية متفرقة لكن متكاملة في الوقت نفسه.

وخير نموذج ذكرته المصادر الجغرافية هنين فهي مرسى وحصن قريبة من حصني الوردانية والفروس، يتوسط المنطقة الممتدة بين ندرومة وتلمسان، يطل على البحر، والأهم من ذلك أنه مزود ببرجين للمراقبة، وحراس دائمين، إلى غاية أواخر القرن 10هـ/16م، وهذا يدل على استمرار هذا المرسى في أداء وظيفته العسكرية إلى فترات متأخرة من الحكم الزياني في المنطقة، ورغم أن دوره الرئيسي هو حماية الميناء إلا أن ذلك لم يمنع من الانتباه لأي خطر محدق من جهة الغرب[2].

وقد تحدث صاحب زهر البستان عن السلطان الزياني أبي حمو في صراعه مع المرينيين قام بتمشيط المنطقة المحاذية لتلمسان من ناحية الغرب، وقام بالسيطرة على الحصون آنذاك: تاوريرت، أوطاط، آجرسيف، أُرجو[3].

ورغم أن النصوص التاريخية قد أعطتنا بعض المعلومات حول أهمية الحصون بالنسبة للسلطة أو اسماءها، لكنهاسكتت عن مسؤولية بناء هذه الحصون، أو القيام عليها، وفي الغالب إصلاحها إن تعرضت لأي نوع من أنواع التخريب، أو الهدم. وبالرغم أن الاعتماد على المنطق وبعض الإشارات،

---

[1]– ينظر: البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 263/ الإدريسي، نزهة المشتاق، ص254 /الاستبصار، ص 135/ الحسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص 14- 15

[2]–هنين: حصن على 4 أميال من حصن الوردانية، وهو على مرسى بينه وبين مدينة ندرومة 13 ميلا وبينهما الجبل المعروفة بتاجرة البكري، المسالك، ج2، ص 263/ حصن قريب من الوردانية والفروس، مجهول، الاستبصار، ص 135/ مدينة صغيرة حسنة في نحر البحر بينها وبين مرسى الوردانية 6 أميال، الإدريسي، المصدر نفسه، ص 254/ مدينة صغيرة قديمة، لها ميناء صغير محروس ببرجين، يفصل بينها وبين تلمسان 14 ميلا، الحسن الوزان، المصدر نفسه.

[3]– ج2، ص 144.

يجعلنا شبه متأكدين من الدور الرئيسي الذي تؤديه السلطة في بناء الحصون وتعزيز حصانتها، لكن يبقى الوقوف على النصوص الفقهية، هو الذي يقدم لنا تفاصيل أخرى حول هذه الفكرة، خاصة إذا تعرض السلطان إلى نكبات مالية قد تعرقله في تسيير شؤون مثل هذه المعالم العمرانية.

إن وعي السلطة الفقهية في هذا المجال، جعل محمد بن عبد الكريم المغيلي (ت909هـ/1505م) يحث على تخصيص حصة من المبالغ التي تجمع للزكاة[1]، وتصرف لصالح التحصين، وقد ذهب أحد الفقهاء[2] المذهب نفسه تقريبا أو أبعد منه، عندما رأى ضرورة أن يكون للحصن حبوس دائم، يمكن أهله من الاستمرارية والتواصل في أداء مهامهم الثغرية.

وهناك من الفقهاء من يشدد على ضرورة تحمل مسؤولية الحصن، من كل الأطراف سواءً السلطة أوالعامة، خاصة إذا قررنا أنه في حالة حدوث الخطر فالضرر مقدر على الجميع، ومن هذا المبدأ فالمسؤولية على المجتمع بأكمله بمختلف طبقاته، وفي هذا السياق ذكر الونشريسي نازلة[3] مفادها:

"وسئل القاضي **ابن محسود** عن قوم أرادوا **بنيان حصن** لهم هو حيطة لجميعهم هل يلزم مغرمه الأرملة واليتيم؟ فأجاب: نعم **ويعظم الله أجر متولي ذلك**"

للنازلة بعدان تاريخيان: الأول: أن السلطة الفقهية لم تحدد بدقة مسؤولية بناء السور وترميمه، وهو الأمر الذي جعل النقاش بقي مفتوحا بين الفقهاء حول من يتحمل مسؤولية البناء ربما قد يكون السبب الاختلاف في المبدأ من المتضرر الأول والأكبر من انهدام السور؟ هل السلطة السياسية فتخسر حصانتها ومدنها أم العامة فيخسرون أرواحهم وأملاكهم؟ بل أكثر من هذا أمنهم؛ أما البعد الثاني: فيظهر من العبارة الأخيرة، حيث كان الفقيه ذكيا حين أكد على الجزاء الذي ينتظر من يتحمل مسؤولية ذلك ويقف على ترميمه ليكون ذلك تحفيزا معنويا، ودفعا للوقوف على بناء الحصن، لما في ذلك من أهمية عمرانية دينية لا يستغنى عنها في فكر التمدن وواقعه.

---

[1] – تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين، ص 75-76.

[2]– ورد في نازلة استفتي فيها ابن زرب، الونشريسي، المعيار، ج7، ص 424.

[3]– الونشريسي، المصدر نفسه، ج5، ص351/ المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و229.

وهناك بعض الفقهاء[1] من يلقي مسؤولية إصلاح الحصن على جميع أهله، دون استثناء، الشرط الأساس أن يكون البناء والإصلاح ضرورة لا غنى عنها في حفظ الأنفس والأموال.

ما نستخلصه في كل مرة أن للفقيه دورا في تجسيد المسؤولية الجماعية، خاصة إذا كان الظاهر أن الأمر لا يخرج من نطاق الأعمال التي تلقى على السلطان، فالتحسب لكل الظروف، يجعل الخطاب الفقهي موجها لتوعية المجتمع ككل بضرورة تحمل مشاق التحصين وتحقيق الأمن وتحمل هذه المهمة، خاصة في الظروف التي تصعب فيها المهمة على السلطة، وما جرى بتلمسان خير دليل، فطيلة القرن 8هـ/14م وأهلها يعانون من ويلات الحرب ومخلفات الحصار، فلا بد على العامة من الالتفاف حول السلطة ودعمها في مساعيها التحصينية، وقد يكون هذا أيضا من أهم أسباب الصمود أمام الحصار وخطر الحرب بالإضافة إلى ما ذكرناه.

ب/5- الخندق

رغم استعمال مختلف التحصينات الدفاعية المتقدمة، إلا أن هناك مساحة يقف أمامها العدو بشكل مباشر مع أسوار المدينة، الأمر الذي يسهل عليه معرفة ثغراتها واكتشاف مداخل سرية، أو استعمال تضاريس طبيعية لإضعاف المدينة وتسهيل اختراقها، ولهذا السبب كانت الخنادق استراتيجية تحصينية هامة تساعد على حماية الأسوار في الجهات التي تدرك سلطات المدينة وساكنتها إمكانية دخول العدو منها.

وقد ذكر الخزاعي استعمال هذه الآلية العسكرية الحربية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم[2] تأصيلا لحكم شرعي، يعتمد على ضرورة اعتماد السلطة كل الوسائل التي من شأنها تحقيق الأمن

---

[1]- "وسئل بعض الشيوخ عن قوم أرادوا أن يصلحوا حصنا لهم...ما يقيمونه به على جميع أهله من يتيم أو غيرهم هل يسوغ لهم ذلك أم لا يسوغ لهم فأجاب الحمدلله وحده إذا كان الحصن يرجا به نجاتهم ويستر عوراتهم وحياطة لأموالهم رد بها لمن يزحف إليهم أو من يغير عليهم فجاز أن يغرم فيه كل من ينتفع به ومن له فيه مال من أرملة أو يتيم وغيرهم وإن كان في موضع غرر فلا يجوز لهم أن يجبروا عليه أحد ولا ينفقون عليه من مال يتيم ولا أرملة والله تعالى أعلم"، أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 ظهر.

[2]- إن العرب لم تكن تعرف هذه الاستراتيجية إلى غاية عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد أشار عليه أحد الصحابة -والمرجح أنه سلمان الفارسي- باستعمال هذه الوسيلة في إحدى حروبه مع العرب، فحفر الخندق "كحاجز في وجه اليهود، الذين حزبوا

والحصانة، فالحنكة السياسية والوسائل المادية غير كافية ما لم تكن هناك سلطة فقهية تشريعية تنظم قوانين الملك وأحكام السلطة، وهذا هو الأمر الذي كتب عنه الخزاعي بشكل مباشر.

وقد وظف الزيانيون هذه الاستراتيجية خاصة في الناحية الشرقية المحاذية لوادي متشكانة من جهة أڤادير[1]، ويبدو أن هذا الخندق يستمر إلى غاية موقع باب الجياد، فقد تحدث يحي بن خلدون عن أحد الأولياء بمدينة تلمسان فقال:"قبره **ما بين الأسوار** بالمرج **خارج باب الجياد قرب الحفير** مزار مقصود"[2]،وقد نفهم من هذا النص أيضا أن هناك خنادق تحفر ما بين الأسوار للتمكن من الإيقاع بالمدن وهو ما حدث خلال الحصار الذي فرضه السلطان أبو يعقوب يوسف المريني على تلمسان[3]، وقد أشار مؤرخ تلمسان الزيانية نفسه إلى **خندق عين الكسور** من المنية، التي خارج باب القرمدين[4].

ب/6- الفصيل (المتراس)

يمثل الفصيل أو المتراس -على حسب التعبير الذي ورد في كتاب المعالم التاريخية للأخوين مارسي- حائط قصير دون السور أو الحصن[5]، يبلغ طوله مقدار ثلث طول السور ويبعد عنه بـ: 3

الأحزاب ضده ولما انتبه إليه العرب قالوا إن هذه مكيدة لم تكن العرب تكيدها، ينظر: الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ص 228.

[1]- جورج مارسي، المعالم التاريخية، ص 142/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 114.

[2]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 157.

[3]- واحتط السلطان بغربي تلمسان البلد الجديد لسكناه، ونزل عساكره وسماه المنصورية. وأدار على البلد المخروب **سياجا من السور ونطاقا من الخندق. ونصب المجانيق والخندق** والآلات من **وراء خندقه** وشيد قبالة كل **برج** من **أبراج البلد برجا على ساقة خندقه** ينضح رماته بالنبل رماتهم، ويشغلونهم بأنفسهم حتى شيد برجا آخر أقرب منه، **وترتفع شرفاته فوق خندقهم**. ولم يزلي تقرب بوضع **الأبراج من حد إلى ما بعده**، حتى احتطها من قرب على **ساقه خندقهم**... وصفوا جيوشهم من وراء **السور مما يلي الجبل المطل** على البلد، حتى إذا حاذاه السلطان في **تطوافه فتحوا أبوابهم**، وأرسلوا عليه عقبان جنودهم، واضطروه إلى سفح الجبل حتى لحق بأوعاره، وكاد أن ينزل عن فرسه هو ووليه عريف بن يحي أمير سويد. ووصل الصائح إلى المعسكر فركب الأمير إبناه: أبو عبد الرحمن وأبو مالك، في جموع بني مرين، وتهاوت فرسان المعسكر من كل جانب، فشمر جنود بني عبد الواد إلى مراكزهم، ثم دفعوهم عنها، وحملوهم على**هوة الخندق** فتطارحوا وترادفوا وهلك بالكظيظ أكثر ممن هلك بالقتل..." ابن خلدون، العبر، 7ج، ص 340-341.

[4]- المصدر السابق، ص 166.

[5]- ذكره ابن منظور باسم الفَصِيل وقال أنه: حائط قصير دون سور المدينة والحصن، لسان العرب، ج 38، ص 3423.

إلى 4.5م ويكون مجهزا بدرب للعسة؛ لم يصادف الأثريون في القرن 19م مثل هذا المعلم الأثري في مدينة تلمسان، لكن أغلب الاعتقاد أن هذا التحصين كان موجودا في تلمسان، خاصة أن اليعقوبي تحدث عن سور مزدوج يحيط بأقاديرا[1]، وقد وجدت آثار لبقايا أسوار بالجهة الشمالية مازالت شاهدا أثريا لليوم، يذهب بعض الباحثين أنها عبارة عن ستائر أو أسوار متقدمة لمنع تقدم آلات الحصار[2].

وبالرغم من ذلك فإن التنسي وهو أحد مؤرخي العصر الزياني أكد على أن السلطان أبا حمو موسى الأول قام بـ:"هدم مدينة يوسف ين يعقوب، وإصلاح ما تلثم من تلمسان، وبنى الأسوار و**الستائر** وحفر الخنادق..."[3]، والستائر هي أسوار متقدمة دون السور الرئيسي للمدن، وقد ذهب محقق الكتاب المذهب نفسه معتبرا السترة من السور هي الفصيل نفسه[4].

ج/- هل من يلقي الفقيه مسؤولية بناء وترميم وإصلاح الأسوار؟

لقد تحدثت النصوص والدراسات خاصة منها الحديثة عن مختلف المعالم الأثرية المتعلقة بالحماية والتحصين، والمرتبطة بالمجال الحضري، وهو ما تم رصده في العناصر السابقة المتعلقة بالأمن والحصانة، لكن هناك مسألة مغيبة في النصوص التاريخية، ويصعب رصدها في الشواهد الأثرية لمدينة تلمسان، وتحتاج إلى إثراء ومناقشة من طرف الباحثين، وهي: دور الفقيه في تنظيم الاستفادة من الأسوار، وتحديد أدوار مختلف الشرائح في المجتمع المغربي عموما والتلمساني -حسب حقبة ومجال الدراسة- في المساهمة في تحقيق الأمن، والحفاظ على التحصينات الدفاعية للقيام بوظيفتها، وتمويلها ماديا وبشريا.

لقد أبدت السلطة الفقهية اهتماما واضحا بالحفاظ على الأسوار لأداء وظيفتها، ويظهر ذلك جليا حينما اعتبرها القاضي عياض في منزلة الحبوس، ملكيتها عامة، ولا يحق لأي شخص أن يغير في شكلها بالبناء أو الهدم[5]، إلا لسبب واضح ومعين ومدروس استراتيجيا.

---

[1]- جورج وويليام مارسي، المعالم التاريخية، ص 141.

[2]- قراءة لسيدي محمد نقادي، مقابلة في أفريل 2017م.

[3]- التنسي، نظم الدروالعقيان، ص135.

[4]- انظر هامش: نظم المصدر نفسه، ص135.

[5]- المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 229.

إن المنظومة الفقهية أعطت مجالا واسعا لتوظيف الحبوس، وبثه في مختلف الخلايا التي تساهم في بناء العمران والمساهمة في الحفاظ على بنية المجال الحضري، فقد أخذ السور حظا من التمويل، وذلك من خلال تخصيص أوقاف وحبوس خاصة بالسور، وتنصيب ناظر للقيام على خزينتها، والعمل على توفير المال لفتح السبل أمام تكثيف الجهود لتحقيق الحصانة الواجبة في المدينة[1].

وإن لم تتحقق لبعض المدن أوقاف وحبوس لصيانة أسوارها ومعالم دفاعها، فإنه على بيت المال أن يساهم في تمويله، وذلك بتخصيص سنوي لقسط من الخراج ليكون سبيلا في استمرار ترميمه أو توفير حاجيات الحراس والمراقبين، وكل الوسائل التي يحتاج إليها مثل الفحم والحطب لإشعال النيران وغيرها، وقد جاء ذلك في إحدى النوازل التي ذكرها الونشريسي حيث قال:

"وسئل بعضهم عن **السور إذا قل خراجه** واحتاج إلى **الإصلاح** هل يجبر الناس على سكنى ربعه أم لا؟ فأجاب لا يجبر الناس على السكنى في حوانيته وربعه..."[2]

إن هذه المسألة تؤكد على أن للأسوار موردا ماليا، لكن ما يطرحه المخيال الاجتماعي في ذلك الزمن، إلى أين يتحول نظر القائمين على التحصينات في حالة ساهمت الظروف الطبيعية أو البشرية في نقص المصدر الرئيسي للمورد المالي؟ إن مسألة الخوف في ذلك الزمن تفرض على الساكنة البحث عن السبل التي تحقق لهم نوعا من الاستقرار والأمن.

ليس بين أيدينا نصوص فقهية محددة متعلقة بمدينة تلمسان بوجه خاص، تناقش مسائل واقعية حدثت في المدينة نتيجة لأي ظرف أو طارئ، خاصة أن المدينة تعرضت لهدم أسوارها في محطات متعددة من صراعها مع المرينيين؛ فقد يكون ذلك لاهتمام السلطة بالتحصينات وعدم ثقتها في العامة لترميم وإصلاح ما تهدم من الأسوار، لكن يمكن الافتراض أن الدولة كانت تفرض مغارم مؤقتة أو دورية على الساكنة لتتمكن من سد الثغرات الموجودة في الأسوار، وتقوم بهذه الوظيفة بنفسها، وفي الوقت

[1]– أبو القاسم الغبريني، المعيار، ج10، ص 330.

[2]– المصدر نفسه، ج7، ص 341.

نفسه لا نستبعد أن السلطة السياسية كانت تستغل العنصر البشري من العامة، لكسب الوقت وإنجاز الإصلاحات في أقصر وقت ممكن.

ومن منطلق آخر يمكن الإشارة إلى أن العواصم محل اهتمام السلطة، ومعيار قوتها وسلطتها، فلا تطرح هذه القضية بشكل واسع إلا في أوقات عسكرية عصيبة، وبالتالي نجد فقهاء وأعيان المدن المتوسطة أو الثانوية – بتعبير أصح المدن غير العواصم– هم من تصادفهم مثل هذه الأزمات العمرانية والمادية، لأن مدنهم تفتقد للاهتمام نفسه الذي تحظى به المدن العواصم من طرف السلطة ومن بيت المال.

لذلك فقد وجهت الكثير من الوجاهات والنخب والفقهاء وحتى الساكنة، العديد من الأسئلة إلى فقهاء تلمسان وأعمدة الإفتاء في المغرب خلال حقبة الدراسة لتحديد المسؤول عن مصاريف السور وخاصة في حالة إصلاحه، هذا إذا أعدنا التأكيد وقلنا إن هدم السور يرمي بخطره على كل الناس سلطة كانت أو عامة.

لقد ناقش مجموعة من الفقهاء هذه المسألة وعلى رأسهم أبو عبد الله بن مرزوق (ت 842هـ/1438م) وأبو القاسم سعيد العقباني (ت 811هـ/1408م) والبرزلي (ت 841هـ/1438م):

- بالنسبة للأول استفتي من مدينة مكناسة الزيتون من بلاد المغرب الأقصى حول تهدم السور، ومدى إمكانية جبر العامة للمساهمة في إعادة بنائه[1].
- أما أبو القاسم العقباني فقد جاءته فحوى النازلة من مدينة مازونة، تبحث عن إمكانية جبر سكان المدينة لبناء السور بعد تهدم أكثره وإن امتنعوا أو شحوا في ذلك[2].
- بالنسبة للونشريسي (ت 914هـ/1508م) أضاف فتوى البرزلي ليثري بها مسألة النقاش في هذه النوازل[3].

---

[1]– الونشريسي، المعيار، ج5، ص 348-349.

[2]– المصدر نفسه، ص351.

[3]– المصدر نفسه، ص351-352/ وقد ذكرها أيضا: أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 وجه– 4 ظهر.

الملاحظ على هذه النوازل أنها تتفق في ضرورة البناء والإصلاح إذا تهدم السور أو جزء منه، كما أنها تبحث كلها عن مخرج مادي لجبر العامة والسلطة للمساهمة في إصلاح السور.

بالنسبة للعقباني ذهب إلى التأكيد على الجبر خاصة أن الأمر يتعلق بتحقيق مصلحة عامة، فالبحث عن سبل الأمن فيا لعمائر المشتركة مثل الدرب والزرع المشترك يفرض على الجميع المساهمة فيه، فكيف بالسور الذي يسد عورة البلد على حد تعبير الفقيه التلمساني. وقد اتفق ابن مرزوق مع هذا الرأي بعد أن ناقش مسألة الأقرب فالأقرب، فاللبس مرتبط بهذه المسألة، كيف نحدد الأقرب وعلى أي أساس؟ لذلك أفتى في النهاية بضرورة مساهمة كل سكان المدينة في بناء السور دون مفاضلة مادية ولا قرب عمراني.لكن من الضرورة أن نشير بأن كل النوازل تقريبا التي تتعلق بالحصون والأسوار عموما يدعو سائلوها إلى ضرورة المساهمة حسب القدرة المادية، فعلى أعيان البلد من تجار وملاك وأصحاب الثروة القسط الأكبر، ثم تتناقص الحصص حسب المستوى والقدرة الاجتماعية.

إن هذه المسألة مرتبطة بجهود السلطة الفقهية لدمج المجتمع بمختلف شرائحه لتخفيف الأعباء عن السلطة السياسية وبناء أفراد مرتبطين بالحس المدني والانتماء إلى مجال الدولة من الناحية السياسية والدينية وبطريقة آلية الانتماء إلى مجالها الجغرافي ومجالها الحضري، ولو اضطر الفقيه إلى تطبيق مبدأ الجبر إذا وجد عزوفا من طرف العامة للمساهمة في تحقيق الحماية للمدينة.

ويتضح هذا الأمر أكثر إذا انطلقنا من إحدى الفتاوى التي يفتي الفقيه بالحزم في تطبيق مبدأ الأولوية الدينية والجماعية من خلال تقديم مصلحة الجماعة على المصلحة الخاصة، وقد جاء في نص النازلة[1] مايلي:

> "وسئل بعضهم عن **جنة تقرب من سور البلد** و**خشي** الإمام أن يطرق **العدو** منها لقربها منه فابتاعها من ربها ليقطعها ويجعل له ثمنها من بيت المال نظر للمسلمين هل يجز له ذلك فأجاب: له ذلك على أصول الشرع عموما وعلى أصول مذهبنا خصوصا وله في مذهبنا بينة **وله جبر مالكها على بيعها إن أبى** ذلك بعد أن ينزل له فيها قيمة عدل

[1]– أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و3 ظهر.

هذا إذا كان **العدو متوقعا**، وأما **إن كان نازلا بلاد المسلمين فإن له هدمها** عليه **بغير ثمن** إلا لأن يكون اختطاطها وبناؤها قبل بناء السور فلا بد من دفع الثمن على كل حال وهذا كله إذا ظهر ضررها بالسور ضرر البناء والله أعلم"

في مثل هذه القضية توقع الفقيه إحدى الوضعين:

- الوضع الأول: أن يكون العدو متوقعا فعلى الحاكم في المدينة أن يبتاعها منه، وإن أبى يجبره على بيعها، وأخذ نصيبه من بيت المال.
- الوضع الثاني: أن يكون العدو نزل ببيت المسلمين، ففي هذه الحالة يذهب الفقيه مباشرة إلى ضرورة هدمها دون ثمن، ودون مراعاة لمصالح الأفراد وحقوقهم الخاصة في المدينة، بل وجب هنا حفظ الأنفس قبل حفظ الأموال.

هناك مسألة عمرانية مهمة وجب الوقوف عندها في مسألة السور، إنها الدور والمنازل المتصلة بالسور، فهي أقرب إلى الخطر من الدور الواقعة في قلب المدينة بين أحيائها وأزقتها، وقد ذكر جورج مارسي[1] وجود ها متصلة بسور تلمسان خلال القرن 19م، وهو الأمر الذي جاء واضحا في الخرائط المحفوظة في دور الأرشيف الفرنسية[2]، خلال احتلالها للمدينة في القرن نفسه:

[1]– المعالم الأثرية، ص 159.

[2] –2PL 715, AOM, *op.cit*.

صورة 13: دور متصلة بالسور من جهة باب سيدي الحلوي وباب كشوطة

نلاحظ من خلال الخريطة، أن السور يتصل بالدور والمنازل من عدة جهات، منها الجهة المحاذية لباب الحلوي، والجهة المحاذية لباب كشوطة.

لقد دعم الونشريسي آراء كل من أبي القاسم العقباني، وأبي عبد الله بن مرزوق، برأي وفتوى البرزلي في مثل هذه الحالة العمرانية، التي يكون فيها سور المدينة هو حائط للدار في الوقت نفسه، حيث قال: "...أما إن كان **سور البلد هو حائط الدار** كما هو في بعض القصور **ويخاف على البلد** منه، إن هو لم يبن فيجب على **صاحب الدار أن يبني أو يبيع ممن يبني**..."[1]، وبالتالي فالمسؤولية هنا تقع على صاحب الدور في ترميم السور وإصلاحه، لأنه هو المستفيد منه بالدرجة الأولى، والمتضرر الأول في حالة حدوث أي خطر.

وبالتالي يمكن اعتبار أن الونشريسي استحضر مثل هذه الفتوى –رغم اختلافها عن الفتاوى الأولى– حتى تكون منطلقا للحكم في القضية إذا نزلت في المنطقة نازلة مثلها، خاصة وأن مدينة

[1]– الونشريسي، المعيار، ج5، ص350.

تلمسان كغيرها من المدن توجد بها دور ملاصقة للسور، هذا دون أن ننسى أن البرزلي مرجعية من المرجعيات التي يعتمد عليها الفقهاء في أحكامهم.

من الضروري هنا أن نعرج على نص ابن الرامي – باعتباره عريفا في البناء ومرجعية للفقهاء في الإشكاليات العمرانية – من خلال طرحه لبعض القضايا والمسائل التي تتعلق بالمسؤولية المادية للعامة في تحصين مدنهم وترميم أسوارهم وإصلاح الحفير والخنادق إن اقتضى الأمر؛ خاصة أنه أفادنا هو الآخر بمجموعة من المواقف والفتاوى لمرجعيات فقهية هامة في بلاد المغرب منها[1]:

- فتوى للفقيه أبي عبد الله بن راشد القفصي[2] (736هـ/1335م) الذي حكم على من يريد تحصين بلده أو تجمعه السكني عموما بسور، بالجبر على من أبى، وجعل حصة كل واحد من أهل الدور على حسب قيمة داره فصاحب الدار الجيدة يساهم بقيمة مالية أكبر من صاحب الدار الرديئة.
- فتوى أبي علي بن قداح التونسي[3] (736هـ/1335م) بالجبر على أهل الدور وتوزيع الحصص على حسب الدور دون النظر إلى قيمتها.
- فتوى ابن عبد السلام[4] (749هـ/1348م) على جواز واستحباب التحصين، دون إكراه العامة على المساهمة المالية فيه، وإنما يعمل القاضي والمقرون منه بترغيب الممتنعين عن ذلك عن طريق الوعظ وذكر الثواب الديني والفائدة الدنيوية حتى تلين قلوبهم لهذا المشروع العمراني.
- وفي الأخير يذهب ابن الرامي إلى أن نفقة بناء وإصلاح الأسوار، تقسم على نصفين، النصف الأول على أهل الديار حسب قيمتها، والنصف الثاني على أهل الأموال حسب أحوالهم.

---

[1]– الإعلان، ج1، ص 311-314.

[2]– كان فقيها فاضلا محصلا، اشتهر بالعلم والرحلة في طلبه في بلاد المشرق، ولي القضاء في قفصة واشتهر بالمؤلفات العديدة، للاطلاع ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ص 417-418.

[3]– من علماء المذهب المالكي، عليه مدار الفتيا مع القاضي ابن عبد الرفيع ونظرائه، ولي القضاء في تونس، للاطلاع والتفصيل ينظر: المصدر نفسه، ص 287.

[4]– قاضي الجماعة بتونس، كان إماما عالما حافظا متفننا في علمي الأصول والعربية، وعلم الكلام وعلم البيان، له العديد من المؤلفات، للاطلاع والتفصيل ينظر: المصدر نفسه، ص 418-419.

د/- موقع الأضرحة والمقابر بالنسبة للأسوار

تأخذ الولاية حيزا فكريا ودينيا هاما في المكنون الذهني والاجتماعي، لأفراد المجتمعات المغربية خلال الفترة الوسيطة[1]، ولا تسقط قداسة الولي بعد موته بل تستمر بعد ذلك، فتبنى للأولياء أضرحة خارج أبواب المدينة، وقريبة منها في الوقت نفسه، حتى يتسنى للناس زيارة الأولياء والتبرك بكراماتهم[2]، دون أن يكون هناك عناء الانتقال إليها، لو كانت بعيدة عن المجال الحضري هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن فإن قيمة الاولياء ووزنهم الديني والروحي والثقة في كراماتهم، تجعل من المخيال الاجتماعي بمكنونه الفكري والديني يعتقد بحراستهم للمدينة وحمايتها من كل الأخطار المحدقة بها.

وبالرغم من ذلك، فليست الأضرحة المعالم العمرانية الدينية الوحيدة التي يتم إخراجها من المخطط السكني نحو المجال المحاذي له في الحيز العمراني المحيط به، وإنما هذا التوجه مرتبط أيضا بالمقابر بشكل عام وليس بالضرورة أن تكون مزارات مقدسة من طرف الساكنة، فقد كانت هناك مقابر جماعية بتلمسان حول أسوارها وأبوابها مثل مقبرة القصارين والمقبرة القديمة حيث يوجد مسجد الطيار، ومقبرة اليهود ومقبرة عين السراق بضواحي المدينة[3].

قبل التطرق إلى أضرحة الأولياء وأحكام المقابر كظاهرة عمرانية تابعة لوحدات المجال الحضري لا بد من التطرق لأسباب إخراج المقابر إلى خارج المدن، منها:

- حفظ قدسية الموتى من أي شكل من أشكال التعدي مثل المشي على القبور أو التوسع العمراني على حسابها.
- الحفاظ على المساحة العمرانية داخل المدينة لصالح الأحياء لممارسة نشاطاتهم المختلفة، والارتفاق بمرافقها دون تضييق من مجال عمراني صامت غير فعال من الناحية العملية، لكن قداسته تفرض احترامه فكانت الأولوية، إخراجه إكراما له وليس انتقاصا من قيمته.

---

[1]- للتفصيل حول التصوف في بلاد المغرب الأوسط، ينظر: الطاهر بونابي، التصوف في الجزائر، مرجع سابق/ مسعود بريكة، **النخبة والسلطة في بجاية الحفصية (7-9هـ/13-15م)**، ط1، الجزائر: ميم للنشر 2014م، ص313-333.

[2]- يشير العبدري إلى أن مدينة تلمسان بها مزارات كثيرة من أعظمها وأشهرها قبر الشيخ الصالح أبي مدين، ينظر: الرحلة، ص 48-49.

[3]- عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ص 152.

- فتح المجال أمام المقابر للاتساع وفقا للحاجة، دون أن تكون هناك حواجز عمرانية، تقف سدا أمام توسيع مساحاتها.
- تقريبها من الأبواب ليسهل على الناس الدفن من جهة، وزيارة موتاهم من جهة أخرى.
- لقد جاء في بعض النصوص كراهية بناء المساجد على القبور خوفا من أن تتخذ معابد، فقد اتخذ اليهود من قبور أنبيائهم معابد[1]، وعليه يتم إخراج المقابر إلى خارج المدينة حتى لا تكون مكانا يرتد عليه العامة بشكل دائم قد يؤدي إلى وقوعهم في الشرك أو الكفر.
- وقوعها خارج الأسوار لأنها لا تحتاج للحماية فلا خوف عليها من أي خطر طبيعي أو إنساني.

د/ 1- بناء الأضرحة خارج أبواب المدينة

اشتهرت تلمسان بوجود أضرحة أشهر أولائها بالقرب من الأبواب، فاكتسبت بذلك أهمية عمرانية واجتماعية وحتى اقتصادية من جراء طبوغرافيتها، فأصبحت مزارات دينية، ومواطن نشاط متنوعة، ومعالم لفهم ورسم هوية المجتمع التلمساني في تلك الحقبة من الدراسة، ما يهمنا في الأمر أن نبرز أشهر الأضرحة وتوزيعها على أبواب تلمسان، وهو ما سوف يبينه الجدول الآتي:

أبواب مدينة تلمسان	الولي أو العالم الذي دفن بالقرب منه	المصدر
باب القرمادين	روضة الشيخ أبي سعيد	ابن صعد، روضة النسرين في التعريف بالأشياخ الأربعة المتأخرين، ص 208.
	سيدي أبو سعيد الشريف الحسني	ابن مريم، البستان، ص 72.
باب كشوطة	أبو العيش بن عبد الرحيم الخزرجي (محدث ومفسر متصوف وأصولي)	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 140
	سيدي أبو الحجاج يوسف بن إسماعيل المشهور بالزيدوري	القلصادي، الرحلة، ص 100.
باب الجياد، وباب سيدي بومدين	يؤدي إلى ضريح أشهر ولي وهو أبو مدين شعيب	

[1]- ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و 381.

	وفيه من العلماء أيضا: أبو اسحاق الطيار.	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 141.
	أبو علي المديوني	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 143.
	أبو عبد الله محمد بن النجار:"توفي عام ست وأربعين وثمانئة **ودفن بمقبرته من بستانه** خارج باب الجياد وهناك صلي عليه"	القلصادي، الرحلة، ص 102.
	أبو عبد الله محمد الشريف (847هـ/1443م)	القلصادي، الرحلة، ص 99.
	أبو يوسف يعقوب بن علي الصنهاجي من بني علا الناس بن حماد صاحب القلعة	ابن مرزق الخطيب، المناقب، ص 199/ يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 157/ ابن مريم، البستان، ص 27.
باب وهب	ينسب إلى أحد كبار التابعين وهو وهب بن منبه	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 143، 154.
	أبو يعقوب التفريسي	ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 187.
باب العقبة	أحمد بن نصر الداودي	ابن مريم، البستان، ص 136.
	أبو عبد الله محمد بن عيسى من أهل أقادير وأبو عمرو بن صاحب الصلاة.	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص149-153.
باب زيري	يتحدث المؤلف ابن مرزوق الخطيب عن جده الأكبر مرزوق فقال: "وأما ولده أبو عبد الله الأكبر... قبره **بالمقبرة المعروفة بمسند صالح** تحت الباب المعروفة **بباب زيري**"	المناقب، ص 148.
	أبو محمد عبد الحق بن ياسين بن علي المليتي المسناوي	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 168/ البن مريم، البستان، ص 226.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

باب علي، أو باب الزاوية	أبو عبد الله الحلوي	يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 167/ ابن مريم، البستان، ص 136.

إن هذا الجدول يقدم لنا معلومة مهمة جدا، وهي أن مدافن هؤلاء العلماء ليست بالضرورة عبارة عن أضرحة ومزارات للناس، وإنما تأكيد على أن أغلب المقابر تقع خارج الأبواب مباشرة، حتى تبقى جزءا من المجال الحضري رغم أنها خارج حزامه، فهي لا تنفصل عن الوحدات الموجودة داخل المدينة من جهة، ولا ينفصل عنها الساكنة في تلك الحقبة. ورغم ذلك فليس كل المقابر خارج المدينة، فهناك عدة روضات –في شكل مدافن للأولياء والعلماء– تقع قريبة من بعض المساجد[1] خاصة الجامع الأعظم بتاقرارت[2]، كما أن هناك روضة خاصة بملوك بني زيان قريبة من المدرسة اليعقوبية[3]، ويدفن فيها العلماء أيضا.

د/ 2– حرمة المقابر ضرورة دينية

على اعتبار أن المقابر والأضرحة معالم عمرانية دينية لها حرمة، فقد اهتمت السلطة الفقهية بالحفاظ على حرمتها من أن تداس بسبب جهل أو إهمال.

أول ما وجب التنبيه إليه أن المقابر حبوس عام لصالح المسلمين، ولا يجوز تملكه أو التعدي عليه بأي شكل من الأشكال، ولا حيازته وتحجيره من طرف شخص معين ليدفن فيه[4]، وقد أشار إلى ذلك ابن مرزوق الحفيد[5] وأكد على ضرورة ضمها للمسجد إذا استغني عنها، لأنها وقف والوقف لا يتملك.

---

[1]–التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 134/ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 186.

[2]–ابن مرزوق الخطيب، المصدر نفسه، ص 167/ القلصادي، الرحلة، ص 97- 98/ابن مريم، البستان، ص 41/ الونشريسي، الوفيات، ص 104.

[3]–بن مريم، المصدر نفسه، ص 79.

[4]– الونشريسي، المعيار، ج10، ص 330.

[5]– المتجر الربيح، و387.

ورغم حرمتها وملكيتها العامة إلا أن الفقهاء لم يروا ضرورة لتسويرها وإحاطتها بأي شكل من أشكال التحصين[1].

غير أن هناك نصا فقهيا استدل به الونشريسي وهو يناقش نازلة يهود توات[2]، وجدنا فيه إشارة إلى استعمال مجال المقابر لصالح فئة معينة، فقد أصبح ملكا للقصارين[3]، والواضح أن ضرر حرفة القصارة على العامة جعلتهم يستغلون مجالا خارج الأسوار؛ ما لاحظته على النازلة أن هذا الاستغلال استمر مدة طويلة حتى أصبح الموضع يورث، ويتصرف فيه أصحابه بالبيع والشراء ومختلف المعاملات التي تدل على أنه أصبح متملكا، واستمر الوضع على هذا الحال حتى قام قائم لم تفصح النازلة عن منزلته، هل هو من الفقهاء أم من الولاة والقائمين على تسيير المدينة، أم من العامة ممن لهم قبور أهليهم بها، وذلك على عهد القاضي أبي الفضل قاسم العقباني الذي أفتى لصالح القصارون بحيازة الموضع:

- الأول: أن الموضع بحيازتهم لمدة طويلة دون أن ينكر عليهم أحد هذا الاستغلال.
- الثاني: لا يحمل استغلالهم للموضع انتهازهم لظرف سياسي أو عسكري طارئ على الدولة مثل الحصار وغيره.

ومنه نفهم أن السكوت كل هذه المدة دال على أن المقبرة لم تكن في سياق الخدمة، عندما استولى عليها القصَّارين، وحطوا عليها رحال حرفتهم، وفي الوقت نفسه نفهم أن القيام عليهم بعد هذه المدة دال على أن الحكم ساري المفعول آنذاك والمتعارف عليه بين النخبة والعامة هو أن أرض المقابر حبوس ليس من حق الساكنة الاعتداء عليها وحيازتها وملكيتها.

ومن القضايا العمرانية المهمة التي اهتم بها الفقهاء فيما يتعلق بالمقابر، هي عدم جواز الصلاة فيها حتى أن ابن مرزوق الحفيد أفرد فصلا في كتابه "المتجر الربيح" تحت عنوان "كراهية الصلاة في المقابر"[4]، وهذا الحكم يتعدى إلى الجانب العمراني، فنقول: إنه لا يجوز بناء مساجد على أنقاض المقابر حتى لو

---

[1]- المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 24-25.

[2]- المعيار، ج2، ص 219.

[3]- ذكرت مقبرة القصارين في ثنايا نصوص لدى: التنسي، نظم الدر والعقيان، ص 179-180/ الونشريسي، الوفيات، ص 74.

[4]- المتجر الربيح، و 398- 400.

كانت قديمة، وقد أشار ابن مرزوق في الكتاب نفسه أنه جاء عن أحد الصحابة أنه صلى بالمقبرة كدليل على كراهيتها لا تحريمها.

كما أن هناك مسألة أخرى تدخل ضمن حيز حرمة الموتى وحرمة مدافنهم، وهي الاستفادة من المساحة العمرانية للمقبرة في حال مرور زمن طويل على الدفن بها، فجاءت مناقشات متعددة أغلبها يبحث في تحديد المجال الزمني الذي يمكن أن تصبح فيه المقبرة قابلة لإعادة الإعمار. في هذا السياق جاء في المصادر نازلة حول هذه القضية أجاب عنها أحد فقهاء تلمسان مفادها كالآتي:

"وسئل سيدي أبو عبد الله **بن مرزوق** عن مقبرة لها **ثمانون سنة وأزيد**، فإذا حفر فيها لميت تواجد بعض عظام الموتى، فهل يجوز الدفن فيه أم لا؟ وهل حدا العلماء لذلك حدا أم لا؟ فأجاب **أما المقبرة فلا يجوز تغييرها أبدا**، وما وقع في طرر ابن عات من حرثها بعد سنين سماها، فليس بالقوي مع احتماله للتأويل عندي والله أعلم.

وقلت –أي الونشريسي–: ونص ما في الطرر من كتاب الاستغناء: أخبرني الشيوخ عن وهبأن المقبرة تحرث من العشر سنين فصاعدا، إذا ضاقت عن الدفن فيها وقال غيره: لا يجوز أخذ حجارة المقابر العادية ولا تزال عنها لأنها حق لأهلها، ولا ينشأ بها قنطرة ولا مسجد ولا يكشف عنها وعليه فلا يجوز حرثها إذ فيه تبديلها وتغييرها لأنها حبس..."[1]

على العموم، فإنه من الناحية العمرانية حرم الفقهاء التعدي على عظام الميت، إلا إذا تأكد الناس أنه لا يمكن الوصول إلى مكان العظام، فمسألة السنين غير واضحة، وليس هناك زمن معين ومحدد في مخيلة المجتمع آنذاك، يمكن الاعتماد عليه للتأكيد على حكم فقهي يسهل الاستفادة من مجالها، خاصة أن الأمر يطرح بحدة إذا غلبت الحاجة العمرانية، وتوسع نطاق المدينة إلى الحيز الخارجي المحيط به.

[1] – المعيار، ج1، ص 329/ وقد أعاد الونشريسي التأكيد عليها مرة أخرى في موطن آخر من مؤلفه، ينظر: المصدر نفسه، ج5، ص 457/ المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 23.

من الملاحظ على هذه النازلة، أن تعقيب الونشريسي يدل على عدم رضاه باستعمال أراضي المقابر، مهما تقدم الزمن حتى لبناء وحدات عمرانية تخدم الصالح العام، وتسهل على الناس الحركة ضمن المجال الحضري أو الاستفادة منه عموما؛ وقد بدا ذلك واضحا عندما صرح قائلا:

"قلت: ومن هنا نعلم أن ما وقعت به الفتوى **بتلمسان سنة ست وسبعين** من **إباحة حفر القبور** ونبشها **لإنشاء سور أو برج** مكانها مع عدم الضرورة الملجئة لذلك خطأ صراح **لا يحل ولا يباح**"[1].

نفهم من خلال النازلة، أن المسألة حدثت سنة 876هـ/1471م على عهد الأمير الزياني أبي عبد الله محمد المتوكل على الله الخامس (866-890هـ/1461-1485م)، ولم يصادفنا في النصوص التاريخية السبب السياسي الذي جعل هذا السلطان، يقوم ببناء البرج أو السور، هل للاحتياط والترقب؟ أم لوجود طارئ عسكري؟

ما نستنتجه هنا أن السلطة السياسية تكون لها الكلمة في الوحدات العمرانية الأساسة والمرتبطة بها مباشرة، فهي تنجز ما تراه مهما، حتى لو على حساب الأحكام الشرعية التي يصدرها الفقيه، خاصة لو كان الأمر في فترة الضعف السياسي، وقلة الوازع الديني للسلطان، لدرجة أنه من قام بإخراج كتاب المعيار علق على هذه النازلة في الهامش قائلا: "قد يكون هذا الانتقاد من أسباب غضب ملوك تلمسان على الونشريسي وخروجه إلى فاس"[2]، مع التنبيه إلى أن السلطان هنا أسس عمله على فتوى لعلماء بتلمسان، ويبدو أن انتقاد الونشريسي لمثل هذا الفعل، موجه للعلماء والمفتين قبل السلطة، خاصة أنه أشار إلى أنه هذا البناء لم يكن ضرورة عسكرية في ذلك الوقت.

من الناحية العمرانية، نقول إن موقع المقبرة في خارج المدينة، وبالضبط قرب الأبواب والأسوار، يجعلها عرضة للتعدي عليها والمساس بحرمتها، والتوسع على حسابها، خاصة أن مدينة تلمسان تعرضت

[1] -المعيار، ح1، ص 329/ المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 23.

[2] – يراجع هامش: المعيار، المصدر نفسه.

في كثير من الأحيان لبناء وهدم الأسوار، وهذا الأمر نفسه الذي حدث في عهد الونشريسي، أين أعطت السلطة لبرج المراقبة والسور المتصل به على حساب ما ذهب إليه الفقيه.

كخلاصة لما تقدم، نقول: إنه للحصانة بمختلف أشكالها واستراتيجياتها، دور فعال في الحفاظ على الاستقرار في المجال الحضري، كما أن أداء وظيفته كاملة مسؤولية يجب أن تشارك فيها أطراف متعددة، ونظرا لارتباطه بالمقاصد الشرعية، فهو وحدة عمرانية لا غنى عنها في اكتمال صورة العمران في المدينة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

3/2- المساكن عناصر تشكيل الخطط السكنية

ذكرنا سابقا أن المسكن من المرتكزات الأساسة ليأخذ مجالا جغرافيا معينا مفهوم المدينة، وربما تعتبر العمارة المتصلة التي تعبر عن الحومات والحارات مشكِّلة الخطط السكنية هي المنطلق الرئيس للاستقرار، ومنه يمكن اعتبار المنازل والدور نواة أو خلية تنبض منها حياة المدينة ودونها تحدث هجرة المناطق، أو بالأحرى يصبح المجال بدويا وليس حضريا. إن البحث والدراسة في هذا العنصر يدرج ضمن الإشكالات المنهجية المتعلقة بتغييب العامة وإبراز دور السلطة بمختلف إنجازاتها، دون الاهتمام بدور الفئات المهمشة في حقول الكتابة التاريخية، وفي إثبات دورها في رسم هوية المجتمعات؛ خاصة إذا انطلقنا من فكرة أن المسكن كجزء لا ينفصل عن الكل (الخطة السكنية)، وحدة عمرانية ذات أبعاد دينية واجتماعية تعبر عن تكوين المجتمع وانتمائه الحضاري، وهو ما جعل الباحثين يؤكدون على اصطدامهم في هذا المجال بفقر النصوص المتعلقة بدقة الوصف لمثل هذه الوحدات.

ومن هذا المنطلق فإن الدراسة تحتاج إلى أدوات منهجية تعتمد على نصوص تاريخية ووثائق رسمية، بالإضافة على أهم عنصر وهو التنقيب الأثري الذي يضع الشواهد في سياقها التاريخي، ليسهل على الباحث في التاريخ توظيفها واستغلالها، ورسم صورة دقيقة عن المساكن حسب توزيعها الجغرافي أو بالأحرى خصوصيتها من منطقة إلى أخرى، دون أن نتجاوز الحقيقة التاريخية التي تثبت الخصائص المشتركة للمساكن الإسلامية عموما، وبالرغم من ذلك فقد تأسف باحثو الآثار[1] على عدم وجود مثل هذه التنقيبات الأثرية في الميدان، مما يجعلنا نلجأ للمصادر المكتوبة والنصوص المتنوعة والمختلفة لفهم الرابط بين الإنسان والفكر المدني وتنظيمه في تلمسان.

هذا خاصة إذا قلنا: إن هذه الوحدة العمرانية لا تعبر عن كتلة مادية صامتة، ذات وظيفة آنية لا تختلف عن الحاجة البيولوجية للانسان، فإننا بحاجة ماسة إلى معرفة تفاعلات أهل تلمسان ضمن المجال الحضري السكني، وخصوصيات ثقافاتهم وعاداتهم وعطائهم العمراني، وأسس التعايش وإثبات الوجود الاجتماعي والحضاري في المدينة؛ إن هذا الأمر يستدعي معرفة نمط المسكن التلمساني ضمن الفكر

[1]- فائزة مهتاري، "المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني دراسة تاريخية أثرية"، **دورية كان التاريخية**، يونيو 2015، 28، ص 93.

العمراني المغربي عموما، وصورته وشكله ومستواه المادي والمعنوي، والإطار الفقهي والقانوني الذي ينظم علاقة الجوار بين الساكنة في أزقة وسكك المدينة، بالإضافة إلى البحث في المؤثرات التي تؤدي إلى تغيير خريطة المجال السكني في المدينة.

أ/- نمط المسكن في المدينة

قبل الحديث عن نمط المسكن بالنسبة للمخيال الاجتماعي في مغرب العصر الوسيط، من الضروري الإشارة إلى أن الألفاظ الدالة عليه[1]، والأكثر استعمالا بالنسبة لساكنة تلمسان هي: المنزل[2] والدار[3] بالإضافة إلى المسكن أو السكن[4] والبيت[5]، كتعبير عن المكان الذي يأوي الإنسان ويحميه ويمارس فيه وظائفه ونشاطاته التي لا يمكن أن يؤديها في الخارج، أين تتواجد العامة والمرافق المشتركة.

وعلى أساس أن اتخاذ الدور لممارسة الحياة الشخصية والفردية للساكنة، فهي تفرض نوعا من الاحترام على غير ساكنيها، فهي ملك خاص لا يحق لأي شخص آخر الاطلاع على ما فيه، أو استعماله دون إذنهم وغيرها من الأمور التي تسقط حرمة المنازل، وقد أكد الفقهاء[6] على ذلك خاصة

---

[1]- ناقش محمد بن حمو الألفاظ المتعلقة بالمسكن والفرق اللغوي فيما بينها اعتمادا على مدلولاتها اللغوية والعملية الموجودة في القرآن الكريم، وخلص إلى تقارب معناها وصحة استعمالها في المدينة المغربية، ينظر: العمارة والعمران من خلال كتب النوازل، مرجع سابق، ص 210- 217.

[2]- الونشريسي، **الوفيات**، ص 101.

[3]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 188- 189/ ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و 375/ وقد ذهب Jean-pierre Van Stavevel إلى أن ابن الرامي استعمل لفظ الدار بشكل كبير للدلالة على المسكن، واستمر هو الآخر في توظيف المصطلح في المساكن التي مازالت منسوبة إلى أصحابها مثل: دار ابن عرفة، ينظر: *Droit malikite et habitat à Tunis au XIV op.cit*, p.455, 458, 459.

[4]- البرزلي، جامع مسائل الأحكام، ج5، ص 252.

[5]- ابن خلدون، المقدمة، ص 387/ ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و 374- 375.

[6]- "ظاهر الترجمة يقتضي أن من دخل بيتا سواء كان له أو لغيره فله أن يصلي حيث شاء أو حيث أمر ولا يتجسس أي ولا يتطلب كشف ما ستر عنه وحديث الباب إنما يقتضي أن يكون التبويب إذا دخل بيت من طلب أن يصلي فيه فلا يصلي حيث شاء وإنما حيث أمر ولا يتجسس بأن يختار في أماكن البيت أين يصلي فإن ذلك يؤدي إلى كشف ستر أهل البيت في مواضعه..." ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و 372/ "...باب إذا دخل بيتا يصلي فيه حيث يشاء ولا يتحسس:...وقيل هذه الترجمة لا تقتضي لفظ الحديث أن يصلي حيث شاء وإنما حيث أمر..."، محمد بن يوسف السنوسي، **شرح صحيح البخاري**، مخطوط بالمكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: 1924 ك، و 87.

في حقوق الضيافة، فواجب على الضيف ألَّا يتجسس على مخابئ الدور، ولا يطلع على ما في البيوت حتى وهو يؤدي الصلاة، فلا يصلي إلا في المكان الذي سُمِح له أصحاب البيت أن يصلي فيه. فمن المعروف أن المسكن في المجتمعات الإسلامية تقليد اجتماعي مادي نابع من فكر العقيدة والدين الإسلامي[1]، التي تفرض عدم تجاوز الحدود الشرعية العامة وفي الوقت نفسه احترام الحقوق الفردية للجار التي تفرض عدم تعرضه للأذى المعنوي والمادي.

لكن الملكية الفردية ليست واقعا مطلقا، وإنما هناك الكثير من الدور المشتركة بين مجموعة من الناس[2] – لحدوث أي سبب من أسباب المشاركة مثل الميراث والبيع وغيرها– وقد أشار ابن مرزوق الحفيد (ت 842هـ/1438م) أن الدور ثلاثة أنواع[3]:

- الأولى: مشتركة لا يؤذن للتصرف فيها، والدخول إليها والخروج منها إلا لأصحابها. ولا نستبعد وجود هذا النوع من المساكن في تلمسان، فقد عرفت التقاليد والأعراف الاجتماعية بتشجيعها على تلاحم العائلة وترابطها، ومن خلال زيارتي لبعض المساكن في تلمسان لاحظت صلاحية الغرف لاجتماع الأبوين والأطفال في كل واحدة منهما بسبب وجود أقواس فاصلة في يمين ويسار الغرفة، يسدل الستار عليها عند النوم، ويوجد داخل الأقواس السرير وهو ارتفاع يقدر بحوالي 20 سم[4]، يستعمل للنوم ليلا ولحمل الفراش نهارا[5].
- الثانية: مشتركة مأذون فيها لغير ساكنيها، للدخول إلى صحن الدار ببيع أو شراء أو زيارة، وقد شَبَّه ساحتها بالزقاق النافذ لغير أهله حق المرور فيه[6].

---

[1]– فائزة مهتاري، المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني، مرجع سابق، ص 94.

[2]– عرفت الدور المشتركة منذ القديم، خاصة في الحضارة المصرية القديمة فقد كانت سائدة فيها بشكل واسع، ينظر: فائزة مهتاري، المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني، مرجع سابق، ص 94.

[3]– المنزع النبيل، مخطوط د 442، و 64 ظهر.

[4]– ينظر ملحق 5، و ملحق 6.

[5]– فائزة مهتاري، المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني، مرجع سابق، ص 96.

[6]– وهذا النموذج موجود في تلمسان، مثل دار محمد ديب التي تجمع عدة عائلات يطلون على فناء واحد، ومن حق كل عائلة أن يزورها الغير أو يأتي إلى الدار من يقضي مصالحه فيها. وهي الدار التي اشتهرت بدار السبيطار نسبة إلى روايته: "الدار الكبيرة"، للاطلاع على عناصر هذا المسكن ينظر: فائزة مهتاري، المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني، مرجع سابق، ص 97.

- الثالثة: غير مشتركة، لكن قد يأذن أصحابها لغير أهلها بالدخول مثل: الضيوف وأصحاب التجارات خاصة النساء منهم.

يذهب ابن خلدون إلى أن المسكن تعبير عن الاستقرار، من خلال كونه الوحدة الأساسة التي يتشكل منها العمران، ثم تأتي المرافق الأخرى لتلبية حاجات الناس في سكناتهم، وهو الأمر الذي يجعله أساسا بالنسبة للإنسان، في أي زمان وفي كل مكان بغض النظر عن الانتماء الفكري والديني. فقط هو يفرق بين البيوت من حيث غنى وفقر أصحابها، فالأول يعكس الفخامة والضخامة والاتساع والوسائل الراقية والمواد المستعملة المنمقة وكثرة البيوت والملاحق المتصلة بها، وهذا الأمر في ذاته ينعكس على تصميم الدار وأجزائها، أما الثاني يعكس نمطا يتصف بالبساطة من خلال استعمال الوسائل والمواد الطبيعية، وتصميما يرتكز على أجزاء وظيفية صرفة[1]، ولكن رغم ذلك فما عرف في تلمسان عدم وجود التمييز بين أحياء الفقراء وأحياء الطبقة الغنية، وإنما كانت موزعة دون طبقية مادية معينة[2]، إلا فيما تعلق بدور السلاطين الموجودة في المشور أو دار السلطان التي بناها السلطان أبو الحسن المريني في العباد.

وبالتالي يمكن اعتبار العامل الاجتماعي والمادي أهم عامل مؤثر في شكل المسكن من الداخل[3]، كما نضيف العامل الطبيعي والمناخي المتمثل في توفر المواد المستعملة للبناء مثل الطوب والحجارة والرخام والزليج...[4]، بينما يعتبر العامل الثقافي والتكوين الفكري والديني للمجتمع هو المؤثر الرئيس في طبيعته وتوزيع عناصره.

---

[1]- ابن خلدون، المقدمة، ص 387/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج1، ص 119.

[2]- المصدر نفسه/ المرجع نفسه/ فائزة مهتاري، المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني، مرجع سابق، ص 93.

[3]- إن كان هذا الواقع في تلمسان فإن الأمر يختلف في تونس فقد أكد أحد الباحثين على أن بها من المنازل التي مازالت تحافظ على فخامتها حتى أن لها ملاحق تتمثل في الدريبة، وهي عنصر عمراني متصل بسقيفة البيت -أي مدخله- في شكل غرفة انتظار فخمة ولائقة بالضيوف القادمين للزيارة وتكون مبنية بالرخام وغيرها من المواد التي تعبر عن الغنى والرقي، ينظر: Van Staveal , *Droit malikite, op.cit*, p.460-461.

[4]- يعطينا أحد الباحثين —اعتمادا على مقاربة سوسيولوجية - نماذج وأشكال اتخاذ الإنسان الجزائري لمأواه خاصة خلال بداية القرن 20م، ويبرز دور العامل الطبيعي والمناخي والمستوى المادي في ذلك مقارنا بين الشمال والجنوب، ينظر: Augustin Berque, « L'Abitation de l'indigène Algerien », *Revue Africaine*, 1936, 78, p 43-100/ ينظر أيضا: الرزقي شرقي، "عمارة البيت

يقدم لنا ابن مرزوق الخطيب[1] تصميما لمسكن خصص لإحدى سيدات البيت السلطاني المريني، والقادمة من البيت السلطاني الحفصي، حيث أبى السلطان أبو الحسن إلا أن يبني لها بيتا جديدا في مدينة تلمسان (أو بالأحرى المنصورة) يتناسب وقيمتها الاجتماعية، فاستحضر كل الفئات من البنائين والصناع لتجسيد مشروعه الذي قام بتصميمه مع المختصين والقائمين عليه. يعطينا المؤرخ الفقيه صورة عن الأجزاء الرئيسة في هذا البيت، وهي: البيوت (أو الغرف) وساحة الدار المنمقة بالرخام ومختلف أنواع الزليج، والأسقف الخشبية، بالإضافة إلى الأبواب والخزائن والخُوَخ (الكوى)، وغيرها من العناصر التي تعبر عن رقي الدور في المدينة ووجود الذوق الفني في بنائها.

وبالرغم من ذلك فقد وضعت اعتبارات من طرف الفقهاء – في سياق مناقشاتهم المتعلقة بالأحكام المتعلقة بالميراث والقسمة– التي يمكن فيها المفاضلة بين البيوت، نذكر منها:

- الاعتبار الأول: في الموضع، فهناك فارق بين الدور التي وجدت في موضع شريف مع غيرها مما كان موضعها في أحياء العامة، أو في موضع مرغوب عنه؛ ومن اعتبارات المفاضلة أيضا أن تكون في وسط البلد أو في طرفه، كما أن موضعها في بلد كبير يفرق عن البلد الصغير، فهذا الاعتبار يؤثر على قيمتها المادية والمعنوية. ويظهر هذا الأمر من خلال تسمية موضع البيت إذا ذكرت الدار على لسان أهلها أو غيرهم، فابن مرزوق[2] ذكر دار الأنجاصة الموجودة في درب شاكر، والدار الواقعة في مرسى الطلبة، ودار ابن مروة في تلمسان العليا.
- الاعتبار الثاني: في الصفات، فالفرق بين الدور القديمة والجديدة، كما أن المفاضلة معتبرة في الاتِّساع وعدد الغرف، وكل ما صنعته يد الإنسان من تنميق وتزيين، ومواد فاخرة مثل الزليج والرخام والدهن، والسقف الخشبية وغيرها.

بحواضر الجزائر في الفترة الحديثة دراسة تركيبية"، **المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية بالجزائر**، مرجع سابق، ص 228- 229.

[1]– ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 365- 366.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص147، 149، 188، 189.

إن هذه الأحكام الفقهية تلقي بثقلها على ذهنية الأفراد والعامة، فيما يتعلق باختيار الدور ومستوياتها وأثمانها، وهذا يبرز أيضا دور الفقيه في تصنيف الوحدات العمرانية، وسلطته في تقييمها وتمييزها عند عامة الناس.

لا بد من الإشارة إلى أن الواجهة الخارجية للدور متماثلة في كل البيوت تقريبا، دون فوارق شكلية تعبر عن المستوى المادي والاجتماعي[1]، وقد أكد بعض الباحثين في عمران مدينة تلمسان على أنه يصعب اليوم التفريق بين المنازل الفخمة الفاخرة والمنازل المتواضعة في الدروب والأحياء القديمة للمدينة خاصة أن منها ما يرجع إلى العصر المرابطي[2]، وهو ما لاحظته من خلال معاينتي الشخصية لبعض الدروب والأزقة القديمة في المدينة مثل: درب سيدي الصعد، ودرب السلسلة ومسوفة...، الفارق فيما بينها قد يكون في شكل الباب والمادة الخشبية التي صنع منها ونوع الأقفال المستعملة فيه[3]، ورغم أنه يصعب علينا التأكيد على نسبة بعض الأبواب إلى العصر الزياني لعدم وجود دلائل أثرية واضحة إلا أنه يظهر أن شكل الباب مازال ميزة للمنازل الراقية، فقط يمكن اعتبار وجود طابق آخر ميزة يفرق فيها بين الغني والفقير، فالزخرفة والتزيين غير مرتبط بالواجهة الخارجية. وعلى هذا الأساس يمكن اعتبار أن هذه هي الميزة التي ميزت المسكن المتعلق بالمدن المنتمية إلى مجال العالم الإسلامي، خاصة أن المميزات الأخرى كانت موجودة في المساكن القديمة لكنها كانت تفتقد لخصوصية عدم الانكشاف على الخارج.

---

[1]- عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج1، ص 119/ عفيف البهنسي، "العمارة الإسلامية عبر العصور"، **المنهل**، مجلة العرب الأدبية، جمادى الأولى والآخرة 1415هـ/أكتوبر- نوفمبر 1994م، مج 56،ع519، ص 67/ وقد كتب أحد الرحالة عن مساكن تونس قائلا: "أنها مبنية بتمامها إلى أسوارها بمساكن كبيرة مربعة من الرخام الأبيض سقوفها مسطحة، وفي وسطها ساحة خالية من كل بناء، والعادة أن المنازل أجمل كثيرا في الداخل منها في مظهرها الخارجي" ينظر: عبد العزيز الدولاتي، **مدينة تونس في العهد الحفصي**، تعريب محمد الشابي وعبد العزيز الدولاتي، تونس: دار سراس للنشر 1981، ص 208/ Van Staveal , Droit malikite, op.cit, p.459.

[2]- سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 145.

[3]- ينظر ملحق 6.

ب/– بنية المساكن في مدينة تلمسان

إن البحث في المجالات الاجتماعية الخاصة يجعل الباحث يقف أمام فقر وثائقي واضح، فنادرا ما نجد في الكتاباتالاخبارية نصوصا تصف لنا المساكن أو طبيعة الحياة اليومية فيها، إلا ماجاء عرضا أو خدمة لتاريخ السلطان، ولكن بالرغم من ذلك فقد اتجهت جهود الباحثين للاستفادة من مختلف المقاربات خاصة الأثرية منها[1]، وقد أضفنا في بحثنا هذا النصوص الفقهية[2] فيما يتعلق بالمسكن التلمساني الزياني على وجه الخصوص.

وعليه يطرح الإشكال حول مدى تجاوب المسكن في تلمسان الزيانية مع الأعراف والتقاليد من جهة، والقوانين الفقهية من جهة أخرى؟

من الضروري أن نشير إلى إحدى النظريات الاستشراقية التي تعتبر المسكن الجزائري في العصر الإسلامي الوسيط صورة عن مثيله الإغريقي–الروماني، خاصة من ناحية الفناء[3]، وقد فند أحد الباحثين المهتمين بدراسة المسكن الجزائري ذلك، معتبرا أن المسكن الروماني لا يشمل الفناء (La cour)، وإذا كان المسكن اليوناني يشمل هذا العنصر العمراني، فهذا لا يخرج عن نطاق النموذج المعروف لدى شعوب البحر المتوسط برمتها[4]، وليس حكرا على حضارة معينة، هذا إذا ذهبنا إلى تأصيله في الحضارة المشرقية خاصة الشامية منها؛ وفي هذا السياق نفسه فقد اعتبر الباحثون العرب المعاصرون، نموذج البيت أو المسكن الإسلامي لا يخرج عن نطاق نظرية المركز التي عرفت بها المدينة عموما، ولم يكن المنزل إلا جزءً مصغرا عن نمط التفكير الديني العمراني، فالدنيا ذاتها عبارة عن دورة متجددة بالنسبة للأفراد، تبدأ

---

[1]– عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني–الزياني"، مرجع سابق، ص 839- 858.

[2]– ورغم الجهود العلمية لبعض الباحثين سواءُ المستشرقين أو العرب، خاصة منهم عبد العزيز لعرج الذي أبدى اهتماما واضحا بآثار تلمسان والمنصورة على الخصوص، والمساكن في المنطقة حسب الدراسة التي ذكرت سابقا، إلا أننا نفتقد في كل هذه الدراسات، إلى توظيف النصوص الفقهية باعتبارها مصدرا لا يمكن الاستغناء عنه، في كتابة التاريخ المتعلق بالعامة أو بالظواهر المرتبطة بالساكنة عموما، إلا ما جاء في دراسة سيدي محمد نقادي الموسومة بـــ: الخطة العمرانية لمدينة تلمسان ودلالتها الاجتماعية، مرجع سابق.

[3]–G.Marçais, «Maisons et villas musulmanes d'Alger », *Document algériens*, 10 Févriér 1948, 26,p.26.

[4]– عبد العزيز الدولاتي، تونس في العهد الحفصي، مرجع سابق، ص 209/ الرزقي شرقي، "عمارة البيت"، مرجع سابق، ص 223.

بالخلق وتنتهي بالبعث وتمر بمراحل مركزها الإنسان، وهكذا بالنسبة للجامع وغيرها من النماذج التي تعتد بالنظرية المركزية.

على العموم فقد اشتملت المساكن في هذه المدينة، على عناصر أساسية وملاحق في شكل عناصر مكملة، حسب القدرة المادية والذوق الفني والاحتياجات المتنوعة لأصحابها، وقد رصدنا أهمها كالآتي:

ب/ 1- المدخل والمخرج

وهو الجزء الذي يربط الدار بخارجها من الأزقة والدروب، التي تتميز في الغالب بقلة الحركة[1]، أو بطبيعة عمرانية تجعلها خاصة بمجموعات معينة، كما يمكن أن يفتح الباب على حديقة أو بستان، خاصة إذا كان المنزل تابعا للسلطان أو حاشيته، أو موجودا خارج المدينة يستعمله أصحابه للترفيه والنزهة[2].

وقد جاء في بعض الأبحاث انطلاقا من المشاهدة الأثرية[3] لدور في تلمسان والمنصورة والعباد، أن هناك سقيفة عند المخرج، تحمي الواقف أمام الباب من مختلف التقلبات المناخية[4]، كما أن هناك رواقا متصلا بالمدخل يأتي شكل منكسر على نحو حرف اللام "لـــ" حتى يمنع المارين على الدرب والضيوف من الاطلاع على الحريم، وعلى كل الخصوصيات الموجودة داخل المنزل، حتى إنه كانت هناك دكانات (في شكل مصطبة أو كرسي تابع للجدار المعاكس لفتح الباب) بمثابة قاعة انتظار ريثما يُؤذن له بالدخول.

---

[1]- الرزقي شرقي، "عمارة البيت"، مرجع سابق، ص 230.

[2]- عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي"، مرجع سابق، ص 839- 858.

[3]- سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية لمدينة تلمسان، مرجع سابق/ عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني-الزياني"، دراسات في آثار الوطن العربي، مرجع سابق، ص 839- 858/ وقد أكد الباحثون وجودها حتى في دور تونس، لكن باسم الدريبة أو الدكانة ينظر: Van Staveal , *Droit malikite, op.cit*, p.60ومازال إلى اليوم تسمى في تونس بالسقيفة، ينظر: محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، هامش ص 242.

[4]-وقد بدا ذلك في دار المقري بشكل أوضح، رغم أن الاحتمال الأقوى أن تكون حديثة، لكنها تعطينا احتمالا واردا أنها كانت موجودة سابقا وجددت، ومن منطق آخر فهي أعطتنا صورة أو تصورا لشكل السقيفة.

صورة 14 لدار رشيدة شراك بدرب مسوفة

أشارت المصادر الفقهية إلى مسألة الدكانة –بهذا المصطلح تحديدا– عندما رفض الفقيه استحداث دكانة جديدة مقابل بيت الجار، لأن ضرر الكشف يتحقق من جراء قعود صاحب الدار فيها هو وضيوفه[1]، وهو ما يدل على أن هناك من يعمل على الفصل بين الدار ومدخلها لمنع الاطلاع على حياته الشخصية وممتلكاته الخاصة من طرف الضيوف وغيرهم، ولا نستبعد أيضا أن تكون مكانا ليلتقي فيه أصحاب الثروة والطبقة الغنية مع خدامهم وعمالهم والمتعاملين معهم[2].

ويسمح لأهل البيت من التستر في حالة دخول غير المحارم إلى البيت، ومن خلال مشاهدنا لإحدى الدور الزيانية لاحظت أن الواقف في الباب، والموجود داخل الفناء كلاهما لا يظهر للآخر مباشرة:

[1]– أبو يحي المازوني، المهذب الرائق، و 302 وجه.

[2] –Van Staveal , *op.cit*, p.460-461.

صورة 15 توضح مدخل دار زيانية بدرب السلسلة بالنسبة للجالس داخل الفناء وللواقف في الباب

ما نلاحظه من خلال الصور أن المدخل مغطى بسقيفة تحفها الأعمدة الخشبية بشكل مصطف ومرتب، الهدف منها حماية الداخل أو الخارج من العوارض المناخية المختلفة، خاصة إذا كان في وضعية الانتظار، وقد أشارت إحدى الدراسات[1] إلى أن المساكن القديمة كانت تستعمل كوة داخلية لتضع فيها مصباح لتحقيق الإضاءة في الليل، بينما تكتفي أخرى بتعليقه في إحدى خشبات السقيفة.

وهذا الأمر يطرح في حالة قسمة البيوت لأي سبب من أسباب الملكية مثل الميراث وغيرها، ولذلك ذهب الفقهاء لضرورة تحديد مدخل ومخرج لكل قسم من أقسام الدار، وإلا ضرورة الاشتراك فيه[2]، وقد لاحظت أن استحداث الأبواب في بعض الدروب بمدينة تلمسان سببه الفصل بين مدخل الدار السفلى والعليا[3]، وقد يحدث ذلك أيضا إذا تم قسمة الطابق السفلي في حد ذاته، وهذا من بين أسباب الخلاف التي تحدث بين أهل الدرب في حالة فتح أبواب جديدة مقابلة لأهل الجوار الواحد.

[1]– الخطة العمرانية في تلمسان، مرجع سابق، ص 152.

[2]– أبو يحي المغيلي، المهذب الرائق، و 93 ظهر/ الونشريسي، **غنية المعاصر في شرح وثائق الفشتالي**، مخطوط بالخزانة الحسنية، الرباط، رقم 5814، و 65 وجه.

[3]– وقفنا على ذلك في إحدى الدور في درب السلسلة.

ب/ 2- وسط الدار أو الفناء

وهي ساحة تتوسط غرف الدار[1]، وتفتح كل الأبواب والنوافذ أو الكوى نحوها، بمثابة المركز الذي يتجه نحوه كل أفراد البيت، وكثيرا ما يقومون فيه بوظائف منزلية كثيرة، يحتوي إلى جانب الغرف على المرحاض أو الكنيف والدرج الذي يؤدي إلى الأعلى أو السطوح. وقد اعتبره الباحثون[2] ذا دلالة اجتماعية وحميمية، تجعل منه العنصر الأكثر أهمية ووظيفية في المنزل، كما أنه ذو دلالة مناخية مهمة للغاية، تسمح بإضاءة المنزل وتهويته.

يتميز وسط الدار بالاتساع، من أجل الإضاءة الطبيعية واختزان الهواء اللطيف مدة من الزمن، تكون جدرانه مرصعة بالرخام، وسقفه بالخشب ولا يختلف أمر الغرف الداخلية عن ذلك، تحوي هذه البيوت وسائل خاصة للتخزين في شكل صناديق من خشب، وإذا كانت الدار تحوي طابقا علويا فإن شرفاته تطل عليها[3]، وقد أشاد العبدري[4] بوجود البنايات المرتفعة في تلمسان لكن الدراسات لم تشر إلى المنازل ذات الطوابق المتعددة[5]، وهو ما ظهر لنا من خلال بعض المشاهدات[6] على المنازل في

---

[1]- وقد أشار إلى وجوده كل من قام بدراسة المساكن في بلاد المغرب، وتظهر عناصر المسكن بما فيها الفناء في دار الفقيه ابن عرفة بتونس، ينظر: Van Staveal , Droit malikite, *op.cit*, p.459.

[2]- بريشي درويش، تطور المسكن التقليدي في مدينة تلمسان، مرجع سابق، ص 83/ فايزة مهتاري،"المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني"، مرجع سابق، ص 95.

[3]- Latifa Bouraba, « Les compartiments de la demeure Algeroise (l'art de vivre à l'Algeroise) », المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، مرجع سابق،ص209.

[4]- الرحلة، ص 49.

[5]- ينظر مثلا دار المقري، فرغم أن ثراء هذه العائلة معروف في التاريخ، لكن لا وجود للطابق الثاني رغم أنه رمز من رموز المنازل الفاخرة في المدن الإسلامية، ينظر ملحق 5.

[6]- من الصعوبة بحال التفريق بين ما هو حديث وما يرجع إلى العهد الزياني بالنسبة لمنازل تلمسان، لكن الملاحظ على بعض المنازل الموجودة في أقدم الدروب في مدينة تلمسان مثل درب السلسلة ودرب سيدي الحباك، وسيدي اليدون، ومسوفة.... أنها ذات طوابق قديمة لأنه لا يظهر عليها أثر مواد البناء الحديثة، وإنما كان بناؤها في زمن معين على هذا الأساس وبشكل متكامل، ومنها ما يظهر أن بها مواد بناء مضافة يصعب مع قلة الدراسات الأثرية الميدانية الجزم بوجود الطوابق المتعددة في منازل تلمسان الزيانية.

الدروب القديمة بتلمسان، وقد أفادنا أحد الزائرين[1] لمدينة تلمسان خلال سنة 1842م بأنه نادرا ما توجد بتلمسان منازل فردية بأكثر من طابق.

وقد ورد وسط الدار في المصادر المختلفة، من أهمها أن ابن أبي البركات[2] وابن مرزوق الحفيد يشير بشكل واسع إلى إمكانية حدوث السرقة اعتمادا على وسط الدار وقام بالشرح والتفصيل في المسائل التي تتعلق بها، وفي السياق نفسه أشار ابن مريم إلى حدوثها بدخول السارق إلى وسط الدار والاستيلاء على ملابس كانت موجودة به[3].

وقد وردت ضمن النصوص التي طرحها الخطاب الفقهي إلى وسط الدار في مسائل القسمة، واعتبر أهم عنصره لا بد أن يرتفق به كل من له حصة في الدار، سواءً بقسمته أو بالمشاركة في الارتفاق به؛ وقد جاء في نص للونشريسي ما يوضح ذلك قائلا[4]:

> "...في هذا كله أيضا نص كلام الشيخ أبي الحسن الصغير قوله... وإذا تزارعوا إلى **قسمة البناء والساحة** معا وكان يصير لكل واحد في حصته **من الساحة ما ينتفع به في مدخل ومخرج ومربط دابة** وغيرها قسمت **الساحة** مع البناء وإن كان يصير منها تلك المنافع لبعضهم ويصير لأقلهم نصيبا من الساحة ما لا ينتفع به أو ما لا ينتفع به إلا في دخوله وخروجه فقط قسم البناء وتركت الساحة لانتفاعهم..."

وبعد مناقشة إمكانية قسمة الساحة أو جعلها مشتركة، يختار الونشريسي[5] الحكم القاضي بضرورة وجود حاجز بين الشريكين، لتجنب الكشف على الحريم وتسهيل حرية التصرف في الدار، ومنع أي

---

[1]- De loral, *op.cit*, p.312.

[2]– بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و86-87.

[3]– في إطار الترجمة لمحمد بن أحمد بن محمد الشريف المليتي، يقول ابنه:"...ومن كراماته أيضا أن أختي عائشة غسلت حوائجها مع العشي **ونشرتها في وسط الدار** ودخل رجل ورفع رداءها وذهب به ليلا... " ابن مريم، البستان، ص 269.

[4]– الونشريسي، غنية المعاصر، و 66 وجه/ الطبعة الحجرية، ص 239- 240.

[5]– الونشريسي، غنية المعاصر، و 66 ظهر/ الطبعة الحجرية، ص 241.

إمكانيات الاختلاط بين النساء والرجال الأجانب في وسط الدار، خاصة أنه المكان الذي ترتفق به صاحبة البيت وأطفالها من أعمال منزلية ولعب، وتجتمع فيه بعائلتها.

من خلال النص السابق أيضا نلاحظ أن فيه إشارة إلى وجود مواقف خاصة بالدواب داخل البيت وبالضبط في الساحة، وعند زيارتي لبعض المنازل في مدينة تلمسان[1] لاحظت أن هناك المكان المخصص للدواب يسمى الرواء، ويوجد في مدخل البيت، ويعتبر هذا من أسباب فتح الكوى نحو الزقاق لتهوية المكان من رائحتها وفضلاتها[2]؛ وما يؤكد دقة الخطاب الفقهي في الإشارة إلى الوحدات العمرانية حسب وظيفتها وموقعها، أن النص ذُكِر فيه مربط الدابة مرتبطا بالمدخل والمخرج الخاص بالمسكن المراد تقسيمه.

من الناحية العملية لابد من الإشارة إلى أن وسط الدار يكون منخفضا، عن سطح الغرف والرواق، لتجتمع فيه مياه الأمطار والتنظيف. ويكون متنوعا من حيث استعمال أرضيات الزليج الملونة والمختلفة حسب قدرة العائلة، والمميز لها هو وجود شجرة العنب أو الليمون[3]، وأحيانا التين، أما النافورة في منشأة مائية لا تكون إلى في القصور والبيوت الفخمة إذ لابد أن تكون بها شبكة مياه أو يمر عليها قنوات للسقي[4]، وقد بدا في الصور المتعلقة بدار المقري وجود نافورة قديمة، مما يدل على أن أصحاب الثروة بإمكانهم تزيين منازلهم على حسب استعانتهم بأهل الاختصاص، وتوفير الوسائل اللازمة لذلك. من الضروري أيضا الإشارة إلى أن هناك عنصرا مهما لصرف المياه وحماية السطوح من تجمع برك المياه في الأعلى وضررها بالسقف، وهي الميازيب، فقد لاحظت وجود ميازيب مرتبطة بالسطح وتصب في الفناء وصولا إلى قناة صرف المياه.

---

[1]- لقد كان سيدي محمد نقادي المرافق في جولتي بدروب وأزقة المدينة القديمة بتلمسان، والدليل الأثري في التنبيه إلى الكثير من العناصر التركيبية في المنازل القديمة بتلمسان.

[2]- الخطة العمرانية بتلمسان، ص 145.

[3]- فايزة مهتاري، "المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني"، مرجع سابق، ص 97- 98/ ولقد وقفت على بعض الدور التي زينت أفنيتها بشجرة العنب والتين.

[4]- المرجع السابق، ص 153.

صورة 16 تبرز وسط الدار يحيط به الرواق وبه آثار لوجود الميزاب

ب/ 3- الغرف

رغم شح المعلومات فيما يتعلق بمثل هذه الأجزاء، إلا أنني حاولت رصد بعض الإشارات في النصوص التاريخية ومن خلال بعض الدراسات الأثرية؛ فقد جاء في نص ابن مرزوق[1] أن الدار التي بنيت لزوجة أبي الحسن الحفصية، مشكلة من أربع قباب وهذا يشير حسب الأثريين إلى الفراغات المربعة أو المستطيلة[2]، أي الغرف المدعمة بكوى أو خوخ محفورة في الجدار للتزيين والتخزين؛ ومن الناحية العملية نجد أن الرابط بين البيوت والفناء هو الرواق[3] الذي يحيط بهذا الحيز ويكون مزينا عن طريق أقواس تضفي جمالا على الدار بالإضافة إلى الهدف الوظيفي منها وهو حماية الدور من العوارض المناخية؛ وتشرف عليه أبواب هذه الغرف ونوافذها؛ وقد لاحظت في مساكن تلمسان خاصة القديمة منها، أنها

[1]- ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 365-366.

[2]- عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني-الزياني"، مرجع سابق، ص 839-858.

[3]- يذكر سيدي محمد نقادي أنه يستعمل في اللهجة المحلية باسم الدربوز، ينظر: الخطة العمرانية في تلمسان، مرجع سابق، ص 154.

في الغالب تحتوي على 3 غرف بالإضافة إلى مطبخ ومخزن للأغذية، وإحدى الغرف تستعمل لاستقبال الضيوف والأخرى للنوم.

فإن لم تتحدث المصادر عن الغرف بشكل تفصيلي، إلا أنها أشارت لغرفة الاستقبال التي توجد عند المدخل –خاصة في البيوت الكبيرة وذات المستوى الرفيع – تستعمل في الغالب للضيافة[1]، كما أشار نص آخر[2] إلى فصلها تماما عن الدار، وبنائها قرب الاصطبل ليضمن صاحبها الفصل التام بين الضيف والحريم، ويعطي لكل حريته في الدخول والخروج دون إحراج.

والملاحظ على غرف الدور القديمة في تلمسان أنها كلها بشكل طولي تفصل في داخلها بقوسين أحدهما في اليمين والأخر في اليسار، يعلق عليهما ستائر تسدل في الليل وترفع في النهار، ويسمى الجزء المرتفع داخلها بالسرير (تلاحظ الصورة المدرجة)–كما ذكرنا في أول العنصر الخاص بالمسكن– لا يتعدى عرض الغرف 6 أذرع (3 أو 3.20م على الأكثر)، وذلك لتسقيفها بنوع من الخشب الذي يوجد في المنطقة يعرف بـ: "الطاقه" كسقف وأرضية للطابق الثاني في الوقت نفسه، وذلك لمقاومة هذا النوع من الخشب للإنحناء والسوس ومختلف العوارض، وعليه يعوض العرض بالطول فقد يصل طول بعض الغرف إلى 20 ذراعا[3] (9.5م)[4].

---

[1]– يسميها بعض المشارقة الدهليز، ينظر: خليل حسن الزركاني، "التصميم المعماري للمساكن في المدينة العربية الإسلامية"، **دراسات في آثار الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 720.

[2]– "...**كان لنا اصطبل خارج دارنا** نربط فيه خيلنا ودوابنا **وفيه بيت وغرفة لأضيافنا**..."ابن مريم، البستان، ص 270.

[3]– سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 158- 159.

[4]– اعتمدنا في هذه الدراسة على طول الذراع التاشفيني والمقدرب: 47.2سم، باعتباره مرجعية في للأطوال في مدينة تلمسان.

صورة 17 لسرير بإحدى الغرف بالدار التي تنسب إلى العصر الزياني والقوس التابع له

وإن كان الفقهيه لم يقرر شكل الغرف وكيفية توزيعها، خاصة فيما يتعلق بالإطار الاجتماعي والديني، وذلك لكونها منفتحة إلى داخل الفناء وتستمد تهويتها وإضاءتها من الفناء دون الحاجة إلى الانفتاح على الشارع إلا في حالات معينة، فهذا النمط من تخطيط المنازل يمنع ضرر الكشف، الذي يكون في الغالب سببا للخلاف والخصام بين أهل الجوار الواحد، في حين كان للفقيه[1] كلمته في حالة قسمة الغرف بين الشركاء اعتمادا على التقسيم المتساوي، إذا تماثلت في الشكل والحجم، وإلا القرعة أفضل طريقة لرضا كل الأطراف[2].

وقبل المرور إلى باقي أجزاء الدور وجبت الإشارة إلى أن هناك من الغرف التي لها وظائف خاصة، مثل: المطبخ الذي يفصل نوعا ما عن غرف النوم، ويبرز في المسكن من خلال مدخنته التي تخرج إلى ساحة البيت، بالإضافة إلى مخزن الأغذية[3] أو الطارمة حسب اللهجة المحلية لأهل تلمسان[4]؛ ويقع في مكان خاص بعيد عن الرطوبة، وفي الغالب في الغرفة التي يمكن بناؤها أسفل الطابق الأرضي حتى أن بعضها لها باب يفتح على الدرب لا يدخل إليه إلا على درج أو سلم، وظيفته تمويلها من الخارج بمختلف الحاجيات الغذائية للعائلة لمدة طويلة، ووجودها في هذا المكان لتتهيأ فيها شروط حفظ الغذاء

[1]– ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و377.

[2]– ابن مرزوق الحفيد، المتجر الربيح، و377.

[3]– سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 163- 164/ Van Staveal , Droit malikite, *op.cit*, p.459.

[4]– يراجع : سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 163- 164.

الجاف وشبه الجاف وحتى السائل، وقد وجدت بها حبال مربوطة بين زواياها تعلق فيها الأغذية التي تحتاج إلى تهوية شاملة، ولا يفسر هذا إلا مسألة الادِّخار التي مكنت أهل تلمسان من الصمود زمن الكوارث، خاصة الحصار الطويل الذي فرضه السلطان المريني أبو يعقوب يوسف بن يعقوب[1].

ب/ 4- الطابق العلوي

إن غرف الطابق العلوي كانت في غالب الأحيان مصممة وفقا لغرف الطابق السفلي، ومدعمة بشرفة داخلية أو خارجية، وقد كانت العامة في بلاد المغرب تطلق على هذه الأخيرة التشريفة[2]، فالملاحظ على بعض النصوص أنها تحدثت عنها بشكل يدل على أنها موجودة وشائعة بكثرة في مجتمع المغرب الأوسط، فابن مرزوق الحفيد يناقش في مؤلفه "المنزع النبيل" مسألة السرقة[3] من الشرفة، ويفصل فيها بدقة واضعا كل الاحتمالات التي يمكن أن يستعملها السارق والأحكام الفقهية التي تتناسب، وهو ما جعلنا ندرك ارتباطها بالواقع العمراني، فقد كانت من الملاحق المهمة للمنزل، بحيث تسمح له بالاطلاع على ما هو موجود بالخارج، وتشرف على الهواء والضوء، لكن نفهم من نصوص المنزع النبيل أنها غير محصنة بما فيه الكفاية لمنع اللصوص من الدخول إلى الدار.

وإن لم تكن هناك شرفة تطل على الخارج وكانت هناك نوافذ، فإن هناك حواجزا عمرانية كانت تستعمل في شكل ألواح، توضع فوق الباب بزاوية حادة نحو الأعلى، حتى لا يطلع الجار المقابل أو المارون من الشارع، على الخصوصيات والحريات الخاصة في تلك الغرف، كما تستعمل لرفع الشرفة، وتسمى هذه الألواح بالأجنحة والرواشن كدلالة على الخشب والغرفة في الوقت نفسه. كما استعملت شبكة من المصبعات المعدنية أو الخشبية تضفي على الغرف من الداخل شيئا من الظلال، لمنع ضرر الاطلاع عليها[4].

---

[1]- عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني-الزياني"، مرجع سابق، ص 851- 852/ سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، ص 163، 164، 166.

[2]- المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 215.

[3]- يراجع باب السرقة، في مخطوط: المنزع النبيل، د 242، و45.

[4]- عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي"، مرجع سابق، ص 852.

وقد كان هناك درج يربط بين الطابقين متصل بالفناء والرواق المحيط به[1]، ويستعمل الفراغ الذي يقع أسفله، لأغراض متنوعة سواءً لبناء مرحاض، أو غرفة لتخزين الأغذية وغيرها[2]، يذهب ابن الرامي إلى أن ملكيته وما يتبعها من إصلاحه على صاحب العلوي، وليس للسفلي أي مساهمة إلا في حالة سقوط الدرج على غرفة أسفله كان يستعملها هذا الأخير فعليه إصلاحها وإصلاح سقفها ليتمكن صاحب الطابق الأعلى من إكمال عمله[3].

بالنسبة للخطاب الفقهي لم يمنع إمكانية توسع أهل المدينة نحو الفراغ الأعلى للدور، بل نظم هذه المسألة بشكل قانوني، اعتمادا على وضع أحكام للفصل بين أي مشكل عمراني قد يؤدي إلى خصومة بين الناس.

أول هذه المسائل هي الملكية؛ فلا اختلاف أن القسمة بين الشريكين في الدار –إن اقتضت أن يكون لأحدهما السفلي والآخر العلوي– فهو أمر جائز يقضي بتملك كل شخص لسهمه الذي حصل عليه، وفي السياق نفسه سمح الفقيه لصاحب الدار بأن يبيع جزءها العلوي، وكان الحد الذي ناقشه 10 أذرع (4.7م) فما فوقها، على أن الخلاف في مدى تصرف صاحب الطابق العلوي في المدخل والمخرج، وكذا احتمال تضرر صاحب السفلي من بناء صاحب العلوي، لأن الثقل كله يلقى على جدران الطابق السفلي[4]، لكن نلاحظ أن المخرج الشرعي لهذه الخلافات يقوم على مبدأ الاتفاق، فلابد أن يتفق البائع والمشتري على كيفية الارتفاق، والمبدأ الثاني هو القدم، فكل ما كان قديما بقي على حاله، وكان أولى في الانتفاع المشترك به[5].

---

[1]– يأتي الدرج في الغالب في الجهة المعاكسة لمدخل البيت، خاصة ذات المرجعية للعصر الزياني حسبما يذكر المهتم بالخطة العمرانية لمدينة تلمسان، في أشار إلى أن النموذج المرابطي، يكون فيه الدرج مقابلا للمدخل.

[2]– عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي"، مرجع سابق، ص 850.

[3]– ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 379-380.

[4]– ابن زكون التلمساني، **اعتماد الحكام في مسائل الأحكام** وتبيين شرائع الإسلام من حلال وحرام، الأجزاء 7-8-9-10، مخطوط بالمكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ق 413، و 378– 379/ كما جاء عند سحنون أنه يجوز بيع 10 أذرع (4.72م) من الهواء الموجود فوق السقف، ما لا يجوز هوبيع 10 أذرع فوق 10 أذرع من هواء هوله، فيصبح هنا بيع غرر، أو بيع ما لا يتأكد منفعته، تراجع: المدونة، ج4، ص 219.

[5]– الونشريسي، غنية المعاصر، و 65 وجه.

ولكن على صاحب الطابق العلوي أن يتحمل المسؤولية كاملة في بناء جدرانه وسقفه، دون أن يساهم صاحب السفلي في ذلك، كما يبقى أن يصلح كل واحد منهما الضرر الذي تسبب فيه، مهما كان نوعه[1]، لكن لا يجوز لأحدهما إضافة جزء فيما يتعلق بالبناء قد يضر بأحدهما دون إذن الآخر، خاصة السفلي لا يحق له أن يستحدث ما لم يكن موجودا سابقا[2].

وقد فصل الونشريسي[3] في هذه المسألة، موضحا ما يعود لملكية كل منهما من عناصر الدار، وما يمنع من ضرر أحدهما على الآخر، والأهم ما يَفْصِل بينهما، في حالة حدوث خصام حول مسألة معينة، وفي ذلك يقول:

> "وإذا اختلفا بعد ذلك في **سقف السفل** وهو سطح الأعلى لمن هو **فإنه لصاحب السفل،** وعليه إصلاح ما **وهى من جداراته، وانكسر من خشبه،** يجبره على ذلك صاحب العلو...وكذلك إن سقط العلو على السفل، وانهدم، فإن على صاحب السفل أن يعيد بنيانه على ما كان عليه ويبيعه ممن يبنيه ليعيد صاحب العلو بنيانه عليه **وليس لصاحب العلو أن يضر بصاحب السفل في بنيان يزيده** عليه، على ما كان أولا لأنه **ثقل يحدثه على صاحب السفل،** وهو ممنوع منه"

ب/ 5- المرافق المائية المتصلة بالفناء

يتم تزويد الدور بالماء لممارسة مختلف النشاطات والأعمال، وحتى العبادات المرتبطة بهذا العنصر الحيوي، وذلك عن طريق قنوات لجلبه، وأخرى لصرفه، ولا نستبعد في هذا المجال استمرارية الاستفادة من الموروث القديم خاصة الروماني في المنطقة، وقد أثبتت الدراسات[4] تشابه وسائل الصرف والتوزيع في المنازل بين المنازل الرومانية ومنازل الفترة الإسلامية الوسيطة.

---

[1]- ابن زكون، اعتماد الحكام، مخطوط، و 378.

[2]- سحنون المدونة، ج5، ص 522.

[3]- غنية المعاصر، المصدر نفسه.

[4]- للتوسع والتفصيل ينظر: حكيمة طواهري، "استغلال المياه في منازل الفترة الرومانية بالجزائر القديمة"، *Revue d'études archéologiques*, 1, 15, (2016), p .82-97.

صورة 18 لحافة بئر تعود إلى العصر الزياني

كما أشرنا سابقا فإن بعض المنازل كانت مزودة بصحن يحتوي على عين أو نافورة، وهو ما تم الوقوف عليه في إحدى الدور التلمسانية[1]، أو بئر في وسط الفناء[2]، بالطبع حسب المستوى المادي والاجتماعي لأهل الدار، ومن المرافق الموجودة أيضا في الفناء وهو الصهريج[3]، لتخزين المياه واستعمالها في الوضوء والشرب وحتى للتزيين خاصة في القصور ودور الأثرياء، وهذا بالطبع يدل على وجود قنوات لتساعد على إدخال الماء إلى هذه الأجزاء العمرانية في المسكن؛ أما قنوات الصرف فكانت مرتبطة بالمرحاض أو الكنيف. لكن الدلائل الأثرية تؤكد – حسبما لاحظته شخصيا وأكد عليه الدارسون الأثريون خاصة سيدي محمد نقادي بالإضافة إلى سكان المدينة القديمة بتلمسان– أنه لا توجد دار في تلمسان دون بئر، وهو الأمر الذي يدل على العطاء الطبيعي والجيولوجي للمنطقة أين يستقر الماء في الطبقات الداخلية للأرض على بعد 7 و12م حسب الموقع الطبوغرافي[4]، كما أن بعض الآثار المحفوظة في المتحف العمومي للفن والتاريخ بتلمسان، تثبت أن فوهة البئر أحيانا تكون مصنوعة من الجبس وبشكل جمالي ينبئ عن مستوى الدور التي كان منصبا بها.

[1]– عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني–الزياني"، مرجع سابق، ص 849.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 156، 188.

[3]– يقول ابن خلدون في سياق وصفه لتقنيات البناء، ويركز فيها على كيفية بناء الدور والمساكن فيقول:"...إلى غير ذلك من بناء الجباب والصهاريج لسفح الماء، بعد أن تعد في البيوت قصاع الرخام القوراء المحكمة الخرط بالفوهات في وسطها لنبع الماء الجاري إلى الصهريج، يجلب إليها من خارج في القنوات المفضية به إلى البيوت. وأمثال ذلك من أنواع البناء" المقدمة، ص 389.

[4]– محمد عطار، مشروع ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 37.

لقد تناول الفقهاء في تلمسان مسألة البئر، عندما أكدوا على ضرورة منع أي ضرر يحدث على الجار من جراء حفر بئر في الدار، قد يؤدي إلى نقص المردود المائي اليومي لصاحب البئر القديم، أو ربط القنوات المائية بالجدار؛ ففي هذا الصدد يقول اليزناسي:

"...**قلت فمن حفر بير بعيدة من بير جاره** فانقطع ماء البير الأولى وعلم أن انقطاعه من أجل البير المحدثة فقال إذا علم ذلك كان له أن يقوم على حافر البير المحدثة **ويقضي عليه بردمها** سواء حفرها في الوسط أو في غير الوسط..."[1]

أما أبو يحي المغيلي المازوني[2] فقد ذهب إلى غير هذا المذهب بالاعتماد على أقوال بعض مرجعيات المالكية، مؤكدا أن الجار إذا كان مضطرا لاستعمال البئر المستحدثة فله ذلك، خاصة أن الماء في البيت يحتاج لاستعمال اليسير منه، وفي موضع آخر استشهد بفتوى أصبغ والمتيطي مبينا أن دعوى الضرر لا يؤخذ بها إلا إذا يتبين ضرر نقص الماء بشكل كبير، وذهب إلى أن الأرض إن كانت رخوة أخذت الدعوى بعين الاعتبار، وإن كانت صلبة لا يلتفت لما ادّعاه الجار[3]. وفي سياق عملية الاستسقاء بين الجيران أعطى الونشريسي[4] الحق لأهل الدار من أن يمنعوا جيرانهم للاستفادة من ماء بئرهم، وإن سمح لهم الجار بالارتفاق لم يكم لهم حيازة ذلك مهما طال الزمن.

أما فيما يتعلق بالمرحاض أو الكنيف[5] فقد كان من العناصر الأساسة في الدور، أكد الفقهاء على أن ضررها يمنع على الجيران بسبب أي تسرب للمياه النجسة عن طريق الجدار خاصة إذا كان متصلا به؛ وقد علق أحدهم على ذلك قائلا: "...وكذلك ما يضر بالجدر من...أو حفر بير أو**كنيف** وما ضارع

---

[1]- اليزناسي التلمساني، **وشي المعاصم في شرح تحفة بن عاصم**، مخطوط بالخزانة الحسنية، الرباط، رقم: 943، و165وجه/ نسخة دار الكتب التونسية (مؤرخة بسنة 1040هـ)، تونس، رقم 151، و146 ظهر.

[2]- المهذب الرائق، و31 وجه.

[3]- المصدر نفسه، و31 ظهر.

[4]- المعيار، ج8، ص 423.

[5]- "الكنيف: الساتر...كنف الدار يكنُفُها كُنْفًا، اتخذ لها كنيفا، والكنيف: الخلاء وكله راجع للستر" ابن منظور، لسان العرب، ج 44، ص 3941.

ذلك "[1]. وكانت بعض المراحيض تتصل بها بئر سفلية تجتمع فيها الرحاضة[2]، وبعدها يتم تنظيفها من طرف أصحاب الدار أو يستأجرون من يقوم لهم بذلك بمقابل مادي معين[3]. وقد يحدث الاختلاف إذا كانت الدار بين شريكين، في نفس الطابق أو بين طابقين سفلي وعلوي، وعلى هذا الأساس فقد ناقش ابن الرامي[4] المسألة، وذكر فيها قولين –ونستنتج من خلال مناقشته أنه يؤيد الرأي الأول–:

- الرأي الأول: يشترك أصحاب الدار في كنس المرحاض، على حسب عدد الأفراد، فمن له أفراد أكثر له مسؤولية أكبر في تنقيته.
- الرأي الثاني: يشترك أصحاب الدار في كنس المرحاض، على حسب عدد الغرف، فمن له مساحة أكبر في الدار، تلقى عليه مسؤولية أكبر في التنقية.

ليس هناك ما يؤكد –في مذهب فقهاء تلمسان– على النظرية القائمة في العمران الإسلامي، والتي يعتمدها كثير من الباحثين على أساس أن الكنيف أو المرحاض يجب أن يكون له مكان مناسب في المسكن، لأن فيه حرج إذا كان مخطط الدار لا يسمح أن يكون الكنيف في مكان غير مستقبل ولا مدبر عن القبلة[5]، وما وجد في الدور التلمسانية خاضع للضرورة العمرانية بالدرجة الأولى، أي أن التوزيع الأنسب وظيفيا لعناصر البيت هو الأصل والمتحكم في مكان المرحاض وغيره.

---

[1]– اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و 160 ظهر– 161 وجه/ مخطوط بدار الكتب التونسية، و 144 وجه.

[2]– كانت تسمى هذه البئر بالمطمر، ينظر: محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 241.

[3]– "...وحكى عنه أنه جاء يوما لمنزل بعض شيوخه فوجد **كنيف المنزل** مفتوحا ولم يكن الشيخ هناك فسأل عنه فقيل له شق عليه أمر هذا الكنيف فذهب يطلب من **يستأجر له على تنقيته** فقال خليل أنا أولى بتنقيته..."ابن مريم، البستان، ص 98/ ينظر أيضا: محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 241.

[4]– ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 392- 393.

[5]– "وحاصل ما للعلماء في **حكم الاستقبال والاستدبار أربعة** مذاهب **الأول المنع** مطلقا في البنيان والصحراء وهو قول أبي أيوب راوي الحديث وجماعة منهم أحمد...**الثاني الجواز مطلقا** وهو قول عروة ابن الزبير وربيعة وداود...**الثالث** أنه **لا يجوز الاستقبال** فيها **ويجوز الاستدبار** فيهما...**الرابع** وهو قول الجمهور وبه قال مالك والشافعي واسحاق في إحدى الروايتين أنه **يحرم الاستقبال والاستدبار في الصحراء دون البنيان** وبه يجمع بين الأحاديث..." السنوسي، شرح صحيح البخاري، و 58/ ابن مرزوق الجد، **تيسير المرام في عمدة الأحكام**، مخطوط بالمكتبة الوطنية للملكة المغربية، الرباط، ق 38، و248- 249.

وتأخذ القناة المتصلة بآبار الرحاضة الحكم نفسه، وهي قناة صرف المياه بمفهومنا الحالي، وجب تنقيتها على أصحاب الدار المشتركة، وحتى على صاحب الدار إذا أراد كرائها[1].

من المرافق المائية أيضا قنوات جلب المياه إلى الدور، فقد كانت تستعمل قنوات أرضية هوائية لإيصال الماء إلى الدور، حتى أن البحث الأثري أثبت وجود قنوات طينية أرضية تستعمل لربط الدور بالقنوات المائية العامة، وهذا ما سوف نُفَصِّل فيه في العناصر القادمة من هذه الدراسة[2].

صورة 19 توضح قناة أرضية مصنوعة من الطين[3]

من المعلوم تاريخيا أن الحمامات العامة، سمة من سمات المدينة الإسلامية عموما، لكن بعض المصادر تشير إلى وجود حمامات خاصة في المنازل؛ ففي باب السرقة يناقش ابن مرزوق في المنزع النبيل مسألة قطع يد السارق لثياب المستحمين، وفي سياق ذلك يذكر أنه ليس كل الناس يمتلكون حماما داخل بيوتهم[4]، ومن هنا نستنتج أن الدور الرفيعة أو ذات المستوى الراقي هي التي تحوي حمامات خاصة بحيث لا يضطر أصحابها لزيارة الحمامات العمومية.

---

[1]– ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 394- 399.

[2]– ينظر: ص 434-442 من هذه الدراسة.

[3]– يوجد في المتحف العمومي للفن والتاريخ بتلمسان.

[4]–**المنزع النبيل في شرح مختصر خليل وتصحيح مسائله بالنقل والدليل**، مخطوط بالمكتبة الوطنية للمملكة المغربية، الرباط، رقم:د 442، و69.

ب/ 6- السطوح

إن السطح فضاء عمراني مهم في المسكن التلمساني، يستعمل لأغراض متعددة؛ عملية مثل: نشر الغسيل، تجفيف بعض الأغذية...، أو ترفيهية مثل: جلوس العائلة للمسامرة ليلا، أو التبرد من حرارة الجو، وحتى النوم خاصة إذا كانت الدور المجاورة لعائلة واحدة[1]. لكن الظاهر أن هناك من يستعملها لأغراض أخرى قد تتعلق ببعض الحرف التي تمارس في البيت، فقد أكد الفقيه التلمساني ابن أبي البركات على أن صاحب السطح ضامن لما أتلف بسب إشعال النار فيه، خاصة إذا مرت إلى سطح الجيران بسبب الريح[2]. بينما الونشريسي أكد على ملكية السطح لصاحب الطابق العلوي، وليس لصاحب الطابق السفلي حق الاستفادة منه[3].

ومن بين الملاحق العمرانية المتصلة بالسطح هي السترة، فقد ذهب عبد العزيز لعرج بناءً على معاينة أثرية لبعض المنازل بمدينة تلمسان، إلى أنها تفوق 1.5م أي أقل من قامة الإنسان المتوسط قليلا من الجهة الموالية للجيران، حتى أن نساء الجيران كن يتجاذبن أطراف الحديث في السطوح، أما الجهة المطلة على الفناء فطولها يقل أو يساوي 1م[4]، ويبدو ذلك واضحا في دار المقري.

---

[1]- محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، مرجع سابق، ص 300/ عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي"، مرجع سابق، ص 853.

[2]- ابن أبي البركات، بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 97.

[3]- الونشريسي، غنية المعاصر، و 66 وجه/ الطبعة الحجرية، ص 242.

[4]- عبد العزيز لعرج، "صورة المسكن المغربي الإسلامي"، مرجع سابق، ص 853/ غير أن بعض الدور لا يلتزم أهلها بهذه المقاييس باعتبار السطح من المرافق التي لا يستعملها أهل الدار بشكل دائم، ويتضح ذلك في دار الحداق، ينظر ملحق 6.

صورة 20 تبين سطح دار المقري

بالنسبة لبعض الفقهاء مثل ابن الرامي فقد ذهب إلى عدم إجبار الجار على بنائها، لكن يمنع منعا باتا من الصعود إلى سطحه، ويؤدب إن فعل ذلك[1]، ولم يختلف عنهم ابن عرفة وذهب إلى أن بناء السترة لمجرد أنها تكشف ما في السطوح غير ملزمة[2]، أما الونشريسي –أحد أعمدة الإفتاء بتلمسان وفاس في عصره– فقد شدد لهجته على الجار الذي لا يستر على جاره من التكشف والاطلاع وفي ذلك يقول[3]:

"...ووجب على **جاره مطاوعته** فيه وإجابته إلى ما دعاه **من السترة** ولم يجز له العناد إلا فيه والبقاء على كشفه واطِّلاعه على جاره لأن ذلك من الاضرار بالجار الذي لا يحل ولا يجوز على ما تقف عليه من أثر"

وبالتالي نلاحظ أن فقهاء المدينة يحكمون بضرورة منع الاطلاع على الجار، ويشددون على ذلك من جهة حقوق الله على عباده، ومن جهة حق العبد على العبد، وهو أمر يحسم الخلاف، ويضبط النظام العمراني بين الجيران، فيكون التماثل بين سطوح الدور والمساكن.

---

[1]– صالح بن علي الهذلول، المدينة العربية الإسلامية، مرجع سابق، ص 93- 94.

[2]– بعد ذكر المغيلي لنازلتين حول البنيان أجاب عنهما أبو الفضل العقباني وابن مرزوق أتبعهما بنازلة لابن عرفةحول التكشف والاطلاع بين الجيران، ينظر: أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 3 وجه+ ظهر/ نسخة بمكتبة الشيخ الحسن، ميلة، رقم: 40، و 104 وجه.

[3]– الونشريسي، المعيار، ج8، ص 473.

ب/ 7- المسجد الخاص في الدار

يناقش الفقيه التلمساني ابن مرزوق الحفيد[1] مسألة اتِّخاذ المساجد في البيوت، وذلك لتكون خصوصا للصلاة، فيقول: إنه لا حرج في ذلك لكن بمجرد تسميته مسجدا يجب أن يحترم بحرمة المساجد، ويرتفع ملكه عنه لكن ابن رشد يقول لا يرتفع ملكه عنه ما لم يخرجه من ملك داره.

ب/ 8- المطمورة

ذهب ابن خلدون إلى أن من مظاهر التفنن في بناء الدور تخصيص أماكن خاصة لاختزان القوت[2]، فمخزن الأغذية غير كاف، لتحقيق الأمن الغذائي لدى أهل المدينة، وقد جاء في المصادر استعمالها من طرف أهل المغرب في بيوتهم، حتى إنهم كانوا يسمحون لغير أهل البيت بحفرها وتخزين أطعمتهم بها[3].

وقد اكتست المطمورة قيمة كبيرة في العمران الخاص، وقد جاء ذلك في سياق إحدى الأسئلة التي ذكرها المغيلي حيث جاء فيها: "...وكذلك **قيمة ما حفر من المطامير إذ منفعة المطامير هنالك كثيرة** هل له قيمة العمارة وقيمة المطامير أم لا؟"[4]، ونفهم من هذا أنه كانت هناك مطمورة في أغلب البيوت التلمسانية[5].

والمطمورة هي "مخزن تحت أرضي للقمح والشعير، يشبه شكلها الجرة الضخمة، يزيد قطر فتحتها الدائرية عن الذراع والنصف(0.7م). تغطى الفتحة ببلاطة سميكة من الآجر الأحمر، يبدأ الوعاء في

---

[1]- المتجر الربيح، مخطوط، و377.

[2]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 188-189.

[3]- "وسئل بعض أهل العلم، عن الرجل يأتي إلى الرجل يطلب إليه أن يعطيه **في داره موضعا يحفر فيه مطمورة** فأطلقه على حفرها **وطمر الحافر فيها طعامه** وأقام فيها أربعة أشهر أو خمسة قام عليه صاحب الدار ودعاه إلى أن **يخرج طعامه من المطمورة**. فأجاب: **ليس له أن يخرجه** حتى يمضي من الزمن والأجل ما يرى أن مثله يحفر له المطامير" ينظر: الونشريسي، المعيار، ج9، ص 108.

[4] - سيدي أحمد بن الحسن، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و21 وجه.

[5] - سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 166.

الاتساع التدريجي مباشرة بعد الفتحة إلى أن يصل إلى أقصى عرضه بالأسفل حوالي أربعة أذرع (1.9م)"[1].

ب/ 9- الاصطبل

من غير الممكن أن نجزم بوجود إصطبل[2] في كل بيت، لكن هناك مرابط للدواب في الدور[3]، لحمايتها من السرقة والاعتداء في الغالب كما توجد أخرى في الأزقة والشوارع. ونلاحظ أن وجود الاصطبل مرتبط بمستوى صاحب البيت فإن كان من القادة والأجناد وحاشية السلطان، ممن لهم زيارات من جهات متعددة، فهم بحاجة لمثل هذه الأماكن لحفظ دواب ضيوفهم[4]؛ ومن الأسباب أيضا التي تساعد على بناء إصطبلات تابعة للدور: اتساع مساحة الدور، أو ملكية صاحب البيت لماشية يأخذ للرعي نهارا ويرجعها إلى الدار ليلا[5].

ب/ 10- المساحات الخضراء في الدور

لقد كان غرس الأشجار والزهور ميزة عمرانية وحضارية، عرفت بها منازل المدن القديمة، فقد ازدانت بشجيرات الليمون والبرتقال حسب الطبيعة المناخية بالطبع، بالإضافة إلى الشجيرات الورد[6] بالإضافة شجرة النارنج والكروم والتفاح والإجاص[7] وما زالت شجرة الليمون والعنب وأحيانا التين تستعمل لليوم، دون أن نهمل شجرتي التين والزيتون[8] نظرا لأهميتهما الغذائية والطبية، ولا نستبعد غرس بعض الحشائش

---

[1] – سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 166- 167.

[2]– ذكره ابن مريم في سياق الترجمة للشيخ: سيدي محمد بن أحمد بن محمد بن الشريف المليتي، البستان، ص 270/ كما أشار إليه Van Staveal في دار ابن عرفة وفي نصوص ابن الرامي، ينظر: Droit malikite, op.cit, p. 459.

[3]– الونشريسي، غنية المعاصر، و 66 وجه/ مربط الدواب في الدور التلمسانية يقع في الغالب في الساحة الأمامية للمدخل بشكل متصل معه أو منفصل، ويسمى الرواء نسبة إلى الحبل الذي يربط به الدواب في البيت مثل: الحمار، العنزة، البقرة، الشاة...، سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 163.

[4]– ابن خلدون، المقدمة، ص 387.

[5]– وفي هذا السياق يذكر سيدي محمد نقادي أن درب السلسلة سمي بهذا الاسم لأنه كانت توضع على بابه سلسلة.

[6]– ابن رشد، فتاوى، سفر 3، ص1604/ الونشريسي، اختصار أحكام البرزلي، و 531.

[7]– عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج1، ص 120.

[8]– محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 236.

الطبية المعروفة في المنطقة، بالإضافة إلى المنكهات الطبيعية للأطعمة المختلفة، وإذا كانت هناك مساحات واسعة[1]، فإن صاحب الدار لا يدخر جهدا في استغلالها حتى لزراعة الخضر الأساسة للاستهلاك الخاص.

صورة 21 تبين جمالية الأشجار بفناء دار المقري

من خلال ما تقدم نلاحظ أن المسكن في مدينة تلمسان مهيأ بشكل وظيفي بارز أكثر منه بشكل جمالي على العموم، لا يخلو من العناصر الأساسية المتعارف عليها في المساكن الإسلامية عموما.

ج/- الجدار وعلاقات الجوار: بين الملكية الخاصة لأجزاء المساكن وحدود الارتفاق

لا تخرج العلاقات بين الجيران في مسألة ارتفاق كل واحد منهم بأجزاء داره، لكن في مجال عمراني أوسع قليلا من مجال مسكنه الخاص؛ ليتعداه إلى الأجزاء العمرانية المشتركةبين أهل الجوار الواحد.

ج/ 1- الجدار الرابط العمراني المباشر بين الجارين

من الطبيعي -حسب التخطيط العمراني للمدينة الإسلامية-أن تكون المساكن متلاصقة ومتراصة فيما بينها، هذا إذا قررنا أنها مفتوحة على أفنيتها وساحات دورها، وليس على واجهة الشارع أو على الجيران. لذلك فإنالجدران الجانبية تكون مشتركة بين الجارين، ولا يختلف الاثنان إذا كان لكل منهما

[1]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص147.

جداره، لكن كثيرا ما يحدث أن يكون الجدار مشتركا. ونظرا لأهمية هذه المسألة فقد أخذت حيزا مهما من نقاش الفقهاء وأحكامهم[1].

بالنسبة للوضعية العمرانية الأولى إذا كان الجدار ملكا لأحدهما، لا خلاف بينهما في ذلك، فصاحب الجدار له كل الحق للتصرف في جداره[2]، بأن يضيف فيه ما يحتاجه من المرافق التي تسهل عليه الانتفاع بعناصر مسكنه، دون أن يكون لجاره حق الاعتراض؛ لكن مبدأ الفقيه من هذه الناحية حث صاحب الجدار لأن يسمح لجاره بأن يرتفق بالجدار اعتمادا على حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، الذي ورد في الموطأ في باب القضاء في المرفق: "لاَ يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ خَشَبَةً يَغْرِزُهَا فِي جِدَارِهِ"[3]، وحسب أحكام الفقهاء فإن هذا الحديث من باب الدعوة إلى الخير بالناس لا من باب الإلزام[4].

أما الوضعية العمرانية الثانية، فتقتضي ألَّا يُعْرَف لمن الجدار، ويحدث خلافات بين الجارين حول ملكيته، أو استغلاله وغيرها، وذهب ابن الرامي أن هذه الوضعية لا تخرج عن 3 حالات[5]، هي كالآتي:

- ادِّعاء كل واحد من الجارين ملكية الجدار.
- انهدام الجدار وضرورة الالتزام بإعادة بنائه.
- حرية التصرف فيه إذا كان مشتركا بين الجارين.

الحالة العمرانية الأولى: تقتضي أن يدعي كل من الجارين ملكيته للجدار، هنا قضى الفقيه أبو يحي موسى المغيلي[6] (833هـ/1429م) لصالح من له مرافق بالجدار تابعة لداره، وهي منطلقات عمرانية تعتمد

---

[1]– اعتبر Van Staveal أن مسألة الجدار من أهم الخصامات التي حددت طبيعة علاقات الجوار في الشارع او الزقاق الواحد وكل الخصومات التي تحدث بين الجيران ناتجة عنها ينظر: Droit malikite , p. 474 .

[2] – سناء عطابي، "صورة الأزقة والأحياء السكنية في مدينة المغرب الأوسط من خلال النصوص الفقهية"، مجلة **عصور الجديدة**، 1436هـ/2014-2015م، 16-17، ص 163.

[3] – مالك بن أنس، الموطأ، باب القضاء في المرفق، رقم: 1425، ص 455.

[4] – "...قال مالك لا أي أن يقضى بهذا الحديث لأن إنما كان من النبي صلى الله عليه وسلم على وجه المعروف بين الناس" ينظر: سحنون، المدونة، ج5، ص 431.

[5] – الإعلان، ج1، ص 124.

[6]– عن ترجمته ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج2، ص 302.

على العادة والعرف من جهة، وعلى خروج عرفاء البناء وأهل البصر بالبناء لمعاينة الدور للتأكد منها[1]، وهي 5 المرافق ذكرها كالآتي: القمط، معاقد الأركان، الطيقان، غرز الخشب، الباب، وقد اختلف عنه ابن الرامي في عددها، لكن لم يذكر معاقد الأركان وأضاف البناء على أعلى الحائط ووجه البناء[2].

- **القمط**: جمعها القُمُط، قال ابن منظور[3] : "والقمط: ما تشد به الأخصاص، ومنه معاقد القمط...وقُمُطُه شُرُطُه التي يوثق بها ويشد بها، من ليف كانت أو من خوص...والخص البيت الذي يعمل من القصب..." ومن الناحية الاصطلاحية يعرفه ابن الرامي بأنه: "العقد، والقمط مأخوذ من تقميط الصبي وشدِّه في الخرق، والعقود هي معاقد الحيطان، وموضع عقدها في الأركان"[4].

واعتمادا على هذين التعريفين فإن الذي نفهمه من نص المهذب الرائق أنه حدث لبس معين، سواءً من عند الفقيه صاحب الكتاب أو من الناسخ، فالقمط هي نفسها معاقد الأركان، ونفترض أن تكون هي ناقصة، فيصبح النص: "...فمن ذلك القمط و(هي) معاقد الأركان والطيقان وغرز الخشب والباب فيكون فيه...".

---

[1] – المغيلي، المهذب الرائق، و 30 وجه.

[2] – ذكرها ابن الرامي قائلا: "والعرف عندنا في الجدار ستة أشياء: القمط، والباب يكون في الجدار، وغرز الخشب، والكوة، والبناء على أعلى الحائط، ووجه البناء"، ينظر: الإعلان، ج1، ص 125/ اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بدار الكتب التونسية، و 145وجه/ خليل حسن الزركاني، "فقه العمارة الإسلامية"، **آفاق الثقافة والتراث**، السنة الرابعة عشر: شوال 1427هـ/ أكتوبر 2005م، ع 55، ص 174/ عطابي سناء، "صورة الأزقة والأحياء السكنية"، مرجع سابق، ص 164.

[3] –لسان العرب، ج 41، ص 3937.

[4] – ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 131/ ينظر أيضا: اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط دار الكتب التونسية، و 145وجه/ ليس لدينا فكرة واضحة ودقيقة عن شكلها وكيفية وجودها في الدور التلمسانية، لكن سيدي محمد نقادي أشار إلى قطعة خشبية شد بها ركن أو زاوية جدار على أنها المعاقد التي تحدث عنها الفقهاء، ولما ذكر الفقهاء أن القاضي يخرج للمعاينة فهذا ممكن لأنها بارزة إلى الجهة الموالية للدرب، ينظر ملحق 6.

وقد كان أهل البصر بالبناء وكل من يعتمد عليهم الفقهاء في الوقوف على مثل هذه القضايا العمرانية، يعتمدون على المشاهدة[1]، والمتعلقة بوجود اتصال جدران المسكن الواحد بمعاقد واحدة، يرتبط كل جدار منها بركن معين، كاشتباك أصابع اليد.

وهذا الشكل الذي ورد عند ابن الرامي[2] يوضح ذلك:

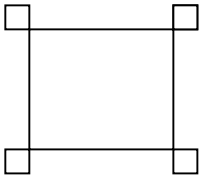

- الطيقان: وذكرها ابن الرامي باسم الكوى، وهي عموما النوافذ التي تستعمل للإضاءة والتهوية، إذا كانت موجود في الجدار فتبعيتها لأحدها تقتضي تبعية الجدار له.
- غرز الخشب: أيضا من كانت له خشبة في الجدار يدل ذلك على ملكيته له، فالملكية توجب الاستغلال[3].
- الباب: أن المبنى الذي يحوز الباب بالغلق يكون الجدار تابعا له، وبهذا قضى علي بن أبي طالب رضي الله عنه[4].
- البناء في أعلى الحائط، ووجه البناء دعائم أخرى يعتمدها الفقهاء إذا لم يقفوا على الشروط الأولى.

ويذهب أبو يحي المغيلي أنه إذا افتقدت هذه المرافق يكون على النصف بينهما، ولا يحق لأحدهما التصرف فيه دون إذن الآخر، أو استغلاله بأي شكل عمراني ممكن، وإن هدمه يجبر على إعادة بنائه[5].

---

[1] – أبو يحي المغيلي، المهذب الرائق، و 30 ظهر.

[2] – الإعلان، ج1، ص 132- 133، وفي السياق نفسه يقول: "قال المعلم محمد: وهو الظاهر، لأن العرف والعادة عندنا أنه إذا كانت دار معقودة الحيطان بعضها إلى بعض، فتكون تلك الدار بنيت قبل ما جاورها من الدور، فكيف يدعي من جاورها في حائط سبق داره بالملك؟..." ينظر: ص 134-135.

[3]– اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بدار الكتب التونسية، و 145وجه.

[4] – خليل حسن الزركاني، فقه العمارة الإسلامية، مرجع سابق، ص 174/ سناء عطابي، صورة الأزقة، مرجع سابق، ص 164.

[5] – أبو يحي المغيلي، المصدر نفسه، و 30 ظهر.

قد نجد أحدهما يدعيه بالملكية التامة، أما الآخر فيقول هو بيننا، هنا الفقيه يذهب إلى قسمته بينهما، لكن اختلف الفقهاء في حصة كل واحد منهما على ثلاثة أقوال[1]:

1. الرأي الأول: وبه قال مطرف مالك وأشهب وأصبغ...، للأول ثلثا الجدار، وللثاني ثلثه.
2. الرأي الثاني: وبه قال ابن الماجشون وابن القاسم، للأول ثلاث أرباع الجدار، وللثاني الربع.
3. الرأي الثالث: وبه قال عيسى بن دينار، بينهما بالنصف، مع اليمين لكل منهما.

إن الملاحظة العامة على آراء الفقهاء في مثل هذه الإشكاليات العمرانية، أن الجدار فاصل عمراني مهم بالنسبة للجيران ولا بد من الفصل في ملكيته لتسهل عملية الارتفاق به، وحرية التصرف فيه، والتقليل من الخلاف بين الجيران في حالة أراد أحدهما استغلاله، وفي حالة حدوثه يكون القاضي هنا عمليا ويقوم بعملية قسمة للجدار وفقا لطبيعة الخلاف وأسبابه، وحجته.

وكتكملة لصفات المسكن في مدينة تلمسان نقول: إن طريقة بناء المساكن إذا كانت أسسها سليمة تعتمد على معاقد للأركان، وهذه المعاقد يتم وفقها بناء جدران المسكن، وكثيرا ما يتم البناء وفقا لوجه واحد من حيث مواد البناء وشكله، ولهذا ما يعطي الحق لصاحبه بأن يبني فيه كل العناصر التي تسهل له التصرف في مسكنه، واستغلاله وذلك باستحداث أبواب أو طيقان ليتصل بالخارج بالدخول والخروج أو التهوية.

الحالة العمرانية الثانية: انهدام الجدار وضرورة الالتزام بإعادة بنائه.

في سياق تنظيم الفقهاء لعملية الارتفاق وتسهيل استغلال الممتلكات الخاصة، ومنع الضرر –خاصة– الذي قد يحدث بسبب سقوط الجدار، لأي سبب من الأسباب، فإن الفقيه فصل في المسألة كالآتي:

الأولى: أن يكون قويا يمنع صاحبه من هدمه، فقد ذهب المغيلي[2] إلى أن في المسألة خلافا بين جبره على إعادة بنائه من عدمه."لو كان لأحدهما وأراد هدمه وهو قوي لا يخشى سقوطه لم يكن له ذلك إن فهم عنه إرادة الضرر بجاره الذي هو سترة له..." لكن إن قام بهدمه فجبره على إعادة بنائه مسألة

[1] – ابن الراميي، الإعلان، ج1، ص 137- 140/أبو يحي المغيلي، المهذب الرائق، و 30 ظهر.

[2] – أبو يحي المغيلي، المصدر نفسه.

لم يحسم فيها بحكم فقهي محدد.أما ابن مرزوق الحفيد (842هـ/ 1438م) فقد ذهب إلى جبر المتسبب في الهدم بناء جدار جاره إذا كان ذلك ناتجا عن محاولة تحصيل منفعة عمرانية معينة من طرف الهادم[1].

الثانية: لكن إن كان هدم لسبب خارج عن إرادة الإنسان –خاصة إن كان سماويا مرتبطا بإرادة الخالق سبحانه وتعالى- فالأولى أن لا يجبر صاحب الجدار على بنائه، ويطلب من الجار أن يستر على نفسه[2].

ورغم أن ابن الرامي[3] فصل في المسألة بين عدة حالات وإشكالات عمرانية، وما اقتضته من أحكام وأقوال للفقهاء، إلا أننا ركزنا على الأحكام التي وردت عند أبي يحي المغيلي في كتابه المهذب الرائق، لما له من خبرة في مجال القضاء في المنطقة، وبالتالي فوقوفه على طبيعة الخلافات التي تستحضر بين يديه، يجعلنا ندرك أن ما ذكر خلاصة لأهم القضايا التي طرحت في زمانه وكان يحكم فيها.

من الطبيعي أن يهتم الفقهاء بالطابع العام والنظام العمراني للمدينة، لكن ما نقله الونشريسي عن البرزلي يذهب إلى أن صاحب الجدار عليه جمع الأنقاض التي يحتاجها دون التي لا ترجى فائدتها، ولم يحدد من المسؤول بعد ذلك عن تنظيف المجال السكني منها.

الحالة العمرانية الثالثة: حرية التصرف فيه إذا كان مشتركا بين الجارين.

لكن إذا كان الجدار مشتركا بينهما فإن المسألة واضحة فقهيا وعمليا، فلا يحق لأحدهما التصرف في الجدار بالهدم والبناء واستحداث المرافق دون إذن جاره[4]، وإن أذن له وتسبب بعد ذلك في أي ضرر وجب عليه إزالة الضرر وضمان ما أتلفه من مرافق عمرانية خاصة بالجار[5]، وقد أضاف اليزناسي

---

[1] – المنزع النبيل، و 96 وجه– 97 ظهر.

[2] – اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و161 ظهر–162 وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و 144ظهر/ أبو يحي المغيلي، المهذب الرائق، و 30 ظهر.

[3] – الإعلان، ج1، ص 163- 168.

[4] – أبو يحي المغيلي، المصدر نفسه، و 30 ظهر/ حسن خليل الزركاني، فقه العمارة الإسلامية، ص 173-174.

[5] –يقول ابن مرزوق الحفيد: "...وقد قال ابن شاس ومن حفر في ملكه أو فيما أذن الحفر فيه لمنفعته كبناء داره، فأسقط جدار داره منه ضمن انتهى..." المنزع النبيل، مخطوط، و 98 وجه.

الفاسي[1](794هـ/1391م) باستحباب المشاركة في بناء الجدار إذا تهدم بين الجارين ولو تسبب أحدهما في بنائه، لكن يقسم بينهما ليتمكن كل منهما من الارتفاق في ملكه الخاص دون التسبب في أي خلاف مع جاره.

إن تأثير أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم في أحكام الفقهاء واضحة، فالفقيه يتجنب كل الخلافات التي تحدث بسبب المجال الحضري، ويعمل على تقريب مساحة التفاهم بين أهل الجوار الواحد أكثر من إلزامها إياهم بالأحكام والقوانين العمرانية الجافة التي قد تذكي الخصومات أكثر من العمل على الحفاظ على الاستقرار في النسق الاجتماعي لمدينة تلمسان.

ج/2- مبدأ الارتفاع على الجيران

أخذ ضرر الاطلاع والكشف على الحرمات الاجتماعية، حيزا هاما من الفكر العمراني الذي ينطلق من الأحكام الفقهية[2]، حتى أن ما قيل من آراء حول فوضى المدينة وانزوائها على أهلها، سببه اهتمام الساكنة في كل المدن الإسلامية بالحفاظ على خصوصياتهم داخل مساكنهم لاعتبارات اجتماعية، نابعة من التكوين الديني للمسلمين عموما.

وإن كانت هذه المسألة تحتاج إلى تفاصيل متعددة سوف أقوم برصدها في موضعها، لكنني هنا سوف أقوم بذكر مسألة من المسائل المتعلقة بالجوار المباشر داخل الأحياء السكنية وهو ضرر المباني المرتفعة على بعضها البعض.

قبل أن نذكر دور الفقيه في منع أي ضرر اجتماعي من هذا النوع على الجيران، فإن ابن مرزوق الخطيب ترك لنا نصا تاريخيا يبرز مدى حرمة البيوت والمساكن عند المسلمين، وحرمة حياتهم الخاصة وسريرتهم العائلية، بغض النظر عن الفوارق الطبقية في المجتمع التلمساني آنذاك، وقد جاء النص في سياق الحديث عن والده أبي العباس أحمد بن مرزوق (ت741هـ/1340م) ونصه كالآتي:

---

[1]- هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله إمام وعلامة، حافظ وبارع في الفقه، قاضي الجماعة بفاس، أثنى عليه فقهاء عصره، للاطلاع والتفصيل ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص 40.

[2]- وقد اعتبره أحد الباحثين الفرنسيين ثاني سبب من أسباب حدوث الخصومات حسب نصوص ابن الرامي، ينظر: Van Staveal , Droit malikite, *op.cit*, p.459 .

"كان السلطان أبو تاشفين، رحمة الله عليه **بنى علية مشرفة على دارنا وما جاورها،** وبعث **يعتذر إليه بأنه لا يكشف على الدار، إلا على ما لا يضر**، فأجابه بخير..."[1]

هنا ندرك أن السلطان الزياني أبي تاشفين (718هـ-737هـ/1318-1337م) رغم مركزه السياسي والاجتماعي إلا أنه بعث يعتذر للفقيه، لا لكونه من ذوي الحظوة السياسية والاجتماعية والعلمية عند الزيانيين، وإنما لكونه جارا من الجيران الذين أشرفت عليهم البناية العالية التي قام ببنائها، فالحق الخاص هنا يغلب الحق العام، بل يغلب حقوق السلطة مهما بلغ شأوها، ومهما بلغت قوتها، فسلطان الدين وقداسة العرض أعظم بكثير من منزلة الحاكم.

مع ضرورة التذكير أننا هنا أمام سلطتين عظيمتين في كفتين يصعب المفاضلة بينهما، إنها السلطة الروحية الفقهية والسلطة الزمنية السياسية، فيستبعد هنا أن يستطيع كلاهما تجاوز حكم ديني فقهي اجتماعي بهذا الثقل عند النخبة والعامة.

وعلى العموم في إطار تنظيم المجال الحضري بين الساكنة خاصة في إطار الأحياء والحارات الخاصة، نجد الفقيه يحرص حرصا شديدا على حفظ أسرار الجيران، ومنع اطلاع بعضهم على ما يجري في بيوت بعض، من عمل الحريم أو ممارسة حرياتهم داخل دورهم، أو ممتلكات خاصة لا يسمح الشخص لباقي الناس بمعرفتها وغيرها من الأمور الشخصية التي تستوجب الستر.

وقد أوفى الونشريسي في إحدى تعليقاته على النوازل التي أوردها في المعيار[2]، عندما أعطاها بعدا أخرويا وبعدا دنيويا، حيث قال:

"قلت: وكذلك مسألة **الكشف والاطِّلاع على الجار** من هذا القبيل لأنها جمعت حق الله تعالى وحق الجار. أما حق الله تعالى فيها بنهيه على الكشف والاطلاع على عورات المسلمين والنظر إلى حريمهم **وهذا النهي متحقق في الشرع ومتقرر** فيه بحيث **لا يحتاج** إلى جلب **دليل** منا عليه"

[1]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 229- 230.

[2]- ج8، ص 472- 473.

كما ذكرنا سابقا لم يعط الفقهاء ضرر البناء العالي الذي يسمح بالاطلاع على السطح، القداسة نفسها والحكم الفقهي، وإنما أمروا صاحب السطح بأن يستر على نفسه ولم يكلفوا صاحب البناء العالي هدم العلو الزائد وإزالته عن الجيران[1].

ج/3- مساجد الأحياء وضرر الكشف على الجيران

إذا تحدثنا سابقا عن المساجد الجامعة كمعالم عمرانية دينية، لا تضاهيها ولا تنافسها المساجد الثانوية في أداء وظيفتها الدينية، إلا أن الحاجة السكانية العمرانية للمساجد القريبة، جعل السلطة الفقهية تسمح ببنائها في الأحياء والخطط السكنية. وهذا الأمر لا يخلو من حالتين:

- مجاورة المسجد للسكان واشتراكه معهم في الجدران.
- علو المئذنة بما يفوق علو بنيان الجيران.

من الناحية الواقعية والتاريخية، أثبتت الطبوغرافيا وجود مساجد مجاورة للسكان في مدينة تلمسان القديمة، ومنها ما ورد في إحدى الخرائط المحفوظة في أرشيف ما وراء البحار بفرنسا[2]، وقد أضفنا جزئين منها للتوضيح:

[1] – بعد ذكر المغيلي لنازلتين حول البنيان أجاب عنهما أبو الفضل العقباني وابن مرزوق أتبعهما بنازلة لابن عرفة نصها كالآتي: "وسئل ابن عرفة عمن كان له بناء قصير، فرفع فيه حتى صار يشاهد منه ما يخرج من باب مطلع دار إلى سطحه هل سيهدم عليه بناؤه أو لا يهدم لعدم مشقة التحرز فاستر عند الخروج منه إلى السطح ولأن السطح هو أيضا موضع التطلع على من كان عليه من سائر المواضع غالبا فأجاب الحمد لله هذا البناء التي لا يكشف منه إلا السطوح غير ممنوع والله تعالى أعلم" أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 3 وجه+ ظهر/ نسخة ميلة، و 104 وجه.

[2] –2PL715, *op.cit*.

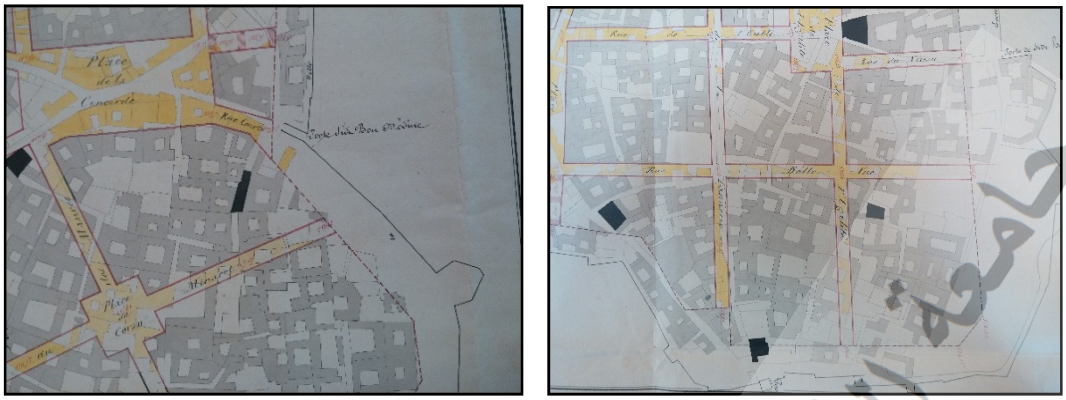

صورة 22: مقطع من خريطة لمدينة تلمسان توضح بعض المساجد الملاصقة للدور من جهة باب سيدي الحلوي وباب سيدي بومدين

تم تحديد الأماكن الملونة بالأسود في المفتاح على أنها أماكن للعبادة، وبما أنها في جهة الخطط السكنية القديمة فهي عبارة عن مساجد إلا منها المفتوحة على ساحة الكنيسة فهي مكان تمارس فيه الشعائر المسيحية.

أما من الناحية التاريخية فهناك نص لابن مرزوق يشير من خلاله إلى وجود مسجد في يجاور دارهم، وقد جاء فيه:"...وإذا بالفقيه القاضي أبي عبد الله بن هدية، وشيخ الدولة داود بن علي، وغيرهم قد دخلوا **المسجد الذي يجاورنا** ودعوني..."[1].

قد لا نجزم بأن كل المساجد تطل على الدور وساحات البيوت القريبة أو البعيدة منها، لكن نفترض أن تكون هناك الكثير من الاعتراضات من طرف الساكنة، حول صعود المؤذن إلى المئذنة والاحتمالات الواردة حول كشفه على ما في الدور؛ خاصة أن الونشريسي ذكر أن أهل زمانه قد بحثوا في هذه المسألة ليضعوا حلولا توفق بين حق الجيران ووجوب الآذان[2]، وسوف نذكرها في الفقرات اللاحقة، ما نريد التأكي د عليه أن انتشار المساجد بكثرة في الأحياء، وملاصقتها للدور أمر واقع عمرانيا وتاريخيا في تلمسان خلال حقبة الدراسة[3].

[1]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 237.

[2]– المعيار، ج8، ص 487.

[3]– مازالت لليوم العديد من المساجد المنتشرة في حارات ودروب المدينة القديمة بتلمسان.

وعليه فإن الفقهاء أكدوا على منع ذلك واعتبروه من الضرر الذي يمنع عن الجيران دون وضع أي شروط أو أولويات للمسجد على حساب الساكنة، بل أكد ابن الرامي أن معلمه ابن عبد الرفيع أكد على إلزام القائمين على المسجد لبناء سترة على سطحه، حتى لا يتكشف المصلين وغيرهم على البيوت المجاورة[1].

وقد علق الفقيه التلمساني الونشريسي على إحدى النوازل التي سئل عنها الفقيه أبو عمر بن منظور[2](كان حيا 887هـ/1482م)، مفادها أن مؤذنا يطلع على إحدى الدور أثناء **صعوده للآذان**، الأمر الذي أحدث **ضرر الكشف على الحريم بل الحرج** الكبير خلال أوقات الآذان؛ فقال:

"قلت: وبهذا يتبين لك أيضا أن المؤذن لا يجوز هذا الضرر على صاحب المنزل بسبق ولا طول أمد ولا غيره مما يحاز به الضرر على الجار وأن حيازة الضرر إنما تكون ممن يملك أما من لايملك كالمؤذن فلا..." [3]

وقد أضاف الونشريسي معلقا على أن أهل زمانه –قد يكون المقصود بهم الفقهاء والعلماء كما قد يشمل هذا المصطلح أهل الصلاح والعدل وذوي الوجاهة في المجتمع التلمساني آنذاك– حاولوا وضع حلول تمنع الضرر على الجيران في الوقت نفسه ترفع الحرج عن المؤذنين، وهي أن لا يصعد إلى المنار إلا من يعرف بالأمانة والصلاح، ويسد عينيه عند الصعود للآذان، لكنه رفض ذلك قطعا، وأفتى بمنع المؤذن من الصعود، وقال في ذلك:

"...وفي هذا من الضعف والوهن وعدم الاطِّلاع على أصل المسألة من المذهب ما لا يخفى ومالك رحمه الله يقول بحسم هذا الباب **بمجرد الذريعة وبسد الطاق وقلع بابها ولا يسمح في بنائها وترك بابها فيها**، وهذا يقول بسد عينيه ويترك مع أمانته"[4]

---

[1]– عن أحكام صعود المؤذن للصومعة التي تشرف على دور الجيران، ينظر: الإعلان، ج1، ص 261- 262.

[2]– محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغرناطي، كان قاضيا للجماعة بغرناطة سنة 864هـ/1459م، للتفصيل ينظر: التنبكتي، كفاية المحتاج، ج2، ص 194.

[3]– الونشريسي، المعيار، ج8، ص 485.

[4]– الونشريسي، المعيار، ج8، ص 487.

إن العادة والعرف والأحكام الفقهية، تقدم حق وحرية تصرف الأفراد في وحداتهم العمرانية الخاصة، إذ ليست للإنسان ملكية خاصة لا يملك غيره –مهما علت سلطته، وكانت مرتبته ومنزلته– حق التصرف فيها حتى لو كان ذلك خدمة لأعظم ركن في دين المسلمين وهو الصلاة، فلا يقال للجار استر على نفسك بل الأمر يوجب على المسجد.

ج/4– الأشجار ترمي بأغصانها على جدران الجيران

أشرت سابقا إلى وجود المساحات الخضراء في المساكن التلمسانية، خاصة منها الأشجار خاصة أن العامل الطبيعي لم يبخل على المدينة بتنوع الغطاء النباتي، وتنوع الأشجار المثمرة، فالمنطقة عرفت بأشجار الجوز والزيتون، ومختلف الحمضيات مثل: الليمون والبرتقال، بالإضافة إلى التين والعنب خاصة، ولما كانت مختلف الغروس والنباتات ثقافة بيئية وعادة تفرضها الطبيعة، فإن للمكنون الديني العميق في نفوس الساكنة آنذاك يبرز واضحا في ذيوعها خارج المدينة وداخلها، فالرسول صلى الله عليه وسلم حث في كثير من الأحاديث على أهمية غرس الأشجار، وأبعادها الوقفية التي تتعدى الفائدة الدنيوية من ثمار وجمال وظلال إلى الأجر والثواب الأخروي، حتى إن أهل مدينة تلمسان كانوا يزينون دورهم بالجنان ليس بالشجرة فحسب، وذلك طبعا حسب المساحة وإمكانية ذلك عمرانيا –أي إذا كان للجار واجهة تسمح له بذلك–، وهذا كله لمكانة النبات والغروس المتنوعة في النسق العمراني العام للمدينة.

لا بد من التنبيه إلى أن الذهنيات الاجتماعية والفكرية في بلاد المغرب الأوسط عموما، لا يمكن أن تدرس دون فهم تداخلها العميق مع المدلولات التي تطبع شخصية الفرد انطلاقا من الفكر الإسلامي والأحكام الشرعية عموما، سواءٌ منها الإلزامية أو المستحبة، فأغلب التصورات والممارسات الفكرية والواقعية مستمدة من الارتباط الوثيق لأهل المغرب عموما بالدين الإسلامي والمذهب المالكي وأحكامه على الخصوص.

نعود للتأكيد على أن فقهاء تلمسان أولوا اهتماما كبيرا لضرر أوراق وأغصان الأشجار المتدلية على الجدران، نحو الجيران أو نحو الأزقة، وهو الأمر ذاته الذي يثبت وجودها بكثرة أو كملحق رئيس في المسكن، قلما تستغني عنه العائلات؛ ما يهمنا في هذا الجزء من الدراسة ما تعلق بجدران الجيران.

من الناحية الفقهية العامة يتفق فقهاء تلمسان عموما على أن الأشجار التي تطل على الجيران ضرر يجب منعه، خاصة إذا اعترض الجار المتضرر من ذلك. حتى إن ابن أبي البركات الغمَّاري في كتابه للأمير أبي عبد الله بن ثابت الزياني أشار على السلطان عموما، بمنع ضررها على الناس سواءً بين الدور أو في الأزقة[1]، ففي أوقات انتشارها قد تعرقل الحياة العامة للناس، كما أنها تحجب الشمس والهواء عن الجيران[2].

من الناحية العمرانية العامة وحفاظا على الاستقرار بين الجيران، فقد عمل الفقيه على التخفيف من حدة الخلافات بسبب امتداد الأشجار، بوضع أحكام توفيقية عامة مثل: إجبار صاحب الشجرة على بقاء حيزها في هوائه دون الحيز الهوائي لجاره وفي ذات الوقت محاولة إقناع الجار بأن انتشار أغصان وأوراق الشجر أمر تفرضه الطبيعة لا يمكن التحكم فيه، وبالتالي على الجار، أن يتفهم ذلك، ويبقى من حقه أن يستأذنه صاحب الشجرة إذا طلع لجنيها[3].

وبالرغم من ذلك فإن الفقهاء حاولوا معالجة هذا المسألة العمرانية حسب قدم أحدهما بالنسبة للآخر[4]:

- إن سبق بناء الجدار غرس الأشجار: فلا بد على صاحب الشجرة أن يشجر أو يقلم كل ما أحدث ضررا على الجدار، لأن كل حادث من الضرر يحكم بزواله.
- وإن سبق غرس الأشجار بناء الجدار، ففي المسألة خلاف:

1. القول الأول لمطرف حيث ذهب إلى أن صاحب الجدار له الحق في بناء جداره في المكان الذي بنى فيه، وبالتالي على صاحب الشجرة أن يشجر الأغصان والفروع حتى

---

[1]- ابن أبي البركات الغماري بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 199.

[2]- اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و 163 وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و 145 ظهر.

[3]- المعيار، ج8، ص 487/ اليزناسي التلمساني، المصدر نفسه، نسخة الخزانة الحسنية، و 163 وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و 145 ظهر/ من أسباب الخلاف والنزاع حول ضرر الشجرة إمكانيات الكشف على الجار إذا صعد صاحبها للجني أو التقليم، ينظر: محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 236- 237.

[4]- ابن الرامي، الإعلان، ج2، ص 647- 648/ ابن مرزوق الحفيد، "الروض البهيج في مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 339/ اليزناسي التلمساني، المصدر نفسه، نسخة الخزانة الحسنية، و 163 وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و 145 وجه.

لا يضر بمرافق جاره. وقد أخذ عنه أصبغ هذا الرأي ورجحه على غيره، وذكره أيضا عيسى بن دينار.

2. القول الثاني لابن الماجشون، ويذهب فيه إلى أنه ليس على صاحب الشجرة أي حرج، في امتداد فروعها وأغصانها، وعلى صاحب الجدار أن يتحمل أي ضرر، لأنه يعلم أنه من عادة الأشجار التفرع في عروقها وفروعها.

إذا علقنا على هذه المسألة العمرانية نقول: إن غرس الأشجار عادة تفوق عدد الإشكالات أو الأسئلة التي طرحت على الفقهاء في تلمسان خاصة، ولا يمكن لمسألة تعيش مع الساكنة في مساكنهم وأراضيهم بشكل يومي، أن تكون أحكامها ونوازلها مقتضبة في كتب الفقه –مهما قلنا سابقا أن هناك اهتماما واضحا من طرف الفقهاء–، ذلك أن قداسة الجوار كانت تفوق حجم الضرر الذي كان يعيشه الجار، هذا من جهة ومن جهة أخرى إذا قارناها حسب المخيلة الشعبية المتعارف عليها في المجتمعات المغربية، أن للشجرة قداسة دينية تبعث إلى حد التشاؤم والخوف من العواقب الغيبية، التي تتبع كل من يطالب بقطعها أو اقتلاعها أو رفض ظلالها أو فروعها، أن تتدلى على أفنيتهم، فكانت كل المحاولات لدفع الضرر الكبير مثل تشقق الجدران وغيرها.

ونفترض من خلال هذه المسألة وكل المسائل المتعلقة بالجوار المشترك، أن محاولات التفاهم بين الجيران، ووجود عدلاء أو ذوي الوزن الاجتماعي في المدينة، كان له الدور الأكبر والأثر الأوضح على طبيعة العلاقات الاجتماعية العمرانية، فليس كل خلاف بطبيعة الحال سوف يرفع للقاضي، بل دفع الضرر العمراني الذي يقتضي ما أراده الرسول صلى الله عليه وسلم بحديثه: "لاَ ضَرَرَ وَلَا ضِرَار"[1]، وحق الجوار الذي عليه أيضا، كان الفاصل في كثير من الأحيان، وقد استهل أحد الفقهاء[2] شرح معنى الارتفاق بما يخدم الفكرة التي ذكرناها، حيث يقول:"يعني أن **الإرفاق** من الجار لجاره حسن لأنه من

[1]– الموطأ، باب القضاء في المرفق، حديث رقم 1424، ص 455.

[2]– اليزناسي التلمساني، شرح تحفة ابن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و 131 وجه.

مكارم الأخلاق يندب إلى بذله والمسامحة فيه فيستحب لمن سأله جاره أن يجيبه إليه من مسقى يوصل عليه الماء لحقله أو حائطه أو طريق يتوصل منه إلى ذلك أو جدار يغرز فيه جدوعه ".

وفي المقابل، فقد ذهب الفقيه أبو يحي المغيلي المازوني[1] إلى أنه لا حيازة في بعض الأضرار التي تحدث بالقرب من الجدار، فلا بد من مراعاة حسن الجوار فقال:

"وما أحدث من الكنيف بقرب الجدار والحفر التي يستنقع فيها الماء والمطامر والآبار وشبه ذلك، فلا يستحق بطول زمان لأنه **كل ما طال زمانه تزايد ضرره**، ولو اختلف في قدم الضرر..."

المساكن والجوار، وكل ما من شأنه التعبير عن التعايش والاستقرار، وتشكيل الجزء الكبير من الخلية الحضرية، يعبر عن الغاية الدنيوية من وجود الإنسان وهي عبادة الله في إطارها العملي والتفاعلي الديني والاجتماعي، مع كافة الأطراف عن طريق ربط الأطراف (الإنسان) بالمحور (الدين)، وهذا ما ينعكس على العلاقات الاجتماعية فيعمل الخطاب الفقهي على تنظيمها وفقا لما يخدم تلك الغاية ويحفظ الحقوق والممتلكات الخاصة المعنوية والمادية، مع ضرورة التأكيد على أن الهدف من تنظيم تلك العلاقات إخراج مجال الحياة الخاصة عن الازدحام والصخب الذي يعيش فيه المجال الجماعي المشترك والواقع في وسط المدينة، من خلال الفصل بين الأحكام التي تنظم هذا المجال وتُحفظ فيه الحقوق الخاصة على حساب المصالح العامة. وهذا كله يعبر عن وجود مكانة خاصة للحقوق المعنوية والمادية للأفراد ضمن الحياة الحضرية، حتى أن هناك سلطات تندثر وأحكام تتغير أمامها وأمام أعراضهم وخصوصياتهم.

[1]– المهذب الرائق، مخطوط، و 33 ظهر.

كخلاصة لما تقدم في هذا الفصل، أقول بأن السلطة الفقهية كان لها الحضور البارز في تسير الوحدات الرئيسية للمجال الحضري، ورغم تداخلها في طرق وأهداف التنظيم والتسيير مع السلطة السياسية والإدارية في أهم وحدتين بمركز المدينة ومحيطها وهما: الجامع الأعظم والسور، إلا أن أحكام الفقيه فرضت وجودها لسبب هام وهو أنها الحلقة الرابطة والموفقة بين الحاكم والعامة، وكلا الوحدتين تهتم بها مختلف الشرائح والطبقات في المجتمع الزياني، فقوة الأول وتحكمه في زمام أمور الدولة والرعية ينطلق من هذين الوحدتين أو بالأحرى تبرز سلطته من خلال الاهتمام بهما وفرض سلطته وإمكانيته في التعمير من خلالهما، هنا نلاحظ إما فقيه السلطة الذي يجسد حضوره في الأحداث الهامة بمعية السلطة السياسية ويكون له تأثير في كل ما يضيفه السلطان على العمران مثل ما حدث مع ابن مرزوق الخطيب في مرافقته للسلطان المريني أبو الحسن، وإما نجد فقيه السلطة الإدارية مثل أبو عبد الله العقباني الذي تولى القضاء وألف في سياقه كتابه حول الحسبة "تحفة الناظر"، وإما الفقيه البعيد عن كل هذه المناصب وتبقى دعواه دائمة لتفعيل حضور العامة في لحفاظ على المكتسبات العمرانية، وإشراكهم في عمليات الترميم والإصلاح وحتى بناء ورعاية الوحدات الرئيسية التي تؤسس للاستقرار الذي هو عمود وأساس التمدن.

أم فيما تعلق بالوحدة الثالثة وهي المساكن فقد كانت نظرة الفقيه مكملة لإثبات عملية الاستقرار والتحضر، من خلال العمل على حماية الممتلكات الخاصة، والفصل بين المجال المشترك العام الذي تشارك فيه السلطة والمجال الخاص الذي توضع فيه حدود للعامة، وتنتهي معه كل الممارسات والنشاطات والوظائف التي تلتقي في المصالح المشتركة، على أن عملية تنظيم الجوار تبقى محورية في ذهنيات الفقيه وأحكامه، ولها حرمة واسعة يعمل الفقيه من أجل تثبيتها في التفكير والتطبيق.

الفصل الثالث

المرافق العامة بالمدينة مصادر تفعيل حركية المجال الحضري

1/3- الشارع بين الانتفاع العام وتنظيم حركة المرور في المجال الحضري

2/3- شبكة توزيع المياه في المجال الحضري لتلمسان

3/3- مجال وضوابط ممارسة النشاطات الاقتصادية في فضاءات المدينة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إن الهيكلة الرئيسية للمدينة حسب نظر الفقهاء، وتحديد وحداتها الرئيسية لا ينم عن قصر الأبعاد والأفكار العمرانية للفقيه، وإنما هي وضعية مفاهيمية وتأطير معرفي الهدف منه ضبط الإطار الشرعي والإداري للاستقرار العمراني وضبط الممارسات الدينية بها عبادات كانت أو معاملات، والتفاصيل والأحكام التي يستنبطها لصالح الجهاز التنظيمي في المدينة من خلال البحث في كل السبل التي تحدد الوظائف وتضبط العلاقات بين الأطراف الفاعلة في المجال الحضري تؤكد على أن وظيفة الفقيه لا تتوقف عند تلك الوحدات وإنما يتسع مجال التنظيم إلى المرافق التي تأتي تبعا لوجودها، فوجود المساكن وخططها يفرض وجود الممرات الرئيسة والثانوية، كما يساهم الأمن والاستقرار في نشأة الأسواق ويؤدي النمو السكني والحضري إلى زيادة الهياكل والشبكات الخاصة بتوزيع الماء، وهكذا أي أن المرافق تأتي تحصيلا لوجود الوحدات الأساسة في المدينة، وليس بالضرورة تتشكل هذه الأخيرة بوجود الأولى.

ما نريد الوصول إليه أن هذا التصنيف الفقهي هو تحديد هيكلي سليم، مكننا من الفصل بين الوحدات البنيوية والمرافق التي تساعد على تفعيل وظائفها في إطار تنظيم العلاقة بين العامل البشري والمكونات المادية للمدينة عموما، خاصة أنها تندرج ضمن المجالات التي تشترك فيها كل الأطراف التي ترتفق بالمجال العمراني.

تستدعي طبيعة هذه الدراسة البحث فيما تعلق بهذه المرافق من أحكام وهيكلة تنظيمية ساهمت فيها مختلف السلطات بمدينة تلمسان – باعتبارها نموذجا للدراسة – بهدف تنظيم الارتفاق العام، فالحاجة ملحة هنا لمعرفة طرق تفعيل هذه المرافق بما يخدم المصالح العمرانية العامة:

كيف ساهم الفقيه في هذه الفعالية وتنمية الحركية العمرانية عموما في ظل التطورات الاجتماعية والاقتصادية والعلاقات العامة بين ساكنة المجال الحضري؟ هل كان الخطاب الفقهي حاضرا من حيث طرح الأحكام وتطبيقها؟ إلى أي مدى فرض تنظيماته وهل كانت هناك تجاوزات لهذه التشريعات وماهي أسبابها؟

1/3- الشارع: بين الانتفاع وتنظيم حركة المرور في المجال الحضري

شكلت الشوارع العامة والدروب والأزقة الخاصة في مدينة تلمسان عروقا وشرايين تنبض بها الحياة، وتجسد الحركية والتفاعل الاجتماعي والاقتصادي في مجالاتها العامة أو الخاصة حسب موقعها ووظيفتها، وقد أدت دور الاتصال الذي ذهب إليه الفقهاء في التأكيد على أن العمارة المتصلة (أي أن يكون أهلها حضرا لا بدوا) هي التي تعبر عن التمدن.

وقد أخذت الإشكاليات العمرانية في مجال تنظيم الارتفاق في الطرقات، حيزا هاما من تفكير وتأليف الفقهاء آنذاك، باعتبارها الرابط المباشر بين الساكنة من جهة، والسبيل الذي يربطهم بمختلف الوحدات الأساسية الأخرى مثل المسجد، أو المرافق الاقتصادية مثل الأسواق، والأهم من هذا وذاك أنها الشبكة الرئيسة التي تربط مركز المدينة بمحيطها، خاصة الطرق التي تؤدي إلى أبوابها الخارجية.

وعلى هذا الأساس تقتضي منا ضرورة البحث في هذا الموضوع، أن نتساءل على طبيعة القوانين والأحكام التي يضعها الفقيه كمبادئ أساسة للتعامل بين أهل الزقاق الواحد أو ضمن الطرق والشوارع العامة؟ فيم تتمثل أنواع الخصومات وأشكال التعدي على الحق العام والحقوق الخاصة ضمن هذا المجال؟ وما هو موقف السلطات الإدارية والفقهية منها؟

أ/- المصطلحات العمرانية الدالة على الممرات والطرق في المدينة

قبل التوسع في مناقشة تنظيم الطرق والشوارع ومختلف المجازات في المدينة، لابد من تحديد بعض المفاهيم اللغوية والاصطلاحية المتعلقة بالمفردات المستعملة، في ذلك العصر والتي تعبر وتفرق في الوقت نفسه، بين استعمالاتها ودلالاتها على أنواعها وهو الأمر الذي ينعكس على أحكام الفقهاء لتحديد الواجبات وضبط الحقوق فيها.

- **الطريق:** "السبيل: تذكر وتؤنث، تقول: الطريق الأعظم والطريق العظمى، وكذلك السبيل...وقيل الطريق هنا السابلة"[1].

[1]- ابن منظور، لسان العرب، ج 30، ص 2665.

- **الشارع:** "الشارع: الطريق الأعظم الذي يشرع الناس فيه عامة، وهو على هذا المعنى ذو شرع من الخلق يشرعون فيه. ودور شارعة إذا كانت أبوابها شارعة في الطريق، وقال ابن دريد: دور شوارع على نهج واحد. وشرع المنزل إذا كان على طريق نافذ...شرعت الباب إلى الطريق أي أنفذته إليه وشرع الباب والدار شروعا أفضى إلى الطريق، وأشرعه إليه"[1]
- **السكة:** "السطر المصطف من الشجر والنخيل...السكة المأبورة هي الطريقة المستوية المصطفة من النخل، والسكة والزقاق، وقيل: إنها سميت الأزقة سككا لاصطياف الدور فيها كطرائق النخل...والسكة أوسع من الزقاق"[2].
- **الزقاق:** " السكة، يذكر ويؤنث...وقيل: الزقاق الطريق الضيق دون السكة، والجمع أزقة وزقان...والزقاق طريق نافذ وغير نافذ، ضيق دون السكة"[3].
- **الدرب:** "الدرب معروف: قالوا: الدرب باب السكة الواسع وفي التهذيب الواسعة، وهو أيضا الباب الكبر والمعنى واحد...وقيل: هو بفتح الراء للنافذ منها، وبالسكون لغير النافذ"[4]

هناك فرق واضح بين الدلالات العمرانية لهذه المصطلحات وبين استعمالاتها، فالملاحظة البارزة هي أن الطريق يدل على الممرات الكبرى داخل أو خارج المدينة التي تمر عليها القوافل، وتتسع كلما خرج نطاقها عن المجال الحضري، وقد كانت مفتوحة وعريضة حسب أهمية المدينة من الناحية الاقتصادية عموما، وحسب حجم القوافل الوافدة على المدينة وعددها.

أما الشوارع فهي الممرات العامة للساكنة ولغير الساكنة، وقول ابن منظور "الطريق الأعظم" يدل على أنه مرفق عام، لكن الفرق بينه وبين الطريق وجوده ضمن المجال الحضري، يكون عريضا، طبعا أقل من الطريق التي تتواجد خارج المدينة لكن مفهوم الشارع قد ينطبق على الطريق نفسها إذا كانت متواجدة داخلها.

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب، ج 25، ص 2239.

[2]- المصدر نفسه، ج 23، ص 2051.

[3]- المصدر نفسه، ج 21، ص 1845.

[4]- المصدر نفسه، ج 15، ص 1350.

والفرق بين السكة والشارع هي أن السكة قد تكون نافذة، أو غير نافذة في حين الشارع عاما ونافذا ومشتركا، وبالتالي السكة النافذة قد يطلق عليها اسم الشارع؛ وحسب ما ذكره ابن منظور أيضا فإن السكة غير النافذة يمكن أن يطلق عليها الزقاق، كما أنه قد يكون أضيق منها أو متفرعا عنها نحو الممرات الخاصة داخل الحارات والخطط السكانية.

أما الدرب فيُفْهَم من خلال المعنى اللغوي والاستعمال العمراني –خاصة من طرف الفقهاء– أنه مرتبط بتدريب الأزقة، أي بوضع أبواب على الأزقة ذات الطابع الخاص، ومنها انتقل الاسم ليعني الزقاق الضيق مرة، والباب المنصب على مدخل الدرب مرة أخرى.

وعلى هذا الأساس فقد ذهب أحد الباحثين إلى أن الطريق هو المصطلح الأكثر شيوعا واستعمالا في المصادر الفقهية طريق عام أو طريق القوم، في حين يتكرر كثيرا زقاق نافذ، وزقاق غير نافذ؛ ثم نجد شارعا خاصة عند ابن أبي زيد القيرواني أو سكة واسعة وأخرى ضيقة عند بعض الفقهاء الذين جاؤوا بعده[1]، كما قام روبار برونشفيك Robert Brunschvig بذكر مجموعة من المصطلحات التي استخرجها من المصادر التي وظفها مثل: شارع، طريق نافذ بالنسبة للطريق العام، وسكة غير نافذة وزقاق وزنقة بالنسبة للطريق الخاص[2].

بالنسبة للعقباني –كمرجعية لتلمسان والمغرب الأوسط عموما–في تحفة الناظر غلب استعماله لمصطلح الطريق على حساب المصطلحات الأخرى مثل: الشوارع والسكك[3]، فقط الملاحظة الواردة عليه أنه لم يفرق فيما بين معانيها واستعمالاتها.

وعليه يمكن تعريف الشوارع والأزقة انطلاقا من التعريف اللغوي، وما ذكرناه سابقا في تعريف المساكن، والاطلاع على مختلف النوازل والنصوص الفقهية المتعلقة بهذه الوحدة العمرانية، واستنادا إلى المشاهدة الأثرية، على أنها:

---

[1]– Nedjem ed-dineHentati, « la Rue dans la ville », *op.cit*, p.83-285.

[2]– *op.cit*, p.131-132.

[3]– سناء عطابي، صورة الأحياء والأزقة السكنية، مرجع سابق، ص 162.

مساحة من الفضاء العمراني، في شكل شريط يضيق ويتسع حسب الضرورة العمرانية، مهيأة وتصطف عليها الأبواب الخارجية للدور، وتطل عليها الكوى في بعض الأحيان، أو التشريفة – الشرفة كما ذكرنا سابقا –[1]؛ ومن الناحية العمرانية لاتخلو هذه الأزقة والسكك من حالتيين: نافذة وغير نافذة، فالأولى لها مدخل ومخرج يربطانها بباقي الأحياء والشوارع الأخرى، أما الثانية فلها مدخل وليس لها ممر للنفوذ إلى أي فضاء آخر من الفضاءات العمرانية للمدينة، وعلى هذا الأساس جاءت أحكام الفقهاء لتنظيم الجوارفي النافذة منها وغير النافذة.

من الناحية العملية فقد أثبتت الكثير من النصوص أن هذه الأزقة والأحياء لها اسماء خاصة بها، تعرف بها ويحدد من خلالها انتماء الساكنة لفضائهم العمراني، ففي إحدى الشروط التي وضعها الفقهاء في عقود أكرية الدور:

"...فأما إذا عقد الكراء لمدة معينة معلومة فتعقد في ذلك...في جميع الدار التي **بموضع كذا من مدينة كذا...من سكة كذا...**"[2].

وهذا يدل على أن المواضع أو الحارات عموما لها اسماء، ثم تتفرع إلى الشوارع والسكك والأزقة التي هي أيضا تفرق فيما بينها بمسميات خاصة، وإن كنا لا نعلم بالضبط العوامل المتحكمة في اسماء مثل هذه الأماكن لكن من الممكن أن تعود إلى وظيفتها الاقتصادية (مثل قربها من إحدى الأسواق)، أو علمية مثل: وقوعها بالقرب من إحدى المدارس، أو في كثير من الأحيان تنسب حسب ملكيتها –أي من الناحية الاجتماعية– إلى ساكنيها[3] خاصة إذا كان الدرب أو السكة ملكا بين الأقارب، وفي ذلك وردت إحدى الأسئلة على العقباني مفادها:

[1]– سناء عطابي، صورة الأحياء والأزقة السكنية، مرجع سابق، ص 162.

[2]– الونشريسي، غنية المعاصر، الطبعة الحجرية، ج2، ص 43.

[3]– خليل حسن الزركاني، "فقه العمارة الإسلامية"، مرجع سابق، ص 168.

"وسئل أيضا-أبو الفضل العقباني- عن **رجل له رياسة ووجاهة** سكن في **زنقة تعرف به وأكثر دورها له** وسكانها خدامه وأقاربه..."[1]

وقد أفادتنا المصادر التاريخية بعدة اسماء لدروب وأزقة في تلمسان مثل: درب شاكر[2]، مرسى الطلبة[3]، سكة ابن الجحاف بحارة الرماة[4]، درب ملالة[5]، درب السلسلة ودرب باب زير[6]، درب مسوفة[7]، دربية ابن الذيب[8]، بر الروم[9]، درب حلاوة، درب المقبي، باب علي[10]، وغيرها من الدروب التي مازالت تحمل هذه الأسماء لليوم، لكنها ذكرت الشوارع والطرق العامة على العموم دون ضبطها باسماء[11]، ما يدل على أن التسمية كانت ترتبط بالأزقة والدروب أكثر لصعوبة معرفتها وتفريقها عن بعضها البعض، عكس الشوارع المطلة على الواجهات الكبرى في المدينة.

[1]- أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 10 ظهر.

[2]- عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج1، ص 124

[3]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 182/ المرجع نفسه.

[4]- المصدر نفسه، ص 277.

[5]- المصدر نفسه، ص181.

[6]- عبد العزيز لعرج، صورة المسكن المغربي الإسلامي، مرجع سابق، ص 847.

[7]- عبد العزيز فيلالي، المرجع نفسه.

[8]- ابن مرزوق الخطيب، المصدر نفسه، ص 276/ عبد العزيز فيلالي، المرجع نفسه، ص 125.

[9]- المصدر نفسه، ص147.

[10]- للاطلاع على أسماء هذه الدروب ومواقعها وغيرها من الدروب، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 121.

[11]- المصدر السابق، ص 173، 284/ عبد الباسط، الرحلة، ص 45.

صورة 23 الأولى لطريق نافذ يسمى درب الزناڤي[1] والثانية لمدخل درب السلسلة

ب/– أنواع الطرق والشوارع والأزقة

طرحت الكثير من القضايا العمرانية على الفقهاء، فيما يتعلق بحقوق الارتفاق بين أهل الجوار الواحد في الممرات والطرق المشتركة لكن الملاحظ دائما هو التفريق بين الطرق العامة والأزقة والسكك الخاصة.

ب/1– الطريق العام

للطريق العام الكثير من المميزات، الملكية المشتركة، ومن الناحية الشكلية عريض، مفتوح على الفضاءات والمساحات العامة في المدينة[2]، للساكن والمار حقوق فيه على السواء تقريبا، يخدم الصالح العام أكثر من الحقوق الخاصة للساكنة. لكن من الناحية القانونية الشرعية لا تسمح السلطة الفقهية[3] عموما، إدارية أو روحية، لأي شخص سواءً من الساكنة في الطريق أو من المارين بأن يحدث أي ضرر مهما كان نوعه، وذلك بناءً على حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "لاَ ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ"، وكل من يفعل ذلك يؤدب بأقصى العقوبا

[1]– يعتبر من أقدم الدروب أصل التسمية الصنهاجي وسمي الزناڤي حسب استعمال المصطلح باللغة الأمازيغية.

[2]- Nedjem ed-dineHentati , "la Rue dans la ville", *op.cit*, p.288.

[3]– البرجيني، المعيار، ج8، ص 448.

وقد أضاف الونشريسي[1] قول ابن عرفة أن قضاة العدل كانوا يمنعون ذلك بالزجر مرة وبالهدم إن اقتضى الأمر، ما يدل على أن الطريق العام أو الشارع الأعظم الرئيس، لا يتسامح فيه القائمون على تنظيم المجال الحضري، حتى يتمكن المارة من قضاء مصالحهم في مرافقها دون ضرر مهما كان نوعه. وأن إلقاء المهمة على أصحاب الخطط الإدارية بما فيهم الإمام لمنع أي شكل من أشكال التعدي على أي جزء من مساحة الطريق العام، كان حكما متداولا بين الكثير من الفقهاء[2]، حتى إن أبا عبد الله السطي[3] (ت 750هـ/1349م) أثناء تواجده بتلمسان بمعية السلطان المريني أبي الحسن (731-752هـ/1330-1301م) طرحت عليه نازلة، استدل فيها بأقوال بعض المرجعيات المالكية تذهب كلها إلى ضرورة نظر الإمام إذا قام أحد باستغلال جزء من الأفنية أو الطريق الخاص بالمسلمين، لكن اختلافها فقط في بقائه على حاله أو منعه، أو هدم ما قام ببنائه وتعويضه إن استلزم الأمر[4].

ولم يخالف أبو يحي المغيلي المازوني ما ذهبت إليه المرجعيات الفقهية المغربية وفي تلمسان على الخصوص، بل ذهب إلى ضرورة منع القاضي أو المقدم على هذه المصلحة أي شكل من أشكال

---

[1]- الونشريسي، المعيار، ج7، ص 152- 153.

[2]- وقد اعتبره ابن عبد الرؤوف حبس من أحباس المسلمين، ينظر: **آداب الحسبة والمتحسب**، تحقيق، فاطمة الإدريسي، بيروت: دار ابن حزم، 1425هـ/2005م، ص 60/ أما الشريف التلمساني فقد ذهب إلى أنه لا حيازة في طريق المسلمين حتى لو بلغت المدة 40 أو 50 سنة، ينظر: **مجموعة من المسائل الفقهية**، مخطوط المكتبة الوطنية الحامة، الجزائر، رقم: 2326، و103.

[3]- حافظ المغرب، كان نبيها في الفقه لا يجارى حفظا وفهما، تفقه على أبي الحسن الصغير، اختاره السلطان أبو الحسن في جماعة من العلماء لصحبته فقدم معه تونس، أخذ عنه علماء تلمسان مثل: العقباني والمقري وابن مرزوق، للتوسع في ترجمته ينظر: التنبكتي، كفاية المحتاج، ج2، ص 51-52/ من خلال ترجمته ومن خلال حيثيات النازلة، واستنادا إلى وجود السلطان أبو الحسن في تلمسان مدة معتبرة، استنتجنا أنه كان موجودا بتلمسان حين طرح عليه السؤال.

[4]- **سؤال طرح على سيدي أبي عبدالله السطي** مفاده أن رجلا افتتح أرضا بمقربة من **العباد** (تلمسان) لا يعلم لها صاحب وقام بخدمتها وغرسا إلى أن نزل الحصار بتلمسان أواخر سنة 706هـ/1306 م ....وغيرها من المعلومات التي لا تفيدنا في بحثنا هذا ما يهمنا في الأمر أن الفقيه أبا عبد الله السطِّي أجاب كالآتي: "ومن خطه رحمه الله نقلت، الحمد لله، الجواب أنه اختلف في الأحياء فيما قرب من العمران مما ليس فيه ضرر كالأبنية التي يكون أخذ شيء منها ضررا بالطريق وشبهها على أربعة أقوال: **أحدهما** الجواز بغير **إذن الإمام** ...**والثاني** المنع إلا **بإذن الإمام** ولكنه إن وقع مضى مراعاة للاختلاف...**والثالث** المنع إلا **بإذن الإمام** أيضا وإن وقع دون إذنه تعقبه بالنظر فإن أبقاه له كان له وإن رأى إزالته عنه وإقطاعه غيره أو إبقاؤه للمسلمين فعل وأعطاه قيمة نا عمر منقوضا...**الرابع نحو الثالث** لكن إلا أنه إن اختار إزالته عنه أعطاه قيمة ما عمر قائما..."الونشريسي، المصدر نفسه، ج5، ص 116- 117.

التعدي على طريق المسلمين، لكنه أعطى الأولوية لأصحاب الدور المفتوحة عليه في للاستفادة من الطريق والأفنية المتصلة به – اعتمادا على ما قضى به الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الأفنية- ، سواءً في مرابط دوابهم أو في مجالسهم ومصاطبهم وجلوس الباعة في البياعات الخفيفة[1]، وقد علق ابن أبي زيد القيرواني (ت 386هـ/997م) قبله على هذا القول: معتبرا أن أهل الدور المجاورة للأفنية والرحاب والشوارع الكبرى أولى في استعمالها للأغراض المذكورة من غيرهم، وليس لحيازتها بالبنيان والتحصين[2].

وقد لاحظت أنه مازالت لليوم ساحات وأفنية مربعة أو مستطيلة الشكل تقريبا تفتح في وسط الدرب، أي قبل الدخول إلى الدرب الخاص بالسكنى فحسب؛ وبالرغم من أن المدينة تعرضت لكثير من التغيرات العمرانية خلال الحقبة الاستعمارية بسبب مشاريع التهيئة إلا أن الخصوصية الحضرية للمدينة القديمة خاصة المعالم المشتركة والمتكررة في كثير من خطط المدينة يعطينا صورة عن جذورها السابقة لتلك الفترة، خاصة أن ما لاحظته أنها تفتح فيها بعض المرافق العامة التي يحتاجها الساكنة مثل الحوانيت والفرن والحمام[3]، وهو الواقع العمراني الذي وجدناه في ساحة باب علي، في طريق الداخل من باب زيري نحو مركز المدينة، كما أن هناك ساحة في مفترق الدروب خاصة درب السلسلة وسيدي حربيط والنعيجة أن هناك أخرى، يوجد بها دكانات، ويذهب بعض الباحثين أن هذه الدكانات كانت تضع فيها النساء منتوجاتها بعد غزل النسيج، ليقوم صاحب الحانوت بنقلها إلى سوق الغزل المتواجد في الجهة الشمالية للجامع الأعظم. وقد لاحظت أن عرضها يتراوح ما بين 3.5 و5 م أي ما يتعدى 10 أذرع أحيانا.

ومن خلال نقاشات الفقهاء نجد أن أصحاب الدور المفتوحة على هذه الرحاب والأفنية الواسعة، يحاولون ضم جزء منها، أو استغلال المساحة الموالية لأبوابهم لصالح مساحاتهم الداخلية سواءً للاستغلال

---

[1]- المهذب الرائق، مخطوط، و 37 وجه.

[2]- **النوادر والزّيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمّهات**، تحقيق. محمد عبد العزيز الدّباغ، بيروت: دار الغرب الإسلامي 1999م، ج11، ص 47.

[3]- ذكر سيدي محمد نقادي أن أنه وقف على كل ساحة او فناء في المدينة، ووجد أنه يحوي هذه الوحدات الثلاث أو على الأقل إثنين منها: مسجد وحمام وفرن أو حانوت، ينظر: الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 80.

المهني، أو حتى لستر البيوت من الكشف، لكن أبو عبد الله العقباني[1] ركز على هذه المسألة مبينا أن أهل المدينة كانوا يستولون على هذه المساحات بتنصيب باب أو لحاف على مداخلها، فيمنعون العامة من الارتفاق بها، خاصة من له أحمال يعرج إليها ليحط أثقاله، أو إذا ضاق الطريق بكثرة الأحمال فتكون الرحبة والفناء متسعا لهم[2]. وقد دعا العقباني المحتسب بكونه مشرعا له بأن يمنع هذه الأبواب باعتبارها آلة للتحجير، وكل ما خضع للتحجير يؤول إلى الملكية مع الزمن، وما يرفضه الفقيه أن تتحول ملكية عامة لصلح أفراد معينين في المدينة.

ولوضع إطار قانوني واضح لمسألة التعدي على الطريق، فقد وضع الفقهاء عرضا للطريق لا يجب التضييق فيه[3]، وقد ذهب أغلبهم ومنهم أبو عبد الله العقباني (ت871هـ/ 1466م) إلى تحديده بـ:

7 أذرع = 7 x (47.2) = 330.4 سم = 3.3 م

وقد اختلف بعض الفقهاء في عرض واعتبروه بين 8 و9 أذرع[4] (أي ما بين 3.77م و 4.25م)، حتى أن البحث الأثري في مدينة المنصورة بتلمسان، أثبت وصوله إلى 10 أذرع[5] (4.72م).

من خلال خرائط التهيئة العمرانية لمدينة تلمسان التي تعود إلى القرن 19م نلاحظ نوعين من الطرق العامة:

– الطرق الرئيسة الكبرى أو الشارع الأعظم – حسب تعبير ابن منظور المذكور سابقا – وهي المرتبطة بالأبواب الرئيسية للمدينة والمتصلة بوسط المدينة أو مركزها، بالضبط نحو الجامع الأعظم

---

[1]– تحفة الناظر، ص 277.

[2]– وقد أشار إلى ذلك أيضا ابن مرزوق الحفيد في قوله: "وربما **ضاق الطريق بأهله وبالدواب** فيميل الراكب أو الرجل وصاحب الحمل عن الطريق إلى تلك الأفنية والرحاب التي على الأبواب فيتسع فيها **فليس لأهلها تغييرها** عن حالها..." ينظر: "مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 337.

[3]– يرى روبار برونشفيك أنه قلما تم احترام عرض الطريق من طرف العامة، وذلك راجع لعدم قدرة السلطات القضائية على فرض العرض المحدد للطريق، ينظر: Urbaisme Médiéval, *op.cit,* p.132-133.

[4] – ينظر: ابن الحاج، نوازل، مخطوط، و132/ Nedjem ed-dine Hentati , "la Rue dans la ville", *op .cit* , p.289/ وقد اعتبر عرض الشارع 3.78م اعتمادا على طول الذراع المقدر ب: 54سم.

[5] – الشريف التلمساني، مجموعة من المسائل الفقهية، و 1، ص 103(من صفحات المجموع)/ تراجع ص 83 من هذه الدراسة.

أو المشور وحتى القيساريات أو السوق الداخلية، والخريطة[1] رقم 3 الموضحة في ملحق رقم 3 توضح توزيع تلك الشوارع بشكل خاص، ومازال بعضها بذلك الاتساع إلى اليوم خاصة الطريق الرابط بين باب زيري والقيسرية وصولا إلى الجامع الأعظم.

- السكك الواسعة خاصة منها الموجودة بين الدور في الأحياء والتي تربط هي الأخرى المساكن والدور بالشوارع الكبرى للمدينة، وهي الأخرى لاحظت اتساعها نوعا ما وكلما توغلنا نحو المساكن تضيق، وكلما اتجهنا نحو السكك التي تؤدي إلى الشوارع الكبرى زاد عرضها، وقد وقفنا على ما بقي ماثلا في تلمسان ففي درب سبعة أقواس المتصل بالجهة الشرقية للجامع (المؤدي حاليا إلى مديرية الشؤون الدينية) يتراوح عرضه ما بين 5 و6 أذرع (بين 2.4 و2.8م)، في حين درب سيدي السعد يتراوح ما بين 4 و5 أذرع (1.9 و2.4م) ويبدأ في التناقص كلما توغلنا نحو درب سيدي جبار والنعيجة والسلسلة إلى 3 أذرع (1.4م) و أحيانا ذراعين (0.95م).

وتعبر الخريطة الآتية عن بعض الشوارع الكبرى والسكك التي تتخلل الأحياء الغربية لمدينة تلمسان؛ وقبل الاعتماد عليها كان من الضروري التنبيه إلى إمكانيات حدوث تغيرات في الفترات اللاحقة للحقبة الزيانية، ومع ذلك تبقى هذه الخرائط المصادر الأقرب إلى الفترة لعدم توفر الأقدم منها أو ما يعود إلى بدايات الحكم العثماني بالمنطقة، بالإضافة إلى أنني لا أعتقد بحدوث تغيرات في النمط الحضري العام للمدينة، خاصة أنواع الأزقة وعرضها وإن تم ذلك فسوف يكون في السياق المعمول به والقوانين العمرانية المتداولة آنذاك.

حسب مفتاح الخريطة فإن الشوارع الموضحة باللون الأسود المتواصل عبارة عن سكك نافذة بينما، الخطوط المتقطعة هي التي تدل على هذه السكك الداخلية غير النافذة بالتعبير العمراني (impasse) – هكذا كتبت بالضبط في الخريطة – ويبدو حسب المشروع أن السلطات عملت على فتحها إلى أزقة نافذة:

[1] –Plan de Tlemcen 1848 « Projet d'alignement », feuille n^0 3, ANOM/ CP/ 1PL/1311.

صورة 24: توضح خريطة لأحياء سكنية بغرب تلمسان القديمة تتخلله شوارع وأزقة[1]

واعتمادا على خريطة[2] أخرى أكثر وضوحا، مؤرخة بسنة 1845م أخذنا القياسات التالية لبعض الشوارع فتتبعناه في عدة مواضع فوجدنا عرضها: 2ملم، 3ملم، 4 ملم، 5ملم، واعتمادا على المقياس التالي:

0.001 م ـــــــ 1م

0.002 م ـــــــ 2 م

وبتكرير العملية على كل القياسات نجد أن عرض الشوارع الكبرى يتراوح ما بين: 2 و 5م.

وحسب خريطة أخرى[3] فإن الشارع أو الطريق الذي يربط باب سيدي بومدين بالمسجد الأعظم نجده في مدخل الباب مباشرة لا يتعدى 5م ويضيق أحيانا إلى 2م وأغلبه ما بين 3 و 4م.

وعليه نذهب إلى أن الشوارع في المدينة القديمة بتلمسان لم تخرج عن النطاق الشرعي الفقهي لعرض الشوارع في المدينة الإسلامية، فالطرق التي تتميز بالاتساع تكون مرتبطة في الغالب بسير الجمال والحمير والبغال ذات الحمولة الثقيلة[4] أي طريق القوافل التي تحط بساحة القوافل الكبرى للمدينة، ودخولها

---

[1] –**Plan de Tlemcen** « Projet d'alignement », 10 S^{embre}1840, FR ANOM/ CP/ 2PL/716.

[2] –**Plan de Tlemcen 1845** « Projet d'alignement de la ville », feuille n^{0}1, FR ANOM/ CP/ 1PL/1309.

[3] – 2PL/715, *op.cit*.

[4] – يذهب المام مالك أن الطريق العام يجب أن يتسع عرضه لجمل يرفع حمولتين على ظهره: Nedjem ed-dine Hentati , "la Rue dans la ville", *op.cit*, p.288.

لتوزيع السلع في الغالب إلى داخل أسواق المدينة، أو حمل السلع والمصنوعات من الداخل نحو خارجها. ولا نستبعد أن تكون الضيقة التي وصلت إلى 2م تعرضت للسطو أو الاستغلال العمراني الفردي من طرف العامة ممن يقطنون في الدور المجاورة للطرق، فيحاولون استغلال الفضاء الخارجي الواسع لصالح المساحات الداخلية للمساكن أو الحوانيت؛ وبالتالي قد تثبت الحقائق الأثرية حدوث التعدي على الملك العام رغم تحذيرات الفقهاء من ذلك.

لكن هذا الاتساع قد يفتح المجال أمام الناس، للجلوس على حافة الطرقات، وهو ما رفضه الفقهاء حتى إن ابن أبي البركات[1] حث السلطان على تأديب من يفعل ذلك لتتبع عورات الناس والنظر إلى النساء، وتبدو لهجة الفقيه حادة نستنتج من خلالها أن هذه الظاهرة كانت مستفحلة في المجتمع؛ وما يؤكد ذلك أن الفقيه كتب مؤلفه للسلطان حتى يصلح كل اعوجاج رآه الفقيه في مجتمعه.

صورة 25 لدرب سبعة أقواس المحاذي للمسجد الأعظم

ب/2- الأزقة والدروب الخاصة

الزقاق أو الدرب: هو عبارة عن معبر تصطف فيه المنازل يكون في الغالب ذا ملكية خاصة لشخصين أو أكثر، تؤخذ فيه المنفعة والمصلحة الشخصية بعين الاعتبار على حساب المنفعة والمصلحة

[1]- بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 184- 185.

العامة[1]، وانطلاقا من تعريف الطريق العام فهو أقل عرضا منه، وللساكنة الحق في الاستعمال والاستغلال أكثر من المارة، والمسؤول هنا عن تنظيم هذا الاستغلال هو الاتفاق المشترك فيما بينهم[2]، وإن حدث اختلاف أدى إلى ضرر معين، يلجأ الساكنة إلى الفقهاء والقضاة لحل مشاكلهم وخصوماتهم.

وللحفاظ على خصوصية الدروب والأزقة السكنية، وحتى لا تكون مرتعا للعامة وضعت مؤشرات على مداخلها، توجه الداخل إلى المدينة نحو مقاصده الاقتصادية والدينية، دون التعدي على حقوق الساكنة في أحيائهم وحاراتهم، وقد أدرجنا هنا هذين النموذجين للتوضيح:

صورة 26 توضح مؤشر الدخول إلى الدروب والأحياء السكنية الخاصة

قبل المرور إلى المسألة الأكثر تناولا في الأزقة وهي تحديد عرضه، نقول: إن وجود رمز في عمران المدينة يدل دلالة واضحة وعميقة على وجود استراتيجية وعبقرية في التنظيم، حتى إذا طرحنا الإشكال: من وضع الرمز؟ كيف أصبح هذا المؤشر متداولا على مستوى العقل؟ إن مسالة الدال (المؤشر) والمدلول (الدروب الخاصة) أكبر دليل على أن مورفولوجية المدينة – خاصة على مستوى شبكتها السكنية – تتعدى النظرية القائلة بأن المدينة الإسلامية عموما تسير بشكل عشوائي، وتتخبط في فوضى عمرانية

[1]–سناء عطابي، الخطاب الفقهي والعمران في المغرب الأوسط، مرجع سابق، ص 127.

[2]– "في الدروب غير النافذة وشبهها ذلك كله منافع مشتركة بين ساكنيه ليس لهم أن يحدثوا في ظاهر الزقاق ولا في باطنه إحداث إلا في اجتماعهم في فتح باب أو إخراج عساكره أو رفوف أو أجنحة أو حفرة يحفرونها ويوارونها"، أبو يحي المغيلي المازوني، المهذب الرائق، و 37 وجه/ يراجع أيضا: ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات، ج 11، ص 47.

تمنع حسن وسهولة الارتفاق بها، وإن كان ليس هذا المؤشر الوحيد بل هناك الكثير من الدلائل العمرانية التي تنظم وتضبط حدود العلاقة العمرانية بين الساكنة والداخلين على مجالهم السكني.

نرجع إلى الاتساع الممكن للأزقة والسكك الخاصة؛ لم نعثر في المصادر الفقهية على حكم معين يحدد عرض الشوارع الخاصة، لكن بالرجوع إلى الخرائط[1] التي استعملناها سابقا نجد أن أوسع سكة تربط بين الدور في الحي السكني الواحد 2 ملم وأقلها 0.15 ملم أي أن عرض الأزقة والسكك الخاصة ما بين 1 و2 م لكن طبيعة المقياس الذي رسمت به الخريطة أدى إلى اختفاء الأزقة الأقل اتساعا بين الدور فملاحظة الخريطة يجعلنا نفهم ضرورة وجود ممرات بين الدور وبما أن مقياس الخريطة مرجعيته 1 ملم وبالتالي نستنتج أن عرضها يقل عن 1 م فقد يصل إلى العرض الذي يسمح لشخص واحد فقط بالمرور خاصة في الأزقة غير النافذة والدروب الخاصة، وحتى الروائغ[2] الخاصة.

وسوف ندرج هنا خريطة[3] توضيحية لشبكة الطرق وتفرعاتها في بعض الأحياء بمدينة تلمسان، لنوضح من خلالها تفرعات الدروب والأزقة النافذة وغير النافذة بين الدور والمساكن:

[1] – 2PL/715, op.cit.

[2] – **رائغة**: قال ابن منظور "وطريق رائغ: مائل وفي حديث الأحنف: فعدلت إلى رائغة من روائغ المدينة، أي طريق يعدل ويميل عن الطريق الأعظم " ابن منظور، لسان العرب، ج 20، ص 1652.

[3] – 1PL/1309, *op.cit*.

صورة 27: خريطة توضح الأزقة والسكك في الأحياء الموالية لباب زير

لكن الحكم الأساس أن الارتفاق داخلها لا يكون إلا برضى جميع ساكنة الزقاق، وليس من حق أحدهم التصرف فيه بالاستغلال أو البناء، أو ما من شأنه تغيير وجه العمران به إلا بإذن جميعهم، وعلى المارة احترام الخصوصيات الاجتماعية لأهل الزقاق. وأوجه الارتفاق في كلا النوعين من الطريق سوف نفصل فيه في العنصر القادم.

والأهم من هذا، فإنه من الناحية القانونية لا تسمح السلطات المختلفة، القائمة على تنظيم المجال الحضري بقسمة الأزقة والدروب الخاصة، حتى لو وقعت في قسمة أحدهم، حفاظا على الخريطة العامة للأحياء السكنية من السطو والاستغلال العشوائي[1]، ولم يعط الفقيه الحرية لأهل الزقاق الخاص بالتوسع على حسابه، وإنما حرمته لا تختلف عن حرمة الطريق العام، فكل ما أضيف بغير حق يهدم[2]، في حالات خاصة فصل فيها الخطاب الفقهي.

[1]- Nedjem ed-dineHentati , "la Rue dans la ville",*op .cit* , p.285.

[2]– ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 294.

كما أشرنا سابقا فإن التفكير الاجتماعي الذي كان سائدا خلال تلك القرون من النزوح نحو جمع الأقارب والالتفاف حول شجرة العائلة، إن لم نقل القبيلة أو العرش، أو أي فرع من الفروع العائلية، جعل الكثير من الناس يلجؤون إلى سكنى درب واحد غير نافذ حرصا منهم على الأمن، وعلى منع الكشف عن حرماتهم المعنوية والمادية، وقطع أي منفذ من منافذ دخول الغرباء إلى حياتهم الشخصية. وهذا الأمر جعل بعض الباحثين يذهبون إلى أن الخصوصية الأصيلة في المدينة الإسلامية عن غيرها من المدن هي الزقاق غير النافذ أو على حد تعبيرهم: (L'impasse) بحيث اعتبر أن التغيرات التي حدثت في المدن القديمة أدت إلى غلق المنافذ واستحداث الأزقة الضيقة والدروب غير النافذة[1].

صورة 28 لدروب غير نافذة بمدينة تلمسان

ولذلك نجد أن أصحاب الوجاهة والقدرة المادية وحتى أصحاب المناصب يعملون على سكنى درب واحد مع أهلهم وخدامهم، وقد جاء ذلك في النص الذي ذكرناه سابقا للعقباني[2] حول تسمية الدروب

[1]–Alexeandre Lézine, *Deux villes d' Ifriquiya études d'archéologie d' urbanisme de démographie, Sousse, Tunis*, Librairie Orientaliste paul geuthner, Paris, 1971, p.132-137.

[2]– ينظر ص 353 من هذه الدراسة.

باسماء أصحابها، كما أشار إلى ذلك ابن مرزوق الخطيب[1]عن والده أبي العباس أحمد بن مرزوق (ت 741هـ/1340م):

"فكانت له تربيعات بموضعه من **درب شاكر**، وكان **أكثر هذا الدرب له، ولعماله وخدامه**، و**كان له داخل الدرب، درب يختص به؛ فيه دوره ودور بنيه، والدور التي عين لأبنائه**، أدركت من دوره الدار الكبرى، وتتصل بها دار تعرف بدار الأنجاصة، تتصل بها دار تعرف بالدار الجديدة، **وهي مواضع سكناه الخاصة به**. وتتصل بهذه الدور الثلاثة دور آخر لأولاده وخدامه.**وخارج هذا الدرب الصغير درب كبير**، إذا وقفت على أوله، تنطق على بعد إلى آخره، ولقد رأيته بهذه المدة خرابا، فسبحان مفني الخلائق وسيدهم."

وهذا كله تفاديا لأي إشكال أو خصومة قد تحدث مع الجيران أو المارة، ويعطينا النص أيضا كيفية اتصال الخريطة العمرانية لأحياء مدينة تلمسان، فالدرب الكبير الذي ينفتح على الجيران متصل بدرب خاص بآل مرزوق وخاصته وخدامه، ويتصل به درب آخر يتفرع عنه، يختص به أبو العباس أحمد بن مرزوق في درب شاكر هو وبنيه، وقد وقفت على درب غير نافذ محصن بباب في خارجه ينسب إلى المرازقة يتضمن عدة دور يظهر من أبوابها أن منها لأهل الدار والأخر للخدام أو مخصصة للزائرين.

الدروب الخاصة مثل العروق التي تتفرع عن الشرايين والأوردة الرئيسة، بحيث تنطلق الشوارع الرئيسة من قلب المدينة، متجهة إلى الأماكن العامة ومنها إلى الدور والأزقة الخاصة.

ج/- أوجه الارتفاق في الشوارع والسكك الخاصة والعامة

تعتبر الشوارع والأزقة من أهم الفضاءات المشتركة بين الساكنة وغير الساكنة مع فوارق الملكية والاستغلال والارتفاق، ولذلك فكل محاولة لأحد الأطراف في هذه المجالات لحيازة موضع معين فإن غيره من الساكنة سوف يكون له موقف معين، تضطر السلطات المسؤولة عن المجال الحضري من وضع

[1]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 188-189.

القوانين التي تنظم الارتفاق فيما بينهم دون الضرر بغيرهم. وقد أشار إلى ذلك ابن خلدون (808هـ/ 1405)[1] قائلا:

"...ويعظم عمران المدينة ويتسع فيكثرون. وربما **يرجع الحكام إلى نظر هؤلاء فيما هم أبصر به من أحوال البناء** وذلك أن النَّاس في المدن لكثرة الازدحام والعمران، يتشاحون حتى في **الفضاء والهواء الأعلى والأسفل**، في الانتفاع بظاهر البناء، مما يتوقع معه حصول **الضرر في الحيطان**. فيمنع جاره من ذلك، إلا ماكان له فيه حق..."

وأوجه هذا الارتفاق متعددة نذكرها كالأتي:

ج/1- الانتفاع بواجهتي الشوارع والأزقة: هل لصاحب الدار الحق والحرية في الاستفادة من الجدار الخارجي لبيته؟

لا نختلف إذا قلنا: إن واجهتي المجازات في المدينة هي في الأصل جدران خارجية لأصحاب الدور المصطفة بها، ولا نقاش في ملكيتها لأصحابها، لكن هل هذه الملكية تسمح لصاحبها بالتصرف الكامل والانتفاع بهذه الواجهات من خلال استحداث أبواب جديدة أو كوى دون إعطاء الاعتبار للساكنة في المدينة؛ هذا النقاش يحدث بشكل واسع في المجال السكني، حتى إن أكثر الإشكالات التي ناقشها الخطاب الفقهي عموما في المدن المغربية، تتعلق في أغلبها بحقوق أهل الجوار في السكة الواحدة، مثل: الإضاءة والتهوية وفتح أبواب جديدة للاقتراب من باب الدرب لإدخال أو إخراج الحمولة من الدور وغيرها. وبالتالي هل يحكم الفقيه لصالح صاحب البيت أم يراعي جيرانه؟

فرق الفقهاء ومرجعيات المذهب المالكي بين استحداث المعالم المختلفة على واجهتي الشارع أو السكك عموما، بين ما هو نافذ مشروع يمر عليه عامة الناس، وبين السكة غير النافذة:

ففي **السكة النافذة** من حق الساكنة إضافة أي مرفق على واجهتي الممر، بأي شكل وفي أي موضع، سواءً كان بابا أو كوة أو نافذة[2]. وقد اعتبر الفقهاء أنه إذا كان عرض الشارع 7 أذرع فما فوق فلا

[1]- المقدمة، ص 389.

[2]- سحنون، المدونة، ج5، ص 531.

ضرر على أهل الدور المقابلة[1]، في حين ذهب آخرون إلى أن الضرر لا يقدر بعرض الشارع فيمنع منعا باتا فتح الأبواب والكوى المقابلة للدور، لكن الرأي الأول هو المشهور والمعمول به[2].

ورغم التغيرات الكبرى التي حدثت على بعض المواقع في المدينة القديمة بتلمسان إلا أنني لاحظت أن الشوارع الكبرى المؤدية إلى القيسرية، ومختلف الفضاءات الكبرى مثل الشارع الرابط بين باب زيري وساحة باب علي ليس فيه أي اعتراض على وجود الأبواب المتقابلة، وفي الطريق نفسه هناك شارع العطارين –الذي كان يسكنه السلاطين حسب الرواية الشفوية– الرابط بين الساحة نفسها والمؤدي إلى السويقة الواقعة في الشمال الشرقي للمسجد الأعظم، فليس فيه أي مانع من تقابل الأبواب النوافذ المفتوحة على الشوارع خاصة أن عرضه يتعدى 8 أذرع؛ بينما العكس لاحظته في دروب الأحياء السكنية.

وعليه **ففي السكة غير النافذة** الكثير من الاعتبارات التي يقف عندها المسؤولون عن تنظيم العلاقات ضمن المجال الحضري. فأغلب الفقهاء والمرجعيات المالكية[3] التي يعتمد عليها فقهاء تلمسان في فتواهم، يمنعون استحداث أبواب وكوى جديدة في الزقاق، لما فيه من ضرر الكشف المباشر على ما في دور الجيران من الحريم أو غيرها من الممتلكات الخاصة. في حين توقف بعض الفقهاء عند القديمة، فقيل لا تمنع وهو الرأي الغالب[4] لكن هناك من قال تسد لأنها تحدث ضررا على الجار.

ومن خلال الاطلاع على مختلف النصوص الفقهية، نلاحظ حرصا كبيرا من طرف الفقهاء على منع استحداث المعالم العمرانية في الجدار المقابل للجار، فحسب ذهنية ذلك المجتمع يعتبر هتكا لعرض

---

[1]– أبو يحي المغيلي، المهذب الرائق، و 36 ظهر– 37 وجه.

[2]– المصدر نفسه، و 37 وجه.

[3]– مالك، ابن القاسم، ابن رشد ابن سهل...ينظر: سحنون، المدونة، ج6، ص 197، يقول في هذا الصدد: "...أخبرنا ابن لهيعة أنه كتب إلى عمر بن الخطاب في رجل **أحدث غرفة على جاره ففتح عليها كوى** فكتب إليه عمر بن الخطاب أن **يوضع وراء** تلك الكوى **سرير** ويقوم عليه رجل فإن كان ينظر إلى ما في دار الرجل منع من ذلك وإن كان لا ينظر لم يمنع من ذلك ..."/ المصدر نفسه، و36 وجه.

[4]– اعتبر ابن مرزوق الحفيد أن الضرر القديم لا يمنع، وكل من كان له باب قديم أو كوة قديمة لا منفعة فيه وفيه مضرة على جاره فلا يمنع، ينظر: "نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 336-337.

الإنسان المستور في بيته، ومن بينهم فقهاء تلمسان[1] فقد شدد كل منهم على منع ذلك مع محو كل أثر قد يبقى من جراء محاولة أحد الجيران فعل ذلك، ويقول في هذا السياق[2]:

"...ومن ذهب إلى أن **يحدث على جاره كوة أو بابا** في غرفة **يشرف** منها على ما في **دار جاره أو أسطوانه أو غرفته** منع من ذلك فإن أحدثها أمضى عليه **بغلق** الكوة والباب بالبنيان **وقلع العتبة من الباب** ولم يترك العتبة فيها لأنه إن تركها ثم طال الزمان ونسي الأمر كانت حجة للباب ويقول إنما أغلقه ليعيده متى شاء ولذلك يقضى بقلع العتبة في باب الدار إذا حكم بغلقه".

لأن وجود الأثر يعطي الحق للجار في إعادة الاستفادة من مرافقه التي أغلقها سابقا، وبهذا الحكم قضى ابن الحاج وابن عبد الرفيع[3].

ونظرا لكون ضرر الكشف عن طريق الباب أكبر، فإن أبو يحي المغيلي المازوني رفض أن يفتح الباب مقابلا لباب الجار، وإنما فتحه بعد حساب مسافة بين ذراع أو ذراعين (ما بين 47.2سم و1م) بقدر ما يرى زوال الضرر، حتى يطمئن صاحب الدار المقابلة من أي اطلاع على خصوصياته[4].

كمحاولة لرصد هذه الأحكام الفقهية ومقارنتها بالواقع الأثري الذي مازال ماثلا –مع التأكيد على التغيرات التي طرأت عليه مع الزمن– قمت بجولة في بعض الدروب القديمة مثل درب السلسلة ودرب مسوفة خاصة، لاحظت أنه تقل فيها الأبواب المتقابلة إلا لضرورات عمرانية، أو لأنها استحدثت مع الزمن (وحتى التي استحدثت قلما تتقابل) بينما الأبواب القديمة التي مازالت عليها آثار ونمط العمارة القديمة فلا نجدها متقابلة. بالنسبة لأغلب الدروب تميزت بثلاثية الأبواب ففي كل جزء من الدرب 3 أبواب، مع أنني وقفت في بعض الدروب المغلقة على 5 أبواب خاصة إذا كان الدرب طويلا يتعدى

---

[1] – "ابن القاسم **يمنع من فتح كوة يطلع منها على ما في دار جاره** وكذلك فتح باب الغرفة وقاله مالك إلا أن تكون كوى قديمة..."، أبو يحي المغيلي المازوني، المهذب الرائق، و34 وجه.

[2]– اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و161وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و144وجه.

[3]– المجيلدي، الإعلام، و 386.

[4]– المهذب الرائق، و 36 ظهر.

20 ذراعا (9.5م) ولاحظت فيها قدم شكل الأبواب –مع قلة الخبرة في تحديد زمنها– لكن من المؤكد أن بناءها سبق العهد الاستعماري.

لدينا الرسوم التوضيحية الآتية مأخوذة من بعض المواقع في دروب مدينة تلمسان القديمة:

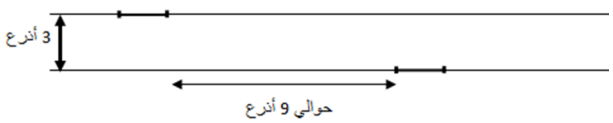

شكل 1 وضعية قانونية لبابين بدرب السلسلة

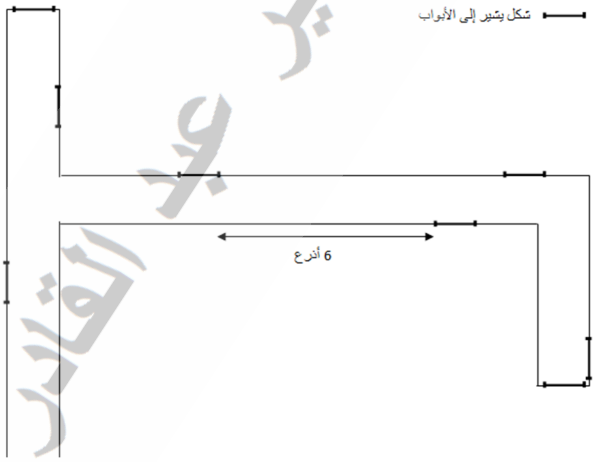

شكل 2 توضيحي لأسفل درب السلسلة يسمى –حاليا– قاع الشكارة

مع الوقوف على إمكانية تقابل الأبواب بالرأس، أي بتشكيل زاوية قائمة، وقد لا حظنا أيضا أن هناك من الأبواب المتقابلة التي لا تفصل بينها سوى مسافة ذراع أو أقل (0.47م)، لكننا أدركنا أن تخطيط البيوت قد يفرض هذه الوضعيات باعتبارها نادرة مقارنة بباقي الأبواب، ملاحظة أخرى وجدناها لكن يبدو أنها قليلة وهي غلق أبواب قديمة لما تفتح أخرى جديدة، وقد فسرناها بحسن الجوار والعلاقات خاصة إذا اضطر الجار إلى فتح باب جديد لأسباب معينة أو لضرر عمراني لحِق به، أو لسكوت الجار صاحب الباب القديم وتجنبه للخصامات فيكون الحل تغيير بابه بدل الشكوى للفقيه أو القاضي.

من الملاحظات أيضا أن الأبواب قد تتقابل في زنقة واحدة إذا كان أحد الأبواب في أولها والآخر في آخرها، وهي متكررة في كل الدروب، كما موضح في الشكل الثاني. أما الأبواب المتجاورة فليس من الضروري أن يكون بينها فاصل كبير، فأحيانا يكون ذراعا (0.47م) أو نصف ذراع (0.25م).

ومن القضايا الهامة التي طرحت على السلطة الفقهية في تلمسان –ممثلة في الفقيه محمد بن مرزوق[1]–وتعتبر تغييرا عمرانيا خاصا لكن تأثيره على كل ساكنة الدرب، ما جاء في مسألة مفادها: أن أحد الجيران اشترى دارا في زنقة، وقاعة في سكة غير نافذة بينهما جدار، فقام بفتح باب بينهما، حتى يتمكن من الخروج إلى المسجدلأنه في الزنقة التي تشرف عليها الدار. لم يرفض الفقيه ذلك واعتبره جائزا خاصة أنه مرتبط بالجواز إلى المسجد، لكن الملاحظة المهمة التي أخذناها على ابن مرزوق أنه لم يسمح بجعلها زنقة نافذة، فيتضرر أهل السكة غير النافذة التي تشرف عليها القاعة، فتضيع حقوقهم الخاصة بها ويشاركهم المارة في الاستفادة منها، والأهم من هذا أن القوانين التي تنظم العلاقات بين الجيران تتغير من جراء ذلك، فليست أحكام الدرب النافذ كأحكام الدرب غير النافذ.

أما الكوى فاستعمالها كان مؤسسا على الحصول على قدر من التهوية والإضاءة، يلاحظ للعيان ارتفاعها عن مستوى الطول العادي للانسان مثل الحالة الموجودة في درب سيدي الحباك، كما توجد في الطوابق العليا بشكل واضح، ومنها ما يفتح على جهة الملقف[2] خاصة في جهات الدور التي تتعرض للشمس مدة طويلة من النهار.

[1] – أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و4 وجه.

[2]– وسيلة للتهوية في بيوت المشرق، وفي مدن المغرب وسيلة لامتصاص البخار الماء والدخان في كل من الحمام والفرن، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية في تلمسان، مرجع سابق، ص 96، 97، 104، 105، 300/ وعلى العموم فهو فتحة للتهوية، وقد تعدت هذه التسمية إلى الدروب في كل فتحة للتهوية والإضاءة تقع في آخر الدرب المغلق بعد السقيفة أو الساباط، وتوجد الملاقف في الدروب غير النافذة أسفل درب السلسلة بالإضافة إلى درب مسوفة.

صور2 لكوى موزعة في دروب تلمسان

وهناك من النصوص الفقهية التي تعطينا صورة واضحة عن تعدي ذوي النفوس الضعيفة على حرمات الدور، بالاطلاع على داخلها من خلال الأبواب والكوى خاصة، وقد لاحظت مناقشة هذه المسألة من طرف ابن مرزوق الحفيد[1]وابن أبي البركات[2]، في مسألة الضمان، وإن كان لا يهمنا الحكم في حد ذاته وإنما الفعل الذي جعل الفقيهين يذكرانها، وما يأتي يبين ذلك:

"...كما يضمن صاحب الدار عين **من نظر إليه من كوة في حائط الدار** أو بابها، ليتكشف عليه **فرمى عينه** قصدا إليها **فأتلفها**، فإن صاحب الدار يلزمه ديتها، وأما إن لم يقصد برميه العين بل قصد رميه ليخاف فينصرف فصادف العين...فإنه لا يضمن..."[3]

إن تخصيص الفقيه هذه المسألة بالشرح والحكم دليل على تكررها في المجتمع وحدوثها في بعض الأحياء، فرفع الكوى إلى الأعلى وغلق الأبواب بإحكام ورفع علو الجدران، له أسبابه الاجتماعية التي تدفع أصحاب الدور في الغالب للاحتياط من الاطلاع المقصود على ممتلكاتهم الخاصة، ورد الفعل بالبناء لأولى من الضرر بالفاعل إن سولت له نفسه.

[1]– المنزع النبيل، مخطوط، و97 وجه.

[2]– يقول في هذا الصدد: "...**ومن نظر** إلى دار أو موضع من **كوة أو شق باب** فقصد إليه شخص **ففقأ عينه** فالقصاص وإن لم يقصده فالدية..." بشائر الفتوحات والسعود، و96-97.

[3]– المصدر السابق.

وقد يكون هذا الأمر الذي جعل الفقهاء يعطون أولوية لرفع جدران الواجهة الأمامية للدار خاصة المطلة على السكة أو الزقاق، دون إعطاء اعتبار للهواء وضوء الشمس، فالحق لصاحب السترة، وقد أكد أبو يحي المازوني[1] – اعتمادا على أقوال العديد من المرجعيات المالكية – على حق أمن المنازل، ومنع ضرر الكشف على حساب الاستفادة الصحية من المناخ، حتى أن بعضهم قال كل ضرر يمنع إلا الضرر الذي يحجب الشمس والريح فلا تؤخذ الظروف المناخية بعين الاعتبار.

ج/2– الفضاء الأعلى والأسفل في الأزقة والسكك: حقوق الارتفاق أم احترام مصالح الجماعة؟

إذا كانت واجهتا الشوارع ملكا خاصا يقتضي أحكاما تنظمه وتؤطر استغلاله، وفقا لمنع أي ضرر على الجيران خاصة ممن هم في الواجهة المقابلة، فإن هناك إشكاليات تطرح في مسألة الارتفاق بالمساحة الداخلية للزقاق أو حتى بالفضاء العلوي في كثير من الحالات؛ ولابد هنا أن نوضح أن وضعيات التعدي على الطريق تفرضها أحيانا الضرورة العمرانية أو الظروف الطبيعية مثل امتداد الأشجار، ومكمن الخلاف أن الساكن مستقر يحتاج للارتفاق، بينما المار متحرك ومتغير لكن يبقى الضرر وارد، وهو ما تُعنى به السلطة القائمة على تنظيم المدينة خاصة الإدارية منها للتوفيق بين حقوق الساكنة ومصالح المارة.

على العموم منع الفقهاء كل أشكال التوسع على حساب السكك والأزقة[2] اعتمادا على حديث الرسول صلى الله عليه وسلم:"مَنْ اِقْتَطَعَ مِن طَرِيقِ المُسْلِمِين أَوْ أَفْنِيَتِهِم شِبْرا مِن الأَرْضِ طَوَّقَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِن سَبْعِ أَرَضِين"[3]، ويتضح أن العامة لم يكن لهم نيات الاقتطاع، وإنما محاولات الارتفاق دون

[1]– أبو يحي المغيلي المازوني، المهذب الرائق، و 33 ظهر.

[2]– يقول العقباني في هذا الصدد: "وفي النوادر الاختلاف في الطرق هل يملك منها شيئ أم لا والصواب المنع ولو كان أوسع من البيداء" ينظر: تحفة الناظر، ص 273.

[3]– رواه وهب في الواضحة والمجموعة، ينظر: النوادر والزّيادات 1999م، ج11، ص 47.

أن يكون لهم وعي بدرجة النهي والجزاء الذي جاء به الحديث، خاصة إذا كان الساكن يطل على سكة واسعة أو يقطن في آخر الزقاق ظنا منه أنه لا يوجد مانع شرعي أو عمراني يحول دون ذلك[1].

غير أن هناك نصا فقهيا لأبي يحي المازوني المغيلي (ت833هـ/1429م)[2] يتحدث فيه عن تدني الوضع الأخلاقي في الطرقات والشوارع في عصره، ما نستنتجه من كلامه ولهجته الشديدة الواضحة في النص أنه يتحدث عن وضع عام شهده من خلال ممارسته لمهنة القضاء من جهة، ومعاينته لوضع النخبة آنذاك من السكوت على الحقوق العامة في المجال الحضري، وتعدي الناس على المساحات العامة التي تعتبر وقفا وحبوسا لصالح المسلمين.

ورغم مناقشته لأحكام الضرر عموما بين الدور والسكك، إلا أنه خصص فصلا للسلوكيات التي وجب على السلطة الفقهية رفضها، وقطعها بين ساكنة المدن والقرى، وجاء عنوانه: "فصل في تفقد القاضي أو الموكل بالمصلحة مناكر الطرقات ومفاسد الأحباس والعمارات"[3]، ومن بين ما أكد عليه ضرورة منع أي شكل من أشكال التوسع على حساب الطرق العامة، دون التسامح في ذلك، مبرزا أنها ظاهرة مستفحلة في مجتمع المغرب الأوسط عموما، وتلمسان –بحكم ارتباطه العلمي بها– قائلا: "ثم يثني عنان عزمه لشوارع المسلمين فمن العادة أخذ شيء منها..."، فالدعوة هنا واضحة لجهل العامة بأحكام الفقه كما ذكرنا سابقا[4]، ورغم إشارته إلى أن هناك من يسمح بالاتساع على حساب الطرق الواسعة التي يفوق عرضها 7 أذرع، إلا أنه عاد ليؤكد أن حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بَيِّن وليس على الساكنة فعل ذلك.

---

[1] – يعتقد روبار برونشفيك غير ذلك، ويذهب إلى أن الفوضى وغياب سلطة ردع من طرف الفقهاء أو السلطات الإدارية المسؤولة عن التنظيم تنجم عنها كل أنواع وأشكال السطو على الطريق العام، ينظر: Robert Brunschvig,*op.cit*, p.132 .

[2]– المهذب الرائق، و 200.

[3]– ينظر نص 3 من الملحق رقم 4

[4]– المصدر نفسه.

وقد أشار نجم الدين الهنتاتي[1] أن: المنتسبين إلى الطبقة الراقية والنفوذ في الغالب هم من يتوسعون ويخرجون بنيانهم إلى الطريق، مشيرا بذلك إلى أن تقربهم من السلطة ومكانتهم الاجتماعية تكون حائلا أمام السلطات القائمة على تنظيم المجال الحضري لنهيهم عن ذلك، فلا يمنعونهم خوفا على مناصبهم كما أشار أبو يحي المازوني[2]، ولم يخرج هذا الفقيه المذكور عن القاعدة حين قال: "ولا يسامح أحدا **من كان عز قدره** أو..."[3]. ونظرا لأهمية الطريق والشارع الأعظم في قضاء مصالح العامة، فقد أعطى للقاضي الحق في أخذ الدور المجاورة للطريق إذا رأى ضرورة لتوسعته، وتعويضعهم بقيمته من بيت المال[4].

ما لفت انتباهنا في هذا النص أن المازوني لا يكتفي بالسلطة الروحية للفقيه، ويتعدى مهام القاضي إلى سلطة الحاكم، لأن المسألة إذا استهين بها مرة ضاعت حقوق المرتفقين مرات عدة، وأصبح التعدي على الطريق مستسهلا من طرف العامة، وعليه يقول: "وينبغي للسلطان أن يتقدم في ذلك للناس ليلا يزيد أحدا من الطريق...قال أشهب نعم يأمر السلطان بهدمه..."[5]، هنا نتوقف على أمرين: أولا حجم استفحال ظاهرة السطو على الطريق وهو ما تحدثنا عنه سابقا، وثانيا للسلطة الفقهية حدود في التنظيم والسعي لتطبيق القوانين العمرانية، لكن تبقى سلطة التنفيذ وتطبيق الأحكام مهمة منوطة بالولاية العامة، فالسلطان هو صاحب القرار الفعلي في الحفاظ على وحدات المجال الحضري، خاصة منها ذات الفعالية الاقتصادية في المدينة؛ فأبعاد الفقيه واضحة، فهو لا يتحدث بمنطق ضيق بل رؤية سياسية واقتصادية وانطلاقا من تخطيط استراتيجي، ومعرفة بالأوضاع السائدة في عصره.

---

[1] –"la Rue dans la ville", *op .cit*, p.290.

[2]– أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، و 200.

[3]– المصدر نفسه.

[4]– المصدر نفسه، و 201 وجه.

[5]– المصدر نفسه.

صورة 29 تبرز نموذجا للتعدي على الطريق العام

وقد لاحظت على بعض الخرائط –المتقدمة الذكر– صورة لغلق بعض المنافذ، نتوقع أن تكون خضعت لعملية السطو من طرف العامة:

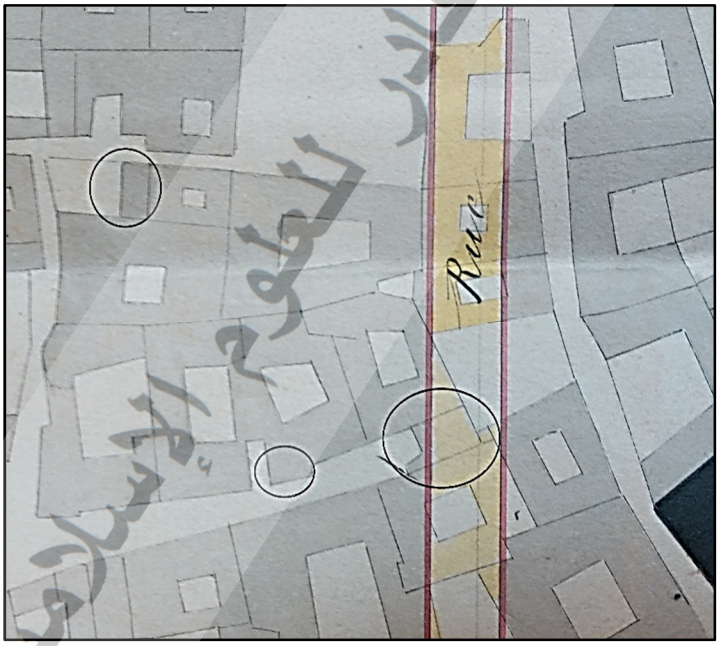

صورة 30: توضح مظاهر التعدي على المساحات العامة في المدينة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملاحظ على هذه الخريطة أنه في الدائرة الكبيرة كان الشارع نافذا وعريضا وتم الاستيلاء على أغلب مساحته فأصبح مغلقا أو نافذا على إحدى جانبي المرفق الذي تم بناؤه. بينما ماتم توضيحه في الدائرتين الثانيتين فيلاحظ أن الأول اتَّسع على حساب الفناء، والثاني على حساب عرض الطريق.

ونلاحظ أيضا من خلال الخريطة على هناك طريقا مقطوعا ببعض الأبنية، التي حالت دون أن يبقى على الاتساع نفسه الذي يستمر بين الطريقين اللذين يقعان على جانبي الحي.

صورة 31 لجزء من حي يقع شرق مدينة تلمسان تبدو فيه مظاهر التعدي على الطرق والأفنية

وتبقى المسائل التي تتعلق باستغلال الفضاء الأعلى لها شأن لدى الفقهاء بسبب الخلافات والخصومات التي تحدث بين الساكنة والمارة، نذكر منها:

امتداد الأشجار: من المظاهر العامة الواردة في الشوارع والطرق العامة والخاصة، هي انتشار أغصان وأوراق الأشجار التي تغرس داخل الدور إلى الأزقة والسكك، وهذا ما قد يؤدي إلى حدوث أضرار مادية على المارة عموما، وأهل الزقاق خاصة، منها: صعوبة مرور الركبان والقوافل وتضررها من تلك الأغصان، أو كل راكب على دابته، ويكاد يكون الخطر أكبر في الليل خاصة إذا لم يتضح للمار مقدار

امتدادها؛ هذا من جهة ومن جهة أخرى فقد أشار الفقهاء إلى إمكانية حدوث السرقة، ودخول اللصوص إلى بيوت الجيران بالاعتماد عليها.

على هذا الأساس ذهب الفقهاء إلى ضرورة اهتمام القائمين على تنظيم العمران في مدينة تلمسان بقطع أغصان وأوراق الأشجار المتدلية على الأزقة[1]، وقد فصل اليزناسي التلمساني في ذلك قائلا:

"يعني أن الحكم في جميع ما يؤذي من الأشجار بالمارين بالطريق حكم الجار المتقدم الذكر[2] فتجري فيه تلك الأحكام المضمنة دفع الضرر عن الجار قال الشارح ولا إشكال في ذلك لأن **الطريق حبس سائر المسلمين** فلا تفارق ملك الجار إلا بتعدد المنتفعين هذا ويوجب استواء الحكم ويؤكده إذا اعتبرت كثرة المستحقين واختصامهم الضعف[3] وعدم الدفع عن أنفسهم من حيث العادة كالشأن في الأمور العامة مع الأمور الخاصة"[4].

وبهذا نستنتج أن صاحب الشجرة مجبر على تقليمها أو تشجيرها على حسب تعبير الفقيه، وله حق الاحتفاظ بها إذا كانت قديمة، أما إذا كانت مستحدثة فليس له أي حق في ترك ضررها على العامة، والأهم هو منع ضررها على الركبان خاصة إذا كان الطريق مسلوكا.

الرواشن والأجنحة: تعتبر وسيلة أخرى ضمن المرافق العمرانية التي ينصبها بعض الجيران على جانبي الطريق للاحتماء من أي ظرف من الظروف المناخية التي تؤثر بشكل سلبي على الدار، أو لتحصين النوافذ من ضرر الاطلاع من طرف كل مار قد يرفع رأسه نحوها، وعادة ما يكون خروجها إلى الشارع تعديا على الحيز والفضاء الخاص بالسكك والأزقة.

ومن خلال البحث في المصادر اللغوية يظهر أنها عبارة عن رفوف من خشب تنصب على الجدار، بالضبط عل جانبي الباب أو النوافذ خاصة التي تفتح وتخرج إلى الشارع، في شكل أجنحة كسترة لما هو

---

[1]– ابن أبي البركات الغماري بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 199.

[2]– أحكام الجوار المقصودة هنا مذكورة عند المؤلف: شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و 163 وجه/ للتفصيل ينظر: عنصر: "الأشجار ترمي بأغصانها على جدران الجيران" ص 342-345 من هذه الدراسة.

[3] – لم أفهمها من نسخة الخزانة الحسنية وهكذا فهمتها من نسخة دار الكتب التونسية.

[4]– المصدر نفسه، مخطوط بالخزانة الحسنية، و 164 وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و 145 وجه.

موجود ما بينها من كوى ونوافذ وحتى أبواب[1]، لكن حسب النصوص الفقهية فهي تقع إلى الأعلى وتكون مرتبطة في الغالب بالطابق العلوي[2]، وعلى هذا الأساس يعتبرها الباحثون في الآثار الشرفة التي تطل على الخارج[3] وكل ما ماثلها، ويكثر الحديث عن الأجنحة خاصة الخشبية منها، وهي تدل على الركائز التي الخشبية التي تغرز في الحائط لتثبيت الشرفة.

أخذت الرواشن حيزا مهما من مناقشات وأحكام الفقهاء ما يدل على أنها عادة أهل المغرب عموما وتلمسان بخصوص الدراسة، فقد أشار إليها أغلب فقهائها ممن ناقشوا المسائل العمرانية فيها، فأغلب الفقهاء أشاروا عموما إلى مسؤولية السلطان أو القائم على العمران من محتسب أو القائم على المصلحة حسب تعبير أبو يحي المازوني، في قطع ضرر الرواشن والأجنحة بالشوارع عموما، فابن أبي البركات الذي وجه كتابه للسلطان حثه على ضرورة منع إخراج الأجنحة والرواشن حتى لا تصيب الناس ليلا أو نهارا دون أن يفصل في أحكام هذه المسألة[4]؛ في حين أن هناك من اعتبرها من البدع المستحسنة[5]، لما فيها من تحقيق المصلحة الخاصة في إطار عمراني وشرعي في الوقت نفسه.

أما العقباني[6] فقد أجاز بناء الرواشن والأجنحة على جانبي الطريق نحو الفضاء الخارجي المتمثل في الهواء المتصل بالسكة أو الزقاق، الشرط الهام: أن يتعدى علوها رؤوس المارة والركبان بالضبط حتى لا تصطدم رؤوسهم وحمولتهم بها، فقال: "الأجنحة الشارعة ترفع على رؤوس الركبان رفعا بينا".

---

[1]– وقد أخذنا هذا التعريف من خلال الربط بين المفاهيم اللغوية للمصطلحات الآتية: "**الروشن**: الرف...الرفيف الروشن، والروشن الكوة" ابن منظور، لسان العرب، ج 20، ص1779/ و"الرف بالفتح خشب يرفع عن الأرض إلى أسفل الجدار يوقى به ما يوضع عليه، وجمعه رفاف ورفوف...والرف شبه الطاق..." المصدر نفسه، ج 8، ص696/ الأجنحة: "جنح الطريق جانبه..." المصدر نفسه، ج 20، ص1693.

[2]– الونشريسي، غنية المعاصر، و 66 وجه/ الطبعة الحجرية، ص 242.

[3]– محمد بن حمو، العمران والعمارة من خلال كتب النوازل بالمغرب الإسلامي، ص 306.

[4]– بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و193.

[5]– رغم ان المؤلّف متأخر نوعا ما عن الدراسة لكننا أخذنا بعين الاعتبار اختصاره لكتاب المعيار للونشريسي، ينظر: المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 77.

[6]– تحفة الناظر، ص 278.

السباط:

قبل طرح أحكام الخطاب الفقهي في هذا المجال العمراني، نقول: إن السباط[1] هو عبارة عن سقيفة تغطي جزءا من أحد الممرات في الأحياء السكنية للمدينة، في الغالب يكون تحته باب لمنزل أو بابين، وقد أكدت على استعمال مصطلح سقيفة لأنه مازال مستعملا إلى اليوم في تلمسان "سْقِيفَة". ويعتبر هذا المرفق ميزة أساسية في عمران المدينة الإسلامية عموما، أما بالنسبة لتلمسان فقد كان غالبا على الطابع العام لها في مجالها الحضري.

صورة32 لسقيفة بأسفل درب السلسلة

إذا قلنا تغطية جزء من ممر من ممرات المدينة هذا يعني ملكية واستغلال الحيز أو الفضاء الأعلى للدروب والأزقة، وبما أنها ذات استغلال واستفادة مشتركة، وملكيتها عامة للمسلمين، فإنه سوف تكون هناك قوانين تنظم هذا الارتفاق.

[1]– عرفها الهنتاتي، بأنها السباط، أو السابة على حسب التعريف الذي مازال مستعملا في المغرب الأقصى، وهو عبارة عن ممر مغطى بين منزلين، ويوجد تحتهما شارع، ينظر: La rue dans la ville , *op.cit*, p.287.

إن مسألة الساباط لم تطرح في الطرق العامة خاصة أنه من الصعب تغطية الطريق الذي يصل عرضه إلى 7 أذرع فما أكثر، بالرغم من أن الفقيه التلمساني العقباني[1] أكد على أن طول الساباط لا يقل عن طول المارة من الركبان فيرفع عنهما رفعا بينا حتى لا يحدث ذلك ضررا على رؤوسهم. لكن يمكن الإشارة إلى أن السقيفة موجودة في السكك النافذة، حتى أن الباحثين الأثريين أشاروا إلى أن هناك مؤشرات تعرف منها السكة النافذة من غيرها، حتى تكون دليلا للداخل والمرتفق داخل الأحياء السكنية، منها وجود قوس على الساباط، وإن انعدم وكان الساباط مسطحا كان هذا علامة للدرب غير النافذ، وهذه أدلة عمرانية للداخل –خاصة الزائر– لمدينة تلمسان حتى لا يجد نفسه ضمن المجال الخاص للساكنة وهو ما لا يسمح به عرفا وحكما.

صورة 33 لسقيفة بها قوس في درب مسوفة

ومع تأكيد الفقهاء على أن الساباط يجب أن يتعدى طول المارة من الركبان لكن ماهو موجود حاليا داخل السكك النافذة وغيرها وجدناه لا يتعدى قامة الإنسان ذي الطول المعقول منها: 1.76م، وهو ما تم توضيحه في الصورة الآتية:

[1]– تحفة الناظر، ص 278.

صورة 34 توضح ساباط بإحدى الممرات لدرب السلسلة

مع التأكيد على أن هناك التي يصل طولها إلى 2م كأقصى تقدير، ومنه نستنتج أن هذا التقدير العمراني خاضع لنوع السكة، فمن خلال ملاحظتنا للمدينة نستبعد دخول المارة من الركبان، وأصحاب الحمولات والقوافل إلى داخل الأحياء السكنية، لكن يمكن دخول الدواب الخاصة التي تستغل لقضاء الحاجات اليومية، ونستنتج أيضا أن الساكنة قد تكيفوا مع وجود مثل هذه السقائف في المدينة.

لابد هنا من الوقوف على مسألة احترام قوانين الارتفاق الفقهية في المدينة، خاصة إذا انطلقنا من كون العقباني قاضيا من قضاة تلمسان، وحديثه عن الساباط من باب المظاهر التي وقف عليها في مدينة تلمسان أو على الأقل كان من بين القضايا التي طرحت عليه في سياق ممارسته لمهنة القضاء، ونفهم من خلال المقارنة بين النص الفقهي والواقع العمراني أن هناك تجاوزات متعددة من طرف العامة على الكثير من القوانين، خاصة إذا لم يكن هناك معترض من أهل الجوار الواحد، أو يمكن تفسير ذلك بأن القوانين العرفية في ذلك الوقت لم ترفض مثل هذه الوضعية العمرانية والدليل انتشار نمط واحد من السقائف وبأطوال متقاربة.

بالنسبة لنص العقباني[1] في تحفته، لم يرفض ذلك اعتمادا على ما أفتى به فقهاء ومرجعيات المذهب المالكي، ويتضح من خلال طرحه أن الأمر يتعلق في الغالب بملكية المنزلين المتقابلين لشخص واحد[2]، وإذا لم تكن الملكية لشخص واحد، فإن رضى الجار وتحديد الضرر هو الفاصل بينهما. ما لاحظته في دروب المدينة القديمة بتلمسان، أن الساباط تكرر وجوده في آخر الدرب غير النافذ، إذلا ضرر فيه على الساكنة مع التأكيد على أن هناك من الفقهاء من ذهب إلى تقييد حرية الجار في استغلال أي مرفق من المرافق في الدرب الخاص دون الرجوع إلى باقي أهله[3].

ما لاحظته أيضا أن هناك في الغالب ملقفا في آخر الدرب بعد الساباطات والسقائف، أو بين السقيفتين، وذلك لمنح السكة نوعا من الإضاءة والتهوية[4]، لتسهيل المرور وتحقيق الارتفاق اللازم لأهل الجوار الواحد.

صورة 35 لملقف للتهوية والإضاءة بزقاق غير نافذ في درب مسوفة

[1]– تحفة الناظر، ص 278.

[2]– وقد أفتى أبو محمد عبد النور بن محمد الشريف العمراني بحق الرجل الذي يملك عدة منازل في الدرب، إلا المنزل الذي يقع في آخر الدرب في وجه الداخل من باب الدرب، المهم أن لا يضر بالمارة ولا برؤوسهم، للاطلاع على نص النازلة ينظر: الونشريسي، المعيار، ج9، ص 5- 6.

[3]– المصدر نفسه.

[4]– سناء عطابي، الخطاب الفقهي والعمران، مرجع سابق، ص 81.

ومن بين أشكال استغلال الفضاء الأسفل للدرب حفر المطامير لتخزين الحبوب ومختلف الأغذية التي يستغلها الإنسان خلال السنة وربما لسنين أخرى؛ فبالرغم من أنه ليس لدينا نص من نصوص فقهاء تلمسان يحدد أحكام هذه المسألة، إلا أن الحكم العام يمَكِّن أهل الدرب من حفرها بإذن ورضى أهل الدرب الواحد، وقد أفتى أبو الفضل العقباني بأحقية المرأة في استغلال المطمورة التي كانت لأجدادها في الدرب رغم قربها من دار أحد الساكنة، وقد اعتبر استغلالها مدة 8 سنوات وأكثر وسكوته عن ضرر الحفر بجدار داره لا يسمح له بالقيام عليها ومنعها من الارتفاق بها[1].

ج/3- مرابط الدواب في الفضاءات العامة والخاصة بالمدينة

لمقتضيات الحياة اليومية والنشاطات المختلفة، وقضاء الحاجات الخاصة أو العامة في إطارها الاجتماعي والاقتصادي، تبدو الحاجة واضحة لوسائل النقل المعروفة خلال العصر الوسيط، وعليه فقد كانت الدواب والخيول هي أهم الوسائل التي يستعملها الساكنة في تلمسان لتحقيق مآربهم ضمن المجال الحضري، سواءً لنقل سلعهم، أو للراحة والسفر، وجلب الحطب والمؤونة والفحم إلى البيت، بالإضافة إلى رفع الأزبال والرحاضة إلى خارج الشوارع والدروب، وعلى هذا الأساس فقد لاحظت أن إشكالية ضرر الدواب ومواقفهم كانت محل اهتمام الساكنة والسلطة الفقهية.

في عموم توزيع مواقف الدواب[2]في مدينة تلمسان نجد هناك 4 مجالات:

1- الرواء الموجود في المنزل أو المسكن[3]، وقد أشرنا سابقا إلى أنه يقع في مدخل البيت ولهذا السبب يتم فتح كوة، لدفع رائحتها نحو الخارج.

2- اصطبل خاص بحفظ الدواب في مكان خاص، وقد جاء الخطاب الفقهي مانعا لوضع الحيوانات بين أظهر الساكنة، وقد أشار اليزناسي التلمساني إلى ذلك قائلا: "...وفي مفيد ابن هشام وكذلك **يمنع من إحداث اصطبلا** عند بيت جاره لما فيه من **الضرر ببول**

---

[1] - أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 10 ظهر.

[2] - يقول ابن مرزوق الحفيد: "موقف الدابة وهو المكان المعهود لوقوفها، لتباع فيه أو لغير البيع ككونه مربطا..." المنزع النبيل، و 96 وجه- 97 ظهر.

[3] - المصدر نفسه، و 65 ظهر/ الشريف التلمساني، مجموعة من المسائل الفقهية، مخطوط، و 1، ص 103 (من صفحات المجموع).

الدواب وزبلها ببيت جاره **وحركتها بالليل والنهار المانعة من النوم**..."[1]. ونستنتج من خلال هذا النص أن هناك من يبني اصطبلا كمجال لممارسة مهنة معينة، وهنا يكون الفارق، فإذا تم بناؤه لأهل البيت وزائريهم فهذا جائز[2]، لكن إن تعدى ذلك للاسترزاق فهذا الأمر فيه ضرر من الناحية المادية المتعلقة بالنظافة والجانب المعنوي المرتبط بالإزعاج الدائم في البيت خاصة عند النوم بسبب حركة الدواب ومشيها.

3- مرابط خاصة بالدواب في الأزقة، وقد أشار إلى ذلك ابن مرزوق الحفيد حين تحدث عن سرقة الدواب فقال: "...والدار المشتركة المأذون فيها، إذا سرق رجل منها دواب من مربطها قطع وكذلك لو كان لها **مرابط معروفة في السكة** فسرقه..."[3].

4- وهي المواقف العامة[4]، فمن خلال النصوص المختلفة استنتجنا وجود مواقف خاصة بالدواب في الأماكن العامة خاصة منها القريبة من الأسواق والجامع وباقي المساجد وغيرها، وقد يكون هناك حراس مكلفون بحراستها من السرقة[5]، وأحيانا يتم وضع الشوك وإحاطته بالموقف، لضمان عدم هروب الدابة من جهة ومنع دخول الغرباء واللصوص إليها.لكن الفقيه[6] ينظر إلى المارة وضررهم الصحي من خطر الشوك، وحتى ثيابهم فتتقطع إثر المرور عليه.

---

[1]- اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و 161 وجه/ نسخة دار الكتب التونسية، و 144 وجه.

[2]- ابن مريم، البستان، ص 270.

[3] - المنزع النبيل، و 65 وجه.

[4] - أكد أحد الرحالة وجود أماكن عامة مخصصة لمبيت الخيول في تونس، بحيث يكون لكل واحدة منها متسع للوقوف والنوم، ينظر: Jean-pierrre van Staveal , *Droit malikite, op.cit*, p.459.

[5] - يؤكد ابن مرزوق على أن هناك أماكن معروفة لربط الدواب، وقد يستعمل أصحابها في غير هذه المرابط حراسا لحفظها من السرقة وفي الغالب تكون عند دخول صاحبها للصلاة في المسجد، أو نزوله لقضاء حاجة في السوق، ينظر: المصدر السابق، و 72 وجه.

[6]- أبو يحي االمازوني لمغيلي، المهذب الرائق، مخطوط، و 302 وجه.

على العموم رفض الفقيه ربط الدواب في الطرقات[1] خوفا على سلامة الناس من خطرها، ومنعا للتضيق على العامة في مروهم داخل الشوارع والسكك، وحتى الاحتراز من نجاستها وبولها فيكون ضررها على الطريق والمرتفقين به[2]، ولم يكتف الفقيه بذلك بل ضمَّن من ربط دابته في غير موقفها وأصابت شخصا أو أفسدت إحدى ممتلكاته.

وقد منع مالك بناء الأروية عموما بين الساكنة لما فيه من الأضرار، وقد عرج أبو يحي المازوني على هذا الحكم بما جاء في المدونة من أن لصاحب الدار أو الكاري أن يضع ما يشاء في داره من الدواب والحيوان، المهم ألَّا يضر بحيطان الدار وحيطان الجار[3].بينما ابن مرزوق الحفيد[4] ناقش المسألة من باب عدم ضمان صاحب الدابة إذا أصابت أو أتلفت ممتلكات الناس الحسية والمعنوية، باعتبار موقفها قانوني.

من خلال ما تقدم نلاحظ أن هناك تنظيمات عمرانية معينة تفرضها الحاجة اليومية للساكنة في إطار قضاء حوائجهم اليومية ونشاطاتهم المهنية؛ تعمل السلطة في الغالب على وضع قوانين معينة لضبطها، منعا للفوضى في المجال الحضري وحفاظا على حقوق الناس في المرور والارتفاق، لكن يبقى تفاعل الفرد مع مجاله السكني، وتوظيفه في سد مآربه، يفرض نفسه أكثر من القوانين والتشريعات العمرانية، لذلك عمل الفقهاء على تنظيم وجود الدواب في المجال الحضري بدل منعهم من ذلك.

د/ الأمن والنظافة في سكك وأزقة المدينة

للعمران في المدينة الإسلامية عموما منطلقات فكرية وروحية، تتعدى التجسيد المادي الذي نشاهده ونقف عليه فيها، ذلك أن مانراه عبارة عن ممرات ملتوية وضيقة، وأحيانا مظلمة على حد تعبير المستشرقين، لكن دلالاتها أخلاقية، وأهدافها تحقيق التآلف وشد الروابط دون التعدي على الحقوق

---

[1]– المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 79- 80.

[2]– أبو يحي االمازوني لمغيلي، المهذب الرائق، مخطوط، و 302 وجه.

[3]– المصدر نفسه، و 36 وجه.

[4]– ابن مرزوق الحفيد، "مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 344.

المعنوية والشرعية للساكنة. ذلك الأمر الذي أردنا رصده في مدينة تلمسان من خلال النصوص الفقهية وما يسايرها من شواهد أثرية في أحياء المدينة.

د/1- الأمن الاجتماعي والأخلاق بين سكك ودروب المدينة

إن الحديث عن الأمن في أحياء وسكك مدينة تلمسان ما بين القرنين 7و9هـ/ 13- 15م تتطلب منا الرجوع إلى الوضع السياسي أو على الأقل رصد بعض الأحداث والوقائع التي أثرت في ذلك؛ وهو ما يفرض علينا مناقشة تأثير الوضع السياسي وسياسة الفقيه في مواجهة ذلك، دون إهمال عوامل وظروف أخرى تتحكم في الوضع الأمني بالمدينة.

على العموم فقد تأرجحت الأوضاع في تلمسان بين الاضطراب والاستقرار، خاصة أن الدولة منذ نشأتها عملت على فرض وجودها السياسي والعسكري سواءً عند انفصالها عن الدولة الموحدية، أو في خضم الأحداث العسكرية التي عملت من خلالها على إثبات وجودها بين جارتيها الدولتين الحفصية والمرينية. ولذلك فإن مسألة التحكم في الأوضاع الأمنية داخل المدينة من طرف السلطان كان أولوية من أولويات الدولة -خاصة أن تلمسان عاصمة الدولة وأمنها من أمن النظام ككل-، ويبدو ذلك واضحا من خلال خطة الشرطة التي تلقى على صاحبها مهمة الطواف بالمدينة ومعرفة ثغراتها، ومراقبة أسوارها وأبراجها، بالإضافة إلى مطاردة أهل الفساد والشر والقضاء على معاقلهم فيها.

وقد أشار ابن خلدون إلى هذه المسألة في سياق ذكر حادثة مقتل أبي تاشفين ليحي بن خلدون فقال[1]:

"...وترَصَّد له منصرفه من القصر إلى بيته بعد التراويح في إحدى ليالي رمضان **سنة ثمانين وسبعمائة** في رهط من **الأوغاد**، كان يطوف بهم في **سكك المدينة**، ويطرق معهم بيوت أهل السر والحشمة في سبيل الفساد، فعرضوا له وطعنوه بالخناجر حتى سقط عن دابته ميتا. وغدا الخبر على السلطان صبيحة تلك الليلة فقام في ركائبه وبث **الطلب** عن أولئك

[1]- العبر، ج7، ص 187.

الرهط في جوانب المدينة ثم بلغه أن ابنه أبا تاشفين صاحب الفعلة، فأغضى وطوى عليه جونحه..."

ومن خلال هذا النص نفهم أن السلطان هو المسؤول عن الأمن في المدينة، والمسؤول عن تصفية سككها من أهل الفساد وذوي الأخلاق الذميمة وأصحاب الانحرافات، خاصة أنهم يتخذون جوانب المدينة كمخادع للاختباء بها.

وحسب قوة السلاطين وضعفهم، وحسب الأوضاع العسكرية تزيد وتنقص وتيرة الأمن، وتتعدى هذه القاعدة على أصحاب الخطط المسؤولة عن تنظيم المجال الحضري، وهذه القضية نفهمها من مناقشة الفقهاء للنصوص التي تشير إلى ما يحدث في المدينة، مثل: السرقة وشرب الخمر[1] والقتل أحيانا. فللسرقة مثلا عدة أوجه، مثل: السرقة من الشرفات والكوى ومن الدور المشتركة، ومن الأفنية أو حتى بين الجيران[2]، وقد أفادنا ابن مريم بنصوص تشير إلى حدوثها بتلمسان[3].

لذلك كان العقباني من المرجعيات الفقهية التي ناقشت مسألة تفشي المنكرات العامة، وإذا انطلقنا من كون عصره عصر ضعف سياسي وعسكري، فإنه استغل منبره كقاضي لمعالجة الأخلاق والأمن في المجتمع التلمساني، وحث على تطبيق الحدود لمنع الفسق والفجور بين الساكنة، مثل: فتح بيوت الزنا واتخاذ الملاهي في الدور والحمامات وفتح المنازل لبيع الخمر[4] ؛ مع تدخل أصحاب السلطات والمسؤوليات المختلفة"...فواجب على الحكام الابتداء بالكشف والبحث في هؤلاء **لأن الشر والفساد قد كثر جدا وانتشر وظهر وتحقق** كون ذلك منتشرا في المواضع فلا ينبغي للحاكم التهاون به وترك

---

[1]- العقباني، تحفة الناظر، ص 318.

[2]- ابن مرزوق الحفيد، المنزع النبيل، مخطوط، و 65- 72/ بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 88- 95.

[3]- "...وقال أخي لوالدي **سرق لنا دير السرج** فقال له تجده إن شاءالله ثم إنه بقي يومين أو ثلاثة **فوجد جارنا** في منشار الجلد **يبيعه**..." البستان، ص270/ وفي إطار الترجمة لمحمد بن أحمد بن محمد الشريف المليتي يتحدث عنه ابنه فيقول:"...ومن كراماته أيضا أن أختي عائشة غسلت حوائجها مع العشي **ونشرتها في وسط الدار ودخل رجل ورفع رداءها** وذهب به ليلا **لدرب اليهود**..."البستان، ص 269.

[4]- تحفة الناظر، ص 318.

القيام فيه"[1]، ولهذا أفردت مسائل لخطر تجول السكارى بين أظهر المنازل والأحياء بالمناقشة، واعتبرت من منكرات الشوارع المرتبطة بتصرفات العنصر البشري، ومن مظاهر انتشار الفساد وتدني مستوى الأخلاق في المدينة[2].

إذا كان من غير الممكن الحكم على تدني مستوى الأخلاق في المجتمع الزياني بأكمله، وإنما حالات خاصة وليست عامة؛ لكن من الممكن في الوقت نفسه الانتباه إلى تخلي السلطة السياسية في عصر الفقيه–القاضي عن مسؤولياتها اتجاه حفظ الأخلاق والأمن في سكك ودروب المدينة، وإن كان الفساق والمنحرفون في سكك المدينة فئة قليلة مقارنة بعدد السكان لكن المعروف أن مثل هذه الفئات رغم قلتها لها التأثير الواضح على الاستقرار داخل أحياء الساكنة، فيخاف الناس على ممتلكاتهم المادية وأرواحهم الجسدية، خاصة وأن ابن البركات[3] لم يمر على مناقشة كبيرة القتل دون أن يضع أحكاما للقتلى الذين يرمون أو يقتلون بين الأحياء والأزقة.

لهذا كانت تقنية تخطيط أزقة وسكك المدن الإسلامية –بما فيها تلمسان– حاجزا أمنيا متينا أمام أهل الفسق والآفات الاجتماعية، فضيقها وتعرجاتها –خاصة منها الدروب غير النافذة– تعتبر سمة من سمات الخصوصية ومنع دخول الغرباء واللصوص، حتى أن الأجنبي يعرف في الغالب من طرف أهل الدرب، ولتعزيز الأمن بها كانت فكرة تدريب الأزقة من طرف الساكنة أفضل حل لذلك، وقد أكد المؤرخون على انتشارها بمدينة تلمسان خلال فترة الدراسة[4].

---

[1]– العقباني، تحفة الناظر، ص 319.

[2]– أفرد العقباني فصلا كاملا تحت عنوان: "المناكر المتعلقة بصفات المتصرفين" ناقش فيها مسألة السكر والشمالة والمجاهرة بها، وخطر أصحابها على الوضع الأمني عموما، سواءً ما تعلق بأرواح الناس، أو بتفشي الكلام الفاحش وغياب العقل في ممارسة الحياة العادية، ينظر: المصدر نفسه، ص 270-272.

[3]– بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و142-152.

[4]– المصدر السابق، ص 276/ ابن مريم، البستان، ص 270/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ص 123- 124.

صورة36 لتدريب زقاق ينسب إلى المرازقة[1]

إن موقف الساكنة لم ينته عند بناء أبواب تفتح في النهار وتغلق في الليل، بل بوضع حارس على باب الدرب يكون مسؤولا عن إدخال حاجات أهل الدرب أمام أبوابهم، مثل الفحم والمؤونة المختلفة، ويمنع الغرباء والأجانب من الدخول إلى الدرب، وقد أشار ابن مرزوق الخطيب إلى ذلك قائلا: "...وكان لا يدخل أحد من باب الدرب إلا من هو من سكانه، ومن جاء زائرا يستأذن عليه من رجل وامرأة، وإن جاء حطب أو فحم، يوضع **بباب الدرب** ويخرج أصحابه لإدخاله..."[2]؛ ونظرا لقلة الأمن آنذاك فقد

[1]– الباب الأول الموجود على اليمين هو باب الدرب وباقي الأبواب هي لدور داخل الدرب غير النافذ، وفي آخره ماقف للتهوية والإضاءة.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 182- 183.

استغل غريبان وجود دار القاضي في الزقاق، ودخلا دون أن تُعرَف نواياهما، فعاتب القاضي البواب وشدد على أهل الزقاق لصيانة ممتلكاتهم ومنع خروج الأطفال لوحدهم[1].

هنا لابد من الوقوف عند مسألة تدريب الأزقة، فهذه القضية العمرانية محل اهتمام من السلطة الفقهية لتنظيم العلاقات ضمن الفضاء العمراني السكني[2]. بالنسبة للعقباني[3] رفض وضع أبواب على الأفنية والساحات العامة خاصة منها التي يرتفق بها العام والخاص، فهي مقر للاتساع من طرف القوافل وأصحاب النشاطات بالمدينة، لكنه أشار إلى مسألة تاريخية عمرانية مهمة، وهي أن ساحات وأفنية والشوارع الكبرى لتلمسان كانت بها أبواب، لكنها لا تستعمل للاستحواذ على المرافق العامة وإنما لتسد ليلا، وتفتح نهارا وقد علل ذلك بقوله: "وفائدة ذلك لدفع ضرر الاختلاس والتجسس للفسق والسرقة معلومة..."، هذا ما يفسر تعدد أسماء الأبواب بالمدينة –كما ذكرنا سابقا – واختلاف المؤرخين والجغرافيين حول ذلك، وهنا أيضا نكون أمام خطاب فقهي موقفه عملي ينطلق من أحكام شرعية ويتعامل مع وضع أمني، وضع له حلول واقعية تحقق الاستقرار وتدفع الضرر والآفات عن ساكنة المدينة.

بينما اعتبر مسألة تدريب الأزقة مسألة خاصة بأهل الدرب ولم يفصل في أحكامها[4]، وكأن العادة أحكمت حكمها في ذلك، بالإضافة إلى الوضع الأمني فرض على أهل الأزقة غير النافذة منها خاصة ذوي القرابة منهم، أن يحصنوا دربهم؛ أما ابن الرامي[5] – صاحب أهم نص من نصوص فقه العمران بالمغرب– فقد ناقش المسألة على عدة أوجه:

- الأول: تدريب الزقاق وتحصينه، بباب على فمه لا يكون إلا برضى أهله.
- الثاني: إذا رفض أحد الجيران تدريب الزقاق يهدم بأمر من القاض وينفذ الحكم من طرف عرفاء البناء.
- الثالث: ينزع الباب إذا أضر بحائط أحد الجيران.

---

[1]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 183.

[2] – خليل حسن الزركاني، فقه العمارة الإسلامية، مرجع سابق، ص 168.

[3]– العقباني، تحفة الناظر، ص 276.

[4]– المصدر نفسه.

[5]– الإعلان، ج1، ص 307-310.

- الرابع: لا يجبر من أبى إصلاح باب الدرب إذا امتنع عن ذلك.

وبهذا نستنتج أن الفقيه له مواقف تنظيمية في المجال الحضري خاصة في المجال الخاص السكني، يراعي فيه مقتضيات عصره من حاجة إلى الأمن وتوفير سبل الاستقرار دون التعدي على أحكام الشرع، وتبقى إرادة الأفراد هي الفاعل أو الفاصل بين الحكم والتطبيق كلما كان الدرب أو الزقاق خاصا.

من مقتضيات الأمن التي ركز عليها الفقيه في المدينة وما تعلق بالمجال العمراني في حد ذاته، خطر الجدران المائلة في المدينة، وهي من القضايا العمرانية التي ناقشها الفقهاء من وجهة نظر منكرات الشوارع ومن جهة أخرى مسائل التضمين، خاصة أن المسألة تتعلق بأرواح الساكنة من جهة وحتى بضياع أموالهم من جهة أخرى، وقد أكد الفقيه على تدخل الحاكم في ذلك وإنذار صاحبه[1].

من قضايا الأمن والأخلاق في المدينة، والتي لها حيز هام في تفكير الفقيه وأحكامه، خطر الحيوانات المتجولة بين الأزقة والدروب دون أن يمنعها صاحبها من ذلك، وقد حصر الفقهاء[2] أنواعها في: الجمل الصؤول والكلب العقور خاصة وأضاف فقيه آخر البهيمة عموما[3] بينما المازوني ركز على الثور النطاح[4]؛ فمن العادة استعمال الكلب للحراسة في أبواب الديار[5]، والبهيمة للحمولة والاستغلال والمنفعة عموما. وقد كانت لهجتهم شديدة في منع هذا الخطر وتضمين أصحابها في حالة حدوث أي حادث، مع التركيز على دور المحتسب في الوقوف على مثل هذه المظاهر ومنعها، حفاظا على الصورة التنظيمية السليمة بالمجال الحضري، وعلى حفظ القيم وكرامة الانسان قبل وضع القوانين والأحكام التي تحفظ الصورة المادية للعمران فحسب.

---

[1]- اعتبرابن مرزوق الحفيد أن صاحب الحائط المائل غير ضامن قبل الإنذار، ينظر: "مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 344.

[2]- ابن مرزوق الحفيد، المنزع النبيل، مخطوط، و 98- 100/ العقباني، تحفة الناظر، ص 276.

[3]- "...وإن كانت **بهيمة** أو إنسانا مجنونا أو صغيرا فكذلك أيضا **بعد إنذار مالك البهيمة** أو ولي المجنون أو الصغير ورفعه إلى السلطان سواءً اتخذ **البهيمة الضائلة صاحبها في موضع يجوز اتخاذها فيه أو لا**..."بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 102.

[4]- المهذب الرائق، مخطوط، و 35 ظهر.

[5]- المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 79.

من القضايا العمرانية الهامة التي ارتبطت بخطر الحيوانات في أحكام السلطة الفقهية هي: خطر الحائط المائل، ومن منطلق أن حفظ النفس من المقاصد الشرعية الأساسية، فقد أولى الفقهاء أهمية واهتماما واضحا بالمسألة[1]، وأكدوا على السلطان ليراقب الأحياء ويمنع كل من يترك حائطه مائلا دون هدمه، بل ويشدد عليه العقاب حتى يحفظ الأمن ضمن المجتمع ليحل محل الخوف، وتعم الطمأنينة والاستقرار ويتحقق العدل الذي أشرنا إليه في الفصل الأول من هذا البحث، فتأسيس هذا المبدأ بين الحاكم والمحكوم تنطلق من القاعدة الاجتماعية وهذا ما استوعبه الفقيه، وأراده في مجتمعه. ويذهب ابن الرامي[2] إلى أن القاضي أو المحتسب أو عريف البناء الموكل بالمراقبة تحت سلطة القاضي يجب عليهم إنذار صاحب الحائط، والمباشرة بالهدم إن وجدوا تهاونا من صاحبه، وقد أشار في موضع آخر إلى أن بناء الحائط يجب أن يكون على الميزان وهو ما يثبت وجود تقنيات وأصول خاصة بالبناء

وهذا ما يؤكد لنا على أن متانة البناء واستعمال المواد السليمة في ذلك مبدأ رئيس في المجال الحضري[3]؛ كما لجأ الفقيه إلى تضمين صاحب الحائط المائل إذا أصاب الناس في أنفسهم أو ممتلكاتهم.

د/2- النظافة تجسيد للذوق والحس البيئي في المدينة

الذوق والجمال وفنيات النظافة صورة أساسية في المدينة، لها دلالاتها المهمة، من الناحية المعنوية، وأثرها على الناحية العملية الواقعية، لا يمكن فصلها عن الجانب الديني فالمعروف ثقل الطهارة في أحكام الشرع عموما، كما لا يمكن نزعها من نفوس الناس والمعروف أيضا تعلق الشعور الإنساني بها. ومن هذه المنطلقات جاء الخطاب الفقهي ليعمل على تجسيدها والمحافظة عليها بين سكنى أهل المدينة[4].وقد

---

[1]- أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، مخطوط، و 35 ظهر/ ابن الرامي، الإعلان، ج2، ص 458- 462/ ابن مرزوق الحفيد، المنزع النبيل، مخطوط، و 96 ظهر/ العقباني، تحفة الناظر، ص 278- 279.

[2]-ابن الرامي، المصدر نفسه، ص 460- 462.

[3]- سناء عطابي، الخطاب الفقهي والعمران، مرجع سابق، ص 72.

[4]- بما أن مسألة النظافة تتداخل بشكل واسع مع شبكة المياه، خاصة ما تعلق بالصرف فإننا سوف نناقش جزءا منها ونترك ما تعلق بالرحاضة وصرف المياه إلى عنصر الماء في مدينة تلمسان.

أشار ابن مرزوق إلى أخلاق والده قائلا: "كان أشد الناس تواضعا، وإذا مر **بطريق ورأى فيه حجرا أزاله**، أو **شوكا أماطه** هذا دأبه دائما..."[1]، فهي في سلوكه قبل أن تكون مجرد أحكام يلقيها للعامة.

لقد أخذت إشكاليات النظافة حيزا كبيرا من أحكام الفقهاء، معتمدين فيها على الحس المعنوي والديني والحث للحفاظ عليها من باب، ومن باب آخر كان الردع هو الأسلوب الأمثل لحفظ حقوق الجيران والساكنة في الوقاية من الأوساخ والأمراض.

لذلك انطلق الفقيه عموما من مبدأ مسؤولية الساكنة للحفاظ على نظافة الدروب والأزقة التي ينتسبون إليها، فعليهم عدم رمي الأوساخ ومنع تكديسها وتجمعها في سكك وأفنية المدينة والحكم يتعدى أيضا إلى وضع الأحمال والحطب وغيرها من الكُوَم التي تؤثر على مظهر المجال السكني، وقد دقق العقباني في هذه القضية قائلا[2]: "فعلى المجاورين للمكان كنسه ورميه يؤخذ به الأقرب فالأقرب وعلى هذا القول العمل" ففي نصه هذا دلالة الحكم ودلالة التطبيق، فقد أكد أنه جاري العمل بهذا الحكم، خاصة أن منصبه كقاضي يفتح أمامنا إمكانيات تأكيد أن ما يحدث في تلمسان هو توزيع مهمة النظافة على أهل الحارات والسكك، بدل إلقائها على فرد وجماعة بعينها دون الآخرين، ولم يخرج الونشريسي عن هذه القاعدة بل أكد هو الآخر على ضرورة التعاون الأقرب فالأقرب حسب الاجتهاد[3] في تقدير القرابة. وقد تعدى الفقيه إلى إجبار أهل الدور على رفع كل ما من شأنه إفساد النظام بالدرب، أو حتى رائحة الجيف التي تؤثر على الساكنة والمارة يجبر على رفعها[4]، سواءً كانت بالبيوت أو رميت في الشوارع.

وقد كانت مسألة رمي الفضلات في المواطن غير المسكونة، من بين القضايا الهامة التي تكرر طرحها على الفقهاء بالصيغة نفسها، وقد جاءت إحدى النوازل في هذا السياق كالآتي:

---

[1]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 245.

[2]- العقباني، تحفة الناظر، ص 276.

[3]- اختصار أحكام البرزلي، مخطوط، و 531.

[4]- المصدر السابق/ أخذ ضرر الرائحة على المساكن قسطا هاما من اهتمام الفقهاء واعتباراتهم في منع الضرر على الساكنة، للتفصيل ينظر: محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 232.

"وسئل الشيخ سيدي أحمد بن الحسن عن رجل له **خربة** فصار الناس **يلقون فيها زبلهم** وهو حاضر متمكن من منعهم فلم يمنع ثم سأل بعد مدة عند القاضي جبر الناس على طرحه منها هل له جبرهم لتقديمهم أولا لسكوته عليهم على القول بأن السكوت إذن، فأجاب **على جميع من جاوره رميه** على عدد ديارهم أو على عدد الساكنين في الدار على الخلاف وكنس المراحيض ولا يضره سكوته"[1]

أما سيدي أحمد القباب[2] (ت797هـ/1394م) فهو الآخر أفتى بعدم جواز قضاء الحاجة في الخرب المهدومة في الحاضرة[3]، وهو ما يؤكد أيضا الاهتمام البالغ بمسألة النظافة في الشوارع، لتعديها مسألة الجمال إلى كل ما يتعلق بالطهارة وأداء الفرائض، فالفقيه في كل الحالات يحث على ضرورة بقاء النعال نظيفة، وبالتالي يكون الدخول بها إلى المسجد كذلك، وهذا الأمر متعلق بخروج الناس من منازلهم مارين بالأزقة والدروب إلى الشوارع الكبرى وصولا إلى المساجد أو الجامع. وقد يكون لهذا السبب أو لحماية المساحة العمرانية التي يعيش عليها الساكنة عموما منع الفقيه ابن مرزوق الحفيد[4] قضاء حاجة الإنسان في أرض الغير وخاصة بين طرقهم ودورهم.

نفهم أن هذه القضية العمرانية كانت مطروحة بشكل واسع سواءً من طرف أهل الجوار الواحد أو المارين من السكة، خاصة من الأجانب والغرباء ممن يقضون حاجتهم بعيدا عن أعين الناس، ويبحثون عن مكان ينزون فيه، وقد سئل قاضي الجماعة بتلمسان أحمد بن سعيد المديوني[5] (ت768هـ/1366م) عن قضاء الحاجة ورمي الأزبال والأوساخ في الخربة الموجودة بالدرب، فيكون

---

[1] – أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 10.

[2]– الحافظ العلامة، فقيه فاس ومفتيها اشتهر بالعلم والصلاح، له مؤلفات متعددة في الفقه، اشتهر بالمناظرة مع سعيد العقباني، للاطلاع والتفصيل ينظر: التنبكتي، نيل الابتهاج، ج1، ص 100- 102.

[3]–"سئل الفقيه سيدي أحمد القباب عن **قضاء حاجة** الإنسان في **الخرب المهدومة**، فأفتى **بعدم جواز ذلك في خرب الحاضرة** لأن أربابها يكرهون ذلك ويتأذون به، **وتلزمهم مؤونة في تنقية** ذلك وطرحه، إذا احتاجوا إليها" الونشريسي، المعيار، ج12، ص67.

[4]– المتجر الربيح، مخطوط، و 40.

[5]– جد ابن مرزوق لأمه، كان ذا علم واسع في الفقه والحديث، تولى الشكايات على عهد السلطان المريني أبي الحسن، وتولى القضاء على عهد السلطان أبي عنان، ينظر: التنبكتي، كفاية المحتاج، ج1، ص 95.

الأذى لصاحبها وجميع أهل الدرب، وعلى هذا الأساس حكم الفقيه بضرورة المشاركة من طرف أهل الدرب كلهم، وتقسيم العمل بينهم يكون على أساس عدد مساكنهم وعدد أفراد عائلاتهم، وليس لهم تجاهل وجود هذه الأوساخ في الحي حتى لو سكت صاحبها[1].

ولم يكتف الخطاب الفقهي بالتنبيه وتنمية الحس البيئي في الوسط الذي يعيش به الساكنة، أو بتوزيع المهام فيما بينهم للحصول على مدينة إسلامية نظيفة، تعبر عن واقع وعقيدة أفرادها، بل دعا السلطة السياسية بمختلف خططها الإدارية إلى الوقوف على تطبيق هذا المبدأ، بتطبيق مختلف العقوبات على كل من يتمرد على قواعد النظافة، وقد جاء في نص لابن أبي البركات ما مفاده:

> "**فصل: وعلى الإمام** أن يقيم من ينظر في أمور الناس وأحوالهم ومعايشهم ويؤدبهم على...**طرح الأزبال والقذورات في الأزقة والأسواق**.....وعن ترك المياه تجري في الطرقات وترك الكُنُف مُنفَتحة ..."[2].

وقد لاحظت حرص ساكنة المدينة القديمة بتلمسان على نظافة دروبهم وسككهم إلى اليوم، عدا بعض الدور التي تقع بآخر الدروب غير النافذة وهجرها أصحابها، لكن ما جذب انتباهنا هو وجود بعض التقنيات في بعض زوايا تعرجات الأزقة، لمنع تجمع الأوساخ من جهة وحتى لا تكون هذه الزوايا الميتة مكان صالحا لوقوف العامة أو لاختباء اللصوص من جهة أخرى، وتسمى في لغة أهل المنطقة بالدردابية[3].

---

[1]– ابن الرامي، الإعلان، ج2، ص 465- 468/ المعيار، ج9، ص 37/ المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 389.

[2]– ابن أبي البركات الغماري بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 191- 193.

[3]– "كومة من التراب أو الملاط موضوعة على شكل موشور –أو نصف هرم– لإزالة الزوايا الميتة" ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 131، ينظر أيضا: ص 134، 138، 294.

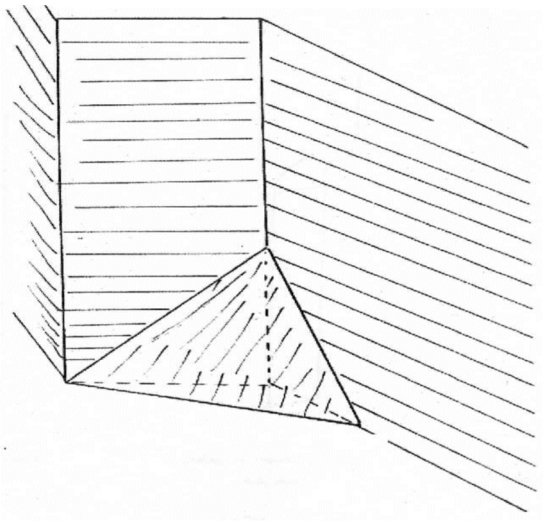

شكل 3 يوضح كيفية بناء دردابية

من إبداع السلطة الفقهية في المجال العملي وابتكار الحلول التي تسمع بتحقيق نظافة دائمة، هي ما أجازه الفقيه من بيع زبل الدواب[1]، وهي استراتيجية مهمة لرفع الأزبال يوميا، ومنع تكديسها بين المارة، وفي الوقت نفسه كان يتم استغلال هذه الفضلات والأزبال –سواءً في شكلهاالجاف الذي يرمي به الساكنة أو فضلات الحرفيين وغيرها– لإشعال أفران الحمامات[2]، وهذا ما ينم عن حس بيئي وحماية عملية للمحيط الذي يعيش فيه الساكنة، وسياسة ذكية لتشجيع رفع كل ما من شأنه إلحاق الأذى بصحة أهل المدينة وراحتهم المعنوية.

من الإشكاليات التي صادفتنا في البحث من المسؤول عن رفع هذه الأوساخ والأزبال من المدينة يوميا؟ هل هناك مسؤولون لم تفصح لنا عنهم المصادر؟ أو لم تكترث لذكرهم؟ وأين تطرح هذه الأكوام الكبيرة من الفضلات؟ رغم أنه ليس بين أيدينا من نصوص تاريخية أو فقهية تميط اللثام عن هذه المسألة العمرانية الهامة، إلا أن هناك إشارة عابرة ذكرها حسن الوزان عن وجود مفرغة عمومية بمصطلحنا الحالي، أشار إليها عند حديثه عن دخول السلطان أبو الحسن المريني إلى تلمسان وقضائه على السلطان

[1]– محمد بن مرزوق،" تقرير الدليل الواضح المعلوم، على جواز النسخ في كاغد الروم"، المعيار، ج1، ص 79.

[2]– سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 113.

الزياني أبو تاشفين حيث قال: "ودخل ملك فاس إلى تلمسان عنوة، ونهبها ثم حمل ملكها أسيرا إلى فاس فضرب عنقه وأمر برمي جثته في **مزبلة المدينة**"[1].

ورغم أن المصادر الأخرى لم تفدنا بكيفية التخلص من هذه الأزبال إلا أننا من خلال هذا النص يمكننا أن نؤكد على وجود مسؤولين يرفعونها يوميا على الأقل من الساحات العامة الموجودة خارج الأزقة، ولا نستبعد أن يكون ذلك بعد صلاة الفجر أي بعد خروج الساكنة إلى مساجد الأحياء حاملين معهم كل الفضلات محافظين بذلك على نظافة السكك والدروب، ثم يأتي المختصون في ذلك سواءً لرفعها نحو مزبلة المدينة، أو لبيعها كما تطرقنا سابقا.

للسلطة الفقهية كلمة وموقف فعلي وعملي لحفظ النظافة وبهاء المحيطة في مدينة تلمسان، فالحس البيئي بارز في تفكير وأحكام الفقيه وذلك خدمة لحياة الإنسان المادية ولتمكينه من أداء شعائره الدينية، خاصة منها المرتبطة بالطهارة والماء، ومن الضروري الإشارة إلى أن هناك مسؤولين ينظم الفقيه عملهم مع الساكنة.

هـ/– أهل الذمة ومبدأ التعايش والمساواة العمرانية في المجال الحضري لتلمسان

شكل التأريخ لأهل الذمة في منطقة المغرب جزءًا مهما من كتابة تاريخ المغرب عموما، فقد أثرت هذه الفئة في المجتمع والحضارة بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك حسب فترات القوة والضعف بطبيعة الحال؛ وإن كانت فئة النصارى أثبتت حضورها السياسي والاقتصادي من خلال المشاركة في عناصر الجيش[2] أو عقد الاتفاقيات التجارية مع سلاطين بني زيان، فإن الحضور اليهودي كان بارزا ومثبتا أكثر منهم.

---

[1]– حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص 19.

[2]– ويتضح ذلك من خلال محاولة النصارى –ممن يشكلون حزءاً من الجيش– قتل السلطان يغمراسن، بالإضافة إلى وجودهم كأسرى في تلمسان، للاطلاع والتفصيل ينظر: يحي ابن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 228، 239/ سميرة نميش، **دور أهل الذمة بالمغرب الأوسط خلال العصر الزياني من القرنين (7–10هـ/ 13– 16م)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف لخضر بوعبدلي، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، ص 49.

إن اليهود فئة من الفئات البشرية التي استقرت في منطقة المغرب الأوسط منذ القديم وبقيت محافظة على انتمائها وطقوسها الخاصة، وخصوصياتها الدينية والاجتماعية[1]؛ وبقيت على هذا المبدأ والممارسة منذ الفتح إلى غاية العصر الزياني[2]. غير أن المصادر الخاصة بهذه الفترة أوحت لنا بأن هذه الفئة أصبح لها نفوذ وشأن في هذا العهد من خلال بعض النصوص التاريخية التي سكتت عن كثير من القضايا، الأمر الذي دفعنا لاستقراء نصوص أخرى مع تحديد الإطار المنهجي للموضوع وهو: كيف كان تموقع أهل الذمة – واليهود خاصة – في المجال الحضري لتلمسان؟ وهل عالج الخطاب الفقهي هذه القضية مع حساسيتها الدينية؟

أكدت مختلف المصادر والأبحاث على الحضور اليهودي في مجتمع المغرب الأوسط ومدينة تلمسان الزيانية خاصة[3]، وكما قلنا سابقا فإن المصادر التاريخية لم تفصل لنا في قضاياهم السياسية والاقتصادية، ولم تكن هناك جرأة في التأريخ لهم، والتفصيل في أخبارهم، ومناقشة موقعهم السياسي والاجتماعي آنذاك؛ لكن هناك إشارات من طرف الفقهاء خاصة، تبرز رفضهم لوضع هذه الفئة بين المسلمين لكن دون أن يكون لها موقف واضح، ومعلن ضدهم وضد السلطات السياسية التي فتحت لهم المجال، إلا

---

[1]– يقول المقدسي عن المغرب في هذا الشأن: "هو إقليم جليل كبير طويل يوجد فيه أكثر ما يوجد في سائر الأقاليم مع الرخص كثير النخيل، والزيتون. به مواضع الحر ومعادن البرد **كثير اليهود**..." أحسن التقاسيم، ص 190/ عبد الرحمن بشير، **اليهود في المغرب العربي (22–462هـ/ 642 –1070م)**، الهرم: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 2001م، ص 31– 52/ مسعود كواتي، **اليهود في المغرب الاسلامي من الفتح إلى سقوط دولة الموحدين**، ط2، الجزائر: دار هومة، 2009م، ص 13-80/ سميرة نميش، أهل الذمة بالمغرب الأوسط، مرجع سابق، ص 39- 43.

[2] -Lucette Valensi, *Juifs et musulmans en Algérie VII^e – XX^e siècle*, édition Tallandier/ projet Alladin, Italie 2016, p.25-45.

[3]– أكدت الدراسات على وجودهم في تلمسان منذ القديم، ينظر: مسعود كواتي، اليهود في بلاد المغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص 217/ كما ذهب آخرون إلى قوتهم الاقتصادية في تلمسان التي اكتسبوها من تجارتهم مع مدن ساحل أوروبا خاصة ميورقة وكاتالونيا وغيرها من المدن، هذا من جهة ومن جهة أخرى سيطرتهم على طريق الذهب الرابط بين أرض السودان والموانئ المغربية، كما كانت لهم حظوة لدى السلاطين نظرا لعلاقاتهم التجارية الواسعة، للتفصيل ينظر: Schawarzfuchs, *Tlemcen mille en histoire d'une communauté juive*,la fraternelle, Paris, p.29-34.

عبد الكريم المغيلي (909هـ/1503م)[1] الذي اتخذ موقفا سياسيا معارضا للامتيازات السياسية والدينية التي منحتها لهم السلطة، بالإضافة إلى رفض بناء بيع اليهود في تمنطيط بتوات.

من المرجعيات التاريخية التي أشارت إلى سلطة اليهود ومكانتهم عند الزيانيين، ابن مرزوق الخطيب الذي أفادنا بنص يعود إلى القرن 8هـ/ 14م يرصد تولي اليهود والنصارى عموما لمناصب حساسة في الدولة مثل: كتابة الخراج ورئاسة الديوان وخزانة بيت المال[2]، وقد تعدتها إلى وظائف تجعل اليهود في رفعة وقوة أمام المسلمين، فقد ترك لنا نصا يؤكد فيه على أن السلاطين الزيانيين كانوا يفرضون ضرائب ومكوس على السلع الداخلة على المدينة، يكلفون فيها يهود أو نصارى لتفتيش كل من يدخل وحتى النساء يوكلن إلى يهوديات يفتشنهن ويدخلن أيديهن إلى لحومهن كما ذكر الفقيه-الإخباري[3]، وهو ما جعلنا ننتبه للدور الخطير وللمكانة القوية والحضور الفعال لهذه الفئة في الدولة الزيانية، ونعود لنعيب على مؤرخين كبار مثل يحي بن خلدون والتنسي ممن لم يعطونا معلومات وافرة عن وجود تلك الفئة في هذا الكيان السياسي، وقد جاءنا نص متأخر يصف الوضع على العموم حيث يقول: "ازداد تسلطهم بالدولة في أواخر حكامها، من ذلك الأمير عبد الواحد بن أبي تاشفين (814-827هـ/ 1411- 1424م) فبعد توليته الحكم اتخذ منهم أعوانا له في إدارة الأمور المالية، فتبدلت الأحوال واشتدت الأهوال،

---

[1]- اشتهر بمعاداته لليهود والوقوف في وجه سلطتهم الاقتصادية والسياسية خاصة من خلال التحكم في بعض المسالك التجارية التي تجتمع أو تفترق من منطقة توات، خاصة تجارة الدهب والعبيد مع السودان، وهو صاحب الموقف الشهير من يهود توات، وعلى إثر ذلك بعث العصنوني قاضي توات إلى فقهاء الأمصار ببلاد المغرب، ليفتوا له بضرورة هدم بيع اليهود ومنع بنائها في أرض الإسلام، وقد أدى ذلك إلى قتل ابنه على أيدي اليهود بالمنطقة في وقت غيابه بأرض السودان، وهو ما يدل على سلطتهم وقدرتهم على الوقوف في وجه المرجعيات الفقهية آنذاك، للتفصيل ينظر: ابن مريم، البستان، ص 254/ التنبكتي، كفاية المحتاج، ج2، ص 213- 214/ مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية (الأحوال الاجتماعية)، مرجع سابق، ج3، ص 266- 271./ سناء عطابي، "واقع اليهود في المغرب الأوسط من خلال النصوص الفقهية المالكية"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، 2011م، 12، ص185- 186/ Lucette Valensi, *op.cit*, p.45-49.

[2]- المسند الصحيح الحسن، ص 309- 313.

[3]- المصدر نفسه، ص 236- 237.

واستطالوا على الرعايا، وامتدت اليد العادية لمصادرة ذوي اليسار وأهل الفضل، واشتدت الوطأة على الناس، وضاقت مذاهبهم، وافترقت أعيانهم بالنواحي"[1].

بالنسبة للفقهاء فقد اتخذوا موقفا واضحا من خلال كتاباتهم وأحكامهم الفقهية، يبرزون فيها تهرب اليهود من الجزية[2]، لأنها صغار لهم، وأصبحوا يدفعونها باسم الإكراميات ولا تدفع للمسؤول عن الجباية، وإنما تقدم لشيوخ القبائل وأصحاب الزعامات والمناصب الإدارية في المناسبات وسائر العوائد والنوائب وذلك كله للتحايل وإخراجها من صيغتها الشرعية التي تأتي بصفة الذلة والاستصغار عند اليهود[3]. وقد اشتهر محمد بن عبد الكريم المغيلي بذلك من خلال تأليف خاص بهم سماه:**"فيما يجب على المسلمين من اجتناب الكفار وعما يلزم أهل الذمة من الجزية والصغار وفيما عليه أكثر يهود هذا الزمان من التعدي والطغيان والتمرد على الأحكام الشرعية بتولية أرباب الملوك وخدمة السلطان"** ودعا إلى ضرورة الانتباه إلى خطرهم واستعمال الشدة واليقظة تجاههم مؤصلا دعواه من القرآن الكريم والسيرة وما عمله الصحابة نحو الكفار[4]، مبرزا في الوقت نفسه من خلال عنوان مؤلفه سخطه على تقربهم من السلطة وخدمتهم لسلاطين وأمراء وولاة الدولة الزيانية.

---

[1]-ابن الأعرج، **زبدة التاريخ وزهرة الشماريخ**، مخطوط بالخزانة الحسنية، الرباط، رقم 170، و 97 (نقلا عن: نصيرة عزرودي، "الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة"، **المغرب الأوسط في العصر الوسيط من خلال كتب النوازل**، تنسيق بوبة مجاني، منشورات مخبر البحوث والدراسات في حضارة المغرب الإسلامي، جامعة منتوري قسنطينة، بهاء الدين للنشر والتوزيع: 2011م، ص 252.

[2] – وقد سعى الفقيه دائما لجبرهم على أداء الجزية ورصد حيلهم في التهرب منها، فقد ورد نص في نوازل مازونة مفاده: "**وسئل شيخنا وسيدنا أبو الفضل العقباني** عن يهود سكنوا في البادية ويتجرون في أنواع المتاجر وبعضهم سكنوا الحاضرة وتطول إقامتهم في البادية **هل تؤخذ الجزية من جميعهم أو تؤخذ من الساكنين خاصة** وما مقدار ما يؤخذ منهم **فأجاب**:...ضربت عليه الجزية كان بالحاضرة أو بالبادية وقدرها أربعة دنانير أو أربعون درهما على كل شخص في كل عام..."ينظر: (نسخة مكتبة الحامة، ج1، و 193 ظهر)

[3]-للاطلاع والتفصيل في الموضوع، ينظر: العقباني، تحفة الناظر، ص 158/ نازلة يهود توات: المعيار، ج2، ص 214-259/ سناء عطابي، "واقع اليهود في المغرب الأوسط"، مرجع سابق، ص 171-197.

[4]– مخطوط، بمؤسسة علال الفاسي، الرباط، رقم: ع 190، و 214.

إن هذا الموقف – من طرف الفقيه المغيلي – يدفعنا للتساؤل إذا ما كان الفقيه ينقم على حظوتهم لدى السلطة واقتطاعهم لموقع حساس وهام ضمن المجال الحضري في مدينة تلمسان؟ فقد أصبحوا يستوطنون منطقة المرجة قرب المشور[1] بعد أن كانوا يجتمعون بالربط من أقاديرالتي أنزلهم بها السلطان أبو زيان بن أبي حمو الثاني (796-801هـ/ 1393-1398م) في سياق الهجرات الأندلسية نحو بلاد المغرب التي ضمت أعدادا معتبرة منهم[2]، فهذا الموقع الأخير لا يعدو كونه منطقة خارج النشاط الاقتصادي والمجال السكني الهام في العاصمة القديمة للمدينة، أما المنطقة الثانية فهي مجال حيوي سكنيا واقتصاديا.

فقد كان هذا الفضاء – القريب من المشور – يستقبل القوافل القادمة من السودان جنوب الصحراء التي تدر بالضرائب و المكوس، بعدها تنطلق نحو الميناء إلى موانئ جنوب البحر المتوسط، لكن مع تنامي القوة البحرية للممالك المسيحية الاسبانية أصبحت التجارة البحرية عن طريق المحيط تنافس التجارة البرية التي تعتمد على القوافل وهو الأمر الذي أثر على مصادر ومداخيل بيت المال، فأقطعهم السلطان تلك المنطقة لإعادة إحياء النشاط الاقتصادي، وفي الوقت نفسه يبقون تحت مراقبته وبالقرب من مركز المدينة[3]، وقد اعتمد بعض الباحثين على وثائق مؤرخة بسنة 728هـ/1327م تدل على أن الهجرة اليهودية إلى المنطقة –خاصة من منطقة أوروبا– والحظوة التي لقوها لدى السلطان الزياني

---

[1]– تذكر الروايات أن سبب استيطان اليهود لهذه المنطقة الحساسة أن : "مرضت بنت أحد سلاطين تلمسان وعجز الأطباء المسلمون عن معالجتها وكان من بين الوافدين على تلمسان من اليهود حكيم أفرايم أنكاوة فعالجها فكان شفاؤها على يديه فسأله السلطان عما يستحقه من الجزاء فقال جزائي أن تأذن لليهود بالنزول داخل تاقرارت أي تلمسان الحديثة فأذن لهم السلطان حينئذ بالنزول بالمكان الذي كان معروفا بالمرجة قرب أسوار المشور فبنوا بها مساكنهم ودورهم وبقوا بها إلى عهد الاستقلال" ينظر: محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان، مرجع سابق، ج2، ص 41/ Schawarzfuchs, Tlemcen, *op.cit*, p.35.

[2]– محمد بن رمضان شاوش، المرجع نفسه، ص 41/ سميرة نميش، أهل الذمة بالمغرب الأوسط، مرجع سابق، ص 46.

[3]– سيدي محمد نقادي، مقابلة شخصية، تلمسان (أفريل 2017)، وقد انطلق في تفسيره لهذا الاقتطاع من نص التنسي الذي يذكر فيه أن تحصين المشور بسور سنة 850هـ/1446هـ لم يكن سببه تعرض السلطان آنذاك للاعتداء من بعض أهل الغوغاء؛ وإنما سببه التحصن من اليهود بعد اتخاذ قرار نقلهم بالقرب من المشور، في أهم منطقة سياسية ودينية في المدينة، وذهب إلى أن هذا من الأسباب التي جعلت المغيلي ينقم على اليهود، وعلى السلطة لما خصتهم بهذه الحظوة، وكان ذلك سببا لهجرته نحو الجنوب وقصته هناك معروفة.

مفادها أنهم متحكمون في التجارة مع الميورقيين-تجارا عاديون أو يهود-[1] وبالتالي فقد اعتبرهم السلطان الزياني مكسبا مهما بعد الفتور الذي عرفته تجارتهم مع باقي مدن جنوب أوروبا.

وقد أشار الوزان إلى وجود حارة خاصة باليهود وقد عدد دورهم فيها ب: 500 دار[2]، ونلاحظ أن الموجودة بالقرب من المشور هي المقصودة خاصة وأنه زار المنطقة أواخر القرن 15م، وقد استمرت ملكيتهم للمنطقة إلى غاية احتلال الفرنسيين لمدينة تلمسان، ومختلف الخرائط التي رسمها مهندسو العسكرية الفرنسية تثبت ذلك، وعلى سبيل التوضيح نورد إحداها كالآتي[3]:

خريطة 9 توضح موقع حارة اليهود بالنسبة للمشور

وإن أثبتت النصوص والوثائق وجود أحياء خاصة[4] لليهود، لكن ذلك لم يمنع من سكناهم بين المسلمين في أحيائهم وحتى دروبهم، وقد جاء في النصوص الفقهية والنوازل[5] خاصة ما يثبت أن اليهود كانوا

[1]- مختار حساني، تاريخ الدولة الزيانية، مرجع سابق، ج3، ص 248- 250.

[2]- وصف إفريقيا، ج2، ص 20.

[3] -IPL 1309, *op.cit*.

[4]- أشار ابن مريم إلى ذلك أيضا، ينظر: البستان، ص 269.

[5]- أبو عبد الله بن مرزوق، نوازل مازونة، ج1، ص 69 – 70/ الونشريسي، المعيار، ج1، ص 77/ المصدر نفسه، ج11، ص 111- 112/ سناء عطابي، واقع اليهود في المغرب الأوسط، مرجع سابق، ص 191- 192.

جيرانا للمسلمين، بل كانت تجمعهم علاقات من خلال التبادل الاجتماعي بينهم والتآلف والتزاور وغيرها.

فمن الناحية الشرعية أجاز أبو عبد الله العقباني استقرارهم في أزقة ودروب المسلمين وأسواقهم على شرط أن لا يعلنوا المفاسد الأخلاقية مثل: الزنا وشرب الخمر وذبح الجزور وبيع اللحم للمسلمين وغيرها[1]، فقط أكدت المرجعيات الفقهية[2] على تطبيق حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "الإِسْلاَمُ يَعْلُو وَ لاَ يُعْلَى عَلَيْه"[3]، لكن أغلب الفقهاء رفضوا بناء كنائس للنصارى وبيع اليهود[4] ورفع ناقوسهم وغيرها من الدلالات التي ترفع من قيمة دياناتهم وجاءت لهجتهم شديدة في مثل هذا الأمر، وهو الأمر الذي يدل على أن المسألة واقعة عمرانيا، خاصة في توات التي انتفض علماؤها ضدهم، أما تلمسان فليست لدينا معلومات دقيقة من الناحية الزمنية تثبت ذلك لكن هناك من الروايات التي تقول إنه كانت هناك 4 بيع في تلمسان قبل الاحتلال الفرنسي للمدينة[5].

من النوازل الهامة ما جاء في نوازل مازونة في سؤال طرحه موسى بن عيسى المغيلي المازوني على الفقيه أبي الفضل العقباني، مفاده أن يهودا بنوا دارا أصبحت تعلو على المدرسة وتطل على الطلبة والشيوخ وهم يدرسون ويُدرِّسون، فأمر بهدمها ومنع كل عمران لأهل الذمة قد يُرفع أكثر من بناء المسلمين عموما[6].

---

[1]– تحفة الناظر، ص 168- 169/ العبدوسي، الونشريسي، المعيار، ج7، ص 52- 53.

[2]– أبو عبد الله العقباني، المصدر نفسه، ص 169/ أبو الفضل العقباني، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 وجه/ المواسي، المعيار، ج2، ص 227/ وضمن هذه النصوص ذكرت عدة مرجعيات ترفض ذلك مثل: ابن عرفة والطرطوشي.

[3]– رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، رقم 1355.

[4]– أفرد أبو عبد الله العقباني لذلك عنوانا خاصا سماه: "من المناكر بناء أهل الذمة الكنائس في بلاد المسلمين" المصدر نفسه، ص 169- 170/ كما شدد محمد بن عبد الكريم المغيلي على هذه المسألة وأكد على أن ذلك غير جائز مستدلا في ذلك بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، يراجع: فيما يجب على المسلمين من اجتناب الكفار، و221/ يراجع موقف الفقهاء من خلال آرائهم حول نازلة يهود توات لدى: سناء عطابي، واقع اليهود في المغرب الأوسط، مرجع سابق، ص 177- 186.

[5]– شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج2، ص 41.

[6]– أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 6 وجه.

إن سكنى أهل الذمة وممارستهم لشعائرهم أمر واقع في تلمسان، ورغم سياسة السلطة الفقهية في مواجهة حرياتهم ضمن المجال الحضري، إلا أنهم تمكنوا من فرض وجودهم، وهو ما فرض على الفقهاء تنظيم العلاقة العمرانية بينهم وبين المسلمين بما تقتضيه أحكام الشرع وما يفرضه الواقع.

و/ أثر طرق انتقال الملكية على الخريطة العمرانية لأحياء المدينة

إن النصوص الفقهية عموما تعج بأحكام تتعلق بملكية العقار عموما خاصة الدور بين الأحياء السكانية وكيفيات تنظيم انتقال ملكياتها إلى ملاكها؛ قد يطرح السؤال بشكل واسع: ما علاقة طرق انتقال ملكية الدور بتغيير الخريطة العمرانية للمدينة؟

من طرق انتقال الملكيات العقارية وحدوث خلافات في كيفية تقسيمها أو الاستفادة منها: الشفعة[1]، الشركة[2]، الميراث[3]، الحبس[4]، الهبة[5]، الحيازة[6] والاستحقاق[7]، والبيع[8]...، كل هذه الطرق تفرض العديد من الخلافات والخصومات خاصة بين الشركاء، فالمسألة تطرح من الناحية الشرعية أن هناك ضررا وصعوبة في تقسيم الدور بين الورثة مثلا أو الشريكين لما يفضي ذلك من ظاهرة الاختلاط والكشف التي يمنعها الشرع عموما؛ كما أن مسؤولية صيانة وترميم العقار وكنسه والحفاظ على نظافته من المسائل العمرانية التي تطرح هي الأخرى بين الشركاء ضمن المجال الحضري[9].

---

[1]- المهذب الرائق، و 91 ظهر- 92 وجه.

[2]- اليزناسي، شرح تحفة الحكام لابن عاصم، مخطوط دار الكتب التونسية، و 100 ظهر.

[3]- المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 215./ بلقاسم التخي، "أثر الميراث على النسيج العمراني القديم"، المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية – جامعة قسنطينة 3، 2015م، ص 103- 112.

[4]- اليزناسي، المصدر نفسه، مخطوط بالخزانة الحسنية، ورقة 123 ظهر.

[5]- المجيلدي، المصدر نفسه، مخطوط، و 215.

[6]- المصدر السابق، مخطوط بالخزانة الحسنية، ورقة 132 ظهر.

[7]- المصدر نفسه، مخطوط دار الكتب التونسية، و 146وجه.

[8] – محمد بن مرزوق، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 وجه.

[9]- المصدر السابق، مخطوط دار الكتب التونسية، و 100 ظهر.

إن المقصود بتغيير الخريطة العمرانية هو فتح أبواب جديدة، أو غلق دروب أو فتح أخرى، وكل ما من شأنه التأثير في النسيج العمراني، وفي الغالب يكون ذلك بانتقال الملكية من طرف إلى أطراف متعددة مثل الميراث، أو من أطراف متعددة إلى طرف واحد مثل البيع، او تكون ملكا لطرف واحد فتصبح لطرفين مثل الهبة وغيرها، وكقاعدة في الفقه العمراني وهي منع ضرر الكشف أو البحث عن منافذ للتهوية والإضاءة أو تسهيل الارتفاق قد يؤدي ذلك إلى تحول الدار إلى دارين وبعد قسمة الساحة يصبح هناك درب صغير مغلق فيه بابان بدل الباب الواحدة، وقد جاء في أحد النصوص مايلي:

"...الباجي في رسم وثيقة **ابتياع شطر دار** إلى ناحية معلومة ذكر العقد ثم قال ويتبين ما اشترطه المبتاع لنفسه إن كان **شرط أن يفتح بابا إلى نفسه إلى الطريق التي يسلك عليه إلى موضع كذا** وإنما اشترط المبتاع الدخول على دار البائع فيما ألقى لنفسه من الدار المذكورة ولا يعقل أن يكتب شطرها إلى ناحية كذا بالذراع والاعتدال بالقيمة لأنه قد يحتمل أن يكون نصفها بالتقويم **فلا يصير للمبتاع من الساحة إلا القليل** لشرف الناحية فيقول البائع إنما بعتك نصفها على التقويم ويقول المبتاع هل نصفها على الذرع فيقع الاختلاف..."[1]

لا يهمنا في هذا النص الخلاف الذي قد يحدث بين البائع والمبتاع بقدر ما يمكننا ملاحظة أن الدار الواحدة أصبحت دارين والباب أصبح بابين، ورغم وجود بعض الأحكام التي تمنع قسمة الساحة إلى أن فقهاء تلمسان[2] دعوا إلى أن قسمة الساحة واستحداث أبواب جديدة أولى من الناحية العمرانية، حتى لو رفض أحد الطرفين بدعوى أن هناك اختناقا في المدخل والمخرج[3].

---

[1]– ابن زكون التلمساني، اعتماد الحكام، مخطوط، و 453.

[2]– المهذب الرائق، و 31 وجه/ وفي هذا السياق يقول الونشريسي: وبعد الإدلاء برأي اللخمي يسترسل:"...والصواب أن تقسم وكل واحد يحجر تحجيرا يستتر به عن صاحبه ولا يجوز الرضى بغير تحجير لأن فيه كشفا لحريمهم في تصرفهم ودخول بعضهم على بعض قوله وعلى المنع في تقدم نص المدونة..." غنية المعاصر، و 65 وجه – 66 ظهر/ الطبعة الحجرية، ص 241.

[3] – مضمون النازلة أن المتضرر اقترح على أخيه أن يقتسما الساحة بحائط ويدخل الأخ على الأسطوان الذي بجوفه باب إلى الزنيقة فمنعه أخوه بحجة أنه مدخل بيته أصبح كالسجن فأجاب"...الحمدلله هذا الذي دعا إليه من لحقه الضرر من الكشف والإطلاع

إن تقسيم عقار واحد إلى عدة عقارات يؤدي إلى استحداث معالم وفضاءات جديدة في الأحياء مثل[1]:

- ممرات نافذة أو غير نافذة.
- السقيفة في المسكن قد تتحول إلى ساباط يكون مخرجه نحو الشارع.
- مداخل وأبواب جديدة.
- قد يحدث العكس ويتحول الدرب غير النافذ من عدة عقارات إلى عقار واحد فيتحول الباب من باب درب إلى درب مسكن أو عقار ذي ملكية واحدة.

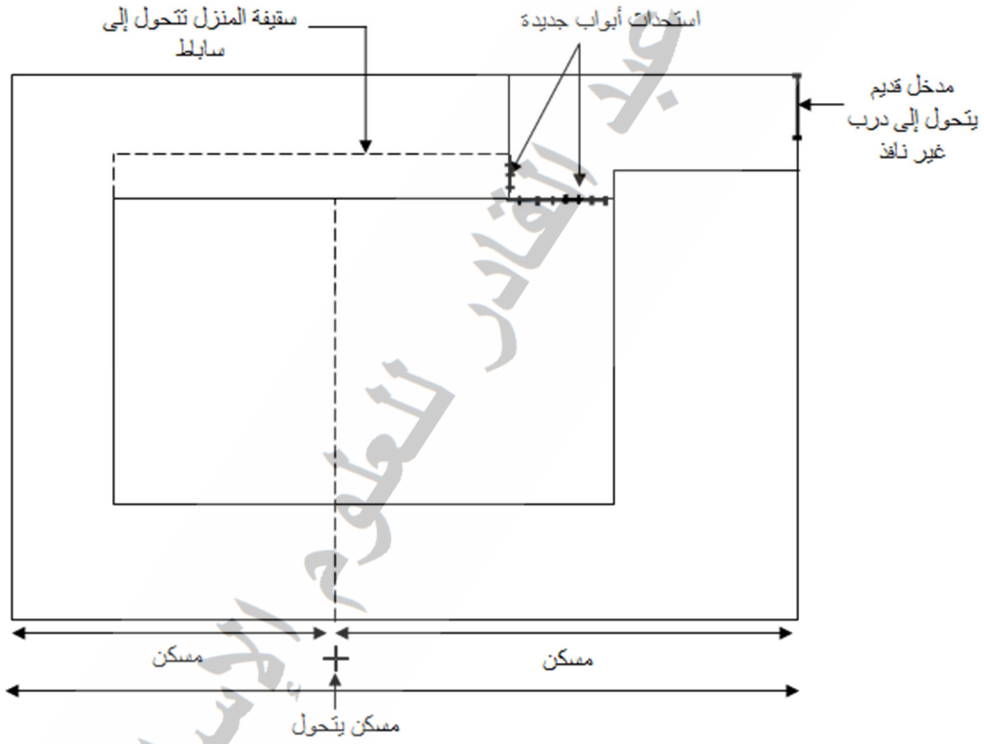

شكل 4 يوضح قسمة دار والتغيرات التي تطرأ عليها[1]

من الأجانب وأهل صواب فلا سبيل إلى منعه وما احتج به المانع ليس بشيء، للتفصيل ينظر: أبو الفضل العقباني، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 9 ظهر.

[1]- بلقاسم التخي، مرجع سابق، ص 107- 108.

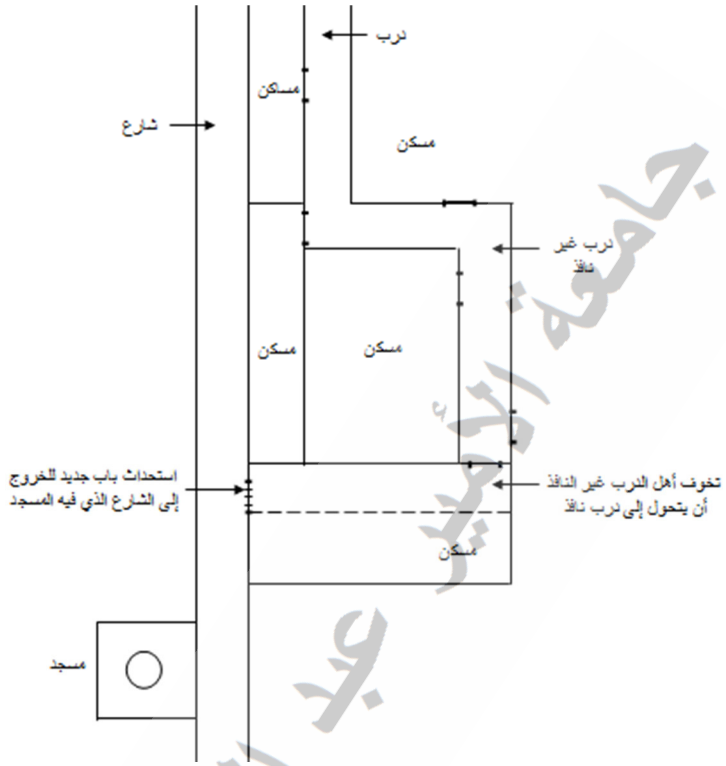

شكل 5 يوضح استحداث مرافق جديدة في الدار وأثره على الدرب[1]

خلاصة القول: إن الشوارع والسكك والدروب هي شبكة اتصال، رسمت وفقا لاستراتيجية واضحة هدفها ربط المساكن بالمواقع الاقتصادية والدينية بشكل وظيفي، وبشكل قانوني أيضا ينظم العلاقة بين الساكنة في هذا الفضاء من المجال الحضري، من خلال إعطاء أولوية للصالح العام من جهة مع احترام الحقوق الخاصة الاجتماعية والدينية للأفراد، وهذا كله في إطار حركية وفعالية عمرانية باستحداث معالم وهدم أخرى وفقا لما تمليه الحاجة البيئية للمناخ والنظافة، أو الحاجة لتحديد المجال من خلال تحديد الاتِّساع والمساحة المتناسقة مع النشاطات التي يمكن أن تمارس في هذه الممرات، على أن يكون أمن الساكنة وحقوقها وكرامتها محفوظة من كل تعدي قد يحدث.

[1] – هذا الشكل مستوحى من النازلة التي طرحت على ابن مرزوق، ينظر: أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 وجه/ ينظر أيضا: نسخة مكتبة الحامة، ج2، و 4 ظهر.

2/3– شبكة توزيع المياه في المجال الحضري لتلمسان

الحديث عن الماء في المدينة من الإشكاليات التي تطرح من منطلق تأثيره على سير الأحداث وتفسير الكثير من القضايا في تاريخ الغرب الاسلامي عموما، دون أن نهمل أهميته بالنسبة للحضارة الإسلامية عموما، فقد أبدى علماؤها وسكانها عموما اهتمامهم بالماء وكيفية الاستدلال عليه واستنباطه، وإن كان الدافع في هذه الدراسة لا يتسع إلى هذه الإشكالية العميقة، وإنما يهدف إلى معرفة ميكانيزمات تزويد مدينة تلمسان بالمياه، وطرق ووسائل صرفها بعد الاستعمال، خاصة ضمن المجال الحضري؛ والوقوف على القوانين الفقهية والأعراف الاجتماعية القائمة على ذلك؛ مع تتبع إشكالية التزام الساكنة بها.

لابد من الوقوف والتنويه ببعض الدراسات التي اهتمت بالماء من منطلقات عامة وذلك بالبحث في الوسائل العامة لتوزيع الماء، أو من خلال تخصيص الدراسة في مسألة صرف المياه أو توزيعها بين الساكنة، وتعد الدراسات الاستشراقية هي الأسبق في الانتباه لأهمية الموضوع، وقد أولى المعهد العلمي الفرنسي بدار فيلازكاز Casa de Velàsquez[1] بمدريد، وجامعة ليون الثانية Lyon II[2] بفرنسا اهتماما واضحا بدراسة الشبكة الهيدروغرافية في مدن المغرب والأندلس عموما، خاصة منها الحضرية وأعطت من خلالها تفسيرات وتصورات هامة لاهتمام أهل المنطقة باستنباط المياه، وتنظيم استغلالها بما يتوافق وطبيعة المنطقة ومناخها وحاجات سكانها؛ ومع ذلك من الضروري أن ننوه بباحثي المدرسة المغاربية[3]

---

[1]-La maitrise de l'eau en al-Andalus (paysage, pratique et techniques), sous la direction de Patrice Crecier, collection de casa de Velàsquez, volume 93, Madrid, 2006/ Patrice Cessier, « La maitrise de l'eau en al-Andalus. Un marqueur d'orientalisation et une source de conflit historiographique », *Héritages arabo-islamiques dans l'Europe méditerranéene*, la découverte, Paris,2015, p.301-315 .

[2]-Tariq Madani, *L'Eau dans le monde musulman Médiéval l'example de Fèz (Maroc) et de sa région*, Thèse pour obtenir le grade de Docteur de l' université Lyion II , 2003.

[3]– لقي الماء عموما اهتماما من طرف الباحثين التونسيين، فقد وجه العديد منهم دراساتهم ومخابرهم لدراسة الماء الحضري والريفي، ومن بين هذه الدراسات نذكر: محمد الباجي بن مامي، "البرك المائية في البلاد التونسية خلال الفترة الإسلامية"، **مجلة التاريخ العربي**، 1425هـ/2004م، 29، ص 309- 328/ الندوة الدولية الثالثة 15-16-17 نوفمبر 2007م: **الماء والتعمير ببلاد المغرب في العهدين القديم والوسيط**، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، أعدها للنشر محمد حسن، تونس: 2009م، مع الإشارة إلى أنها بمشاركة مجموعة من الباحثين المنتمين إلىبلدان المغرب منهم الباحثون الجزائريون/ وقد اختصت دراسة نجم الدين الهنتاتي في دراسة الماء الحضري بدراسة عنوانها: "l'Eau dans la ville de l'Occident musulman, *op.cit*, p.165-219.

من خلال توجيه دراساتهم نحو هذا الموضوع، ودراسته من منطلقات الانتماء إلى المنطقة من جهة، والقدرة على استيعاب بعض الأعراف المعتمدة في توزيع المياه على أساس أن منها مازال قائما إلى غاية الوقت الحالي.

بالنسبة لتلمسان: تعتبر مدينة من مدن المغرب الأوسط التي تستحق الدراسة لعدة اعتبارات منها: أنها عاصمة وبالتالي محل اهتمام من طرف السلطة التي سوف تولي اهتماما لتأسيس المنشآت المائية سواءً الجمالية أو الوظيفية، وعلى هذا الأساس أيضا وجهت دراستي هذه لمعرفة أبعاد مسؤولية الفقيه في تنظيم الاستفادة من هذه المنشآت وحدود سلطته بها، وأثر ذلك على الوضع العمراني خاصة أن

بالنسبة للباحثين المغاربة هم الأخرون لم يتوانوا في دراسة الموضوع، منهم: **الماء في تاريخ المغرب**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية (سلسلة ندوات ومناظرات رقم: 11 أيام: 10-11-12 ديسمبر 1996)، مطبعة المعارف الجديدة، 1999م/ سعيد بنحمادة، **الماء والانسان في الأندلس** خلال القرنين 7 و8هـ/ 13 و 14م إسهام في دراسة المجال والمجتمع والذهنيات، بيروت: دار الطليعة 2007م/ عمر بنميرة، **النوازل والمجتمع مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط**، الرباط: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2012م، ص 279-334.

أما في الجزائر فقد عرفت الفترة المتقدمة نوعا من الفتور في الدراسات التاريخية، لكن مع نهاية القرن الماضي وبداية القرن الحالي عرف الاهتمام بالماء في المغرب الاسلامي الوسيط تسارعا واضحا من خلال حجم الدراسات الموجهة نحوه، منها دراسات كل من عبد العزيز لعرج، "فقارات توات- تيميمون بين نظام التغذية وتوزيع المياه ودورها في حركية المجتمع ونشاطاته" ومحمد بن عميرة، "الأنهار ببلاد المغرب وطرق استغلال مياهها في العصر الوسيط" وكلا الدراستين ضمن أعمال الندوة الدولية **الماء والتعمير ببلاد المغرب** التي عقدت بتونس –والمذكور سالفا- كما لابد من التنويه أن الباقي جاءت أغلبها في إطار دراسات موجهة لنيل شهادات أكاديمية جامعية مثل: سكينة عميور، **ريف المغرب الأوسط في القرنين 5و6 هـ/11 و12م دراسة اقتصادية واجتماعية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة2، 1433-1434هـ/2012-2013م، ص 84-117، وأيضا: سياب خيرة، **المياه ودورها الحضاري في بلاد المغرب الإسلامي(7-10هـ)=(13-16م)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الاسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 1434-1435هـ/2013-1014م/ أو ملتقيات مثل: ملتقى عقد بجامعة غرداية من تنظيم قسم التاريخ ومخبر الجنوب الجزائري للبحث في التاريخ والحضارة الإسلامية، بعنوان: "**الإنسان والماء في الصحراء الجزائرية: قراءات تاريخية واجتماعية**"، أيام: 26-27 أكتوبر 2016م / ولدي مساهمة في هذا الموضوع بعنوان: "استغلال المياه في المغرب الوسط من خلال المصادر الفقهية"، **مغرب أوسطيات**، مرجع سابق.

بحثي متعلق بدراسة الماء الحضري ضمن وحدة متكاملة وهي المدينة؛ هذا ومن الضروري التنويه بالدراسات المتعلقة بهذا الموضوع خاصة من طرف الباحثين الأثريين[1].

أ/– الموارد الطبيعية المائية التي تساهم في تموين المدينة

للخصائص الطبيعية والفيزيولوجية في مدينة تلمسان دورفي رسم الخريطة الطبيعية للماء، وهذا من دون شك له الأثر الإيجابي في التعمير البشري منذ القديم، ولكن في الوقت نفسه لا بد من التنبيه إلى أن الطبيعة لوحدها لم تكن قادرة على الحد من حاجة الإنسان لهذا المورد الرئيسي في تفعيل المجالات الريفية والحضرية في المنطقة، بل كان لشُحِّها أحيانا أو لزيادة منسوب مواردها الأثر على تفكير الساكنة – سلطة أو عامة – في تهيئة وإنشاء الهياكل القاعدية للحفاظ على هذا العنصر الرئيسي ولتأمين الحاجة في ظل التقلبات المناخية[2] أو وقوف العامل الجغرافي حائلا أما حسن توزيع المياه في المنطقة، وأحيانا العامل السياسي الذي يستغل الماء كسلاح حرب كما ذكرنا سابقا[3].

وهو ما يدفعنا لمعرفة أثر الموقع على وجود الماء ودور سكان تلمسان في الاستفادة منه.

تقع المدينة على سفح جبل الصخرتين، يقدر علوها عن سطح الأرض مابين 750 و830م أي أنها تقع على زاوية منحدرة من الجنوب إلى الشمال تقدر ب: 3.6^0؛ ونعتبر مرتفعات لالا ستي واجهة رئيسية تحميها من الرياح الجافة، كما أن نسبة التساقط بها تقدر بين 600 و700ملمسنويا[4]، فهي ذات مناخ متوسطي معتدل حتى في فصل الصيف ونسبة أمطار معتبرة في الشتاء لكونها جمعت بين التل

[1]– محمد عطار، مشروع ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق.

[2]– قد تؤدي هذه التقلبات إلى حدوث الجفاف أو الفيضانات أو حتى الأعاصير، وهو ما لا يأمنه الإنسان على مورده الرئيسي وهو الماء، للاطلاع على بعض هذه المشاكل المناخية ينظر: خالد بلعربي، "المجاعات والأوبئة بتلمسان"، مرجع سابق، ص 20-21.

[3]– ينظر: ص 205، 272، 273، 274 من هذه الدراسة.

[4]– بالحاج معروف، بوزياني فاطمة الزهراء، "حفرية أغادير الأثرية بتلمسان"، تلمسان الإسلامية، مرجع سابق، ص 289-290.

والصحراء[1]؛ وقد كان لهذا الموقع – بين المرتفعات – الفضل في تكوين حوض مائي يساعد على تجميع المياه التي هي المورد الأساس للموارد المائية للمدينة[2].

ومن ناحية أخرى فالصخور المكونة للمنطقة (صخور مسامية) مركبة من عدة طبقات بعضها فوق بعض، فأعلاها أي ما يقرب من سطح الأرض مكون من صخور الكلس المنشق، ثم تأتي بعدها طبقات أخرى مكونة من الصلصال ثم تأتي بعدها طبقة ثالثة مكونة من الطين وهذا التركيب هو الذي يصلح لاجتماع المياه في باطن الأرض عند نزول الأمطار، فهي تنزل ابتداءً من صخور الكلس المنشق ثم تنفذ إلى الصلصال ومنه إلى الطين الذي لا يمكنها أن تخترقه، فتكون حينئذ غمارا تحت الأرض ثم تنفجر عيونا وينابيع حول وداخل المدينة، وهذه الظاهرة وفرت للمدينة موردا هاما للمياه الصالحة للشرب، كما رفعت قدرات المدينة الدفاعية، حيث تمكنت من الصمود أمام حصار دام ثماني سنين[3].

وقد كانت تلمسان بالفعل هبة الماء والموقع الاستراتيجي الذي حظيت به، خاصة أنه من الشروط الأساسة للتمدن حسب من ألفوا في فكر العمران والتمدن[4]، وعلى هذا جاءت عادة الرحالة والجغرافيين[5] ذكر الموارد المائية بالمدينة، فجاء وصفهم لوفرة الماء مرتبط بطيب الهواء، كدليل على أن الموقع ومناخ المدينة يلائمان النشاط الإنساني بها خاصة الجانب الزراعي، أما الملاحظة الثانية وهي

---

[1]– محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص 27/ وللتوسع حول موقع ومناخ المنطقة والمؤثرات الطبيعية فيه، ينظر: محمد عطار، مشروع ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 20- 21.

[2]– سيدي محمد نقادي، تلمسان الذاكرة، مرجع سابق، ص 32/ للتفصيل حول الخصائص الطبيعية وأثرها في توفر الثروة المائية، ينظر: Atallah Dhina, *Le Royaume Abdelouadide à l'epoque d'Abou Hammou Moussa 1er et d'abou Tachfin 1e"r*, Office des publications universitaires , p.31.

[3]– محمد بن رمضان شاوش، المرجع نفسه، ص 29/ بالحاج معروف، بوزياني فاطمة الزهراء، "حفرية أغادير الأثرية بتلمسان"، تلمسان الإسلامية، مرجع سابق، ص 289- 290/ سيدي محمد نقادي، المرجع نفسه، ص32.

[4]–"وأما **جلب المنافع والمرافق** للبلد فيراعى فيها امور: **منها الماء**، بأن يكون البلد على نهر، أو بإزائها **عيون عذبة ثرّة**. فإن وجود الماء قريبا من البلد **يسهل** على **الساكن حاجة الماء** وهي ضرورية، فيكون لهم في وجوده مرفقة عظيمة عامة..."ابن خلدون، المقدمة، ص 331.

[5]– أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزهري (المتوفى في أواسط القرن السادس الهجري)، **كتاب الجغرافية**، تحقيق محمد حاج صادق، بور سعيد: مكتبة الثقافة الدينية، (دت)، ص 113-114/ ابن سعيد، الجغرافيا، ص 140/ يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج1، ص 122/ ابن الحاج النميري، فيض العباب، ص 487/ ابن الصباح، أنساب الأخبار، ص 488.

مرتبطة بالأولى: فتؤكد على أن ثقل المدينة في ميزان التمدن مرتبط بديمومة جريان المياه بها، خاصة أنه العنصر الحيوي الذي تستمر به حركية الانسان في مجاله العام ريفيا كان أو حضريا. ولم يقف الانبهار بالموارد المائية الطبيعية عند الرحالة القدامى بل أن من جاءوا مرافقين للحملات الفرنسية على المدينة تركوا لنا نصوصا هامة حول الشبكة المائية بالمنطقة[1]. انطلاقا من هذه النصوص سوف نحدد أهم الموارد المائية الطبيعية بالمدينة:

أ/ 1- العيون

تعتبر العيون في مدينة تلمسان مصدرا هاما من مصادر المياه، وموردا أساسا لتزويد مجاريها وقنواتها بالمياه، ولا نبالغ إذا قلنا: إن قوام المدينة الحضري والسياسي لا يستغني عن هذه العيون، أو يمكن القول بشكل مباشر إنها القوام في حد ذاته، وخير ما نستدل به أن الرحالة والجغرافيين منذ العصر الوسيط وهم يشيدون بعيون المنطقة أو مياهها التي هي مصدر لها، خاصة عيون لوريط[2] التي أخذت حيزا هاما من الوصف باعتبارها المصدر الأساسي الذي تعتمد عليه المنطقة في كلا المجالين: الريفي والحضري، وقد ذهبوإلى أنها تقع على بعد 6 أميال من المدينة[3] (حوالي 11 كلم)، وما زالت إلى اليوم مصدرا لتموين المدينة بالماء.

وقد أشارت المصادر إلى عيون أخرى لها أهمية في الحفاظ على وفرة الماء في المدينة وعلى جوانبها خاصة في أزمنة الحرب مثل: عين أم يحي وعين فوارة التي تنبع من جبال لالا ستي[4] وتقع في الجنوب

---

[1]-Voyoge dans la province d'Oran par G.Tatareau (Capitaine au corps royal d'état major), Alger le 5 septembre 1835, Service historique de la defense, IM1316, N^{0}06/ De loral, *op.cit*, p.347-348/ L .Piesste , J.Canal , *op.cit*, p.94-96.

[2]- ذكرها صاحب الاستبصار ب: بوريط، ينظر، ص 176.

[3]- البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 259/ المصدر السابق، ص 176.

[4]- ذكرت في شعر لأبي عبد الله محمد بن يوسف الثغري مدح فيه السلطان أبا حمو وتلمسان المحروسة، يراجع: المقري، نفح الطيب، ص 126- 127/ ابن الحاج النميري، فيض العباب، ص 487/ محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، ج1، ص 29.

الشرقي للمدينة[1] وتغذي واد متشكانة[2]، ومن غيرها التي تقع في الجبال المجاورة: كعيون النشاب وعين الصفا[3] وتعد هذه العيون هي المصدر الرئيس لمد أودية وأنهار تلمسان بالمياه الجارية.

وقد أثبتت الأبحاث الأركيولوجية للمدرسة الاستعمارية أنه كانت للمدينة عين تسمى كيرلت، تزود ساقية تمر بالزاوية الغربية لتحصين المدينة من جهة باب فاس لتختلط مياهها بالقنوات الآتية من عين الفوارة[4]، بالإضافة إلى وجود عيون أخرى تغذي المدينة من داخلها ومن ضواحيها مثل: عين الحوت عين وانزوتة عين الكبيرة...[5]

أ/ 2- الأودية

تذكر المصادر خصوصا نهر الصفصيف[6] أو سطفسيف[7] - حسب أغلبها- والذي ينبع من أسفل جبل البعل يأتي من شرق المدينة على بعد 3 أميال (حوالي 5.5كلم) منها[8] ويتحول في أسفله إلى وادي سكَّاك[9]، ويذهب الباحثون[10] في مجال التهيئة المائية لتلمسان أنه يتغذى من شلالات لوريط ومن سد المفروش الذي تلتقي فيه عدة عيون. وهذا السد نفسه الذي يغذي وادي يسر الذي يأتي إلى المدينة من الجهة الجنوبية الشرقية، ويصب في وادي التافنة[11].

---

[1]-محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 34.

[2]-Lachachi, *op.cit*, p.21.

[3]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ج2، ص 137.

[4]- ذكرت هذه العين في وثائق محفوظة في: " Service historique de la defense (France) , Conference sur le projet de distribution des eaux de la ville de Tlemcen, 27 juillet 1864 (IH766 N^0 42)"، يراجع: محمد عطار، المرجع نفسه.

[5]-Lachachi, op.cit, p.21/ محمد عطار، المرجع نفسه، ص 34- 35.

[6]- ذُكِر النهر باسم الصفصيف في أبيات أحد الشعراء وهو يمدح السلطان أبا حمو ويتغنى بتلمسان المحروسة، ينظر: المقري، نفح الطيب، ص 126- 127.

[7]- البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 259/ مجهول، صاحب الاستبصار، ص 176.

[8]-حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص 20؛ والوزان يذكره باسم سفسف.

[9]-Voyage dans la province d'Oran, *op.cit*, p.34.

[10]- في لقاء خصنا به محمد عطار –متخصص في مجال ترميم المنشآت المائية بتلمسان- وضح لنا كيفية توزيع المياه من مصادرها الطبيعية، ومن منابعها الأصلية (أفريل 2017 بمتحف المجاهد في تلمسان).

[11]-البكري، المصدر نفسه، ص 260.

ويعرف بالمدينة أيضا وادي سكاك وواد متشكانة وهي أودية جفت مع الزمن أو اختفت لأسباب التوسع العمراني بها، وعلى هذا يمكن اعتبارها النوع الثاني من الأودية قليلة التدفق والجريان وبالتالي يكون الانتفاع بها محدودا مقارنة بالدائمة الجريان.

وبما أن كتب الرحلة تؤكد على أن وادي سطفسيف يشق المدينة من داخلها، هنا يمكن أن نقول: إن الانسان يتدخل في تهيئة هذا النوع وينظم الاستفادة منه: للسقي أو للشق داخل العمران، وهذا ما جعلنا لا نستبعد أن يكون هذا الوادي هو المقصود بالخليج الذي ذكر في نازلة الروض البهيج[1]، ونستنتج أن كل المجاري المائية لما تقترب من مجال النشاط الإنساني تتحول إلى فروع وجداول يكون الهدف منها الاستفادة المشتركة، وإذا اطلعنا على النوازل الفقهية ومختلف المصادر نلاحظ أسباب ومظاهر النزاع تدور حول هذا النوع من المجاري المائية، وهذا ما سوف نعود للتفصيل فيه.

وفي النوع نفسه تشير المصادر الإخبارية إلى أنه كان بالمدينة جداول للمياه[2]، تشق المدينة من الداخل أو تغذي قنواتها الهوائية أو الأرضية، ولعل أهم هذا النوع من المجاري المائية التي استغلها الساكنة في ممارسة نشاطاتهم اليومية المنزلية أو الاقتصادية هو: غدير الجوزة[3] الذي تغنى به شعراء تلمسان ونبهونا إلى أن استغلاله مرتبط بالحياة اليومية للانسان.

---

[1]–ابن مرزوق الحفيد، نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج، بخط أبو زكريا يحيي بن موسى المازوني نقل من خط من نقل من خط ابن مرزوق، ضمن مجموع رقم ح 97، و474- 485 وتكملة و 508- 513/ نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 1-4 ظهر/ المعيار، ج5، ص 334-347.

[2]– تغنى الشعراء بتوفر المياه وجمالها في تلمسان: حيث يقول أبو عبد الله محمد بن يوسف الثغري مادحا السلطان أبا حمو وتلمسان المحروسة:

تسليك في دوحاتها وتلاعها نغم البلابل **واطّراد الجدول**

ينظر: المقري، نفح الطيب، ص 126- 127.

[3]–يمدح الحاج الطبيب أبو عبد الله محمد بن أبي جمعة الشهير بالتلالسي تلمسان فيقول:

نعم **وغدير الجوزة** السالب الحجى نعمت به طفلا وهممت به كهلا

ومنه ومن **عين أم يحيى** شرابنا لأنهما في الطيب كالنيل بل أحلى

ينظر: المقري، نفح الطيب، ج7، ص 130.

أ/3- السواقي

الفرق بين الساقية والوادي أن هذا الأخير هو عبارة مجرى مائي طبيعي من صنع الخالق، أما الأولى فهي عبارة عن شق الأرض لتهيئتها لتكون قناة ماء أي أنها من تدخل الإنسان[1]. وفي كل هذاإشارة إلى تنظيم الإنسان لتوزيع الماء سواء بتحديد الوقت لاستغلال الماء أو باستحداث سواقي وجداول جديدة نحو المجالات السكانية والاقتصادية التي يحتاج فيها الساكنة للماء، وأهم ما يذكر في تلمسان من السواقي ساقية النصراني[2].

[1]- ويدل على ذلك ما ذكره ابن منظور من شروح وتعريفات تؤدي نفس المعنى، حيث قال: الساقية من سواقي الزرع: نهير صغير، أسقيت فلانا من نهري: إذا جعلت له مسقى وأشعبت منه، السقي: الحظ من الشرب، ينظر: لسان العرب، ج23، ص 2042-2043.

[2]- يتعدى طولها مسيرة نصف يوم مشيا على الأقدام، يتراوح عرضها ما بين 43 و90 سم حسب وضعها واتجاهها، وهي تعبر جبل البعل الذي يقع شرق المدينة ويعلو منطقة العباد، وعند نزولها من الجبل تصل إلى منطقة سيدي الطاهر بالقرب من ضريح سيدي أبي عبد الله لتتفرع إلى قسمين الأول ينحدر إلى أقادير والقسم الثاني يشق طريقه أسفل هذبة لالا ستي ليلتقي مع مجرى منبع عين الفوارة، للاطلاع والتفصيل حول هذه الساقية وغيرها، ينظر: محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 45-48.

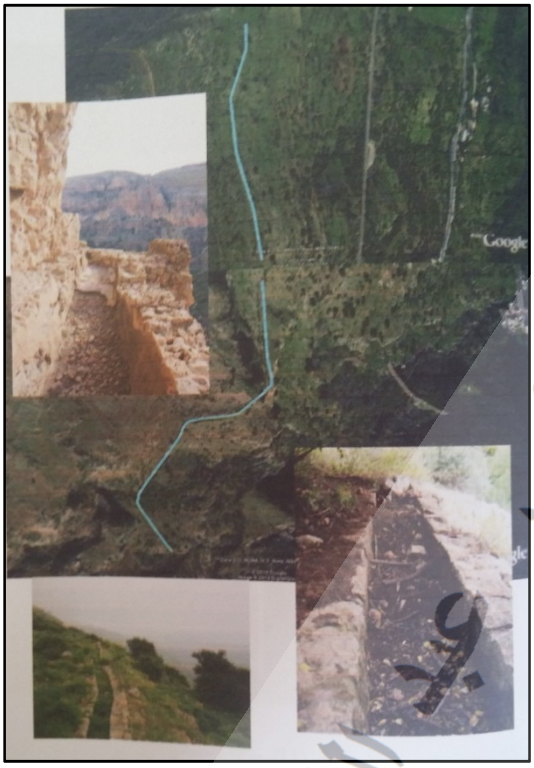

صورة 37 لساقية النصراني وامتدادها بمدينة تلمسان[1]

إذا اطلعنا على المصادر الوصفية[2] وجدناها تشير إلى العمران المائي بالمدينة إلى "عمل الأول"[3]، وهي تنبيه إلى أنها موروث عن الحضارات السابقة التي مرت على المدينة، فخلال القرن 2م قام الرومان بتحويل جزء من مجرى ماء المفروش نحو المدينة، وبقيت ماثلة خلال فترة الوجود الاسلامي في المنطقة، محتفظة بالاسم نفسه: ساقية الرومي أو ساقية النصراني.

ب/ الثروة المائية ودور العامل البشري في إنشاء وسائل التخزين

إن المعطيات المناخية التي تميز المنطقة جعلت السلطة السياسية تهتم بالتهيئة المائية التي تساهم في سد حاجيات المدينة من الماء، وتعويضها في فترات قلته سواءً على المستوى القريب مثل فترات الصيف أو على المستوى البعيد مثل أزمنة الجفاف. وقد سجلت أقلام الإخباريين مثل هذه الإنجازات في بلاد

[1]– محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 199.

[2]– ابن الحاج النميري، فيض العباب، ص 487.

[3]– البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 259/ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج4، ص 203.

المغرب منذ الدول الاسلامية الأولى[1]، كما أن النصوص الوصفية أعطتنا فكرة عن إنجازاتهم وإنجازات الحضارات السابقة، فيما يتعلق بالوسائل التي تزود الساكنة بالماء الصالح للشرب[2]خاصة في بلاد المغرب الأوسط.

وقد أخذت مسألة الوقفيات والحبوس وكل ما تعلق بالسبيل أيضاحظها في إنجاز المشاريع المائية في المدينة عموما وضواحيها، ويكفينا ما تضمنته المسائل والنصوص الفقهية[3] فيما يتعلق بالماء الموقوف للشرب أو الوضوء أو الاستعمالات المختلفة، وهنا يبرز دور الطبقة الثرية[4] في المجتمع والعائلات الكبرى ذات الوزن الاجتماعي وأبناء السلاطين وزوجاتهم وبناتهم وغيرهم كثير ممن يهبون جزءًا من أموالهم للصالح العام وطلبا للثواب المتواصل من جراء الحبوس، ومن جراء ذلك أصبح مفهوم السبيل بمختلف السقايات والنافورات والمنشآت المائية الموقوفة لصالح عابري السبيل والمشردين وغيرهم ممن يحتاجون للاستسقاء في المدينة وليس لهم مأوى يحقق لهم ذلك[5].وقد كان للعامة ايضا دور كبير في البحث عن مصادر دائمة للمياه داخل المجال الحضري، وذلك بطبيعة الحال حسب حاجتهم إليه وحسب المقدار الذي يستعملونه يوميا.

وعلى هذا الأساس فقد وجدت في مدينة تلمسان عدة وسائل لتخزين المياه عامة كانت أو خاصة، وسوف نذكر منها ما يدل على اهتمام الساكنة بتوفير الماء بالمدينة:

ب/1- الخزانات الكبرى

البرك المائية (الفسقية):

---

[1] -Nedjem ed-dine Hentati, "l'Eau dans la ville", *op.cit*, p.170-171.

[2]- البكري، المسالك والممالك، ج2، ص 172/ مجهول، الاستبصار، ص 168/ الحميري، الروض المعطار، ص 480/ العمري، مسالك الأبصار، ج4، ص 201.

[3]- ينظر: سحنون، المدونة، ج1، ص 25/ البرزلي، جامع مسائل الأحكام، ج1، ص 203-204/ الونشريسي، المعيار، ج7، ص 88.

[4] -Hentati, « l'Eau dans la ville», *op.cit*, p.171.

[5]-"Sabil", *Encyclopédie de l'Islam, op.cit,*, Tome VIII, p.699.

عرفت البرك المائية الكبرى في القيروان خاصة خلال العهد الأغلبي، وذاع صيتها لدى الباحثين وحظيت باهتمامهم[1] من خلال دراسات تبرز دورها في تزويد المدن بالمياه خاصة في أزمنة الجفاف وقلة التساقط.

إن البرك المقصودة في هذا العنصر هي الخزانات الطبيعية التي يتدخل في تهيئتها العامل البشري، بوضع آليات لحفظ الماء وإبقائه في الحوض، وقد استعمل الباحثون مصطلحا آخر وهو الفسقية، حيث عُرِّفت على أنها:

الحوض الذي يتجمع به الماء، تبنى بالقرب من المجاري المائية ليجتمع فيها مياه الأمطار، فتصبح صالحة للشرب، ومازال المصطلح يستعمل محليا بهذا الشكل في بلاد المغرب كلها. شكلها يكون في العادة مستطيل، تستعمل فيها الألواح الخشبية لحمايتها من العوارض الخارجية، أو لتقبيتها[2] (بناء قبة بأبواب مفتوحة على الخارج أو باب واحد).

ليست لدينا معلومات واضحة عن مدى استعمال هذا النوع من الموارد المائية في المدينة، لكن ابن فضل الله العمري[3] أفادنا بإشارة إلى وجود بركة عظيمة تصب فيها بعض الأنهار وهي موروثة عن الوجود الروماني بالمنطقة، وهي ذاتها التي أشار إليها البكري[4] حين قال: "...نهر سطفسيف، ويصب في بركة عظيمة من عمل الأول..."، وهي تقنية أخرى من التقنيات التي كان يستعملها الرومانيون لتخزين المياه واستعماله في فترات قلة المياه، مثل: فترة الصيف أو فترات الجفاف، وقد أفادنا البكري أن هناك تهيئة مائية تجعل الماء يتجه إلى: موضع المهماز وإلى ولج الحنايا إلى جنان الحاج ثم يصب في نهر أسر، وبقي سكان المدينة يستغلونها إلى فترات متقدمة، وهي بهذا الشكل تعتبر سدا بمفهومنا الحالي.

ولم تبق هذه التقنية حكرا على الرومان بل أن السلاطين الزيانيين كان لهم اهتمام واضح باستغلال المياه الطبيعية، وتخزينها وتنظيم استعمالها، وهو أيضا ما ذكره لنا النص نفسه، فقد جاء فيه أن السلطان

---

[1]- ينظر مثلا: محمد الباجي بن مامي، "البرك المائية"، مرجع سابق، ص 309- 328.

[2]- محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 39.

[3]- مسالك الأبصار، ص 203.

[4]- المسالك والممالك، ج2، ص 260.

أبا تاشفين بنى بالمدينة البرك المتسعة[1]، ونذهب إلى أن الأولى تعتبر فسقية لكن ما بناه هذا السلطان هو ما يعبر عنه بالصهريج، وذلك للتشابه الكبير بين الفسقية والصهريج.

وعلى الرغم من أن المصادر الوصفية الأخرى والإخبارية لم تشر إلى مثل هذه البرك أو لم تقدم لنا وصفا جغرافيا أو تقنيا للفساقي، إلا أن البحث الأثري أكد وجودها في الكثير من المناطق المحيطة بالمدينة على غرار حصن تاونت بالغزوات، وحصن الوردانية وموقع سيقا، بينما رجح أحد الباحثين أن تكون أحد الخزانات الموجودة جنوب تاقرارت فسقية ترجع إلى العهد الزياني.

صورة 38 لفسقية (أو خزان) بجنوب تاقرارت

الصهاريج:

لقد ساهمت الطبيعة التضاريسية لمدينة تلمسان في تفكير السلطة لإنشاء خزانات بالقرب من المجال الحضري[2]، وأحيانا داخله، وفي مرات عدة داخل بعض المؤسسات الدينية أو حتى الدور والقصور والحمامات، ولم تَحِد العامة عن إنجاز هذه المنشآت، خاصة في الأماكن المنحدرة التي يصل إليها مياه السواقي أو الأمطار.

[1]– مسالك الأبصار، ص 203.

[2]– يشيد المؤرخون بوجود المياه والخزانات التي تحفظها لتنظيم استغلالها والاستفادة منها، ينظر: يحي ابن خلدون، بغية الرواد، ص 122- 123/ المقري، نفح الطيب، ج7، ص 134.

عرفت هذه الخزانات باسم الصهاريج[1]، وقد أنشئت في حيز المجال العمراني غير بعيد عنه، أي أنها كانت تمون المجالات الريفية التي تمون بدورها مدينة تلمسان بالحاجات الزراعية المختلفة والمواد الأولية لمختلف النشاطات الاقتصادية الممارسة ضمن المجال الحضري.

ما يهمنا في الأمر أننا نتوقع بناء الحكام لهذه الصهاريج الكبرى، وقد حفظ لنا مهندسو العسكرية الفرنسية سنة 1848م[2]: 5 مواقع رئيسة للصهاريج في مدينة تلمسان يقع الأول والثاني بالقرب من الأسوار الجنوبية غير بعيد عن باب التويتة (مازال قائما إلى الوقت الحالي)، وهو الباب الجنوبي للمشور، وهو الممون الرئيس للقلعة (وهو الذي أشير إليه باسم فسقية سابقا للتشابه فيما بينهما)، أما الثالث الذي يقع في الجهة الشرقية، والرابع الواقع في الجهة الغربية الجنوبية حسبما موضح في الخريطة فلم يبق لهما أثر في الوقت الحالي[3].

---

[1]– الصهريج "وهي كالحياض يجتمع فيها الماء...والصهريج مصنعة يجتمع فيها الماء" وهو ما يدل على أنه يختلف عن التجمع الطبيعي للماء عن طريق حواجز طبيعية، وإنما تتدخل التهيئة البشرية للحوض بالبناء خاصة على الحواف والحواشي، ابن منظور، لسان العرب، ج 27، ص 2516/ وقد عرفها العمري على أنها: "الصهريج في لغة أهل المغرب: البركة، وهي بركة عظيمة عليها سور وباب يصب فيها النهر" مسالك الأبصار، ج4، ص 204.

[2]- Service historique de la défense, Archives du Génie, IVH 1810, dossier 3, feuille 3, *Cata provisoire, op.cit*, p.53.

[3]– محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 41/ ويظهر من خلال المشاهدات الحية للمدينة أن هذه الصهاريج ليست الوحيد فقد أكد زائرو المدينة والمهتمون بتاريخها وجود العديد منها، منتشرة بكثرة في تاقرارت وأقادير والمنصورة، وهذا –كما قلنا سابقا–ناتج عن جريان الماء في المنحدرات فيعمل القائمون على المدينة لتخزينه والاستفادة منه، ينظر: الناصري، الاستقصا، ج3، ص 70/وقد أكد الأب بارجس Bargès عند زيارته إلى أقادير وجود صهريج الرباط الذي يموّن مدينة أقادير إلى غاية باب درب السمار وبعض الأحياء المجاورة له بالإضافة إلى البساتين المحيطة به ينظر: *Tlemcen, op.cit*, p.153/ عبد العزيز لعرج، "مدينة المنصورة الأثرية من خلال المصادر التاريخية"، حولية المؤرخ، مرجع سابق، ص 67/ محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 42.

خريطة 10 توضح توزيع 5 صهاريج بمدينة تلمسان

ويبقى الصهريج الكبير المعروف تاريخيا في مدينة تلمسان[1] والذي بناه السلطان أبو تاشفين الأول (718-737هـ/1318-1337م)، فموقعه معروف في الجهة الغربية للمدينة ومازال قائما إلى غاية الوقت الحالي، ويعتبر معلما مائيا ذا بهاء وجمال وموقع تسلية حسب موقعه خارج المدينة وحسب الروايات التاريخية، بالإضافة إلى دوره الرئيس في تخزين المياه حسب وظيفته المنوطة به. يبلغ طوله 200م وعرضه 100م وعمقه 3 أمتار[2].

وقد ذكرت النصوص أن الصهاريج متقنة البناء كانت تبنى داخل القصور والدور والحمامات، خاصة المدارس ودور العبادة التي كانت تحتاج إلى مثل هذه المنشآت للاستفادة من جانبها الوظيفي، وهو بطبيعة الحال تزويد الطلبة والقائمين عليها بعنصر الماء، بالإضافة إلى الطابع الجمالي الذي يضفي

[1]- يعرف حاليا لدى سكان المدينة باسم صهريج مبدى.

[2]- لفت الصهريج انتباه كل من زار المدينة خاصة بعد فترة الاحتلال، ينظر: Bargès,*op.cit*, p250/ Lawless Richard,*Tlemcen, capitale du Maghreb central,op.cit*, p50/ De Lorale, *Tlemcen, op.cit*, p.306/ جورج وويليام مارسي، المعالم الأثرية، ص 149/عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 11.

على إنجازات السلطة والطبقة الغنية الفخامة والبهاء الذي يشبع نهم الذات الإنسانية في طور الحضارة[1]. أما في البيوت فقد أكد دو لورال[2] De Lorral على مشاهدته لصهاريج كبيرة في العديد من المنازل، وقد وقفنا عليها في بعض الدور القديمة في درب مسوفة ودرب السلسلة لكن ليس لدينا أي إثبات حول نسبتها للعصر الوسيط.

إن سكوت النصوص التاريخية والفقهية عن طرق وأسس توزيع المياه عن طريق الخزانات العامة، خاصة أن المتداول والمعروف أنها بنيت لسقي الأراضي المجاورة ولتموين المدينة حالة الحروب ونقص منسوب المياه في الأزمات الطبيعية والعسكرية، يدل على أنها تخضع لتقديرات السلطة وممن تُوَكَّل إليهم هذه المهام من مسؤولين تكلفهم الدولة بتسيير راشد لمياه مثل هذه الوسائل الهامة، فهي لا تخضع لأعراف وقوانين معينة وإنما حسب الحاجة ونوع المزروعات وغيرها من العوامل التي تتحكم في تقنيات التوزيع وكيفياته.

لا بد لنا أن نشير في هذا العنصر – قبل المرور إلى عناصر أخرى – إلى نص ورد لدى ابن مرزوق يشير فيه إلى أن المرينيين عند دخولهم إلى تلمسان، أسقطوا المغارم المجحفة التي كان يفرضها السلاطين الزيانيون على أهل الحرف والنشاطات الاقتصادية، من بينها التي كانت تفرض على الاستفادة من الماء، حيث قال: "...ومما رفع رضي الله عنه **وظيفة مغرم الماء**، وكان سقي الجنات **يضطر فيه إلى مغرم للبراءة، ولصاحب الحوز والحراس** ويجري فيه من المصائب والخسارات والغبن ما لا يدخل تحت حصر..."[3]، وإن كان التدقيق والتحري ضروري قبل توظيف مثل هذه النصوص، لاعتبارات منها أن المؤرخ مُوَالِ للدولة المرينية من جهة، ولكون المغارم قد تكون وقتية بسبب ما تعرضت له الدولة الزيانية من استنزاف خلال عمليات الحصار التي تعرضت لها، إلا أنه يمكن استنتاج أنه في أوقات الحاجة وخلال فترات الأزمات السياسية والطبيعية خاصة التي تؤثر على منسوب الماء، كانت الدولة تفرض

---

[1]– في سياق تعداد إنجازات السلطان أبي حمو منها المدرسة التي بناها إزاء قبر أبيه يعقوب، يقول صاحب زهر البستان: "فأقيمت **مدرسة مليحة البناء**، واسعة الفناء، بنيت بضروب من الصناعات...**وصنع فيها صهريجا مستطيلا، وعلى طرفيه من الرخام خصّتان تطَّردان مسيلا، فيالها من بنية ما أبهجها وأشكلها، وأحسنها شكلا وأجملها**..." ينظر: السفر الثاني، ص 225.

[2]–*Tlemcen, op.cit*, p.307.

[3]- ابن مرزوق الخطيب المسند، ص236- 237.

مقابلا ماديا على حصص الماء التي يستغلها أصحاب الأراضي، وهو أمر طبيعي خاصة أن السلطة في مثل هذه المواقف تبحث عن متنفس مادي ومداخيل لبيت المال.

ب/2- المواجل والقواديس والآبار

تعتبر المواجل والقواديس من وسائل التخزين التي اعتمدها الساكنة داخل المدينة في الغالب، ويتم بناؤها بحفر داخل الأرض يكون على شكل قارورة متساوية القاعدة والارتفاع، تضيق في الأعلى لتنتهي بباب نحو الخارج[1].وقد كشفت الحفريات عن وجود 3 مواجل بالمنصورة، لكن في المنازل تكاد تنعدم لوجود معلم هام أكثر سهولة في الاستحداث والاستعمال وهو البئر[2].

أما القواديس فلا يمكننا تقديم فكرة متكاملة حول استعمال هذه التقنية لتخزين الماء، وفي الوقت نفسه ليست لدينا صورة توضيحية دقيقة ضمن النصوص المختلفة لتسقط الإبهام المرتبط بالفرق بين الماجل والقادوس، فالظاهر حسب الإشارات المتناثرة أن كلاهما مدفون تحت الأرض ومزود بقناة لتزويده بماء السواقي أو الأمطار، وكلاهما مغطى، لكن الفروقات لا نلمسها فيما ذكر حول هاتين التقنيتين.

لكن لدينا وسيلة مهمة للغاية في مدينة تلمسان وهي البئر؛ استعملها الساكنة في نشاطاتهم اليومية، ويمكن أن نقو:ل إنها حدَّت من أسباب وأشكال النزاع حول الماء بين الجيران، وهذا لما تختص به تلمسان من مياه جوفية لا تزال تستغل لليوم، حيث أكد لنا سكان المدينة القديمة أنه لا تخلو دار من دور الأحياء العتيقة من بئر تقريبا، كما وقفنا على ذلك في الدور التي تمكنا من الاطلاع على بنيتها، من الضروري الإشارة إلى أن الآبار نوعان حسب الملكية: عامة وخاصة، كما أن منها ما يقع

---

[1]- "الماجل الذي فيه ماء، فإذا بزغ خرج منه الماء ومن هذا قيل لمستنقع الماء ماجل...الماجل: الماء الكثير المجتمع" ابن منظور، لسان العرب، ج46، ص 4142/محمد حسن وآخرون، قانون المياه والتهيئة المائية بجنوب إفريقية في العصر الوسيط، مرجع سابق، ص 227/ علي الثابتي، "بعض المنشآت المائية بجبل دمّر: تقنيات الإنشاء ومشاكل الاستغلال"، الماء والتعمير، مرجع سابق، ص 153، 162.

[2]- محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 38/ وقد ذهب سيدي محمد نقادي إلى أنه لن تستغل مياه الأمطار، ولم تستعمل المواجل لتخزينها في الدور التلمسانية، وذلك لتوفر الآبار واتساع مجال استعمالها، ينظر: الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 129.

خارج المدينة ومنها داخلها، لذلك سوف نحاول دراسة الحضرية منها على حساب الريفية حسب طبيعة الدراسة.

صورة39 تبرز وجود البئر بالدور التلمسانية

طرحت النصوص الفقهية، العديد من الإشكاليات حول البئر في نصوص الفقهاء أهمها:

- استحداث الآبار
- الاستغلال المشترك للبئر.
- اختلاط ماء البئر بقنوات صرف المياه.

من الطبيعي أن يكون استحداث البئر أمرا جائزا، بحكم الحاجة إلى استعماله والاستفادة من مائه، لكن المسألة تتوقف عند من يضر بجدار جاره أو بمنسوب الماء فيه؛ فقد ذهب أبو يحي المازوني أنه يمنع استحداث بئر يضر بجدار جاره[1]، ولهذا لاحظت وجوده في وسط الدار في الدور التلمسانية، أين يكون بعيدا نوعا ما على جدران الجيران، أما انخفاض منسوب المياه فلا نتوقع أن تكون هناك منازعات حوله

[1]– المهذب الرائق، و 31 وجه.

بين الجيران نظرا لثراء المدينة بالمياه الجوفية، التي تستقر في طبقات الأرض بتقدير 7 و12م حسب الموقع الطبوغرافي[1].

بالنسبة للاستغلال المشترك للبئر يطرح من عدة أوجه منها قسمته، والمعلوم أن هناك صعوبة على المستوى العملي، فيما يخص هذه العملية، فعمقه وتغير منسوبه بين القلة والكثرة ووجود فم واحد للبئر، يتعذر معه تحقيق ما يريده الطرفان الشريكان في هذا المعلم المائي، هذا الاستعصاء جعل الفقيه يعتبر قسمة البئر وجها من أوجه الضرر[2]، وعلى هذا الأساس حاول بعض الفقهاء ابتكار حل من الحلول التي تساعد على إمكانية الاستغلال المشترك دون حدوث خلافات مباشرة بين الشريكين، وقد اعتمدنا هنا على ما أفتى به الونشريسي -أو عقب على إحدى الفتاوى التي طرحت على بعض الفقهاء- حيث قال:

"...**قسمة البئر** على ما يقتسمه الناس عندنا **أن يضربوا في وسط أعلاها حائطا** فيكون لكل واحد من البئر ما يلي داره، ولا **يصح أن يكون** ذلك عن **تراض منهما واتفاق**، فإن لم يتراضوا وأحبوا القسمة ودعوا إليها عند الحاكم فقال ابن القاسم في المدونة: لا تقسم إلا على شرب يكون لكل واحد حظه منه معلوم. فأما **قسمة أصل البئر فلم أسمع** أن أحدا قال تقسم، ولا تقسم إلا على الشرب...وفي نوازل الشعبي عن ابن لبابة: كل ما لا ينقسم يتقاوماه (كذا) الشريكان **إلا البئر وحدها** يكون بين الدارين فلا يجبر، لأن فيها مضرة كبيرة، لأنه ليس يقدر على إحداث مثلها. وقد نزلت وأفتى بذلك، وبني **حول البئر جدار مستدير** بها **وفتح** كل واحد **بابا إلى داره** يستقي منه إذا أراد، ثم يغلق كل واحد منهما بابه..."[3].

[1]- محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 37.

[2]- الونشريسي، غنية المعاصر، و 69 وجه/ الطبعة الحجرية، ص 249.

[3]- الونشريسي، المعيار، ج8، ص 121.

وعليه يكون قسمة ماء البئر بحظ متفق عليه أو بناء باب لكل واحد منهما، يرتفق به عند حاجته واستعماله للماء، الفاصل في الخلاف بين الشريكين، زمن هذا المنطلق أيضا أجاز الفقيه بيع ماء البئر بحظ زمني معلوم مثل اليوم أو اليومين وهكذا[1].

وهناك من الآبار المشتركة التي تقع ضمن المجال الحضري، وتخضع للاستغلال العام والمشترك[2]، وهي وسائل تحفر وتبنى في إطار السبيل أو الأوقاف التي تساهم في التفعيل الوظيفي – أو بصيغة حديثة توفير الخدمات العمومية – للمجال الحضري من خلال توسيع مجال المرافق المائية، ويظهر لنا هذا جليا ضمن النازلة التي طرحت على ابن مرزوق[3] حول من بنى بئرا ومعه حفرة لتجمع الماء، لوضوء المصلين، لكن ماء البئر سبب عرقلة في السير وأضرارا من ناحية الانزلاق خاصة للأطفال والشيوخ، وهذا الأمر دفع الفقيه إلى منع الضرر على العامة وأمر بردم البئر، إلا في حالة واحدة وهي استشارة أهل المعرفة والاستفادة من خبرتهم في تحويل الماء المجتمع في الحفرة إلى جهات أخرى.

إذا عدنا وأكدنا على أن الحاجة إلى الآبار خاصة في المنازل يهدف إلى الاستعمال المنزلي والشرب والوضوء، وكل هذه الحاجات تفرض أن يكون الماء طاهرا خاليا من أي تغير في الطعم والرائحة واللون، ومن المعروف أن المياه الجوفية في الغالب تكون طاهرة إلا إذا طرأ عليها طارئ. طرح الفقهاء[4] هذه المسألة في الغالب على أساس أن سببها اختلاط بقنوات صرف المياه، فيأمر الفقيه بأن يتم تفريغ البئر لمدة يومين أو ثلاث ليتطيب وتطهر، وإن لم يحصل ذلك لزم على أصحاب قنوات صرف المياه سواءً أهل الدار أو أهل الدور المجاورة إصلاح قنواتهم أو تغيير مجراها، لتحقيق الأصل في الماء وهو الطهارة.

---

[1]– ابن زكون التلمساني، اعتماد الحكام، مخطوط، و 414.

[2]– "وتوجد قبالة الضريح–أحمد بلحسن الغماري يقع في الجزء الشرقي من الجامع الكبير– أربعة أوعية مستندة على الجدار الشرقي الخارجي للمسجد الكبير مغروزة في بناية صلبة ومتوجة بمثاب بئر، ويقوم حارس الضريح يوميا بملئها من مياه بئر مجاور لغرفة ضريح الولي الصالح..."ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 202.

[3]– أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 ظهر/ تراجع نسخة مكتبة الحامة، ج2 (رقم: 1336)، و 4 وجه.

[4]– سحنون، المدونة، ج6، ص197/ أبو عبد الله محمد الشريف الحسني، **نوازل**، مخطوط بالخزانة الحسنية، الرباط، المغرب، رقم 5746، و4 وجه.

وفي السياق نفسه، فقد قدم لنا صاحب الدرر المكنونة فتوى لابن عرفة يذكر فيها أن البئر إذا وقع فيها ما ينجسها من الدواب، فإن الشريكين مجبرين على إصلاحها وتطهيرها وإن أبى أحدهما، وإلا وجب عليه التخلي عن ملكيتها وبيعها[1]، ما يدل على أن السلطة الفقهية تعطي اعتبارا كبيرا لطهارة الماء مهما اختلفت إستعمالاته، وهذه من بين الأسباب التي نلمس فيها موقفا حادا للفقيه ونوعا من اللهجة الشديدة في تطبيق الأحكام التي تتعلق بالاستغلال المشترك لمصادر المياه.

إذن تتعامل الأعراف الفقهية مع الخزانات والآبار الخاصة بنوع من الخصوصية، وذلك أنها تنطلق من مبدأ ملكيتها الخاصة لأصحابها وبالتالي لا يكون دور الفقيه هنا التحكم في كيفية التوزيع بقدر ما يكون مسؤولا عن تنظيم العلاقة بينه وبين جيرانه أو مع محيطه عموما، فلا يسيء للعلاقة الجوارية ولا تخترق السلطة الفقهية حقوقه الخاصة، وفي الوقت نفسه عليه أن يحترم حدود استغلاله للماء دون الضرر بالصالح العام، والملاحظ ان الأمر يتغير مع ما يستعمل بشكل عمومي فنظام تسييره يخضع للحاجة والاستغلال المشترك والظرفية.

ج/– نظام توزيع الموارد المائية العامة إلى المدينة حسب التشريعات الفقهية

تتمركز أشكال النزاع حول الماء بين العامة خاصة في المجالات التي تقع خارج المدينة في الغالب، هذا إذا اعتبرنا أن المعطيات المناخية لا تحد من أزمة الحاجة إلى الماء فقد ذهبنا سابقا إلى أن المناخ المتوسطي متذبذب[2] بالنسبة للحاجة الدائمة والملحة للماء من طرف الساكنة داخل وخارج المدينة، فاعتبارا من أواخر الربيع إلى فترة الخريف تبقى الحاجة ضرورية إلى الماء، فتوجه الأنظار مباشرة إلى المجاري المائية في المنطقة.

إن المسألة هنا تتجاوز السلطة السياسية، إذا قلنا: إن اهتمامها موجه نحو إنجاز وتسيير المنشآت الكبرى ونحو التهيئة المائية، إلا ما كان مرتبطا بشكل مباشر باقتصادياتها، ويبرز هنا دور السلطة الفقهية

---

[1]– أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة (نسخة مكتبة الحامة)، ج1، و 5وجه.

[2]– اعتبر بعض الباحثين أن هذا التذبذب جعل أهل المغرب أقل حركية فعالية في النشاطات الإنسانية المختلفة خاصة الاقتصادية منها، ينظر: Nedjem ed-dine Hentati, "l'Eau dans la ville, *op.cit*, p.163.

بشتى أنواعها قضاة أو فقهاء وهذا في إطار تنظيم الاستفادة من المياه وضمان توزيع عادل للمياه بين الساكنة.

قبل التطرق إلى نظرة فقهاء المنطقة إلى أشكال النزاع والحلول المقترحة في ظل أحكام الشرع، من الضروري التنبيه إلى أن عنصر الماء أخذ حيزا هاما في الآيات القرآنية[1]، أما الحديث فقد جاء في سياق فك النزاع بين المتخاصمين على الماء، ولهذا فقد ورد في موطأ الإمام مالك عدة أحاديث منها:

- في عهد الرّسول صلى الله عليه وسلّم لما قضى في نهري المدينة: مهزور ومذينب، قائلا: " في سيلِ مهزورٍ ومُذَيْنِبٍ يُمسكُ حَتَّى الكَعْبِين ثمّ يُرسلُ الأَعْلَى عَلَى الأَسْفَلِ "[2].
- "لاَ يُمْنَعُ نَقْعُ بِئْر"[3].
- "لاَ يُمْنَعُ فَضْلُ المِاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلأ"[4]

إن الاطلاع على هذه الأصول بالإضافة إلى مجموعة معتبرة من آراء الفقهاء حول الماء نستنتج أن الأحكام والقوانين المنظمة للاستفادة تتعلق بموضوعين:

1- الأول مرتبط بملكية الماء.
2- الثاني مرتبط بكيفيات التوزيع وأسسه.

ج/1- ملكية الماء

اتفق الفقهاء انطلاقا من الأصول المذكورة - خاصة حديث نهري مذينب ومهزور أن الماء الطبيعي أو المصادر الأساسة للماء مثل العيون والأنهار لا تملك ولا يتم بيعها أو بيع مائها باسم

---

[1]- {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَر فَأَسْكَنَّاهُ فِي الأَرْضِ} سورة المؤمنون (18)/ {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا} الفرقان (48)/ {وَجَعَلْنَا مِنَ المَاءِ كُلَّ شَيْء حَيَّ أَفَلَا يُومِنُون} الأنبياء (30)/ وقد قام أحد الباحثين بإحصاء أهم الآيات التي تتحدث عن الماء كعنصر أساسي في النشاط الانساني من جهة، وكذا مختلف الأحكام المرتبطة به من جهة أخرى، ينظر: Abbas El-Jirari, « l'Importance de l'eau dans la perspective de l'Islam», *l'Eau dans la société marocaine*, Séance I, p.32-35.

[2]- رواه مالك بن أنس في الموطأ كتاب الأقضية باب القضاء في المياه 1421.

[3]- رواه مالك بن أنس في الموطأ كتاب الأقضية باب القضاء في المياه، رقم 1423.

[4]- رواه مالك بن أنس في الموطأ كتاب الأقضية باب القضاء في المياه، رقم 1422.

الملكيةأواستغلالها بأي شكل يدل على ملكيتها[1]، وإنما هي ملك عام يستفيد منه كل الناس وليس من حق أي شخص الاستحواذ عليه، وإنما الأمر مرتبط بملكية الاستفادة والاستغلال إذا تم تنظيمه في شكل سواقي وجداول ومجاري تستعمل للسقي أو توجه لوسائل التخزين.

وقد اعتبر أحمد بن عبد الله اليزناسي التلمساني الماء غير متملك فقط هناك قواعد للاستفادة منه، وفي السياق نفسه ذهب ابن زكون التلمساني (ت 553هـ/1138م) أن أصل الماء مثل: العين والبئر والماجل لا يجوز تتملكه أو بيعه لكن الجائز أن يبيع أحدهم حظه من السقي أو الشرب كاملا أو نصفه أو بيع مقدار يوم أو يومين[2]، وإذا كانت المواجل الآبار المنتشرة في بلاد المغرب على أساس السبيل وإغاثة المسافرين والمارين على المنطقة لا يجوز حيازتها بالاستفادة والاستغلال؛ فإن الآبار الخاصة والمواجل التي ينشئها أصحابها في ممتلكاتهم الخاصة ملك ليس لأي شخص منازعتهم فيه[3].

إذن المسألة تختلف بين الماء العام والماء الذي ينبع في الأراضي والمنازل الخاصة، لا بد هنا من التنبيه إلى أن السلطة الفقهية تفصل الملكية العامة للأصل وبين الملك الخاص الذي يقع فيه المنبع، فهناك من العيون والسواقي حسب النصوص الفقهية[4] التي تثبت انبعاثها في الأراضي الخاصة وحق أصحابها في التصرف فيها وظهور النزاعات حول استفادة الأراضي المجاورة لها من فضل مائها[5].

---

[1]– "(قلت) أرأيت لو أن نهرا لي اخرق إلى أرض لي فجاء رجل فبنى عليه رحا ماء بغير أمري فأصاب في ذلك مالا (قال) أما ما بنى في الأرض فالكراء له لازم فيما بنى وأما الماء فلا كراء لصاحب الماء على صاحب الرحا **لأن الماء لا يؤخذ له كراء...فلا أرى لماء النهر كراء**" سحنون، المدونة، ج4، ص 289.

[2]– ابن زكون التلمساني، اعتماد الحكام، مخطوط، و414/ محمد بن عميرة، "الأنهار ببلاد المغرب"، مرجع سابق، ص 222.

[3]– المصدر نفسه، و414.

[4]– سحنون، المصدر نفسه، ج6، ص 192- 193/ابن مرزوق الحفيد، "مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 337/ الونشريسي وأبو عبد الله محمد بن عبد الله المغيلي، المعيار، ج 8، ص 420.

[5]– "...العين تكون في أرض الرجل ولجنبه أرض لجاره، ينبعث فيها عين من تلك العين فأراد رب الأرض سد هذه خيفة أن تغور عينه، قال إن كان لم يستحدث ذلك ولم يحتفره يريد أن يجر به ماء العين لنفسه، فليس له منعه من ذلك لأنه شيء ساقه الله إليه فليس له صرفه عنه، وإن كان هو الذي احتفر ذلك وأجراه لأرضه..." أبو يحي المازوني، المهذب الرائق، و 31 ظهر/ وقد ناقش نجم الدين الهنتاتي مسألة منبع المياه وأشكال النزاع التي تطرح بسببه، للاطلاع والتفصيل، ينظر: « l'Eau dans la ville», *op.cit*,p. 172-174.

ومن هذا الحكم فقد وردت في المعيار نازلة مهمة بعث بها أبو عبد الله محمد بن عبد الله المغيلي من تلمسان إلى الونشريسي وهو بفاس[1] سنة 878هـ/1473م، تبين هذه النازلة أن مجرى الساقية يورث كما تورث الأرض، حتى أن أصحاب الأرض العليا أرادوا تغيير مجرى الماء نحو القواديس بعد حفرها في أرضهم، مستعملين حق الملكية في استغلال ساقيتهم، وقد حكم الونشريسي بحقهم في ذلك وليس لطول مدة استفادة الأسافل بالماء—المقدرة بـ 50 سنة وأكثر- حجة في حيازته، إذ وجود الإثبات بالملكية لا يبطله حسن الجوار والسكوت على الجيران مهما طال الزمن.

ج/2- كيفيات التوزيع وأسسه

لقد انطلقنا في التأصيل لتشريعات فقهاء تلمسان وتنظيماتهم لتوزيع المياه من خلال نص فقهي مرتبط بالمنطقة، وهو عبارة عن نازلة جاء فيها ما يلي[2]:

"وسئلت - أي الونشريسي - من قبل القاضي بتلمسان أبي زكريا يحي بن عبد الله بن أبي البركات وصل الله حفظه بما نصه: الحمدلله وصلى الله على سيدنا محمد، سيدي رضي الله عنكم جوابكم في **عين مشتركة بين أناس يسقون منها جناتهم**، فمنهم من **حظه نهارا**، ومنهم من **حظه ليلا**، ومنهم من حظه في **غدوة إلى الزوال**، ومنهم من حظه من **الزوال إلى العصر**، واستمرت **العادة فيما ينيف على الخمسين عاما** أن صاحب النهار يأخذ إلى العصر وما قبل هذه المدة المذكورة لا يعلم الآن كيف كان القسم فيها بين شركاء ذلك الوقت هل صاحب النهار ينتهي إلى العصر كما هو الآن وصاحب الليل يبتدئ من المغرب لانقراضهم عن آخرهم رحمة الله عليهم، بل كل من انتقل إليه الحق في ذلك، بإرث أو ابتياع هو على ما قدر ولم يبحث عن حقيقة فيه إما لكون المخلف تركه وارثه صغيرا جدا وإما لكون المبتاع حديث العهد للملك لا يعرف شيئا سوى شِرْبَه المعلوم له، وإما اعتمادا على **العادة المذكورة** خاصة لا أنهم علموا حقيقة أصل ذلك وتركوا حقهم فيه **بسكوتهم عن الحائزين** له عنهم **والمنتفعين به دونهم** بل لم يزل أمرهم على الجهل إلى أن نوزع بعض من له الحظ نهارا في مبدأ نهارا في مبدأ وقت أخذه لحظه فاحتاج إلى الاطلاع على ما في رسم ابتياع روضته فلما قرأه وجد فيه شِرْبَه المعلوم له من العين المذكورة وذلك **نصف يوم كذا** و**جميع يوم كذا** من كل جمعة فأراد حفظكم الله القيام في هذا الحق والتمسك بالنص المذكور إذ مقتضى قوله **جميع يوم كذا** استغراق **جميع أجزائه من الفجر إلى المغرب** وقوله **نصف يوم كذا** يقتضي أيضا **التساوي بين**

[1]- للاطلاع على حيثيات النازلة، وأحكام الفقهاء فيها، ينظر: المعيار، ج8، ص 420- 424.

[2]- المصدر نفسه، ج 5، ص 111.

الجزأين بحيث يكون النصف الأخير الذي هو **من الزوال مساويا للنصف الأول ضرورة**، وإلا لم يكن نصفا حقيقة مع أنه صرح في الوثيقة بأنه نصف، وإذا كانت الغاية إلى العصر في اليومين المذكورين لم يصدق عليه نصف اليوم ولا جميعه وكذلك **الليل إنما هو من المغرب إلى الفجر** وهو الذي عليه الفقهاء كما في كريم عملكم مدعيا أنه لم يعلم ما تضمنه الرسم ولم يطلع على هذا الفصل الذي حدد فيه زمن الحظ المذكور إلا في الأيام القريبة، وإذا كان ياسيدي مبدأ الليل من الغروب فكيف يستحق صاحب الليل جزءًا من النهار وهو ثابت لشريكه بنص الرسم فهل أعزكم الله يعذر القائم المذكور بما اعتل به من جهله بما في موجبه مع ما انضم إلى ذلك من القرائن المذكورة حتى يكون القول قوله مع يمينه بمنزلة من غاب عنه رسم الحق فوجده ويصح له القيام والاستحقاق الوقت الذي هو من العصر إلى الغروب في اليومين المذكورين أو ليس له متكلم ومقال ولا يعذر بما ذكر، بينوا لنا ذلك بيانا شافيا ولكم الأجر والثواب والسلام أولا وآخرا ورحمة الله تعالى وبركاته، انتهى."

إجابة الونشريسي جاء مفادها أن **ليس للحائز أن تنقل له الملكية من المحوز عنه**، ويعود الماء إلى المستظهر برسم الشراء، وقصارى ما عليه أن يحلف في مقطع الحق بالله أنه ما طالع رسم الشراء ولا فاتش فصوله إلى وقت قيامه هذا، **غير أنه لم يعلق على كيفية تقسيم مياه العين المشتركة**.

إن هذه النازلة أفادتنا بوجود معايير وأسس وكيفيات لتوزيع الماء، وهي:

- **الزمن**: يفيدنا النص بأن العين مشتركة بين أصحاب الأراضي والمنازل التي تحتاج إلى الماء، وعليه من ضروريات الحاجة الانسانية لهذا العنصر ابتكار معيار عملي تستند إليه الجماعات المنتفعة لضمان العدل في التوزيع، ويكون التقسيم الزمني على حسب مبدأ الليل والنهار: من الفجر إلى المغرب يوم، من الفجر إلى الظهر أو من الظهر إلى المغرب نصف يوم، وقد يكون حظ أحدهم يومين، كما قد يقسم حسب أوقات الصلاة: من الفجر إلى الظهر ومن الظهر إلى العصر ومن العصر إلى المغرب. وبهذا يكون الحظ من الشرب أو السقي معلوما على حد التعبير المتداول في تلك العصور. كما وقفنا على مصطلحات أخرى يستعملها أهل بلاد المغرب وهي: الدُّولَة[1] ويقصد به بالطبع المقدار الزمني لتداول الماء في وقت توزيعه؛ والنوبة وهي أيضا الحصة الزمنية التي يأخذها كل واحد بالتناوب.

[1]– ذكره الونشريسي في سياق الإجابة عن النازلة التي أتته من تلمسان وهو بفاس، ينظر: المعيار، ج8، ص 421.

- **المقدار والحاجة:** يقصد بها مقدار وحجم الماء الذي يحتاجه أصحاب الأراضي وأهل الاستفادة منه، خاصة أن المعروف علميا اختلاف الحاجة إلى الماء بين المزروعات والأشجار المثمرة والخضر وغيرها، وحسب التربة أيضا فمنها ما يحتاج إلى الكثير من الماء، ومنها ما يكتفي بقليله[1].
- **الأعالي والأسافل[2]:** تستند هذه الطريقة إلى جريان الماء الطبيعي من الأعلى إلى الأسفل؛ وبطبيعة الحال سوف يكون النزاع بين الأسافل الذين يطالبون بحقهم في الاستفادة من الماء، والأعالي الذين يستحوذون عليه من مبدأ أولويتهم على من يقع في الأسفل. يفسر أحد الباحثين[3] أن هذا النزاع يغذيه العامل المناخي بالدرجة الأولى، فهذه النزاعات تحدث إما في أوقات الجفاف فيستأثر الأعلون بالماء على حساب الأسفلين، وخاصة في أوقات المجاعات والقحوط، وإما في أوقات الفيضان فيتضرر دائما الأسافل من تجمع المياه والأتربة المنجرفة معها.

وعلى هذا الأساس فإن تأصيل الأحكام سوف يكون انطلاقا من الأحكام الشرعية التي ترجع إلى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد قضى بأن يستفيد الأعلى بساقية عمقها يقدر بكعبي الرجلين، وبعدها يرسله إلى السفل الذي بدوره يستفيد من ساقية تقدر بنفس العمق إلى أن يصل الماء إلى الأسافل حسب المقدار الذي تفرضه غزارة المجاري المائية أو قلتها وتذبذبها[4].

---

[1]– محمد بن عميرة، الأنهار ببلاد المغرب، مرجع سابق، ص 213.

[2]–طرحت قضية الأهالي والأسافل في مناطق مختلفة من بلاد المغرب خلال العصر الوسيط، وكما أخذت قسطا وافرا من اهتمامات الباحثين، ينظر مثلا: عمر بنميرة، النوازل والمجتمع، مرجع سابق، ص 315- 325/ محمد حسن، "التهيئة المائية بإفريقية في العصر الوسيط"، الماء والتعمير ببلاد المغرب، مرجع سابق، ص 168- 169/ سناء عطابي، "استغلال المياه في المغرب الأوسط"، مرجع سابق، ص 195- 196.

[3]– عمر بنميرة، النوازل والمجتمع، مرجع سابق، ص 315- 316.

[4]–يعني أن الماء حكمه أن يكون للأعلى فالأعلى، فيما قدمت عمارته وأما إن كان الأسفل ثم من الأعلى فإنه يقدم استحقاقه الماء بالقدم قبل الأعلى، وإن كان أسفل وهذا ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمسك الأعلى للكعبين ثم ينزل على الأسفل...وهذا الحكم في كل ماء غير متملك يجري على قوم إلى قوم دونهم ومن دخل أرضه أولا فهو أحق بالسقي حتى يبلغ الماء في أرضه إلى الكعبين..." ينظر: أحمد بن عبد الله اليزناسي، شرح تحفة الحكام، مخطوط، و 126 ظهر.

المساقي: وهي التقسيم المتساوي للمياه، بحيث يتم حبس الماء في جهة واحدة من النهر أو الوادي عن طريق خشبة مثقوبة حسب الحصص إذا كان المستفيدون عشرة فلكل واحد منهم العشر أو الخمس وهكذا[1].

أما من حيث المبدأ فهناك:

- **مبدأ العرف[2] والعادة[3]**:ويقصد به القوانين والتشريعات والتنظيمات الاجتماعية والاقتصادية المتعارف عليها في المنطقة والمتوارثة عبر الأجيال، وقد أدرجها فقهاء المالكية ضمن الأصول إذا لم تخالف الشرع ووجدوا فيها حلولا لأشكال الدعاوى التي ترفع إليهم من طرف العامة، وفيما يتعلق بقسمة المياه وتوزيعها فقد أعتبرها ابن أبي البركات مبدأً هاما حيث أكد على عادة أهل تلك المنطقة على اعتماد طريقة الزمن في توزيع الماء[4]، بينما الونشريسي اعتبر السبب الذي يمنع أهل الساقية من تحويلها إلى قواديس مدفونة هو الزرع على جانبيها مدة طويلة وغلبة العادة والعرف على أصحابها الأصليين وسكوتهم على ذلك، وإلا فالملكية بالميراث أقوى حجة من ذلك[5]. ما نفهمه من هذه النصوص أن للعرف الأثر في اعتماد إحدى طرق وكيفيات الاستفادة من الماء التي ذكرناها سابقا، ومع الزمن تصبح بمثابة الأصل الذي يرجع إليه الفقهاء في تأصيل أحكامهم.
- **مبدأ الحيازة (الأولوية بالقدم):** طول مدة الاستفادة من المجرى المائي دون وجود أصحاب ملكية معروفين، يعطي الأولوية لصاحبه في التصرف فيه، من جهة اختيار طريقة توزيع الماء، أو حبسه على غيره، أو تغيير مجراه، ولم يتفق الفقهاء على مدة معينة لكن في الغالب لم تذكر أقل

---

[1]– محمد بن عميرة، الأنهار ببلاد المغرب، مرجع سابق، ص 213.

[2]– عرف العرف على أنه: "ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول، بشرط أن لا يخال نصا شرعيا" ينظر: عمر عبد الكريم الجيدي، **العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب**، المحمدية: مطبعة فضالة 1982م، ص 32.

[3]– عرفت العادة على أنها: "الأمر المتكرر من غير علاقة عقلية" المرجع نفسه، ص 36.

[4]– المعيار، ج5، ص 111.

[5]– المصدر نفسه، ج8، ص 424.

من 30 سنة وذكرت 50 سنة بشكل واسع. لابد من التذكير فقط أن إثبات الملكية يلغي الحيازة مهما طال زمنها، لكن تبقى مرجعية الفقهاء تعتمد على الفعل الأقدم لتحكم لصالحه على حساب المستحدث.

- **مبدأ الاتفاق**: إذا كان المجرى المائي ملكا عاما، واستغلاله مشتركا لا يمكن لأي طرف من الأطراف المستفيدة منه استحداث أي تغيير فيه دون اتفاق وإذن الجماعة[1]، وله شرب مقدر باتفاقهم[2].

د/– توصيل المياه إلى المجال الحضري: هل يتم عن طريق قنوات هوائية أو أرضية؟

د/1–توزيع مياه السواقي داخل المدن

أثبتت المصادر وجود السواقي الهوائية[3] داخل مدينة تلمسان[4]، فقد أشار إليها ابن مرزوق في سياق الحديث عن قيام السلطان يغمراسن بالبحث عن أبي عبد الله محمد بن محمد بن مرزوق، دله بعض أصحابه عن مكانه حين يبحثون عنه:"...والله مازلت أمشي على حالي حتى دخلت في **المسجد** الذي **بجنب الساقية** عن **يسار الداخل من باب الجياد**..."[5]

---

[1]– ابن مرزوق الحفيد، "مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 338.

[2]– محمد بن عميرة، "الأنهار ببلاد المغرب"، مرجع سابق، ص 214.

[3]– لم تختص مدينة تلمسان بالسواقي الهوائية التي تجري داخل الأزقة، وإنما كانت نظاما معمولا به في الكثير من مدن المغرب عموما، وذلك كمورد مائي هام من أجل تزويد خزاناتهم الخاصة بالماء، خاصة منها التي تنشأ في الدروب الخاصة عموما، وفي هذا السياق طرحت على العبدوسي نازلة جاء فيها ما يؤكد ذلك:"...في **أخذ ماء القادوس المذكور ليسيروا به حتى يتصل لهم بساقية زقاقهم المختصة** بهم لينتفعوا بذلك من ماء جنابهم..." يراجع: الونشريسي، المعيار، ج8، ص 37/ محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 319.

[4]– لقد جاء في نص ابن خلدون الذي يتحدث عن دور بني عبد الواد في الحركة العمرانية بالمدينة ما يثبت ذلك حيث قال: "...فاختطوا بها القصور المؤنقة والمنازل الحافلة واغترسوا الرياض والبساتين **وأجروا خلالها المياه**، فأصبحت أعظم أمصار المغرب" العبر، ج7، ص 105/ وأما خارج تلمسان فقد اشتهرت ساقية النصراني كأهم السواقي الهوائية التي تزود المدينة بالمياه.

[5]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 153.

كما أفادنا المؤلف نفسه، وهويتحدث عن إنجازات السلطان أبي الحسن في مجال بنص يبين أن المرينيين قاموا بتزويد المدينة الجديدة بمجموعة من السواقي الرئيسة والفرعية لسد حاجتها من المياه[1]، وقد أثبت البحث الأركيولوجي[2] وجود سواقي رئيسية يتراوح عمقها ما بين 50 سم و60 سم تشق مدينة المنصورة، منها ما هو هوائي غير مغطى ومنها ماهو أرضي متصل بالنافورات والكثير من الأحواض، ما نستنتجه أن تقنية السواقي الهوائية كانت سائدة داخل المجال الحضري، ويتضح أن لها أبعادًا عمرانية نتوقع أن تكون تسهيل شق سواقي جديدة منها، إذا جدَّ أي جديد عمراني مثل بناء الدور أو القصور ودور العبادة وغيرها.

إذا كانت السواقي الهوائية واقعا عمرانيا أثبتته النصوص والأركيولوجيا، فالإشكال الذي يطرح: كيف تصل السواقي الهوائية إلى المدينة؟ ما هو حظها من التوزيع مع حظ الخواص؟ هل هي من إنشاء السلطة أم العامة؟ كيف يتم توزيعها داخل المجال الحضري عموما والمجال السكني خاصة؟

سوف نحاول البحث في هذه الإشكاليات إنطلاقا من نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج[3] التي وقف عندها الخطاب الفقهي في تلمسان، وأفاض من خلالها في أحكام وتشريعات الماء والعمران.

جاء في نص السؤال ما يلي:

"مسألة **وقعت بتلمسان** أيام الشيوخ فسئل عنها شيخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن مرزوق فقال رحمه الله ما نصه: الحمد لله سئلت عن مسألة نصُّها: رضي الله عنكم، جوابكم في مسألة، وهي بلد كبير وبه حمامات ومدارس ودور **ويجري لها كلها ماء يدخل من خارجها** من الجهة الفوقية منها ويمر بمناصب محكمة البناء **ويشق في داخل بعض الدور** ويمر بإزاء بعضها إلى أن **يخرج بالجهة السفلية** من البلد المذكور..."

---

[1]– "...ومساجد عدة، منها عند باب الحجاز وعند باب هنين وعند باب فاس، **وأجرى لهذا الجامع الأعظم نهرا يشق من أصل المدينة إلى الجامع المذكور في ساقية تمر، تجري منها سقايات متعددة**..."ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 329.

[2]– عبد العزيز لعرج، مدينة المنصورة، مرجع سابق، ص 101- 102/ محمد عطار، المنشآت المائية بتلمسان، مرجع سابق، ص 47، 205.

[3]– نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، و1-4 ظهر/المعيار، ج5، ص334-347.

إن نص السؤال يقدم لنا معطيات جغرافية وعمرانية مهمة للغاية، أهمها أن المجاري المائية قد تشق المدينة، وتجري داخلها وعلى هذا الأساس يقوم المشرفون عليه بالاستفادة منه واستغلال الماء لمختلف الأغراض الاقتصادية والمنزلية، ويعملون على تهيئتها وفقا لمتطلبات نشاطاتهم الرئيسة، ولا ندري إن كان تأسيس المدينة على ضفاف المجرى أم أن التوسع العمراني هو الذي استحدث على ضفاف الوادي، وقد طرح هذا الإشكال في نص السؤال خاصة أن مبدأ القدم والأولوية والحيازة يطرح في ذلك الزمن.

يفيدنا نص النازلة أن الماء –الذي يشق المدينة– يتصل بالدور والمدارس والحمامات ومختلف الوحدات عن طريق قنوات محكمة البناء والتوزيع، ما جعل أهل عدول وشيوخ المنطقة يذهبون إلى أن المجرى من مؤسس البلد، وهو يطرح افتراضين:

- الأول: أن القنوات المحكمة مرتبطة بالوحدات العمرانية بعد جريان السواقي بين الأزقة.
- الثاني: أن القنوات المحكمة تستعمل لمجرد الوصول إلى مجال العمران، أي تتحول من هوائية إلى أرضية لمجرد الدخول إلى الشوارع الكبرى.

وهذا لا يعني أن أحدهما يناقض الآخر فقد توجد في المدينة كلا التقنيتين، فهناك من الساكنة ما يستعملون الخزانات الخاصة – المدفونة تحت الأرض– لتخزين المياه واستعمالاها في وقت الحاجة وهو ما أفادتنا به النازلة[1] التي طرحها أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن تومرت[2] أن هناك قواديس تحفر في باطن الأرض ويتم استعمالها من طرف أهل الدرب، كما جاء في نوازل مازونة أن صاحب دار باع بيتا منها، اختلف مع المشتري في حبس الماء الجاري داخلها[3]، وفي الوقت نفسه استعملت القنوات

[1]– المعيار، ج6، ص 62-66.

[2]– ذكره ابن مريم: ابن تومرت في حين التنبكتي: ابن تونرت، في حين نسباه إلى قاسم وليس عبد الرحمن، ولم يذكرا تاريخ وفاته، للتفصيل والمراجعة ينظر: البستان، ص237/ كفاية المحتاج، ج2، ص191-192.

[3]– "وسئل أبو صالح عن رجل باع بيتا في داره وكان مجرى الماء إلى ناحية البائع، فلما انقضى البيع قال له: اسجن ماءك ناحيتك، ولم يكن ذكر مجرى الماء. فأجاب مجرى الماء على حاله الذي كان عليه، إلا ان يبين المشتري بيانا أنه يسجنه في ناحيته" ينظر: أبو زكريا المغيلي المازوني، نوازل مازونة، (النص المطبوع)، ج1، ص 109.

الأرضية لنقل المياه، ومادة صنعها في الغالب من الفخار[1] باعتباره حافظا للماء من كل تغير في اللون والطعم والرائحة.

نعود لنازلة الخليج لنقول: أن الإشكال الذي طرح على ابن مرزوق يناقش مسؤولية إصلاح المجرى إذا تهدم جزء منه، والمعلوم أن المشرفين عليه من أهل المجال الحضري (من أهل الدور والحمامات والمدارس) أو المجال الريفي (أهل الجنات الواقعة أسفل البلد) يستغلونه بشكل دائم ومنذ القديم. وقد ذهب ابن مرزوق الحفيد انطلاقا من ذلك إلى وضع أسس عامة للتشريع الفقهي للماء هي كالآتي:

- إذا كان الخليج يعلم تقدمه على بناء الدور ⟵ لا حق لهم في التكلم وبالتالي عليهم الرضى بالضرر وليس لهم الاحتجاج على من ينتفعون به.
- إذا كان يجهل أمر الخليج هل وجد قبل إنشاء الدور أو بعدها ⟵ ليس لهم الاحتجاج على الضرر لوجود الاحتمالين، لكن لهم التكلم إذا استحدث ما لم يكن سابقا فلهم حق رفضه.
- إذا تأخر شق الخليج على بناء الدور ⟵ سكوته المدة الطويلة – مع عدم وجود المانع – يدل على رضاهم، وهذا إسقاط لحقهم.

وبعد ذكر هذه الاحتمالات فقد أفتى ابن مرزوق الحفيد بكون:

ضرر ماء الخليج قديم ⟵ وكل ضرر قديم لا يمنع ⟵ وكل ما لا يمنع منه من الضرر لا يغرم وهنا تأكيد على أن المتضرر هو الوحيد من يتحمل الأعباء المادية لإصلاح الضرر الذي تعرض له من جريان ماء الخليج ⟵ وليس من حق المستفيدين منه تحويل الماء أو استحداث أمر في مجرى الخليج أو قطعه بدعوى قدم الضرر.

وقد أكد ابن مرزوق أن مجرى الخليج ملك عام للمسلمين ففيه منافعهم العامة، ولا يستطيع أهل الدور والجنات تغييره، فهو لهم ولغيرهم مدى بقاء البلد قائما.

[1]– ينظر ص 326 من هذه الدراسة / كما أن عبد العزيز لعرج اكتشف من خلال الحفرية التي قام بها في المنصورة، نماذج أخرى مشابهة لها، للتفصيل ينظر: المنصورة، مرجع سابق، ص 101-103، والشكل رقم 16 في فهرس اللوحات من المرجع نفسه.

وقد خالف أبو عبد الله محمد بن العباس –تلميذ الإمام ابن مرزوق – ما ذهب إليه شيخه مبينا أن إصلاح ما تهدم على أرباب الدور دون أصحاب الجنات، لكن القنوات الخاصة المرتبطة بالدور يبقى إصلاحها على أهلها دون باقي المستفيدين من مجرى الخليج، وطرح الأثقال والأزبال من المجرى تكون على جميعهم[1].

ما نستنتجه من خلال هذه النازلة أن وجود السواقي الهوائية داخل المجال الحضري أمر محسوم عمرانيا، تبقى مسألة تقسيم المياه وتوزيعها خاضعة للعادة والعرف المتعارف عليهما حسب ما وضع عليه المجرى، وتبقى مسألة إيصال الماء إلى الدور تخضع لحرية أصحابها منهم من يستعمل القنوات الأرضية أو المبنية مع الحائط، وهناك من تبقى الساقية الهوائية جارية داخل الدور، ولا نظن أن مسألة القسمة تطرح إذا كان الماء متدفقا، لكن مسؤولية إصلاح ما تهدم من جراء جريان الماء مع الزمن وكنس أثقاله وأزباله، هي سمة النزاع الذي يصبغ استفادة الناس من المجرى.

لا بد من الإشارة هنا إلى أن العقباني[2] ذكرها باسم المساقي المحفورة في الطريق، وأشار إلى أن ضررها يتطلب بناء القناطر والجسور للحفاظ على سلامة المارة، وهو ما يفسر لنا اهتمام السلطة عموما ببناء القناطر خارج المدن على المجاري المائية الكبرى عموما، إضافة إلى اهتمامهم بتحسين الخدمة العمومية والحفاظ على صورة عمرانية حضرية مميزة للعاصمة، فلا يعقل أن تكون عرقلة حركة المرور سمة دائمة في مدينة تلمسان، وهي محل اهتمام السلطة والنخبة[3] والعامة.

ولا نجد للسلطة السياسية أي دخل في مثل النزاعات التي تحدث في المجال الخاص، وإنما تبقى وجهات العامة نحو السلطات الفقهية شيوخا كانوا أو قضاةً، وقد نفسر ذلك بفترات الضعف التي عرفها المشهد السياسي خلال هذه الفترة فلا نجد في مضامين النازلة ما يشير إلى أن هناك مبادرات

---

[1]– ابن مرزوق الحفيد، "الروض البهيج في مسائل الخليج"، المعيار، ج5، ص 445-447.

[2]– تحفة الناظر، ص 274.

[3]– والدليل على أن النخبة لها اهتمام وسلطة واضحة في المجال الحضري ما ذكره العقباني في النص ذاته مشيرا إلى أن الشيوخ لا يزالون يذكرون ضرر المساقي، ما يدل على أن لهم حس عمراني ديني واضح، وسلطة وكلمة فعلية في المدينة، ينظر: المصدر نفسه.

لحل المعضلة العمرانية من طرف القائمين على إدارة المدينة، ولا نجد ذكرا للعرفاء وتدخلهم لمعاينة الوضع وإعطائهم حلولا عملية لذلك.

د/2-شبكة القنوات الأرضية لإيصال الماء إلى المجال الحضري

استبعد بعض الباحثين[1] أن الماء الصالح للشرب كان يوزع داخل المدينة عن طريق قنوات أرضية، وذهب إلى أن القنوات الآجرية استعملت لصرف المياه وليس لجلب المياه، فهل استعملت القنوات الأرضية لجلب المياه إلى مدينة تلمسان؟ وإلى أين وصل اتصالها؟

لدينا النصوص التالية:

- **النص الإخباري**:"...وتنصب إليها من عل أنهار من ماء غير أسن تتجاذبه أيدي **المذانب والأسراب المكفورة** خلالها، ثم ترسله بالمساجد والمدارس والسقايات فالقصور وعلية الدور والحمامات، فيفعم الصهاريج ويفهق الحياض ويسقي ريعه خارجها مغارس الشجر ومنابت الحب فهي التي سحرت الألباب رواء..."[2]
- **النصوص الوصفية:**

"تلمسان مدينة مشهورة مسورة في سفح جبل ولها ثلاثة عشر بابا **وماؤها مجلوب من عين على ستة أميال منها**...كثيرة المرافق وهي قاعدة مملكة ولها حصون كثيرة..."[3].

" في المدينة مزدانة بعدة سقايات تستمد ماءها من عين واحدة مجلوب من نوميديا عبر قنوات تحت الأرض على مسافة تنيف عن ثلاثين فرسخا. وقد اعطى ملوك تلمسان دائما الأمر بعدم الكشف عن هذه القنوات خوفا من تحويلها إذا ما حوصرت المدينة..."[4].

---

[1]-Hentati, « l' Eau dans la ville», *op.cit*, p.173.

[2]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 122- 123/ المقري، نفح الطيب، ج7، ص 134.

[3]- ابن شاهنشاه، تقويم البلدان، ص 137.

[4]- مارمول كربخال، إفريقيا، ج2، ص 299.

- **النص الفقهي:** "وسئل الإمام أبو عبد الله سيدي محمد بن أحمد بن مرزوق رحمه الله عن **الماء المجلوب** إذا تعذر وفسد واحتاج الإصلاح، وفي المدينة المذكورة **آبار وماء للوادي** قريب منها.
- **الأركيولوجيا والمكتشفات الأثرية في المدينة:** تفيد بعض المشاهدات الأثرية للفرنسيين الذين زاروا تلمسان خلال الاحتلال الفرنسي في القرن 19م بوجود قنوات مياه قد تكون استعملت لإيصال الماء إلى فوارة وذلك قبل الدخول إلى سور المنصورة[1]، وفي شمال تلمسان وجدت بقايا قناة آجرية متينة الصنع[2]، وقد أشارت معلومات نشرها ألفرد بل Alfred Bel حول قصر ريفي زياني اكتشف في سهل المنية – قرب تلمسان– يفترض أنه لأحد ملوك بني عبد الواد، مازالت فيه قنوات توصيل مياه[3] شاهدة على توظيف مثل هذه التقنيات لإيصال الماء إلى داخل المجال الحضري عموما وبعض الدور والقصور خصوصا.

من خلال النصوص المتنوعة المذكورة أعلاه نثبت وجود القنوات الأرضية في تلمسان إلى جانب القنوات الهوائية أو السواقي الجارية، ويبدو أن هناك قنوات لجلب المياه مع تقدير أن يكون المقصود من ماء مجلوب قنوات مائية أرضية، كما يصدق على القنوات والسواقي المهيأة من طرف العامل البشري مثل: ساقية النصراني المذكورة، خاصة وأن النص الفقهي المذكور أعلاه لابن مرزوق يفيدنا بوجود القنوات الأرضية إلى جانب ماء الوادي والآبار، وهو ما يجعلنا ندرك ونؤكد على استعمال التقنيتين، وذلك بطبيعة الحال حسب الضرورة العمرانية وطبيعة الجغرافية للمنطقة، أي إذا كانت منحدرة سهَّل ذلك جريان السواقي الهوائية، وبناء القواديس والصهاريج لتخزين الماء الجاري أما إذا كانت مرتفعة فتحتاج إلى تقنيات لرفع الماء واستعمال القنوات الأرضية لضمان وصوله إلى المجالات الحضرية السكنية.

وحسب نصوص الجغرافيا الوصفية لكل من ابن فضل الله العمري والوزان ومارمول كربخال أن القنوات الأرضية تبنى بإحكام تحت الأرض، خاصة لما تقترب من مشارف المدينة، وبعد اختراق أسوارها

---

[1]–Bargès, *op.cit*, p.250.

[2]– جورج مارسي، المعالم الأثرية، ص 268، 274.

[3]– «Vestige d'une villa royale musulmaneau début de XIV [eme]siècle deJ-C dans la banlieue de Tlemcen »", *cinquème congrés international d'archeologie*, Alger, 14-15 avril 1930, publié à Alger 1933, p.281-318.

تتوزع في كلا التقنيتين المغلقة والمفتوحة، وذلك حسب الروايات للتصدي لأي محاولة من محاولات قطع الماء عن المدينة أيام الأزمات العسكرية، وهذا دليل قطعي على وجود عرفاء للبناء ذوي كفاءات عالية بالمدينة يعملون على بناء مثل هذه القنوات وصيانتها إن استلزم الأمر، وقد أثبتت الأركيولوجيا[1] والمشاهدات العامة لمهندسي العسكرية الفرنسية[2] وجود مثل هذه القنوات في تاقرارت وأقادير والمنصورة حسبما جاء في النصوص المذكورة أعلاه.

نعود إلى نص ابن يحي بن خلدون فنقول: إن هذا المؤرخ أفضل من أفادنا – ولو على العموم ودون ذكر تفاصيل دقيقة –بالشبكة الرئيسية لتوزيع الماء، فقد انطلق من الموارد الأساسة وعاود التأكيد على أن الماء يأتي من العيون والأنهار الجارية من الجبال مثل مرتفعات لالا ستي وجبل الصخرتين، ليتم رفعه إلى أعلى المدينة عن طريق المذانب والأسراب؛ مع ضرورة الوقوف على هذه العبارة التي تؤكد على أن الماء يرفع إلى أعلى المدينة أين يتواجد القصر الملكي أو قلعة المشور بقصورها[3] والجامع الكبير ومختلف المدارس والحمامات والمرافق الرئيسة العامة التي يرعاها السلطان مثل السقايات، إلى أن يمر هذا الماء إلى خارج المدينة ويزود الخزانات الكبرى بالماء بالإضافة إلى الاستفادة منه في المجالات الريفية الواقعة خارج المدينة.

إذا وقفنا على نص يحي بن خلدون نستنتج أن شبكة القنوات الأرضية موزعة داخل مركز المدينة أكثر من مدِّها إلى أحياء الساكنة وباقي الوحدات في المجال الحضري، خاصة وأن عبارة "...وعلية الدور" لا تفيد الدور الموجودة في الأحياء الواقعة أغلبها في المناطق المنحدرة أي أن أعلى المناطق – كما ذكرنا سابقا – هي قلعة المشور والوحدات الموزعة داخل مركز المدينة، هذا والمؤكد أن أحياء

---

[1]– أكدت ذلك تقارير محفوظة في بعض دور الرشيف الفرنسية، ينظر مثلا: " Service historique de la defense (France) , "Conference sur le projet de distribution des eaux de la ville de Tlemcen,*op.cit.*

[2]– أكد على ذلك محمد عطار عند قيامه بعملية بحث عن القنوات المغلقة والآجرية في المدينة وأثبت وجودها في تاقرارت والمنصورة، للتفصيل ينظر: ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 48-49.

[3]– تؤكد المشاهدات الفرنسية للمشور عند دخوله بعد احتلال تلمسان سنة 1936 أن المشور مزود بالماء عن طريق قنوات محكمة البناء، مفسرين ذلك بأن الأتراك كانوا يخافون من ثورات السكان، لذلك اعتمدوا على هذه القنوات لضمان توفر المياه في المشور، لكن هذه القنوات تعود إلى ما قبل دخول الأتراك للمدينة، ينظر: *L'image de Tlemcen*, *op.cit*, p.57.

الساكنة كانت تعتمد على الآبار الموجودة في الدور بالدرجة الأولى، وعلى السواقي الهوائية التي تزود القواديس والصهاريج الخاصة في الأزقة والدروب.

كما أن الحاجة إلى مثل هذه القنوات مرتبط بالجانب الفني والتقني للمنشآت المائية بالمدينة، مثل: النافورات والسقايات والقنوات التي تزود الصهاريج الموجودة داخل الوحدات المعمارية الرئيسية كالمدارس والمساجد والحمامات، فقد أشار صاحب زهر البستان[1] إلى ذلك عند بناء المدرسة اليعقوبية فقال: "...وصنع فيها صهريجا مستطيلا، وعلى طرفيه من الرخام **خصّتان تطَّردان مسيلا**، فيالها من بنية ما أبهجها وأشكلها، وأحسنها شكلا وأجملها..."ما يدل على تقنية توصيل المياه إلى الوحدات المائية ذات الطابع الجمالي تحتاج قنوات أرضية غير ظاهرة للعيان[2].

لا بد من التأكيد على أن الشبكة المائية هي الرابط العمراني بين المجال الحضري والمجالات الريفية، وهي التعبير السليم عن امتداد العمران أو انحساره؛ ويتضح ذلك أكثر من خلال النصوص الفقهية فابن مرزوق يعبر عن هذا الامتداد بالماء المجلوب، كما عبر عنه في نازلة الروض البهيج بوجود شبكة مائية من المورد الرئيسي إلى الخليج، إلى القنوات المحكمة التي تدخل إلى الدور وصولا إلى الأرباض والمجال الريفي المحيط بالمدينة، خاصة وأن المبدأ المتعارف عليه ارتباط التعمير البشري بالماء بشكل كبير.

د/3- السقايات: نموذج للعمران المائي الحضري عن طريق القنوات الأرضية

من خلال الحديث عن قنوات إيصال الماء إلى المجال الحضري يأتي موضوع السقايات في مركز المجال الحضري، كنموذج رئيس يبرز مساهمة القنوات الأرضية في أداء هذه الوظيفة بقوة داخل المدينة، خاصة أن هذه التقنية تحتاج إلى إحكام في البناء وفي ضمان تدفق مستمر للماء بهدف تحقيق المبدأ من بنائها وهو سد حاجة كل من هو في المدينة من الاستعمالات اليسيرة من الماء مثل الوضوء والشرب وأخذ الماء الصالح للشرب للمياه إلى الدور وهكذا.

---

[1]- مؤلف مجهول، السفر الثاني، ص 225.

[2]- إن استعمال القنوات الأرضية والتقنيات الفنية تركز أصلا على مركز المدينة بوحداته الرئيسية مثل القصور والمدارس والمساجد، ولم يقتصر على تلمسان وإنما كان الحال في تونس أيضا خلال عهد الحفصيين، للاطلاع والتفصيل ينظر: محمد حسن، المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي، مرجع سابق، ج1، ص 177.

إذا انطلقنا من المصادر اللغوية نقول: إن السقاية: موضع السقي وقيل موضع الشرب[1]، وعلى هذا الأساس نفهم أن المعنى الاصطلاحي والعملي أخذ المعنى الثاني وهو الأماكن المعدة للشرب سواء داخل المجال الحضري أو في طرق القوافل والرحالة، وقد ارتبط هذا المفهوم بالسبيل أي منشآت الشرب التي يحبسها أصحابها على عامة الناس[2] وقد مررنا على هذا المفهوم أعلاه، كما ذكرنا أنها في الغالب من اهتمامات السلطان في المجال الحضري.

ونظرا لوجودها بشكل واسع داخل مدينة تلمسان فقد جلبت اهتمام الزائرين إليها من رحالة وجغرافيين فقال كربخال: " في المدينة **مزدانة بعدة سقايات** تستمد ماءها من عين واحدة مجلوب من نوميديا **عبر قنوات تحت الأرض**..."[3]، أما العقباني فقد أشار عرضا إلى أن الاجتماع حول السقايات لمدة طويلة انتظارا للاستسقاء ظاهرة أصبحت مألوفة في عصره: "كما هو مألوف التكرر **في بلدنا** من **اجتماع الجم الغفير والملأ الكثير** منهن على **السَّقايات** والأفران لسقي الماء أو لطبخ الخبز فيطلن الوقوف هنالك لغير ما أتين له...."[4].

وقد ارتبط إنشاؤها بالسلطة في النصوص الإخبارية عند دخول المرينيين إلى المدينة، خاصة على عهد السلطان أبي الحسن الذي اهتم ببناء العديد منها في منشر الجلد وسويقة إسماعيل[5]، حتى أنه أصلح ما اندثر منها وانقطع ماؤه ولم ينتظر التجديد منه، على أن هذا لا يعني أن اهتمامه بهذه السقايات فاق اهتمام الزيانيين وإنما غياب الشواهد النصية هو الذي جعلنا نبرز دور المرينيين على

---

[1]- ابن منظور، لسان العرب، ج23، ص 2043.

[2]- محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 49- 50.

[3]- مارمول كربخال، إفريقيا، ج2، ص 299.

[4]- العقباني، تحفة الناظر، ص 261.

[5]- "...**وكذلك عمل في تلمسان في منشر الجلد وسويقة اسماعيل وغيرها بتلمسان**، وغيرها في مواضع لم يعد فيها **جري الماء والانتفاع به**... وهذه الأمور هي التي يشترك في الانتفاع بها القوي والضعيف والبادي والحاضر وهذه الآثار المتعددة لم تعهد لملك قبله في سالف الأزمان"ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص338- 339/ هامش: ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص147.

حساب السلطة الزيانية، ولا تزال هذه السقايات تشهد على تلك الفترة إلى اليوم خاصة في العباد السفلي وبالقرب من جامع سيدي الحلوي[1].

وقد لاحظت وجود سقاية (شبه نافورة: عين في الحائط قرب باب من أبواب العباد) في صورة من الصور الملتقطة من طرف مصورين فرنسيين خلال القرن 19م[2]:

صورة 40 توضح وجود سقاية على يسار الداخل إلى العباد

وهنا من السقايات التي مازالت موجودة إلى اليوم[3]:

[1]– محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 51.

[2] –Album intitulé Afrique, réalisé par A. Beglet, photographié en 1890 sur l'Algérie et la Tunisie, Archive d'outre mer, FR ANOM 8Fi431/33.

[3]– محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 51، 207.

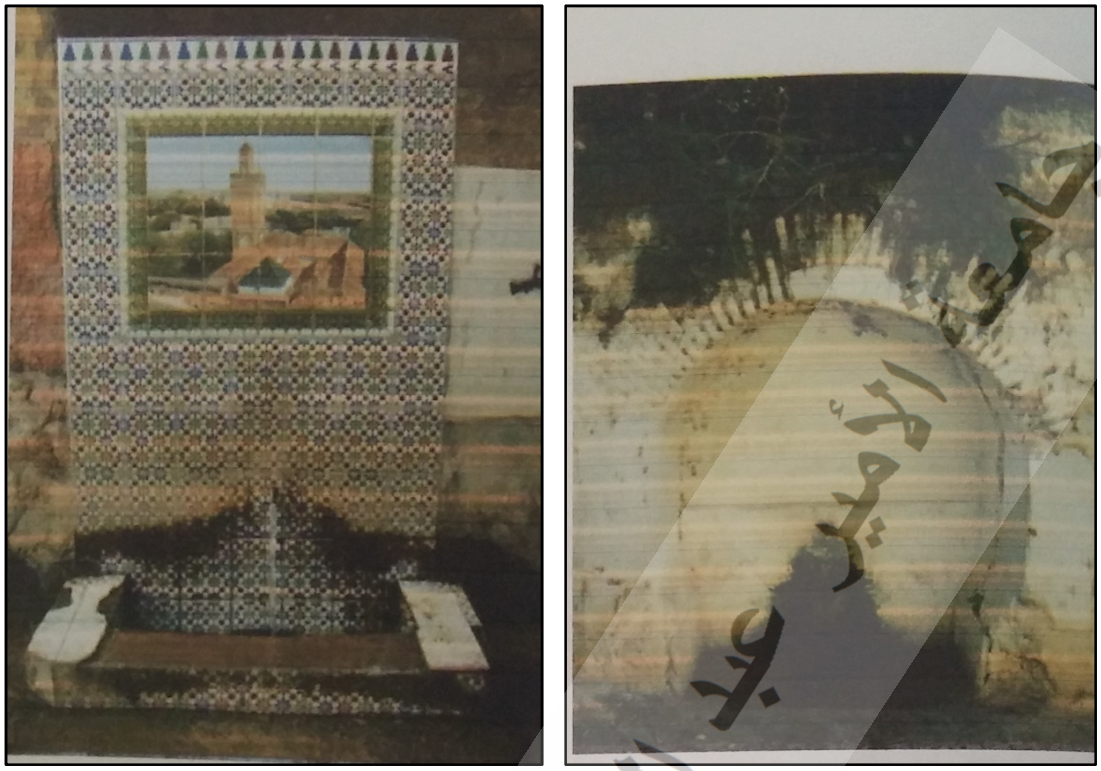

صورة 41 توضح بعض السقايات التي مازالت موجودة بتلمسان إلى اليوم

هـ/- صرف المياه في المجال الحضري وضوابط منع الضرر على أهل الجوار

أخذ موضوع الماء وطرق الاستفادة منه حيزا هاما من تفكير الساكنة والنخبة والسلطة من خلال وضع الطرق السليمة لاستغلاله، والوسائل الكفيلة بضمان توفيره مدة طويلة، ورغم الخلافات والنزاعات القائمة على حيازة منافعه إلا أن مسألة صرفه تأخذ أبعادا في الضرر بالجيران وأهل الأحياء، وذلك في إطار صحي بيئي أو ديني متعلق بالطهارة وأخلاقي مرتبط باحترام الجار والمارة.

من الطبيعي أن يهتم الساكنة بهذه المسألة ويسعون إلى الحفاظ على حقوقهم في الإطار العمراني الذي يقطنون به، ولابد في هذا السياق أن تكون هناك تشريعات وقوانين عامة وقواعد أساسة تنظم علاقات الناس وتحفظ حقوقهم العمرانية والبيئية في مجال سكناتهم وحتى في المجال الحضري العام الذي ينتمون إليه، وإذا كان العقباني من أهم الفقهاء الذين نظروا لهذه المسألة فقد اهتم وبمنع ضرر المياه الجارية الحاملة للأوساخ دون أن يركز على كيفية توزيعها أو تقسيمها، على الرغم من أن ابن الرامي ناقش المسألتين معا، وإن أخذت مسألة صرف المياه الحيز الأكبر على حساب توزيعه.

على العموم فقد توزعت إشكاليات صرف المياه على عدة أنواع:

- صرف مياه الأمطار.
- صرف المياه القذرة والأوساخ من الدور وما تعلق بها من إشكاليات النظافة.
- القنوات المشتركة لصرف المياه في الأزقة والدروب وتوزيع المسؤوليات بين الساكنة.

هـ/1- صرف مياه الأمطار

فرضت طبيعة المناخ في مدينة تلمسان وجود كميات معتبرة من الأمطار التي تسقط خلال فترة الشتاء وخلال فترات متقطعة من الخريف والربيع، ولهذا شكل تجمعها هاجسا للساكنة بسبب حدوث أضرار صحية مثل الانزلاق والسقوط أو أضرار في الارتفاق بسبب تجمع الأتربة والأوحال التي تجرفها السيول وتستقر في المناطق المنخفضة، كما أن ضررها لا يتوقف في الطرقات العامة وإنما يتعدى إلى أسطح المنازل وبين أزقتهم ودروبهم.

نظرا للضرر الذي تحدثه مثل هذه الأمطار في الطرقات العامة، فقد أفتى الفقيه[1] في تلمسان بضرورة رفع الضرر عن طريق المسلمين، خوفا على سقوطهم فيه أو على تجمع طين المطر من كناسات وأنقاض أمام الحوانيت أو الدور وحتى في الأسواق، ويجبر صاحبها على رفعها إذا تعرضت لبلل المطر، لكن إذا جرفها سيل المطر طريق آخر فلا يجبر على رفعها وإنما على من ركنت أمامه. وقد فصل ابن الرامي[2] في المسألة على قولين: الأول يوافق ما ذهب إليه العقباني لكن يقترح أولا على صاحب الأتربة والأنقاض أن يأخذها فإن أبى كانت على أهل الزقاق الذين سد عليهم التراب طريقهم؛ أما الثاني فيجبر صاحب الأتربة والأنقاض على رفعها، ونلاحظ أن الفقهاء في عصر ابن الرامي اتفقوا على أن إجبار صاحبها حسب عذره، فإذا كان تاركا لها باستهزاء أجبر وإن فاجأته الأمطار فلا يجبر.

وعليه فإن تنظيم الارتفاق في المجال الحضري فرض على الفقيه الانتباه إلى تعطيل حركة المرور سواءً على المارة راجلين أو راكبين بسبب المستنقعات التي تحدثها مثل هذه المياه الراكدة بما تحمله من أوساخ وأتراب[3]، فكان من الضروري إجبار أحد الطرفين على تنظيف الطريق فلا اختلاف في هذه المسألة

---

[1]- العقباني، تحفة الناظر، ص 66.

[2]- الإعلان، ج2، ص 469- 470.

[3]- نجم الدين الهنتاتي، "مياه الأمطار في المدينة"، الماء والتعمير ببلاد المغرب، مرجع سابق، ص 129.

وفهي محسومة قانونا، يبقى العرف أو المتفق عليه هو إلقاء المسؤولية على صاحب الأنقاض أوالمتضرر منها.

مع أنه من الضروري التأكيد على أن الفقيه لم يمنع استغلال المجال الموجود خارج الدور لصرف المياه[1]، فلا بد من حماية المنازل بمدينة تلمسان من ضرر تجمع مياه الأمطار على سطحها[2]، لذلك استعملت تقنيات في شكل أنابيب مهيأة خصيصا لهذا العمل تسمى الميازيب، وإن لم تكن بالضرورة في شكل دائري كامل فقد تكون نصف دائرية تساعد على نزول الماء إلى الأرض دون إحداث ضرر على السطح والجدار والأرض، ونظرا لاختلاف موقعها من مكان لآخر فقد تؤدي أحيانا لظهور خلافات فيما بين الساكنة إذا وجدت في أماكن ذات استغلال مشترك ضمن المجال الحضري.

على العموم لاحظت في الدور التلمسانية وجود ميازيب تنقل مياه الأمطار من السطح إلى فناء البيت، نتوقع منها أنها تصب في قنوات صرف المياه التابعة للمنزل أو في أحواض وصهاريج تابعة له، قد يستغلها أصحابها إذا كان موقع البيت لم يسمح لهم بوجود بئر داخل المنزل، كما لاحظت استمرار استعمال التقنية إلى غاية الوقت الحالي أيضا في الأزقة والدروب، وهو ما يعني أنها متوارثة منذ القديم كما يدل على أنها تقنية سهلة وعملية بالنسبة للساكنة، لكن – كما أشرنا سابقا – إن جريان الماء قد يؤدي إلى قيام الجيران على جارهم ورفضهم لضرر الأوحال والأوساخ والانزلاق، الذي يسببه هذا الماء إذا لم تكن له تهيئة معينة تساعد على صرفه بشكل عملي[3] يمنع تكدسه في طرق الناس، ويتحول إلى مستنقعات تزعج الناس الساكنة خلال ارتفاقهم بالمسالك الموجودة في المدينة.

---

[1]– اعتمد المازوني على ما أفتى به ابن رشد أنه من أراد إخراج ماء الأمطار إلى الشارع فإنه لا يمنع من ذلك، خاصة إذا كانت داره حديثة البناء، ما يرفض هو الماء المحمل بالغسالة والنجاسة، للمراجعة ينظر: المهذب الرائق، و301 ظهر.

[2]– قال ابن الرامي معتمدا على ما أفتى به الإمام سحنون عن استحداث ميزاب لصرف ميه الأمطار: "لا بأس بذلك، وإن كان من الضرر فإنه لا يوجد منه بد، وهو أمر غالب" ينظر: الإعلان، ج2، ص 440-441.

[3]– يشير ابن الرامي إلى قاعدة فيزيائية تبدو بديهية وهي: كلما قرب الميزاب من الأرض خفت مضرته، وكلما بعد كان ضرره أقوى ورشه أضر، ينظر: المصدر نفسه، ص 416/ نجم الدين الهنتاتي، "مياه الأمطار في المدينة"، مرجع سابق، ص 129.

ومن هذا المنطلق جاءت أحكام السلطة الفقهية لتنظيم وجود هذه التقنية في الشوارع والدروب، فهناك من الفقهاء من منع ما علا منها على أساس أنها تبلل المارة وتعرقل حركة السير[1]، وهناك من منع ضررها إذا كانت تقطر بالنجاسة للحفاظ على طهارة المسلمين لأن في ذلك مشقة عليهم وهم يتوجهون 5 مرات إلى المسجد[2]، وتأتي صحة الإنسان[3] ومنع الضرر عليه من السقوط والانزلاق أيضا من ضمن الأولويات التي تركز عليها السلطة المسؤولة عن تنظيم المجال الحضري، وهذا كله في إطارين[4]:

- الأول: الطريق الواسع وعموما لا يمنع من تنصيب الميزاب لصرف مياه الأمطار، إلا إذا كان يجري بالأتفال والغسالة[5].
- الثاني: الدرب الضيق يمنع عموما لضرره الواضح ويذهب ابن الرامي دائما إلى ضرورة اعتماد تقنيات عامة لمنع ضرره الواقع قطعا في الأزقة الضيقة، وذلك بخفضه إلى الأرض أو ربطه بقنوات أرضية تبعد ضرره.

رأينا من الضرورة أن ننبه إلى أن المسألة تأخذ منحنقا إذا كان الميزاب يمر على حائط الجار أو سطحه[6]، أو يصب أمام داره، وهنا يحدث الخلاف بشكل واسع خاصة أن الماء يؤثر على الجدار مع الوقت ويحدث الندى، ورغم أن هذا الخلاف مقبول عقلا وشرعا لأن فيه ضررًا مباشرًا، لكن هناك خلافًا

---

[1]- العقباني، تحفة الناظر، ص 277.

[2]- العقباني، المصدر نفسه، ص 275/ سناء عطابي، "صورة الأزقة والأحياء السكنية"، مرجع سابق، ص 175.

[3]- سناء عطابي، المرجع نفسه.

[4]- رغم تبني العقباني للرأي الأول إلا أنه أشار إلى أن الضرر حاصل للمارة مهما اتسع عرض الشوارع، لكن ابن الرامي فصل في المسألة على حسب وضعية الطريق، للمراجعة: تحفة الناظر، ص 277/ الإعلان، ج2، ص 441-442.

[5]- الغسالة: والغسَّالة فهي فعالة، وهذه الصيغة تستعمل فيما يطرح كالنخالة...وأما حقيقتها في عرف الفقهاء فهي: الماء المنفصل حسا أو حكما، عن المحل المغسول به، فيدخل البلل الباقي في محله بعد غسله، لأنه وإن لم يكن منفصلا عن الحس في المحل فهو منفصل عنه في الحكم..." على العموم ذكر المازوني اختلاف الفقهاء في مفهومها وحكمها، والمهم لدينا أنها النجاسة المختلطة بالماء يسيره أو كثيره، للتفصيل والمراجعة ينظر: أبو زكريا يحي المغيلي المازوني، **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، (الجزء الأول من مسائل الطهارة إلى مسألة النزاع بين طلبة غرناطة)، دراسة وتحقيق بركات إسماعيل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف عبد العزيز فيلالي، جامعة منتوري قسنطينة، 1430-1431هـ/ 2009-2010م، ص 279-280.

[6]- محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 241.

أيضا رصدته المصادر الفقهية مثل ابن الرامي تدل على أن يبعض المناطق التي تعاني نقصا أو ندرة في توزيع المياه أو بعدها عن السواقي والقنوات الأرضية، تلجأ إلى تقنية الميزاب ليس لصرف الماء وإنما للحفاظ عليه وتوجيهه نحو المواجل لإعادة الاستفادة منه، وإن كنا نتوقع الاستفادة من ماء الميازيب التي تصب في الأفنية خاصة في الغسيل والطهارة، فإننا لا نتوقع استعمال هذه التقنية في الزقاق أو الدرب خاصة وأننا وقفنا على وجود الآبار كمصدر أساس للماء الطاهر والصالح للشرب في مدينة تلمسان؛ ومع ذلك تبقى احتمالات استعمال هذه التقنية في المغرب الأوسط عموما، أو إذا كانت الحاجة إلى الماء كبيرة خاصة إذا كان هناك من يمارس حرفة معينة تحتاج لجريان الماء بشكل دائم.

وعلى العموم قد تقل أضرار الميازيب وتخف معها حدة النزاعات بين الجيران وأهل الدرب الواحد إذا كانت تصب في مجرى الواد الذي يمر على المدينة، هذا وقد تحدثنا سابقا عن المساقي في المدينة وقد أشار إلى ذلك الفقهاء عند إدراجهم لنازلة الروض البهيج[1]، إذ ورد أن الدور المجاورة للخليج تصرف مياه الأمطار إليه، كما نتوقع أن يتم ذلك داخل أزقة ودروب مدينة تلمسان بحيث تصب مياه الأمطار التي تمر على إلى السواقي الهوائية الجارية في المدينة، خاصة إذا قررنا طهارتها، فقد ذكرت المصادر أن السكان يقومون بغلقها صيفا ويفتحونها شتاءً بعد تنظيفها[2].

هـ/2- تقنيات ووسائل صرف المياه القذرة من الدور إلى المجال الحضري المشترك

نظرا للتفاعل الاجتماعي والمادي للانسان مع مجاله الحضري، وبحثه عن السبل والوسائل التي تكفل له الحفاظ على حسن سير حياته، والتمسك بمظاهر البهاء والنظافة وكل ما يمكنه من الارتفاق الأمثل فإن أهم ما يفكر فيه كيفيات صرف القذورات والأوساخ عموما، والمياه المستعملة بالدرجة الأولى نظرا لضرر احتباسها بين الساكنة، وأثرها على صحة الإنسان وسلامة سريرته النفسية والجسدية، وعليه جاءت عدة تقنيات لصرف مثل هذه المياه من الدور إلى الشارع إلى خارج المدينة أين يضمن الساكنة قلة ضررها أو التخلص منه نهائيا.

---

[1]- ابن مرزوق الحفيد، **الروض البهيج في مسائل الخليج**، مخطوط بيد أبو زكريا يحي بن موسى المغيلي، و 475/ المعيار، ج5، ص 335.

[2]- نجم الدين الهنتاتي، "مياه الأمطار في المدينة"، مرجع سابق، ص 124/ Nedjem ed-dine Hentati, "l'Eau dans la ville", *op.cit*, p.180.

وعلى هذا الأساس فقد ورد في المصادر الفقهية مصطلح القناة بشكل واسع، لكن يتضح من خلال الانتباه إلى تلك المصطلحات وتوظيفها أن لها استعمالات عمرانية متعددة، فمنها القناة التي توجد على الحائط ومنها ماكانت أفقية فوق الأرض وتحتها وهكذا، ومنها ما يستعمل في الدور وأخرى في الشوارع[1]، أي أن بعضها خاصة وأخرى مشتركة ولكل أحكامه.

يعرف ابن منظور[2] القناة ما كان أجوفا كالقصبة، لذلك قيل للكظائم التي تجري تحت الأرض قنوات، وواحدتها قناة، ويقال لمجاري مائها قصب تشبيها بالقصب الأجوف، والقناة كظيمة تحفر تحت الأرض؛ من خلال التعريف نفهم أنه كلما ذكرت القناة دلت على كل وسيلة أسطوانية مغلقة لنقل الماء وتحفر تحت الأرض أي ما كان ظاهرا منها لم يعتبر قناة وإنما ساقية أو ميزاب[3] وما شاكلهما.

من المقبول أن يقوم صاحب البيت أو الدار باستحداث قنوات لصرف المياه، لكن صفة النزاع أو الخلاف سوف تحدث عند إخراجه إلى الشارع، وحدوث ضرره بالنجاسة أو الرائحة.

وقد أشار ابن مرزوق[4] اعتمادا على فتوى الإمام سحنون بوجود القنوات في الحائط، ونجد أن هذه القنوات إما لصرف المياه من المراحيض العلوية إلى الخارج، أو لصرف المياه المستعملة في الغسيل والأعمال المنزلية عموما نحو الشارع، على العموم فقد أقر الإمام سحنون بأن القناة إذا كانت قديمة فلصاحبها حق حيازة الضرر وليس للجار الحق في دعواه، ولكن إن كان ضررها غير قديم وكانت مملوكة فعلى صاحبها إصلاحها والحد من ضررها ما أمكن.

من المسائل التي تأخذ شكلا للنزاع حول حيازة الحقوق أو استحقاقها في هذا النوع من المسائل هي حق صاحب الدار في ربط قناته بقنوات الجيران وأهل الدرب[5]، لتسهيل توصيلها بالقنوات الرئيسة

---

[1]– محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 314.

[2]– لسان العرب، ج42، ص 3761.

[3]– للتفريق بين الميزاب والقناة ودلائل تلك الفروق من خلال المصادر الفقهية، ينظر: المرجع السابق، ص314.

[4]–نازلة الروض البهيج، المعيار، ج5، ص 337.

[5]– ورد في النصوص الفقهية أن هناك من القنوات المتصلة بين أربع دور ما يدل على أن القنوات الأرضية قد تكون مشتركة حتى وهي لم تخرج إلى الشارع بعد، ينظر: Nedjem ed-dine Hentati, "l'Eau dans la ville", *op.cit*, p.187- 188.

الممتدة في الأزقة، وهنا المسألة مرتبطةبرضى الجيران بدون خلاف[1]؛ أما إذا أراد أن يربطها بالقناة الرئيسة التي تجري في الشارع، فإن أبا يحي المازوني المغيلي ذكر في المهذب أنه من أراد أن يبني قناة ويخرجها للتي في الزقاق، فإن كانت التي في الزقاق تشق دار أحد قال سحنون يمنع، وقال غيره له أن يرفع إليهم ما يخصه من الأنفاق في تلك القناة التي لم يتقدم له فيها قناة[2]، وهنا تكون المساهمة المادية هي الحل لكسب رضى أصحاب القنوات هذا إذا لم نقل أن الفقيه يدرك أن سبب الرفض أصلا هو القيمة المادية التي تتطلبها القناة، فتكون المشاركة بالنفقة للتخفيف من حدة النزاع وتوزيع الواجبات المادية بالعدل والتراضي بين الجيران.

ومن جهة أخرى منع ابن الرامي[3] استعمال أحد من الساكنة لحقه في ملكية قناة تخرج على الشارع، بتركها مفتوحة تؤذي الجيران والمارة بالنجاسة والرائحة النتنة، فللملكية الخاصة هنا حدود يضبطها منع الضرر على كل من يستعمل الشارع أو الزقاق للمرور والارتفاق عموما. وقد أعطى أبو عبد الله العقباني[4] متسعا لأهل الزقاق بجمع الرحاضة مدة يسيرة لترفع بعدها مباشرة دون تركها مدة طويلة للضرر، مبينا أن هناك من الأضرار التي لا تمنع على الإطلاق وإنما يسمح لأهلها بقضاء حاجتهم في المجال الحضري المشترك إذا أخذت جزءًا يسيرا من الوقت.

ومن القضايا التي طرحت في السياق نفسه أن يقوم صاحب القناة التي تخرج من الدار إلى القناة المشتركة مع جيرانه، فيحولها إلى قناة تقع في شارع آخر تكون أحسن ارتفاقا له، ذهب الفقيه هنا إلى حق أصحاب القناة الأولى أن يقوموا عليه[5]؛ تطرح المسألة عمرانيا إذا كان موقع الدار يطل على زقاق أودرب وفي الوقت نفسه يطل على درب آخر من الجهة الأخرى، ولا يمكن معرفة الضرر الذي تحدثه القناة إذا حولت من شارع إلى آخر فقط يمكن أن نتوقع أن يكون الاتفاق أول مرة بين عدد محدد من

---

[1]– ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 409.

[2]– و 301ظهر/ أما ابن الرامي فقد ذكر في المسألة قولان: الأول يمنع من ذلك قطعا، والثاني يمنع من ذلك إلا أن يدفع لأصحاب القناة المشتركة مقدار حصته في الإنفاق، ينظر: المصدر نفسه.

[3]– المصدر نفسه، ص 211.

[4]– العقباني، تحفة الناظر، ص 276.

[5]– المصدر السابق، ص 410/ أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، و301 ظهر.

الجيران، لكل دوره في تنظيفها وحصته المادية في إصلاحها أو دفع الأجرة لمن يقوم بذلك وإذا تحول أحدهم إلى جهة أخرى يتضرر الباقي من زيادة الأعباء عليهم.

قد تؤدي قلة التدابير والتقنيات العلمية في البناء إلى ظهور الكثير من العيوب بالدور من بينها عدم وجود قنوات لصرف مياه الغسيل والتنظيف والأعمال المنزلية المختلفة من الدار إلى الشارع، الأمر الذي يؤدي بأصحابها إلى محاولة استحداث كل ما يُمَكِّنُهم من الحصول على متنفس عمراني للقيام بمصالحهم دون الاكتراث إلى حجم الضرر الذي قد يحدث من جراء ذلك، وقد منع العقباني[1] ذلك عموما مبينا أن القنوات التي تجري بالغسالات في الشارع ممنوعة لضررها بالمارة صبيانا أو كبارا خاصة في الليل وإلى ذلك ذهب أبو يحي المازوني المغيلي[2] مستندا إلى فتوى ابن رشد، أما ابن الرامي[3] فقد أشار إلى قيام قضاة القيروان وتونس بإعلام الناس بمنع كل القنوات التي تخرج من الدور نحو الشارع، مع تأديب كل من أهمل هذه الأحكام والقوانين أمام العامة ليعتبروا وليبقى للسلطة القضائية الفقهية كلمتها في المجال العمراني الحضري.

هـ/3- القنوات المشتركة لصرف المياه في الأزقة والدروب وتوزيع المسؤوليات بين الساكنة

من الضروري أن ترتبط قنوات الدور بقناة رئيسة تابعة للشارع، أو يمكن وصفها بالمشتركة بين الساكنة، هذه المسألة تفرضها شبكة صرف المياه في المدينة ومسؤولية بنائها أو إصلاحها وتنقيتها أو كنسها على تعبير ذلك الزمن.

قبل المرور إلى مناقشة هذه المسائل لابد من الوقوف عند استعمال القنوات المغطاة لصرف المياه في المدينة الإسلامية عموما، ومدينة تلمسان حسب خصوص الدراسة.

بالنسبة للمدينة في الغرب الاسلامي شكك أحد الباحثين[4] في وجود القنوات الأرضية المغطاة بشكل واسع في مثل هذه المدن إلا في حلات معدودة مثل ما أثبت وجودها نصا وواقعا في كل من

---

[1]- العقباني، تحفة الناظر، ص 274-275.

[2]- المهذب الرائق، و301 ظهر.

[3]- الإعلان، ج1، ص439-440.

[4]-Nedjem ed-dine Hentati, "l'Eau dans la ville", *op.cit*, p.187- 188.

فاس وقرطبة، مبينا من خلال النصوص الفقهية ونصوص التراجم أن الكثير من القنوات التي تستعمل لصرف المياه مفتوحة غير مغطاة وعميقة وجارية في الشوارع، وعلى هذا الأساس نطرح السؤال هل هذه الفكرة تصدق على القنوات المستعملة في مدن المغرب الأوسط عموما ومدينة تلمسان خصوصا؟

كما ذكرنا أعلاه فإن القناة لغة تعني الكظائم المحفورة تحت الأرض والتي تجري فيها المياه، وهذا تعبير واضح عن بناء قنوات أرضية ومغطاة، لكن النص اللغوي لوحده غير كاف لإثبات أو نفي استعمال مصطلح قناة ودلالاته العمرانية في المجال الجغرافي للمغرب الأوسط أو تلمسان بالضبط؛ وعليه يمكن الاستدلال بالنصوص التالية:

- "...وتفرق الناس فأكثرهم اختفى في **القنوات والمطاهر والصبور**..."[1]
- في **الدور القريبة من المراحيض** إذا ثبت أنه يومين أو ثلاثة فإن طابت وإلا لم يتوظأ منها ما ذلك إلا لظن حصول التغيير من ذلك ابن رشد حمل التغيير على أنه من **قنوات المراحيض** ولو علم أن ذلك ليس منها لم يكن بها باس..."[2]
- يجبر أهل الحومة على كنس قنوات دورهم التي تجري في الأزقة والطرق بالتفل والغسالات قال سحنون يكنس الأول حتى يبلغ الثاني ثم يكنسان معا للثالث ثم الثلاثة للرابع هكذا حتى يبلغوا الآخر **ويحكموا غطاءها إحكاما لا يضر بالناس انكشافه**..."[3]
- "لا يتخذ بعض الناس مما يؤدي إلى أذى المسلمين والتضييق في الشوارع عليهم **كتكديس الرحاضات المستخرجة من سروب المحلة وقنوات تلك الحارة**، وتركها كذلك في المواضع الضيقة "[4]

من خلال هذه النصوص وما أكدته الأركيولوجيا من اكتشاف القنوات الآجرية لصرف المياه واستعمالها بتقنية تمنع تسرب مياهها القذرة نحو الخارج فإننا نؤكد على استعمال القنوات الأرضية لصرف المياه

[1]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 172.

[2]– أبو عبدالله محمد الشريف الحسني، نوازل، و 4 وجه.

[3]– المهذب الرائق، و301 ظهر.

[4]– العقباني، تحفة الناظر، ص 276.

وتبقى القنوات المكشوفة داخل المجال الحضري نادرة الوجود عمرانيا إلا في المنخنقات التي ليست لها مخارج نحو القنوات الرئيسية، فذكر استعمال قنوات للمراحيض في الدور والخوف من اختلاطها بماء البئر لا يؤكد إلا استخدام القنوات الأرضية المغطاة، ومع ذلك يمكن توضيح الإشكال الذي حدث إنطلاقا من النصوص المذكورة أعلاه كالآتي:

تستعمل القنوات الضيقة عموما لصرف المياه من الدور والظاهر أن عرضها يتراوح ما بين 25 و30سم، وهذا ما أثبتته بعض القنوات الآجرية المحفوظة في متاحف مدينة تلمسان، لترتبط بالقنوات الرئيسة الموجودة في الأزقة والدروب وتكون أكثر عرضا بطبيعة الحال، هذه القنوات تحفر في الأرض عبر عمق معين تحدده الطبيعة الجيولوجية للمنطقة بالإضافة إلى عرض الشارع وعدد الدور الموجودة به، لكن هذه القنوات لا تبقى مفتوحة لنقول عنها: إنها سواقي هوائية لنقل مياه الأوساخ والنجاسات[1] وإنما تبنى بإحكام يمكن الساكنة من منع ضرر رائحتها والسقوط فيها هذا من جهة، وتسهيل الانكشاف عليها إن دعت الحاجة إلى ذلك، وذلك عن طريق فصل المجرى المهيأ في الأرض عن الغطاء مع وجود مُثَبِّتَات على حوافه تمنع انبعاث الرائحة أو المياه النجسة منه، وبهذا يفيدنا نص العقباني أنه يتم فتحها في فترات متواترة وزمنية مختلفة ومحددة لتنظيفها واستخراج الرحاضة الراكدة فيها، وبالتالي نفهم أن الإشكال الذي يقع حول كونها جارية ومغطاة في الوقت نفسه، لنعيد ونؤكد أن إمكانية وجودها مفتوحة على الهواء والشارع واردة لكن أن تكون عامة في كل المدينة فهذا ما لا يتحمله المنطق والواقع.

ومن خلال النصوص ذاتها يمكن الوقوف على أن القنوات الموجودة في الشارع يلزمها تنظيف دوري ينبهنا لمعرفة من المسؤول عن هذا التنقية، فالظاهر أن هناك منحدرات خاصة وأن الأحياء السكنية واقعة في مستوى منخفض عن مركزها، فهذا الأمر يلزم فتح القنوات واستخراج الرحاضة ثم استئجار من يقوم بنقلها إلى خارج المدينة، كما أن هناك تقنيات أخرى يوحي بها نص ابن مرزوق[2] وهو وجود الصبور والمطاهر الكبرى التي تربط بها مثل هذه القنوات، وقد جاء في إحدى النوازل التي طرحت على الونشريسي أن هناك من اشترى دارا واكتشف تحتها خندقا عظيما تمر المياه تحته.

[1]– والدليل على ذلك أيضا ما أورده العقباني: "يمنع القاضي جري الماء والأوساخ في الأزقة"، تحفة الناظر، ص 208.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 172.

إن الفقيه عموما يلقي المسؤولية على أهل الزقاق والشارع بالتساوي، بحيث ينظف الأول ليصل بالرحاضة إلى الدار الثانية فينضم إليه الثاني ليقوما بالتنقية والكنس إلى غاية آخر الشارع[1]، وتستخرج ليتم نقلها إلى خارج المدينة أو المطاهر والصبور الكبرى التي جاء ذكرها عند ابن مرزوق الخطيب، أو قد تصب في المجاري المائية الكبرى التي تقطع البلد كما جاء في نازلة الروض البهيج[2]. وأما بالنسبة للاصلاح أو البناء فإن المسؤولية تقع على الجميع فتوزع الحصص المادية بالتساوي على أهل الدرب[3]. من خلال ما سبق ذكره نجد أن هناك تفكيرا مشتركا بين السلطة والخبراء والعامة لتدبير استغلال الماء في مدينة تلمسان، من مصادره الرئيسة إلى أن يصل إلى أدق الشرايين في توزيعه ضمن المجال الحضري؛ وقد وقفنا على وفرته الطبيعية من جهة وتدخل العامل البشري في تنظيم توزيعه وتخزينه للحاجة القريبة أو البعيدة مثل الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية.

على أن هناك وجهة يلجأ إليها العامة في تنظيم هذا التوزيع غالبا، وهي السلطة الفقهية، حيث أن هذه الأخيرة تستند إلى الشرع دون إهمال الخلفية التي تدعم الأحكام وهي الأعراف والعادات السائدة والمتفق عليها والمتوارثة بين أصحاب الاستفادة من الماء، ففي مثل هذه القضايا قد تفرض الأعراف كلمتها وحكمها على أحكام الشرع العامة.

إن توصيل الماء إلى المجال الحضري هدف رئيسي تعمل على تحقيقه مجموعة منظمة من الخبراء والبنائين ويتم بطريقة مغلقة او مكشوفة في شكل مساقي على ان صرفه لا يختلف عن ذلك لكن الفارق فقط هو غلبة القنوات المغلقة في مدينة تلمسان على حسب المفتوحة منها، ويعمل الفقيه من خلال ذلك للحفاظ على النظام العام بضوابط النظافة وحفظ الصحة النفسية والجسدية دون إهمال منع النجاسة التي تشوه صورة المسلم وهو مجبر على التوجه للصلاة 5 مرات في اليوم.

---

[1]– المهذب الرائق، و301ظهر.

[2]– نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، و1 وجه/ المهذب الرائق، و301ظهر.

[3]– ابن الرامي، الإعلان، ص 406-407.

3/3 – مجال وضوابط ممارسة النشاطات الاقتصادية في فضاءات المدينة

تعتبر الطوائف المهنية إحدى أهم العناصر التي تحتل حيزا عمرانيا مهما في المجال الحضري، مع المساهمة الفعالة في دفعه نحو النماء والنشاط أو تعطيل عجلة الحيوية الاقتصادية داخل المدينة من خلال إحداث الخلل في المخطط الحضري الاقتصادي الذي يحيط بمركزها، خاصة إذا حددنا نوعين من الممارسات في هذا المجال وهما: المهن التجارية والحرف الصناعية التي تمارس بين أظهر المدينة وضمن المجال الحضري أو في حدوده على أنها مرتبطة به نشاطا منفصلة عنه مجالا.

إن معطيات الدراسة المتعلقة بالمدينة لا تفرض علينا دراسة الحرف الموجودة في تلمسان وأنواعها ووسائلها وتقنيات صناعتها[1]، وطرق بيعها، وإنما مقتضيات البحث تدفعنا لمعرفة أماكن توزيع ممارسة الحرف والصناعات، وتحديد مجالات التبادل التجاري والقوانين المنظمة للعملية الاقتصادية في الحيز العمراني، المرتبط بوجود السلطة وطبقة الصناع والنخبة المنظمة والطبقة العامة المستفيدة من الدفع الاقتصادي أو المتضررة من تراجعه. فكيف تتوزع الحرف ووحدات التبادل التجاري داخل المجال الحضري؟ وماهي الضوابط الشرعية التي تتحكم في ذلك؟

إن وقوع الدائرة الاقتصادية العمرانية بعد المركز مباشرة يفسره اهتمام السلطة بالمجال وحرصها على بقائه تحت أعينها، ومساهمته في انتعاشها إن استلزم الأمر، بالإضافة إلى تسهيل الارتفاق للعامة، حتى يكون لكل حي من الأحياء نصيب من قنوات الاتصال بمنطقة الإنتاج والتسويق؛ إن ما نريده من خلال هذه الدراسة هي معرفة مدى احترام الواقع العمراني لتوزيع الحرف والأسواق ضمن المجال الاقتصادي: هل هناك مورفولوجية محددة لهذا المجال؟ أم أن هناك متسعا عمرانيا آخر للصناع والتجار؟ هل سجلت المصادر الفقهية مواقف للسلطة الفقهية تجاه تجاوزاتهم؟

---

[1]– هناك عدة دراسات حول الموضوع في العدد 4 من **مجلة الناصرية** نشرت في جوان 2013م، منها: الطاهر بونابي، "الحرف والحرفيون في المغرب الأوسط الزياني من خلال نص المناقب"، ص165-211/ بلحاج طرشاوي، "الحرف والمهن في المغرب الأوسط من خلال كتب الحسبة: دراسة في تحفة الناظر للإمام العقباني"، ص 341-360، وغيرها كثير مما يما يمكن الاطلاع عليه في العدد نفسه.

رغم الحظ الوافر الذي ميز تلمسان في ميدان البحث الأكاديمي، خاصة منه السياسي والاقتصادي إلا أن هناك بعض الزوايا الحضارية التي لقيت صدا من طرف الباحثين، أو أهملت لغياب المناهج الكفيلة بدراستها، وفي أزمنة أخرى أسقطت من ذاكرة النصوص الإخبارية خاصة والوصفية أحيانا، وفي بعض الأحيان لقيت اهتماما لكن سوء ربطها بموضوعها وزمانها ومكانها أو سياقها التاريخي العام جعلها ملاذا ومطمحا للباحث ليجود فيها بفكره ومنهجه وطاقاته البحثية، ومنها تفاعل أهل المدينة مع مجالهم الاقتصادي والاستفادة منه وتحسين المردود الحرفي والتجاري والالتزام بالقوانين والأعراف التي تضبط الحركية في المدينة عموما.

إن مقتضيات البحث في هذا الموضوع توجهنا لمناقشة النقاط الآتية:

- وزن الحرف والنشاط الصناعي من منظور العامة والنخبة والسلطة.
- كتب الحسبة ووقفيات المساجد مصدر أساس لرصد توزيع الحرف والتجارات في المدينة.
- قواعد التنظيم الفقهي للنشاطات التجارية والحرفية داخل المجال الحضري وخارجه.

أ/– مفهوم الحرف والصناعات وأهميتها في المكنون الاجتماعي والسياسي لنخبة المدينة

لا اختلاف في أهمية الحرفة بالنسبة للإنسان، بل لا نختلف إن اعتبرناها قديمة بقدمه ويصعب فصلها عن تطوره الفكري والمادي، وقد خضعت للتطور واستحداث التقنيات بحسب قوة التأثير الحضاري للمنطقة وبحسب مقياس العلوم والفنون، حتى غدا المنتوج الحرفي ذاكرة مشبعة بالثقافةتختزل الحضارة في المادة والحجم والشكل واللون والأصول والامتداد، والحافز والغاية وغير ذلك[1]؛ وهذا الأمر ينعكس على تناول هذا النشاط في المجتمعات وتفاعلهم معه، وهو الحال ينطبق كذلك على مدينة تلمسان خلال العهد الزياني، ولكن قبل البحث في معطيات النشاط الحرفي والتجاري في المنطقة لابد من الوقوف على بعض المفاهيم والعناصر التي نفهم من خلالها تناوله على المستوى الفكر والواقع.

[1]–محمد البركة، "المعالجة التاريخية للحرف والصنائع بالغرب الإسلامي مقاربات منهجية ومعالم تجديدية"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ج1، ص 17/ ينظر أيضا: محمد بنحمادة، "خطاب الحسبة على الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي سيرورة المراقبة وأبعاد المعاقبة"، المرجع نفسه، ص 81، 86.

أخذت الحرف والصناعات[1] مفهوما واسعا لدى المنظرين والمفكرين خلال العصر الوسيط[2]، وقد برز فيها الوعي بأهميتها وتقنياتها وارتباطها بالعلوم[3]، وحتى إدراجها ضمن المفاهيم الاقتصادية العميقة المرتبطة بالفكر العمل والمال، وقد وضعت على هذا الأساس ركائز تقوم عليها وهي المادة الأولية والمعطى الجغرافي بموارده وخيراته[4] والجهد العلمي والملكة اليدوية[5].

---

[1]– لم يفرق اللغويون بين الحرفة والصناعة فكل منهما مفهوم للآخر، فالصناعة هي حرفة للصانع، والحرفة فهي اسم من الاحتراف وهو الاكتساب، والمحترف الصانع والحرفة الصناعة، بصفة عامة فإن مفهوم الحرفة والصناعة ارتبط بمعنى الكسب والارتزاق، ينظر: الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ص 364/ ابن منظور، لسان العرب، ج27، ص 2408– ج10، ص 837/ الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، تحقيق أنس الشامي زكريا محمد، القاهرة: دار الحديث 2008م، ص 951.

[2] – يعتبر ابن خلدون أفضل من قدم لنا تعريفا للرزق وأصناف المعاش، والذي نطلق عليه في وقتنا الحالي العمل، أي تقسيم المهام على الساكنة للقيام بنشاط معين بأدوات معينة وفي زمن محدد، ويكون المقابل المادي هو السمة التي تحدد إطار العمل. وقد ذكر في هذا السياق: "المعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة...وأما الصنائع فهي ثانيتها ومتأخرة عنها لأنها مركبة وعلمية تصرف فيها الأفكار والأنظار؛ ولهذا لا توجد إلا في أهل الحضر الذي هو متأخر عن البدو وثان عنه..." ينظر: المقدمة، ص364- 365/ للتفصيل حول الرؤية الخلدونية للصناعة والإنتاج ودور نظريته في تصحيح بعض الآراء حول دور الصناعة في بلاد المغرب ينظر: فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 240-242.

[3]– فالفرق بينها وبين باقي النشاطات الاقتصادية التي تصب في مجرى الاسترزاق، أنها تعتمد على الحرف والمواهب الإنسانية من جهة وهي مرتبطة في درجة معينة من التطور بالعقل والعلوم، ومن جهة أخرى باستغلال المواد الطبيعية والأولية وتحويلها وتحريفها إلى مواد جديدة يستخدمها الإنسان في حياته اليومية، وقد جاء مفهوم الصناعة في نظر إخوان الصفا، أنها توظيف للعقل العلمي من خلال تحويل موادة بسيطة إلى مركبة، حيث ذكرت موضوعات الصنائع على نوعين: البسيط مثل: الهواء والماء والنار والأرض، والمركب مثل الأجسام المعدنية والأجسام الحيوانية والنباتية، وهي إشارة إلى المواد الأولية وبعدها يأتي توظيف المواهب والعقل والألة والأداة وغيرها من العناصر المتكاملة للحصول على المواد المصنوعة، ينظر: **إخوان الصفا وخلان الوفا**، مطبعة نخبة الأخيار 1305هـ، ج1، ص 27/ وعلى أساس ارتباط الصناعة بالتحويل فقد اقترح عز الدين موسى تعريفا لها، مفاده: "...تصنيع الإنتاج الزراعي وما يتصل به واستنباط المعادن وتصنيعها، والاستفادة من ذلك كله في متطلبات الإنسان الضرورية والكمالية"، ينظر:**النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن 6هـ**، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي 2003، ص 217.

[4] – محمد البركة، "المعالجة التاريخية للحرف والصنائع"، مرجع سابق، ص 25.

[5] – وقد عبر ابن خلدون عن ذلك قائلا: "اعلم أن **الصناعة** هي ملكة في أمر **عملي فكري**، وبكونه عمليا هو جسماني محسوس. والأحوال الجسمانية المحسوسة، نقلها بالمباشرة أوعب لها وأكمل؛ لأن المباشرة في الأحوال الجسمانية المحسوسة أتم فائدة، والملكة صفة راسخة تحصل عن استعمال ذلك الفعل وتكرره مرة بعد أخرى، حتى ترسخ صورته. وعلى نسبة الأصل تكون الملكة" المصدر نفسه، ص 380-381.

وعلى هذا الأساس فقد توفرت في مدينة تلمسان من المواد الأولية السطحية والباطنية[1]، ما جعلها مقرا لممارسة الكثير من الحرف والصناعات[2] خاصة من حيث الإبداع والتميز في منتوجاتها ومصنوعاتها واشتهارها في الآفاق[3]، وهذا بطبيعة الحال لتوفر المواهب والعلوم والمناخ العلمي والعملي والاقتصادي الذي سهل ذلك[4].

إن الحديث عن الحرف لا يمكن أن نفصله عن العامل البشري الذي يعتبر العمود الأساس في العملية الصناعية، فهو العقل والآلة[5] في الوقت نفسه، لذلك فهو الجزء الأكبر من هذه العملية ومحركها الرئيس، فكثيرا ما تتوفر مناطق على مواد متنوعة، لكن إذا غاب معها تفكير العقل البشري، وعجز عن استغلالها وتوظيفها، لا تظهر فيها ثمار التطور والرقي والحضارة.

---

[1]– لا يخفى على أحد ما تزخر به المنطقة من مواد زراعية ومواد معدنية وغيرها من المؤهلات الصناعية والحرفية بالمدينة، للتفصيل ينظر مثلا: ابن سعيد المغربي، الجغرافيا، ص 140/ ابن الصباح، أنساب الأخيار، ص 93، 95/ ابن فضل الله العمري، مسالك الأبصار، ج4، ص 159، 187، 192/ الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص 7-25.

[2]– إن موضوع بحثنا غير مرتبط بالتوسع في هذه الصناعات ورصدها، ومعرفة تقنياتها وآليات التفنن فيها، ولمن أراد الاطلاع على أشهر الصناعات في تلمسان خلال العهد الزياني، ينظر: . Lawless Richard , op.cit, p.56-59/فؤاد طوهارة، "المجتمع والاقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني (7-9هـ/ 13-15م)"، **دراسات تاريخية**، 2014، 16، ص 83-86.

[3]– أشاد ياقوت الحموي وغيره بالبرانس التي كانت تصنع في تلمسان وبالصناعة النسيجية عموما مبرزا أن شهرتها منتشرة في الآفاق، ينظر: معجم البلدان، ج2، ص 44/ المقري، نفح الطيب، ص 135.

[4]– وقد أحسن ابن خلدون حين ربط بين الصناعة والعلوم في تلمسان حين وصفها عل عهد بنب عبد الواد قائلا: "...فأصبحت أعظم أمصار المغرب. ورحل إليها الناس من القاصية **ونفقت بها أسواق العلوم والصنائع**، فنشأ بها العلماء واشتهر فيها الأعلام. وضاهت أمصار الدول الإسلامية والقواعد الخلافية والله وارث الأرض ومن عليها" العبر، ج7، ص 105.

[5] – هناك فرق بين الآلة والأداة فالأولى مرتبطة بالملكة اليدوية التي يعتمد عليها الصانع من خلال قدرته على التحويل والنحت والنقش ووغيرها، بينما الأداة هي الوسيلة المادية التي يستعملها الصانع مثل: المطرقة والمنشار وغيرها من الوسائل، ينظر: إخوان الصفا، مصدر سابق، ج1، ص 25-27

من هذا المنطق سوف نأخذ فكرة عن الحرفي وعلاقته بالمنظومة الاقتصادية في تلمسان خلال العهد الزياني، خاصة أن الدعوات العلمية والمنهجية حاليا متعالية لإعادة الاعتبار للفئات المهمشة[1]، من خلال إبراز دورها في التطور الحضاري وإدراج مساهمتها في صنع الأحداث التاريخية.

رغم سكوت المصادر الإخبارية والوصفية عن التفاصيل والمعلومات الدقيقة التي تطبع صورة وتاريخ مثل هذه الفئات في المجتمع الزياني، إلا أنها لم تدخر ثناءها الواضح على توفر الصناعات والصناع في تلمسان، فقد شبهها ابن سعيد المغربي[2] بمدن الأندلس لكثرة مياهها وصنائعها، أما ابن الحاج النميري فقد ساعدنا هو الاخر على إدراك اتساع النشاطات الحرفية والصناعية بالمدينة، فقد جاء نصه قائلا: "ومصانع يعجز عنها كل لسان...وهو من أجمل الجوامع قد أحكمت فيه أنواع الصنائع"[3]، أما يحي بن خلدون فقد كان أكثر دقة حين وصف لنا دار الصنعة السعيدة[4] في تلمسان وبين لنا دور السلطة في تخصيص مناطق صناعية منفصلة عن الوحدات الاقتصادية الأخرى من جهة، والوحدات السكنية من جهة أخرى، مع تأكيد الحرص على زيادة الإنتاج وجودته، وهذا كله مرتبط بتحكم الحرفيين في صنعتهم وتوظيفهم لمواهبهم واستغلالهم للمحفزات المتوفرة في عصرهم.

---

[1]–إبراهيم القادري بوتشيش، "تاريخ العوام في مغرب العصر الوسيط بين فقر الوثائق وإمكانيات التجاوز: طرح ومناقشة من خلال كتب العقود والوثائق"، تاريخ الغرب الاسلامي، مرجع سابق، ص 27-36/خالد طحطح وخالد اليعقوبي، "صحوة دراسة المهمش"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ج1، ص 47-80.

[2]– الجغرافيا، ص 140.

[3]– فيض العباب، ص 488.

[4]–"ومر صدر السنة–أي 767هـ/1365م– في سكون ودعة سوى أن **دار الصنعة السعيدة تموج بالفعلة على اختلاف أصنافهم**، وتباين لغاتهم أدياتهم، فمن دراق ورماح ودرّاع ولجام ووشّاء وسراج وخبّاء، ونجار وحداد وصائغ ودبّاج، وغير ذلك. فتستك لأصواتهم وآلاتهم الأسماع، وتحار في إحكام صنائعهم الأذهان وتقف دون بحرهم الهائل الأبصار، ثم تعرض قومتهم أصيلان كل يوم مصنوعاتهم فيه بين يدي الخليفة أيده الله، ويخزن كل بحجار صنفه المعد له، وينصف الجاعلون من أرزاقهم عدلا، هكذا أبدا" بغية الرواد، ج2، ص 155.

ورغم الطابع النظري لكتب الأحكام السلطانية إلا أن الخزاعي[1] أحصى لنا جملة من الحرف التي ينبغي أن تتواجد بالمدن، مؤصلا وجودها على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وممارستها من طرف الرعيل الأول من الصحابة والتابعين، مساهما بذلك في تفعيل الحرف والرفع من مكانتها لدى السلطة السياسية، مُنبِّها في الوقت نفسه إلى ضرورة التفات السلطان للمجال الحرفي، وإعادة إحياء الصنائع القديمة والاهتمام بالموجود منها، واضعا – في الوقت نفسه – لقواعد أساسية في تسيير النظام الإداري تعتمد على حسن تسيير الوحدات الاقتصادية في المدينة من خلال وضع جهاز يسهل عمل الحرفيين والصناع ويساعد على الاهتمام بهم، إن ما ذكرناه نستدل عليه من خلال: مشاركة الخزاعي في الوظائف الإدارية، ثم الهدف النظري الذي تضمنه مؤلفه من حيث تأصيل قواعد بناء جهاز إداري أصيل، ثم توجيه مؤلفه للسلطان حتى يدمجه في الواقع الإداري للأنظمة السياسية القائمة آنذاك.

ونظرا لاهتمام المجتمعات بالحرف والصناعات فإن الذهنيات العامة آنذاك ربطت ألقاب الناس وربطت أسماءهم وصفاتهم ونسبتهم إلى مهنهم في مواطن كثيرة[2]، كما أثنى عليهم الوزان[3] حين مر على المنطقة معبرا عن المكانة اللائقة التي كانوا يتمتعون بها والثراء الذي كانوا يجنونه من ممارستهم لمهنهم في المدينة، حيث قال: "والصناع أناس أقوياء يعيشون في هناء ومتعة، ويحبون التمتع بالحياة...ويرتدي التجار الحضريون لباسا جميلا يكون أحسن أحيانا من لباس أهل فاس...وكذلك الصناع إلا أنهم يرتدون لباسا قصيرا، والقليل منهم يتعمم، ويكتفون بوضع قلنسوة بدون ثنايا على رأسهم، وينتعلون نعالا تعلو حتى نصف الساق" وهذا يبرز القيمة الاجتماعية لطبقة التجار والحرفيين في المجتمع التلمساني آنذاك.

---

[1]– الحرف التي ذكرها الخزاعي هي: البزاز، العطار، الصراف، بائع الرماح، بائع الطعام، التمار، الدباغ، الحطاب، الدلال وهو السمسار، النساج، الخياط، النجار، ناحت الأقداح، الصواغ، الحداد، البناء، الدباغ، الصواغ، الحداد، البناء، الدباغ، الخواص، الصياد في البر، الصياد في البحر، العامل في الحوائط، السقاء الذي يحمل الماء على ظهره، الحمَّال على الظهر، الحجام، اللحام وهو الجزار والقصاب أيضا، الطباخ، الشواء، الماشطة، القابلة، الخافظة، المرضعة، المغنين، الحفار للقبور، ينظر: تخريج الدلالات السمعية، ص 321-322.

[2]– وقد برز ذلك في تراجم القرن السابع وما بعده، ينظر: ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 182/ فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 248/ لخضر العربي، "الحرف والحرفيون في مدينة تلمسان الزيانية"، **دورية كان التاريخية**، 2013م، 21، ص 81.

[3]– وصف إفريقيا، ج2، ص 21.

مع أنه من الضرورة التنبيه إلى الدور الكبير الذي أدته اليد العاملة الأجنبية في إنعاش النشاط الصناعي والحرفي بإدخال صنائع جديدة وإتقان أخرى، وقد أقر بذلك السلطان أبو عبد الرحمن بن موسى بن عثمان الزياني في إحدى الرسائل التي بعثها لملك الأرغون يعتذر فيها عن إطلاق سراح الأسرى قائلا: "...واما ما أشرتم إليه من تسريح جميع من عندنا من الأسرى فذلك ما لا يمكن أن يكون...لأن تعلمون ان ما عمر بلادنا إلا **الأسارى وأكثرهم صناع متفنون في جميع أنواع الصناعة**..."[1].

ونظرا لهذه المكانة الرفيعة[2] فقد كان بعض الفقهاء والعلماء يتجهون للاشتغال في الورشات الحرفية[3]، بالإضافة إلى التضلع في مختلف العلوم خاصة النقلية منها فقد أشار ابن مريم إلى أن أبو اسحاق إبراهيم بن علي الخياط، كان له حانوت يجلس فيه للخياطة بموضع القبابين من تلمسان[4] وكان للخطيب أبي زيد بن أبي العيش حانوت حذاء الجامع الأعظم، أين يجتمع العلماء[5]، وتعتبر عائلة المرازقة أفضل مثال على ذلك فقد كان لها باع في امتهان العلم وتقلد الوظائف السياسية وممارسة النشاطات الاقتصادية[6] وذلك إدراكا منهم أن النفوذ والسلطة لا يتأتى دون الثراء وامتلاك العقارات والأراضي في

---

[1]- للاطلاع على النص الكامل للوثيقة ينظر: الجيلالي صاري، تلمسان الزيانية، ص 34.

[2]- حاولت بعض الأدبيات ترسيخ فكرة احتقار العرب لكن الدراسات الحالية تؤكد على المكانة التي تبوأها الصناع في مشرق العالم الاسلامي ومغربه، ينظر:إبراهيم القادري بوتشيش، "الإنتاج الصناعي في المغرب والأندلس خلال عصر المرابطين"، **إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي**، بيروت: دار الطليعة، 2002م، ص 84-86/ كمال صادقي، **الصناعة الحرفية بالمغرب الأوسط في عهد بني حماد(398-547هـ/1007-1252م)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 2008-2009م، ص 22-28/ فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 238-240.

[3]- ينظر: الطاهر بونابي، "الحرف والحرفيون"، مرجع سابق، ص168/ ومن بين الدراسات التي اهتمت بتسليط الضوء على حرف النخبة واختياراتها المهنية خارج مجال الفقه والعلوم: محمد البركة، "حرف الفقهاء بالغرب الإسلامي الوجه الآخر لمظاهر كسب المعاش عند النخبة"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ج2، ص 15-49.

[4]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 180.

[5]- المصدر نفسه، ص 275.

[6]- المصدر نفسه، ص147، 148.

المدينة والعلم زيادة في القيمة الروحية الاجتماعية ورفعة أمام السلطان، وقليلا ما تجتمع هذه القيم المادية والأخلاقية عند العلماء أو أي طبقة أخرى من طبقات المجتمع[1].

ولم يكن النموذج النفوذ المرازقي الوحيد بل إن أبا حمو الزياني في واسطته[2] أوصى ابنه بحفظ مكانة فئة الصناع والتجار، وحثه على أن ينزلهم المنزلة والمكانة التي تليق بهم وتحفظ للدولة خدماتهم، وهذا كله يدل على الدور الاقتصادي الهام الذي تؤديه هذه الفئة كمحرك آلي للأنشطة داخل المدينة، وتفعيل المجال الاقتصادي الذي يعتبر مصدرا لبيت المال من خلال الضرائب والمغارم التي يدفعها التجار والصناع لإنعاش الخزينة، وضمان مداخيل دورية ومتنامية أو على الأقل ثابتة، وهذا تفكير استراتيجي يدل على حنكة السلطان، وتمييزه للميكانيزمات الفعالة التي تساهم في تنمية العاصمة اقتصاديا وسياسيا، ويمكن أن نفسر بذلك وجود المخطط الاقتصادي في المنطقة المحيطة بمركز المجال الحضري أين يتواجد قصر السلطة والجامع الأعظم.

إن المعطيات التاريخية المذكورة أعلاه تبين اهتمام السلطة بالمجال التجاري والحرفي، باعتباره موردا ماليا هاما لبيت مال الدولة، وإدراكا منها لضرورة مراقبته والتحكم فيه، وسوف تساهم هذه المسألة بقسط كبير من الاتساع في هذا المجال وزيادة نشاطه وتعدد وتنوع منتوجاته ونماء فوائده وأرباحه، لكن إذا كان السلطان عنصرا إيجابيا في هذه المعادلة وأحسن العلاقة بينه وبين هذه الفئة من خلال تخفيض الجباية والاقتصار على المغارم الشرعية دون المكوس التي حرمها الفقهاء وحث أهل العلم على اجتنابها، وسوف يكون عنصرا سلبيا في هذه المعادلة إذا تم العكس وأطلق يد المكاس والجباة على النشاط

[1]–عن المكانة السياسية المرموقة التي حظي بها ابن مرزوق الخطيب بالإضافة إلى تضلعه في مختلف العلوم وعقده لمختلف الحلقات العلمية والمجالس الأدبية، ينظر مقدمة التحقيق لسلوى الزاهري، المناقب، ص 74-75.

[2]– يضع أبو حمو الزياني أهل الحرف والصناعات والتجار في مرتبة أصحاب الجاه والوجوه ممن تجب على السلطان رعايتهم وحفظ مكانتهم، فيذكر في عصر"من قاعدة السياسة: أن يجري مع الناس على وفق زمانهم وأوقاتهم وأغراضهم وطبائعهم وطبقاتهم" فرتب نظر السلطان أولا القبيلة وشيوخها وأهلها وكذلك "تفعل بخدامك وأجنادك وحواضر بلدك" ثم الفقهاء "ثم أشياخ البلد والأمناء والوجوه والفضلاء والضابطين لجموعهم، الرابطين تابعهم لمتبوعهم، مثل أهل التجارات والحرف والصناعات، فتنزل كل جماعة منزلتها وترتبها في طبعتها..." واسطة السلوك، ص 151-152/ ينظر أيضا: الطاهر بونابي، "الحرف والحرفيون"، مرجع سابق، ص168/ لخضر العربي، "الحرف وتنظيماتها في مدينة تلمسان"، ص316-318.

الاقتصادي[1]، هذه هي القاعدة التي بنى عليها ابن خلدون[2] تصوراته الاقتصادية والمالية في مناقشته للعلاقة بين السلطة والمجال الاقتصادي في المدينة، مؤكدا على قاعدة أساسة وهي أن قلة المجابي أهم عامل لتحقيق الاعتمار في المدينة.

وقد أدرك كبار السلاطين ممن لهم وزن وحنكة سياسية هذا الأمر وعملوا على تطبيقه وتركه قاعدة يسير عليها خلفاؤهم من بعدهم[3]، وتعتبر المبادرة التي قام بها السلطان أبو الحسن عند دخوله تلمسان والسيطرة عليها حين قام بالوقوف على المشاكل التي يعاني منها أهل الحرف والتجارات في الأسواق بمعية الفقيه ابن مرزوق الخطيب أكبر دليل على ترسيخ أهمية الجهاز الاقتصادي الحضري في الفكر السياسي واستراتيجياته.

كما جاء في نص الفكر السلطاني لأبي حمو الزياني، ما ينبئ عن عمق التفكير السياسي-الاقتصادي وحنكة التدبير الإداري أيضا، وضبط أجهزة الدولة الاقتصادية من خلال التفكير بعيد المدى الذي صبغ سياسة هذا السلطان ويتضح ذلك من خلال النص الآتي[4]:

---

[1]- بينما ضعاف السلاطين وخاصة المتأخرين منهم فلم يجدوا لسد حاجيات الدولة وحاجياتهم الخاصة وملاذهم، إلا الضرائب والمكوس الباهضة التي تفرض على التجار والسكان، ينظر: مارمول كربخال، إفريقيا، ج2، ص 301.

[2]- "إعلم أن الجباية أول الدولة تكون قليلة الوزائع قليلة الجملة. والسبب في ذلك أن الدولة إن كانت على سنن الدين فليست تقتضي إلاَّ **المغارم الشرعية** من الصدقات والخراج والجزية، وهي قليلة الوزائع...وإذا **قلت الوزائع والوظائف** على الرعايا **نشطوا للعمل** ورغبوا فيه، **فيكثر الاعتمار** ويتزايد محصول الاغتباط بقلة المغرم، وإذا كثر الاعتمار كثرت أعداد تلك الوظائف والوزائع، فكثرت الجباية التي هي جملتها... ويسهب ابن خلدون في ذلك ويقول أنه إذا تعاقب على الدولة السلاطين وقل الوازع الديني لديهم وبحثوا عن كل ما من شأنه إنعاش بيت المال والخزينة المالية لدولهم فتكون النتيجة:"...ويزيدون في كل وظيفة ووزيعة مقدارا عظيما لتكثر لهم الجباية ويزيدون المكوس على المبايعات...حتى تثقل المغارم على الرعايا...فتنقبض كثير من الأيدي عن الاعتمار جملة، فتنقص جملة الجباية حينئذ بنقصان تلك الوزائع منها...ويعود وبال ذلك على الدولة لأن فائدة الاعتمار عائدة إليها. وإذا فهمت ذلك علمت أن **أقوى الأسباب في الاعتمار تقليل مقدار الوظائف على المعتمرين** ما أمكن..."ابن خلدون، المقدمة، ص 265- 266.

[3]- للتفصيل حول رعاية السلطة الزيانية للحرفيين وتشجيعهم على أعمالهم، يراجع: لخضر العربي، "الحرف والحرفيون"، مرجع سابق، ص 82/ عبد اللطيف الخلابي، "الأبعاد الاجتماعية لنظام الطوائف الحرفية بفاس المرينية والوطاسية"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، ج1، ص 176-178.

[4]- أبو حمو الزياني، واسطة السلوك، ص 152-153.

"وأما الجري معهم على حسب أوقاتهم وأزمانهم وطبقاتهم فإن كل زمان رخاء وخير فيهم أحسن سير، **تعدل في مغارمهم عند الغرامات** وتوصي بالتحفظ عليهم الولاة، ولا زيادة ولا إحطاط...وإن كان قحط ومجاعة واقعة وأزل فترفق بهم في **المخازن والمجابي**، وتحسن لضعفائهم المحتاجين وتحابي وتأثرهم مما ادّخرته**لشدائدهم** في زمن الرخاء في فوائدهم، **فتعمر أسواقهم** بما اختزنته من الطعام، مما يقوم بهم أود الناس في ذلك العام...اعلم يا بني أن الطعام قوام عالم الإنسان فلا تفرط في اختزانه في كل أوان..."

إن خبرة السلطان أبي حمو الزياني ونظرته الثاقبة، تعطينا فكرة عن الحفاظ على اعتدال كفتي الميزان بين نشاط وحركية الأسواق من جهة، والاعتدال في المغارم والمجابي من جهة أخرى، والرفق بالعامة وطبقة التجار والصناع حتى خلال الأزمات التي تؤثر على توفر الطعام، حتى إنه رفض الاحتكار المفرط للسلع تحسبا للطوارئ، لكنه رسم مخططا سليما ومترابطا بإمكانه المساهمة في اتساع المجال الحرفي والتجاري بدل انحساره.

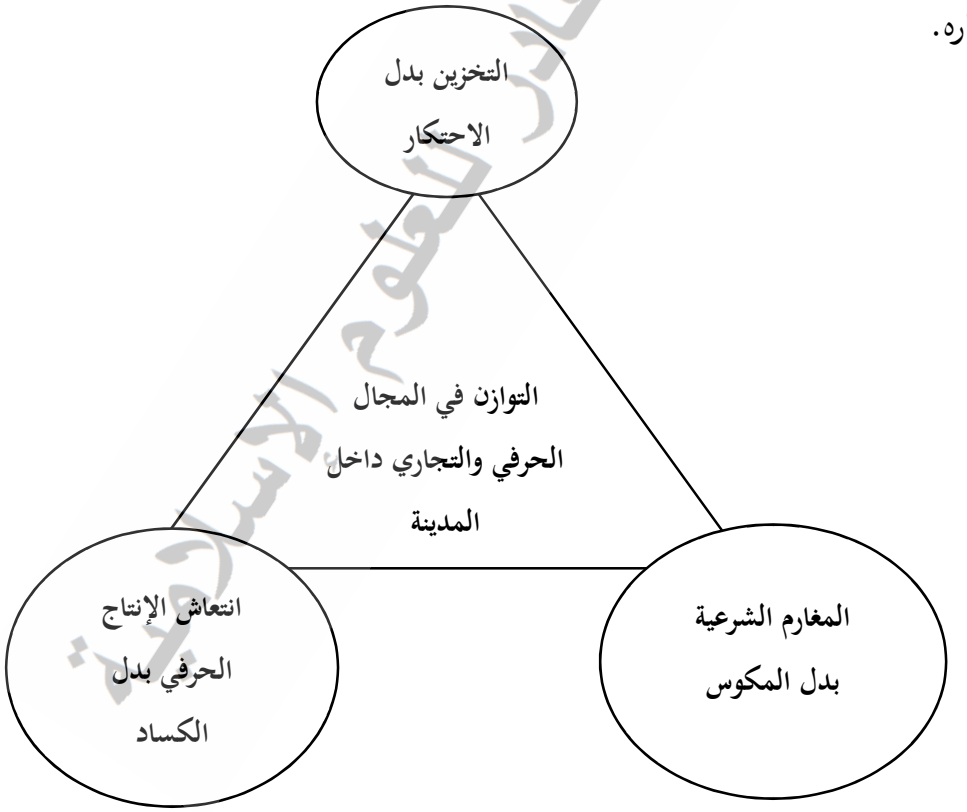

على أنه من الضروري الإشارة إلى أن للفقيه مساهمة كبيرة في ثبات هذه المنظومة وسيرورتها ضمن الدورة الاقتصادية الطبيعية، وذلك بمحاربة الاحتكار[1] بالنسبة لأهل التجارات والحرف من جهة، ومحاربة أوجه المكس بمختلف أنواعه[2] من جهة أخرى، وقد أشار نص فقهي متأخر إلى أن هناك من المكوس التي تفرض على الأبواب والقاعات والأسواق والرحاب وقد نهى عنها ابن عرفة[3]، وأكدت النصوص والدراسات على فرض الضرائب على أبواب المدينة ومجالاتها الاقتصادية[4].

رغم المكانة والمنزلة التي أنزلها السلطان لأصحاب الحرف والصناعات في المجتمع الزياني، إلا أنهم شكلوا طوائفا حسب نوع الحرفة، وذلك للحفاظ على حقوقهم ومكاسبهم في المجال الاقتصادي للمدينة، وليكون لهم نفوذ ومنعة أمام السلطان وأمام باقي المتعاملين معهم من التجار الأجانب أو المحليين، أو في حالة من حلات الاختلاف مع المشتري أو في حالة الغش في السلعة، ونعتقد أن دورهم يبرز أكثر إذا تعدى أحد الحرفيين على القوانين العامة، التي يفرضها الحاكم أو القاضي أو المحتسب في مجال الأسواق والحرف، وهذا كله يأتي في سياق القوانين العمرانية العامة التي لم يتغافل عنها الخطاب الفقهي عموما، خاصة أن أشكال النزاع في أغلبها تحدث بين الساكنة وأصحاب النشاطات الاقتصادية: الطرف الأول يعمل على الحفاظ على مكاسبه وحقوقه في المجال الحضري، والطرف الثاني يعمل من أجل الحصول على أكبر قدر من الربح المادي وحيازة المساحات العامة والخاصة التي يمارس من خلالها نشاطاته.

إن سكوت المصادر عموما عن مثل هذه الطوائف ودورها في المجتمع، وشح المعلومات عن مثل هذه المناصب، جعلت الباحثين يجمعون معلومات متناثرة في المصادر البديلة، محاولين من خلالها تكوين فكرة متكاملة عن دور هذه الطوائف وأمنائها[5]، في فرض مكانة ونفوذ لهم ضمن الجهاز السياسي والإداري، فإذا كانت الدولة تفرض عليهم جهاز مراقبة، فإنهم يعملون على تكوين جهاز ممانعة لا

---

[1]– العقباني، تحفة الناظر، ص 213-214.

[2]– المصدر نفسه، ص 250.

[3]– المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و 79.

[4]– لخضر العربي، "الحرف وتنظيماتها"، مرجع سابق، ص316-317.

[5] –من بين الدراسات التي سلطت الضوء على مثل هذه الطوائف: لخضر العربي، "الحرف وتنظيماتها"، ص 320-332/ صبرينة دحماني، "التنظيمات الحرفية بالغرب الجزائري"، الناصرية، مرجع سابق، ص156-167/ عبد اللطيف الخلابي، "الأبعاد الاجتماعية لنظام الطوائف الحرفية بفاس المرينية والوطاسية"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص 171-181.

يختلف عن العمل النقابي في وقتنا الحالي، وقد أشارت هذه الدراسات[1] إلى ممارسة أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله النجار لمثل هذا المنصب وقد كون علاقات مع غيره من الأمناء في مدن من المغرب الاسلامي[2] ، ويُفهَم من خلال النصوص[3] أن أصحاب الوجهات والنفوذ هم من يتولون هذه المهام حتى تكون لهم قدرة على مواجهة السلطة وأخذ حقوقهم منها[4]، وقد يخرجون عن نطاق عملهم إلى مهادنة السلطة بهدف الحصول على مآربهم الخاصة وتحقيق مصالحهم والحفاظ على مناصبهم بدل الوقوف في وجه التجاوزات التي تحدث من طرف العام والخاص وتحدث الضرر في المجال الحضري[5].

لا يتسع المجال في هذه الدراسة لمعرفة التنظيم الاجتماعي الذي تقوم عليه الطوائف الحرفية، وأصناف الحرفيين ومراتبهم[6] ودورهم وترتيبهم الاجتماعي والاقتصادي إذ الهدف هنا إثبات أن هناك قوانين وتنظيمات تضبط العلاقات ضمن المجالات الحضرية عموما بما تتضمنه من مجالات اقتصادية.

إن ما نستنتجه من خلال ما ذكرناه سابقا أن للحرف والحرفيين والصناع مكانة هامة ضمن جهاز الدولة، وضمن الذهنيات العامة للمجتمع التلمساني، كما أن لهم نفوذا وهيبة تمكنهم من فرض الوجود

---

[1]– لخضر العربي، "الحرف والحرفيون"، مرجع سابق، ص 84.

[2]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 188-189.

[3]– المصدر نفسه، ص 188.

[4]– تذكر الدراسات أن الأمناء هم أعوان للمحتسب وموظفون من جهة الدولة، ينظر: P .Guichard , « Suk », *Encyclopédie de l'Islam, op.cit*, tome IX , p.824/ بوتشيش، "الإنتاج الصناعي"، مرجع سابق، ص 81/ كريم عاتي الخزاعي، **أسواق بلاد المغرب من القرن السادس الهجري حتى نهاية القرن التاسع الهجري**، بيروت: الدار العربية للموسوعات، 1432هـ/2011م، ص 223-225/ لكننا نعتقد غير ذلك فالأمين حسب مهنته ودوره ووظيفته منتخب من طرف أهل حرفته وذلك طبعا حسب نفوذه ومعرفته لقوانين حرفته وأعراف وتقاليد سوقه، ويذهب أحد الباحثين إلى أن الجهة التي تعينه غير معلومة في المصادر وأغلب الظن أنه أحد حرفي الصنعة التي أمّن عليها، ينظر: محمد فتحة، النوازل الفقهية والمجتمع، مرجع سابق، ص 270-271..

[5]– أشار إليهم أبو يحي المغيلي المازوني باسم أمناء الصنائع، وحثهم على تفقد أحوال السواق ودفع المنكرات السائدة بها وعد السكوت حفاظا على المناصب والمصاح الخاصة، ينظر: المهذب، و200 وجه.

[6]– للتفصيل حول هذه المسألة، ينظر:محمد حسن، المدينة والبادية، مرجع سابق، ج2، ص 459-460/ عزالدين موسى، النشاط الاقتصادي، مرجع سابق، ص 279، 282/ لخضر العربي، المرجع نفسه، ص 85-86/ كريم عاتي الخزاعي، المرجع نفسه، ص 128-Maya Shatzmiller , *op .cit*, p.371-372/133/ فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 245- 246.

الاقتصادي لأهل حرفتهم، وفي الوقت نفسه يقفون في وجه الحرفيين والصناع ممن لهم تجاوزات في مهنتهم كالغش وقلة الاتقان وعدم الاهتمام بسلع المشتري أو التلاعب بالأسعار وغيرها.

ب/- توزيع المجالات التجارية في المدينة

أشرنا سابقا إلى وجود المخطط الاقتصادي خاصة الأسواق والحوانيت التي تمارس فيها بعض الحرف، ضمن المجال الذي يتوسط الأحياء السكنية، ومركز المدينة الذي تتمركز فيه السلطة السياسية بالإضافة إلى الجهاز الديني والقضائي، ورغم أننا حددنا الجامع والأسوار والمساكن كوحدات رئيسية ضمن خلية المجال الحضري، إلا أننا نعتبر الأسواق أهم المرافق التي تمون المدينة وتساهم في توسعها والحفاظ على حركيتها وفعاليتها بشكل دائم، خاصة أن الخطاب الفقهي[1] قرر ذلك عندما أشار إلى أن المرجعيات الفقهية لم تذكر الأسواق ضمن البنية الرئيسية التي تحدد مفهوم المدينة وتعبر عن وجودها فكرا وواقعا، وكأنه نبه إلى أنها مرافق حيوية لا يستغني عن دورها ضمن النسيج العمراني.

إن وجود الأسواق في وسط المدينة تقليد عرفته أغلب المدن الإسلامية، وتشابهت في موقعه ووظائفه عموما، حتى أن أشكاله وأنواعه تماثلت فيها إلى حد بعيد[2]، هذا الأمر جعل أحد المستشرقين يعترف بأن الدراسة الطبوغرافية للمجال التجاري والحرفي تعتبر منطقية إلى حد بعيد، في حين تعتبر باقي المجالات التي يمكنها أن تحتضن النشاط التجاري مثل المنطقة المحاذية للأسوار أمرا مقبولا بحكم علاقة التبادل بين أهل البوادي وأهل المدينة[3].

---

[1]- المجيلدي، الإعلام، مخطوط، و17.

[2]- أحمد مختار العبادي، "من مظاهر الحياة الاقتصادية في المدينة الإسلامية"، مجلة عالم الفكر، أبريل-مايو- يونيو 1980، مج 11، ع1، ص 157/ P .Guichard , « Suk »,*Encyclopédie de l'islam, op .cit*, p.823/خليل حسن الزركاني، "فقه العمارة الإسلامية"، مرجع سابق، ص 180/ محمد بن حمو، العمارة والعمران، ص 339-340.

[3]-George Marçais, " La conception des villes dans l'Islam", *op.cit*, p.530.

وقد أخذ هذا التقليد مجراه في مدينة المغرب على يد يزيد بن حاتم (ت 171هـ/787م) حين بنى أسواقا في مدينة القيروان وفصلها ورتبها حسب وظيفتها[1]، خاصة أن هذا الوالي بصري فقد حمل معه التقاليد العمرانية الحضارية التي كانت سائدة في بلاد المشرق نحو مقر ولايته في بلاد المغرب[2].

وقد عرف هذا النوع من الأسواق بالأسواق الثابتة أو القارة[3] وقد وجدت في مدينة تلمسان بحكم عراقتها العمرانية العديد من الأنواع، نذكرها كالآتي:

ب/1- القيساريات

تعتبر القيسرية النموذج الأمثل للسوق الحضرية الموجودة بمحاذاة المركز، وقد اشتهرت مدينة تلمسان بقيسريتها الموروثة عن العهد الزياني أو العهود التي سبقته. وقبل الشروع في وصف هذه السوق الثابتة لابد من تحديد مفهومها.

---

[1]- ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب، ج1، ص 78/ موسى لقبال، الحسبة، مرجع سابق، ص 34/ فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 244.

[2]-فاطمة بلهواري، **النشاط الاقتصادي في بلاد المغرب خلال القرن الرابع الهجري /10م**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه دولة في التاريخ الإسلامي الوسيط، إشراف عبد الحميد حاجيات، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة وهران، 2005/2004م، ص 169.

[3]- وهو تمييز لها عن الأسواق الأسبوعية والموسمية وغيرها مما لا ترتبط بالمجال الحضري، للاطلاع على أنواع الأسواق ينظر: إبراهيم القادري بوتشيش، "الأسواق"، مرجع سابق، ص 98-99/ عزالدين موسى، النشاط الاقتصادي، مرجع سابق، ص 393/ فاطمة بلهواري، النشاط الاقتصادي، المرجع نفسه، ص 292-294/خالد بلعربي، "الأسواق في المغرب الأوسط خلال العهد الزياني"، **دورية كان التاريخية**، ديسمبر 2009، 6، ص 32-33/ كريم عاتي الخزاعي، أسواق بلاد المغرب، مرجع سابق، ص 27-67/ يقول ابن صعد في روضة النسرين:"...أن سيدي أحمد الغماري كان يتردد في ابتداء أمره لبلد ندرومة وسواحلها كثيرا، فإذا كان **يوم الخميس** وهو يوم اجتماع القبائل **لسوق ندرومة بخارجها** أخذ ابريقا وجعل يدور به على أهل السوق يسقيهم الماء منه..." هذا النص يعطينا نوعا من أنواع الأسواق وهي: الأسواق الأسبوعية، خاصة منها الكبيرة تقام خارج المدينة تجنبا لإعاقة الحركة داخل الأسواق القارة والقيساريات الموجودة ضمن النسيج العمراني الداخلي لندرومة ينظر: ابن صعد، **روضة النسرين في التعريف بالأشياخ الأربعة المتأخرين**، تحقيق يحي بوعزيز، الجزائر: منشورات الوكالة الوطنية للنشر والإشهار، 2002م، ص 219/ ابن مريم، البستان، ص 32.

إن المعروف والمتداول أن القيسرية مصطلح منسوب إلى المكان المغطى والمعد للبيع والشراء[1]، وقد اشتهرت نسبته إلى لفظ قيصر الذي يعود إلى اللغة اللاتينيةأو اليونانية[2]، لكن هناك[3] من فند ذلك معتبرا إياها مصطلح إسباني يعني المحطة، وهو أقرب إلى الفهم الواقعي خاصة أنها حسب الوظيفة مقر ومحطة البائع والمبتاع.

ما يهمنا في الواقع الأثري والعمراني ومن خلال النصوص التاريخية أنه وجدت بتلمسان قيسرية كبيرة احتلت حيزا هاما من المخطط الاقتصادي المحاذي لمركز المدينة، حيث إن الخريطة الموضحة أدناه والمحفوظة من طرف مهندسي العسكرية الفرنسية قبل هدمها، أعطتنا صورة عن موقعها إلى الجهة الشمالية الشرقية للجامع الأعظم[4].

خريطة 11 توضح موقع القيسرية بالنسبة للمسجد الأعظم في تلمسان[5]

[1]– فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 246-247.

[2]–عمر بلوط، **فنادق مدينة تلمسان الزيانية –دراسة أثرية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف عبد العزيز لعرج، قسم الآثار، جامعة الجزائر، ص 73.

[3] –أصل المصطلح: فينيقي–أرامي (Racine du mot: G.S.R avec un "g" guttural) فالأرمية لغة سامية قريبة من اللغة العربية لذا عند نقله للعربية كتب المصطلح بقاف معرقة (قصر) لكنها لا تعني القصر كما يزعم البعض، بل تعني محطة تجارية، سيدي محمد نقادي، "قيسارية تلمسان، أنموذج التواؤم بين التهيئة العمرانية والمقاصد الاقتصادية"، محاضرة غير منشورة ألقيت في **الملتقى الدولي: قرطة المدينة والمجال** أيام 12-13-14 2015/10 (في إطار قسنطينة عاصمة الثقافة العربية).

[4]– كانت في موقع سوق الخضر والفواكه الموجود حاليا بوسط المدينة.

[5] -2PL 715, *op.cit* .

أما وصفها فهي عبارة عن مساحة معتبرة مغطاة ومبوبة، تتضمن مجموعة من الحوانيت التي تتنوع فيها المبيعات وتختلف فيها أجناس التجار ومنتوجاتهم.

وحسب النصوص المختلفة وما تضمنته الخريطة أن مساحتها معتبرة مسورة ومؤمنة بباب[1] وحارس يقوم على مراقبة الداخلين والخارجين عليها، ويغلقها ليلا على أن يفتحها حين يبدأ الناس في ممارسة أعمالهم وفي العادة يكون ذلك بعد صلاة الفجر[2].

تشمل على مختلف المرافق الدينية والمدنية، منها المسجد الذي تتصل به الشوارع المختلفة[3]، بالإضافة إلى الدكاكين والحوانيت[4] التي تختص بالبيع أو بممارسة بعض المهن والحرف، ونظرا لغياب الوثائق التي تعطينا وصفا دقيقا لبنيتها، فقد اعتقد الباحثون أن بها مستودعات لحفظ البضائع سريعة التلف، وتخزين بضائع التجار ممن ليس لهم مستودعات ذات ملكية خاصة، سيما منهم الأجانب؛ ونظرا للعلاقات التجارية الخارجية بين تلمسان وباقي مدن جنوب أوروبا، فإنها كانت المأوى الذي يلجأ إليه المتعاملون والتجار المسيحيون بل ويقضون فيه معاملاتهم[5]، ولهذا الغرض فقد احتوت على دور وفنادق بالإضافة إلى كنيسة أو على الأقل مكان لأداء الشعائر الدينية للتجار غير المسلمين[6]، وحتى أفران وحمامات

---

[1]– ابن مريم، البستان، ص 93.

[2]– محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج2، ص 22.

[3]– ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 284.

[4]– المصدر نفسه، ص 148، 276.

[5]– Atallah Dhina, *op.cit*, p.160-162.

[6]– أثارت هذه المسألة انتباه الفقهاء نتيجة لبعض التجاوزات التي حدثت من طرف النصارى فقد جاء في إحدى النصوص: "والمسئلة الأخرى وجرد بعض النصارى في كنيسة في فندقهم وقد **علا عليها شيئا يشبه الصومعة** فطلبوا بذلك فأتوا بكتاب العهد فوجد فيه أنه لا يحال بينهم وبين ان يبنوا فيه بيتا لمتعبداتهم..." ومن هذه النازلة نفهم أن السلطة السياسية أصبحت تتعامل بنوع من التساهل مع التجار الأجانب، وتوفر على ظروف وعوامل الاستقرار بدولتهم حتى لو كان ذلك على حساب تجاوز بعض الأحكام الفقهية، للاطلاع على تفاصيل القضية ينظر: أبو زكريا المغيلي، نوازل مازونة (نسخة مكتبة الحامة)، ج1، و 136 ظهر.

ومطاعم والاصطبلات[1]، وكل المستلزمات التي تعبر عن توفر الخدمات التي تجذب مختلف الفئات نحو المدينة، وتسهل لها بقاءها مدة أطول لاستكمال معاملاتها المالية والتجارية.

ونظرا للاختلاف المعروف بين مناطق العالم الإسلامي، حول مقياس الذراع الذي تؤصل بها القياسات التجارية المختلفة، فقد نصب على بابها الذراع التاشفيني ومقداره: 47.2 سم، وينسب إلى السلطان أبي تاشفين الأول[2]، وهو دليل أيضا على أهمية المجال الاقتصادي والأسواق الكبرى بالنسبة للسلطة ومساهمتها في تنظيمها.

يمكن التأكيد من خلال ما ذكرناه على أهمية القيسرية بالنسبة للسلطة والتجار عموما فهي مركز التبادل التجاري الرسمي للعاصمة الزيانية، ومقر المعاملات التجارية المحلية والأجنبية، والعصب الاقتصادي للمدينة وهو ما يعطيها صفة الرسمية على عكس باقي الأسواق التي تتصف بصفة الملكية الخاصة أكثر.

ب/2- الأسواق المتخصصة والموزعة على حسب الأزقة

عرفت أسواق المغرب التخصص في بيع السلع، على حسب أزقة مختصة في نوع واحد من البضائع، ورغم ذلك فإن الذاكرة التاريخية أهملت التفاصيل التي تتعلق بمثل هذا النوع من الأسواق وتنظيماتها وبكيفيات توزيعها، ولم تقدم لنا إحصائيات حول الكم والنوع الذي كان سائدا حول عدد الحوانيت ومقدار البضائع التي كانت تباع بها يوميا، وغيرها من المعلومات التي تسهل الدراسة الإحصائية التي تتصف بها المظاهر الاقتصادية عموما، ورغم أن بعض المدن في المغرب كتونس وفاس[3] أفاضت المصادر نوعا في وصف أسواقها والبضائع التي كانت تعرض فيها، وصناعهم وغيرها من المعلومات إلا أن

---

[1]- محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج2، ص 22/ سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية بتلمسان، مرجع سابق، ص 54-57/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 135-136/ وقد أفادت وثيقة تجارية بين الأرغون والدولة الزيانية تعيين قس بمدينة تلمسان، ينظر: Atallah Dhina, op.cit,. p207.

[2]- مازال محفوظا لليوم في المتحف البلدي بمدينة تلمسان، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 54-55.

[3]- محمد حسن، المدينة والبادية، ج2، ص 458-462/ كريم عاتي الخزاعي، أسواق بلاد المغرب، كرجع سابق، ص 27-46.

النصوص الوصفية لمثل هذه الأسواق بتلمسان جاءت مقتضبة وعرضية ومتناثرة يصعب معها تكوين فكرة متكاملة حول الموضوع.

من خلال الاطلاع على بعض النصوص نجد أن سوق الغزل[1] الواقع شمال المسجد الأعظم، من أهم الأسواق المتخصصة وفيه يتم بيع منتوجات الصوف والحياكة التي اشتهرت بها نساء وورشات تلمسان عموما[2]، ولا نستبعد أن تكون النساء تبيع في هذه الأسواق بشكل مباشر أو بوساطة تجارية عن طريق السماسرة، وما فصل فيه أبو عبد الله العقباني[3] – عند حديثه على مخالطة النساء للصناع والسماسرة في سوق الغزل– حول امتهان النساء للتجارة دون إذن الزوج بين الجواز والمنع ما يؤكد على انتشار هذه الظاهرة بقوة في المجتمع التلمساني عموما وفي مجال الصناعة النسيجية بالضبط.

ونظرا لأهمية العلوم بالنسبة لأهل تلمسان فقد كان بها سوق متخصصة في بيع الكتب، وقد جاء ذكرها عند ابن مرزوق حين تحدث عن المصحف الشريف المنسوب إلى سيدنا عثمان رضي الله عنه:"...سمعت الشيخ أبا الحسن الرعيني يقول: رأيته بتلمسان بيد سمسار ينادي بسوق الكتب بتلمسان بسبعة عشر درهما..."[4].

أما فيما يتعلق بسوق خاصة للحبوب فإن رحبة الزرع[5] تخصصت في هذا النوع من البيوع، وقد كانت ملتقى أهل البادية مع أهل المدينة بما يحملونه من منتوجات زراعية جافة خاصة لبيعها بالمدينة. والظاهر أن هؤلاء التجار كانوا يغيرون مجالها التجاري نحو الدور والفنادق[6]، وبيعها بطريقة غير شرعية أوقات الحاجة للحصول على الربح السريع والتحكم في الأسعار، خاصة أيام الغلاء ونقص الطعام بسبب المشاكل الطبيعية والأزمات العسكرية؛ لكن الفقيه هنا ينبه صاحب السوق والجهاز الإداري

---

[1]– العقباني، تحفة الناظر، ص 263.

[2] –Lawless Richard L. Tlemcen, p.55.

[3]– المصدر السابق، ص 262- 263.

[4]– ابن مرزوق الخطيب، المسند، ص 377.

[5]– "الولي الصالح سيدي محمد بن عيسى كان يؤم في مسجد **سيدي ابن البناء** في **رحبة الزرع عند فندق المجاري**..."ابن مريم البستان، ص 275/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 134.

[6]– العقباني المصدر نفسه، ص 213.

عموما لمنع هذه التجاوزات وإبقاء المنتوج في السوق المخصصة له، ليتمكن العام والخاص، والقادر والعاجز من الحصول على مؤونته الغذائية. ويظهر أن السلطات[1] المختلفة لم تمنع بيع الحبوب في الدور والفنادق أيام الرخاء ووفرة المنتوج لكن في زمن الأزمات منعت ذلك لما له من مضرة على الأسواق وضرائبها، وفي منعه على الضرر الأكبر.

وكعادة أسواق المدن الاسلامية[2] سميت أسواق تلمسان حسب البضائع والحرف التي تمتهن بها[3] مثل: السراجين[4] ، الخراطين والغرابليين[5] ، الإسكافيين[6] الخرازين[7] ، العطارين والحدادين الصبانين السمار...[8]، والدرازين والحدادين والنساجين والصباغين...[9]، أما سوق الصاغة فقد كان يتموقع قرب مسجد أبي الحسن وقد أخذ اهتماما من طرف الفرنسيين عند دخول المدينة[10]، نظرا لموقعه الاستراتيجي ووظيفته الهامة لا أستبعد أنه كان لليهود عدة وظائف وحوانيت فيه لممارسة هذه المهنة لتضلعهم فيها.

ب/3- الأسواق متنوعة البضائع

نظرا لأهمية المدينة واتساعها فقد عرفت أنواعا أخرى من الأسواق، تختلف عن القيسرية، ولا تختلف عن الأسواق المتخصصة إلا في كون بضائعها متنوعة، والظاهر أنها أنشئت بعيدا عنها، ولهدف تقريب المنتوج والبضاعة من الساكنة أينما كانوا، فمن المشقة أن يتجه كل الناس وكل يوم نحو مركز

---

[1]- العقباني، تحفة الناظر، ص 212.

[2]- فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 244.

[3]- "الولي الصالح سيدي محمد بن عيسى كان يؤم في مسجد **سيدي ابن البناء** في **رحبة الزرع عند فندق المجاري**..."ابن مريم البستان، ص 275.

[4]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 275- 276.

[5]- القلصادي، الرحلة، ص 99/ ذكرت في الوقفية التابعة لمسجد الشيخ السنوسي بدرب مسوفة، ينظر: جيلالي صاري، تلمسان الزيانية، ص 91.

[6] - ابن الأحمر، روضة النسرين، ص 56.

[7]- ابن مريم، المصدر نفسه، ص:45.

[8] - محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص 16-17.

[9] - خالد بلعربي، "الأسواق"، مرجع سابق، ص 33.

[10]-Projet d'expropriation de 4 boutiques pour le redressement de la rue des orfèvres contre le musée de Sidi Aboul-Hacen, FR AOM, GGA 55S.

المدينة، وفي هذا الصدد عرف: سوق منشر الجلد[1]، سويقة إسماعيل[2]، وسويقة أقادير[3]. وعلى هذا الأساس فإن مثل هذه الأسواق قد تكون في مناطق معينة ومكشوفة، كما قد تكون بها دكاكين وحوانيت متنوعة المبيعات.

ب/4- الفنادق والحمامات والحوانيت مرافق عامة لتقديم الخدمة التجارية

عرفت مدينة تلمسان العديد من الفنادق التي كانت تتم فيها المعاملات التجارية والمالية[4]، وفي الوقت نفسه تعتبر مأوى للتجار الأجانب[5] وحدد الوزان أن من بينها اثنان خاصة بمقام تجار جنوة والبندقية[6]، والفرق بينها وبين القيسرية هو أنها ذات ملكية خاصة على عكس القيسرية التي بنيت من طرف السلطان أبي حمو الأول، ما يهمنا انها كانت تحوي ساحات وافنية مركزية لعرض البضائع، ومستودعات لحفظها ودكّانات لتقديم خدمات تجارية متنوعة، وقد توسطت المشهورة منها المدينة وحددت طبوغرافيتها ضمن المخطط الاقتصادي[7]، وما وجد في الأحياء السكنية كان محل نزاع ورفض من طرف الساكنة.

أما الموجود ضمن المجال التجاري فقد ذكر أحد الباحثين أن عددها عموما ثمانية[8]: فندق بوعلي، فندق بن زرجب، فندق تابت، فندق المامي، فندق بارا أو بابا احمد، فندق سيدي منصور ورسطان،

---

[1]- ابن مريم، البستان، ص 79، 270.

[2]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص298.

[3]- يحي بن خلدون، بغية الرواد، ص 143.

[4]- عبد العزيز فيلالي، تلمسان ، مرجع سابق، ج1، ص 136/ Atallah Dhina, *op.cit*, p.175.

[5]- كربخال، إفريقيا، ج2، ص 298/257.p , *ibid*.

[6]- حسن الوزان، وصف إفريقيا، ج2، ص 20.

[7]- للتفصيل حول هذه الفنادق وبنيتها الأثرية ودورها التجاري، ينظر: عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 136-139/ سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 58-77/ عمر بلوط، فنادق مدينة تلمسان الزيانية، مرجع سابق.

[8]- لم يقدم لنا الباحث الدلائل الأثرية التي تبين أنها ترجع كلها إلى العهد الزياني، ينظر: سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 58-59.

وفندق بن تشيعلي، لكن إحدى الدراسات[1] درست ثلاثة منها على أساس أنها تعود إلى العهد الزياني: فندق الرمانة، فندق باب أبو علي، فندق المامي

والأمر نفسه يقال عن توفر الحمامات بالمدينة[2]، وهي مرافق مائية لتمكين العامة وممن يزاولون مهنا وحرفا تحتاج للتنظيف والاستحمام[3]، للحصول على خدمات في المجال الاقتصادي، كما أنها ذات طابع تجاري يهدف للحصول على أرباح وفوائد من جراء هذه المعاملات، والمتمركزة في المدينة كانت تسهل لغير ساكنة المدينة الحصول على مرادهم من الطهارة خاصة أن بعض المهن يتعرض أهلها للنجاسة وغيرها مما لا يتوافق مع أداء الكثير من الشعائر خاصة الصلاة ودخول الجامع والمساجد.

وقد اشتهر في المدينة: حمام الصباغين[4]، حمام العالية[5]، حمام الطبول[6]، بالإضافة إلى العديد من الحمامات التي تقدم خدماتها ضمن المجال التجاري، وهي ذات إقبال كبير لقلة مرافق الاستحمام عموما في الدور إلا الراقية منها.

قد يحدث شكل من أشكال النزاع بين صاحب الحمام وأهل الدرب الذي يقع فيه الحمام، إذا لم يكن للحمام قناة أرضية لصرف الماء، ويؤدي هذا إلى خروج الماء بين دور المسلمين وطرقهم فيتأذى أهل الدرب، ولهذا فإن الفقيه سوف يقدر الأمر على حسب الأقدمية، فإذا كان الحمام أقدم من الساقية فليس لأهل الدرب أي حق في دعواه[7]، ما نقوله عن تلمسان أن الحمامات المركزية مزودة بقنوات جلب وصرف المياه باعتبار موقعها، وهذا ما أكده ابن خلدون من نصه حول شبكة توزيع المياه بمركز المدينة، لكن إذا كانت الحمامات خارج المجال التجاري المركزي فإن الأمر قد تنطبق عليه

---

[1]– علي بلوط، الفنادق الزيانية، مرجع سابق، ص 90-96.

[2]– العبدري، الرحلة، ص 49/ كربخال، إفريقيا، ج2، ص 298.

[3]– عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 139-140.

[4]– للاطلاع على معلومات تاريخية وأثرية حول هذا الحمام ينظر: جورج وويليام مارسي، المعالم الأثرية، ص 203-213/ محمد بن رمضان شاوش، باقة السوسان، مرجع سابق، ج1، ص 217.

[5]– العبدري، الرحلة، ص 49/ عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ج1، ص 140.

[6] -Ch. Brosselard, « Les inscriptions Arabes de Tlemcen : IV Mosqué Oulad Al- Imam »,*op.cit*, p.169-170 .

[7] – محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 335.

هذه القوانين الفقهية، خاصة أن حسن الوزان ومارمول كربخال[1] ذكرا بأن الحمامات ناقصة المياه مقارنة بفاس، وقد يكون السبب أن بعضها يعتمد على السواقي الهوائية لجلب وصرف المياه، وتغير منسوبها يؤثر على قوة تدفق المياه.

من المرافق التجارية المنتشرة في الأحياء السكنية: الحوانيت نظرا لأهميتها في تقريب الخدمة من الزبون؛ فهي وحدات هامة في المجال التجاري عموما، وهي عصب كل الأسواق، لا يمكن تقريبا الاستغناء عنها إلا في بعض الأسواق التي تعتمد على نظام تقسيم المساحة العامة على التجار، وليست الدراسة هنا موجهة لدراستها عموما وإنما للإشارة إلى وجودها بين الأحياء السكنية نظرا لصغرها وسهولة الارتفاق من خلالها لتسهيل توفر الحاجيات الأساسة بالقرب من السكان[2].

وقد أشاد المؤرخون بتوفر السلع بحوانيت مدينة تلمسان[3] على أنواعها وأشكالها، كما جاء إشارات إلى وجود الحوانيت بالدروب والأزقة الخاصة"[4]، ويذكر بعض الباحثين الأثريين أنها مازالت منتشرة بالأحياء ففي درب الصباغين يوجد 22 حانوتا، خاصة أن الدرب بين منطقة الإنتاج والسكن فهو حي مختلط[5].

ج/- القوانين الفقهية والأعراف الاقتصادية لتنظيم المجال التجاري

قبل التعمق في الأحكام والتشريعات التي تضعها المدونات الفقهية لتنظيم المجال التجاري، لابد من التأكيد أن خطاب الحسبة هو المكلف بالمراقبة والمعاقبة[6]، حتى إن أغلب المصادر جعلت من المحتسب صاحب السوق وذلك لغلبة المشاكل الأخلاقية والعمرانية التي تحدث في مجال الإنتاج على حسب

---

[1]- حسن الوزان، وصف إفريقيا، ص 49/ كربخال، إفريقيا، ج2، ص 298.

[2]- محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 342.

[3]- المقري، نفح الطيب، ص 135

[4]- "فلما جاء إلى باب **الدرب** جلس على دكانة بباب **الدرب**...فدخل خدامه الدرب وتفرقوا..."، ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 173.

[5]- سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 80-81.

[6]- للتوسع حول الموضوع ينظر: محمد بنحمادة، "خطاب الحسبة على الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: سيرورة المراقبة وأبعاد المعاقبة"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ج1، ص 81-106/ P.Guichard, « Suk »,*Encyclopédie de l'islam, op.cit*, p.824 .

المجالات الأخرى، وتكفينا تحفة الناظر في تلمسان التي جمعت مهام المحتسب وانطوت في أغلبها على الجانب الاقتصادي بالمدينة، ومع ذلك يبقى الفقيه هو المرجعية الدائمة للعامة والخاصة، وفي كثير من الأحيان يتولى مهمة النظر في أحوال السوق إذا تولى إحدى الخطط الدينية أو الإدارية.

ج/1- الفقه والعرف يؤسسان لمبدأ التخصص في الأسواق

حينما قلنا سابقا أن الأسواق المتخصصة سمة اقتصادية عمرانية عرفت في جل المدن الإسلامية والمغربية خصوصا، فإن هذا الأمر جعلنا نتساءل عن أهمية هذا التخصص ومن المسؤول للحفاظ على هذا العرف القائم، خاصة أنه لا يوجد في أصول الشرع ما يثبت أو ينفي ضرورة تطبيق هذا المبدأ.

إن الأهمية قائمة على تسهيل معاينة المنتوج الواحد في أمكنة متقاربة[1]، لا يعاني معها المشتري التنقل بين دكان وآخر[2]، وفي الوقت نفسه يفرق بين الجيد والرديئ وبين الغالي والرخيص[3]، كما يستفيد المشتري من المنافسة بين الباعة فكل يريد أن يبيع سلعته فيكون في ذلك سعة في السعرة وجودة وإتقان، أما بالنسبة للبائع فإنه يفتح له مجال لشهرة بين الباعة والحرفيين فيصبح له اسم بين أصحاب التجارة الواحدة ويشتهر منتوجه إذا كان صاحب صنعة وإتقان، ويسهل الوصول إليه خاصة من طرف الأجانب ممن يريدون الحصول على سلعة معينة.

أما فيما يتعلق بمسؤولية الحفاظ على التخصص فقد ساعدنا وأفادنا الونشريسي بمعلومات هامة عن الموضوع، وذلك من خلال النص الآتي[4]:

"...إذا كان المكترى **حانوتا** وأُطلق العقد ولم يبين ما يعمل فيها على هذا جرى العمل عند المتأخرين فإن كان **للحانوت عرف** مثل أن يكون في **سوق ليس فيها إلا صناعة واحدة** فإن العقد فيها يصح دون تعيين ويحمل على ذلك مع إطلاق العقد فإن عمل فيها المكتري تلك الصناعة أو ما يجري مجراها في الضرر لم يمنع وإن عمل ما يضر منع منه

---

[1] -تواتية بودالية، "الحرفيون والبيئة بالغرب الاسلامي"، الحرف والصنائع بالغرب الاسلامي، مرجع سابق، ج1، ص 211.

[2]- فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 245.

[3]- محمد بنحمادة، "خطاب الحسبة على الحرف والصنائع"، مرجع سابق، ص 103، 104.

[4]- الونشريسي، غنية المعاصر، الطبعة الحجرية، ج2، ص50.

وإن لم يكن له عرف أو كان **منفردا أو بين صناعات مختلفة** لم يجز فيه إطلاق العقد...وإن كانت الأعمال يتفاوت ضررها لم يجز الكراء إلا على شيء معلوم...فمن اكترى حانوتا ممن لا تعلم صناعته فإذا هو بضرره فإن له منعه وإن لم يضر ببنيانه قال ابن عمران ...فينبغي أن تعين في الوثيقة الصناعة التي يعمل فيها وهو أحوط لأجل الاختلاف..."

يفيدنا هذا النص بعدة فوائد تاريخية تتعلق بدور الفقيه في الحفاظ على مبدأ التخصص في الأسواق منها:

- إذا كان السوق متخصصا في صناعة واحدة فلا يحق لأي شخص إدخال صناعة مختلفة عنه، والدليل هو أن السوق إذا كان متخصصا فلا ضرورة لتحديد نوع الصناعة التي سوف تمارس في الحانوت إذا تم كراؤه أو شراؤه.
- أما إذا كان السوق فيه صناعات مختلفة وجب على الكاري تحديد صناعته لتجنب الضرر على أهل السوق.
- هناك قوانين تضبط الحرية المتعلقة باستحداث أي حرفة في السوق دون إذن أهله، خاصة إذا كانت تخرج عن العرف.
- مسألة العرف تطرح مجالا واسعا لمناقشة أبعاده: هل كان هناك مسؤول أو طوائف مسؤولة عن الدفاع عن حقوق أهل السوق؟ هل المحتسب هو صاحب هذا الدور؟ أم أن هناك طبقة تجارية متنفذة لها سلطة في السوق، هي المسؤولة عن نقل الانشغالات إلى المحتسب والسلطة، خاصة أن السلطان أبا حمو الزياني حث ابنه على حفظ المكانة الخاصة لأصحاب الحرف والتجار، الأمر الذي يوحي بأن هذه الطبقة تستغل مكانتها عند السلطان لتسهيل تجاراتها وحرفها، وإبعاد العراقيل التي قد تصادفها من جهة السلطة ومن جهة المعتدين على قوانين السوق.
- يذكر الونشريسي أنه إذا وقعت شركة بين شخصين يجب تحديد أي الأسواق:"...سوق العطارين أو البزازين أو الجزارين من بلد كذا..."[1]

[1]– الونشريسي، غنية المعاصر، الطبعة الحجرية، ج2، ص 69.

يتضمن هذا النص معلومات هامة عن وجود سلطة فقهية تحافظ على مبدأ العرف الاقتصادي وتعمل على تطبيقه، للحفاظ على التنظيم القائم في السوق وتجنب الفوضى في أنواع السلع المعروضة، غير أنه من المعقول حسب هذا النص وحسبما مازال سائدا إلى غاية الوقت الحالي – رغم التغيرات التي طرأت على مدينة تلمسان من جراء عمليات التهيئة العمرانية الفرنسية– إلى إمكانية وجود حرف أخرى أقل درجة في العدد والانتشار، فقد تفرضها الحاجة الشخصية أو الاقتصادية، مثل مطعم بين الخياطين وغيرهانلاحظ أن الفقيه هنا لا يمانع بشرط أن لا يكون هناك ضرر بين أهل الحرف والتجارات، فلا يعقل وجود أوساخ الحدادة مع حانوت للخضر والفواكه، ولا طبيب مع القصار، وغيرها من المهن والحرف التي تحدث ضررا على بعضها البعض.

وقد أكد بعض الباحثين الأثريين[1] والمهتمين بعمران المدينة أنه إلى اليوم مازالت بعض الحرف منتشرة في مركز الإنتاج المحاذي لمركز المدينة، لكن ليست كلها ما يدل على أن هناك من الحرف التي لم تكن لها أزقة خاصة، بل المهن والحرف التي أخذت وزنا اقتصاديا في تلمسان هي التي فرضت وجودها عمرانيا خاصة الغزل والنسيج والخياطة والصياغة، أما البناء والطب وغيرها فكانت منتشرة حسب الحاجة.

وقد أشارت بعض الدراسات إلى أن التجار كانوا يرفضون أن يتقدم غيرهم من أصحاب المهنة أو الحرفة الواحدة في السوق المخصص لهم حتى لا يكون ذلك له مزية واستقطاب للمشتري على حسابهم[2].

ج/2– احترام معاملات البيع والشراء ضمن المجال التجاري

تحدثنا سابقا عن وجود أسواق في مناطق متفرقة من المجال الحضري، لتكون لنا مجالا تجاريا متصلا أو منفصلا ومتفرقا ضمن مجال المدينة، وقد يكون هذا المجال مرتبطا بنوع من السلع كما تحدثنا عن رحبة الزرع، وأما سوق الحيوانات والدواب كان يقام أسبوعيا وخارج المدينة قرب باب الجياد[3]، لمنع ضرر دخولها وخروجها من بين المارة والشوارع والحوانيت، كما أن الثمار والخضر والفواكه كلها من المواد التي تمون بها البادية الحاضرة.

---

[1]– سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 79.

[2]– محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص 346-347.

[3]– المرجع السابق، ص 180.

على هذا الأساس فإن العقباني أفرد فصولا خاصة ناقش فيها المسألة وهي إخراج المعاملات والمبادلات التجارية عن مجالها إلى مجالات غير مخصصة لها، فقد ذكر أن الحاضر لا يبيع للبادي وإنما يشتري ما يحتاجه من أسواق الحاضرة حتى لا يحتكر أهل الحاضرة المنتوج والسعر، غير أن المسألة الأهم في نظر العقباني أن يتم تلقي الركبان خارج المدينة، أو الخروج إلى الجنات والبساتين وشراء ثمارها خارج أسوار المدينة وبيعها داخلها، وهذا الأمر منهي عنه شرعًا ونصا كما ورد في تحفة الناظر[1].

ولم يسمح الفقيه لمن يسكن قرب الأسوار أن يشتري من أهل البادية، الذين يحملون السلع إلى الحاضرة حتى لو كانوا مستقرين بها وإنما البيع والشراء يتم في أسواق المسلمين، وقد طال الحكم أيضا سكان الأزقة والدور ممن تمر عليهم أحمال الجلاب وفرض عليهم الشراء مع باقي الساكنة حتى لا يشوب الأمر أي شبهة[2]، ولم يتوقف الأمر هنا بل أمر صاحب السوق ومن له نظر على المجال التجاري، أن يمنع بيع الحبوب والأطعمة في الفنادق والدور أيام الأزمات والحاجة الغذائية، ويخرجها إلى أسواق المسلمين ليشتري منها عامة الناس[3].

تبقى حالة واحدة هي التي أجاز فيها الفقيه تغيير مجال المعاملات والمبادلات إلى خارج المدينة، وهو اتقاء شبهة المكس، حتى لا يهين المرء نفسه أمام الجباة ممن لا يخافون الله[4].

ج/3- الأخلاق والنظافة والحفاظ على البيئة مبادئ أساسة في أسواق المدينة

منعا للتجاوزات غير الشرعية منع الفقيه اختلاط النساء والرجال في المجال التجاري، واعتبره فرصة من فرص الترصد بالنساء وانتشار الرذيلة في المجتمع، وعليه أكد الفقهاء على منع جلوس النساء عند الصناع والخضوع معهم في القول، ومازحتهم ومحادثتهم بما لا ضرورة فيه، ويحدث هذا خاصة عند

---

[1]- ص 252.

[2]- تحفة الناظر، ص 251-252.

[3]- المصدر نفسه، ص 211-213.

[4]- في هذا السياق يقول: "قلت: ينبغي أن يقيد المنع في هذه المسألة بما إذا كان الجالب في شكل الطائع والمختار، في الورود بما أتى به إلى سوق المسلمين فيختار البيع خارج البلد، أما إذا كان في شكل المكره فيرتفع الخطاب بالمنع للإكراه...**وذلك في مثل بلدنا وغيرها في كثير من البلاد القائم فيها وظيف المكس** ...فحقيق به وجوب البيع حيث يأمن إطالة أيدي المكاسين..." المصدر نفسه، ص 211-213.

الصاغة، وباعة العطور، وسوق الغزل[1]. ونستنتج أن هذه الظاهرة عرفت انتشارا واسعا وساهمت في تطرق الفساد إلى المجتمعات آنذاك، مما أثار حفيظة الفقهاء في مواطن متعددة تنبئ عن استغلال الجنسين لمثل هذه الفرص ضمن المجال التجاري والحرفي، أين تتجه النساء نحو المنتوجات المرتبطة بهن، لذلك فإن الفقيه يعمل من أجل الحفاظ على المنظومة القيمية وسلامتها من التجاوزات والآداب المخلة بالحياء في هذا الفضاء[2].

من الطبيعي أن ترتبط الأوساخ والفضلات النباتية والحيوانية وحتى الصناعية بالمجال التجاري والاقتصادي عموما، لكن طبيعة التعامل والورود اليومي للساكنة نحو الأسواق والحوانيت لقضاء حوائجهم، يفرض على أهل المجال التجاري احترام المشتري وتوفير له القدر الكافي من النظافة، وفي الوقت نفسه الحفاظ على بهاء وجمال المدينة خاصة أنه يقع في وسطها، وكل من يدخل إلى المدينة يكون المركز هو الفضاء العام الذي يرتفق فيه أهلها والزائرون إليها من أهل المناطق المجاورة أو الأجانب، وعليه يكون الحفاظ على النظافة مهمة رئيسة تقع على عاتق المحتسب أو صاحب السوق أو القاضي أو الإمام على العموم[3]، ليجبر أهل السوق لجمع كل الأكوام والقاذورات والأوساخ التي تنجم عن مهنهم، أو المستنقعات والطين والأتربة المبللة الناجمة عن تساقط الأمطار.

ونظرا لأهمية المسألة فقد أفتى الوغليسي فقيه بجاية بإخراج من يرفض ذلك من السوق وتأديبهم ليبقوا عبرة لغيرهم من التجار والحرفيين[4]، ويكون ذلك سببا في الاعتبار وأسلوبا ناجعا للعقاب وتأصيل المصالح العامة في الأسواق، والحفاظ على الحق الإنساني والواجب الديني في الطهارة والنظافة عموما.

---

[1]– العقباني، تحفة الناظر، ص 263/ ابن أبي البركات الغماري بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و 192.

[2]– تواتية بودالية، "الحرفيون والبيئة بالغرب الإسلامي"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ج1، ص 221-222.

[3]– ابن أبي البركات الغماري، المصدر نفسه، و 192.

[4]–"وسئل –الوغليسي– أيضا عن **الجزارين الذين لا يغسلون مواضع الذبح** فيختلط دم الذبيحة مع اللحم وثم أقوام يعتقدون أن ذلكم اللحم طاهر ويرمونه في على تلكم الحالة من غير غسل فقيل للجزارين اغسلوا مواضع الذبح فلم يفعلوا ذلك فهل يكون هذا الفعل منهم غش وعيب إذا لم يبينوا ترد عليهم **العقوبة بالنفي من الأسواق** وغيرها إذا تعمدوا ذلك فأجاب**يؤدبون** على ذلك إن لم يتزجرون **بالكلام** وأشد من الأدب عليهم **إخراجهم من الأسواق** فإن لم ينته أحدهم فإخراجهم من السوق صواب والله أعلم

ج/4- منع التوسع على حساب الطرق والممرات العامة

نظرا للنمو الاقتصادي والتجاري بالمدينة فإن الباعة يجتهدون في عرض سلعهم بالطريقة التي تكفل جلب انتباه المشتري، ويتم ذلك في الغالب بإخراج سلعهم أما الحوانيت ببناء سقائف تخرج إلى الشارع تسمى الدكاكين، وقد أشار ابن أبي البركات أن هناك ساحات خارجية تابعة للحوانيت وتعتبر تابعة لها عرفا[1]، وقد حاول الفقهاء – رغم تأكيد التجاوزات من طرف التجار- إلى منع الضرر على الطريق وعلى المارة راجلين أو ركبانا[2].

وقد نهى أبو عبد الله العقباني[3] عن ذلك قائلا: "ومن ذلك بناء الدكاكين بين أيدي الحوانيت في بعض الأسواق وربما يضر ببعض المارين ويضيق عليهم عند اصطدام الأحمال وكثرة الناس، فقال في جامع الأحكام لا خلاف في هدمه إذا أضر بالمارة..."

إن فسح الطريق من أهم الأبعاد التنظيمية التي دعا إليها خطاب الحسبة[4]، حفاظا على حقوق المارة ومنعا للعوائق المادية التي تعرقل أداء الوظائف الاقتصادية والحصول على المصالح العامة داخل المجال التجاري.

ج/5- رفع الضرر الاجتماعي والصحي عن الساكنة في الأحياء والحارات

عمل الفقيه على سن مختلف الأحكام والتشريعات التي من شأنها الحفاظ على حقوق الساكنة، وذلك من خلال منع الأضرار التالية:

- **ضرر الحوانيت التي تقابل الباب:** منع الفقيه عموما منع فتح الحوانيت قبالة أبواب الجيران لحصول ضرر الكشف، إلا ما كان قديما منها فإنه يقال لصاحب الدار استر على نفسك، وهناك

وكذلك.....وعلى الحاكم أن ينهاهم عن ذلك ويعاقبهم بما يكون كافلا لهم عن ذلك"، موسى بن عيسى المغيلي، **فتاوى**، مخطوط ضمن مجموع (و 1-35)، دار الكتب التونسية تونس، رقم 3576، و29 ظهر- 30 وجه.

[1]- "...ويقطع من سرق من بيت المال...أو من **الحوانيت** أو من **ساحاتهاالخارجية** إذا وضع فيها ما يباع..."بشائر الفتوحات والسعود، مخطوط، و86.

[2]- المصدر نفسه، و194.

[3] - تحفة الناظر، ص 273.

[4]- محمد بنحمادة، "خطاب الحسبة على الحرف والصنائع"، مرجع سابق، ص 103.

من الفقهاء من أجاز ذلك في الشوارع المسلوكة ومنعه في الأزقة والدروب الخاصة، بينما أجاز آخرون فتح الحوانيت مطلقا في الشارع العام أو الخاص إذا لم يحدث ضرر الكشف[1].

- **ضرر الفنادق ومجالس القضاء في الدرب:** خاصة أنها تتسبب في كثرة الوافدين على الدرب، فيؤدي ذلك إلى قلة الأمن والاطلاع على خصوصيات أهل الزقاق وانتهاك حقوقهم الخاصة به من عدم دخول الغرباء دون إذنهم[2]؛ وقد أخذت هذه المسألة مجراها من الناحية النظرية والتطبيقية أيام سلطة الفقهاء وقوة السلاطين خلال نهاية القرن 7هـ/13م وبداية القرن 8هـ/14م، ففي درب مرسى الطلبة بتلمسان كان القاضي يجلس في المسجد **فيحكم بين الرجال من الطاقة الكبرى،** وبين النساء من جهة الدرج من الطاقة الصغرى، **يدخل من باب الدرب الخصمان فقط**[3]، فنظرا لكون أغلب أهل الدرب من الفقهاء والعلماء فهذا الأمر جار بينهم، فيقوم القاضي بعمله دون إحداث الضرر بأهل الدرب.
- **منع ضرر دخان الحمامات:** ومن الأضرار التي يتأثر بها أهل الدرب إذا تواجد حمام بينهم، الدخان الذي ينبعث من أعلاه ويتجه نحو الدور أو المساجد، ويؤثر سلبا على صحة الساكنة وراحتهم؛ نجد الفقيه[4] هنا يمنع ذلك بتاتا ويقترح الحل العملي لذلك وهو تقييد الدخان بأنابيب تساعد انبعاثه نحو الأعلى، فيكون ذلك سلامة لأهل الدرب وحفاظ لمكاسب صاحب الحمام في مقر تواجده.

---

[1]- للاطلاع على تفاصيل الأحكام التي ناقشها الفقهاء ينظر: ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 272-278/ أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، و32 وجه.

[2]-"وسئل **بعض الفقهاء** عن **زنقة ضيقة فيها ثلاثة دور** حوز **دارين** منها منذ قام بينها وبين الدار الباقية ثلاثة أذرع فغشيتهما المارة وضاق المكان فتضرر صاحب المكان **بكثرة المارة** والدخول والخروج. فأجاب: لرب الدار القيام **ومنع صاحبي الفندقين** من الضرر به إذا لم يمض من الأمد ما يكون فيه حيازة للضرر عليه فيحلف على ذلك ويحكم له به، فإذا مضى ذلك وهو ساكت لا يغير فلا قيام له بعد. قيل ووقع فيمن جعل **داره للمعدلة** وتسمى في القديم **بدار الثقة فتضرر بعض الجيران** منها لكثرة الدخول والخروج وكثرة الجلوس على بابها ومرور أعوان **قاضي الأنكحة** إليها كثيرا فأفتى بأنهم إن كانوا يكثرون الجلوس ببابها حتى **يتكشفون على من يخرج من دور جيرانهم** فإنهم يمنعون ذلك"الونشريسي، المعيار، ج8، ص445- 446.

[3]- ابن مرزوق الخطيب، المناقب، ص 183.

[4] - أبو الفضل العقباني والحافظ بن مرزوق، نوازل مازونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 ظهر- 5 وجه/ ينظر: نسخة مكتبة الحامة، ج2، و 4 وجه.

إن مناقشة قضية وجود الحوانيت المختلفة والمرافق التجارية المتنوعة بين الدور والأزقة ينبهنا إلى التداخل بين مجال الإنتاج ومجال الاستقرار السكني؛ فهناك المنطقة السكنية ومنطقة الإنتاج التجاري والحرفي والمنطقة الانتقالية فيما بينهما نجدها تعج بالساكنة والحوانيت والدكاكين وأهل الحرف المختلفة، لذلك فإن أحكام العمران تأخذ طابع الإجازة عموما إذا كانت في الشوارع العامة وتحقق مصلحة اقتصادية أو اجتماعية معينة.

إذا قلنا: إن النصوص الإخبارية والوصفية سكتت عن الفصل بين المنطقتين داخل المجال الحضري، فإن الوقفيات الأثرية التي تعود إلى عدة مساجد بمدينة تلمسان، والتي وقعت بين يدي بعض الباحثين الفرنسيين ممن تولوا مهاما إدارية في المدينة إبان الاحتلال الفرنسي، تعطينا معلومات عن وجود الحوانيت ملاصقة لمسجد أبي الحسن[1]، وطريق الصاغة الذي به 30 حانوتا محبسة على مسجد أولاد الإمام[2]، بالإضافة إلى توفر المرافق المختلفة ضمن منطقة الإنتاج التي تحاذي مركز المدينة من فندق العالية وحمام الطبول، بينما تبدو الكوشة والفرن منتشرة في مناطق أخرى بعيدة نوعا ما عن المركز.

نلاحظ من خلال الوقفية[3] التي حبست على مسجد أبي الحسن أن النص يذكر المسجد بعده مباشرة الحوانيت الملاصقة له والمحبسة عليه، ثم يأتي مباشرة على ذكر باب الدرب الملاصق للمسجد من الناحية الغربية والدور المحبسة عليه، ما يعطينا تأكيدا على وجود المنطقة السكنية المندمجة جزئيا مع المجال التجاري للمدينة.

---

[1] –"...**وحبس لهذا المسجد** عشرون حانوتا، منها بحائط قبلته أربعة عشر، وأمامها ستة، أبوابها تنظر للجوف..." Ch. Brosselard, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : III Mosqué Abou L-H'acen OU Bel-Hacen »,*op.cit*, p.162-163.

[2] –Ch. Brosselard, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IV Mosqué Oulad Al- Imam »,*op .cit*, p.169-170 .

[3] –جاء في نص الوقفية: "...**وحبس لهذا المسجد** عشرون حانوتا، منها بحائط قبلته أربعة عشر، وأمامها ستة، أبوابها تنظر للجوف، ومصرية بغربي المسجد على باب الدرب، وداران اثنتان بغربيه، الواحدة لسكنى إمامه، والثانية لسكنى المؤذن القيم بخدمته وآذانه..."

يمكن الإشارة أيضا إلى الوقفية التي تضمنت حبوس لمسجد الإمام السنوسي والكائن بدرب مسوفة، لا تعطينا الوقفية أكثر من وجود حانوتين قبالة باب الدرب أما باقي الحوانيت والمرافق التجارية المحبسة على الجامع متفرقة على عدة أسواق ومناطق اقتصادية داخل وخارج المدينة[1].

أما إذا عدنا إلى الواقع الأثري في المدينة القديمة نجد أن درب الصباغين أفضل نموذج على التداخل بين مجال الإنتاج والخدمات والسكن، فقد أحصى أحد الباحثين 25 بيتا و22 حانوتا وحمامًا ومسجدًا وزاوية[2].

د/– توزيع المجالات الحرفية حسب مخطط المدينة

بالرغم من أن هناك صعوبة في الفصل بين المجال التجاري والحرفي والمهني في المدينة إلا أننا قمنا بهذا التقسيم لأسباب منهجية صرفة، خاصة أن ضرر الحرف ظاهر على ضرر المبيعات والحوانيت وما اتصل بذلك، ونتيجة لذلك سوف نحاول رصد الحيز الذي يشغله المجال الحرفي بالنسبة للمجال الحضري عموما.

حسب النصوص الفقهية المختلفة نجد الحرف في المدينة تتوزع بشكل منظم يتوافق والتنظيم العمراني الضروري لمنع التضارب حول المصالح في المدينة، فقد علقت إحدى الباحثات الغربيات[3] بإعجاب من حسن توزيع المجال الطيوغرافي الحرفي في المدينة واعتبرته نموذجا دقيقا للتنظيم.

د/1– مجال الإنتاج المحيط بمركز المدينة

من الطبيعي أن تشغل الحرف المجال الاقتصادي المحيط بالمركز، خاصة إذا أكدنا مرة أخرى التداخل بين الحرفة والبيع في الحوانيت الواحدة، لأنه أحيانا يتم صنع المنتوجات الحرفية وبيعها في الحانوت

---

[1] – للاطلاع على التفاصيل التي تتضمنها وقفيات المسجد وخلوته ينظر: جيلالي صاري، تلمسان الزيانية، مرجع سابق، ص 90-97.

[2] – سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 81.

[3] – قسمت مايا شاتزميلر المدينة الاسلامية على إثر دراستها من ناحية توزيع الحرف إلى: مخطط صناعي ومخطط سكني والمخطط الثالث يتضمن توزيع الصناعات الخفيفة بين الأحياء على أن تخرج الثقيلة منها إلى خارج الأسوار، واعتبرت أن دراسة الأسواق والحرف في المدينة الإسلامية من المظاهر الاقتصادية التي يتم الحديث عنها بنوع من الراحة، للتفصيل ينظر: Maya Shatzmiller, *op .cit*, p371-372.

الواحد، ولم يأخذ الخطاب الفقهي موقفا معينا من ممارسة الحرف في هذا المجال، وإنما عمل على تنظيمها حسبما ذكرنا سابقا من الحفاظ على مبدأ التخصص في الصناعات، والفصل بين الصناعات التي توقع الضرر ببعضها البعض.

وقد ذهبت بعض الدراسات للتأكيد على أن مجال الإنتاج المتمركز في وسط المدينة يهتم بصناعة وبيع المنتوجات الرفيعة والتي تدر أموالا طائلة[1] بل ذهب آخرون إلى أن وقوع الحرف في هذا المكان شرف للحرفة وأهلها ورفعة لممارستها[2]، ويمكن اعتبار الأمر ينطبق على الصياغة خاصة، وهي تقع في الدرب المرتبط بمسجد سيدي أبي الحسن؛ وإذا شجعنا هذه الفكرة نقول أن الحرف المتواجدة داخل المخطط الحرفي المركزي موجهة نحو الحاجات الرئيسية للأجانب والوافدين على المدينة، تجارا أو ذوي حاجات، والسكان المستقرين بها خاصة كانوا أو عامة فليس من المبالغة إذا قلنا: إنه تتمركز فيها الصناعات ذات الطلب المتزايد والتي تعتبر من الكماليات بالدرجة الأولى، خاصة المنسوجات والبرانس الرفيعة والأواني النحاسية المنقوشة و المجوهرات والحلي والأحذية ذات النوعية الجيدة والعطور وغيرها من الحرف التي تتوافق والرقي الحضاري الذي نظر له ابن خلدون، ونجد معها الحرف والمهن المرتبطة بالعلوم والمعارف المختلفة مثل الطبيب والمهندس أو المعماري والنساخ والوراقون والصيارفة وغيرهم كثير.

إن هذا الأمر لا يعني خلو مركز الإنتاج الداخلي من الحرف العادية وإنما تعج تحفة الناظر[3] بذكر باعة الخبز والزيت والسمن والعسل والجزور واللحوم المختلفة والفكّاهين والخرازين والجزارين والفرّائين...، الفارق هنا أن سلطة المراقبة تكون أشد في هذا المجال منعا للغش وحفاظا على سلامة المشتري من مختلف الأمراض والتحايلات التي تحدث من جراء جشع الباعة؛ بالإضافة إلى منع الأوساخ والمياه الجارية والحفاظ على صورة حسنة ومنظمة للمنطقة التجارية والحرفية داخل المدينة.

---

[1] –فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص243 / Lawless Richard L. Tlemcen, p.55 .

[2] –عبد اللطيف الخلابي، "الأبعاد الاجتماعية لنظام الطوائف الحرفية"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، ج1، ص 178-179.

[3] – العقباني، ص 219، 227، 230، 231، 232، 234، 274.

د/2- ورشات الإنتاج داخل الخطط السكنية

تنتشر الحرف ذات الحاجات المرتبطة بالساكنة بكثرة ضمن الحزام السكني، وخاصة منها الأفران المتعلقة بصنع الخبز وغزل النسيج وغسل الصوف وغيرها[1]، منها ما يمارس بشكل رسمي في حوانيت وورشات صناعية خاصة، أو ضمن الدور أين يرى الناس إمكانية ذلك إذا كانت مساحة الدار وتنظيمها يسمح بذلك، وهي حرف متواضعة إذا ما قورنت بالموجودة في مركز الإنتاج والتي تحتاج إلى نوع معين وكم هائل من المشترين[2].

من الضروري الإشارة إلى أن الملاحظة العامة التي وقفنا عليها في المدينة القديمة بتلمسان هي غياب الحوانيت والمرافق التجارية عموما بين الدروب والأزقة ذات الطابع السكني المحض، خاصة منها غير النافذة، ورغم أنه من الصعب تقديم معطيات سليمة ودقيقة تتعلق بالمدينة القديمة، بسبب تعرضها للتغييرات من طرف السلطات الفرنسية، بالإضافة إلى التراكمية المادية والعمرانية التي تعرض إليها أي مجال عمراني نظرا للتطور الإنساني والحضاري عبر الزمن، إلا أننا نعتقد أن هذا التقليد كان سائدا لدى السكان منذ القديم، وبقي متوارثا وإلا كيف نفسر عدم استحداث مرافق تجارية جديدة مع الانفتاح الاجتماعي الذي عرفه المجتمع التلمساني في الفترة الحديثة والمعاصرة، فليس هناك ما يمنع في وقتنا الحالي مثل هذه الإضافات العمرانية، حتى إنه عند دخولنا إلى أحياء المدينة القديمة نلاحظ أن تقاليد الارتفاق تتغير مقارنة بالموجودة في الأحياء الحديثة والمعاصرة، وكأن هناك قداسة واضحة في ذهنيات الساكنة للمجال العمراني في المدينة العتيقة.

وعليه يمكن تأكيد أن وجود هذه المرافق وهي: المسجد والفرن والحمام والحوانيت كان يأتي قبل الدخول إلى مدخل الدرب وأبوابه الخاصة، خاصة في الساحات والأفنية التي تتفرع منها بعض الدروب، وهذا الأمر مازال مشهودًا عليه عند مدخل درب السلسلة وعند مفترق درب النعيجة وسيدي اليدون أين توجد ساحة سيدي الجبار، أما في ساحة باب علي[3] فإننا نجد المسجد عند مدخله والحمام والفرن

---

[1]- Lawless Richard L. Tlemcen, p.55.

[2] – فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 243.

[3] – سيدي محمد نقادي، الخطة العمرانية، مرجع سابق، ص 80.

متقابلان على يسار الداخل من الباب وعلى يمينه، وفي الوقت نفسه نجد الرموز الدالة على الدخول إلى الأحياء السكنية كما وضحناه سابقا في عنصر الأزقة والدروب الخاصة.

انتشرت فيه حرف متواضعة تخدم السكان عموما في حاجياتهم الضرورية، والظاهر أن بعض المرافق النافعة والضرورية كالفران والحمام مثبتة في جميع الأحياء، وهذا يعني أن الفقهاء كانوا يواجهون معادلة صعبة في التوفيق بين القاعدتين (دفع الضرر والإباحة المرتبطة بالحاجة) غير أن أحكامهم وفتاويهم بينت بأن الهاجس الاجتماعي والمصلحة العامة كانا يحظيان بالأولوية لديهم[1].

ونلاحظ من خلال بعض النصوص أن الحكم لا يسري على الساكنة إذا كانوا يمتلكون دربا واحدا، فهذا الأمر يسمح لهم بإقامة ورشات حرفية ذات ملكية خاصة، لا تفتح مجال الصدامات والنزاعات حول مسألة الضرر والإزعاج الذي يحدث من جراء الدخول والخروج المتراتب عن حيوية الصناعات والحرف في المدينة، ويتعلق المر هنا بالبيوتات الكبرى خاصة بني النجار وابن الحسين ممن كانوا يتجهون بمنتوجاتهم إلى كل بلاد المغرب والأندلس وبلاد أخرى[2].

د/3- المجال الحرفي على أطراف المدينة وخارجها

إن الحديث عن ممارسة الحرف خارج الأسوار لا يعني أننا تجاوزنا حدود المجال الحضري، وإنما هي حرف وصناعات مرتبطة به من حيث الهدف فهي موجهة للحضري هذا من جهة؛ ومن جهة أخرى مقر بيعها هو المجال التجاري المتواجد داخل المدينة، فهذا الانفصال مادي وليس تقنيًا. ورغم الاعتبارت التي تؤكد أن الحرف المتواجدة على أبواب المدينة وخارج أسوارها موجهة لأهل البادية وحاجاتهم الرئيسة[3] مثل صناعة السروج وتربية الخيل وغيرها، إلا أننا نقول: إن هذه الحرف موجهة لأهل المدينة بالدرجة الأولى لكنها تستغل المنتوجات المتوفرة في الأرياض والمجالات الريفية المحيطة بها، بالإضافة إلى استغلال قوة تدفق الماء[4] من الأنهار والأودية والشلالات المعروفة في المنطقة مثل: لوريط وواد سطفسيف أين تتواجد الطاحونات[5] والأرحية، أشهرها أرحية رأس القلعة التي حفظت السلطة الفرنسية تقاريرا عن

---

[1] – فاطمة بلهواري، "الصناعة في المنظور المغربي"، مرجع سابق، ص 243.

[2] – ابن مرزوق، المناقب المرزوقية، ص188-189/ الطاهر بونابي، "الحرف والحرفيون"، مرجع سابق، ص 243.

[3] – المرجع السابق.

[4]– Lawless Richard L. Tlemcen, p.56.

[5] – مارمول كربخال، إفريقية، ح2، ص 299.

وجودها ورسوما عن أشكالها[1]، ومازالت بعضها قائما إلى اليوم منها ما هو قديم وآخر مستحدث وقد عمل بعض الباحثين على رصدها والعمل على إعادة ترميمها في إطار الحفاظ على التراث وإدراجه ضمن التنمية الاجتماعية[2].

إذا عدنا إلى نص الوقفيات؛ فإن مضمون الرخامة التي تتضمن تحبيس مسجد ابني الإمام تتحدث عن وجود الطاحونة داخل المدينة، ولا ندري إن كانت داخل الأسوار أين يتوفر الماء أو أنها ضمن مجال الإنتاج الموالي لمركز المدينة، بينما تشير إلى أن"بخارج البلاد المذكور جميع الرحا السفلى بقلعة بني معلى والنصف شايعا في روض المنية الكاينة بالرميل وزيتون تيفدا وأرض الزيتون المذكور ثم معصرته ورحاها"[3] وهي كلها مجالات معروفة حسب الوقفية وتقع على أطراف المجال الحضري لتلمسان ما يدل على أن معاصر الزيتون أيضا تقع في الغالب على أطراف المدينة[4].

ودون أن نهمل الحرف ذات الأوساخ والرائحة النتنة مثل الدباغة والخرازة والتي تحتاج إلى المياه الجارية تخرج إلى أطرافها حماية للساكنة، وقد وجدت المدابغ على واد بأقادير وساقية النصراني، كما أخرجت الأفران المعدة لصناعة الفخار إلى خارج باب القرمادين[5] منعا لضررها ولسهولة الاستفادة من مادتها الأولية.

من القضايا التي تستحق الذكر في هذا السياق، وهي وجود القصارين واستحواذهم على مقابر خارج مدينة تلمسان حيازتهم لها مع الزمن[6]، ومع أن المدونات النوازلية[7] أشارت إليهم من خلال مناقشة شرعية وجودهم في ملكية عامة للمسلمين واستغلالهم لمجالها، إلا أنها لم تذكر لنا كيف خرج هؤلاء من مخطط الحرف الموجود داخل المدينة؛ هل الأمر تم بمحض إرادتهم وتحقيقا لمصالح معينة تخص حرفتهم؟ أم أن هناك سلطات معينة منعت ضررهم على المجال العمراني الداخلي؟ ومع ذلك وحسب

---

[1]– L'image de Tlemcen, *op.cit*, p.43, 45, 55, 64, 100.

[2]– للاطلاع على نوع الأرحية والطواحين المائية وطرق وتقنيات العمل بها، مع الوقوف على نماذج منها بمدينة تلمسان ينظر: محمد عطار، ترميم المنشآت المائية، مرجع سابق، ص 51-59، 172، 173، 179، 181، 182.

[3] -Ch. Brosselard, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IV Mosqué Oulad Al-Imam »,*op.cit*, p.169-170 .

[4]– Lawless Richard L. Tlemcen, p.56.

[5]– سيدي محمد نقادي، تلمسان الذاكرة، مرجع سابق، ص 42/ محمد عطار، المرجع نفسه، ص 188.

[6]– ابن مريم، البستان، ص 79.

[7]– تذكر الحادثة في سياق مناقشة نازلة يهود توات، ينظر: الونشريسي، المعيار، ج2، ص 219.

التشريعات الفقهية، وخروجهم كجماعة وطائفة حرفية نؤيد فكرة تدخل السلطة لإخراجهم، فلو كان الأمر نابعا من إرادتهم لاستوطنوا أماكن متفرقة على أطراف المدينة.

هـ/- المقاصد الشرعية والاعتبارات الطبوغرافية لتوزيع الحرف

لفهم التوزيع الاقتصادي للحرف عبر وحدات المجال الحضري، لابد من الوقوف على المبادئ العامة والقواعد التي تنظم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية بين الطوائف الحرفية والساكنة عموما، وقبل ذلك فإننا نذَكِّر أن بعض القوانين الفقهية والأعراف الاقتصادية، تسري على مجال الحرف مثل ما هو الحال على المجال التجاري، منها: الحفاظ على مبدأ التخصص في الإنتاج.

هـ/1- رفع الضرر البيئي والصحي عن الساكنة والمجال الحضري

ينطلق هذا المبدأ من الحرف ذات الضرر الذي لا يمكن أن يتأقلم معه الساكنة مهما طال الزمن، وعلى هذا الأساس أفتى الفقيه[1] بعدم حيازة أصحابها للضرر حتى لو فاق زمن ممارستهم للحرفة في المجال السكني والحضري عموما 30 سنة، وقد جاءت إشارات فقهية تدل على أن تغير لون المياه الجارية بسبب الدباغة، لا يعتبر خاصة أن الأمر لا يمكن تغييره[2]، ما يدل على أن وجود المدابغ على ضفة الأودية أمر محسوم تنظيرا وتطبيقا.

وعلى العموم فقد حدد بعض الفقهاء بعض الحرف التي تحدث أضرارا ويجب إخراجها إلى أطراف المدينة، أو على الأقل لا تتعدى مجال الإنتاج المتمركز داخلها، نذكر منها:

- **ضرر الروائح الكريهة:** تعتبر الرائحة النتنة ضررا لا تستقيم معه الراحة النفسية والعمرانية للساكنة عموما، ولا يمكنه أن يتعود عليها، وقد أحسن أبو يحي المازوني حين عبر عن ذلك قائلا: "...لأن

---

[1]- ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 322/ Maya Shatzmiller , *op ,cit*, p30.

[2]- جاء هذا النقاش في سياق الحديث عن أحكام تتعلق بطهارة ماء القربة التي تغير بسبب الدهن الذي استعمل لإصلاحها، وللتدليل على طهارة الماء وصحة الوضوء به ساق الفقيه النص التالي: "...درج عليه ابن عرفة وصححه غير واحد من شراح المختصر سواء مازج الماء أم لم يمازجه بالدهن سطحه ولم نر من فصل في ذلك بين ماهو للإصلاح وغيره **وإنما نص أئمتنا على ما كان للدباغ ينبغي أن لا يضر تغييره**...ويشهد لكونه يضر ولو للإصلاح ما نقله عبد الحق من أن ما استسقى بدلو دُهن بزيت غير طهور...لذا يبعد أن يكون الدلو دهن بالزيت لغير إصلاح وما نقله عبد الحق في....**نقده ابن مرزوق واعترض به ابن عرفة** على ابن الحاجب والله أعلم" أبو عبدالله محمد الشريف الحسني، نوازل، مخطوط، و 4 ظهر.

الرائحة النتنة تخرق الخياشيم وتصل إلى الأمعاء وتؤذي الانسان وقد منع عليه السلام آكل الثوم من الدخول...وكل رائحة تؤذي يمنع منها قال وبه العمل..." وقد أضاف قائلا بمنع المدابغ بين دور المسلمين. وتأتي علة المنع هنا: الحفاظ على صحة الإنسان بالدرجة الأولى، لذلك فقد أفتى ابن الرامي بمنع ضرر صنع الخل في الدور، معتمدا في ذلك إلى ما يقول أهل المعرفة من الأطباء[1].

كما يمكن إضافة ضرر الدخان باعتباره غازات منبعثة من الأفران أو الحمامات قد تؤدي إلى الاختناق، وعلى اعتبار أن دخان الأفران لا يصل خطره إلى حد أفران صناعة الفخار، لذلك فقد أخرجت هذه الأخيرة بالقرب من باب القرمدين بتلمسان[2].

- **ضرر الصوت**: ذهب سحنون وابن الرامي[3] إن أن ضرر الأصوات يمنع خاصة: دق النوى، والحدادة، والقصارة وغيرها، مما لا يؤمن ضرره على الجدران أو ما لا يحتمل صوته المزعج.

أما أبو يحي المازوني فقد فصل في المسألة على حسب اختلاف الفقهاء مبديا أن هناك ضررًا من المهن مثل: الضراب والغسال والكماد وصاحب الرحى، وقسم ضررها إلى نوعين الأول متعلق بهدم الجدارات وهذا يمنع مطلقا، وذلك باعتماد التقنيات التي تؤكد ذلك مثل أن تجرب الطاحونة داخل الدار وتراقب جدارات دور الجيران وغيرها من التجارب التي نجدها عند ابن الرامي، ويقدر من خلالها مدى الضرر وإمكانية بقاء أو منع الحرفة في الحي السكني، والثاني متعلق بالضرر على الساكن، وذكر فيه اختلافا يدل على جواز ذلك ما لم يتعد حدود المعقول[4].

---

[1]- ابن الرامي، الإعلان، ج1، ص 322/ محمد بن حمو، العمارة والعمران، مرجع سابق، ص229/ تواتية بودالية، "الحرفيون والبيئة بالغرب الإسلامي"، مرجع سابق، ج1، ص 218-219/ Maya Shatzmiller , *op .cit*, p .70 .

[2]- عبد العزيز فيلالي، تلمسان في العهد الزياني، مرجع سابق، ج1، ص135.

[3]- المدونة، ج5، ص 225/ الإعلان، ج1، ص 212-214.

[4]- أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، و 301 ظهر/ ينظر أيضا: الإعلان، ج1، ص214 / Maya Shatzmiller , *op .cit*, p.370 .

ويدرج هذا كله ضمن أولوية توفير بيئة صوتية مناسبة على مستوى المسكن وحتى في الحيز المحيط به أين يمارس العامة حياتهم الاجتماعية والشخصية دون إزعاج وفي ظروف ملائمة يتحقق فيها القدر الكافي من الراحة النفسية[1].

هـ/2- نظافة المحيط والبيئة قاعدة هامة لضبط ممارسة الحرف

وقد يحدث أن تكون هناك من الحرف التي تؤدي إلى جريان ماء الأوساخ والنجاسة في الطرقات، لكن لا يمكن إخراجها إلى خارج المدينة للحاجة اليومية إليها، مثل القصاب، فقد منع الفقهاء[2] جريان دم الذبائح ومياههم النجسة في الطرقات، وأمروا باتخاذ مذابح خاصة داخل الدكاكين أو في أماكن بعيدة عن طرق المسلمين، ولم يختلف الخرازون في فعلهم بطريق المسلمين عن الدباغين، فقد كانوا يبسطون جلودهم لتدوسها أرجل المارة وتصبح صالحة للتصنيع، وقد جاء موقف الفقيه[3] هنا توجيه المحتسب لمنع هذا الضرر على سوق المسلمين.

ولا نستغرب إذا وجدنا أن هناك ممن يتعدون على مثل هذه القوانين، خاصة في ظل غياب السلطات المراقبة للتصنيع والتسويق، فقد أفتى المازوني بمنع إخراج ماء الدباغ والصباغ إلى الشارع خاصة إذا كانوا يستغلون السواقي التي تجري بالمدينة[4].

كما منع الفقيه ضرر تربية الحيوانات والماشية في الدور وضمن الأزقة بسبب ضرر الأوساخ التي تحدث من جراء طرح الفضلات (الأبوال والأزبال حسب تعبير النصوص الفقهية)[5].

---

[1]- تواتية بودالية، "الحرفيون والبيئة بالغرب الإسلامي"، الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي، مرجع سابق، ج1، ص 220.

[2]- أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، و 302 وجه/ العقباني، تحفة الناظر، ص 274.

[3]- العقباني، المصدر نفسه.

[4]- أبو يحي المازوني المغيلي، المهذب الرائق، و301 ظهر.

[5]- المصدر نفسه.

هـ/3- منع ضرر التقارب بين الحرف المتماثلة خارج مجال الإنتاج

من بين القضايا التي طرحت لدى الفقهاء هي وجود حرف متقاربة في مجال واحد، ويبدو أن هذا المجال يقصد به الأحياء السكنية أو مجال الحرف في أطراف المدينة، لأن تقارب الحرف وتخصصها في زقاق واحد، نظام ومبدأ معمول به في المدينة الإسلامية عموما كما ذكرنا سابقًا.

من أهم النصوص الفقهية التي قدمت لنا فكرة حول الموضوع، ما علق عليه الونشريسي في إحدى النوازل التي طرحت على الفقيه الأندلسي ابن منظور حول إحداث فرن على فرن، حيث قال[1]:

"...وأيضا فإن القائلين بالجواز لا يدري غالبا عادة زمانهم، هل كانوا لا يتشاحون في مثل هذه الأمور، لسعة دنياهم وطيب معاشهم أو لغير ذلك من الأمور التي تحمل على قلة المبالاة، فهذه الأشياء **كما هو متحقق في زماننا في الفنادق فلا نرى معترضا** على من أحدث فندقا بإزاء فندق قديم، **بخلاف الأفران فالمشاحة فيها بين أهل زماننا ظاهرة،** والاعتراض مشهور محقق على من أحدث منها شيئا بقرب من له آخر، ولما جهلنا عادة المجيزين في زمانهم وعلمنا **أن العوائد إذا تغيرت وجب تغيير الفتاوى والأحكام** وجب علينا أن نقف عن القول بالجواز حتى يدل دليل على عادة المتقدمين على تلك الأملاك من رغبتهم فيها أو رغبتهم عنها"

إن أهمية هذا النص تندرج ضمن التأريخ للظاهرة الاقتصادية في سياق الواقع، خاصة أن الفقيه يعطينا قاعدة عرفية متأصلة ومعمولًا بها في عصره، وهنا تبرز أكثر أهمية النص الفقهي عموما في رصد الواقع الاقتصادي والتاريخي السائد آنذاك.

نستنتج من هذا النص قاعدتين:

- الحرف والتجارات العامة ذات الطلب غير الثابت، والمنتوج الكمالي، والذي يكون عملها واسعا وغير محدد لا يمنع تقاربها.

[1]- الونشريسي، المعيار، ج8، ص 463.

– الحرف المرتبطة بمجال سكني معين ومحدد، ومنتوجها أساسي، يمنع فيها تقارب الحرف، وإحداث الضرر بنقص الإقبال على المبيعات والمعروضات خاصة منها القابلة للتلف.

وهناك من الفقهاء من يعتبر انحطاط القيمة سببا في المنع، وهناك من لا يضعه في الاعتبار[1]، ويفتح باب المنافسة بين أصحاب الورشات لمنع الاحتكار والتحكم في الأسعار.

يمكن أن نستخلص أن هناك تجسيدا للفكر العمراني في مدينة تلمسان من خلال وجود مجال هام للإنتاج والخدمات التجارية والمرافق المرتبطة بها، تسهل وظيفتها كعاصمة لها وزن ضمن إطار العلاقات مع الدول الأجنبية، ويساهم هذا المجال في تكييف الطلب التجاري والحرفي من جهة والخدمة الاجتماعية والتجارية مدة الإقامة داخل المدينة، هذا الأمر ساهمت فيه السلطة بشكل واسع من خلال مراقبة الأراضي التجارية والحرفية، وتنظيم العلاقة فيما بينها وبين العنصر الفاعل وهم فئة التجار والحرفيين، من خلال وسيط له وزن اقتصادي وسياسي بإمكانه رفع الانشغالات وتحقيق المكاسب ومنع أنواع التعسف التي قد يتعرضون إليها.

وإذا كان مركز الإنتاج واقعًا في المحيط المحاذي للدائرة المركزية لمدينة تلمسان فإن السلطات الفقهية والإدارية المختلفة وضعت الآليات الهامة والكفيلة، لضبط أماكن توزيع الحرف تحقيقا للمصلحة العامة في الفضاء العام للمجال الحضري، والحقوق الخاصة للساكنة في الفضاء السكني الخاص للمجال نفسه، على أن الملاحظة الرئيسة التي يمكن الوقوف عليها هي ترسيخ الخطاب الفقهي لمبدأ العرف الاقتصادي في وضع الضوابط الشرعية لتحديد المجال التجاري والحرفي عموما، وذلك لضمان التطور واتساع دائرة النشاط بدل حصرها في قوانين جامدة.

[1]– اليزناسي التلمساني، شرح تحفة بن عاصم، مخطوط بالخزانة الحسنية، و161 وجه.

كخلاصة لما تحدثنا عنه في هذا الفصل، نلاحظ أن هيكلة الفضاء العام التي أقرها الخطاب الفقهي من خلال مراعاة المصالح العامة، تجسدت في شكل مرافق ضرورية تساعد المدينة على الحركية، وتساهم في تفعيل العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بها، يبقى دائما الفقيه هو المنظر للقواعد التي تسهل ارتفاق الأشخاص والجماعات ضمن المجالات الحضرية ذات الاستعمال المشترك، والفضاءات العامة التي تسهل فعاليات التواصل دون السماح لأي طرف من الأطراف بحيازة هذه الاستعمالات على حساب حقوق العامة بها، وتبقى القضية الأساسية التي يهتم بها جهاز التنظيم والمراقبة الإداري والفقهي هي منع الضرر العام وتحقيق المنافع المادية والمعنوية للساكنة عموما.

و أخيرًا لابد من التأكيد على أن السلطة الفقهية عملت على تقسيم الوظائف ضمن المجالات التي تتوزع فيها المرافق، من خلال اعتماد مبدأ العدل العام والتقسيم المتساوي للحقوق والتشريعات العمرانية في الممرات الرئيسة سواءً في الخطط السكنية أو مجال الإنتاج، بينما تبقى الملكيات الخاصة تتحكم فيها الضوابط الأخلاقية والاجتماعية أكثر من الاعتبارات والمنافع المادية، على أنه حدثت الكثير من التجاوزات الناجمة عن البحث عن المتسعات والمتنفس الحضري الناتج عن زيادة عدد أفراد الأسر أو زيادة عدد الساكنة عموما، والملاحظة العامة أن الخطاب الفقهي موقفه ثابت على منع كل التجاوزات خاصة أنها تحاز مع الزمن وتصبح حقوقا لا تنتزع.

الخاتمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

بعد الاستفاضة في البحث والاطلاع على النصوص المتنوعة والمتناثرة خاصة الفقهية منها، والمتعلقة بمدينة تلمسان والمغرب الأوسط حسب عموم الدراسة، من خلال الخوض في تجربة علمية أكاديمية، تهدف إلى التأكد من صحة ما ورد في الدراسات الاستشراقية حول: عشوائية وفوضى التسيير في المجال الحضري للمدن الإسلامية، توصلنا إلى نتائج أهمها:

- تأسيس وتخطيط المدن يندرج ضمن سياق تفاعلي بين مجموعة من المقومات: العامل الطبيعي، والإنشاء المادي، والنشاط الإنساني؛ والمغرب الأوسط يملك هذه المقومات التي تساعد على احتضان فكر التمدن الإسلامي.

- على هذا الأساس جاءت بنية المدينة المغرب-أوسطية استجابة لقواعد هذا الفكر، وشروطه ومظاهر تجسيده؛ خاصة أنه أثبت كفاءة التخطيط من خلال النموذج الدائري الذي يضمن نوعا ما العدالة في توزيع المرافق، والفصل بين الفضاء العام (المركز+ المخطط الاقتصادي)، والفضاء الخاص (المخطط السكني الاجتماعي).

- شكلت تلمسان نموذجا للمدينة الأصيلة، ذات أبعاد عمرانية ناتجة عن التواصل المادي والمتشكل من التراكمات الموروثة عن الحضارات التي استوطنتها منذ القديم إلى نهاية العصر الوسيط، بمختلف أبعادها ودياناتها وأجناسها، هذا العامل التاريخي مكنها من الامتداد والتواصل والتكيف مع التنوع الحضاري، وإنتاج معالم عمرانية ساهمت في تكوين ونضج بنيتها الحضرية.

- ويشهد على ذلك تجاوب المدينة مع الفكر العمراني الوافد، من خلال ظهور المعالم العمرانية الإسلامية الجديدة في أغادير، التي حلت محل المعالم القديمة من حيث الأهمية دون أن تلغيها، وإنما جاء اندثارها تبعا للتطورات السياسية وانتشار الإسلام في المنطقة، فالمدينة لم تحدث القطيعة مع الموروث العمراني القديم وإنما توسعت وتشكلت على أطراف بوماريا.

- رغم أن تاقرارت (المحلة) نشأت لأهداف عسكرية لكن اختيار الموقع وتخطيط المدينة بتأسيس الجامع والخطط السكنية، إنجاز عمراني يحمل في مضمونه مبررات الاستقرار والتوسع الحضري المنظم

والمؤسس من خلال التفكير في خلق متنفس عمراني يسمح باستحداث هياكل عمرانية دينية وإدارية واقتصادية واجتماعية جديدة بدل التقيد بالمساحات الفارغة داخل أقادير، وإذا كانت تاقرارت لم تسور فعلا في عهد المرابطين هذا يدل على أن هناك مجالا مفتوحا للتوسع وأن المدينة مستحدثة قابلة للتعمير، ولا يعتبر ذلك عيبا يؤخذ على السلطة المرابطية ومن ينوب عنها بالمدينة.

- لقد كان للموحدين دور فعال في الاهتمام العمراني بالمدينة واستكمال صورتها العمرانية من خلال بناء الأسوار، في حين أن بني عبد الواد أضافوا لها من المعالم العمرانية ما رفعها إلى الشكل النموذجي للمدن العواصم، التي تحتضن السلطة بأبهتها ومرادها السياسي والعسكري في ظل السياسة الداخلية، أو حتى في صورتها أمام الوفود الدولية دبلوماسيين أو تجارا أو رحالة وكل من له مقياس التصنيف العمراني والحضري للمدن؛ فكانت بصمتهم تنبئ عن الإبداع في العمران والعمارة واعتماد التقنيات والميكانيزمات التي تسهل الارتفاق فيها، ويتضح ذلك في العمارة المدنية (قلاع، قصور، شبكة مائية، حمامات، فنادق، قيساريات) أو العمارة العسكرية (حصون، أسوار، أبواب).

- إن بناء المنصورة من طرف المرينيين ليست محاولة عمرانية للقضاء على مدينة بوحداتها وعراقتها وموروثها متعدد الحضارات، وإنما هي محاولة عسكرية لإضعاف عاصمة ببناء عاصمة جديدة، ليست مهمتها تهميش مدينة تلمسان بقدر ما هي محاولة لإدماجها كمدينة واحدة والدليل أنها سميت على لسان بعض المؤرخين تلمسان الجديدة.

- لا نعتقد أن المرينيين كان هدفهم الاستقرار في المنصورة، بقدر ما كان فكرهم منصبا للسيطرة الاجتماعية (تقريب النخبة، ومسايرة العامة)، والاقتصادية (الاهتمام بالأسواق وشكايات التجار) تمهيدا لفرض السلطة السياسية والعسكرية على المدينة، وذلك إدراكا منهم لأهمية المدينة كموقع طبيعي وتجاري وعسكري صالح لتسيير دولة المغرب التي كان يطمح لتأسيسها السلاطين المرينيون.

- للمنظور الفقهي رؤية عمرانية مغايرة لما هو متعارف عليه في الوحدات الرئيسية للخلية العمرانية وهي المدينة؛ بنية المجال الحضري حسب آراء الفقهاء تتشكل من: الجامع – المساكن – السور لتبقى كل العناصر الأخرى عبارة عن مرافق تسهل الحركية والنشاط والفعالية، للقاطنين بها

أو المرتفقين بها عموما، وبدون هذه العناصر لا تستحق أي منطقة عمرانية اسم المدينة، على أن الخطاب الفقهي جعل من الاستقرار المجسد من المركز إلى المحيط يفرض وجود اتصال عمراني للخطط (مساكن وشوارع) في أغلب الفضاء الموجود بين الجامع والسور، هذا الاتصال يجب أن تكون له القدرة على المقاومة والبقاء رغم الأزمات العسكرية والكوارث الطبيعية، ليتصف بصفة الاستقرار الحضري ويخالف منطق الترحال والبداوة الذي أقره ابن خلدون.

- على أنه من الضرروة التأكيد على أن وجود الوحدات الرئيسية تحقيقا لحاجيات مرتبطة ببنية المدينة، بمعنى أنها عناصر تأسيسية، في حين: الشارع- الماء – الأسواق تحصيل لوجود العناصر الأولى، فإذا وجد الجامع والمساكن والسور كان – حسب المنطق العمراني — من الضروري أن تكون هناك المرافق المذكور فالوجود الإنساني لا تكفيه الأساسيات بل يحتاج لمرافق مكملة لرفاهية ارتفاقه وتحسين أدائه العمراني، لكن وجود المرافق لا يمكن أن يوجد قبل الوحدات وهذا ما يدل على عبقرية التصنيف الفقهي لبنية المدينة.

- يمكن ربط الخطاب الفقهي بالمقاصد الشرعية فنوجز ما ذهب إليه الفقهاء كالآتي:

حاجيات التمدن: الجامع (حفظ الدين)+المساكن (حفظ النسل)+السور(حفظ النفس والمال).

ضروريات التمدن: الشوارع (الاتصال)+الماء (تموين)+ الأسواق والحرف (الاستمرارية).

كماليات التمدن: قصر الملك (السلطة)+ الدور والقصور الفخمة (الرفاهية)+ المدارس(التعليم).

- إن هذه الرؤية الفقهية بإمكاننا من خلالها تفسير عدم الوضوح في المصطلحات العمرانية الواردة في النصوص الجغرافية، حول مفهوم: المدينة والقرية والفارق العمراني بينهما، لنقول:إن وجود الجامع والعمارة المتصلة هو عنصر التمدن، وكلما وجد الجغرافيون منطقة عمرانية فرضت منطقها في الوجود الديني والاتصال في العمارة ووجود السور والاهتمام به، وتوفر الحس المدني في المنطقة من خلال وجود المرافق والحركية والنشاط التجاري، فيستعمل مصطلح المدينة؛ في حين يستعمل مصطلح

القرية للتعبير عن المنطقة العمرانية، التي تفتقد للاستقرار التاريخي والاتصال العمراني من خلال الخطط السكنية، لنجد أحيانا السور غير موجود أو مهملا، أو أن غياب سلطة معينة تهتم به، ولا تعني القرية بالضرورة المجال الريفي وإنما تطلق على حسب المساحة والتواصل وتوفر عنصر العمارة الفاعلة اقتصاديا واجتماعيا.

- إن اتساع دائرة الوظائف العمرانية وتنوعها وتداخلها واختلافها بين الأقسام الثلاث للمدينة، وتغير التشريعات والتنظيمات بتغير المجالات ضمن المدينة، يجعل من تنظيم المجال الحضري مسؤولية هامة تحتاج إلى سلطات متنوعة وليس لسلطة واحدة هي سلطة المحتسب على حسب الاعتقاد السائد.

- إن تنظيم المجال الحضري هو مسؤولية الحاكم باعتباره السلطة الأولى في الكيان السياسي عموما، خاصة فيما تعلق بالوحدات الرئيسة فهي مراكز للسلطة والتحكم في المجتمع عموما، حتى إن الكثير من النصوص والأحكام تطالب الحاكم والوالي أولا قبل القاضي والمحتسب.

- كل التجاوزات التي تحدث في الحيز العمراني ومظاهر التعدي على بعض الحقوق العامة مرجعها ضعف السلطة وإهمالها لدورها في المراقبة والتنظيم، أو أنها تستعمل جهازا إداريا غير متخصص تنقصه الكفاءة وآليات التحكم وسلطة التنفيذ؛ كما أن المسؤولية تقع على عاتق السلطان بثقلها كلما كان للمدينة دور سياسي أو عسكري بارز، وتبرز المسؤولية العمرانية للسلطان بشكل كبير في تلمسان باعتبارها عاصمة.

- وعلى هذا الأساس نجد السلطة السياسيةتتحكم في الفضاء الجماعي ذي الاستغلال المشترك، والواقع في مركز المدينة، فتقوم ببناء المدارس وتفعيل الأسواق وبناء القصور، وما منحت المساحة الموالية للمشور لليهود إلا للدلالة على تحكمها في المجال الحضري وهدفه المراقبة، ومنع التجاوزات خاصة في المجال الحساس للدولة وهو المجال الاقتصادي.لكن تضمحل هذه السلطة، وتتناقص فعاليتها كلما اتجهنا نحو المجالات الخاصة أين تقطن العامة، ليتحول جهاز المراقبة، إلى باقي

الخطط الدينية والإدارية مثل: القاضي والمفتي والمحتسب، وكلما فقدت الثقة في الجهاز السياسي والإداري كانت الذهنيات العامة مرتبطة بالسلطة الروحية للفقيه.

- ليس المحتسب إلا أداة مهمة لحفظ النظام، ولا يقع بين يديه من السلطة إلا فيما تعلق بالوحدات العامة والأقل أهمية من المنظور الفقهي وحتى السياسي، فقط هو عبارة عن منفذ لأحكام يمليها عليه القاضي؛ غير مستنبط للأحكام، وفق ما تقتضيه الأحوال والأوضاع والوقائع التي تتطلب في كثير من الأحيان الاجتهاد أكثر من مجرد الاحتساب والمراقبة والردع

- للفقيه سلطة ضمنية في الذهنيات العامة، ترسمها مختلف التوجهات من طرف العامة إلى الفقيه، وذلك للاستفتاء في قضاياهم المختلفة، ويثبت الكم الهائل لفتاوى الضرر والبنيان والمياه في المدونات النوازلية، ما للخطاب الفقهي من سلطة دينية تفوق السلطة الإدارية في كثير من الأحيان.

- إن الخطاب الفقهي مرن ومتكيف مع التغيرات الحضارية العامة، وإنتاجه الفقهي مرتبط بالقضايا المدنية مثل القضايا الدينية، هذا المنطق يصنع لنا فقيها متشبعا بقضايا عصره، ومطلعا على الذهنيات الاجتماعية السائدة في مجتمعه، والمعاملات الاقتصادية المتأثرة بالمستجدات المالية، بالإضافة إلى معرفته بالعلاقات الجماعية والفردية، التي تساهم في قدرته على استنباط الأحكام التي تفصل في مسائل النزاع والخلاف التي يتقدم بها المستفتون، ويستعين بأهل الاختصاص كلما كانت المسائل دقيقة ومرتبطة بالجانب التقني والعلمي.

- استمرارية العمران في المدينة الإسلامية خاضع للرعاية المادية والتنظيمية الدائمة والمستمرة، وهذا ما لا يتحقق إلا بوجود إيرادات مالية دورية ومنتظمة توفرها الأوقاف والحبوس المختلفة كمؤسسة تبقى ثابتة رغم اختلال الميزان الاقتصادي أو السياسي.

بحسب تعدد الخلايا العمرانية في تلمسان (أقادير- تاقرارت-المنصورة-العباد...) تعددت بها الجوامع العظمى، ليجمعها السور كدليل عمراني رئيس ومرجعي لتشكيل مدينة واحدة وهي تلمسان، إذن فمدينة واحدة وجوامع متعددة؛ لكن تبقى الريادة للجامع الأعظم بتاغرارت.

- للمحافظة على ارتباط العامة والنخبة بالجامع والاستقرار داخل الحيز العمراني المحيط به، أحاط الفقيه هذا المعلم الرئيسي المركزي بجملة من الأحكام التي تمنع الضرر به، وتغيير مقره، أو إهماله، وعمل للحفاظ على موارده التي تكفل استمرارية وظيفته الدينية والعمرانية.

- ارتبط تعدد الجوامع بالإرادة السياسية، لكن المساجد الثانوية تعلق بناؤها بالضرورة العمرانية والدينية، وذلك لتقريب دور العبادة إلى أهل المدينة حسب توزيعهم.

- الوظيفة الدينية والعلمية للجامع بملاحقه التعليمية، صنعت لنا نخبة فقهية متأثرة بمجتمع المدينة، ومتشبعة بمنطقها وأسسها وبنيتها، هذا ما ساهم في تشكيل نصوص ورؤية فقهية جعلت الفقيه يتحدث وينشئ نصوصا تشرع للعلاقات ضمن المجال الحضري، دون أن يذكر ذلك بشكل مباشر، وإنما التخصيص عندما يشرع للمجالات الريفية الخارجة عن العمران.

- إذا كان السور من المنظور الديني والعسكري الحاجز الأول للدفاع، فإن الاهتمام به منذ عهد الموحدين في تلمسان إلى نهاية عهد الزيانيين، حصن المدينة ومنعها من الأخطار في أزمنة متعددة ومتفاوتة، وساعد على اتصال العمران بها والحفاظ عليه، وهو ما أصل الفكر الحضري العمراني في المدينة وجعله واقعا، وساهم في حماية السلطة الدينية والزمنية في المدينة.

- الخطاب الفقهي يلقي مسؤولية الأمن وبناء الأسوار وترميمها على الجميع، دون تقييد السلطة لوحدها بهذه المهمة.

- ثقافة الدفاع تتعدى الاستراتيجيات المادية، إلى الآليات التي تدعم القدرة والصمود الداخلي للمجتمع عموما، ويعتبر عنصر الماء والغذاء الركيزة الأساسية في هذه الاستراتيجية.

- للعامة حق المرور والارتفاق في المجالات ذات الاستغلال الجماعي والمشترك في المجال الحضري، وللسلطة الإدارية كل المسؤولية والواجبات التنظيمية، لحماية هذا الحق العام ومراقبة احتمالات الاستغلال الخاص أو التعدي على الفضاءات العامة، وعليهاتفعيل جهاز المعاقبة والردع.

- تحدث التجاوزات العمرانية في المجال الحضري العام والمشترك من استغلال مساحة ضمن الطريق العام، أو الأفنية والساحات العامة، أو استحداث ورشات عمل وإنتاج تؤثر على الارتفاق

العام، في الظروف الاستثنائية خاصة ضعف السلطة، وغياب المراقبة الإدارية، أو من طرف أصحاب النفوذ المقربين من أصحاب المناصب في الجهاز السياسي والعسكري للدولة؛ كما قد يحدث التجاوز عن جهل من طرف العامة، وعدم إدراكهم للوعيد الرباني لمن يقتطع مساحات من الفضاء العام.

- أما فيما يتعلق بالفضاء الخاص بجماعات معينة، أو وحدة جوارية متكونة من مجموعة محددة من الدور والساكنة، فإنه تتحكم فيها مصالح الأفراد فيما بينهم، فيكون لهم الارتفاق دون غيرهم، بحيث تتأسس التشريعات على حسب الأحكام الفقهية دون إهمال الأعراف الاجتماعية السائدة في ذلك الزمن والتي تعطي مكانة هامة للجوار، ويأتي احترام الخصوصية الأسرية والممتلكات المعنوية والمادية على رأس الاعتبارات التي يتوقف عندها الفقيه.

- إن السلطة المعنوية والمادية لأصحاب الدور والممرات الخاصة، تفوق سلطة الدولة، فالسلطان ليس له الحق والجرأة في الاعتداء على ما هو خاص لرغبة أو نزوة عابرة، إلا إذا كانت تحقق مصلحة معينة مثل: توسيع الجامع أو بناء الأسوار أو ما شابهها، فهنا يتحول التشريع العمراني لصالح الجماعة على حساب الأفراد.

- على هذا الأساس يعتبر الزقاق غير النافذ، الخصوصية العمرانية المرتبطة بالمدينة الإسلامية عموما، لأنه قلما نجد في الحضارات الأخرى تقديم المقدس الديني الاجتماعي والفردي، على حساب القوانين التي تسري في مجال العمران والمدينة عموما.

- إن تسجيل التجاوزات في الفضاء العام، وتجسيد الحريات الفردية في المجالات الخاصة من خلال تحويل ملكية الوحدات السكنية بشتى الطرق إلى فرد واحد، أو توزيعها بين عدة أفراد، له الأثر الواضح على النسيج الحضري وتغير الخريطة العمرانية للمدينة.

- المجال الحضري فضاء حيوي ومتفاعل مع العنصر الاجتماعي، تحدث فيه الكثير من المظاهر الاجتماعية الإيجابية والسلبية التي تدل على أنه فضاء للاحتكاك الأخلاقي ولتهذيب السلوكات في إطار الجماعة التي تقطن ذلك المجال، دون إعطاء الأولوية للتصرفات الفردية خاصة منها التي تتنافى مع الآداب العامة.

- في سياق الحفاظ على التنظيم الاجتماعي، والطابع الجمالي والوظيفي السليم للبيئة نجد الفقيه يلزم أصحاب الدروب الخاصة والسكك العامة، بالنظافة ورفع الأوساخ عن المحيط المشترك بينهم في المدينة.

- إن وجود مزبلة عمومية –نعتقد أن السلطة هي المسؤولة عن تحديد مكانها وتولي تنظيفها– يجعلنا نقارن بينها وبين آليات النظافة التي عرفت بها المدن الحديثة، فهل بقي لنقول بعدها بفوضى المدينة وغياب الآليات والقوانين التي تسيرها؟

- تقل أشكال النزاع على الماء في تلمسان لتعدد مصادره وتوفره بين الخطط السكنية، وتدخل العامل البشري – خاصة السلطة – في التهيئة وإنجاز المنشآت المائية التي تضمن الاستمرارية العمرانية في المدينة.

- وقد تكونت الشبكة المائية عموما من قنوات مغلقة وأرضية ومخفاة بإحكام، لتصل إلى مشارف المدينة فتتوزع على شكل قنوات أرضية مبنية بتقنيات عالية، تتزود منها العمارة المائية الجمالية مثل النافورات في الجامع والقصور، وماء الصهاريج في المدارس، وقنوات مياه الحمامات وغيرها من المعالم العمرانية العامة داخل الفضاء الحضري الجماعي والملكي خاصة.

- وبقيت الخزانات الكبرى أفضل وسيلة لحفظ المياه، واستعمالها وقت الحاجة في المجالات الريفية، أو في لتزويد المجالات الحضرية أيام الجفاف والأزمات العسكرية، خاصة أنه أُسْتعمل كسلاح لإسقاط مدينة تلمسان في يد المرينيين.

- يرجع الفضل للسلطة عموما في بناء المنشآت المائية وتحصين المدينة بوسائل التخزين تحسبا لكل الظروف، وهذا جانب أيضا من الجوانب التي تبرز عدم استغناء المجال الحضري في تنظيماته وبنيته القاعدية عن إنجازات السلطان، ويبقى الخطاب الفقهي صاحب القوانين والتشريعات لتنظيم التوزيع من خلال التوفيق من أحكام الشرع والعرف السائد والمعمول به في المنطقة.

- تؤكد النصوص على وجود استعمال القنوات المغلقة لصرف المياه القذرة بالمدينة، لكنها قابلة للفتح والتنظيف وتسهيل مجاريها نحو القنوات الرئيسية والمسماة الصبور والمطاهر، على أننا لا نستبعد

وجود السواقي الهوائية في المناطق التي يصعب معها حفر قنوات أرضية، لكنها في الغالب تُشَقُّ لربطها بالقنوات الكبرى لصرف المياه.

- توظيف العامل البشري كان له الحضور البارز للقيام بأدوار مختلفة تساهم في التحكم في المجال الحضري خاصة في مجال البناء والنظافة والحراسة، فهناك إشارات، تؤكد على وجود عمال نظافة وحراس يستأجرهم أهل الأحياء السكنية والدروب غير النافذة، لحماية الأعراض والممتلكات الخاصة ضمن الأحياء التي يقطنون بها.

- مجال الإنتاج والخدمات في المجال الحضري لتلمسان يرسخ دور السلطة في دعم والتحكم في المجال الاقتصادي ضمن المخطط الحساس الواقع في محيط مركز المدينة، والمحتضن لأهم المعاملات التجارية المحلية والدولية، والنشاطات الحرفية والصناعية، وذلك ببناء وحدات عامة تابعة للدولة وفتح المجال النشاط الخاص والفردي.

- تشجع الدولة أهل الحرف والصناعات وترفع مكانتهم، وتتواصل معهم عن طريق جهاز للمراقبة وجهاز آخر للممانعة، هدفه الحصول على الحقوق ورفع الشكايات، وضمان تنظيم مؤسساتي واضح للعنصر الفاعل في المجتمع وهو فئة الحرفيين والصناع والتجار.

- يتم احترام المجالات الصناعية والسكنية في تلمسان من خلال مخطط المدينة عموما، وذلك بوجود مجال للإنتاج الحرفي والمعاملات التجارية والمرافق الاقتصادية العامة يقع في المحيط المركزي للمدينة وفي أطرافها، ومخطط سكني انتقالي تتداخل فيه الوظيفة الاجتماعية مع الوظيفة الاقتصادية، ومخطط سكني صرف، مع تسجيل بعض التجاوزات من طرف أصحاب الحرف، والتي يعمل الفقيه دائما من أجل الفصل بين الوظائف الاقتصادية والاجتماعية.

- للفقيه دور في تأطير الأعراف الاقتصادية والنظام العمراني القائم، بإطار شرعي لحسم النزاعات والخلافات التي تحدث في المجال الاقتصادي من خلال حفظ الأولوية التجارية والاقتصادية للمتقدمين على حساب المتأخرين، مع الحفاظ على مبدأ التخصص في الأسواق القائم في عرف المدينة الإسلامية عموما لضمان العدالة وشرف المنافسة لصالح البائع والمشتري.

- وعلى عموم الدراسة نستنتج أن دراسة الوحدات العمرانية والمرافق العامة في المجال الحضري، تبرز العلاقة التكاملية فيما بينها ضمن النسيج الحضري، ورغم أن الضرورة المنهجية تفرض علينا تقسيم الوحدات والمرافق ودراستها بشكل منفصل ومفصل، إلا أننا نقف على التداخل بين العناصر البنيوية وأن هناك من الأحكام المنظمة مرتبطة بوحدات متعددة، وهذا الأمر يبرز عمق المنظومة العمرانية وثقلها من الناحية الفكرية والتنظيمية والواقعية، وتأتي الشواهد الأثرية من خلال ما بقي ماثلا، وحفظته الوثائق والتقارير ليؤكد الطابع التنظيمي العام لمدينة تلمسان في سياق المدينة الإسلامية عموما، وفي إطار وجود القوانين العمرانية التي تعبر عن الخصوصية الدينية والفكرية والانتماء للحضارة الإسلامية، والاختلاف عن القوانين العامة التي تحكم المدن الغربية.

- نختم بها في الأخير بالإجابة على السؤال: هل يصح القول: إن هناك قوانينا بالمفهوم القائم على التنظير والتطبيق؟ فنقول: إن هناك فعلا قوانين وهي القواعد الرئيسية التي لا تتغير ولا يختلف فيها الفقهاء، وتبقى قائمة مدة طويلة مثل: ضرورة وجود جامع في المجال العمراني المستقر، أو بناء الأسوار، ومنع الاختلاط، دون أن يؤثر فيها عاملي الزمان والمكان، بينما نستعمل التشريعات والأحكام على كل ما تقتضيه المسائل والقضايا العارضة التي تتحكم فيها الأعراف، وتتعدد فيها أقوال الفقهاء وتتسم بالخلاف فيما بينهم.

- على أن خاتمة هذا البحث ونتائجه ليست هي نهاية هذا البحث، وليست آخر ما يمكن أن يقدمه الإنتاج العلمي الدقيق بل فتحت لنا هذه الدراسة أبعادا واسعة للبحث وآفاقا للاستمرارية فيه، واقتراحات لغيرنا من الباحثين يمكن أن نوجزها فيما يلي:

- رسم صورة تقريبية لنموذج المدينة الإسلامية بتلمسانمن خلال المخططات والتقارير التي حفظتها السلطات الفرنسية، مع مقارنتها بالنصوص الإخبارية والوصفية المتوفرة حاليا.

- البحث عن مخططات وتقارير جديدة ضمن دور الأرشيف العالمية والفرنسية خصوصا، مع ضرورة التذكير بما تزخر به المكتبات الاسبانية من مخطوطات فقهية وتقارير سياسية، جاء في سياق علاقاتها العلمية والسياسية مع المغرب الأوسط منذ عصر الأندلس إلى عصر الممالك الإسبانية.

- البحث عن مخطوطات فقهية جديدة لفقهاء تلمسان، قد تتضمن إضافات علمية ومنهجية لموضوع تنظيم المجال الحضري بتلمسان.

- إعادة رسم صورة عمرانية جديدة لمدن المغرب الأوسط على غرار بجاية في الشمال، والكثير من المدن الصحراوية التي مازالت تحافظ على تراثها المادي الإسلامي، من خلال توظيف المصادر الفقهية خاصة منها الموجود في خزائن الزوايا المنتشرة بالجزائر.

- إنشاء مخابر علمية مشتركة بين المختصين في فقه العمران، وتاريخ العمران والعمارة الإسلامية، بالإضافة إلى الباحثين المهتمين بالدراسة الأثرية والطبوغرافية، دون إهمال فئة هامة من الباحثين وهم المهندسون المعماريون المتخصصون في إعادة تهيئة التراث .(Les architectes des patrimoine):

- إعادة الاعتبار لقوانين فقه العمران في المجتمعات الإسلامية المعاصرة، والعودة إلى المدونات النوازلية والنصوص الفقهية المتعددة لإحياء الفكر العمراني ودمجه في الواقع مع استغلال الوسائل والطرق الحديثة والنمط العمراني الحديث

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الملاحق

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملحق 1: أمراء بني زيان[1]

	السلطان	فترة حكمه
1	يغمراسن بن زيان بن ثابت بن محمد العبد الوادي	633-681هـ/235-1282م
2	عثمان بن يغمراسن بن زيان أبو سعيد	681-703هـ/1235-1304م
3	محمد بن عثمان بن يغمراسن أبو زيان الأول	703-707هـ/1304-1307م
4	موسى بن عثمان أبي سعيد بن يغمراسن بن زيان أبو حمو الأول	707-718هـ/1307-1318م
5	عبد الرحمن بن موسى بن أبي سعيد بن عثمان بن يغمراسن أبو تاشفين الأول	718هـ-737هـ/1318-1337م
6	عثمان بن عبد الرحمن بن يحي بن يغمراسن	749-753هـ/1348-1352م
7	موسى بن يوسف بن عبد الرحمن بن يحي بن يغمراسن أبو حمو الثاني	760-791هـ/1359-1389م
8	عبد الرحمن بن أبي حمو	791-795هـ/1389-1392م

[1] – بوزياني الدراجي، نظم الحكم، مرجع سابق، ص 305-307/عبد العزيز فيلالي، تلمسان، مرجع سابق، ص 500-501.

9	أبو ثابت يوسف بن عبد الرحمن بن موسى بن يوسف بن عبد الرحمن	795-796هـ/1392-1393م
10	يوسف بن موسى بن يوسف بن عبد الرحمن	796-797هـ/1393-1394م
11	محمد بن موسى بن يوسف بن عبد الرحمن أبو زيان الثاني	797-801هـ/1394-1399م
12	عبدالله بن موسى بن يوسف بن عبد الرحمن أبو محمد	801-804هـ/1399-1402م
13	محمد بن موسى بن يوسف بن عبد الرحمن أبو عبد الله (ابن خولة)	804-813هـ/1402-1412م
14	عبد الرحمن الثالث	813-814هـ/1411-1411م
15	السعيد بن أبي حمو الثاني	814-814هـ/1412-1412م
16	أبو مالك عبد الواحد بن حمو الثاني (المرة الأولى)	814-827هـ /1412-1424م
17	أبو عبد الله محمد الثاني المعروف بابن الحمراء (المرة الأولى)	827-831هـ/1424-1428م
18	أبو مالك عبد الواحد (المرة الثانية)	831-833هـ/1428-1430م
19	أبو عبد الله محمد الثاني (المرة الثانية)	833-834هـ/1430-1431م

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

20	أبو العباس أحمد العاقل بن أبي حمو الثاني	834-866هـ/1431-1462م
21	أبو عبد الله محمد الثالث المتوكل على الله	866-873هـ/1462-1468م
22	أبو عبد الله محمد الرابع الثابتي	873-910هـ/1468-1505م
23	أبو عبد الله محمد الخامس بن محمد الثابتي	910-922هـ/1505-1516م
24	أبو حمو الثالث بن محمد الثابتي (المرة الأولى)	922-923هـ/1516-1517م
25	أبو زيان أحمد الثالث	923-924هـ/1520-1521م
26	أبو حمو الثالث محمد الثابتي (المرة الثانية)	924-934هـ/1521-1528م
27	عبد الله بن أبي حمو الثالث بن محمد الثابتي	934-947هـ/1528-1540م
28	أبو زيان أحمد الثاني بن عبد الله الثاني	947-949هـ/1540-1542م
29	أبو عبد الله محمد بن أبي حمو	949-949هـ/1542-1542م
30	أبو زيان أحمد الثاني بن عبد الله الثاني (المرة الثانية)	949-957هـ/1542-1550م
31	الحسن بن عبد الله الثاني الزياني	957-962هـ/1550-1554م

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملحق 2: الخلايا العمرانية المشكلة لمدينة تلمسان[1]

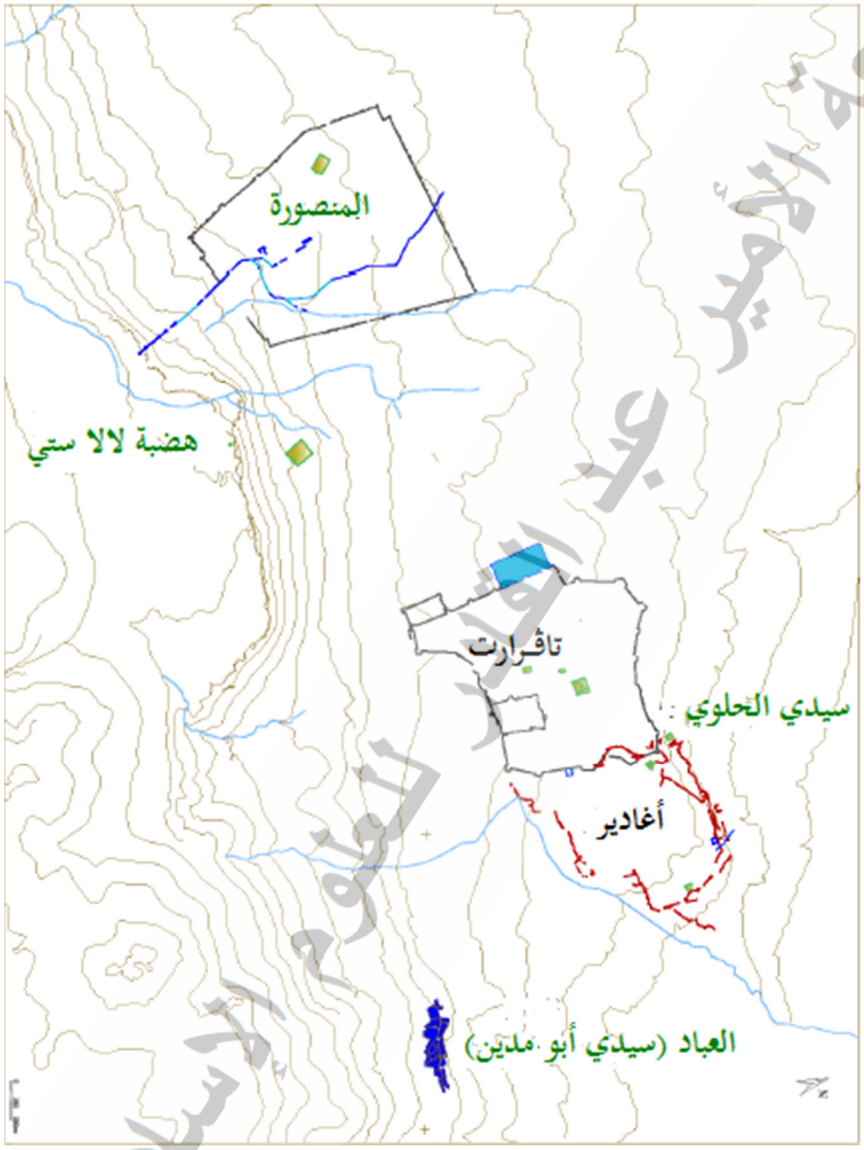

[1] - Agnès Charpentier, Sidi Mohamed Negadi, Michel Terrasse et leur équipe, Découvrir Tlemcen histoire et archéologie itinéraires de découverte conseils pratiques, Tlemcen 2011, p.11.

ملحق 3: خرائط لمدينة تلمسان

خريطة 1 توضح توزيع الوحدات العمرانية مدينة في تلمسان[1]

[1] – الخريطة عبارة عن مشروع تهيئة مؤرخ بسنة 1951 : Archive d'outre mer AOM/ CP/ 2PL/ 715.

خريطة 2 تهيئة عمرانية لمدينة تلمسان سنة 1847[1] يبرز فيها السور المزدوج

[1] – **Plan de Tlemcen en 1847,** Service historique de la défense/Archive du Génie/1VH1810 - dossier 2- feuille 6, *Cata provisoire*, p.165.

خريطة 3 لمشروع تهيئة عمرانية لسنة 1845م[1] يوضح رسم خاص للطرق والشوارع الرئيسة في المدينة

[1]- **Plan de Tlemcen 1948** « Projet d'Alignement », feuille n^{0} 3, Archive d'Outre mer AOM/ CP/ 1PL/1311.

ملحق 4: نصوص فقهية حول العمران

نص 1: نازلة في العمران لفقهاء تلمسان – محمد بن مرزوق–[1]

"وسئل الإمام الحافظ سيدي محمد بن مرزوق عن رجل ابتاع **قاعة في سكة غير نافذة** وكانت القاعة دارا قبل ذلك وبابها لهذه السكة وابتاع أيضا دارا أخرى في ظهر هذه القاعة وباب الدار مفتح لزنقة أخرى ثم **أراد فتح باب في الحائط الذي بين القاعة وبين الدار** ليتوصل منها **للجواز للمسجد** الجامع لكونه في الزنقة الأخرى وأراد أهل السكة التي بها القاعة منعه من ذلك وكذلك أصحاب الزنقة الأخرى فهل لهم منعه أو ليس لهم منعه لكونه إنما أحدث الباب فيما سبق موضعيه أعني القاعة والدار وهما ملك وأهل السكة عليهم جوازه للقاعة التي ابتاعها ولم يحدث عليهم في ذلك بابا وكذلك أهل الجهة الأخرى بينوا لنا ذلك ولكم الأجر **وأجاب** الحمدلله وحده إن كان **أراد بالباب الذي فتح الارتفاق** كالجواز إلى المسجد كما ذكر ونحو ذلك **فذلك له** وليس لهم منعه على ظاهر المدونة إلا أن يجعل ذلك كالسكة النافذة (لم أفهم) للناس يدخلون من باب داره ويخرجون كالزقاق فليس ذلك إلا برضاهم والله تعالى أعلم"

نص 2: لابن مرزوق الحفيد[2] حول أحكام المسجد

"يحتمل أن يريد إنشاء بناء المساجد أو إصلاح ما بني منها...باب جواز بناء أو باب وجوب بناء أو باب استحباب بناء وهذا أقوالا في الطاعات أدناه بالاستحباب ولا يطلق عليها مباحا حقيقة إلا باعتبار جواز الترك ويحتمل أن يريد تقييد هذا الجائز والمستحب بأن لا يكون مزخرفا أي مزينا بالذهب وأنها إن بنيتْ كذلك فهو مكروه كأنه قال باب استحباب بناء المسجد غير المزخرف وكراهة المزخرف ويحتمل أن يريد استحبابه مزخرفا وأثار تصحح الاحتمالات كلها وأضعفها هذا الأخير إما فهم مطلق البناء فلأنه إذا جاز الإصلاح جاز البناء وقول عمر لكن الناس على رواية الأمر ظاهر أو محتمل له إن لم يرد مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل والترب (أو القرب لم أستطع

---

[1] – أبو زكريا المغيلي، الدرر المكنونة، نسخة دار الكتب التونسية، ج2، و 4 وجه.

[2]– المتجر الربيح، 572 ك، و 419– 420.

الفصل في الكلمة) لاحتمال الأمر لنا **وقد تقدم وجوب بناء المسجد على أهل كل بلد** في باب هل تنبش وأما **الإصلاح والزيادة** بمن فعلهم بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما كراهة التزخرف....وما علق عن أنس أخرجه ابن خزيمة صحيحة...عن أنس مرفوعا يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد ثم لا يعمرونها إلا قليلا أو قال يعمرونها قليلا وجريد النخل أغصانها والمسجد الذي أمر عمر ببنيانه يحتمل أن يكون مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصلحه أمر أين أمر بإصلاح بناء المسجد يحتمل أن يكون مسجدا أمر بإنشائه في بعض البلاد...قوله ثم لا يعمرونها إلا قليلا لا يحتمل أن يريد أنما يجتهدون في زخرفتها لا في العبادة فيها ولا يتعبدون فيها إلا قليلا **وعمارة المساجد إنما هي بالعبادة**...ويحتمل أن يريد وعظهم **وحثهم على ترك الزخرفة التي هي من متاع الدنيا ثم لا يتمتعون بها إلا قليلا** ثم على هذا الترتيب أي يتعبون فيها ويضيعون فيها الأموال والأوقات ثم لا يتمتعون بالصلاة فيها وبالتلذذ بالنظر إليها -ثم يذكر المؤلف أن ابن عباس ذهب إلى أن النهي ناتج عن الابتعاد عن التشبه باليهود والنصارى-..."

نص3: مسائل حول أشكال الضرر بين الجيران في الدور والأزقة والشوارع من مخطوط" المهدب الرائق لأبي يحيى المغيلي المازوني"

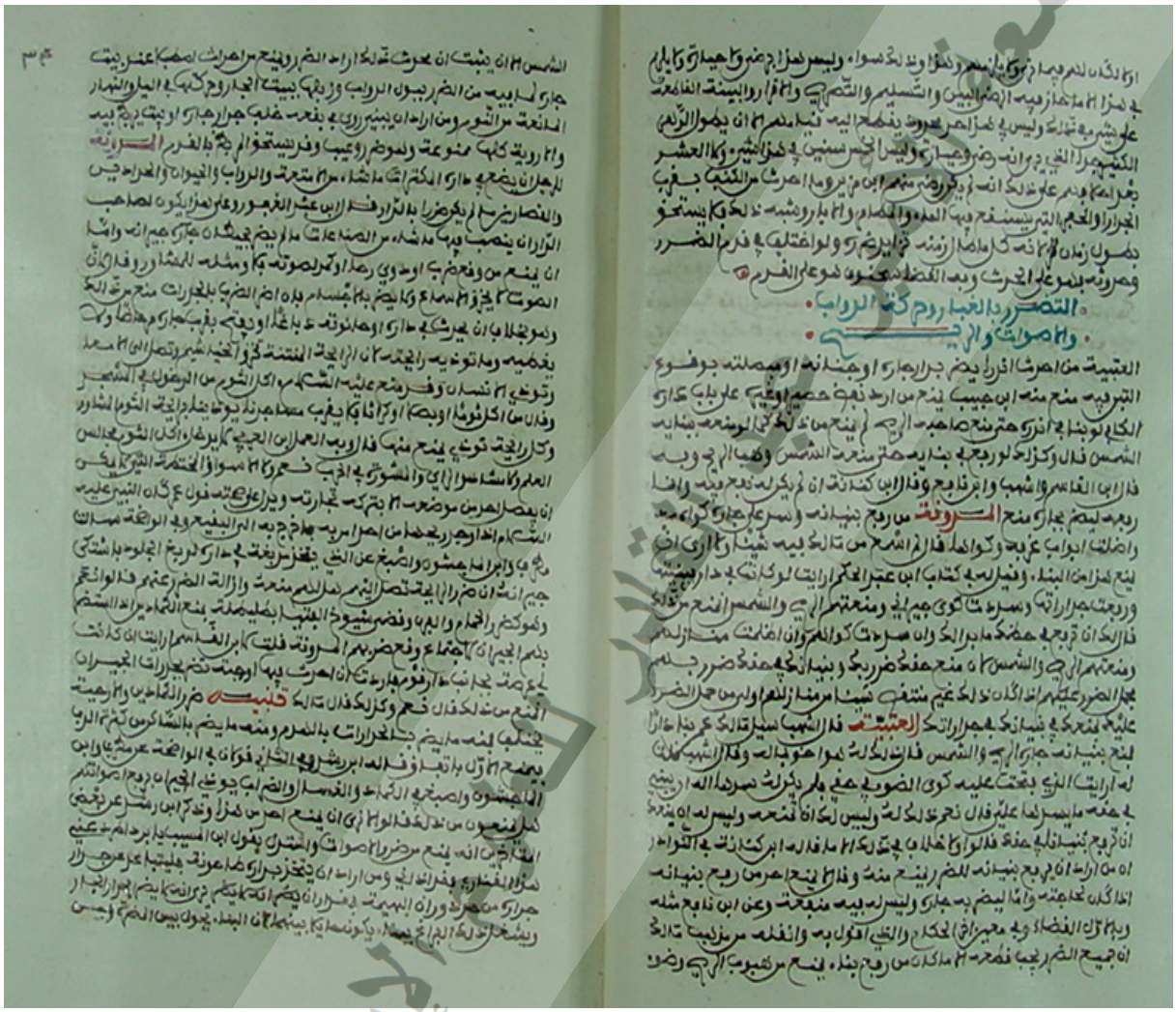

نص4: الورقة الأولى من مخطوط الدرر المكنونة في نوازل مازونة (ج2) المحفوظ في المكتبة الوطنية بالحامة "نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج"

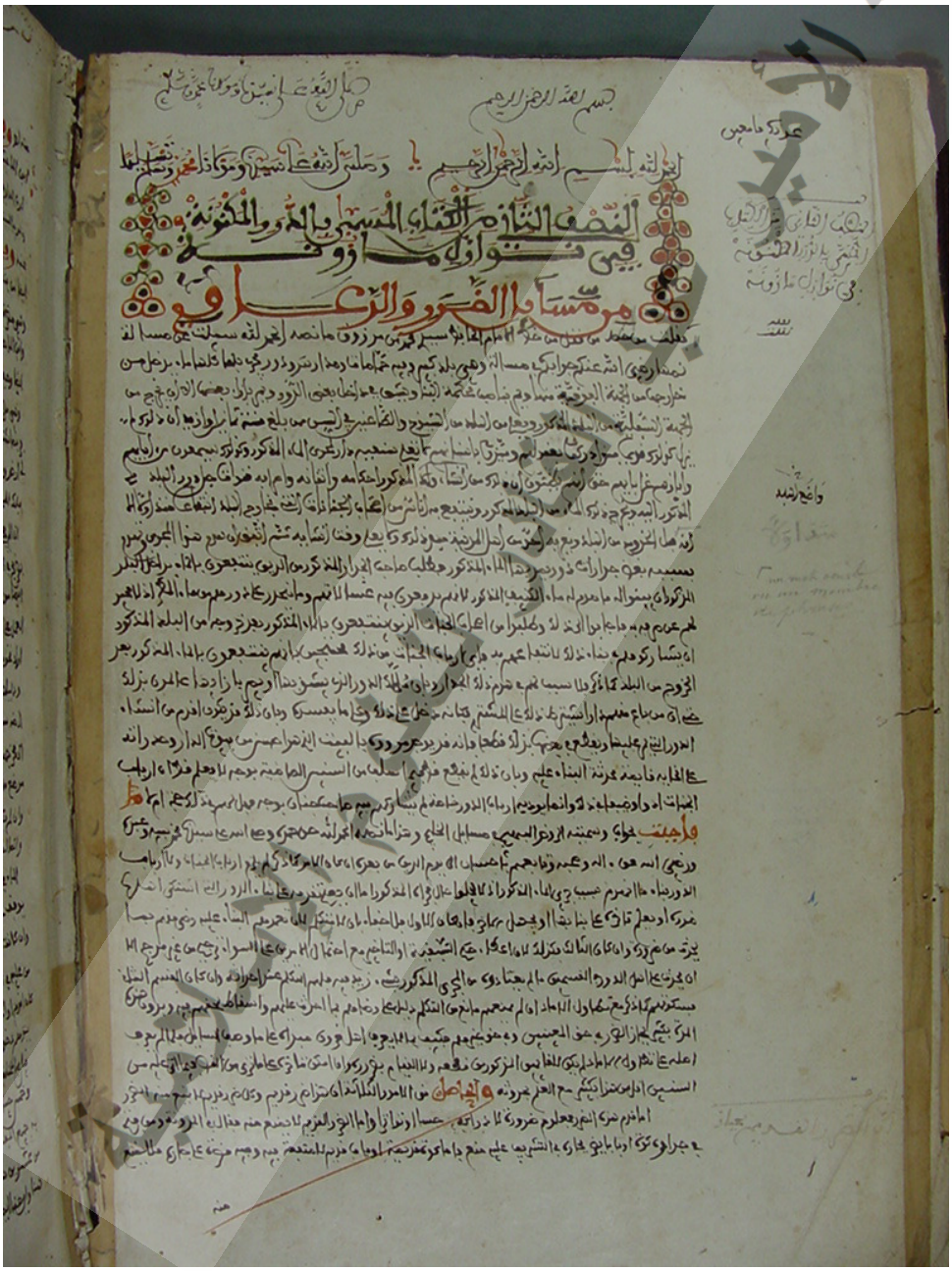

نص 5: حول مسؤولية الجهاز الإداري عن الأمن والأخلاق في المجال الحضري من مخطوط المهذب الرائق لأبي يحيى المغيلي المازوني

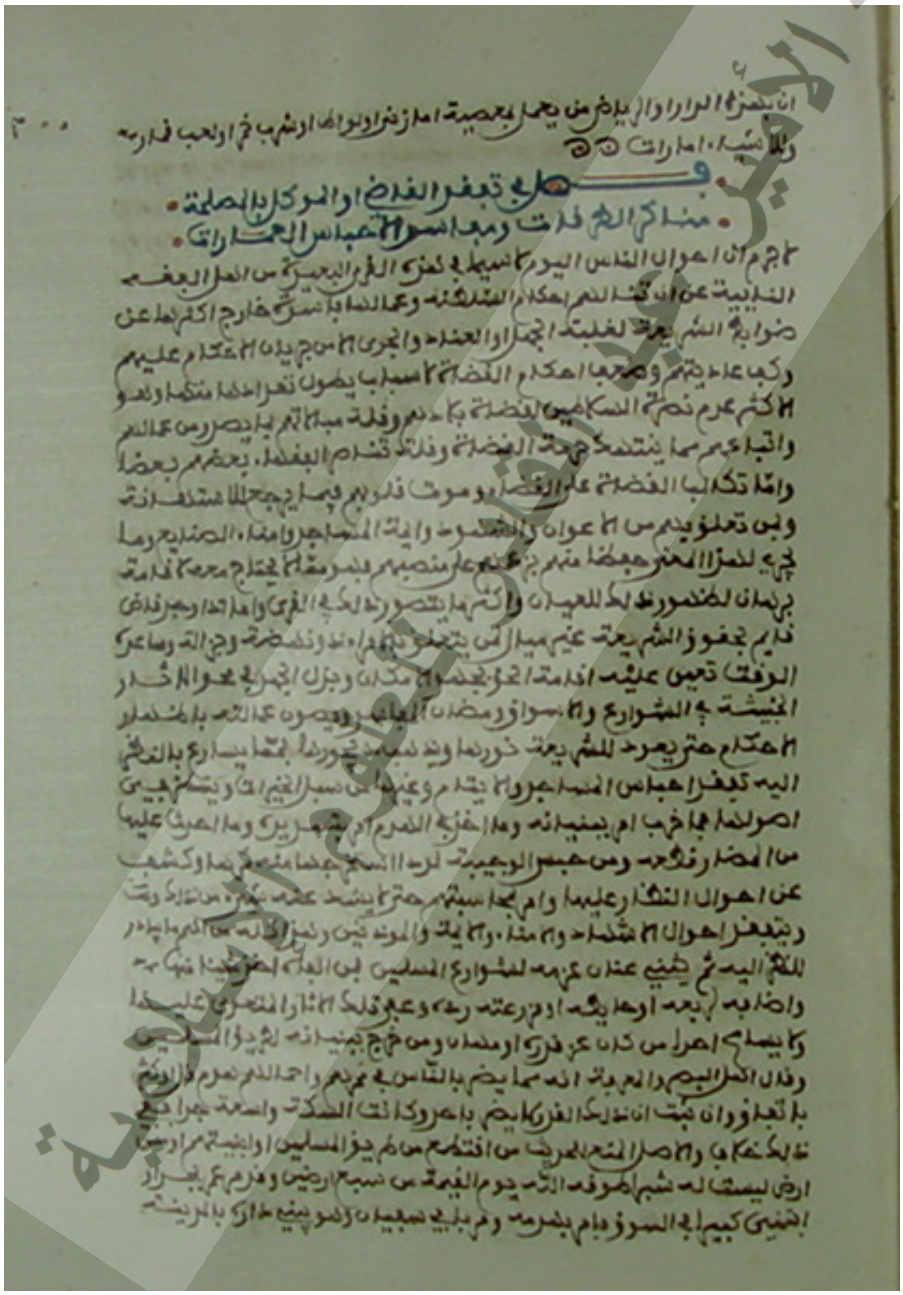

نص 6: حول أنواع الضرر بالجيران من مخطوط شرح تحفة الحكام لليزناسي

نص7: لمحمد بن عبد الكريم المغيلي حول أحكام بناء أهل الذمة لبيعهم وكنائسهم في مدن المسلمين ضمن مؤلفه "فيما يجب عبى المسلمين من اجتناب الكفار(و221)"

ملحق 5: صور لدار المقري في درب باب علي[1]

صورة 42 الباب

صورة43 الأروقة

صورة44 المدخل والمخرج

صورة45 باب غرفة متصلة بالرواق

صورة46 التصميم الداخلي للغرف

صورة 47 الطابق العلوي

[1] – **صور ملتقطة من طرف طلبة الآثار بجامعة تلمسان:**

– مقشوش آسية، **"دار المقري"–دراسة أثرية مقارنة–**، قسم الآثار، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، مديرية الثقافة، السنة الجامعية 2010-2011م.

– بوافية علي، في سياق إنجاز مذكرة التخرج ماستر حول **"المساكن التقليدية بتلمسان"**، تحت إشراف الأستاذة فضيلة حمزاوي، قسم الآثار، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، السنة الجامعية 2016-2017م.

– مع الإشارة إلى أن أصحاب البيت رافضين كل الرفض لأي زيارة متعلقة بالبحث أو حفظ التراث، فكان ملاذنا نحو ما تفضل به الباحثون في قسم الآثار.

ملحق 6: صور متفرقة لدور بالمدينة القديمة بتلمسان

صورة50 لباب من أبواب الدور التلمسانية

صورة 48 لباب دار الحداق

صورة 49 لبئر بدار الحداق

صورة 51 للصحن بدار الحداق

صورة 52 لسطح دار الحداق

صورة 53 توضح أحد معاقد الحيطان بدار تلمسانية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملحق 7: رسوم تخطيطية – تقريبية– لدروب بالمدينة القديمة بتلمسان

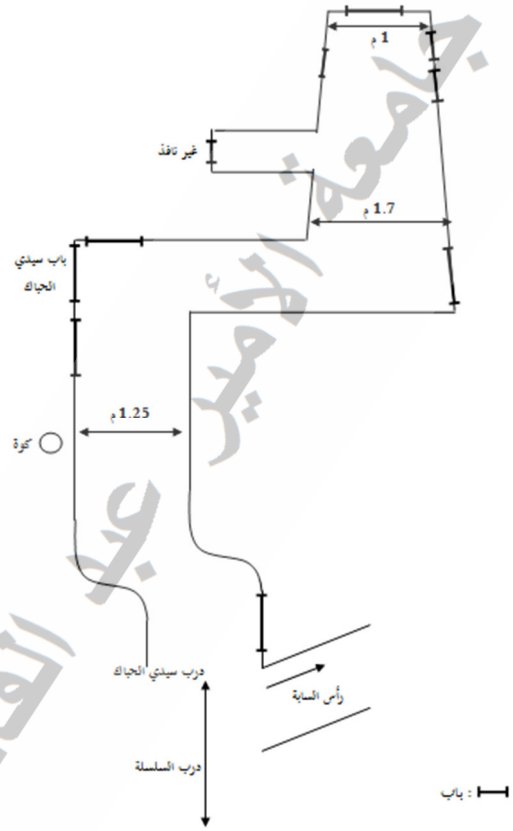

رسم توضيحي1 لدرب الحباك

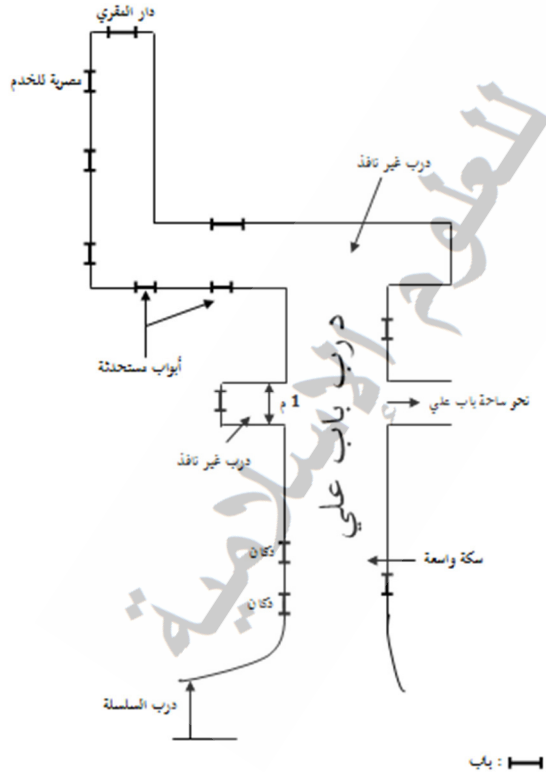

رسم توضيحي2 لدرب باب علي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة المصادر والمراجع

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

القرآن الكريم

الحديث النبوي الشريف

1/- المصادر:

أ/- المصادر المخطوطة:

- **ابن أبي البركات**. أبو زكريا يحي بن عبد الله الغماري (ت 910هـ/1504م):
  - **بشائر الفتوحات والسعود في إحكام التعزيرات والحدود**، مخطوط بالخزانة الحسنية الملكية، الرباط، رقم: 103.
- **ابن الحاج**، عبد الله بن محمد (ت 529هـ/ 1135م):
  - **نوازل**، مخطوط بالخزانة العامة، الرباط، رقم: ج 22.
- **ابن زكون التلمساني**، أبو علي حسن التلمساني (ت 553هـ، 1138م):
  - **اعتماد الحكام في مسائل الحكام وتبيين شرائع الإسلام من حلال وحرام**، مخطوط بالخزانة العامة، الرباط، رقم: ق 413.
- **ابن مرزوق الخطيب (الجد)**، أحمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت 781هـ/1379م):
  - **تيسير المرام في عمدة الأحكام**، مخطوط بالمكتبة الوطنية للملكة المغربية، الرباط، رقم: ق 38.
- **ابن مرزوق الحفيد**، محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر (ت 842هـ/1438م):
  - **المتجر الربيح والمسعى الرجيح والمرحب الفسيح والوجه الصحيح والخلق السميح في شرح الجامع الصحيح**، مخطوط بالمكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ك 572.
  - **نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج**، بخط أبي زكريا يحيي بن موسى المازوني نقل من خط ابن مرزوق، مخطوط بالمكتبة الوطنية، الرباط، ضمن مجموع، رقم ح 97، و474- 485 وتكملة و508- 513.

- **المنزع النبيل في شرح مختصر خليل و تصحيح مسائله بالنقل والدليل**، مخطوط بالمكتبة الوطنية، الرباط، رقم د 442.
- **خطب دينية**، مخطوط بالمكتبة الحسنية، الرباط، رقم: 4070.

- **السنوسي**، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن عمر (ت 895هـ/1489م):
- **شرح صحيح البخاري**، مخطوط بالمكتبة الوطنية للملكة المغربية، الرباط، 1924 ك.

- **الشريف التلمساني**، محمد بن أحمد (ت 895هـ/1489م):
- **مجموعة من المسائل الفقهية**، ضمن مجموع مخطوط بالمكتبة الوطنية، الجزائر، رقم: 2326.

- **الشريف الحسني**، أبو عبدالله محمد التلمساني (ت847هـ/1443م):
- **نوازل**، مخطوط بالخزانة الحسنية، الرباط، رقم: 5746.

- **المجيلدي**، أبو العباس أحمد بن سعيد (1094هـ/1683م):
- **الإعلام بما في المعيار من فتاوى الأعلام**، مخطوط بالمكتبة الوطنية، الرباط، رقم: ق 705.

- **المغيلي**، أبو زكريا يحي بن موسى المازوني (ت 883هـ/1478م):
- **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، مخطوط بمكتبة الشيخ الحسن، مدينة ميلة، رقم: 40.
- **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، مخطوطة بالمكتبة الوطنية الحامة، الجزائر، رقم ج1: 1335/ ج2: 1336.
- **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، مخطوط بدار الكتب التونسية، تونس، رقم: 3502، ج2.

- **المغيلي**، أبو يحي موسى بن عيسى بن يحي المازوني (ت 833هـ/1429م):
- **المهذب الرائق في تدريب الناشئ من القضاة وأهل الوثائق**، مخطوط بمتحف سيرتا، قسنطينة، رقم 14.
- **فتاوى**، مخطوط ، دار الكتب التونسية، تونس، ضمن مجموع (و1-35) رقم: 3576.

- **المغيلي**، محمد بن عبد الكريم (ت 909هـ/1503م):

- **فيما يجب على المسلمين من اجتناب الكفار وعما يلزم أهل الذمة من الجزية والصغار وفيما عليه أكثر يهود هذا الزمان من التعدي والطغيان والتمرد على الأحكام الشرعية بتولية أرباب الملوك وخدمة السلطان**، مخطوط بمؤسسة علال الفاسي، الرباط، رقم: ع 190.

- **الونشريسي**، أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي (ت914هـ/1508م):

- **غنية المعاصر في شرح وثائق الفشتالي**، مخطوط بالخزانة الحسنية، الرباط، رقم: 5814.

- **اختصار أحكام البرزلي**، مخطوط المكتبة الوطنية المغربية، الرباط، رقم: ق263.

- **اليزناسي التلمساني**، أحمد بن عبد الله العبد الوادي (ت 10هـ/16م)،

- **(وشي المعاصم في) شرح تحفة الحكام**، مخطوط الخزانة الحسنية، الرباط، رقم:943.

- **وشي المعاصم في شرح تحفة الحكام (لابن عاصم)**، نسخة ناقصة، تاريخها 1040هـ، مخطوط بدار الكتب التونسية، تونس، رقم: 151.

ب/– المخططات والوثائق الأرشيفية:

Archives Nationales d'Outre-Mer (ANOM- Aix-en-Provence)

Fonds du Gouvernement général en Algérie

Série S : Monuments historiques

55 S8 : Tlemcen, mission 1876- 1927

55S8 : Projet d'expropriation de 4 boutiques pour le redressement de la rue des orfèvres contre le musée de Sidi Aboul-Hacen.

55S-5 : « Plan de l'enceinte de l'ancien camp de Mansoura et des propriétés riveraines », copie conforme le 8 Janvier 1890, Sous le dossier Tlemcen, Ruines déverses, Département d'Oran: Services de la Topographie.

55 S8 : Les travaux sur la Mosquée de Abou Alhacen sur: sous dossier $n^0$3, dans dossier : Tlemcen, mission 1876- 1927

Série 8 F

8Fi429/37 : Album intitulé Afrique, réalisé par A. Beglet, photographe en 1890 sur l'Algérie et la Tunisie..

8Fi431/22 : Album intitulé Afrique, réalisé par A. Beglet, photographe en 1890 sur l'Algérie et la Tunisie.

8Fi431/33 : Album intitulé Afrique, réalisé par A. Beglet, photographe en 1890 sur l'Algérie et la Tunisie.

Série CP : cartes et plans

CP/2PL/715 : Plan de d'alignement de la ville de Tlemcen, Oran le 22 Février 1851, fut par le général commandant la province.
CP/ 2PL/716 : Plan de Tlemcen 10 S^{embre}1840, « Projet d'Alignement ».

CP/1PL/1309 : Plan de Tlemcen 1945, « Projet d'Alignement de la ville », feuille n^{0}1.

CP/1PL/1311 : Plan de Tlemcen 1948 « Projet d'Alignement », feuille n^{0} 3.

Tlemcen, extrait du bulletin de l'enseignement des indigènes de l'Académie d'Alger, N 218-219, Janvier- Avril 1915, p3-4.

L'image de Tlemcen dans les archives françaises, Catalogue de l'exposition, réalisée sous l'égide de l'Ambassade de France en Algérie, Tlemcen, 2011.

ج/– كتابات ومشاهدات القرن 19م:

- Bargès (Abbés Jean-Joseph Léandre) (1810-1896), *Tlemcen Ancienne capitale de son nom: sa topographie, son histoire, description de ses principaux monument,* anecdote, Légende et Récits divers, Souvenirs d'un Voyage, Paris, 1958.
- Bel (Alfred), «Vestige d'une villa royale musulmane au début de XIV ^{eme} siècle de J-C dans la banlieue de Tlemcen», *cinquième congrès international d'archéologie*, Alger, 14-15 avril 1930, publié à Alger 1933, p. 281-318.
- Brosselard (Charles), « Les inscriptions arabes de Tlemcen : III Mosquée Abou L-H'acen ou Bel-Hacen », *Revue Africaine,* 3^{éme} année, 15, 1859, p. 161-166 .
- Id, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IV Mosquée Oulad Al-imam » , *Revue Africaine,* 3^{éme} année, 15, 1859, p. 167-172.
- Id, « Les inscriptions arabes de Tlemcen : IX mosquée et medersa de Sidi-boumedin », *Revue Africaine,* 3^{éme} année, 18, 1859, p. 401-419.
- De loral (M.E), « Tlemcen », *Revue Le Tour du monde*, Paris, 1875, p.305-368.
- Marçais (Georges), « Maisons et villas musulmanes d'Alger », *Document Algériens*, 1948, 26.
- id, «Sur la grande Mosquée de Tlemcen», *L'art des Berbères*, Les conférences-visites du musée Stéphane Gsell 1954-1956, Alger 1956, p 266-277.
- Id, *Tlemcen, les villes d'art célèbres*, Librairie Renouard, Paris, 1950.
- -id, « Recherches d'archéologie musulmane Tihert-Tagdemt», *L'Art des Berbères*, Les conférences-visites du musée Stéphane Gsell 1954-1955, Alger, 1956, p. 24-57.
- Gsell (Stéphane), *Atlas archéologique de l'Algérie*, Tome1, 2eme éd., Alger 1997, feuille 31, Tlemcen, n° 57.
- Haze (M.), « Rapport sur quelques inscriptions latines récemment découvertes dans l'ancienne régence d'Alger (I) », *Journal des Savant*, 1837, p.428-438.

- id « Rapport sur quelques inscriptions latines récemment découvertes dans l'ancienne régence d'Alger (II-III) », *Journal des Savant*, 1837, p.648-653.
- Lafite (Le colonel), *Tlemcen Le Machouar* , 6rta, Imp. Régionale, Tlemcen.
- Raguenet (Antonin), *Architecture Musulman au 754 Heg/ XIV^e siècle : Mosquée Sidi Haloui à Tlemcen (Algérie)* , Librairie Réunies, Paris, Aout 1898.

- ويليام وجورج مارسي، المعالم الأثرية العربية لمدينة تلمسان (العنوان الأصلي للكتاب: Les monuments arabes de Tlemcen صدر سنة 1903م)، تقديم وترجمة مراد بلعيد، علي محمد بورويبة، فلة عبد مزيام، الجزائر العاصمة: الأصالة للنشر والتوزيع، 1432هـ/2011م (طبع هذا الكتاب بدعم من وزارة الثقافة: تظاهرة تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية 2011م).

د/– المصادر المطبوعة:

- **ابن أبي الربيع**، شهاب الدين أحمد (ت 272 هـ/885م):
  - **سلوك المالك في تدبير الممالك**، تحقيق عارف أحمد عبد الغني، دمشق: دار كنان، 1996م.
- **ابن أبي زرع**، علي الفاسي (كان حيا 726هـ/1325م):
  - **الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، الرباط: منصور للطباعة والوراقة، 1972م.
- **ابن أبي زيد القيرواني**، أبو محمد عبد الله (ت 386هـ/997م):
  - **النوادر والزّيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمّهات**، تحقيق. محمد عبد العزيز الدّباغ، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1999م، ج11.
- **ابن الأثير**. أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني (ت 630هـ/1232م):
  - **الكامل في التاريخ**، مراجعة وتصحيح محمد يوسف الدقاق، بيروت: دار الكتب العلمية، 1407هـ/1987م، ج4.
- **ابن الأحمر**، إسماعيل بن يوسف النصري (ت 807هـ/1404م):

- **روضة النسرين في دولة بني مرين**، تحقيق عبد الوهاب ابن منصور، ط3، الرباط: المطبعة الملكية، 1423هـ/2003م.

- **ابن الأزرق**، أبو عبد الله محمد بن علي الغرناطي (ت 896هـ/1490م):
  - **بدائع السلك في طبائع الملك**، تحقيق وتعليق علي سامي النشار، القاهرة: دار السلام، 1429هـ/2008م، ج1+2.

- **ابن الحاج النميري**، أبو القاسم عبد الله بن إبراهيم (بعد 774هـ/1372م):
  - **فيض العباب وإفاضة قداح الآداب في الحركة السعيدة إلى قسنطينة والزاب**، دراسة وإعداد محمد ابن شقرون، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1990م.

- **ابن الخطيب**، محمد بن عبد الله بن سعيد بن عبد الله بن سعيد (ت 713هـ/1313م):
  - **الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية**، مراجعة وتصحيح البشير الفورتي، تونس: مطبعة التقدم الإسلامية، 1329هـ/1911م.

- **ابن الرامي البناء**، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللخمي (ت منتصف القرن8هـ/14م):
  - **الإعلان بأحكام البنيان**، تحقيق فريد بن سليمان، تونس: مركز النشر الجامعي، 1999م.
  - **الإعلان بأحكام البنيان**، تحقيق. عبد الرحمان بن صالح الأطرم، الرياض: دار إشبيليا، 1416هـ/1995م.

- **ابن الصباح**، الحاج عبد الله المدجن (ت النصف الثاني من القرن 8هـ/14م):
  - **أنساب الأخبار وتذكرة الأخيار**، نشر محمد بنشريفة، الرباط: دار أبي رقراق، 2008م.

- **ابن الصغير المالكي** (ت ق3هـ/9م):
  - **أخبار الأئمة الرستميين**، تحقيق محمد ناصر وإبراهيم بحاز، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986.

- **ابن الصلاح**، ابو عمر عثمان بن عبد الرحمان (ت643هـ/1245م):
  - **أدب المفتي والمستفتي**، دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الوفاء، (دت).
- **ابن القيم الجوزية**، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت 751هـ/1350م):
  - **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، مصر: إدارة الطباعة المنيرية، (دت).
- **ابن تيمية**، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله تقي الدين (ت 728هـ/1337م):
  - **الحسبة**، تحقيق عثمان اللحام، بيروت: دار ابن حزم، 1424هـ/ 2004م
- **ابن حوقل**، أبو القاسم النصيبي (ت 387هـ/997م):
  - **صورة الأرض**، بيروت، لبنان: دار مكتبة الحياة، 1992م.
- **ابن خلدون**، ولي الدين عبد الرحمن (ت 808هـ/ 1406م):
  - **العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**، ضبط المتن خليل شحادة، مراجعة سهيل زكار، بيروت: دار الفكر، 1421هـ/2000م.
  - التعريف بابن خلدون ورحلته شرقا وغربا، تعليق محمد بن تاويت الطنجي، تقديم نوري الجراح، أبو ظبي: دار السودي، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2003م.
  - **المقدمة**، بيروت: دار الفكر، 1422هـ/2002م.
- **ابن خياط العصفري**، خليفة (ت 240هـ/854م):
  - **كتاب التاريخ**، تحقيق أكرم ضياء العمري، الرياض: دار طيبة، 1405هـ/ 1985م.
- **ابن رشد**، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي المالكي (ت 520هـ/1126م):
  - **فتاوى**، تحقيق المختار بن الطاهر تليلي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1407هـ/1987م.
- **ابن سعيد المغربي**، أبو الحسن علي بن موسى المغربي (ت685هـ/1286م):

- **الجغرافيا**، تحقيق إسماعيل العربي، بيروت: منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، 1970م.

- **ابن صعد الأنصاري**، محمد بن أحمد بن أبي الفضل (ت901هـ/ 1496م):
  - **روضة النسرين في التعريف بالأشياخ الأربعة المتأخرين**، تحقيق يحي بوعزيز، الجزائر: منشورات الوكالة الوطنية للنشر والإشهار ANEP، 2002م.
  - **النجم الثاقب فيما لأولياء الله من مفاخر المناقب**، تحقيق محمد أحمد الدياجي، بيروت: دار صادر، 1432هـ/2011م,

- **ابن عبد الحكم** (ت 257هـ/871م):
  - **فتوح مصر والمغرب**، تحقيق عبد المنعم عامر، القاهرة: الذخائر، دت.

- **ابن عبد الرؤوف**، أحمد ابن عبد الله القرطبي (ت 242هـ/856م):
  - **آداب الحسبة والمتحسب**، تحقيق، فاطمة الإدريسي، بيروت: دار ابن حزم، 1425هـ/2005م.

- **ابن عذارى**، أبو عبد الله محمد (ت بعد: 712هـ/1312م):
  - **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب: قسم الموحدين**، تحقيق محمد إبراهيم الكتاني ومحمد زنيبر ومحمد بن تاويت وعبد القادر زمامة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الدار البيضاء: دار الثقافة 1985م/1406هـ.
  - **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب**، تحقيق ومراجعة ج.س كولان وإ.ليفي بروفنسال، ط3، لبنان، بيروت: دار الثقافة، 1983م.

- **ابن فرحون المالكي**، برهان الدين أبو الوفاء بن شمس الدين اليعمري (ت 799هـ/1396م):
  - **تبصرة الأحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، تحقيق جمال مرعشلي**، الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ/2003م، ج.2

- **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، مأمون بن محي الدين الجنان، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ/1996م.

- **ابن فضل الله العمري**. شهاب الدين أحمد بن يحي (ت749هـ/1348م):
  - **التعريف بالمصطلح الشريف**، تحقيق محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ/ 1988م.
  - **مسالك الأبصار وممالك الأمصار**، (السفر الرابع: ممالك اليمن والغرب الإسلامي وقبائل العرب)، تحقيق حمزة أحمد عباس، أبو ظبي: المجمع الثقافي، 2002م/ 1423هـ.

- **ابن قنفذ**، أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن الخطيب القسنطيني (ت 810هـ/1407-1408م):
  - **الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية**، تحقيق محمد الشاذلي النيفر وعبد المجيد التركي، الدار التونسية للنشر، (دت).
  - **أنس الفقير وعز الحقير**، اعتنى بنشره وتصحيحه محمد الفاسي وأودولف فور، الرباط: المركز الجامعي للبحث العلمي، 1965م.

- **ابن مرزوق الخطيب** (الجد)، محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر(ت781هـ/1379م):
  - **المسند الصحيح الحسن في مآثر مولانا الإمام أبي الحسن**، دراسة وتحقيق ماريا خيسوس بيغيرا، ضبط وتقديم محمد مفتاح، الرباط: دار الأمان، 1433هـ/2012م.
  - **المناقب المرزوقية (المجموع)**، دراسة وتحقيق سلوى الزاهري، المملكة المغربية: منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دت.

- **ابن مريم**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد بن الشريف المليتي المديوني (ت 1020هـ/1611م):
  - **البستان في ذكر الأولياء والصلحاء بتلمسان**، دط، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، (دت).

- **ابن منظور**، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المصري (ت 711هـ/1311م):
  - **لسان العرب**، تحقيق عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشادلي، القاهرة: دار المعارف، (دت).
- **أبو حمو الزياني**، موسى الثاني (ت791هـ/1389م):
  - **واسطة السلوك في سياسة الملوك**، تحقيق وتعليق محمود بوترعة، الجزائر: دار الشيماء، دار النعمان 2012م.
- **أبو الفداء**، عماد الدين اسماعيل بن الملك الأفضل نور الدين علي ابن شاهنشاه (ت 792هـ/1389م):
  - **تقويم البلدان**، تصحيح رينود والبارون ماك كوكين ديسلان، باريس: دار الطباعة السلطانية، 1840م.
- **إخوان الصفا وخلان الوفا**، مطبعة نخبة الأخيار، 1305هـ/ 1887م.
- **الإدريسي**، أبو عبد الله الشريف (ت 560هـ/1164م):
  - **نزهة المشتاق في اختراق الآفاق** (القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس)، تحقيق وتقديم إسماعيل العربي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1983م.
- **البرزلي**، أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي(ت 841هـ/1438م):
  - **جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام (فتاوى البرزلي)**، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2002م.
- **البكري**، أبو عبيد عبدالله بن عبد العزيز بن محمد (ت 487هـ/1094م):
  - **المسالك والممالك**، تحقيق جمال طلبة، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003م/ 1424م، ج1+2.
- **التنبكتي**، أحمد بابا (ت 1036هـ /1626 م):

- **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، تحقيق علي عمر، بور سعيد: مكتبة الثقافة الدينية، 1423هـ/2004م. ج1+2.
- **كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج**، دراسة وتحقيق محمد مطيع، المملكة المغربية: وزارة الشؤون الإسلامية، 1421هـ/ 2000م، ج1+2.

- **التنسي**، محمد بن عبد الله (ت 899هـ/ 1494م):
- **نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان** (تاريخ بني زيان ملوك تلمسان)، تحقيق محمود عياد، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب والمكتبة الوطنية الجزائرية، 1985م.

- **الحطاب**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمان المغربي (ت 954هـ/1547م):
- **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، ط3، بيروت: دار الفكر، 1412هـ/1992م.

- **ياقوت الحموي**، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله الرومي البغدادي (626هـ/1228م):
- **معجم البلدان**، ط2، بيروت: دار صادر، 1995م، ج2.

- **الحميري**، أبو عبد الله بن محمد بن عبد المنعم (ت900هـ/1494م):
- **الروض المعطار في خبر الأقطار**، تحقيق إحسان عباس، ط2، بيروت: مكتبة لبنان، 1984م.

- **الخزاعي التلمساني**، أبو الحسن علي بن محمد (ت 789هـ/1387م):
- **مختصر تخريج الدلالات السمعية على ماكان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية**، إعداد أحمد مبارك البغدادي، الكويت: مكتبة السندس، 1990م/1410هـ.

- **الزهري**، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (المتوفى في أواسط القرن السادس الهجري):

- **كتاب الجغرافية:** وما ذكرته الحكماء فيها من العمارة وما في كل جزء من الغرائب والعجائب تحتوي على الأقاليم السبعة وما في الأرض من الأميال والفراسخ، تحقيق محمد حاج صادق، بور سعيد: مكتبة الثقافة الدينية، (دت).

- **سحنون** بن سعيد التنوخي (240هـ/854م):

- المدونة الكبرى، بيروت: دار صادر 1425هـ/2005م.

- **السقطي**، أبو عبد الله محمد بن أبي محمد(ت 6هـ/ 12م):

- **كتاب في آداب الحسبة**، أعده للنشر جورج كولان وليفي بروفنسال، تقديم حسن حافظي علوي، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة أكدال، سلسلة ذخائر المكتبة، رقم 2، 2011م.

- عبد الباسط (ق8هـ/14م): **الرحلة**

- Abdalbasit b. Halil, *Deux Récits de voyage inédits en Afrique du Nord au XV^e siècle, ET Adorne,* Thèse complémentaire pour le Doctorats-Lettres, Robert Brunchvig, Paris: Larose éditeurs, 1936.

- **عبد الرحمان الفاسي**، أبو زيد بن عبد القادر بن علي بن أبي المحاسن (ت 1096 هـ/ 1685م):

- **أرجوزة في علم الحسبة**، تحقيق محمد فرقاني، قسنطينة: نوميديا للطباعة والنشر، 2014م.

- **عبد الواحد المراكشي** (ت 647هـ/1268م):

- **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، تحقيق محمد سعيد العريان، الجمهورية العربية المتحدة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، (دت).

- **العبدري**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن سعود (توفي بعد 700هـ/1300م):

- **الرحلة**، تحقيق علي إبراهيم كردي، ط2، دمشق: دار سعد الدين، 2005م.

- **عز الدين بن عبد السلام**، أبو محمد عبد العزيز(ت 660هـ/1261م):

- **قواعد الأحكام في مصالح الانام**، مراجعة وتعليق طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1414هـ/1994م.

- **العتباني**، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد (871هـ/1468م):
  - **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق علي الشنّوفي، مجلة الدراسات الشرقية 19، 1967م، ص 134-340.

- **الفيروز آبادي**، أبو طاهر محمد بن يعقوب مجد الين الشيرازي (ت 817هـ/1415م):
  - **القاموس المحيط**، تحقيق أنس الشامي زكريا محمد، القاهرة: دار الحديث، 2008م.

- **القزويني**، زكريا بن محمد بن محمود (ت 622هـ/1225م):
  - **آثار البلاد وأخبار العباد**، بيروت: دار صادر، (دت).

- **القلصادي**، أبو الحسن علي(ت 891هـ/1486م):
  - **الرحلة**، تحقيق محمد أبو الأجفان، ط2، تونس: الشركة التونسية للتوزيع، 1978م.

- **كربخال** (مارمول) (10هـ/16م):
  - **إفريقيا**، ترجمة عن اللغة الفرنسية محمد حجي، محمد زنيبر، محمد الأخضر، أحمد التوفيق، أحمد بنجلون، الرباط: مكتبة المعارف الجديدة، 1409هـ/1989م.

- مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي (ت 179هـ/795م):
  - **الموطأ**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دون دار نشر، 1424هـ/2003م.

- **المالكي**، أبو بكر عبد الله بن محمد (ت 453هـ/1061م):
  - **رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم**، تحقيق البشير البكوش، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1414هـ/1994م، ج1.

- **الماوردي**، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450هـ/1058م):

- **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، تحقيق نبيل عبد الرحمن حياوي، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، (دت).

- **مجهول** (القرن 6هـ/12م):

- **الاستبصار في عجائب الأمصار: وصف مكة والمدينة ومصر وبلاد المغرب**، نشر وتعليق سعد زغلول، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، آفاق عربية، (دت).

- **مجهول** (ق8هـ/14م):

- **زهر البستان في دولة بني زيان**، تحقيق وتقديم الدراجي بوزياني، الجزائر: مؤسسة بوزياني للنشر، 2013م، ج2.

- **المغيلي المازوني**، أبو زكريا يحي بن موسى (ت 883هـ/1478م):

- **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، تحقيق مختار حساني، الجزائر: مخبر المخطوطات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2004م.

- **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، (الجزء الأول من مسائل الطهارة إلى مسألة النزاع بين طلبة غرناطة)، دراسة وتحقيق بركات إسماعيل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف عبد العزيز فيلالي، جامعة منتوري قسنطينة، 1430-1431هـ/ 2009-2010م.

- **المغيلي**، محمد بن عبد الكريم (909هـ/ 1503م):

- **فيما يجب على الأمير في الإمارة أو تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين**، تحقيق محمد فرقاني، قسنطينة: نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، 2014م، ص 61.

- **المقدسي**، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 380هـ/990م):

- **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، تعليق.محمد أمين الضناوي، لبنان، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003م/1424م.

- **المقري**، أحمد بن محمد التلمساني (ت 1046هـ/1636م):

- **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تحقيق إحسان عباس، بيروت: دار صادر، (دت).

- **النويري**، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت 733هـ/1333م):
  - **نهاية الأرب في فنون الأدب**، تحقيق عبد المجيد ترحيني، بيروت: دار الكتب العلمية، (دت)، ج24.

- **حسن الوزان** (/ ليون الإفريقي) (9هـ/15م):
  - **إفريقيا**، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1409هـ/1989م.

- **الونشريسي**، أبو العباس أحمد بن يحي (ت914هـ/1508م):
  - **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب**، أخرجه مجموعة من الفقهاء بإشراف. محمد حجي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1401هـ/1981م.
  - **الوفيات**، تحقيق محمد بن يوسف القاضي، القاهرة: شركة نوابغ الفكر، 1430هـ/ 2009م.
  - **الولايات**، تحقيق يحي حمزة عبد القادر الوزنة، الجزائر: عالم المعرفة للنشر والتوزيع، 2011م.

- **يحيى ابن خلدون**، أبو زكريا (ت 780هـ/1378م):
  - **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تحقيق عبد الحميد حاجيات، الجزائر: عالم المعرفة، 2011م، ج1+2.

- **يحيى بن عمر** (ابن لبابة) (ت 289هـ/901م):
  - **النظر والأحكام في جميع أحوال السوق**، رواية أبو جعفر أحمد القصري القيرواني، الشركة التونسية للتوزيع، بيروت: دار صادر 1425هـ/2005م (دت).

2/ قائمة المراجع:

أ/- المراجع باللغة العربية:

- "مبدأ الضريبة تقتل الضريبة بين ابن خلدون ولافر"، **مؤتمر الإسهامات الاقتصادية لابن خلدون**، بمدريد 12- 14 شوال 1427هـ/3- 5 نوفمبر 2006م، نشر ضمن دورية: **إسهامات اقتصادية**، محرم 1427هـ، مج 13، 2، ص 123- 151، (غير واضح اسم صاحب البحث).
- إبراهيم (عبد الباقي)، **المنظور الإسلامي للتنمية العمرانية**، القاهرة: مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، 1993 م.
- ابن الأعرج (محمد بن محمد السليماني: 1344هـ/1925م)، **زبدة التاريخ وزهرة الشماريخ**، دراسة وتحقيق عبد الرزاق بنواحي، مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ المعاصر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، 1417-1418هـ/1996-1997م (القسم الأول).
- أبو رحاب السيد محمد (محمد)، "ملامح تخطيط العمائر الدينية المرينية بالمغرب الأقصى ومدينة تلمسان بالمغرب الأوسط-دراسة مقارنة-"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والتراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ج1، ص 123- 185.
- استيتو (محمد)، "الماء والحرب في تاريخ المغرب: أية علاقة؟"، **الماء في تاريخ المغرب**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية (سلسلة ندوات ومناظرات رقم: 11 أيام: 10-11-12 ديسمبر 1996)، مطبعة المعارف الجديدة، 1999م، ص 177- 190.
- إسماعيل (عثمان عثمان)، **تاريخ العمارة والفنون التطبيقية بالمغرب الأقصى: عصر الدولة المرينية ودولة بني وطاس**، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، 1993م.

- أكبر (جميل عبد القادر)، **عمارة الأرض في الإسلام** مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية، ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة ناشرون، 1419هـ/ 1998م.
- بالباس (ليوبولدوتورّس)، **المدن الإسبانية الإسلامية**، ترجمة إليودورودي لابنيا، مراجعة نادية محمد جمال الدّين وعبد الله بن ابراهيم العمير، الرياض: مركزالملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية 1423هـ/2003م.
- البركة (محمد)، "المعالجة التاريخية للحرف والصنائع بالغرب الإسلامي مقاربات منهجية ومعالم تجديدية"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: مقاربات لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، تقديم عبد الإله بنمليح، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1، ص 15- 45.
- --------، "حرف الفقهاء بالغرب الإسلامي الوجه الآخر لمظاهر كسب المعاش عند النخبة"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: مقاربات لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، تقديم عبدالإله بنمليح، الرباط: منشورات الزمن ،2016م، ج2، ص 15-49.
- بريكة (مسعود)، **النخبة والسلطة في بجاية الحفصية (7-9هـ/13- 15م)**، الجزائر: ميم للنشر، 2014م.
- بسنوسي (سيدي محمد الغوثي)، "التذوق الجمالي في العمارة الإسلامية تلمسان نموذجا"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والتراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ج1، ص 251- 268.
- بشير (عبد الرحمن)، **اليهود في المغرب العربي (22-462هـ/ 642-1070م)**، الهرم: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 2001م.
- بعيزق (صالح)، **بجاية في العهد الحفصي: دراسة اقتصادية واجتماعية**، تونس، جامعة تونس الأولى، 1995م.

- بلبع (محمد توفيق)، "المسجد والحياة في المدينة الإسلامية"، **مجلة عالم الفكر**، 1980م، م 11، 1، ص 161-166.

بلعربي (خالد)، "آثار المجاعات والأوبئة على تراجع الحرف والصناعات بالمغرب الأوسط في العصر الزياني"، **الناصرية**، جوان 2013م، 4، ص 113-121.

- -------، "الأسواق في المغرب الأوسط خلال العهد الزياني"، **دورية كان التاريخية**، ديسمبر 2009، 6، ص 32-38.
- ------- ، دور الشرطة في استيتاب الأمن في المغرب الأوسط "العهد الزياني نموذجا"، **مجلة الآداب و العلوم الإنسانية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، جانفي 2009م،10، ص35-43.
- -------، "المجاعات والأوبئة بتلمسان في العهد الزياني"، **دورية كان التاريخية**، 2009م،4، ص 19-29.

- -------، **تلمسان من الفتح إلى قيام الدولة الزيانية (55هـ-633هـ/ 675م-1235م)**، قسنطينة: دار الألمعية للنشر والتوزيع، 2011م.

- بلهواري (فاطمة)، "الصناعة في المنظور المغربي بين التنظير والواقع التاريخي"، **مجلة عصور**، مخبر البحث التاريخي: مصادر وتراجم، جامعة وهران، جوان-ديسمبر 2005م، 6-7، ص 239-251.

- -------، **النشاط الاقتصادي في بلاد المغرب خلال القرن الرابع الهجري /10م**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه دولة في التاريخ الإسلامي الوسيط، إشراف عبد الحميد حاجيات، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة وهران، 2004/2005م.
- بلوط (عمر)، **فنادق مدينة تلمسان الزيانية – دراسة أثرية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف عبد العزيز لعرج، قسم الآثار، جامعة الجزائر، 2003/2004م.

- بن حمو (محمد)، **العمارة والعمران من خلال كتب النوازل** دراسة أثرية في فقه العمران والعمارة الإسلامية، إشراف عبد العزيز محمود لعرج، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في الآثار الإسلامية، معهد الآثار، جامعة الجزائر 2، السنة الدراسية 1431هـ/2011م.

- -------، **العمران والعمارة من خلال نوازل الونشريسي**، تلمسان-الجزائر:كنوز للإنتاج والنشر والتوزيع، 2011م.

- بن حموش (مصطفى أحمد)، **المدينة والسلطة في الإسلام**: نموذج الجزائر في العهد العثماني، دمشق: دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، 1420هـ/ 1999م.

- بن عميرة (محمد)، "إشكالية نشاط أبي المهاجر دينار في تلمسان وبلاد المغرب"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والتراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ج1، ص 45- 65.

- -------، "الأنهار ببلاد المغرب وطرق استغلال مياهها في العصر الوسيط"، **الماء والتعمير ببلاد المغرب في العهدين القديم والوسيط**، الندوة الدولية الثالثة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، أعدها للنشر محمد حسن، تونس، 2009م.

- بن مامي (محمد الباجي)، "البرك المائية في البلاد التونسية خلال الفترة الإسلامية"، **مجلة التاريخ العربي**، شتاء 1425هـ- 2004م، 29، ص 309- 328.

- بنحمادة (سعيد)، **الماء والإنسان في الأندلس خلال القرنين 7 و8هـ/ 13 و 14م إسهام في دراسة المجال والمجتمع والذهنيات**، بيروت: دار الطليعة، 2007م.

- بنحمادة (محمد) ، "خطاب الحسبة على الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: سيرورة المراقبة وأبعاد المعاقبة"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: مقاربات لأثر المجال والدهنيات على الإنتاج،**

تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، تقديم عبدالإله بنمليح، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1،ص 81-105.

- بنميرة (عمر)، **النوازل والمجتمع مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط**، الرباط: كلية الآداب والعلوم الإنسانية (سلسلة رسائل وأطروحات رقم: 67)، 2012م.

- البهنسي (عفيف)، "العمارة الإسلامية عبر العصور"، **المنهل**، مجلة العرب الأدبية، جمادى الأولى والآخرة 1415هـ/أكتوبر- نوفمبر 1994م، مج 56 ، ع 519.
- بوتشيش (إبراهيم القادري) "الإنتاج الصناعي في المغرب والأندلس خلال عصر المرابطين"، **إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي**، بيروت: دار الطليعة، 2002م، ص 84-97.
- ------- "ثقافة المنع والهدم في معمار المدينة خلال العصر الوسيط: مدينة القيروان أنموذجا"، **حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي**، بيروت: دار الطليعة، 2006م، ص 125- 137.
- ------- "معمار مراكش في عصري المرابطين والموحدين: من خلال النّصوص الأثرية الواردة في المصادر المكتوبة"، **حلقات مفقودة من تاريخ الحضارة في الغرب الإسلامي**، بيروت: دار الطليعة، 2006م، ص116-123.
- -------، "تاريخ العوام في مغرب العصر الوسيط بين فقر الوثائق وإمكانيات التجاوز: طرح ومناقشة من خلال كتب العقود والوثائق"، **تاريخ الغرب الإسلامي: قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة**، بيروت: دار الطليعة، 1994م، ص 27-36.
- -------، "دور المصادر الدفينة في كشف الجوانب الحضارية المنسية للمدينة المغربية: دراسة تطبيقية حول مدينة مراكش من التأسيس إلى أواخر عصر الموحدين"، **تاريخ الغرب الإسلامي:**

قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة، بيروت: دار الطليعة، 1994م، ص 123-141.

- بوخضار (فايزة)، **مدارس المغرب الأوسط الزيانية والمرينية (دراسة تاريخية أثرية)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية، معهد الآثار، جامعة الجزائر2، 2010-2011م.
- بودالية (تواتية)، "الحرفيون والبيئة بالغرب الإسلامي"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: مقاربات لأثر المجال والدهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، تقديم عبد الإله بنمليح، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1، ص 191-231.
- بوداود (عبيد)، **الوقف في المغرب الإسلامي ما بين القرنين السابع والتاسع الهجريين، ق. 13-15 م. ودوره في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**، الجزائر: مكتبة الرشاد للطباعة والنشر، 2011.
- بورويبة (رشيد)، "جولة عبر مساجد تلمسان"، **مجلة الأصالة**، قسنطينة، 1395هـ/1975م،26، ص 171-182.
- بوزياني (الدراجي)، **نظم الحكم في دولة بني عبد الواد الزيانية**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1993م.
- بوقاعدة (البشير)، **الصراع العسكري وخراب المدن بالمغرب الأوسط والأدنبين 296هـ/909م-547هـ/1152م -دراسة تاريخية-**، ميم للنشر، 2015م.
- بونابي (الطاهر)، **التصوف في الجزائر خلال القرنين 6-7 الهجريين/ 12-13 الميلاديين: نشأته - تياراته - دوره الاجتماعي والثقافي والفكري والسياسي**، عين مليلة: دار الهدى، 2004م.
- ----------، "الحرف والحرفيون في المغرب الأوسط الزياني من خلال نص المناقب"، **الناصرية**، جوان 2013م، 4، ص 165-211.

- بويحياوي (عز الدين)، "نشأة المدينة الإسلامية من خلال المغرب الأوسط"، **مجلة آفاق لعلم الاجتماع**، 5، 2015م، ص 62-82.

- البياض (عبد الهادي)، **الكوارث الطبيعية وأثرها في سلوك وذهنيات الإنسان في المغرب والأندلس (ق6-8هـ/12-14م)**، بيروت: دار الطليعة 2008.

- **التاريخ وأدب النوازل دراسات تاريخية مهداة للفقيد محمد زنيبر**، تنسيق محمد منصور ومحمد المغراوي، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1995م (كتاب يتضمن مجموعة مساهمات لعدة باحثين).

- التخي (بلقاسم)، "أثر الميراث على النسيج العمراني القديم"، المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، 08-09-10 جوان 2014م، سلسلة منشورات نيابة مديرية الجامعة للعلاقات الخارجية والتعاون والتبادل والتنشيط والاتصال والتضاهرات العلمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية –جامعة قسنطينة 3، 2015م، ص 103- 112.

- تيتاو (حميد)، **الحرب والمجتمع بالمغرب خلال العصر المريني 609-869هـ/ 1212-1465مإسهام في دراسة انعكاسات الحرب عبى البنيات الاقتصادية والاجتماعية الذهنية**، إشراف: ابراهيم القادري بوتشيش، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة المولى إسماعيل، مكناس، 2008.

- الثابتي (علي)، "بعض المنشآت المائية بجبل دمّر: تقنيات الإنشاء ومشاكل الاستغلال"، **الماء والتعمير ببلاد المغرب في العهدين القديم والوسيط**، الندوة الدولية الثالثة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، أعدها للنشر محمد حسن، تونس، 2009م، ص 151-164.

- الجابري (محمد عابد)، **العقل السياسي العربي محدداته وتجلياته**، ط4، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000م.

- جعيط (هشام)، **نشأة المدينة العربية الإسلامية الكوفة**، ط3، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنّشر، 2005م. بالنّسبة للطبعة الأولى لهذه الدراسة صدرت سنة 1986م.

- الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، **معلمة المغرب**، سلا: مطابع سلا، 1425هـ/ 2004م، م19.

- الجيدي (عمر عبد الكريم)، **العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب**، المحمدية: مطبعة فضالة، 1982م.

- جيلالي (صاري)، **تلمسان الزيانية إرهاصات ظهور الدولة الجزائرية في العصر الحديث**، ترجمة مسعود حاج مسعود، الجزائر: دار القصبة، 2011م.

- حافظي علوي (حسن)، "مسؤولية الفقيه في الحفاظ على التوازن بين مطالب الحكام والقدرات المالية للمحكومين: المعونة بين الحكم الشرعي والحكمة"، **السلطة العلمية والسلطة السياسية بالمغارب**، تنسيق حافظي علوي، الرباط: جامعة محمد الخامس أكدال منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 170، دار أبي رقراق للطباعة والنشر 1433هـ/2012م، ص 179- 207.

- حجي (محمد)، **نظرات في النوازل الفقهية**، الرباط: منشورات الجمعية المغربية للتأليف والنشر (دت).

- حدادي (أحمد)، **معجم الألفاظ الحضارية المغربية**، وجدة: مكتبة الطالب، 1432هـ/ 2011م.

- حركات (إبراهيم)، **المجتمع الإسلامي والسلطة في العصر الوسيط**، الدار البيضاء: إفريقيا الشرق، 1998م.

- الحريري (محمد عيسى)، **تاريخ المغرب الإسلامي والأندلس في العصر المريني** (610هـ-1213م)/(869هـ-1464م)، ط2، الكويت: دار القلم، 1408هـ/1987م.

- حساني (مختار)، **تاريخ الدولة الزيانية (الأحوال الاجتماعية)**، الجزائر: منشورات الحضارة، 2009م.

- -------، **تاريخ الدولة الزيانية الأحوال الاقتصادية والثقافية**، الجزائر: منشورات الحضارة، 2009م، ج2.

- حسن (محمد) بن وزدو (الهادي) ممّو (أحمد)، **قانون المياه والتهيئة المائية بجنوب إفريقية في العصر الوسيط**، تونس: مركز النشر الجامعي، 1999م.

- حسن (محمد)، **المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي**، تونس: جامعة تونس الأولى، 1999م (منشورات كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية)، ج1+ 2.

- حسن مصطفى (أسامة أحمد مختار)، "العلاقات السياسية بين دولتي بني مرين وبني زيان في القرن 8هـ/14م كما تعكسها النقود"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والميراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان (أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م)، منشورات وزارة الشؤون الدينية والوقاف تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية سنة 2011م، ج2، ص 111-152.

- حمد البراق الثبتي (بدرية)، "دور الوقف في رعاية الحرف والصنائع بالمغرب خلال العصر المريني"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي مقاربات لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1، ص 107-117.

- حوالة (يوسف بن أحمد)، "ابن حوقل ورحلاته الجغرافية للجناح الغربي من الدولة الإسلامية"، **رسائل جغرافية**، دورية علمية محكمة تعنى بالبحوث الجغرافية يصدرها قسم الجغرافيا بجامعة الكويت والجمعية الجغرافية الكويتية، رمضان 1412هـ/ مارس 1992م، 142(عدد خاص).

- الخزاعي (كريم عاتي)، **أسواق بلاد المغربمن القرن السادس الهجري حتى نهاية القرن التاسع الهجري**، بيروت: الدار العربية للموسوعات، 1432هـ/2011م.

- خشاب (صادق)، "ملامح الزخرفة الأندلسية في في العمارة المغربية (عمائر تلمسان نموذجا)"، المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، 08-09-10 جوان 2014م، سلسلة منشورات نيابة مديرية الجامعة للعلاقات الخارجية والتعاون والتبادل والتنشيط والاتصال والتضاهرات العلمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية –جامعة قسنطينة 3، 2015م، ص 196- 207.

- خطيف (صابرة)، **فقهاء تلمسان والسلطة الزيانية**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 1432هـ/2011م.

- الخلابي (عبد اللطيف)، "الأبعاد الاجتماعية لنظام الطوائف الحرفية بفاس المرينية والوطاسية"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: مقاربات لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، تقديم عبدالإله بنمليح، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1، ص 171-181.

- دحدوح (عبد القادر)، "عمران قلعة بني حماد عوامل التمدن وأسباب الخراب"، أعمال الملتقى الدولي حول: **مدينة قلعة بني حماد ألف سنة من التأسيس 398/1427هـ/1007هـ/2007م**، 9-10-11 أفريل 2007م، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة المسيلة، 2007م، ص 144- 162.

- دحماني (صبرينة)، "التنظيمات الحرفية بالغرب الجزائري"، **الناصرية**، جوان 2013م، 4، ص156-167.

- دخان (عبد العزيز الصغير)، **موسوعة الإمام العلامة أحمد بن نصر الداودي المسيلي التلمساني المالكي في اللغة والحديث والفقه**، طبعة خاصة، الجزائر: دار المعرفة الدولية، 2013م.

- درويش(بريشي)، **تطور المسكن الإسلامي في مدينة تلمسان *دراسة فنية أثرية***، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في قسم الثقافة الشعبية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2011-2012م.

- الدولاتي (عبد العزيز)، **مدينة تونس في العهد الحفصي**، تعريب محمد الشابي وعبد العزيز الدولاتي، تونس: دار سراس للنشر، 1981.

- ذنون طه (عبد الواحد)، "التطور العمراني لمدينة تلمسان الإسلامية: دراسة في النصوص الخاصة بـــ: أغادير، تاكرارت، المنصورة"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والتراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان أيام (3،4،5 أكتوبر 2011م)، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ج 1، ص 9- 32.

- الذوادي (محمود)، "أضواء على علم العمران الحضري الخلدوني"، **فكر ابن خلدون الحداثة والحضارة والهيمنة**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2007م، ص 115-127.

- الزركاني (خليل حسن)، "التصميم المعماري للمساكن في المدينة العربية الإسلامية"، **دراسات في آثار الوطن العربي**، الملتقى الرابع الآثاريين العرب، الندوة العلمية الثالثة، 11-13 شعبان 1422هـ/27-29 أكتوبر 2001م، القاهرة: المجلس العربي للدراسات العليا والبحث العلمي، ص 720- 738.

- -------، "فقه العمارة الإسلامية"، **آفاق الثقافة والتراث**، السنة الرابعة عشر: شوال 1427هـ/ أكتوبر 2005م، 55، ص 164-191.

- زنيبر (محمد)، **المغرب في العصر الوسيط: الدولة- المدينة-الاقتصاد**، الرباط: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1999م.

- الزيباري (عامر سعيد)، **مباحث في أحكام الفتوى**، بيروت: دار ابن حزم، 1416هـ/ 1995م.

- ساحد (عزيز طارق)، "آثار ما قبل التاريخ وفجره بمنطقة تلمسان: حالة معارف"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والميراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان (أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م)، منشورات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية سنة 2011م، ج1، ص 35-47.
- السبتي (عبد الأحد)، (حليمة فرحات)، **المدينة في العصر الوسيط، قضايا ووثائق من تاريخ الغرب الإسلامي**، بيروت: المركز الثقافي العربي، 1994م.
- سليمان (داود بن يوسف)، "دولة بني يفرن الإباضية بتلمسان"، **مجلة الأصالة**، قسنطينة، 1395هـ/1975م،26، ص111-119.
- سياب خيرة، **المياه ودورها الحضاري في بلاد المغرب الإسلامي(7-10هـ)=(13-16م)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 1434-1435هـ/2013-1014م.
- شاوش (محمد بن رمضان)، **باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان عاصمة الدولة الزيانية**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2001م.
- شرحبيلي (محمد بن حسن)، **تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي**، المملكة المغربية: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1421هـ/2000م.
- شرقي (الرزقي)، "عمارة البيت بحواضر الجزائر في الفترة الحديثة دراسة تركيبية"، المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية بالجزائر، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، 08-09-10 جوان 2014م، سلسلة منشورات نيابة مديرية الجامعة للعلاقات الخارجية والتعاون والتبادل والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية –جامعة قسنطينة 3، 2015م، ص 222-240.

- ـــــــــــ، "مدينة تلمسان إبان القرنين 07-08هـ/13-14م"، *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,* Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011),2013, p225-240.
- ـــــــــــ، **المعالم التاريخية والمواقع الأثرية بمدينة تلمسان في عدسات مصوري القرن (19م)**، تلمسان: نشر ابن خلدون، 2013م.
- شنيتي (محمد البشير)، **أضواء على تاريخ الجزائر القديم** بحوث ودراسات، الزائر: دار الحكمة، 2003م.
- شوربجي (سيد عبد المولى)، **الفكر الاقتصادي عند ابن خلدون** الأسعار والنقود –دراسة تحليلية، السعودية: إدارة الثقافة والنشر لجامعة محمد بن سعود، 1409هـ/1989م.
- صادقي (كمال)، **الصناعة الحرفية بالمغرب الأوسط في عهد بني حماد (398-547هـ/1007-1252م)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف إسماعيل سامعي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 2008-2009م.
- الصغير (عبد المجيد)، **الفكر الأصولي وإشكالية السلطة العلمية في الإسلام: قراءة في نشأة علم الأصول ومقاصد الشريعة**، بيروت: دار المنتخب العربي، 1415هـ/1994م.
- الطاهري (أحمد)، "قرطبة في عصر الخلافة: النموذج الأمثل للنّمو الحضري بالغرب الإسلامي"، **المدينة في تاريخ المغرب العربي**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب ابن مسيك، 1988م، ص-ص: 79-88.
- طحطح (خالد) اليعقوبي (خالد)، "صحوة دراسة المهمش"، **الحرف والصنائع بالغرب الإسلامي: مقاربات لأثر المجال والذهنيات على الإنتاج**، تنسيق سعيد بنحمادة ومحمد البركة، تقديم عبد الإله بنمليح، الرباط: منشورات الزمن، 2016م، ج1، ص 47-80.

- طرشاوي (بلحاج)، **المآذن المرينية والزيانية في تلمسان دراسة فنية وتاريخية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم الفنون الشعبية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان (غير منشورة).
- ----------، "الحرف والمهن في المغرب الأوسط من خلال كتب الحسبة: دراسة في تحفة الناظر للإمام العقباني"، **الناصرية**، جوان 2013م، 4، ص 341-360.
- الطمار (محمد)، **تلمسان عبر العصور دورها في سياسة وحضارة الجزائر**، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984م.
- حكيمة طواهري، "استغلال المياه في منازل الفترة الرومانية بالجزائر القديمة"، Revue d'études archéologiques,1, 15, (2016), p .82-97.
- طوهارة (فؤاد)، "المجتمع والاقتصاد في تلمسان خلال العصر الزياني (7-9هـ/ 13-15م)"، **دراسات تاريخية**، 2014، ص 53-112.
- عاشور (محمد)، **رواد الاقتصاد العرب**، مصر: دار الأمل، 1419هـ/1998م.
- عايش (مسعود)، قاسمي (محمد أمين)، " La Tachfiniya de Tlemcen : joyau des madaris médiévales"،المؤتمر الدولي الرابع: العمارة والفنون الإسلامية، **دور العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر والنهضة الأوروبية**، 08-09-10 جوان 2014م، سلسلة منشورات نيابة مديرية الجامعة للعلاقات الخارجية والتعاون والتبادل والتنشيط والاتصال والتظاهرات العلمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية –جامعة قسنطينة 3، 2015م، ص 328- 329.يوضع مع الدراسات باللغات الأجنبية
- العبادي (أحمد مختار)، "من مظاهر الحياة الاقتصادية في المدينة الإسلامية"، **مجلة عالم الفكر**، أبريل-مايو- يونيو 1980، مج 11، 1، ص 157.

- عباسي (غنية)، **مدينة مازونة وناحيتها في العصر الوسيط – دراسة مونوغرافية –**، مذكرة مكملة لنير شهادة الماجستير، إشراف علاوة عمارة، قسم التاريخ، كلية الآداب والحضارة الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، (1432-1433هـ/ 2011-2012م).

- عبد الستار عثمان (محمد)، **المدينة الإسلامية**، القاهرة: دار الآفاق العربية، 1419هـ/ 1999م.

- عبد الغفور أمين(هدى)، **الحسبة في الإسلام ودورها في المحافظة على البيئة "من القرن 6– 10هـ/ 12– 16م"**، الرياض: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 2010م.

- عبو (يوسف)، **الكتابات الأثرية في منطقة تلمسان من الفتح الإسلامي إلى العهد العثماني**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الثقافة الشعبية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 1999-2000م.

- العربي (لخضر)، "الحرف والحرفيون في مدينة تلمسان الزيانية"، **دورية كان التاريخية**، 2013م، 21، ص80-92.

- .....، "الحرف وتنظيماتها في مدينة تلمسان"، **الناصرية**، جوان 2013م، 4، ص311-339.

- عروة (نجاة)، **من وحي التراث المعماري والحرفي في الجزائر**، الجزائر: دار دحلب للنشر، 2011م.

- عز الدين عمرو موسى، **النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن 6هـ**، ط2، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 2003م.

- عزب (خالد)، "تخطيط وعمارة المدن الإسلامية"، **كتاب الأمة**، قطر 1418هـ/1997م، 58، ص47-51.

- -------، "جوانب مجهولة من فقه العمران في الحضارة الإسلامية"، **مجلة العمران والتقنيات الحضرية**، مجلة علمية محكمة تصدر عن فرقة البحث المخصصة بمخبر البيئة والعمران، جامعة المسيلة، الجزائر، 1، ص 99-132.
- -------، "أثر الحسبة في التنظيم العمراني للمدينة الإسلامية"، **مجلة آفاق الثقافة والتراث**، شوال 1415هـ/ أذار 1995م، 8، ص 16- 23.
- عزرودي (نصيرة)، "الغش في العملة في بلاد المغرب الأوسط من خلال كتب النوازل المتأخرة"، **المغرب الأوسط في العصر الوسيط من خلال كتب النوازل**، تنسيق بوبة مجاني، منشورات مخبر البحوث والدراسات في حضارة المغرب الإسلامي، جامعة منتوري قسنطينة، بهاء الدين للنشر والتوزيع، 2011م)، ص247-256.
- -------، **تطور علم الفلك بالمغرب الأوسط خلال الفترة الوسطى**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس، 1337-1338هـ/2016-2017م.
- عزوق (عبد الكريم)،"تمزدكت قلعة حصار زيانية على أبواب بجاية"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والميراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان (أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م)، منشورات وزارة الشؤون الدينية والوقاف تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية سنة 2011م، ج1، ص 91-98.
- عشي (علي)، **المغرب الأوسط في عهد الموحدين دراسة تحليلية للأوضاع الثقافية والفكرية (534/1139م إلى 633هـ/1235م)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، جامعة باتنة، السنة الدراسية: 1433-1434هـ/2011-2012م.

- عطابي (سناء)، "استغلال المياه في المغرب الوسط من خلال المصادر الفقهية"، **مغرب أوسطيات دراسات في تاريخ وحضارة الجزائر في العصر الإسلامي الوسيط**، إشراف علاوة عمارة، قسنطينة: مكتبة إقرأ، 2013، ص 177-207.

- -------، "صورة الأزقة والأحياء السكنية في مدينة المغرب الأوسط من خلال النصوص الفقهية"، **عصور الجديدة**، مختبر البحث التاريخي، جامعة وهران، الجزائر، شتاء-ربيع (ابريل) 1436هـ/2014-2015م، 16-17، ص 163.

- -------، "واقع اليهود في المغرب الأوسط من خلال النصوص الفقهية المالكية"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، 2011، 12، ص171-197.

- -------، **الخطاب الفقهي والعمران في المغرب الأوسط**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ، إشراف علاوة عمارة، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 1428-1429هـ/2007-2008م.

- عطار (محمد)، **مشروع ترميم المنشآت المائية الأثرية بمدينة تلمسان**، مذكرة مقدمة لنيل الماجستير، إشراف سيدي محمد نقادي، قسم علم الآثار، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015-2016م.

- عقاب (محمد الطيب)، **لمحات عن العمارة والفنون الإسلامية في الجزائر**، القاهرة: مكتبة زهراء الشرق، 2002م.

- علاوي الشاهري (مزاحم)، **الحضارة الإسلامية في المغرب** (**العصر المريني**)، مركز الكتاب الأكاديمي (دت).

- العلمي (محمد)، **الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي**، ضمن منشورات الرابطة المحمدية للعلماء، مركز البحث والدراسات في الفقه المالكي، الرباط: دار الأمان 1433هـ/2012م.

- علوي (محمد لمراني)، "قضايا الماء في بلاد المغرب الأقصى من خلال كتب النوازل الفقهية: المعيار للونشريسي كنموذج"، **الماء في تاريخ المغرب**، الدار البيضاء: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية (سلسلة ندوات ومناظرات رقم: 11 أيام: 10-11-12 ديسمبر 1996)، مطبعة المعارف الجديدة، 1999م، ص 50-52.

- عمارة (علاوة)، "ابن شداد الصنهاجي جامع أخبار المغرب الوسيط"، **مجلة التاريخ العربي**، شتاء 1422هـ/ 2002م، 21، ص67- 96.

- -------، "أبو المهاجر دينار بين الروايات العربية والقراءات الغربية صور وأبعاد"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 2010م، 11، ص 31- 41.

- -------، "انتشار المذهب المالكي ببلاد المغرب الأوسط (الجزائر) قراءة سوسيولوجية"، **مجلة آفاق الثقافة والتراث**، 1427م/2007م، 56، ص 25- 33.

- ---------، "التطور العمراني والتجاري لمدينة بجاية في العصر الإسلامي الوسيط"، **مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإنسانية**، 1429هـ/2008م، 26، ص227-244.

- -------، "موقع تلمسان من كرونولوجيا انتشار الإسلام في بلاد المغرب (ق 2- 6هـ/ 8-12م)"، **مغرب أوسطيات** دراسات في تاريخ وحضارة الجزائر في العصر الإسلامي الوسيط، إشراف علاوة عمارة، قسنطينة: مكتبة إقرأ، 2013، ص 16-20.

- -------، موساوي (زينب)، "مدينة الجزائر في العصرالوسيط"، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2010م، 11، ص 63-87.

- عمور(عمر)، **كشاف الكتب المخطوطة بالخزانة الحسنية**، تقديم أحمد شوقي بنبين، الرباط: الخزانة الحسنية، 1428هـ/2007م.

- العميد (طاهر مظفر)، "الأثر العسكري في اختطاط المدن الاسلامية"، **مجلة كلية الآداب**، جامعة بغداد، تشرين 2، 1981، 29، ص 109-127.
- العميم (محمد)، "إشكالية أصل المدينةبشمال إفريقية"، **المدينة في تاريخ المغرب العربي**، أشغال الندوة المنظمة من 24 إلى 26 نوفمبر 1988م، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ابن مسيك الدار البيضاء، سلا: مطابع سلا، 1990م، ص 61-69.
- عميور (سكينة)، **ريف المغرب الأوسط في القرنين 5و6 هـ/11 و12م دراسة اقتصادية واجتماعية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة2، 1433-1434هـ/2012-2013م.
- العيدروس (محمد حسن)، **المغرب العربي في العصر الإسلامي**، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2008م.
- غانم (محمد الصغير)، **المملكة النوميدية والحضارةالبونية**، عين مليلة: دار الهدى، 2006م.
- غراب (سعد)، "كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية: مثال نوازل البرزلي"، **حوليات الجامعة التونسية**، 1972م، 16، ص 65-102.
- الغزي العامري (عبد الكريم)، **الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث**، الرياض: دار الراية 1412هـ/1991م، رقم 53.
- فاليرين (دومينيك)، **بجاية ميناء مغاربي 1067-1510م** "Bougie port maghrébin"، ترجمة علاوة عمارة، الجزائر: المجلس الأعلى للغة العربية، 2014م.
- فتحة (محمد)، "ملاحظات حول علاقة المدينة بالبادية بالمغرب خلال نهاية العصر الوسيط"، **المدينة في تاريخ المغرب العربي**، أشغال الندوة المنظمة من 24 إلى 26 نوفمبر 1988م، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ابن مسيك الدار البيضاء، سلا: مطابع سلا، 1990م، ص 338-346.

- -------، **النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي** (من القرن 6 إلى 9هـ/ 12- 15م)، الدار البيضاء: جامعة الحسن الثاني- عين الشق، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 1999م.

- فيلالي (عبد العزيز)، **تلمسان في العهد الزياني**، دراسة سياسية، عمرانية، اجتماعية، ثقافية، الجزائر: موفم للنشر، 2002م.
- القاسمي (محمد جمال الدين)، **الفتوى في الإسلام**، تحقيق محمد عبد الحكيم القاضي، البليدة: قصر الكتاب (دت).
- قريان (عبد الجليل)، **التعليم بتلمسان في العهد الزياني**، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع ،2011م (طبع في إطار تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية).
- قريان (عبد الخليل)، **العلوم العقلية بالمغرب الأوسط خلال العهد الزياني (633-962هـ/1235-1554م)**، أطروحة دكتوراه العلوم في التاريخ الإسلامي الوسيط، إشراف بوبة مجاني، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة قسنطينة 2 - عبد الحميد مهري، 1436-1437هـ/2015-2016م، القسم الأول/ القسم الثاني.
- قلعة جي (محمد رواس)، **معجم لغة الفقهاء**: عربي- إنجليزي- فرنسي، وضع مصطلحاته الإنجليزية حامد صادق قتيبي، وضع مصطلحاته الفرنسية قطب مصطفى سانو، ط3، بيروت: دار النفائس، 1431هـ/2010م.

- كاتبي (غيداء) - خريسسات (آلاء)، "حصانة المدن الإسلامية المدينة المنورة نموذجا"، **مجلة دراسات تاريخية**، جامعة دمشق، أيلول- كانون الأول 2008، 103- 104، ص 3- 40.

- كواتي (مسعود)، **اليهود في المغرب الإسلامي من الفتح إلى سقوط دولة الموحدين**، ط2، الجزائر: دار هومة، 2009م.

- لعرج (عبد العزيز محمود)، "مدينة المنصورة الأثرية من خلال المصادر التاريخية"، **حولية المؤرخ**، مجلة دورية يصدرها اتحاد المؤرخين الجزائريين، جوان 2005م، 5، ص 67.
- ---------، **مدينة المنصورة المرينية بتلمسان دراسة تاريخية أثرية في عمرانها وعمارتها وفنونها**، القاهرة: زهراء الشرق، 2006م.
- ---------، "فقارات توات- تيميمون بين نظام التغذية وتوزيع المياه ودورها في حركية المجتمع ونشاطاته"، **الماء والتعمير ببلاد المغرب في العهدين القديم والوسيط**، الندوة الدولية الثالثة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، أعدها للنشر محمد حسن، تونس، 2009م.
- ---------، "صورة المسكن المغربي الإسلامي في العصرين المريني-الزياني من خلال النصوص التاريخية والشواهد الأثرية"، **دراسات في آثار الوطن العربي**، الملتقى الرابع الآثاريين العرب، الندوة العلمية الثالثة، 11-13 شعبان 1422هـ/27-29 أكتوبر 2001م، القاهرة: المجلس العربي للدراسات العليا والبحث العلمي، ص 839-858.
- لقبال (موسى)، "تأملات من وحي المكان"، أعمال الملتقى الدولي حول: **مدينة قلعة بني حماد ألف سنة من التأسيس 398/1427هـ/1007هـ/2007م**، 9-10-11 أفريل 2007م، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة المسيلة، 2007م، ص 11-13.
- ---------، "زناتة والأشراف الحسنيون في مجال تلمسان والمغرب الأوسط"، **مجلة الأصالة**، 1395هـ /1975م، مطبعة البعث قسنطينة، 26، ص 91-98.
- ---------، **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها)**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1971م.
- مالدونادو (باسيليو بابون)، **العمارة في الأندلس عمارة المدن والحصون**، ترجمة علي إبراهيم منوفي، تقديم ومراجعة محمد حمزة الحداد، المجلس الأعلى للثقافة، 2005م.

- مجاني (بوبة)، "كتب النوازل والأحكام مصدر للتاريخ الاجتماعي العصر الزياني نموذجا"، **التغيرات الإجتماعية في البلدات المغاربية عبر التاريخ**، قسنطينة: جامعة منتوري، مخبر الدراسات التاريخية والفلسفية، أفريل 2001م، ص 147-154.

- المرزوق (عماد)، **فقه النوازل رؤية مقاصدية**، وجدة: مطبعة حراء، 2013م.

- المرير (سيدي محمد)، **الأبحاث السامية في المحاكم الإسلامية**، تقديم الفريد البستاني، تطوان: منشورات معهد الجنرال فرنكو للأبحاث العربية-الإسبانية، 1951م.

- مزدور (سمية)، **المجاعات والأوبئة في المغرب الأوسط** (588-927هـ/ 1192-1520م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، 1429-1430هـ/ 2008-2009م.

- المطالسي الهبري (محمد)، "بناة المدن العتيقة"، **الموسميات المراكشية الحكمة والفنون العريقة**: ذكرى ابراهيم تيتوس بوخاردت، مراكش: دار القبة الزرقاء، 1421هـ/2000م، ص 115-122.

- معروف (بالحاج)، بوزياني (فاطمة الزهراء)، "حفرية أغادير الأثرية بتلمسان"، **تلمسان الإسلامية بين التراث العمراني والمعماري والتراث الفني**، أعمال ملتقى دولي بتلمسان أيام 3، 4، 5 أكتوبر 2011م، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ج1، ص 289-306.

- مغراوي (رابح)، "قلعة بني حماد من خلال كتب الجغرافيا التاريخية قراءة تحليلية"، أعمال الملتقى الدولي حول: **مدينة قلعة بني حماد ألف سنة من التأسيس 398/1427هـ/1007هـ/2007م**، 9-10-11 أفريل 2007م، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة المسيلة، 2007م، ص 39-84.

- مهتاري (فائزة)، "المسكن التقليدي في تلمسان خلال العهد الزياني دراسة تاريخية أثرية"، **دورية كان التاريخية**، يونيو 2015، 28، ص 93-97.

- ناجي (عبد الجبار)، **دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية**، بيروت: شركة المطبوعات، 2001م.

- الناصري (محمد)، **المدينة العربية بين الأصالة والمساءلة**، الرباط: دار المعارف الجديدة (منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية أكادير، جامعة ابن زهر، المملكة المغربية)، 1998م.

- الناصري. أبو العباس أحمد بن خالد، **الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري، ج3، الدار البيضاء: دار الكتاب، 1955م.

- نشأت (محمد علي)، **رائد الاقتصادابن خلدون**، القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، 1944م.

- نشاط (مصطفى)، "الحملات المرينية على بلاد المغارب بين السلطتين السياسية والعلمية"، **السلطة العلمية والسلطة السياسية بالمغارب**، تنسيق حافظي علوي، الرباط: جامعة محمد الخامس أكدال منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 170، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 1433هـ/2012م، ص155-177.

- نقادي (سيدي محمد)، "التهيئة العمرانية بمدينة تلمسان من المرابطين إلى بداية الاحتلال الفرنسي – دراسة ميدانية –" **مجلة أفكار وآفاق**، جامعة الجزائر 2، 2012م، 3، ص 167-178.

- -------، "قيسارية تلمسان، أنموذج التواؤم بين التهيئة العمرانية والمقاصد الاقتصادية"، ألقيت في **الملتقى الدولي " قرطة المدينة والمجال"**(محاضرة غير منشورة)، أيام 12-13-14 2015/10 (في إطار" قسنطينة عاصمة الثقافة العربية).

- -------، **الخطة العمرانية بتلمسان ودلالاتها الاجتماعية**، 2013م، (مدونة في قرص مضغوط من إنجاز المؤلف)، وهي في الأصل مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير بعنوان: **التصميم العمراني لمدينة تلمسان و دلالاته الاجتماعية**، قسم الثقافة الشعبية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 1991م).

- نميش (سميرة)، **دور أهل الذمة بالمغرب الأوسط خلال العصر الزياني من القرنين (7–10هـ/ 13– 16م)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، إشراف لخضر بوعبدلي، قسم التاريخ والآثار، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 1434–1435هـ/2013/2014م.

- الهذلول (صالح بن علي)، **المدينة العربية الإسلامية أثر التشريع في تكوين البيئة العمرانية**، الرياض: دار السهن، 1414هـ/ 1994م.

- الهنتاتي (محمد)، "مياه الأمطار في المدينة في الغرب الإسلامي الوسيط"، **الماء والتعمير ببلاد المغرب في العهدين القديم والوسيط**، الندوة الدولية الثالثة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، أعدها للنشر محمد حسن، تونس، 2009م، ص123–130.

ب– المراجع باللغة الأجنبية:

- Alexandropoulos (Jaques), « L'atelier monétaire de Siga : esquisse d'unehistoire », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p.29-56.
- Allati (Abdelaziz), « Sur le toponyme Agadir », *Nouvelle revue d'onomastique*,01, 35, (2000), p.187-200.
- Allaoua Amara, *Pouvoir, économie et societé dans le Maghreb Hammadide (395H-1004/547H-1152)*, Thèse de doktorat, université Paris1- Sorbonne, 2002.
- id, « La Qala des Bani Hammad, l'histoire d'un déclin », *Archéologie islamique,* 11, (2001), p.91-110.
- Id, " Quelques aspects de la vie économique au Maghreb central d'après les consultations juridiques rendues par Al-Waglisi (M786/1384*), Journal Des Sciences (Dijon France),*04, (2005), p.23-30.
- id, « Communautés rurales et pouvoirs urbains au Maghreb central (VII-XIV^{e} siècles) », *REMMM*, 126, p. 185-202.
- id, « L'organisation foncière du Maghreb central (VII-XIVe siècles) », *Al-mawaquif*, 5, (2010), p.53-65.
- id, «Texte méconnu sur deux groupes hérétiques du Maghreb medieval», *Arabica*, tome LII, (2005), p.348-378.

- id, « L'islamisation du Maghreb central (VII^e-XI^e siècle), *Islamisation et arabisation de l'Occident musulman médiéval (VIIe-XIIe siècle)*, Paris, publication de la Sorbonne, 2011, p.103-130.

- Amara (Allaoua) et Nef (Annliese), «Al-Idrisi et les Hammudides de Sicile: Nouvelles données biographiques sur l'auteur du livre de Roger *», Arabica*, XLVIII, (2001), p.121-127.

- *Encyclopédie de l'Islam*, nouvelle édition, Leiden, E-J- Brill, Paris, G.P Maisonneuve, tome VIII, 1978.

- Benkhalfate (Djelloul), *Il était une fois Tlemcen,récit d'une vie, récit d'une ville* , Alger,ENAG, 2011.
- Berardi (Roberto), « Espace et ville en pays d'Islam », *L'espace social de la ville arabe,* Paris, 1979, p.90-123.
- Berque (Augustin), « L'habitation de l'indigène algérien », *Revue Africaine*, 78, (1936), p.43-100.
- Boitiveau (Bernard), *Loi islamique et droit dans les sociétés arabes*, Aix-en-Provence, IREMAM, 1993.
- Bouchenaki (Mounir), « Tlemcen à l'époque antique », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p.7-17.
- Bouali (Sid-Ahmed), *Les deux grands sièges de Tlemcendans l'histoire et la légende*, Alger, Entreprise nationale du livre, 1984.
- Boule (Merecelin), « Etudes paléontologique et archéologiques sur la station paléontologique du Lac karar (Algerie) », *L'anthrop*, Paris, p.1-21.
- Bouraba (Latifa), « Les compartiments de la demeure Algéroise (l'art de vivre à l'Algéroise), *Actes du quatrième colloque international sur le rôle de l'architecture et des arts islamiques en Algérie et dans la renaissance européenne*, Constantine, Université Emir Abdelkader des sciences islamiques, 8-10 juin 2014, p. 2008-2021.
- Brunschvig (Robert), "Urbanisme médiéval et droit musulman", extrait de *Revue des études Islamiques*, (1974), p.127-155.
- Carein (Claude), *«* Urbanisme islamique et ville en al-Andalus: autour de nouvelles proposition méthodologiques », Actase II, comprese Intérnational, *La guidad en Al-Andalus y EL-Maghrebe, Fondacion El legado andalus*, Granada, 2002, p.49-73.
- Carpentier (Élisabeth), « Autour de la peste noire: famines et épidémies dans l'histoire du XIV^e siècle », *Annales,économies, sociétés, civilisations*, **17**-6, **(1962),** p. 1062-1092.
- Carthy (O. Mac), « Algeria romana Recherches sur l'Ocupation et la Colonisation de l'Algerie par les Romains 1ere memoire subdivision de Tlemcên », *Revue Africaine,* 1^ere année, , 2, (1856), p 88- 113.

- Cressier (Patrice), « La maitrise de l'eau en al-Andalus. Un marqueur d'orientalisation et une source de conflit historiographique », *Héritages arabo-islamiques dans l'Europe méditerranéenne*, Paris,La découverte,2015, p.301-315.

- Charpentier (Agnès), Negadi (Sidi Mohamed), Terrasse (Michel) et leur équipe, Découvrir Tlemcen histoire et archéologie itinéraires de découverte conseils pratiques, Tlemcen 2011, p.11.

- Charpentier (Agnès), « Tlemcen et l'évolution des modèles de l'architecture religieuse médiévale au Maghreb », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p.139-150.

- Cressier (Patrice) et Arenal-Garcia (Mercedes), « Présentation », *Genèse de la ville islamique en al-Andalus et au Maghreb occidental* , Madrid, Casa de Velàzquez 1998.
- Daoulati (Abdelaziz), « Ibn Khaldoun et la ville expérience d'une réécriture de la *Muqaddima* », *Majallat et-tarikh*, centre national d'études historiques, Alger, 21-26,(1978), p.97- 103.
- De Roblès (Jean Marie Blas) et Sintes (Claude), *Sites et monuments antiques de l'Algérie*, SECUM-EDISUD Archéologies, 2003.
- Dahmani (Said), « Note sur un exemple de permanence de l'habitat et de l'urbanisme de l'époque antique à l'époque musulmane : Agadir – Tlemcen », dans *Actes du IIe colloque international sur l'histoire et l'archéologie de l'Afrique du Nord*, 1983 = *BCTH*, 19 B, 1983 (1985), p. 439-449.

- Dhina (Atallah), *Le royaume Abdelouadide à l'époque d'Abou Hammou Moussa 1er et d'Abou Tachfin 1er*, Alger, Office des publications universitaires.

- Denoix (Sylvie), « Founded cities in Arab world »,*in : The City in the Islamic World*, Brill, Leiden, Boston, 94-1, 2008, p.115-140.

- EL-Ghaouti Bessnouci (Said Mohamed), « Tlemcen : histoire et mémoire», *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p.67-78.
- El-Jirari (Abbas), « l'importance de l'eau dans la perspective de l'Islam», *l'Eau dans la société marocaine*, Séance I, p.31-50.
- Février (Paul-Albert), «Origine de l'habitat urbain en Maurétanie césarienne », *Journal des Savants*, 2,(1967), p.107-123.
- Fierro (Maribel), « Los Malikies de al-Andalus y los dos arbitro (al-ahakaman) », *Al-Qantara*, XII, (1985), p.79-102.

- Frishman (Martin) &Khan (Hasan-Uddin) ,*The Mosque: History, Architectural Development & Regional Diversity*, Paperback – June, 2002.
- Garcia-Bellido (Javier), « Pricipios y reglas morfogéneticas de la cuidad islamica », *Qurtuba*, 2, (1997), p.59-86.
- Gautier (Emile-Félix), *Structure de l'Algérie*, Société d'éditions géographiques et scientifiques, Paris, 1922
- Gigandet (Suzanne),*La grande peste en Espagne musulmane au XIV^e siècle*, Damas, Presses de l'Ifpo, 2011.
- Gsell (Stéphane), *Histoire ancienne de l'Afrique du Nord*, Paris, Librairie Hachette, 1913.
- Guichard (Pierre), « Les villes d'al-Andalus et l'occident musulman aux premiers siècles de leur histoire. Une hypothèse récente », *Genèse de la ville islamique en al-Andalus et au Maghreb occidental*, Madrid, Casa de Velàzquez, 1998, p.37-52.
- Hadjiat (Abdelhamid), *Le Maghreb central sous le règne du sultan ziyanide Abou Hammou Mousa II 760-91/1359-89*, Sidi bel Abbés, Edition Errached, 2009.
- Hentati (Nedjem ed-dine), « la rue dans la ville de l'Occident musulman médiéval d'après les sources juridiques malikites », *Arabica*, L-3, (2003), p.273-305.
- Id, « L'eau dans la ville de l'Occident musulman médiéval d'après les sources juridiques malikites », *Revue d'Histoire maghrébine*, 102-103, 28ème Année (2001), p.165-219.
- Hillenbrand (Robert), *Islamic Architecture Form, Function, and Meaning*, Edinburgh University Press, 2000.
- Khelifa(Abderrahmane), « L'urbanisation dans l'Algérie médiévale », *Antiquités africaine*, 40, 1,(2004-2005), p.269-287.
- Lachachi (Hadj Omar), *Le passée prestigieux de Tlem'cen*, *ancienne capitale du célèbre Ya'Ghomrac'en, fondateur de la nation*, Tlemcen, EditionIbn Khaldoun, 2002.
- Laporte (Jean Pierre), « l'Ouest algérien avant l'Islam : archéologie, histoire et patrimoine», *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p.19-28.
- Lawless (Richard), « Tlemcen, capitale du Maghreb central. Analyse des fonctions d'une ville islamique médiévale »,*Revue de l'Occident musulman et de la Méditerranée*, 20, (1975), p.49-66.
- Le Tourneau (Roger), *Les villes musulmans de l'Afrique du Nord*, Alger,Bibliothèque de l'institut d'études supérieures Islamiques d'Alger, Maison des livres,1957.
- Leveau (Philippe), « l'urbanisme du prince client d'Auguste : l'exemple de Caesareade Mauritanie », *Actes de colloque international organisé par le Centre national de recherche scientifique et l'école française de Rome* (Rome le 2-4 décembre 1980), Publication de l'école française de Rome, 66, (1983), p.349-354.

- Lézine (Alexandre), *Deux villes d'Ifriqiya,Sousse et Tunis, études d'archéologie d'urbanisme de démographie*, Sousse, Tunis, Librairie Orientaliste paul geuthner, Paris 1971.

- Madani (Tariq), *L'eau dans le monde musulman médiéval, l'exemple de Fèz (Maroc) et de sa région* », Thèse de doctorat, Université Lyon II , 2003.

- Marçais (Georges), "Les conceptions des cités dans l'islam", *Revue d'Alger,* (1945), p.517-533.
- id, « Considérations sur les villes musulmanes et notamment sur le rôle de mohtacib », *l'art des Berbères*, les conférences-visites du muse Stéphane Gsell, Alger, (1956), p.249-262.
- id, « l'Urbanisme musulman », *Mélanges de l'histoire l'archéologie de l'Occident Musulman*, Paris, 1957, vol. I, p.29-231.
- Marçais (William), « L'islamisme et la vie urbaine », *Académie des inscriptions et belles-lettres*, 72, (1928), p.86-100.
- Massignon (Louis), « Les corps de métiers et la cité islamique », *Ris*, 28, (1928), p.473-490.
- Mazzoli-Guintard (Christine), « De ville à madina, de madina à ville: paralogismes ou sophismes de la terminologie, ville d'al-Andalus », *l'Espagne et le Portugal à l'époque musulmane (VIII^e-XV^e siècles)*, Rennes, Presses universitaires de Rennes (1996), p.19-48.
- id, "Urbanisme islamique et ville en al-Andalus: autour de nouvelles propositionsméthodologiques", *Actase II, comprese Intérnational, La guidad en Al-Andalus y EL-Maghrebe, Fondacion El legado Andalus*, Granada, 2002, p.49-73.
- Moukraenta-Abed (Bakhta), *L'image de l'Algérie antique aux travers des sources arabes* , Alger, Dar Sahnoun, 2013.
- Pauty (Edmond), «villes spontanées et villes crées en Islam», *Annales de l'Institut d'études orientales*, 9, (1951), p.52-75.
- Piesste (L) et Canal (J), *Les villes de l'Algérie,Tlemcen* , Paris,Librairie Africaine et Coloniale, 1889.
- Piquet (Victor), *Histoire des monuments musulman*s, Evreux, édition Bauche, 1937.
- Raymond (André), « The spatial organization of city », *in : The City in the Islamic World*, Brill, Leiden, Boston, 2008, Vol 94, 1, p.47-70.
- Ricard (Paul), *La menuiserie mauresque: dans les monuments arabes de Tlemcen*, extrait de bulletin de l'enseignement des indigènes de l'Académie d'Alger, janvier-avril 1915.
- Sauvaget (Jean), *Alep,essai sur le développement d'une grande ville syrienne, des originesau XIX^eme siècle*, Paris, 1941.
- Schawarzfuchs(Simon), *Tlemcen mille en histoire d'une communauté juive*, Paris, La fraternelle, 1995. p.29-34.

- Shatzmiller (Maya), « L'organisation du travail dans l'Islam médiéval d'après les Fatwas : Le cas du Mi'yar », *Hommages Claude Cahen*, Res Orientale, VI, (1994), p.367-380.
- Terrasse (Michel), « L'esthétique tlemcenienne et son évolution signe d'échangesméditerranéens », *L'homme et la société : 711-2011 Treize siècles d'histoire partagée,*Actes du colloque international tenu à l'université de Tlemcen, (du 17 au 19 Octobre 2011), 2013, p. 241-256.
- Valensi (Lucette), « Juifs et musulmans en Algérie VII^{e} – XX ^{e} siècle », édition Tallandier/ projet Alladin, Italie 2016.
- Van Der Merscheen (Michel), *Morphologie des médinas maghrébines, études et document sur patrimoine culturel* , Unesco, 1987.
- Van Staveal (Jean-Pierre), *Droit malikite et habitat à Tunis au XIV siècle conflit de voisinage et normes juridique, d'après le texte du maître maçon Ibn al-Rami*, Le Caire, Institut français d'archéologie orientale, 2008.
- id, « Le qadi au bout du labyrinthe: L'impasse dans la littérature jurisprudentielle malikite (al-Andalus et Maghreb, 3eme/IX^{e}-9eme/XV^{e} S)*», L'urbanisme en Occident musulman au Moyen âge, Aspects juridiques*, Madrid, Casa de Velázquez 2000,p.39-60.
- Vössing (Konrad), « Les vandales en Afrique du Nord- fossoyeursou héritiers de la Romanita »s, *Annuaire du Collège de France* 2012-2013, Résumé des cours et travaux 113^{e} année, p.928-930.

الفهارس

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

1/- فهرس الأيات ..... الصفحات

{وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَر فَأَسْكَنَّاهُ فِي الأَرْضِ}سورة المؤمنون (18)..... 428.

{وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا}الفرقان (48) ..... 428.

{وَجَعَلْنَا مِنَ المَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُومِنُون} الأنبياء (30) ..... 428.

2/- فهرس الأحاديث النبوية .....الصفحات

" في سيلِ مهزورٍ ومُذَيْنِبٍ يُمسكُ حَتَّى الكَعْبِين ثمّ يُرسلُ الأَعْلَى عَلَى الأَسْفَلِ " ..... 428.

"أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِل، وَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَبْعَدُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِر" ..... 139.

"الإِسْلاَمُ يَعْلُو وَ لاَ يُعْلَى عَلَيْه" ..... 403.

"أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ بِبِنَاءِ المَسَاجِدِ وَأَنْ تَطِيبَ وَتُنَظّفَ" ..... 249.

"إِنَّ اللهَ لَيَزَعَ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزَعُ بِالقُرْآن" ..... 172.

"لاَ ضَرَرَ وَلَا ضِرَار" ..... 344، 354.

"لاَ يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ خَشَبَةً يَغْرِزُهَا فِي جِدَارِهِ" ..... 332.

"لاَ يُمْنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأ" ..... 428.

"لاَ يُمْنَعُ نَقْعُ بِئْر"..... 428.

"مَنْ اِقْتَطَعَ مِن طَرِيقِ المُسْلِمِين أَوْ أَفْنِيَتِهِم شِبْرًا مِن الأَرْضِ طَوَّقَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِن سَبْعِ أَرَضِين"

3/- فهرس الأبيات الشعرية ..... الصفحات

- يقول أبو عبد الله محمد بن يوسف الثغري مادحا السلطان أبا حمو وتلمسان المحروسة: ..... 414.

تسليك في دوحاتها وتلاعها نغم البلابل **واطّراد الجدول**

- يقول الحاج الطبيب أبو عبد الله محمد بن أبي جمعة الشهير بالتلالسي تلمسان: ..... 414.

نعم **وغدير الجوزة** السالب الحجى نعمت به طفلا وهممت به كهلا

ومنه ومن **عـين أم يحيى** شـرابنـا لأنهما في الطيب كالنيل بل أحلى

4/- فهرس الأماكن:

الأماكن + الصفحات	الأماكن + الصفحات
أبّة 33.	أوطاط 285.
أجادير 47، 48، 49، 214.	أولاد ميمون 43، 44.
آجرسيف 285.	باغاية 33، 35، 36/ باغاي 32، 34، 125، 161، 168، 263.
أُرجو 285.	بجاية 37، 102، 107، 110، 123، 124، 125، 126، 482، 508.
أرزيو 45/ أرزوا 33.	البحر المتوسط 35، 40، 310، 401.
أرشجول 37/ أرشقول 41، 65، 72، 119، 125/	بحيرة كرار 40.
أرشكول 65/ رشقون 41، 42.	البصرة 97، 118، 121.
الأرشيف الفرنسي فانسان 23، 220.	بطيوة 45.
الأرشيف الفرنسي ما وراء البحار 23، 162، 339.	بغداد 108، 125، 129، 130.
أروبا 7، 145، 398، 401، 402، 471.	بلاد الشرق 145.
إسبانيا 41، 43.	بلزمة 36.
أسلن 32، 33، 34.	البلقع 74، 76.
أشير 35، 37، 38، 108، 109، 125.	بني سنوس 40.
أغادير 87، 498/ أڤادير 38، 45، 46، 47، 48، 49، 50، 52، 55، 57، 58، 61، 62، 65، 86، 89، 94، 113، 124، 207، 210، 214، 215، 216، 217، 221، 224، 229، 233، 262، 277، 278، 279، 288، 289، 401، 415، 420، 441، 491، 499.	بني واريفن 31، 33.
إفريقية 19، 25، 36، 97، 107، 109، 127، 184، 583.	بورتوس ماڤنوس 44.
آكس أون بروفانس 23، 151.	بوغار 44.
ألبولاي 44.	بوماريا 38، 43، 44، 45، 46، 47، 48، 86، 94، 207، 262، 498.
ألتافا 44.	بونة 32، 33، 34، 36، 37، 119، 125.
الأندلس 9، 10، 48، 54، 60، 70، 72، 77، 81، 103، 105، 142، 146، 154، 179، 184، 195، 179، 184، 195، 197، 284، 408، 460، 507.	بوهناق 40.
	تاجرا 60، 285.
	تاسقدة 33.
	تافنة 29، 42، 413.

أوزيدان 40.

تاقرارت 38، 50، 57، 58، 59، 60، 61، 62، 63، 65، 67، 71، 86، 89، 95، 124، 207، 210، 214، 215، 217، 218، 220، 221، 224، 229، 233، 239، 256، 258، 262، 263، 278، 299، 401، 419، 420، 441، 498، 499، 502.

تامزجزت/ تامزجزجت/ تمزدكت 107.

تاهرت 31، 32، 36، 37، 65، 119/ تيهرت 32، 40، 53، 65، 100، 109، 121، 123، 125/ تيهرت القديمة 32، 33، 37، 101/ تيهرت الحديثة 37، 101، 108.

تاهرت–تاقدمت 8.

تاوريرت 284، 285.

تبحريت 285.

تبسة 33، 125.

تلمسان في صفحات كثيرة من البحث.

تلمسان الجديدة 53، 71، 73، 74، 78، 120، 267، 499.

تلمسان العليا 234، 308.

تلمسان القدمى53، 214.

تلمسين 49/ تنمسان 31، 94.

تمقاد 29.

تنس 33، 36، 119، 124، 125.

توات 300، 399، 400، 403، 490.

تونس 11، 19، 97، 110، 161، 180، 181، 252، 255، 295، 307، 309، 311، 314، 355، 384، 409، 442، 452.

تيبازة 29.

تيجس 33.

تيفاش 31، 33.

جبل البعل 87، 413، 415/ جبل الفل 47.

جبل الصخرتين 262، 410، 441.

جبل شجرة الجوز 47، 50، 253.

جبل عصفور 284.

جبل محرس (مهراز حاليا) 224.

الجدار (مملكة) 47، 48، 202.

جراوة 119.

الجزائر 15، 29، 36، 39، 41، 42، 81، 127، 157، 218، 221، 224، 254، 409، 508.

جزائر بني مزغناي 32، 33، 34/ جزائر بني مزغنى 34، 37، 125.

جميلة 29.

جنان الحاج 418.

جيجل 33، 37.

حجر الروم 44.

حصن تاونت 419.

الخضراء 37.

دار فيلازكاز 408.

دوفانة 31.

الرباط 20.

رؤوس المويلح 40.

سامراء 108.

سبدو 83.

سد المفروش 413، 416.

سربال 33.

سطفسف 470، الصفصيف 413. سطفسيف 51، 413، 414، 418، 489.

سطيف 33، 37، 125.

السودان 51، 282، 398، 399، 401.

جبل زكار 38، 48.
سوق كران 31.
سيقا 41، 42، 419.
شارع الاستقلال 66، 257.
شرشال 29، 31، 36، 37، 44.
شلالات لوريط 412، 413، 489.
شليفة واروّا 33.
صقلية 37.
الصين 145.
طبنة 32، 33، 35، 36، 37، 100، 119، 125، 126.
طرابلس 55.
العالم الإسلامي 6، 28، 38، 160، 210، 216، 232، 471.
العباد 38، 86، 87، 88، 89، 93، 94، 216، 217، 233، 235، 239، 246، 248، 249، 254، 279، 307، 311، 355، 415، 444، 202/ العباد السفلي 87، 89، 444/ العباد العلوي (الفوقي، أعلى العباد) 89، 90، 239.
العراق 81، 108، 118.
عين أم يحي 412، 414.
عين الحوت 413.
عين الحوج 40.
عين الصفا 413.
عين فوارة 412.
عين الكبيرة 45، 413.
عين الكسور 239، 288.
عين كيرلت 413.
عين المرج 50.
عين وازوتة 89، 413.
عيون النشاب 413.
الغدير 35، 37.
غدير الجوزة 414.
الغرب الإسلامي11، 14، 16، 18، 30، 148، 184، 196، 199، 273.
الغرب الجزائري 39.
الغزوات 40، 419.
غيليزان 280.
فاس 35، 76، 103، 108، 112، 133، 136، 154، 201، 218، 226، 240، 245، 256، 279، 281، 302، 328، 337، 394، 397، 413، 430، 435، 453، 461، 472، 477.
فج اليهود 40.
فرندة 47.
فرنسا 11، 23، 162، 339، 408.
الفروس 285.
الفسطاط 97، 108، 112، 133، 136، 154،
قاساس 33.
القاهرة 142.
قرطاج 40، 41، 44.
قرطبة 81، 217، 453.
قسنطينة 33، 36، 37، 111، 123، 127، 234.
قصر الفلوس 31، 37.
قلعة بني حماد 35، 109، 110، 118، 120، 124، 298.
قلعة هوارة 37.
الكروش 40.
كزناية 36.
الكوفة 97، 118، 121.

عين تيموشنت 44.
لالا ستي 45، 84، 224، 262، 410، 415، 441.
الغانية 37.
الغزوات 40، 419.
ليون 11، 408.
مازونة 161، 254.
واد متشكانة 40، 45، 262، 288، 413، 414.
مجانة 33، 37.
محشر ابن الصيقل 75.
المحيط الأطلسي 7.
مدريد 11، 408.
المدية 33، 44.
المدينة المنورة 51، 102، 121، 225، 259.
مراكش 77، 217، 218، 265، 266.
مرسى الدجاج 32، 125.
مستغانم 281.
مسكيانة 31، 125.
المسيلة 31، 33، 34، 35، 36، 37.
المشرق 7، 104، 181، 194، 197، 210، 295، 370، 469.
مصر 38، 53، 77، 108.
معسكر 280.
المغرب 5، 7، 8، 9، 10، 13، 18، 22، 28، 29، 30.
المغرب الأدنى 197.
المغرب الأقصى 25، 51، 72، 108، 138، 153، 291، 379.
المغرب الأوسط في صفحات متعددة من البحث.
مغنية 40، 41، 45، 83.
مكناسة الزيتون 291.
ملوية 71، 223، 262.
مليانة 31، 33، 35، 36، 37، 38، 108، 109، 127.
المنصورة 15، 23، 38، 40، 49، 71، 72، 74، 75، 76، 77، 78، 79، 80، 81، 82، 84، 85، 86، 89، 92، 94، 114، 131، 175، 215، 216، 217، 267، 276، 279، 308، 310، 311، 357، 420، 423، 435، 437، 440، 441، 499، 202.
المهماز 418.
موريتانيا الطنجية 44، 45، 51.
موريتانيا القيصرية 51.
موضع القباب 33.
المويلح 40.
نقاوس 31، 35.
نهج السلام 234.
نهر الشلف 35.
نهر قلاق 33.
نهري مذينب ومهزور 428.
نوميديا 42، 439، 443.
هاز 31، 66.
هنين 72، 235، 240، 245، 285، 435.
واد الصفصاف 40.
واد السكاك 40، 414.
واد يسر 86/ أسر 418.
الوردانية 285، 419.
ولج الحنايا 418.
وهران 29، 37، 61، 119، 279.
يثرب 259.
مقرة 35.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

5/- فهرس الأعلام البشرية:

الأعلا م البشرية + الصفحات	الأعلام البشرية + الصفحات
الأب بارجاس 23، 47، 62، 82، 240، 256، 257،	ابن عذارى 60، 269،
أبا الحسن المنتصر 236.	ابن عرفة 179، 180، 190، 222، 227، 232، 305، 314، 328، 330، 339، 354، 403، 427، 466، 491.
الآبلي 138، 156،	ابن فضل الله العمري 110، 204، 224، 270، 271، 273، 418، 440.
ابن أبي البركات (يحيى بن عبد الله الغماري) 20، 178، 257، 315، 327، 343، 360، 371، 378، 395، 433، 483.	ابن قنفذ القسنطيني 86، 152، 234،
ابن أبي الربيع 97، 117، 260،	ابن محسود 286.
ابن أبي زرع 52، 53، 61، 74، 245، 267، 284،	ابن مرزوق الحفيد 18، 20، 152، 156، 193، 226، 230، 237، 241، 250، 252، 254، 291، 292، 294، 299، 300، 301، 306، 315، 317، 320، 326، 328، 329، 336، 370، 371، 384، 385، 394، 426، 437، 435، 437، 438، 440، 442، 450، 517.
ابن أبي زيد القيرواني 9، 164، 225، 230، 350، 356،	ابن مرزوق الخطيب (الجد) 25، 76، 77، 92، 131، 143، 147، 172، 176، 178، 211، 212، 213، 214، 215، 216، 217، 227، 230، 231، 234، 235، 236، 245، 248، 254، 282، 308، 337، 340، 346، 365، 389، 393، 399، 434، 454، 455، 464، 473.
ابن الأزرق 129، 132، 139، 143، 180، 185، 212، 260، 264،	ابن مريم 25، 136، 211، 279، 315، 387، 462،
ابن الحاج 232، 368.	ابني الإمام (أبو زيد عبد الرحمن وأبو موسى عيسى) 163، 164، 165، 214، 231، 239، 244، 248، 252، 254، 485، 490.
ابن الحاج النميري 248، 253، 460.	أبو اسحاق إبراهيم بن علي الخياط 462.
ابن الرامي 9، 11، 19، 202، 203، 234، 295، 305، 321، 325، 328، 332، 333، 334، 336، 341، 390، 392، 445، 446، 447، 448، 449، 451، 452، 492،	أبو اسحاق الطيار 89، 298.
ابن القاسم 172، 335، 367، 368، 425،	أبو الحسن الخزاعي 184، 188، 202، 203، 204، 225، 237، 249، 250، 251، 270، 287، 288، 461.
ابن الماجشون 335، 344،	أبو الحسن القابسي 167.
ابن راشد الوليدي 181.	
ابن رشد الحفيد 103، 104، 226، 228، 230، 259، 265، 329، 447، 452، 453.	
ابن زكون التلمساني 433.	
ابن شداد الصنهاجي 59،	
ابن عبد الحكم 49.	
ابن عبد الرفيع 202، 295، 341، 368.	

أبو الحسن المريني 76، 78، 107، 131، 143، 156، 213، 214، 216، 220، 267، 282، 307، 308، 346، 355، 396، 464.
أبو الحسن الصغير 226، 315، 355.
أبو العباس أحمد العاقل 160، 512.
أبو العباس أحمد بن زاغو 156.
أبو العباس أحمد بن مرزوق 365.
أبو العيش بن عبد الرحيم الخزرجي 297.
أبو الفداء 274.
أبو الفضل قاسم العقباني 104، 227، 259، 300، 328، 339، 352، 383، 403، 484.
أبو عبد الله العقباني 14، 177، 178، 189، 227، 228، 241، 245، 250، 252. 346، 357، 378، 380، 381، 382، 387، 393، 403، 443، 445، 446، 455، 452، 454، 473، 481، 482.
أبو الوليد (ابن الأحمر) 154.
أبو تاشفين الأول عبد الرحمن (السلطان الزياني) 70، 107، 132، 134، 135، 144، 154، 174، 175، 220، 249، 269، 272، 338، 387، 397، 419، 421، 772، 510.
أبو حفص 61.
أبو حمو موسى الأول 154، 160، 163، 269، 271، 510.
أبو حمو موسى الزياني 102، 111، 112، 127، 131، 134، 135، 164، 185، 188، 256، 270، 271، 273، 284، 463، 464، 465، 479، 510.
أبو زكريا (السلطان الحفصي) 120، 234.
أبو زكريا يحي بن عبد الله بن أبي البركات 20، 178، 257، 315، 327، 343، 360، 371، 374، 395، 430، 433، 483.
أبو زكريا يحي بن موسى المغيلي المازوني 329.
أبو زيان بن أبي حمو الثاني 163، 401.
أبو زيان وأبو ثابت (ابني أخ السلطان الزياني أبو تاشفين عبد الرحمن) 134.
أبو زيد بن أبي العيش 462.
أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله النجار 469.
أبو سالم (السلطان المريني) 69، 76، 191.
أبو سعيد المريني 134.
أبو سعيد بن يغمراسن 162، 510.
أبو عبد الله البطريني 252، .
أبو عبد الله الحلوي 211، 238، 240، 241، 247، 249، 253، 254، 277، 279، 294، 299، 340، 344.
أبو عبد الله الزواوي 156، 168، 236.
أبو عبد الله السطي 355.
أبو عبد الله العقباني 14، 177، 178، 189، 227، 228، 241، 245، 250، 252. 346، 357، 378، 380، 381، 382، 387، 393، 403، 443، 445، 446، 455، 452، 454، 473، 481، 482.
أبو عبد الله بن راشد القفصي 295.
أبو عبد الله بن محمد بن ثابت (السلطان الزياني) 20، 178، 343.
أبو عبد الله بن هدية 214، 340.
أبو عبد الله محمد الشريف 298،
أبو عبد الله محمد المقري 194.
أبو عبد الله محمد بن العباس 438.
أبو عبد الله محمد بن النجار 298.
أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن تومرت 436.
أبو عبد الله محمد بن عبد الله المغيلي 430.
أبو عبد الله محمد بن عيسى 298، 473، 474.

أبو عبد الله محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق 93.
أبو علي القروي
أبو علي المديوني 298.
أبو علي بن قداح التونسي 295.
أبو عمر بن منظور 341.
أبو عمران موسى بن يوسف بن عبد المؤمن 64.
أبو عمرو بن صاحب الصلاة 298.
أبو عنان (السلطان الزياني) 79، 135، 253، 265، 268، 394.
أبو فارس عبد العزيز بن أبي الحسن 204.
أبو قرة اليفرني 49، 50، 51، 279.
أبو مالك عبد الواحد 283، 511.
أبو محمد المحاصي 212.
أبو محمد عبد الحق بن ياسين بن علي المليتي 298.
أبو محمد عبد النور العمراني 382.
المسناوي 298.
أبو مدين شعيب 86، 87، 88، 89، 91، 94، 216، 297.
أبو موسى (ابن عم السلطان السلطان أبي عنان) 135.
أبو يحي بن يعقوب 112.
أبو يحي موسى بن عيسى 20، 202، 324، 332، 334، 335، 336، 345، 355، 368، 369، 403، 451، 519، 521.
أبو يعقوب التفريسي 298.
أبو يعقوب يوسف المريني 72، 73، 74، 75، 76، 77، 78، 81، 82، 84، 85، 112، 137، 215، 265، 266، 267، 269، 284، 288، 289، 320،
أبو يوسف يعقوب بن علي الصنهاجي من بني علا الناس 275، 298.
أبو العباس أحمد بن أبي سالم بن أبي الحسن 135.
أبو العباس أحمد بن مرزوق 365.
أبو عبد الله محمد المتوكل على الله الخامس 302، 512.
أحمد القباب 394.
أحمد المقري 182.
أحمد الناصر بن أبي حمو 71.
أحمد بن سعيد المديوني 394.
أحمد بن عمر المزجلدي الفاسي 112.
أحمد بن نصر الداودي 55، 56، 277، 278.
إدريس الأول 52، 53، 55.
إدريس الثاني 54، 55، 262.
إدريس الثالث (محمد بن إدريس) 54.
الإدريسي 63، 105.
أشهب 166، 335، 374.
أصبغ 324، 335، 344.
أفرايم أنكاوة 401.
أقشتين (أغسطين) 34.
البرزلي 12، 169، 255، 291، 294، 295، 336.
البكري 32، 33، 34، 35، 50، 55، 96، 100، 99، 125، 126، 418.
التنسي 25، 73، 82، 132، 160، 211، 214، 220، 257، 269، 289، 399، 401.
الحباك 152، 314، 370، 525.
حسن الوزان 75، 396، 402، 440، 461، 475، 477.

الحسن بن أبي العيش بن إدريس بن محمد بن سليمان الحسني 54.
حمزة العلوي (ابن إدريس الثاني) 54.
خليفة بن خياط 49.
داود بن علي 340.
راشد 53.
زيري بن مناد 38، 108، 109.
سحنون 193، 241، 321، 450، 451، 453، 492.
سعيد العقباني 156، 163، 231، 254، 255، 291، 294، 355، 394.
سلمان الفارسي 287.
سليمان العلوي 53.
سيدي أبو الحجاج يوسف بن إسماعيل المشهور بالزيدوري 297.
سيدي أبو سعيد الشريف الحسني 297.
سيفاكس 42.
السيوري 190، 255.
عبد الرحمن بن خلدون 25، 48، 63، 64، 65، 69، 75، 77، 96، 97، 101، 104، 120، 123، 129، 130، 131، 132، 135، 138، 141، 142، 144، 146، 147، 148، 149، 150، 153، 156، 157، 173، 174، 179، 184، 185، 187، 189، 191، 204، 214، 245، 254، 260، 262، 264، 267، 307، 323، 329، 366، 434، 458، 459، 460، 464، 487، 500.
عبد الرحمن بن رستم 31، 109.
عبد السلام التونسي 91.
عبد الله بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني 156.
عبد الله بن ياسين 58.
عبد الملك بن مروان 122.
عبد المؤمن 59، 60، 61، 62، 64، 126، 263.
العبدري 87، 264، 314،
العبدوسي 103، 182، 200، 254.
عثمان بن عفان رضي الله عنه 172.
عثمان بن يغمراسن 112.
عريف بن يحي 288،
عز الدين بن عبد السلام 139، 172، 251.
عقبة بن نافع 97، 107.
علي بن أبي طالب رضي الله عنه 51، 53، 334،
علي بن تاشفين 61.
عياض 226، 230، 287.
عيسى بن دينار 335، 344.
الغبريني 165، 227، 290.
القزويني 102، 260، 276.
القلصادي 211.
القوري 103، 200، 201، 259.
كربخال 161، 201، 264، 282، 440، 443، 477.
مالك بن أنس 22، 103، 104، 172، 190، 228، 231، 235، 250، 325، 335، 340، 367، 368، 385، 391، 428.
المالكي 49.
الماوردي 173، 180، 186.
المتيطي 324.
محمد بن أحمد الشريف التلمساني 156.
محمد بن تينعمر المسوفي 58.
محمد بن خزر بن صولات المغراوي 49، 53.
وهب بن منبه 55، 298.

محمد بن سليمان بن عبد الله بن حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه 51، 54.	ياقوت الحموي 58، 63، 459.
محمد بن عبد الكريم المغيلي 111، 140، 159، 286، 399، 401، 403، 522.	يحيى بن العباس الزناتي 59.
محمد بن عبد الله المغيلي 430.	يحيى بن خلدون 25، 58، 73، 75، 76، 127، 137، 154، 160، 165، 265، 275، 279، 288، 366، 399، 441، 476.
المراكشي 84.	يحيى بن موسى 270.
مطرف 335، 343.	إبراهيم اليزناسي الفاسي 337.
المنصور أبو الدوانيق 32، 125.	اليزناسي التلمساني 324، 377، 383، 429.
منصور بن علي بن عبد الله الزواوي 156.	يزيد بن حاتم 469.
المهدي بن تومرت 86، 88	اليعقوبي 289.
موسى بن أبي العافية 54.	يغمراسن 60، 65، 67، 68، 81، 133، 161، 163، 214، 220، 232، 264، 265، 266، 272، 279، 397، 334، 510.
موسى بن نصير 52.	
النويري 58.	
الوراق 33، 46، 50.	
الوغليسي 168، 482.	
ونزمار بن عريف 135.	
الونشريسي (أحمد بن يحيى) 18، 20، 159، 166، 169، 177، 183، 187، 190، 198، 231، 237، 286، 290، 294، 300، 301، 302، 303، 313، 315، 322، 324، 327، 328، 336، 338، 340، 355، 393، 405، 425، 431، 433، 454، 478، 479، 493.	

6/- فهرس المعالم العمرانية الحضرية

المعالم العمرانية + الصفحات	المعالم العمرانية + الصفحات
أرحية رأس القلعة 489.	باب الجديد 126.
الإسكافيين 474.	باب الجعليلة 280.
باب أبي قرة 55، 279	باب الحجاز 240، 245، 435.
باب البنود 162.	باب الحديد 71.
باب التويتة 71، 420.	باب الحمام 55.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

باب الخوخة 55.
باب الرواح 56، 281.
باب الروس (ميلة) 127.
باب الطبول 279.
باب العقبة (باب سيدي الداودي) 55، 56، 277، 298.
باب الفتح 126.
باب إيمن تيجمي 212، 239.
باب تاطنت 126.
باب تهودا 126.
باب خاقان 126.
باب زير (باب زيري) 239، 244، 279، 280، 298، 353، 356، 358، 363، 367.
باب سيدي الحلوي 238، 277، 294، 340.
باب سيدي بومدين 279، 297، 340، 359.
باب العزابين 280.
باب علي 279، 299، 353، 356، 367، 488، 523، 525.
باب الصرف 279.
باب فاس 240، 245، 279، 281، 413، 435.
باب كتامة 126.
باب كشوطة 264، 265، 267، 273، 277، 280، 294، 297.
باب معسكر 280.
باب هنين 240، 245، 435.
باب وهيب (باب وهب) 55، 298.
بر الروم 357.
برج الطاحونة 283.
برج إمامة 283.
حي باب ميسون 123.
برج جبل شقراطين 283.
برج سيدي بوإزار 283.
برج قشاقش 283.
تيفدا 163، 490.
جامع أقادير 52، 61، 63، 214، 215، 229.
الجامع الأعظم 2، 81، 104، 106، 117، 119، 198، 210، 213، 214، 217، 218، 219، 220، 222، 234، 239، 240، 242، 244، 258، 276، 299، 346، 357، 358، 435، 462، 463.
جامع الحلفاويين 211.
جامع الخراطين 211.
جامع الصابرين 239.
الجامع المقابل لباب البنود 239.
جامع بني أمية 215.
جامع تاقرارت 214، 215، 217، 221، 224، 229.
جامع تفرغنبو 211، 230، 239.
جامع سيدي أبي مدين شعيب 93، 92.
جامع سيدي الحلوي 238، 240، 241، 247، 253، 444.
حارة الخراطين 239.
حارة الرماة 239، 353.
حارة المقدسي 123.
حارة اليهود 402.
الحدادين 149.
حمام الصباغين 476.
حمام الطبول 163، 476 485.
حمام العالية 163، 476.
حي الدباغين (أقادير) 57.
حي اللؤلؤة 123.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الخرازين 474، 487.
الخراطين 211/ 239، 474.
خندق عين الكسور 239.
دار أبي فهر 70، 155.
دار بن عرفة 305، 314، 330،
مسجد ابن جحاف (ابن خرزوزة الخطيب) 239.
مسجد العزالة 239.
دار الإمارة (أڤادير) 57.
دار الإمارة (تاڤرارت) 66.
دار الإمارة (دار الفتح بالمنصورة) 77، 80، 81.
دار الأنجاصة 308، 365.
دار ابن مروة 308.
دار السرور 155.
دار المقري 311، 314، 316، 327، 328، 331، 523.
دار الملك 70، 106، 154.
دار رشيدة شراك 312.
الدرازين 474.
درب البساتين 123.
درب السمار 474.
درب السلسلة 309، 313، 314، 330، 353، 354، 356، 358، 368، 369، 370، 379، 381، 422، 488.
درب المعصومة 123.
درب المقبي 353.
درب النعيجة 356، 358، 488.
درب باب زير 353، 356، 358، 367.
درب حارة الفقير 123.
سويقة أڤادير 475.
درب حلاوة 353.
درب سبعة أقواس 358، 360.
درب سيدي السعد 358، (أو الصعد 309).
درب سيدي اليدون 314، 488.
درب سيدي جبار 358.
درب شاكر 308، 353، 365.
درب مجانة 123.
درب مسوفة 137، 239، 309، 312، 314.
درب ملالة 353.
دردابية 395، 396.
دريبة ابن الذيب 353.
ذراع الصابون 133.
الرحا السفلى 163، 490.
رحبة الزرع 239، 473، 474، 480.
الرميل 163، 490.
روض المنية 163.
روضة الأنوار 239.
روضة الشيخ أبي سعيد 297.
ساحة باب علي 356، 367، 388.
ساحة سيدي الجبار 488.
ساقية النصراني (ساقية الرومي) 415، 416، 434، 440، 490.
السراجين 474.
سكة ابن الجحاف 353.
السور الأعظم (تلمسان الجديدة) 267.
سوق الصاغة 163، 474، 482، 485.
سوق الغزل 356، 473، 480، 482.
سوق الكتب 473.
سويقة إسماعيل 443، 475.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الصباغين 474، 477، 486.
الصبانين 474.
صومعتي الجامعين الأعظمين بتلمسان 161، 214، 220، 232.
ضريح سيدي أبي مدين شعيب 234.
عرفاء البناء 93، 153، 167، 201، 206، 243، 333، 390.
العطارين 367، 474.
الغرابليين 474.
فرن مقسم الما 163.
فندق العالية 485.
فندق المامي 163، 475.
فندق المجاري 239، 473، 474.
فندق بارا 475.
فندق بن تشيعلي 476.
فندق بن زرجب 475.
فندق بوعلي 475.
فندق تابت 475.
فندق سيدي منصور ورسطان 475.
قاع الشكارة 369.
القبابين 462.
قصر السلطان (العباد) 93
قصور قلعة بني حماد 118.
قلعة بني معلى 163، 490.
القيسارية 276، 239، 358، 367، 469، 470، 472، 474، 475.
مدرسة ابني الإمام 163، 164، 254.
المدرسة التاشفينية 154.
الملعب 134.
مدرسة العباد 93، 254.
المدرسة اليعقوبية 151، 156، 160.
مدرسة سيدي الحلوي 253، 254.
مدرسة سيدي سعيد العقباني 254.
مرسى الطلبة 308.
المركب العمراني: سيدي أبي مدين 91.
مسجد الحلفاويين 211، 239.
مسجد الرحمة 239.
مسجد القيسارية 239.
مسجد المشور 68، 244.
المسجد النبوي الشريف 250.
مسجد أولاد الإمام 239، 244، 485.
مسجد ستي الوصيلة 239.
مسجد سيدي ابن البناء 239.
مسجد سيدي أبي الحسن 238.
مسجد سيدي أبي الحسن 238.
مسجد سيدي السنوسي 239.
مسجد صالح 239.
مسجد عند باب الحجاز 240.
مسجد عند باب فاس 240.
مسجد عند باب هنين 240.
مسند صالح (مقبرة)
المشور (القصر الأعظم) 60، 67، 68، 69، 70، 71، 77، 81، 124، 218، 221، 241، 244، 247، 271، 276، 277، 282، 283، 307، 358، 401، 402، 441.
مقبرة القصارين 296، 490.
مقبرة اليهود 296.
مقبرة عين السراق 296.

منشر الجلد 163، 443، 475. مئذنة المنصورة 82.	النساجين 474.

7/- فهرس المصطلحات العمرانية:

المصطلحات العمرانية + الصفحات	المصطلحات العمرانية + الصفحات
الأجنحة 93، 181، 191، 320، 361، 377، 378	البِنَاء في صفحات متعددة من البحث
الأحياء 82، 83، 106، 111، 123، 124، 198، 222، 223، 228، 232، 238، 239، 240، 242، 243، 245، 246، 247، 258، 278، 279، 281، 296، 307، 308، 309، 337، 338، 339، 340، 351، 352، 355، 371، 380، 381، 386، 388، 392، 397، 402، 404، 406، 420، 423، 441، 445، 454، 456، 468، 475، 477، 483، 486، 488، 489، 494، 506	البنيان 8، 9، 12، 14، 18، 19، 34، 147، 148، 153، 154، 356، 368، 502
أزلية 13، 18، 19، 21، 30، 31، 35، 36، 37، 63.	بِيَع اليهود 403
الإصطبل 318، 330، 383، 384، 422.	التخطيط (الإسلامي، الحضري، العمراني...) 6، 9، 15، 16، 32، 60، 76، 83، 97، 116، 124، 125، 146، 148، 151، 155، 156، 174، 201، 246، 331، 498
الأعالي والأسافل 432	تدريب الأزقة 351، 388، 389، 390
بئر (آبار) 101، 124، 323، 324، 325، 326، 345، 423، 424، 425، 426، 427، 428، 429، 440، 442، 447، 449، 454، 457، 524	التمدن 2، 7، 8، 9، 15، 18، 37، 38، 57، 63، 74، 75، 86، 89، 94، 95، 96، 98، 100، 101، 102، 103، 105، 106، 110، 113، 115، 117، 121، 125، 128، 136، 173، 175، 178، 207، 209، 210، 218، 260، 286، 346، 349، 411، 412، 498، 500
باب (أبواب) في صفحات عديدة من البحث	الثغر 88، 102، 111، 166، 204، 266، 268، 286، 290
باب الدرب 162، 366، 389، 391، 484، 485، 486	الجامع في صفحات متعددة من البحث
بستان (بساتين) 38، 45، 65، 67، 93، 100، 109، 123، 126، 154، 273، 298، 311، 420، 434، 481	الجامع الأعظم 81، 104، 106، 198، 208، 210، 212، 214، 217، 218، 219، 220، 222، 239، 240، 242، 244، 258، 276، 299، 346، 357، 358، 435، 462
برج (أبراج) 69، 71، 79، 84، 259، 266، 268، 270، 271، 272، 281، 282، 283، 285، 302، 303، 386	الجدار 47، 48، 202، 204، 262، 317، 324، 331، 332، 334، 335، 336، 337، 343، 344، 345، 366، 367، 377، 447، 448، 492
البرك المائية 417، 418	جسر (جسور) 262، 438

الحائط 162، 288، 294، 333، 334، 345، 378، 390، 392، 425، 438، 444، 448، 450، 517

حارة (حارات) 106، 123، 198، 239، 246، 304، 338، 340، 351، 353، 361، 393، 402، 453، 483

حاضرة (حواضر) 4، 21، 51، 59، 67، 72، 78، 89، 130، 131، 132، 136، 143، 147، 283، 394، 480، 481

حمام (حمامات) 5، 55، 57، 77، 89، 126، 163، 326، 356، 387، 396، 419، 436، 437، 439، 441، 442، 471، 475، 476، 477، 484، 485، 486، 488، 489، 492، 499، 505

الحانوت (الحوانيت) 100، 122، 124، 148، 162، 163، 164، 165، 176، 191، 233، 290، 356، 360، 446، 462، 468، 471، 472، 474، 475، 477، 478، 479، 480، 482، 483، 485، 486، 488

الحرف (الحرفيون، الحرفيين) في صفحات متعددة من البحث

حصن (حصون) 31، 47، 48، 61، 68، 87، 101، 102، 104، 105، 107، 110، 111، 112، 113، 125، 130، 135، 140، 158، 159، 161، 166، 173، 260، 261، 278، 283، 284، 285، 286، 287، 288، 320، 365، 390، 419، 439، 499، 503

خطة 64، 77

الخطط (السكنية، السكانية) في أغلب صفحات البحث

الخندق (خنادق) 102، 125، 127، 266، 269، 272، 287، 288، 295

دار (الدور) في أغلب صفحات البحث

دار الإمارة 57، 66، 74، 79، 80، 81، 117، 118، 124، 126، 127، 186

دار السلطان، دار الملك (قصر السلطان) 67، 93، 106، 155، 307

الدرب (الدروب) 24، 25، 93، 95، 122، 124، 126، 223، 242، 292، 309، 311، 313، 314، 315، 319، 349، 350، 351، 352، 353، 354، 356، 360، 361، 362، 363، 364، 365، 366، 368، 369، 370، 382، 383، 388، 389، 390، 391، 393، 394، 395، 397، 406، 407، 434، 436، 442، 446، 447، 448، 449، 450، 452، 454، 455، 476، 477، 484، 485، 486، 487، 488، 505، 506

دردابية 395، 396

الدرج 91، 314، 318، 319، 321، 485

دكان، دكانة (دكاكين، دكانات) 126، 311، 312، 356، 471، 475، 477، 478، 483، 485

الدُّولَة 431

الرائغة (الروائغ) 362

الرابطة 88

الرباط (أربطة) 86، 87، 88، 112، 166، 216

ربض (أرباض) 86، 87، 89، 93، 94، 279

الرحاضة 325، 326، 383، 392، 451، 454، 455

الرواشن191، 320، 377، 378

الزقاق 242، 245، 306، 316، 332، 349، 350، 351، 360، 361، 363، 364، 367، 372، 373، 376، 382، 389، 390، 391، 434، 446، 449، 451، 455، 484، 494، 504، 517 (الأزقة في صفحات متعددة من البحث)

زنقة 351، 353، 369، 370، 484، 517
السباط 379، 380، 381، 382، 406، 423، 429
ساقية (سواقي) 84، 124، 168 413، 415، 416، 430، 432، 433، 434، 436، 438، 440، 442، 449، 450، 454 476، 477، 493، 506
السبَّالة 167
السترة (الستائر) 289، 327، 328، 372
السطح (السطوح) 148، 314، 316، 327، 339، 447، 459
سقاية (سقايات) 67، 84، 161، 166، 176، 417، 435، 439، 441، 442، 443، 444، 445
سقيفة (السقائف) 307، 311، 313، 370، 379، 380، 406
السكة (السكك) 11، 100، 123، 305، 350، 351، 352، 353، 354، 358، 362، 363، 365، 366، 367، 370، 372، 373، 376، 377، 380، 381، 384، 385، 386، 387، 388، 393، 394، 395، 397، 505، 517
سور (أسوار) في صفحات متعددة من البحث
سوق (أسواق) في صفحات متعددة من البحث
السويقة 122، 126، 367، 443، 475،
الشارع (الشوارع) في صفحات متعددة من البحث
الشرفة
الصناعة (الصناع، الصنائع، الصناعات) في صفحات متعددة من البحث
صهريج (صهاريج) 125، 151، 277، 279، 323، 419، 420، 421، 422، 442
الضرر في صفحات متعددة من البحث
الضريح (الأضرحة) 86، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 132، 139، 163، 211، 216، 234، 249، 275، 296، 297، 299، 426
طريق (طرق، الطرقات) في صفحات متعددة من البحث
عرفاء البناء 93، 149، 153، 154، 157، 201، 206، 333، 390، 439
العمران في أغلب صفحات البحث
عيون 45، 49، 50، 81، 101، 115، 261، 411، 412، 413، 428، 429، 441
الغرفة (الغرف) 91، 256، 306، 307، 308، 314، 316، 317، 318، 319، 320، 325، 368
فسقية 417، 418، 419، 420
الفصيل 269، 288
فناء (أفنية) 82، 93، 129، 151، 153، 181، 22، 310، 312، 314، 316، 317، 319، 321، 322، 327، 351، 355، 356، 357، 376، 390، 393، 443، 447، 449، 475، 488، 503
فندق (فنادق) 74، 77، 82، 89، 142، 163، 269، 471، 474، 475، 476، 481، 485، 494، 499
قادوس (قواديس) 423، 434، 436، 442
القصبة (القصبات) 68، 81، 83، 84، 119، 123، 124، 175، 270، 333
القمط 333
قناة (قنوات في صفحات متعددة من البحث) 84، 316، 326، 415، 426، 440، 450، 451، 452، 453، 476
القيسرية (القيساريات) 276، 358، 367، 369، 370، 472، 474، 475

كنيف 314، 323، 325، 345،	المطمورة (المطامير) 272، 273، 329، 383
الكوة (الكوى) 237، 308، 313، 314، 316، 317، 334، 352، 366، 367، 368، 369، 370، 371، 378، 387	معاقد 153، 204، 333، 334، 335
الماء (المياه) في صفحات متعددة من البحث	المقبرة (المقابر) 88، 89، 106، 296، 297، 298، 299، 300، 301، 302
ماجل (مواجل) 166، 423، 429	الملقف 382
المتراس 288	الميزاب (الميازيب) 191، 315، 316، 317، 447، 448، 449450
المدينة في أغلب صفحات البحث	نهر (أنهار) 33، 35، 38، 47، 51، 72، 100، 101، 109، 126، 224، 263، 413، 418، 428، 433، 439، 441، 489
المراحيض (المرحاض) 288	النُّوبَة 431
مربط الدابة (مربط الدواب) 315، 316، 350، 384، 388	وسط الدار (ساحة الدار) 156، 308، 314، 315، 316، 317، 387، 424، 488
مزبلة المدينة 397	
المساقي 137، 433، 438، 449، 455	
المسجد (المساجد) في صفحات عديدة من البحث	
المسكن، السكن (المساكن) في صفحات عديدة من البحث	

8/- فهرس الأشكال والصور والرسوم

دائرة نسبية 1 توضح نسبة نوازل الضرر والعمران من مجموع النوازل الواردة في المعيار 199

خريطة 1: توضح موقع بوماريا من أڤادير.....46

خريطة 2 توضح البنية العمرانية لمدينة أڤادير بين القرنين 1هـ/7م و5هـ/11م..... 57

خريطة 3 توضح موقع قصر السلطة بالنسبة للجامع في مدينة تلمسان..... 66

خريطة 4 توضح مقطعا من خريطة تلمسان خلال القرن 19م تمثل المشور..... 70

خريطة 5 توضح بنية مدينة المنصورة حسب تقارير الأبحاث الأثرية لرجال الهندسة العسكرية الفرنسية..... 80

خريطة 6 توضح موقع المنصورة من مدينة تلمسان 85

خريطة 7 توضح توزيع المساجد في أحياء مدينة تلمسان..... 247

خريطة 8 توضح امتداد السور المزدوج على مدينة تلمسان 276

خريطة 9 توضح موقع حارة اليهود بالنسبة للمشور 402

خريطة 10 توضح توزيع 5 صهاريج بمدينة تلمسان 421

خريطة 11 توضح موقع القيسرية بالنسبة للمسجد الأعظم في تلمسان..... 470

صورة 1 لمئذنة جامع أڤادير.....52

صورة 2 لباب العقبة قبل تهدمه..... 56
صورة 3 لقلعة المشور في الوقت الحالي 68
صورة 4: مدخل المشور سنة 1890م..... 69
صورة 5 تبرز مئذنة المنصورة التي مازالت ماثلة إلى اليوم 82
صورة 6 لمئذنة جامع سيدي أبي مدين تعبر عن جماليته وروعة زخرفته 92
صورة 7: مخطط للمسجد الأعظم بمدينة تلمسان سنة 1891م..... 152
صورة 8 للجامع الأعظم بتاغرارت..... 219
خريطة9 توضح موقع الجامع بالنسبة للفضاء العمراني في تلمسان 223
صورة 10 لباب القرمادين والسور المتصل به..... 278
صورة 11 لمدخل مدينة تلمسان من جهة باب زير..... 280
صورة 12 جزء من خريطة تلمسان توضح أبواب داخل السور في تلمسان..... 281
صورة 13: دور متصلة بالسور من جهة باب سيدي الحلوي وباب كشوطة..... 294
صورة 14 لدار رشيدة شراك بدرب مسوفة 312
صورة 15 توضح مدخل دار زيانية بدرب السلسلة بالنسبة للجالس داخل الفناء وللواقف في الباب ... 313
صورة 16 تبرز وسط الدار يحيط به الرواق وبه آثار لوجود الميزاب 317
صورة 17 لسرير بإحدى الغرف بالدار التي تنسب إلى العصر الزياني والقوس التابع له 319
صورة 18 لحافة بئر تعود إلى العصر الزياني..... 323
صورة 19 توضح قناة أرضية مصنوعة من الطين 326
صورة 20 تبين سطح دار المقري 328
صورة 21 تبين جمالية الأشجار بفناء دار المقري..... 331
صورة 22: مقطع من خريطة لمدينة تلمسان توضح بعض المساجد الملاصقة للدور من جهة باب سيدي الحلوي وباب سيدي بومدين 340
صورة 23 الأولى لطريق نافذ يسمى درب الزناڤي والثانية لمدخل درب السلسلة..... 354
صورة 24: توضح خريطة لأحياء سكنية بغرب تلمسان القديمة تتخلله شوارع وأزقة..... 359
صورة 25 لدرب سبعة أقواس المحاذي للمسجد الأعظم..... 360
صورة 26 توضح مؤشر الدخول إلى الدروب والأحياء السكنية الخاصة 361
صورة 27: خريطة توضح الأزقة والسكك في الأحياء الموالية لباب زير..... 363

صورة 28 لدروب غير نافذة بمدينة تلمسان 364
صورة 29 تبرز نموذجا للتعدي على الطريق العام..... 375
صورة 30: توضح مظاهر التعدي على المساحات العامة في المدينة 375
صورة 31 لجزء من حي يقع شرق مدينة تلمسان تبدو فيه مظاهر التعدي على الطرق والأفنية..... 376
صورة32 لسقيفة بأسفل درب السلسلة..... 379
صورة 33 لسقيفة بها قوس في درب مسوفة..... 380
صورة 34 توضح ساباط بإحدى الممرات لدرب السلسلة..... 381
صورة 35 لملقف للتهوية والإضاءة بزقاق غير نافذ في درب..... 382
صورة36 لتدريب زقاق ينسب إلى المرازقة..... 389
صورة 37 لساقية النصراني وامتدادها بمدينة تلمسان 416
صورة 38 لفسقية (أو خزان) بجنوب تاقرارت 419
صورة39 تبرز وجود البئر بالدور التلمسانية..... 424
صورة 40 توضح وجود سقاية على يسار الداخل إلى العباد 444
صورة 41 توضح بعض السقايات التي مازالت موجودة بتلمسان إلى اليوم 445
صورة 42 الباب/صورة43 الأروقة/ صورة44 المدخل والمخرج.....523
صورة45 باب غرفة متصلة بالرواق صورة46 التصميم الداخلي للغرف صورة 47 الطابق العلوي
..... 523
صورة 48 لباب دار الحداق 524
صورة 49 لبئر بدار الحداق..... 524
صورة50 لباب من أبواب الدور 524
صورة 51 للصحن بدار الحداق 524
صورة 52 لسطح دار الحداق..... 524
صورة 53 توضح أحد معاقد الحيطان بدار تلمسانية..... 524
صور1 توضح عدد الأقواس بمآذن جامع ومساجد مدينة تلمسان 244
صور2 لكوى موزعة في دروب تلمسان.....371

شكل 1 وضعية قانونية لبابين بدرب السلسلة 369
شكل 2 توضيحي لأسفل درب السلسلة يسمى –حاليا– ڤاع الشكارة..... 369
شكل 3 يوضح كيفية بناء دردابية 396
شكل 4 يوضح قسمة دار والتغيرات التي تطرأ عليها..... 406

شكل 5 يوضح استحداث مرافق جديدة في الدار وأثره على الدرب..... 407
رسم توضيحي1 لدرب الحباك.....525
رسم توضيحي2 لدرب باب علي 525
مخطط 1توضيحي لمرافق المركب العمراني: سيدي أبي مدين شعيب.....91
مخطط 2 تجريدي يوضح كفاءة التخطيط الدائري للمدينة من خلال توزيع عادل للمرافق..... 116

9/–فهرس الموضوعات

مقدمة 1
أ/– التعريف بالموضوع ومبررات الدراسة..... 2
ب/– الدراسات السابقة وإشكالية الموضوع: 7
ج/– تصنيف المصادر وآليات توظيفها: 18
ج/1– المصادر الفقهية: 18
ج/2– الوثائق الأرشيفية والشواهد الأثرية وكتابات القرن 19م: 22
ج/3– النصوص الإخبارية والوصفية:..... 25
د/– صعوبات الدراسة:..... 25
الفصل الأول: المدينة في المغرب الأوسط استجابة لفكر التمدن الإسلامي 27
1/1– المدينة في المغرب الأوسط بين الموروث القديم والتنظير الحضري الإسلامي الوافد..... 29
تلمسان من المدينة القديمة إلى المدينة الإسلامية: هل هو تواصل عمراني أم قطيعة مع الماضي؟..... 38
أ/– الاستيطان المبكر في منطقة تلمسان 39
ب/– بوماريا (Pomaria) نواة مدينة تلمسان القديمة 44
ج/–أڤادير: نواة مدينة تلمسان في العصر الإسلامي الوسيط 46
د/– تاڤرارت: من المحلة المرابطية إلى المدينة الإسلامية 57
هـ/– تلمسان الجديدة: المدينة المعسكر لحصار العاصمة الزيانية..... 71
و/– العباد: تهيئة الرباط وإدراجه ضمن المركب الهندسي لمدينة تلمسان..... 86

2/1- بنية وبناء المدن في المغرب الأوسط..... 95

أ/- شروط اختيار مواقع المدن بين فكر التمدن وواقعه في المغرب الأوسط..... 98

ب/- مرتكزات التمدن من المنظور الفقهي 103

ج/ - تأسيس المدن بالمغرب الأوسط حسب توجهات السلطان..... 107

ج/1- المدينة المعسكر..... 107

ج/2- المدينة العاصمة..... 108

ج/3- المدينة - الحصن..... 111

ج/ 4- المدينة الموازية للمدينة العاصمة..... 113

د/- وحدات المجال الحضري في المغرب الأوسط..... 115

د/ 1- المركز..... 118

د/ 2- المخطط الاقتصادي..... 121

د/ 3- المخطط السكني 122

د/4- محور الدفاع 124

3/1- وتيرة العمران بين النماء والتذبذب 129

أ/- تأثير السلطة السياسية في العمران 129

أ/1- الاستقرار السياسي مناخ للتوسع العمراني 129

أ-2- الحرب آلة حصاد للعمران 132

ب/- المجال الحضري ومبدأ العدل السياسي والاقتصادي..... 139

ج/- الكوارث الطبيعية محو لبهاء العمران 145

د/- الصناع والعمران: بين تهميش المصادر والشواهد الأثرية..... 148

هـ/- مصادر تمويل المجال الحضري 158

هـ/1- تمويل المجال الحضري: مسؤولية السلطة أم أن للعامة دورا فيها؟ 158

هـ/2- الأوقاف مصدر دائم لتمويل المجال الحضري 160
هـ/3- الإيرادات غير الثابتة: مكاسب لصالح بناء وإصلاح العمران الحضري..... 167
4/1- سلطات تنظيم المجال الحضري في المغرب الأوسط 171
أ/- الولاية العامة وواجب السلطان في المدينة 172
ب/- هل يتولى القاضي تنظيم المرافق العامة في المدينة بشكل مباشر؟ 179
ج/ - الشرطة ومسؤولية الأمن في المدينة..... 183
د/- المحتسب المسؤول المباشر عن تنظيم المدينة 186
هـ/- الفقيه سلطة روحية تستعين بأهل الخبرة في تنظيم المجال الحضري 191
الفصل الثاني: الوحدات الرئيسية لتشكيل المجال الحضري حسب التصنيف الفقهي 208
1/2- **الجامع الأعظم في مدينة تلمسان محور للمجال الحضري**..... 210
أ/- جامع أعظم في تلمسان أم عدة جوامع؟..... 211
ب/- موقع الجامع الأعظم يستجيب للظرفية التاريخية وللوظيفة العمرانية 218
ج/- مكانة "المسجد الجامع" في أحكام السلطة الفقهية..... 224
ج/1- ضرورة وجود الجامع في كل خلية عمرانية..... 224
ج/2- التعدي على الفضاء الخاص للجامع أو للمسجد..... 229
ج/3- توسيع فضاء الجامع 232
ج/4- قضاء المصالح العامة في المساجد 236
د/- المساجد المنتشرة في أحياء مدينة تلمسان والجوامع العظمى: علاقة تكامل أم انفصال؟..... 238
هـ/- عمارة الجامع بين الذوق الفني والمانع الشرعي 248
هـ/1- موقف الشرع من تزيين المساجد..... 248
هـ/ 2- نظافة المسجد وتطييبه 249
هـ/ 3- الإنارة..... 251
و/- ملاحق الجامع..... 253

و/1- المدارس..... 253

و/ 2- المكتبات..... 256

و/3- دار القاضي..... 257

2/ 2- الأسوار في مدينة تلمسان ومسؤولية الأمن الجماعي 259

أ/- كرونولوجيا بناء الأسوار واستراتيجيات الحصانة في تلمسان 262

أ/1- السلطة المرينية توظف السور كمحور هجوم..... 266

أ/2 - السور محور للمواجهة لدى السلطة الزيانية..... 269

أ/3- الأمن الغذائي سلاح للصمود أمام الحصار العسكري 271

ب/- ملحقات السور 275

ب/1-السور الداخلي 275

ب/2- الأبواب 276

ب/3- الأبراج..... 282

ب/4- الحصون 283

ب/5- الخندق 287

ب/6- الفصيل (المتراس) 288

ج/- هل من يلقي الفقيه مسؤولية بناء وترميم وإصلاح الأسوار؟ 289

د/- موقع الأضرحة والمقابر بالنسبة للأسوار 296

د/ 1- بناء الأضرحة خارج أبواب المدينة 297

د/ 2- حرمة المقابر ضرورة دينية 299

3/2- المساكن عناصر تشكيل الخطط السكنية..... 304

أ/- نمط المسكن في المدينة..... 305

ب/- بنية المساكن في مدينة تلمسان 310

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ب/ 1- المدخل والمخرج..... 311
ب/ 2- وسط الدار أو الفناء..... 314
ب/ 3- الغرف..... 317
ب/ 4- الطابق العلوي 320
ب/ 5- المرافق المائية المتصلة بالفناء..... 322
ب/ 6- السطوح..... 327
ب/ 7- المسجد الخاص في الدار 329
ب/ 8- المطمورة 329
ب/ 9- الاصطبل..... 330
ب/ 10- المساحات الخضراء في الدور..... 330
ج/- الجدار وعلاقات الجوار: بين الملكية الخاصة لأجزاء المساكن وحدود الارتفاق..... 331
ج/ 1- الجدار الرابط العمراني المباشر بين الجارين..... 331
ج/2- مبدأ الارتفاع على الجيران..... 337
ج/3- مساجد الأحياء وضرر الكشف على الجيران 339
ج/4- الأشجار ترمي بأغصانها على جدران الجيران 342
الفصل الثالث: المرافق العامة بالمدينة مصادر تفعيل حركية المجال الحضري..... 347
1/3- الشارع: بين الانتفاع وتنظيم حركة المرور في المجال الحضري..... 349
أ/- المصطلحات العمرانية الدالة على الممرات والطرق في المدينة..... 349
ب/- أنواع الطرق والشوارع والأزقة 354
ب/1- الطريق العام 354
ب/2- الأزقة والدروب الخاصة..... 360
ج/- أوجه الارتفاق في الشوارع والسكك الخاصة والعامة 365

ج/1- الانتفاع بواجهتي الشوارع والأزقة: هل لصاحب الدار الحق والحرية في الاستفادة من الجدار الخارجي لبيته؟ 366

ج/2- الفضاء الأعلى والأسفل في الأزقة والسكك: حقوق الارتفاق أم احترام مصالح الجماعة؟.. 372

ج/3- مرابط الدواب في الفضاءات العامة والخاصة بالمدينة..... 383

د/ الأمن والنظافة في سكك وأزقة المدينة..... 385

د/1- الأمن الاجتماعي والأخلاق بين سكك ودروب المدينة..... 386

د/2- النظافة تجسيد للذوق والحس البيئي في المدينة 392

هـ/- أهل الذمة ومبدأ التعايش والمساواة العمرانية في المجال الحضري لتلمسان 397

و/ أثر طرق انتقال الملكية على الخريطة العمرانية لأحياء المدينة 404

2/3- شبكة توزيع المياه في المجال الحضري لتلمسان 408

أ/- الموارد الطبيعية المائية التي تساهم في تموين المدينة..... 410

أ/ 1- العيون 412

أ/ 2- الأودية 413

أ/3- السواقي 415

ب/ الثروة المائية ودور العامل البشري في إنشاء وسائل التخزين..... 416

ب/1- الخزانات الكبرى 417

ب/2- المواجل والقواديس والآبار 423

ج/- نظام توزيع الموارد المائية العامة إلى المدينة حسب التشريعات الفقهية..... 427

ج/1- ملكية الماء 428

ج/2- كيفيات التوزيع وأسسه 430

د/- توصيل المياه إلى المجال الحضري: هل يتم عن طريق قنوات هوائية أو أرضية؟..... 434

د/1-توزيع مياه السواقي داخل المدن 434

د/2-شبكة القنوات الأرضية لإيصال الماء إلى المجال الحضري..... 439
د/3- السقايات: نموذج للعمران المائي الحضري عن طريق القنوات الأرضية 442
هـ/- صرف المياه في المجال الحضري وضوابط منع الضرر على أهل الجوار..... 445
هـ/1- صرف مياه الأمطار..... 446
هـ/2- تقنيات ووسائل صرف المياه القذرة من الدور إلى المجال الحضري المشترك..... 449
هـ/3- القنوات المشتركة لصرف المياه في الأزقة والدروب وتوزيع المسؤوليات بين الساكنة..... 452
3/3 – مجال وضوابط ممارسة النشاطات الاقتصادية في فضاءات المدينة..... 456
أ/- مفهوم الحرف والصناعات وأهميتها في المكنون الاجتماعي والسياسي لنخبة المدينة..... 457
ب/- توزيع المجالات التجارية في المدينة 468
ب/1- القيساريات..... 469
ب/2- الأسواق المتخصصة والموزعة على حسب الأزقة..... 472
ب/3- الأسواق متنوعة البضائع 474
ب/4- الفنادق والحمامات والحوانيت مرافق عامة لتقديم الخدمة التجارية 475
ج/- القوانين الفقهية والأعراف الاقتصادية لتنظيم المجال التجاري..... 477
ج/1- الفقه والعرف يؤسسان لمبدأ التخصص في الأسواق 478
ج/2- احترام معاملات البيع والشراء ضمن المجال التجاري 480
ج/3- الأخلاق والنظافة والحفاظ على البيئة مبادئ أساسة في أسواق المدينة 481
ج/4- منع التوسع على حساب الطرق والممرات العامة..... 483
ج/5- رفع الضرر الاجتماعي والصحي عن الساكنة في الأحياء والحارات 483
د/- توزيع المجالات الحرفية حسب مخطط المدينة 486
د/1- مجال الإنتاج المحيط بمركز المدينة 486
د/2- ورشات الإنتاج داخل الخطط السكنية 488

الفهارس.....

د/3- المجال الحرفي على أطراف المدينة وخارجها 489

هـ/- المقاصد الشرعية والاعتبارات الطبوغرافية لتوزيع الحرف 491

هـ/1- رفع الضرر البيئي والصحي عن الساكنة والمجال الحضري..... 491

هـ/2- نظافة المحيط والبيئة قاعدة هامة لضبط ممارسة الحرف 493

هـ/3- منع ضرر التقارب بين الحرف المتماثلة خارج مجال الإنتاج..... 494

الخاتمة 497

الملاحق 509

ملحق 1: أمراء بني زيان..... 510

ملحق 2: الخلايا العمرانية المشكلة لمدينة تلمسان 513

ملحق 3: خرائط لمدينة تلمسان..... 514

خريطة 1 توضح توزيع الوحدات العمرانية مدينة في تلمسان..... 514

خريطة 2 تهيئة عمرانية لمدينة تلمسان سنة 1847 يبرز فيها السور المزدوج 515

خريطة 3 لمشروع تهيئة عمرانية لسنة 1845م يوضح رسم خاص للطرق والشوارع الرئيسة في المدينة 516

ملحق 4: نصوص فقهية حول العمران 517

نص 1: نازلة في العمران لفقهاء تلمسان – محمد بن مرزوق- 517

نص 2: لابن مرزوق الحفيد حول أحكام المسجد..... 517

نص3: مسائل حول أشكال الضرر بين الجيران في الدور والأزقة والشوارع من مخطوط" المهدب الرائق لأبي يحي المغيلي المازوني"..... 519

نص4: الورقة الأولى من مخطوط الدرر المكنونة في نوازل مازونة (ج2) المحفوظ في المكتبة الوطنية بالحامة "نازلة الروض البهيج في مسائل الخليج" 520

نص 5: حول مسؤولية الجهاز الإداري عن الأمن والأخلاق في المجال الحضري من مخطوط المهذب الرائق لأبي يحي المغيلي المازوني 521

الفهارس .....

نص 6: حول أنواع الضرر بالجيران من مخطوط شرح تحفة الحكام لليزناسي 522

نص7: لمحمد بن عبد الكريم المغيلي حول أحكام بناء أهل الذمة لبيعهم وكنائسهم في مدن المسلمين ضمن مؤلفه "فيما يجب عى المسلمين من اجتناب الكفار(و221)" 522

ملحق 5: صور لدار المقري في درب باب علي 523

ملحق 6: صور متفرقة لدور بالمدينة القديمة بتلمسان 524

ملحق 7: رسوم تخطيطية – تقريبية– لدروب بالمدينة القديمة بتلمسان..... 525

قائمة المصادر والمراجع 526

القرآن الكريم..... 527

1/– المصادر:..... 527

أ/– المصادر المخطوطة:..... 527

ب/– المخططات والوثائق الأرشيفية:..... 529

ج/– كتابات ومشاهدات القرن 19م: 530

د/– المصادر المطبوعة:..... 531

2/ قائمة المراجع: 542

أ/– المراجع باللغة العربية: 542

ب– المراجع باللغة الأجنبية: 565

الفهارس 571

1/– فهرس الأيات ..... الصفحات 572

2/– فهرس الأحاديث النبوية .....الصفحات 572

3/– فهرس الأبيات الشعرية ..... الصفحات..... 572

4/– فهرس الأماكن:..... 573

5/– فهرس الأعلام البشرية: 577

6/– فهرس المعالم العمرانية الحضرية 581

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

7/- فهرس المصطلحات العمرانية: 585
8/- فهرس الأشكال والصور والرسوم 588

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص:

المدينة الإسلامية في المغرب الأوسط هي أحد المجالات الهامة في الدراسات التاريخية التي تعنى بالنسيج العمراني وتداخله مع العلاقات الاجتماعية، وتعتبر تلمسان من بين هذه المدن التي برزت بها المعالم العمرانية التي تميز التمدن الإسلامي.

وانطلاقا مما ذهب إليه المستشرقون من سوء تسيير المدينة الإسلامية والفوضى المرتبطة بنموها وتوسعها، أخذنا تلمسان نموذجا للبحث في دور الفقيه في إنتاج تشريعات فقهية تساهم في تنظيم المجال الحضري، وتساعد على توزيع وظائف وحداته الرئيسية (الجامع+ السور+ المساكن) حسب الأقسام الرئيسية للمدينة (المركز+ منطقة الإنتاج+ الخطط السكنية) مع تفعيل دور المرافق (الشوارع+ المياه+ الأسواق) في نمو العمران وتوسعه وتحسين الخدمات العامة به، هذا كله دون تجاوز حدود وآليات الاستغلال المشترك للفضاء العام واحترام الملكية والخصوصيات الاجتماعية في المجال الخاص.

من هذه الاعتبارات وجهت أهداف هذه الدراسة للبحث في المصادر الفقهية البديلة عن المصادر الإخبارية التي لا تشفي غليل الباحثين من حيث المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع، خاصة الفتاوى التي تركها لنا فقهاء تلمسان، وحفظتها المدونات النوازلية الكبرى مثل: الدرر المكنونة في نوازل مازونة لأبي زكريا المغيلي المازوني، والمعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب للونشريسي، بالإضافة إلى النصوص الفقهية العامة والشروح ومؤلفات الحسبة.

وعلى هذا الأساس جاءت نتائج البحث تؤكد على أن تلمسان نموذج للمدينة الإسلامية؛ تتوفر فيها شروط التمدن التي أقرها علماء المسلمين وكتابهم، واجتمعت فيها السلطة الفقهية والإدارية لتأكيد التنظيم والفصل بين الاستغلال المشترك لوسط المدينة، والخاص للفضاءات العمرانية التي تقع في أطرافها، ولكل أحكامه وتشريعاته ومقاييسه؛ كما أن الأحكام تؤكد على تأثير الفقيه في حركية العمران وقدرته على تنظيمه وضبط استغلال الفضاءات العامة، وفي الوقت ذاته استنباطه لأحكام تؤطر وتنظم العلاقات الاجتماعية –خاصة الجوار– ضمن الخطط السكنية التي تحترم فيها الأعراض والأموال والحريات الفردية.

Résumé

La ville islamique au Maghreb central est l'un des domaines importants des études historiques relatives au tissu urbain et ses rapports avec les relations sociales. Tlemcen est considérée parmi les villes marquées par la présence des monuments urbains, caractérisant l'urbanisme islamique.

Le point de départ est de ce que les orientalistes reprochent à la ville islamique : la mauvaise gestion et l'anarchie totale dans son développement. Nous avons choisi la ville de Tlemcen comme modèle pour définir le rôle du juriste dans l'élaboration des lois juridiques, dont elles contribuent au développement du secteur urbain et aident aussi à la répartition des fonctions des unités principales (la mosquée, l'enceinte, les demeures) selon le découpage adéquat de la ville (centre, zone de production et d'activités, les quartiers résidentiels). Aussi, les autres infrastructures (les rues, les marchés, les installations hydrauliques) sont à mettre en exergue. Tout ce potentiel contribue à l'évolution de la qualité des services sans nuire aux limites et aux mécanismes de l'exploitation commune de l'espace public. Il ne faut pas oublier le grand respect de la propriété et les spécificités sociales du secteur privé.

En tenant compte de toutes ces considérations, nous avons orienté les objectifs de notre étude vers la recherche dans les sources juridiques qui pourraient compléter les sources narratives. Celles-ci ne peuvent pas remplir les lacunes dont les chercheurs sont confrontées en matière d'informations liées à ce sujet. Parmi les consultations juridiques rendues par les juristes de Tlemcen sont conservées dans les recueils juridiques de al-Durar al-maknûna fî nawâzil Mâzûna d'al-Maghîlî al-Mâzûnî et al-Mi'yâr al-Mu'rib wa-l-jâmi' al-Mu'rib d'al-Wansharîsî. Sont ajoutés aussi les traités de droit malikite et les ouvrages de *ḥisba*.

Pour ces raisons, les résultats de notre recherche viennent confirmer que la ville de Tlemcen représente un modèle significatif. Elle disposait de toutes les conditions de l'urbanisme décidée par les savants et les auteurs musulmans. Dans cette ville, s'est réunie l'autorité juridique à celle de l'administration et la séparation entre l'exploitation commune du centre-ville et à celle réservée aux espaces urbains situés à ces limites. Chaque secteur a ses lois , ses législations et ses repères de référence.

Par conséquent, les règles prouvent la grande influence du juriste dans l'activité urbaine et ses capacités dans l'organisation et l'ajustement de l'exploitation des espaces publics. En parallèle, le juriste produisait de nouvelles lois pouvant mieux encadrer et organiser les relations entre les individus et leur société. (les quartiers résidentiels prennent en considération le voisinage, le respect des individus, les biens et les libertés individuelles.

Abstract

The Islamic city in the Middle Maghreb is one of the vital areas of historical studies dealing with urbanization and its interrelationship with social relations. Tlemcen is one of the cities where the urban monuments have emerged.

Based on the orientalists' studies about the mismanagement of the Islamic city and the chaos associated with its growth and expansion, we took tlemcen as a model of research about the role of the faqih in the production of jurisprudential legislation that contributes to the organization of the urban sphere and helps distributing the functions of its main units (mosque + fence + housing) according to the main parts of the ciry (the center+ production area+housing plans) . All this is accompanied with activating the role of utilities (The streets + water + markets) in the growth and in the expansion of urbanization and improvement of public services, without exceeding the limits and mechanisms of common exploitation of public space and respect for property and social privacy in the private sphere.

From these considerations, the objectives of this study were directed to look for the alternative sources of fiqh which can replace the historgraphical sources that do not satisfy the searchers in terms of information related to this subject, especially the fatwas left by the searchers of Tlemcen, and preserved by the great nawazel such as: Dourar Maknouna fi nawazel mazouna for Abi zakaria Mghili mazouni, Al Mi'yar Mou'arab wa ljam'e moughrab an fatawa Oulama'a Ifriqia wa andalus wa maghreb for wancharissi, in addition to the general jurispruden texts and explanations and the writings of Hesba.

On this basis, the results of the research confirm that Tlemcen is a model of the Islamic city where the conditions of urbanization approved by Muslim searchers and writers, are avaible. Also, it combinates the jurisprudential and administrative authority to confirm the organization and the separation between the common exploitation of the city center and the private exploitation of spaces existing in its sides. Moreover, the rules confirm the influence of the Faqih in the mobility of urbanization and its ability to organize and control the exploitation of public spaces, while at the same time devising texts that regulate the social relations - especially neighborhood - within housing plans in which the personal ownerships, funds, and individual liberties are respected.